

# كتاب رياض الصالحين

من كلام رسول الله ﷺ سيد العارفين

تأليف  
الإمام أبي زكريا يحيى بن شرف بن حريش الترمذية  
(٦٣١-٦٧٦)

عني به  
د. عصام محمد العمران



رِيَاضُ الصَّالِحِينَ

مِنْ كَلَامِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَيِّدِ الْعَارِفِينَ

## ح شركه دار الحضارة للنشر والتوزيع، ١٤٤٣هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

عمران، علي محمد حسين

رياض الصالحين (من كلام رسول الله ﷺ سيد العارفين) / علي محمد  
حسين عمران - ط ٢ - الرياض - ١٤٤٣هـ

ص ٤٠٠ × ٣٠٠ سم

ردمك: ٩٧٨-٦٠٣-٨٣٤٤-٨٨-٠

أ- العنوان ١- الحديث - جوامع الفتن ٢- الحديث - شرح

١٤٤٣/٧٣٦٦ ديوبي ٢٣٧,٣

رقم الإيداع: ١٤٤٣/٧٣٦٦  
ردمك: ٩٧٨-٦٠٣-٨٣٤٤-٨٨-٠

## حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الثانية

م ٢٠٢٢ - هـ ١٤٤٣

## شركة دار الحضارة للنشر والتوزيع

ص.ب ١٠٢٨٢٣ - ١١٦٨٥

هاتف: ٢٤١٦١٣٩ - ٢٤٢٢٥٢٨ فاكس: ٢٧٠٢٧١٩

فاكس: ٢٤٢٢٥٢٨ تجوبنة ١٠٣

الرقم الموحد: ٩٢٠٠٠٩٠٨

# نَيْضُ الصَّالِحِينَ

مِنْ كَلَامِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَيِّدِ الْعَارِفِينَ

تألِيفُ

الْأَمَامِ أَبِي زَكْرَيَا يَحْيَى بْنِ شَرْفِ بْنِ مِرَى التَّوَوِيِّ  
(٦٣١ - ٦٧٦)

عُنْيَّةُ بِهِ

د. عَلَى بْنِ مُحَمَّدٍ لِعَمِرَانَ



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مقدمة المعنـي بالكتاب

الحمد لله حمدًا كثيرًا طيبًا مباركًا، والصلوة والسلام على رسولنا الأمين المبعوث رحمة وهدية للعالمين.

أما بعد، فكم هي الكتب التي كانت فكرة تأليفها سهلة متاحة، وكان انتشارها والنفع بها كبيراً! وقد وفق الله طائفة من عباده لمثل هذه التصانيف، فعمّ بها النفع، وسارت مسيرة الشمس، وذلك فضل الله. ومن أبرز هذه الكتب التي لا تكاد تخلو منها مكتبة من المكتبات العامة أو الخاصة، بل كل بيت ومدرسة ومسجد = كتاب (رياض الصالحين) للعلامة الفقيه المحدث أبي زكريا يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦) رحمه الله تعالى وأجزل ثوابه.

والإمام النووي من مشاهير العلماء في جوانب كثيرة، في الفقه والحديث والزهد والتصنيف، وقد تيسر له تأليف عدد كبير من الكتب مقارنة بقصر عمره، ورُزق السعد في عموم مصنفاته، فانتشرت في حياته، وكثير انتفاع الناس بها بعد مماته، وأصبحت كتبه الصغيرة والكبيرة عمدة العلماء المحققين والطلاب الدارسين والناس.

وكتاب (رياض الصالحين)، من الكتب التي كثرت طبعاته كما كثرت مخطوطاته، فقد طُبع ما لا يحصى من الطبعات من نحو مئة وثلاثين سنة، وما زالت تتواتر في الصدور وتتجدد حتى يوم الناس هذا، فأحببته أن أدرج في تلك المسالك، فيكون لي شرف إخراجه والعناية به، لعل الله أن يسلكنا مع ناشري السنة النبوية الشريفة، ويلحقنا بمن دل على الخيرات وقرب سبل العمل بالطاعات.

وفي هذه المقدمة المقتضبة بين يدي الكتاب نقدم بالآتي:

ترجمة موجزة للإمام النووي، مختصرة من كتاب (تاريخ الإسلام) للذهبي.

التعریف بالکتاب علی سبیل الاختصار.

الکلام علی المخطوطات المعتمدة في التحقیق وملخص عملنا فيه.

والله أسأل أن يوفقنا وإخواننا وأحبابنا وال المسلمين للعمل بما في هذا الكتاب من الخيرات، وأن يجعلنا من المتمسکین بهدی سید المرسلین إنه مجیب الدعوات.

#### - ترجمة مختصرة للإمام النووي<sup>(١)</sup> :

يحيی بن شرف بن میری بن حسن بن حسین، مفتی الأمة، شیخ الإسلام، محبی الدین، أبو زکریا النووی، الحافظ الفقیه الشافعی الزاهد.

أحد الأعلام.

ولد في العشر الأوسط من المحرم سنة إحدى وثلاثين بنوی.

والنبوی بحذف الألف، ويجوز إثباتها.

قال عن نفسه: بقيت نحو سنتين لم أضع جنبي إلى الأرض. وكان قُوّي فيها جرایة المدرسة لا غير، وحفظت «التبیه» في نحو أربعة أشهر ونصف.

قال: وقرأت حفظاً رُبع «المهدب» في باقي السنة، وجعلت أشرح وأصحح على شیخنا کمال الدين إسحاق بن أحمد المغربي، ولازمته فأعجب بي وأحببني، وجعلني أعبد لأكثر جماعته.

قال ابن العطار تلميذه: وذكر لي الشیخ أنه كان يقرأ كل يوم اثنی عشر درساً على المشايخ شرعاً وتصحیحاً.. (وذكرها) وبارك الله لي في وقتی.

قلت (الذهبی): ثم سمع الحديث؛ فسمع «صحيح مسلم» من الرضی ابن البرهان. وسمع «صحيح البخاری»، و«مسند الإمام أحمد»، وسنن أبي داود»، و«النسائی»، وابن

---

(١) مختصرة من تاريخ الإسلام للذهبی: ٣٢٤-٣٣٢ / ١٥

ماجه، و«جامع الترمذى»، و«مسند الشافعى»، و«سنن الدارقطنى»، و«شرح السنّة»، وأشياء عديدة. وسمع من ابن عبد الدائم، والزین خالد، وشيخ الشیوخ شرف الدين عبد العزيز، والقاضي عماد الدين عبد الكريم ابن الحرسناني، وأبی محمد عبد الرحمن بن سالم الأنباري، وأبی محمد إسماعيل بن أبي الیسر، وأبی زکریا یحییی ابن الصیرفی، وأبی الفضل محمد بن محمد البکری، والشیوخ شمس الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن أبي عمر، وطائفة سواهم.

وأخذ علم الحديث عن جماعة من الحفاظ، فقرأ كتاب «الكمال» لعبد الغنی الحافظ على أبي التقوى خالد النابلسی، وشرح مسلماً ومعظم البخاری على أبي إسحاق بن عیسی المرادي، وأخذ أصول الفقه عن القاضی أبي الفتاح التفلیسی؛ قرأ عليه «المتختب» وقطعة من «المستصفی» للغزالی.

قال شیخنا ابن العطار: ذكر لي شیخنا رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ أَنَّهُ كَانَ لَا يَضِيعُ لَهُ وَقْتًا فِي لَيْلٍ وَلَا نَهَارًا إِلَّا فِي وظيفةٍ مِنْ الْأَشْتَغَالِ بِالْعِلْمِ، حَتَّى فِي ذَهَابِهِ فِي الْطَّرِقِ يَكْرَرُ أَوْ يَطَالَعُ. وَأَنَّهُ بَقَى عَلَى هَذَا نَحْوَ سَتِ سَنِينَ، ثُمَّ اشْتَغَلَ بِالتَّصْنِيفِ وَالْإِشْغَالِ وَالنَّصْحِ لِلْمُسْلِمِينَ وَوَلَاتِهِمْ، مَعَ مَا هُوَ عَلَيْهِ مِنِ الْمُجَاهَدَةِ لِنَفْسِهِ، وَالْعَمَلِ بِدَقَائِقِ الْفَقَهِ.

وقد نفع الله الأمة بتصانيفه، وانتشرت في الأقطار وجابت إلى الأمصار، فمنها: «المنهاج في شرح مسلم»، وكتاب «الأذكار»، وكتاب «رياض الصالحين»، وكتاب «الأربعين حديثاً»، وكتاب «الإرشاد» في علوم الحديث، وكتاب «التيسيير» في مختصر الإرشاد المذكور، وكتاب «المبهمات»، وكتاب «التحریر فی ألفاظ التنبيه»، و«العمدة في صحيح التنبيه»، و«الإيضاح» في المنساك، و«الإيجاز في المنساك»، وله أربع مناسك آخر. وكتاب «التبیان فی آداب حملة القرآن»، وفتاوی له. و«الرووضة» في أربع مجلدات، «والمنهاج» في المذهب، و«المجموع» في شرح المذهب، بلغ فيه إلى باب المصڑاة في

أربع مجلدات كبيرة. وشرح قطعة من البخاري وقطعة جيدة من أول «الوسيط» وقطعة في «الأحكام»، وقطعة كبيرة في «تهذيب الأسماء واللغات»، وقطعة مسودة في طبقات الفقهاء، وقطعة في «التحقيق» في الفقه إلى باب صلاة المسافر.

وكان أمّاً بالمعروف نهاءً عن المنكر، لا تأخذه في الله لومة لائم؛ يواجه الملوك والجبابرة بالإنكار، وإذا عجز عن المواجهة كتب الرسائل.

قال ابن العطار: كان الشيخ محبي الدين قد صار إليه ثلث مراتب، كل مرتبة منها لو كانت لشخص شُدّت إليه الرحى؛ المرتبة الأولى: العلم. والثانية: الزهد. والثالثة: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

قلت: وكان مذهبه في الصفات السمعية السكوت وإمرارها كما جاءت، وربما تأول قليلاً في شرح مسلم. انتهى.

#### - التعريف بالكتاب:

اسمه: لم يسمّه المؤلف في المقدمة، ولم نقف على نسخة المؤلف لنرى بم سماه على غاشيتها، لكنه سماه بـ(رياض الصالحين) في بعض كتبه<sup>(١)</sup>، وسماه بذلك تلاميذه ومن ترجم له، وجاء الاسم في نسختين من النسخ التي اعتمدناها هكذا (رياض الصالحين من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم سيد العارفين).

موضوعه: قال في مقدمته: «فرأيت أنَّ أجمعَ مُختصرًا من الأحاديث الصَّحِيحَةِ، مشتملًا على ما يكونُ طرِيقًا لصَاحِبِه إلى الآخرة، ومُحَصَّلًا لأدَابِ الْبَاطِنَةِ وَالظَّاهِرَةِ، جَامِعًا للترغِيبِ والترهِيبِ وسَائِرِ أنواعِ آدَابِ السَّالِكِينَ، مِنْ أحادِيثِ الرُّزْهِدِ وَرِيَاضَاتِ النُّفُوسِ، وَتَهْذِيبِ الْأَخْلَاقِ، وَطَهَارَاتِ الْقُلُوبِ وَعِلاجِهَا، وَصِيَانَةِ الْجَوَارِحِ وَإِزَالَةِ اعْوِجَاجِهَا، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ مَقَاصِدِ الْعَارِفِينَ... وَأَرْجُو إِنْ تَمَّ هَذَا الْكِتَابُ أَنْ يَكُونَ

(١) في شرح مسلم: ١٨٣ / ٨، والمجموع: ٣ / ١٨٠

سائقاً للمعْتَنِي بِهِ إِلَى الْخَيْرَاتِ، حَاجَزَ اللَّهُ عَنْ أُنْوَاعِ الْقَبَائِحِ وَالْمُهْلِكَاتِ».

شرطه فيه: قال: «وَأَتَزَمُّ فِيهِ أَلَا أَذْكُرُ إِلَّا حَدِيثًا صَحِيحًا مِنَ الْوَاضِحَاتِ، مُضَافًا إِلَى الْكُتُبِ الصَّحِيقَةِ الْمَشْهُورَاتِ». فاشترط فيما يذكره الصحة، ومع ذلك فقد ضعف هو حديثاً، وأشار إلى علة حديث، وتكلم بعض العلماء في طائفة من الأحاديث التي أوردها، وأكثر ما دخل في حيز التضعيف هو ما قال فيه الترمذى: حسن، أو ما سكت عليه أبو داود. وقد نبهت على الأحاديث الضعيفة بعبارة وجيزة، وعددها (٣٣) حديثاً.

تاريخ تأليفه: نص عليه المؤلف في خاتمة الكتاب، قال: «فرغت منه يوم الاثنين رابع شهر رمضان سنة سبعين وستمائة». أي: وعمره (٣٩) سنة.

طريقته ومنهجه:

طريقته فيه: قال: «وَأَصَدَّرُ الْأَبْوَابَ مِنَ الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ بِآيَاتِ كَرِيمَاتٍ، وَأَوْضَحُ مَا يَحْتَاجُ إِلَى ضَبْطٍ أَوْ شَرْحٍ مَعْنَى خَفِيٍّ بِنَفَائِسِ مِنَ التَّتْبِيَّهَاتِ».

أحاديث الكتاب لا تخرج عن أحاديث الكتب الخمسة، وقد يخرج إلى الحاكم أو الدارقطني أو البهقي في أحاديث قليلة جدًا.

يكفي بالعزو إلى الصحيحين أو أحدهما أو إلى كتاب أو كتابين من السنن، ثم ينقل كلام الترمذى غالباً، أو يتكلم هو على الحديث تحسيناً أو تصحيحاً. ثم يذكر بعض غريب الحديث، وضبط بعض ألفاظه باختصار، وقد ينبه المؤلف على تقدم الحديث أو أنه سياقى، وبعضها لانجده، فيبدو أنه ذهل في الإحالة.

قد وقع له الوهم في العزو إلى بعض الكتب أو في بعض الرواية، نبهنا إلى ما وجدناه من ذلك بإشارات مختصرة.

### - التعريف بالنسخ المعتمدة في التحقيق والمساعدة ونماذج منها :

نسخ الكتاب كثيرة جدًا كما أسلفنا، وقد انتقينا منها ثلاث نسخ فقابلناها مقابلة كاملة، ونسختين آخرين للمراجعة عند الإشكال، كما رجعنا البعض مطبوعات الكتاب، ونبهنا على مواضع قليلة مما وقع فيها من خطأ.

**النسخة الأولى (ك):** نسخة قليج علي باشا رقم (٧٠٢)، تقع في ١٩٥ ورقة، في كل ورقة ٢٣ سطراً، يسبق ورقة العنوان فهرس للأبواب في ١٢ ورقة كتب بخط حديث، وكتبت النسخة بخط نسخي متقن، وهي مشكولة شكلاً شبيه تام، ناسخها عبد الله بن أحمد بن خليل الكوراني الشافعي سنة ٧١٩ بقرية ببلا بالغوطة (من ضواحي دمشق). وهي نسخة نفيسة متقدمة، منقوله من أصل صحيح، ثمقرأها الناسخ على شيخه أبي الحسن علاء الدين العطار (تلميذ النووي) مقابلًا بها نسخته التيقرأها على المؤلف، قال: «مقابلاً هذه النسخة مقابلةً متقدمة».

**النسخة الثانية (ص):** نسخة مكتبة آيا صوفيا رقم (١٨٣٦)، تقع في ٢٣٤ ورقة، في كل ورقة ٢٢ سطراً، كتبت بخط نسخي جميل، كثيرة الإعجام لحروفها، كتبت الأبواب بالمداد الأحمر. وهي نسخة نفيسة كتبت سنة ٧١٩ بدمشق، من نسخة نفيسة مقابلة على نسخة المصنف، وهي بخط علي بن سالم الأنباري.

**النسخة الثالثة (ل):** نسخة مكتبة حاجي سليم رقم (٤٩٥) في ٢٦٠ ورقة، كتبت سنة ٧٤٤ ، وخطها نسخي جميل، مشكولة شكلاً متوسطاً، وكتبت الكتب والأبواب بالمداد الأحمر الداكن، وفي العشر الأوراق الأولى حواشى وتعليقات كثيرة امتلأت بها الصفحات. وهي بخط خليل بن محمد بن علي بن سليمان الحلبي الشافعي . وقد سقطت الورقتين الأوليين من النسخة لسبب ما فأعيدت كتابتهما بخط حديث مغایر.

ويتصدر النسخة فهرس حديث للكتب والأبواب في ٨ ورقات. وهذه النسخة كثيرة المخالف للنسختين السالفتين، وفيها أوهام عديدة، وانتقال نظر، وسقطت جملة أحاديث في مواضع نبهنا على كثير منها في الهوامش.

**النسخة الرابعة (لي):** نسخة لا له لي رقم (١٣٧٧)، تقع في ١٦٥ ورقة، في كل ورقة ٢١ سطراً، كتبت بخط معتاد، سنة ٧٢٣ بدمشق، ناسخها محمد بن عمر بن أبي بكر المجيب الخابوري الشافعي، وفي آخرها قيد قراءة للنسخة تصحيحاً على الشيخ قاضي القضاة شمس الدين محمد بن مسلم الحنبلبي في السنة نفسها بالجامع المظفرى بسفح جبل قاسيون.

**النسخة الخامسة (ح):** نسخة مكتبة حاجي سليم رقم (١٦٣) في ٢١٥ ورقة، كتبت سنة ٧٨٨ وخطها نسخي جميل جداً، مشكولة شكلاً شبه تام، وفي العشر الأوراق الأولى حواشى وتعليقات كثيرة امتلأت بها الصفحات. وهي بخط أحمد بن أحمد بن أحمد الحنفي المقرى.

#### طريقة العمل:

مقابلة النسخ الثلاث وإثبات الفروق المهمة، بخلاف تلك التي هي من قبيل التصحيح أو الخلاف غير المؤثر، ورجعنا إلى النسختين المساعدتين عند الحاجة. وقد كانت نسخة (ل) هي أكثر النسخ خلافاً، وأكثرها خطأ وسقطاً. وقد ساعدني في أعمال المقابلة أخي الفاضل محمد عبد الرحمن سلطان. وفي المراجعة الأخوان عبد الله طرموم، ومحمد دل محمد عمر.

ضبطنا نص الكتاب ضبطاً شبه كامل، لتنيسير قراءة الكتاب لكل راغب في الانتفاع به. ثم راجعناه أكثر من مرتين حتى صار نصه صحيحاً إن شاء الله تعالى.

وضعنا علامات الترقيم المناسبة، مع شرح الكلمات الغريبة، أو المعاني التي تحتاج إلى بعض الشرح والتعليق باختصار يفي بالغرض. وعزوه الأحاديث والنقول إلى مصادرها.

لم نتصرف في سياقات الأحاديث التي يوردها المؤلف إلا في أضيق الحالات، كوجود سقط أو تصحيف ظاهر، مع ترجيحنا أنه خطأ من الناسخ لا من الإمام، ووضعنا الزيادات اللاحقة بين معقوقتين [ ]، ولا حظنا أحياناً اختلافاً في الألفاظ التي يوردها المصنف عما في الكتب المطبوعة التي بين أيدينا، فلم نسارع إلى تغييرها، لأن المصنف ربما اعتمد على رواية غير التي بآيدينا، أو اعتمد على نسخة مخالفة، أو اختصر الحديث، أو غير ذلك من الأسباب.

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.


### وكتب

د. علي بن محمد العمران


في ٢٦ / ربيع الآخر / ١٤٤١

[aliomraan@hotmail.com](mailto:aliomraan@hotmail.com)


نماذج من النسخ الخطية




ورقة العنوان والأولى من نسخة قلبيج علي (ك)




الورقة الأخيرة من نسخة قلبيج على



الصفحة الأولى من نسخة أيا صوفيا (ص)




صفحة العنوان والصفحة الأخيرة من نسخة أيا صوفيا (ص)




الورقة الأولى من نسخة حاجي سليم رقم ٤٩٥




الورقة الأخيرة من نسخة حاجي سليم (ل)




ورقة العنوان والأخيرة من نسخة لالة لي



الورقة الأولى من نسخة لاله لي



الورقة الأولى من نسخة حاجي سليم رقم (١٦٣)



الورقة الأخيرة من نسخة حاجي سليم رقم (١٦٣)

# رِيَاضُ الصَّالِحِينَ

مِنْ كَلَامِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَيِّدِ الْعَارِفِينَ

تألِيفُ

الْأَمَامِ أَبِي زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنِ شَرْفِ بْنِ مِرَى النَّوْوَى

(٦٣١ - ٦٧٦)

عُنْيَيْبِهِ

د. عَلَى بْنِ مُحَمَّدِ لِعْمَرَانَ





[ك، ل، ص / ٢] بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

رَبِّ يَسْرَرِ

الحمدُ للهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ، العَزِيزِ الْغَفَّارِ، مُكَوِّرُ اللَّيْلِ عَلَى النَّهَارِ، تَذْكِرَةً لِذَوِي<sup>(١)</sup>  
الْقُلُوبِ وَالْأَبْصَارِ، وَتَبَصَّرَةً لِأُولَئِي<sup>(٢)</sup> الْأَلْبَابِ وَالْأَعْتِبَارِ، الَّذِي أَيْقَظَ مِنْ خَلْقِهِ مَنْ  
اصْطَفَاهُ فَرَّهَهُمْ فِي هَذِهِ الدَّارِ، وَشَغَلُهُمْ بِمُرَاقيْتِهِ وَإِدَامَةِ الْأَفْكَارِ، وَمُلَازَمَةِ الْاتِّعَاظِ  
وَالْادِّكَارِ، وَوَقَفَهُمْ لِلَّدُوْبِ فِي طَاعَتِهِ وَالتَّاهِبِ لِدَارِ الْقَرَارِ، وَالْحَدَّرِ مِمَّا يُسْخَطُهُ  
وَيُوَجِّبُ دَارَ الْبَوَارِ، وَالْمُحَافَظَةُ عَلَى ذَلِكَ مَعَ تَغَيِّيرِ الْأَحْوَالِ وَالْأَطْوَارِ.

أَحَمَدُهُ أَبْلَغَ حَمْدًا وَأَرْكَاهُ، وَأَشَمَلَهُ وَأَنْمَاهُ.

وَأَشَهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْبَرُّ الْكَرِيمُ، الرَّوُوفُ الرَّحِيمُ، وَأَشَهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ  
وَرَسُولُهُ، وَحِبْبُهُ وَخَلِيلُهُ، الْهَادِي إِلَى صِرَاطِ مُسْتَقِيمٍ، وَالْدَّاعِي إِلَى دِينِ قَوِيمٍ،  
صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ، وَعَلَى سَائِرِ النَّبِيِّنَ، وَآلِ كُلِّ، وَسَائِرِ الصَّالِحِينَ.

فقد قال الله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّةِ وَالْإِنْسَانَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾<sup>(٤)</sup> مَا أُرِيدُ مِنْهُمْ مِنْ رِزْقٍ  
وَمَا أُرِيدُ أَنْ يُطِيعُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦ - ٥٧].

وَهَذَا صَرِيحٌ<sup>(٣)</sup> بِأَنَّهُمْ خُلِقُوا لِلْعِبَادَةِ، فَحَقٌّ عَلَيْهِمُ الْأَعْتِنَاءُ بِمَا خُلِقُوا لَهُ،  
وَالْإِعْرَاضُ عَنْ حُظُوطِ الدُّنْيَا بِالزَّهَادَةِ، فَإِنَّهَا دَارُ نَفَادٍ لَا مَحْلٌ إِخْلَادٍ، وَمَرْكَبٌ عُبُورٍ  
لَا مَنْزِلٌ حُبُورٍ، وَمَشْرُعُ اِنْفَصَامٍ لَا مَوْطِنٌ دَوَامٍ، فَلِهَذَا كَانَ الْأَيْقَاظُ مِنْ أَهْلِهَا هُمْ

(١) في «ل، ص»: لأولي.

(٢) في «ل، ص»: لذوي.

(٣) في «ل»: تصريح.

الْعَبَادُ، وَأَعْقَلُ النَّاسِ هُمُ الزُّهَادُ.

قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا مَثَلُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَّا أَنْزَلْنَاهُ مِنَ السَّمَاءِ فَأَخْنَاطَ بِهِ بَاتُ الْأَرْضِ مِمَّا يَأْكُلُ النَّاسُ وَالْأَنْعَدُ حَتَّى إِذَا أَحْذَتِ الْأَرْضَ زُخْرُفَهَا وَأَزْيَّنَتْ وَطَبَّ أَهْلُهَا أَهْلُهُمْ قَنِدْرُونَ عَلَيْهَا أَتَهَا أَمْرُنَا لَيْلًا أَوْ نَهَارًا فَجَعَلْنَاهَا حَصِيدًا كَانَ لَمْ تَغْنِ بِالْأَمْسِ كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَنْفَكِّرُونَ﴾ [يونس: ٢٤] والآيات في هذا المعنى كثيرة.

ولقد أَحْسَنَ الْقَائِلُ<sup>(١)</sup>:

إِنَّ اللَّهَ عِبَادًا فُطَنًا	طَلَقُوا <sup>(٢)</sup> الدُّنْيَا وَخَافُوا الْفِتَنَا
نَظَرُوا فِيهَا فَلَمَّا عَلِمُوا	أَنَّهَا لَيْسَتْ لِحَيٍّ وَطَنًا
جَعَلُوهَا لُجَّةً وَاتَّخَذُوا	صَالِحَ الْأَعْمَالِ فِيهَا سُفَنًا

فَإِذَا كَانَ حَالُهَا مَا وَصَفْتُهُ، وَحَالُنَا وَمَا<sup>(٣)</sup> خَلَقْنَا لَهُ مَا قَدَّمْتُهُ<sup>(٤)</sup> فَحَقٌّ عَلَى الْمُكَلَّفِ أَنْ يَذْهَبَ بِنَفْسِهِ مَذْهَبَ الْأَخْيَارِ، وَيَسْلُكَ مَسْلَكَ أُولَيِ النُّهَى وَالْأَبْصَارِ، وَيَتَأَهَّبَ لِمَا أَشَرْتُ إِلَيْهِ، وَيَهْتَمُ بِمَا نَبَهْتُ عَلَيْهِ.

وَأَصْوَبُ طَرِيقٍ لَهُ فِي ذَلِكَ، وَأَرْشُدُ مَا يَسْلُكُهُ مِنَ الْمَسَالِكِ، التَّادُبُ بِمَا صَحَّ عَنْ بَيْنِنَا سَيِّدِ الْأَوَّلِينَ وَالآخِرِينَ، وَأَكْرَمَ السَّابِقِينَ وَاللَّاحِقِينَ، صَلَواتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ وَعَلَى سَائِرِ النَّبِيِّينَ<sup>(٥)</sup>.

وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبَرِّ وَالْنَّقْوَى﴾ [المائدة: ٢].

وَصَحَّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «وَاللَّهُ فِي عَوْنَى الْعَبْدُ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنَى

(١) هو الإمام الشافعي، انظر ديوانه (ص ١٤٥ - ١٤٦).

(٢) في ديوانه: «تركوا».

(٣) في «ص»: ما.

(٤) «ما قدمته» ليست في «ك».

(٥) في «ل»: المرسلين.

أَخْيِه»<sup>(١)</sup> وَأَنَّهُ قَالَ: «مَنْ دَلَّ عَلَىٰ حَيْرَ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرٍ فَاعْلِه»<sup>(٢)</sup> وَأَنَّهُ قَالَ: «مَنْ دَعَا إِلَىٰ هُدًىٰ كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبَعَهُ لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا»<sup>(٣)</sup> وَأَنَّهُ قَالَ لِعَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «فَوَاللَّهِ لَا أَنْ يُهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا حَيْرَ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعْمِ»<sup>(٤)</sup>.

فَرَأَيْتُ أَنْ أَجْمَعَ مُخْتَصِرًا مِنَ الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ، مُشْتَمِلًا عَلَىٰ مَا يَكُونُ طَرِيقًا لِصَاحِبِهِ إِلَى الْآخِرَةِ، وَمُحَصَّلًا لِأَدَابِ الْبَاطِنَةِ وَالظَّاهِرَةِ، جَامِعًا لِلتَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيبِ وَسَائِرِ أَنْوَاعِ آدَابِ السَّالِكِينَ، مِنْ أَحَادِيثِ الزُّهْدِ وَرِيَاضَاتِ النُّفُوسِ، وَتَهْذِيبِ الْأَخْلَاقِ، وَطَهَارَاتِ الْقُلُوبِ وَعِلَاجِهَا، وَصِيانَةِ الْجَوَارِحِ وَإِزَالَةِ اعْوَاجِهَا، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ مَقَاصِدِ الْعَارِفِينَ.

وَأَتَرْتُمُ فِيهِ أَلَا أَذْكُرُ إِلَّا حَدِيثًا صَحِيحًا مِنَ الْوَاضِحَاتِ، مُضَافًا إِلَى الْكُتُبِ الصَّحِيحَةِ الْمَشْهُورَاتِ.

وَأَصَدَرُ الْأَبْوَابَ مِنَ الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ بِآيَاتٍ كَرِيمَاتٍ، وَأَوْضَحُ<sup>(٥)</sup> مَا يَحْتَاجُ إِلَى ضَبْطٍ أَوْ شَرْحٍ مَعْنَى خَفِيٍّ بِنَفَائِسِ مِنَ التَّبَيِّهَاتِ.

وَإِذَا قُلْتُ فِي آخِرِ حَدِيثٍ: «مُتَنَقَّقٌ عَلَيْهِ» فَمَعْنَاهُ: رواه البخاري ومسلم. وَأَرْجُو إِنْ تَمَّ هَذَا الْكِتَابُ أَنْ يَكُونَ سَائِقًا لِلْمُعْتَنِي بِهِ إِلَى الْخَيْرَاتِ، حَاجِزًا لَهُ عَنْ أَنْوَاعِ الْقَبَائِحِ وَالْمُهْلِكَاتِ.

وَأَنَا سَائِلُ أَخَا اُنْتَفَعَ بِشَيْءٍ مِنْهُ أَنْ يَدْعُوَ لِي، وَلِوَالِدَيَّ، وَلِمَشَايِخِي، وَسَائِرِ

(١) رواه مسلم (٢٦٩٩) من حديث أبي هريرة.

(٢) رواه مسلم (١٨٩٣) من حديث أبي مسعود.

(٣) رواه مسلم (٢٦٧٤) من حديث أبي هريرة.

(٤) رواه البخاري (٢٩٤٢) ومسلم (٢٤٠٦) من حديث سهل بن سعد.

(٥) في «ك، ل»: أوَشَحَ.

أَحْبَابِنَا، وَالْمُسْلِمِينَ أَجْمَعِينَ. وَعَلَى اللَّهِ الْكَرِيمِ اعْتِمَادِي، وَإِلَيْهِ تَفْوِيْضِي وَاسْتِنَادِي.  
وَحَسْبِيَ اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ.



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ <sup>(١)</sup>

## ١ - باب الإخلاص [ك/٣] وإحضار النية<sup>(٢)</sup> في جميع الأعمال والأقوال والأحوال البارزة والخفية<sup>(٣)</sup>

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَمَا أَمْرَوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخَلِّصِينَ لَهُ الَّذِينَ حُنَفَاءُ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكُوَةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيمَةِ ﴾ [البينة: ٥] وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ لَأَنَّ يَنَالَ اللَّهَ لُحُومُهَا وَلَا دِمَاؤُهَا وَلَا كِنْدِلَهَا لَكُمْ كَذَلِكَ سَخْرَهَا لَكُمْ لِتُشْكِرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَيْتُكُمْ وَلِيَشْرِكُوا مُحْسِنِينَ ﴾ [الحج: ٣٧] وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ قُلْ لَإِن تُخْفُوا مَا فِي صُدُورِكُمْ أَوْ بُتَّدُوهُ يَعْلَمُهُ اللَّهُ ﴾ [آل عمران: ٣٧]

[٢٩]

١- عن أمير المؤمنين أبي حفصٍ عمر بن الخطابٍ بن نعيل بن عبد العزى بن رياح بن عبد الله بن قرطٍ بن رزاح بن عديٍّ بن كعب بن لويٍّ<sup>(٤)</sup> بن غالب القرشي العدوي<sup>(٥)</sup> قال: سمعت رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه يقول: «إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئٍ ما نوى، فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله، فهو هاجر إلى الله ورسوله، ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو امرأة يتکحها، فهو هاجر إلى ما هاجر إليه» متفقٌ على صحته<sup>(٦)</sup>. رواه إماماً المحدثين: أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم ابن المغيرة بن برذبة الجعفري البخاري، وأبو الحسين مسلم بن الحاج بن مسلم القشيري النيسابوري صلوات الله عليه وآله وسلامه في كتابيهما اللذين هما أصح الكتب المصنفة.

(٢) «إحضار النية» ليست في «ك».

(١) ليست في «ك، ل».

(٣) ليست في «ل».

(٤) في «ص»: بن لوي بن كعب.

(٥) البخاري (١) ومسلم (١٩٠٧).

٢- وعن أم المؤمنين أم عبد الله عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يَغْزُو جَيْشُ الْكَعْبَةِ، فَإِذَا كَانُوا بِيَدِهِمْ مِنَ الْأَرْضِ يُخْسِفُ بِأَوْلَاهِمْ وَآخِرِهِمْ» قَالَتْ: قَلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ يُخْسِفُ بِأَوْلَاهِمْ وَآخِرِهِمْ وَفِيهِمْ أَسْوَاقُهُمْ وَمَنْ لَيْسَ مِنْهُمْ! (١) قَالَ: «يُخْسِفُ بِأَوْلَاهِمْ وَآخِرِهِمْ، ثُمَّ يُبَعْثُونَ عَلَى نِيَاتِهِمْ» مُتَقَوْلَةً عَلَيْهِ (٢). هَذَا لَفْظُ الْبُخَارِيِّ.

٣- وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «لا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ، وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنَيَّةٌ، وَإِذَا اسْتَفِرْتُمْ فَانْفِرُوا» (٣) مُتَقَوْلَةً عَلَيْهِ (٤).

وَمَعْنَاهُ: لَا هِجْرَةَ مِنْ مَكَّةَ؛ لَأَنَّهَا صَارَتْ دَارَ إِسْلَامٍ.

٤- وعن أبي عبد الله جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنهما قال: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم في غَزَّةٍ، فَقَالَ: «إِنَّ بِالْمَدِينَةِ لَرِجَالًا مَا سِرْتُمْ مَسِيرًا وَلَا قَطَعْتُمْ وَادِيًا إِلَّا كَانُوا مَعَكُمْ حَسَبُهُمُ الْمَرْضُ» وفي رواية: «إِلَّا شَرَكُوكُمْ فِي الْأَجْرِ» رواه مسلم (٥).

٥- ورواه البخاري عن أنس رضي الله عنه قال: رجعنا من عزوة تبوك مع النبي صلى الله عليه وسلم فقال: «إِنَّ أَقْوَامًا خَلَفُنَا بِالْمَدِينَةِ، مَا سَلَكْنَا وَادِيًا وَلَا شِعْبًا إِلَّا وَهُمْ مَعَنَا؛ حَسَبُهُمُ الْعُدُُرُ» (٦).

٦- وعن أبي يَزِيدَ مَعْنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ الْأَخْنَسِ رضي الله عنه - وهو أبوه وجده صحابيون - قال: كَانَ أَبِي يَزِيدُ أَخْرَاجَ دَنَانِيرَ يَتَصَدَّقُ بِهَا، فَوَضَعَهَا عِنْدَ رَجُلٍ فِي الْمَسْجِدِ، فَجِئْتُ فَأَخْدُثُهَا فَأَتَيْتُهُ بِهَا، فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا إِيَّاكَ أَرَدْتُ! فَخَاصَّمْتُهُ إِلَيْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ:

(١) أوضحتها رواية مسلم: «فِيهِمُ الْمُسْتَبْصِرُ وَالْمَحْجُورُ وَابْنُ السَّيْلِ».

(٢) البخاري (٢١١٨) ومسلم (٢٨٨٤).

(٣) إذا استنفرتم فانفروا: إذا طلب منكم الإمام الخروج إلى الجهاد فاخرجوا.

(٤) البخاري (٢٧٨٣) ومسلم (١٨٦٤). (٥) مسلم (١٩١١).

(٦) البخاري (٢٨٣٩).

«لَكَ مَا نَوَيْتَ يَا يَزِيدُ، وَلَكَ مَا أَخْذَتَ يَا مَعْنُ» رواه البخاري<sup>(١)</sup>.

٧ - وعن أبي إسحاق سعد بن أبي وقاص مالك بن أهيب بن عبد مناف بن زهرة ابن كلاب بن مرأة بن كعب بن لؤي بن غالب<sup>(٢)</sup> القرشي الذهري وعنه أحاديث العشرة المشهود لهم بالجنة رضي الله عنهم قال: جاءني رسول الله عليه السلام يعودني عام حجة الوداع من واجع اشتداد بي، فقلت: يا رسول الله، إني قد بلغ بي من الوجع ما ترى، وأنا ذو مال، ولا يرثني إلا ابنته لي، أفاتصدق بثلثي مالي؟ قال: «لا» قلت: فالشطرون يا رسول الله؟ قال: «لا» قلت: فالثلث؟ قال: «الثلث، والثلث كثير» أو «كبير، إنك أن تذر ورثتك أغنياء خيراً من أن تذرهم عالة يتکففون الناس»<sup>(٣)</sup> وإنك لن تتفق نفقة تبتغي بها وجه الله إلا أحيرت بها، حتى ما تجعل في في أمرائك» قال: فقلت: يا رسول الله، أخلف بعد أصحابي؟ قال: «إنك لن تختلف فتعمل عملاً تبتغي به وجه الله تعالى إلا أردت به درجة ورفة، ولعلك أن تخلف حتى يتتفق بك أقوام ويضر بك آخرون. اللهم أمض لأصحابي هجرتهم ولا تردهم على أعقابهم»<sup>(٤)</sup> لكن البائس سعد بن خولة<sup>(٥)</sup> يرثي له رسول الله عليه السلام أن مات بمكة. متفق عليه<sup>(٦)</sup>.

٨ - وعن أبي هريرة عبد الرحمن بن صخر<sup>(٧)</sup> قال: قال رسول الله عليه السلام: «إن الله لا ينظر إلى أجسادكم»<sup>(٨)</sup> ولا إلى [ص/٤] صوركم، ولكن ينظر إلى قلوبكم

(١) (١٤٢٢). (٢) «بن غالب» ليست في «ل».

(٣) يتکففون الناس: يمدون أكفهم إليهم بالسؤال.

(٤) «اللهم أمض لأصحابي هجرتهم»: أي أتمها ولا تبطلها ولا تردهم على أعقابهم بترك هجرتهم ورجوعهم عن مستقيم حالهم المرضية.

(٥) «لكن البائس سعد بن خولة»: لما فاته من الأجر والثواب الكامل بالموت في دار هجرته والغربة عن وطنه الذي هجره الله تعالى.

(٦) البخاري (١٢٩٥) ومسلم (١٦٢٨).

(٧) «عبد الرحمن بن صخر» ليست في «ك».

(٨) في «ص، ل»: أجسامكم.

وأَعْمَالُكُمْ<sup>(١)</sup>» رواه مسلم<sup>(٢)</sup>.

٩ - وعن أبي موسى عبد الله بن قيس الأشعري رض [ك/٤] قال: سُئلَ رسول الله ص عن الرجل يقاتل شجاعةً ويُقاتل حمية<sup>(٣)</sup> ويُقاتل رياءً: أَيُّ ذلك في سبيل الله؟ فقال رسول الله ص: «مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللهِ هِيَ الْعُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللهِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٤)</sup>.

١٠ - وعن أبي بكره ثفيف بن الحارث الثقفي رض أنَّ النَّبِيَّ ص قال: «إِذَا التَّقَى الْمُسْلِمُانَ بِسَيِّئِيهِمَا فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ» قُلْتُ: يا رَسُولَ اللهِ، هَذَا الْقَاتِلُ، فَمَا بَالُ الْمَقْتُولِ؟ قَالَ: «إِنَّهُ كَانَ حَرِيصًا عَلَى قَتْلِ صَاحِبِهِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٥)</sup>.

١١ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رض قال: قال رسول الله ص: «صَلَاةُ الرَّجُلِ جَمَاعَةً تَزِيدُ عَلَى صَلَاتِهِ فِي سُوقِهِ وَبَيْتِهِ بِضُعْفٍ»<sup>(٦)</sup> وعشرين درجةً، وَذَلِكَ أَنَّ أَحَدَهُمْ إِذَا تَوَضَّأَ فَأَخْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ لَا يُرِيدُ إِلَّا الصَّلَاةَ، لَا يَنْهَزُهُ إِلَّا الصَّلَاةُ، لَمْ يَخْطُ خُطْوَةً إِلَّا رُفِعَ بِهَا دَرَجَةً وَخُطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةً، حَتَّى يَدْخُلَ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ كَانَ فِي صَلَاةٍ مَا كَانَتِ الصَّلَاةُ هِيَ تَحْبِسُهُ، وَالْمَلَائِكَةُ يُصْلِلُونَ عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مَجْلِسِهِ الَّذِي صَلَّى فِيهِ، تَقُولُ<sup>(٧)</sup>: اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ<sup>(٨)</sup> اللَّهُمَّ تُبْ عَلَيْهِ. مَا لَمْ يُؤْذِ فِيهِ، مَا لَمْ يُحْدِثْ فِيهِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٩)</sup> هذا لفظ مسلم.

قوله ع: «يَنْهَزُهُ» هُوَ بفتح الياء والهاء وبالزاي: أَيْ<sup>(١٠)</sup> يُخْرِجُهُ وَيُنْهِضُهُ.

(١) «أعمالكم» ليست في «ك، ص». وهي في رواية لمسلم (٣٤ / ٢٥٦٤).

(٢) مسلم (٢٥٦٤). (٣) حمية: غيره ومحامة عن عشيرته.

(٤) البخاري (٢٨١٠) ومسلم (١٩٠٤).

(٥) في «ل»: يقولون.

(٦) البضع من ثلاثة إلى تسعة.

(٧) البخاري (٢١١٩) ومسلم (٦٤٩).

(٨) «اللهُمَّ اغْفِرْ لَهُ» ليست في «ك».

(٩) ليست في «ص».

(١٠) ليست في «ص».

١٢ - وعن أبي العباسِ عبدِ اللهِ بنِ عباسِ بنِ عبدِ المطلبِ رضي الله عنهما عن رَسُولِ اللهِ صلوات الله عليه وآله وسلامه فيما يَرْوِي عن رَبِّهِ، تباركَ وَتَعَالَى، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ، ثُمَّ بَيَّنَ ذَلِكَ، فَمَنْ هَمَ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، وَإِنْ هَمَ بِهَا فَعَمَلَهَا كَتَبَهَا اللَّهُ تَعَالَى عِنْدَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ، إِلَى سَبْعِمِائَةٍ ضَعْفٍ، إِلَى أَضْعَافٍ كَثِيرٍ، وَإِنْ هَمَ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، وَإِنْ هَمَ بِهَا فَعَمَلَهَا كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ<sup>(١)</sup> سَيِّئَةً وَاحِدَةً» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

١٣ - وعن أبي عبد الرحمن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما [٤/١] قَالَ: سمعتُ رسولَ اللهِ صلوات الله عليه وآله وسلامه يقول: «انطلَقَ ثَلَاثَةٌ نَفَرُ<sup>(٣)</sup> مِنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، حَتَّىٰ إِذَا<sup>(٤)</sup> آوَاهُمُ الْمَبِيتُ إِلَى غَارٍ، فَدَخَلُوهُ، فَانْحَدَرَتْ صَخْرَةٌ مِنَ الْجَبَلِ فَسَدَّتْ عَلَيْهِمُ الغَارُ، فَقَالُوا: إِنَّهُ لَا يُنْجِيْكُمْ مِنْ هَذِهِ الصَّخْرَةِ إِلَّا أَنْ تَدْعُوا اللَّهَ تَعَالَى بِصَالِحٍ أَعْمَالِكُمْ».

قَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ: اللَّهُمَّ، كَانَ لِي أَبُوan شَيْخًا كَبِيرًا، وَكُنْتُ لَا أَغْبِقُ قَبْلَهُمَا أَهْلًا وَلَا مَالًا<sup>(٥)</sup> فَنَأَيْ بِي طَلَبُ الشَّجَرِ يَوْمًا<sup>(٦)</sup> فَلَمْ أَرْخُ عَلَيْهِمَا<sup>(٧)</sup> حَتَّىٰ نَامَا، فَحَلَبْتُ لَهُمَا غَبُوقَهُمَا<sup>(٨)</sup> فَوَجَدْتُهُمَا نَائِمِينَ، وَكَرِهْتُ أَنْ أَغْبِقَ قَبْلَهُمَا أَهْلًا وَلَا مَالًا، فَلَبَثْتُ وَالْقَدْحُ عَلَى يَدِي، أَنْتَظَرْتُ اسْتِيقَاظَهُمَا، حَتَّىٰ بَرَقَ الْفَجْرُ، وَالصَّبِيَّةُ يَضَاغُونَ<sup>(٩)</sup> عِنْدَ فَدَمَيَّ، فَاسْتَيْقَظَا فَشَرِبَا غَبُوقَهُمَا. اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ فَفَرَّخْ عَنَّا مَا نَحْنُ فِيهِ مِنْ هَذِهِ الصَّخْرَةِ. فَانْفَرَجَتْ شَيْئًا لَا يَسْتَطِيْعُونَ الْخُروْجَ.

(٢) البخاري (٦٤٩١) ومسلم (١٣١).

(١) ليست في «ل».

(٤) ليست في «ك».

(٣) ليست في «ل».

(٥) أي: لا أقدم عليهم أحدًا في شرب نصيبيهما عشاءً من اللبن.

(٦) أي: ذهب مع غنميه في الرعي إلى أن بعد عن مكانه المعتمد إلى أشجار بعيدة.

(٧) أَرْجَحُ عَلَيْهِمَا: أَرْجَحُ إِلَيْهِمَا.

(٨) الغُبُوق: شرب الشراب آخر النهار.

(٩) يتضاغون: يصيرون ويستغيثون من الجوع.

قَالَ الْآخِرُ: اللَّهُمَّ كَانَ لِي أَبْنَةُ عَمًّ، كَانَتْ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَيَّ» وَفِي رِوَايَةٍ: «وَكُنْتُ أُحِبُّهَا كَأَشَدَّ مَا يُحِبُّ الرِّجَالُ النِّسَاءَ، فَأَرْدَنْهَا عَلَى نَفْسِهَا، فَامْتَنَعْتُ مِنْيِ، حَتَّى الْمَتْ بِهَا سَنَة<sup>(١)</sup> مِنَ السَّنِينَ، فَجَاءَنِي، فَأَعْطَيْتُهَا عِشْرِينَ وَمِائَةً دِينَارٍ، عَلَى أَنْ تُخَلِّيَ بَيْنِي وَبَيْنَ نَفْسِهَا، فَفَعَلَتْ، حَتَّى إِذَا قَدَرْتُ عَلَيْهَا» وَفِي رِوَايَةٍ: «فَلَمَّا قَعَدْتُ بَيْنَ رِجْلَيْهَا قَالَتْ: أَتَقِ اللَّهَ، وَلَا تَنْفُضَ الْخَاتَمَ إِلَّا بِحَقِّهِ! فَانْصَرَفْتُ عَنْهَا، وَهِيَ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ، وَتَرَكْتُ الْذَّهَبَ الَّذِي أَعْطَيْتُهَا. اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ فَافْرُجْ عَنَّا مَا نَحْنُ فِيهِ. فَانْفَرَجَتِ الصَّخْرَةُ، غَيْرُ أَنَّهُمْ لَا يَسْتَطِيْعُونَ الْخُرُوجَ مِنْهَا.

وَقَالَ الْثَالِثُ<sup>(٢)</sup>: اللَّهُمَّ، اسْتَأْجِرْتُ أُجْرَاءَ، وَأَعْطَيْتُهُمْ أُجْرَهُمْ، غَيْرَ رَجُلٍ وَاحِدٍ تَرَكَ الَّذِي لَهُ وَدَهَبَ، فَشَمَرْتُ أُجْرَهُ حَتَّى كَثُرْتُ مِنْهُ الْأَمْوَالُ، فَجَاءَنِي بَعْدَ حِينٍ فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، أَدَدَ إِلَيَّ أَجْرِي. فَقُلْتُ: كُلُّ مَا تَرَى مِنْ أَجْرِكَ، مِنَ الْإِبَلِ وَالْبَقَرِ وَالْغَنَمِ وَالرَّقِيقِ. فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، لَا تَسْتَهِزِيْ بِي! فَقُلْتُ: لَا أَسْتَهِزِيْ بِكَ<sup>(٣)</sup>. فَأَخَذَهُ كُلُّهُ فَاسْتَاقَهُ، فَلَمْ يَتُرُكْ مِنْهُ<sup>(٤)</sup> شَيْئًا. اللَّهُمَّ [ك/٥] إِنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ فَافْرُجْ عَنَّا مَا نَحْنُ فِيهِ. فَانْفَرَجَتِ الصَّخْرَةُ، فَخَرَجُوا يَمْشُونَ» مُتَفَقُّ عَلَيْهِ<sup>(٥)</sup>.

\*\*\*\*\*

## ٢ - باب التوبة

[ص/٥] قَالَ الْعُلَمَاءُ: التَّوْبَةُ وَاجِبَةٌ مِنْ كُلِّ ذَنْبٍ، فَإِنْ كَانَتِ الْمَعْصِيَةُ بَيْنَ الْعَبْدِ وَبَيْنَ اللَّهِ تَعَالَى، لَا تَتَعَلَّقُ بِحَقِّ آدَمِيٍّ، فَلَهَا ثَلَاثَةُ شُرُوطٍ:

(٢) في «ص»: الآخر.

(٤) من «ل» وال الصحيح.

(١) ألمت بها سنة: وقعت في قحط.

(٣) من «ل» وال الصحيح.

(٥) البخاري (٢٢٧٢) ومسلم (١٠٠).

أَحَدُهَا: أَنْ يُقْلِعَ عَنِ الْمَعْصِيَةِ.

وَالثَّانِي: أَنْ يَنْدَمَ عَلَى فِعْلِهَا.

وَالثَّالِثُ: أَنْ يَعْرِمَ أَنْ لَا يَعُودَ إِلَيْهَا أَبَدًا. فَإِنْ فُقِدَ أَحَدٌ هَذِهِ الْثَّلَاثَةِ لَمْ تَصِحَّ تَوْبَتُهُ.

وَإِنْ كَانَتِ الْمَعْصِيَةُ تَعْلَقُ بِآدَمِيٍّ فَشُرُوطُهَا<sup>(١)</sup> أَرْبَعَةٌ: هَذِهِ الْثَّلَاثَةُ، وَأَنْ يَرَأَ مِنْ حَقٍّ صَاحِبِهَا، فَإِنْ كَانَتْ مَالًا وَنَحْوَهُ رَدَهُ إِلَيْهِ، وَإِنْ كَانَ حَدًّا قَذْفٍ وَنَحْوُهُ مَكَنَّهُ مِنْهُ، أَوْ طَلَبَ عَفْوَهُ، وَإِنْ كَانَتْ غِيَةً اسْتَحَلَّهُ مِنْهَا.

وَيَجِبُ أَنْ يَتُوبَ مِنْ جُمِيعِ<sup>(٢)</sup> الذُّنُوبِ، فَإِنْ تَابَ مِنْ بَعْضِهَا صَحَّتْ تَوْبَتُهُ عِنْدَ أَهْلِ الْحَقِّ مِنْ ذَلِكَ الذَّنْبِ، وَبَقِيَ عَلَيْهِ<sup>(٣)</sup> الباقي.

وَقَدْ تَظَاهَرَتْ دَلَائِلُ الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ وَاجْمَاعِ الْأُمَّةِ عَلَى وُجُوبِ التَّوْبَةِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهُمْ مُّؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفَلِّحُونَ﴾ [النور: ٣١] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿أَسْتَغْفِرُ رَبِّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ﴾ [هود: ٣] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَتَائِبُهَا الَّذِينَ آمَنُوا تُوبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَّصُوحاً﴾ [التحريم: ٨].

٤ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ الْحَمْدُ يَقُولُ: «وَاللَّهُ، إِنِّي لَا أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ فِي الْيَوْمِ أَكْثَرَ مِنْ سَبْعِينَ مَرَّةً» رواه البخاري<sup>(٤)</sup>.

٥ - وَعَنِ الْأَعْمَرِ بْنِ يَسَارِ الْمَزَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ الْحَمْدُ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، تُوبُوا إِلَى اللَّهِ؛ فَإِنِّي أَتُوبُ إِلَيْهِ<sup>(٥)</sup> فِي الْيَوْمِ مِائَةَ مَرَّةً» رواه مسلم<sup>(٦)</sup>.

(١) في «ل»: فشرطها.

(٢) ليست في «ك».

(٣) ليست في «ك».

(٤) البخاري (٦٣٠٧).

(٥) من «ص».

(٦) مسلم (٢٧٠٢).

١٦ - وعن أبي حمزة أنس بن مالك الأنصاري - خادم رسول الله ﷺ - قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُ أَفْرَحُ بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ مِنْ أَحَدِكُمْ، سَقَطَ عَلَىٰ بَعِيرِهِ وَقَدْ أَضَلَّهُ فِي أَرْضِ فَلَّا» مُتَعَقِّدٌ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>.

وفي رواية لMuslim: [ك/ ٥] «اللَّهُ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ، حِينَ يَتُوبُ إِلَيْهِ، مِنْ أَحَدِكُمْ كَانَ عَلَىٰ رَاحِلَتِهِ بِأَرْضِ فَلَّا، فَانْفَلَّتْ مِنْهُ، وَعَلَيْهَا طَعَامُهُ وَشَرَابُهُ، فَأَيْسَ مِنْهَا، فَأَتَى شَجَرَةً فَاضْطَجَعَ فِي ظِلِّهَا قَدْ أَيْسَ مِنْ رَاحِلَتِهِ، فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ<sup>(٢)</sup> هُوَ بِهَا قَائِمَةً عِنْدَهُ، فَأَخَذَ بِخِطَامِهَا ثُمَّ قَالَ مِنْ شِدَّةِ الْفَرَحِ: اللَّهُمَّ<sup>(٣)</sup> أَنْتَ عَبْدِي وَأَنَا رَبُّكَ أَخْطَأَ مِنْ شِدَّةِ الْفَرَحِ»<sup>(٤)</sup>.

١٧ - وعن أبي موسى عبد الله بن قيس الأشعري رض عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ يُسْطِعُ يَدَهُ بِاللَّيْلِ لِتُتُوبَ مُسِيءُ النَّهَارِ، وَيُبْسِطُ يَدَهُ بِالنَّهَارِ لِتُتُوبَ مُسِيءُ اللَّيْلِ، حَتَّىٰ تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا» رواه مسلم<sup>(٥)</sup>.

١٨ - عن أبي هريرة رض قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَابَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ» رواه مسلم<sup>(٦)</sup>.

١٩ - وعن أبي عبد الرحمن عبد الله بن عمر بن الخطاب رض عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقْبِلُ تَوْبَةَ الْعَبْدِ مَا لَمْ يُغْرِغِرْ»<sup>(٧)</sup> رواه الترمذى و قال: حديث حسن<sup>(٨)</sup>.

٢٠ - وعن زر بن حبيش رض قال: أتَيْتُ صَفْوَانَ بْنَ عَسَالٍ رض أَسْأَلُهُ عَنِ الْمَسْحِ

(١) البخاري (٦٣٠٩) وMuslim (٨/٢٧٤٧).

(٢) في «ص، ل»: إذا.

(٣) من هنا سقط في «ص» حتى الحديث (٢٣).

(٤) مسلم (٧/٢٧٤٧).

(٥) مسلم (٢٧٥٩).

(٦) مسلم (٣٥٣٧).

(٧) يغرغر: تبلغ الروح الحلقوم ويتيقن الموت.

عَلَى الْخَفِيْنِ، فَقَالَ: مَا جَاءَ بَكَ يَا زِرْ؟ فَقُلْتُ: ابْتِغَاءُ الْعِلْمِ. فَقَالَ: إِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَضَعُ أَجْنِحَتَهَا لِطَالِبِ الْعِلْمِ رِضًا بِمَا يَطْلُبُ. فَقُلْتُ: إِنَّهُ قَدْ حَكَ فِي صَدْرِي الْمَسْحُ عَلَى الْخَفِيْنِ بَعْدَ الْغَائِطِ وَالْبَوْلِ، وَكُنْتَ امْرَءًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فَجَئْتُ أَسْأَلُكَ: هَلْ سَمِعْتَهُ يَذَكُّرُ فِي ذَلِكَ شَيْئًا؟ قَالَ: نَعَمْ، كَانَ يَأْمُرُنَا إِذَا كُنَّا سَفَرْا - أَوْ مُسَافِرِينَ - أَلَا نَنْزَعَ خِفَافَنَا<sup>(١)</sup> ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلِيَالِيهِنَّ، إِلَّا مِنْ جَنَابَةٍ، لَكِنْ مِنْ غَائِطٍ وَبَوْلٍ وَنَوْمٍ<sup>(٢)</sup>.

فَقُلْتُ: هَلْ سَمِعْتَهُ يَذَكُّرُ فِي الْهَوَى شَيْئًا؟ قَالَ: نَعَمْ، كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَبَيْنَا نَحْنُ عِنْدَهُ إِذْ نَادَاهُ أَعْرَابِيٌّ بِصَوْتٍ لَهُ جَهُورِيٌّ: يَا مُحَمَّدُ! فَأَجَابَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [ك/٦] تَحْوَى مِنْ صَوْتِهِ: «هَاؤُمْ»<sup>(٣)</sup> فَقُلْتُ لَهُ: وَيْحَكَ! اغْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ، فَإِنَّكَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ وَقَدْ نُهِيَتَ عَنْ هَذَا. فَقَالَ: وَاللَّهِ لَا أَغْضُضْ. قَالَ الْأَعْرَابِيُّ: الْمَرْءُ يُحِبُّ الْقَوْمَ وَلَمَّا يُلْحَقُ بِهِمْ؟ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» فَمَا زَالَ يُحَدِّثُنَا حَتَّى ذَكَرَ<sup>(٤)</sup> بَابًا مِنَ الْمَغْرِبِ، مَسِيرَةً عَرْضِيَّهِ، أَوْ يَسِيرُ الرَّاكِبُ فِي عَرْضِهِ أَرْبَعِينَ أَوْ سَبْعينَ عَامًا - قَالَ سُفْيَانُ أَحَدُ الرُّوَاةِ: قِبَلَ الشَّامِ - خَلَقَهُ اللَّهُ تَعَالَى يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ [ص/١١] مَفْتُوحًا لِلتَّوْبَةِ، لَا يُغْنِقُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْهُ. رواه الترمذى وغيره، وقال:

حَدِيثٌ حَسْنٌ صَحِيقٌ<sup>(٥)</sup>.

٢١ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ بْنِ سِنَانٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كَانَ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ رَجُلٌ قَتَلَ تِسْعَةَ وَتِسْعِينَ نَفْسًا، فَسَأَلَ عَنْ أَعْلَمِ أَهْلِ الْأَرْضِ، فَدُلِّ عَلَى رَاهِبٍ، فَأَتَاهُ فَقَالَ إِنَّهُ قَتَلَ تِسْعَةَ وَتِسْعِينَ نَفْسًا، فَهَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟ فَقَالَ: لَا.

(١) في «ص»: خَفَّاً.

(٢) المعنى: أمرنا أن ننزع خفافنا من جنابة، ولا ننزع من غائط وبول ونوم.

(٣) هاؤم: تعال وأقبل.

(٤) الترمذى (٣٥٣٥).

فَقَتَلَهُ، فَكَمَّلَ بِهِ مِائَةً، ثُمَّ سَأَلَ عَنْ أَعْلَمِ أَهْلِ الْأَرْضِ، فَدُلِّلَ عَلَى رَجُلٍ عَالِمٍ، فَقَالَ إِنَّهُ قَتَلَ مِائَةً نَفْسٍ، فَهَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، وَمَنْ يَحُولُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ التَّوْبَةِ! أَنْطَلَقَ إِلَى أَرْضِ كَذَا وَكَذَا؛ فَإِنَّ بِهَا أَنْاسًا يَعْبُدُونَ اللَّهَ تَعَالَى، فَاعْبُدُ اللَّهَ مَعَهُمْ، وَلَا تَرْجِعْ إِلَى أَرْضِكَ؛ فَإِنَّهَا أَرْضُ سُوءٍ. فَانْطَلَقَ، حَتَّى إِذَا كَانَ فِي نِصْفِ الْطَّرِيقِ<sup>(١)</sup> أَتَاهُ الْمَوْتُ، فَاخْتَصَمَتْ فِيهِ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ وَمَلَائِكَةُ الْعَذَابِ، فَقَالَتْ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ: جَاءَ تَائِبًا مُقْبِلاً بِقَلْبِهِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى. وَقَالَتْ مَلَائِكَةُ الْعَذَابِ: إِنَّهُ لَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ. فَأَتَاهُمْ مَلَكُ فِي صُورَةِ آدَمِيٍّ، فَجَعَلُوهُ بَيْنَهُمْ، فَقَالَ: قَيْسُوا مَا بَيْنَ الْأَرْضَيْنِ، فَإِلَى أَيِّهِمَا<sup>(٢)</sup> كَانَ أَقْرَبَ<sup>(٣)</sup> فَهُوَ لَهُ<sup>(٤)</sup>. فَقَاسُوا، فَوَجَدُوهُ أَدْنَى إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي أَرَادَ، فَقَبَضَتْهُ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ مُتَّفِقٌ عَلَيْهِ<sup>(٥)</sup>.

وفي رواية في الصحيح: «فَكَانَ إِلَى الْقَرِيَةِ الصَّالِحَةِ أَقْرَبَ مِنْهَا<sup>(٦)</sup> بِشَبْرٍ، فَجُعِلَ مِنْ أَهْلِهَا»<sup>(٧)</sup>.

وفي رواية في الصحيح: «فَأَوْحَى اللَّهُ تَعَالَى إِلَى هَذِهِ أَنْ تَبَاعَدِي، وَإِلَى هَذِهِ أَنْ تَقْرَبِي، وَقَالَ: قَيْسُوا مَا بَيْنَهُمَا. فَوُجِدَ إِلَى هَذِهِ أَقْرَبَ بِشَبْرٍ، فَغُفِرَ لَهُ»<sup>(٨)</sup>.

وفي رواية: «فَنَأَى بِصَدْرِهِ نَحْوَهَا»<sup>(٩)</sup>.

٢٢ - وعن عبد الله بن كعبٍ بن مالكٍ - وكان قائداً لكتيبة من بيته<sup>(١٠)</sup> حين عمي - قال: سمعتْ كعباً بن مالكاً<sup>رض</sup> يحدّث حديثاً حين تخلفَ عن رسول الله

(١) في «ص»: انتصف الطريق. وفي «ل»: نصف الطريق.

(٢) في «ص»: أيهما.

(٣) في «ل»: أدنى.

(٤) أي: فهو من أهلهما.

(٥) البخاري (٣٤٧٠) ومسلم (٢٧٦٦).

(٦) من «ل» وال الصحيح.

(٧) مسلم (٢٧٦٦ / ٤٧).

(٨) البخاري (٣٤٧٠) ومسلم (٤٨ / ٢٧٦٦).

(٩) مسلم (٢٧٦٦ / ٤٧).

(١٠) في «ص»: بنيه.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ.

قَالَ كَعْبٌ: لَمْ أَتَخَلَّفْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ بِغَزْوَةِ غَزَاهَا قَطُّ، إِلَّا غَزْوَةَ تَبُوكَ، غَيْرَ أَنِّي قَدْ تَخَلَّفْتُ فِي غَزْوَةِ بَدْرٍ، وَلَمْ يُعَاتِبْ أَحَدٌ تَخَلَّفَ عَنْهُ؛ إِنَّمَا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ بِغَزْوَةِ تَبُوكَ وَالْمُسْلِمُونَ يُرِيدُونَ عِيرَ قُرْبَشَ، حَتَّى جَمَعَ اللَّهُ تَعَالَى بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ عَدُوِّهِمْ عَلَى غَيْرِ مِيعَادٍ. وَلَقَدْ شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ بِغَزْوَةِ لَيْلَةِ الْعَقَبَةِ، حِينَ تَوَاقَنَا عَلَى الإِسْلَامِ، وَمَا أُحِبُّ أَنَّ لِي بِهَا مَسْهَدَ بَدْرٍ، وَإِنْ كَانَتْ بَدْرٌ أَذْكَرَ فِي النَّاسِ مِنْهَا.

فَكَانَ مِنْ خَبْرِي حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ بِغَزْوَةِ تَبُوكَ أَنِّي لَمْ أَكُنْ قَطُّ أَقْوَى وَلَا أَيْسَرَ مِنِّي حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْهُ فِي تِلْكَ الغَزْوَةِ، وَاللَّهُ مَا جَمَعْتُ قَبْلَهَا رَاحِلَتِيْنِ قَطُّ حَتَّى جَمَعْتُهُمَا فِي تِلْكَ الغَزْوَةِ، وَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ بِغَزْوَةِ تَبُوكَ إِلَّا وَرَأَى بِغَيْرِهَا<sup>(١)</sup> حَتَّى كَانَتْ تِلْكَ الغَزْوَةُ، فَغَزَاهَا رَسُولُ اللَّهِ بِغَزْوَةِ تَبُوكَ فِي حَرَّ شَدِيدٍ، وَاسْتَقْبَلَ سَفَرًا بَعِيدًا وَمَفَازًا<sup>(٢)</sup> وَاسْتَقْبَلَ عَدَدًا كَثِيرًا<sup>(٣)</sup> فَجَلَّ أَمْرُهُمْ لِلْمُسْلِمِينَ لِيَتَاهُبُوا أَهْبَةً غَزْوَهُمْ، فَأَخْبَرَهُمْ بِوَجْهِهِمْ<sup>(٤)</sup> الَّذِي يُرِيدُ، وَالْمُسْلِمُونَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ كَثِيرٌ، لَا يَجْمِعُهُمْ كِتَابٌ حَافِظٌ. يُرِيدُ بِذَلِكَ الدِّيَوَانَ.

قَالَ كَعْبٌ: فَقَلَّ رَجُلٌ يُرِيدُ أَنْ يَتَغَيَّبَ إِلَّا ظَنَّ أَنَّ ذَلِكَ سِيَّخْفَى، مَا لَمْ يَنْزِلْ فِيهِ وَخْيٌّ مِنَ اللَّهِ، وَغَزا رَسُولُ اللَّهِ بِغَزْوَةِ تَبُوكَ حِينَ طَابَتِ الشَّمَارُ وَالظَّلَالُ، فَأَنَا إِلَيْهَا أَصْعَرُ<sup>(٥)</sup> فَتَجَهَّزَ رَسُولُ اللَّهِ بِغَزْوَةِ تَبُوكَ وَالْمُسْلِمُونَ مَعَهُ، وَطَفِقْتُ أَغْدُو لِكَيْنِي أَتَجَهَّزَ مَعَهُ، فَأَرْجِعُ وَلَمْ أَقْضِ شَيْئًا، وَأَقُولُ فِي نَفْسِي: أَنَا قَادِرٌ عَلَى ذَلِكَ إِذَا أَرَدْتُ. فَلَمْ يَزَلْ

(١) وَرَأَى بِغَيْرِهَا: أَوْهَمَ غَيْرَهَا.

(٢) فِي «ص»: وَمَفَاوِزُ وَالْمَفَازُ وَالْمَفَازَةُ: صحراء طويلة قليلة الماء يخاف فيها الهالك.

(٣) أَيِّ: مِنَ الرِّوْمَ.

(٤) فِي «ل»: بِوَجْهِهِ.

(٥) أَصْعَرُ: أَمِيلٌ.

ذلِكَ يَتَمَادَى بِي حَتَّى اسْتَمَرَ [ك/٧] بِالنَّاسِ الْجُدُّ، فَأَصْبَحَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَادِيًّا، وَالْمُسْلِمُونَ مَعْهُ، وَلَمْ أَفْضِ مِنْ جِهَازِي شَيْئًا، ثُمَّ غَدَوْتُ، فَرَجَعْتُ وَلَمْ أَفْضِ شَيْئًا، فَلَمْ يَزُلْ ذلِكَ يَتَمَادَى بِي حَتَّى أَسْرَعُوا وَتَفَارَطَ الْغَزُو<sup>(١)</sup> فَهَمِمْتُ أَنْ أُرْتَحِلَ فَأُذْرِكُهُمْ، فَيَا لَيْتَنِي فَعَلْتُ، ثُمَّ لَمْ يُقْدِرْ ذلِكَ لِي.

فَطَفِقْتُ إِذَا خَرَجْتُ فِي النَّاسِ بَعْدَ خُرُوجِ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَحْرُنْيَ أَنِّي لَا أَرَى لِي أُسْوَةً، إِلَّا رَجُلًا مَغْمُومًا عَلَيْهِ فِي النَّفَاقِ<sup>(٢)</sup> أَوْ رَجُلًا مِمَّنْ عَذَرَ اللَّهُ تَعَالَى مِنَ الْضُّعَفَاءِ.

وَلَمْ [ص/١٢] يَذْكُرْنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّى بَلَغَ تُبُوكَ، فَقَالَ وَهُوَ جَالِسٌ فِي الْقَوْمِ بِتُبُوكَ: «مَا فَعَلَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ؟» فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلِمَةَ: يَا رَسُولَ اللهِ، حَبَسَهُ بُرْدَاهُ وَالنَّظَرُ فِي عِطْفَيْهِ<sup>(٣)</sup>. فَقَالَ لَهُ مُعاذُ بْنُ جَبَلَ رض: بِئْسَمَا قُلْتَ! وَاللهِ يَا رَسُولَ اللهِ مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا. فَسَكَتَ رَسُولُ اللهِ ﷺ. فَبَيْنَا هُوَ عَلَى ذلِكَ رَأَى رَجُلًا مُبَيِّضًا<sup>(٤)</sup> يَزُولُ بِهِ السَّرَابُ<sup>(٥)</sup> فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «كُنْ أَبَا خَيْثَمَةَ» فَإِذَا هُوَ أَبُو خَيْثَمَةَ الْأَنْصَارِيُّ، وَهُوَ الَّذِي تَصَدَّقَ بِصَاعِ التَّمْرِ حِينَ لَمَزَهُ الْمُنَافِقُونَ.

قَالَ كَعْبٌ: فَلَمَّا بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَدْ تَوَجَّهَ قَافِلًا مِنْ تُبُوكَ حَضَرَنِي بَنِي<sup>(٦)</sup>، فَطَفِقْتُ أَنَذِكُرُ الْكَذِبَ، وَأَقُولُ: بِمَ أَخْرُجُ مِنْ سَخَطِهِ غَدًا؟ وَأَسْتَعِينُ عَلَى ذلِكَ بِكُلِّ ذِي رَأْيٍ مِنْ أَهْلِي، فَلَمَّا قِيلَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قدْ أَظَلَّ قَادِمًا. زَاحَ عَنِي الْبَاطِلُ، حَتَّى عَرَفْتُ أَنِّي لَنْ أَنْجُو<sup>(٧)</sup> مِنْهُ بِشَيْءٍ أَبَدًا، فَأَجْمَعْتُ صِدْقَهُ.

وَأَصْبَحَ<sup>(٨)</sup> رَسُولُ اللهِ ﷺ قَادِمًا، وَكَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ بَدَأْ بِالْمَسْجِدِ فَرَكَعَ فِيهِ

(٢) مَغْمُومًا عَلَيْهِ فِي النَّفَاقِ: مَتَهِمًا بِالنَّفَاقِ.

(٤) مُبَيِّضًا: لَابْسًا الْبَيَاضِ.

(٦) حَضَرَنِي بَنِي: اغْتَمَمْتُ.

(٨) فِي «ك، ل»: وَصَبَحَ.

(١) تَفَارَطَ الْغَزُو: تَقْدِمُ الْغَزَا وَسَبِقُوا.

(٣) إِشَارَةٌ إِلَى إِعْجَابِهِ بِنَفْسِهِ وَلِبَاسِهِ.

(٥) يَزُولُ بِهِ السَّرَابُ: يَتَحَركُ بِهِ.

(٧) فِي «ل»: لَمْ أَنْجُ.

رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ جَلَسَ لِلنَّاسِ، فَلَمَّا فَعَلَ ذَلِكَ جَاءُهُ الْمُخَلَّفُونَ يَعْتَذِرُونَ إِلَيْهِ وَيَحْلِفُونَ لَهُ، وَكَانُوا بِضَعًا<sup>(١)</sup> وَثَمَانِينَ رَجُلًا، فَقَبِيلَ مِنْهُمْ عَلَانِيَّتَهُمْ وَبَايَعَهُمْ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمْ، وَوَكَلَ سَرَائِرَهُمْ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، حَتَّى جِئْتُ، فَلَمَّا سَلَّمَتْ تَبَسَّمَ الْمُغَضَّبُ ثُمَّ قَالَ: «تَعَالَ» فَجِئْتُ أَمْشِي حَتَّى جَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ لِي: «مَا خَلَفَكَ؟ أَلمْ تَكُنْ قَدِ ابْتَعَتْ ظَهِيرَكَ؟<sup>(٢)</sup>» قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي وَاللَّهُ لَوْ جَلَسْتُ عِنْدَ غَيْرِكَ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا لَرَأَيْتُ أَنِّي سَأُخْرُجُ مِنْ سَخَطِهِ بِعُذْرٍ؛ لَقَدْ أُعْطِيْتُ جَدَلًا، وَلَكِنِّي وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمْتُ لَئِنْ حَدَثْتُكَ الْيَوْمَ حَدِيثَ كَذِبٍ تَرَضَى بِهِ عَنِّي، لَيُوشَكَنَّ اللَّهُ يُسْخِطُكَ عَلَيَّ، وَإِنْ حَدَثْتُكَ حَدِيثَ صِدْقٍ تَجِدُ عَلَيَّ فِيهِ<sup>(٣)</sup> إِنِّي لَأَرْجُو فِيهِ عَقْبَيَ اللَّهِ<sup>(٤)</sup> عَزَّوَجَلَّ، وَاللَّهُ مَا كَانَ لِي مِنْ عُذْرٍ، وَاللَّهُ مَا كُنْتُ قَطُّ أَقْوَى وَلَا أَيْسَرَ مِنِّي حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْكَ. قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ<sup>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</sup>: «أَمَا هَذَا فَقَدْ صَدَقَ، فَقُمْ حَتَّى يَقْضِيَ اللَّهُ فِيكَ».

وَثَارَ رِجَالٌ مِنْ بَيْتِي سَلِيمَةَ، فَاتَّبَعُونِي فَقَالُوا لِي: وَاللَّهِ مَا عَلِمْنَاكَ أَذْنَبْتَ ذَنْبًا قَبْلَ هَذَا، لَقَدْ عَجَزْتَ فِي أَلَا تَكُونَ اعْتَذَرْتَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ<sup>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</sup> بِمَا اعْتَذَرَ إِلَيْهِ الْمُخَلَّفُونَ، فَقَدْ كَانَ كَافِيكَ ذَنْبَكَ اسْتِغْفارَ رَسُولِ اللَّهِ<sup>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</sup> لَكَ. قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا زَالَوا يُؤْنِبُونِي حَتَّى أَرْدَتُ أَنْ أُرْجِعَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ<sup>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</sup> فَأُكَذِّبَ نَفْسِي، ثُمَّ قُلْتُ لَهُمْ: هَلْ لَقِيْتِ هَذَا مَعِيَ مِنْ أَحَدٍ؟ قَالُوا: نَعَمْ، لَقِيْتُهُ مَعَكَ رَجُلًا قَالًا مِثْلَ مَا قُلْتَ، وَقَيْلَ لَهُمَا مِثْلَ مَا قَيْلَ لَكَ. قَالَ: قُلْتُ: مَنْ هُمَا؟ قَالُوا: مُرَارَةُ بْنُ رَبِيعَةَ الْعَامِرِيُّ، وَهَلَالُ بْنُ أُمَيَّةَ الْوَاقِفِيُّ. قَالَ: فَذَكَرُوا لِي رَجُلَيْنِ صَالِحَيْنِ قَدْ شَهِدَا بِدُرَّا، لِي<sup>(٥)</sup> فِيهِمَا أُسْوَةٌ. قَالَ: فَمَضَيْتُ حِينَ ذَكَرُوهُمَا لِي.

(١) كذا في النسخ، وفي الصحيحين: بضعة.

(٢) ابتعت ظهرك: اشتريت راحلتك.

(٣) تجد على: تغضب على.

(٤) أي: يعقبني الله فيه خيراً ويثنيني عليه.

(٥) ليست في «ك، ل».

ونَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ كَلَامِنَا - أَيُّهَا الْثَّلَاثَةُ - مِنْ بَيْنِ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهُ.

قال: فاجتَبَنَا النَّاسُ. أَوْ قَالَ: تَغَيَّرُوا لَنَا، حَتَّى تَنَكَّرْتُ لِي فِي نَفْسِي الْأَرْضُ، فَمَا هِيَ بِالْأَرْضِ الَّتِي أَعْرِفُ، فَلَبِثْتُ عَلَى ذَلِكَ خَمْسِينَ لَيْلَةً.

فَأَمَّا صَاحِبَيَ فَأَسْتَكَانَا وَقَعَدَا فِي يُوْتِهِمَا يَمْكِيَانُ، وَأَمَّا أَنَا فَكُنْتُ أَشَبَّ الْقَوْمِ وَأَجْلَدُهُمْ<sup>(١)</sup> فَكُنْتُ أَخْرُجُ فَأَشْهُدُ الصَّلَاةَ، وَأَطْوُفُ فِي الْأَسْوَاقِ، وَلَا يُكَلِّمُنِي أَحَدٌ، وَآتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَسْلَمْ عَلَيْهِ، وَهُوَ فِي مَجْلِسِهِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَأَقُولُ فِي نَفْسِي: هَلْ حَرَكَ شَفَتِيهِ بَرَدُ السَّلَامَ أَمْ لَا؟ ثُمَّ أَصَّلَّى قَرِيبًا مِنْهُ فَأُسَارِقُهُ النَّظَرُ، فَإِذَا [ك/٨] أَقْبَلْتُ عَلَى صَلَاتِي نَظَرَ إِلَيَّ، وَإِذَا التَّفَتْ نَحْوَهُ أَعْرَضَ عَنِّي.

حَتَّى إِذَا طَالَ عَلَيَّ ذَلِكَ مِنْ جَهْوَةِ الْمُسْلِمِينَ مَشَيْتُ، حَتَّى تَسْوَرْتُ جِدارَ حَائِطِ أَبِي قَتَادَةَ<sup>(٢)</sup> وَهُوَ ابْنُ عَمِّي وَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَوَاللَّهِ مَا رَدَ عَلَيَّ السَّلَامُ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبا قَتَادَةَ، أَنْشُدُكَ بِاللَّهِ، هَلْ تَعْلَمُنِي أَحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﷺ؟ فَسَكَتَ، فَعُدْتُ فَنَاسِدُهُ، فَسَكَتَ، فَعُدْتُ فَنَاسِدُهُ، فَقَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. [ص/٦] فَفَاضَتْ عَيْنَايَ، وَتَوَلَّتْ حَتَّى تَسْوَرْتُ الْجِدَارَ.

فَبَيْنَا أَنَا أَمْشِي فِي سُوقِ الْمَدِينَةِ، إِذَا نَبَطَيْ<sup>(٣)</sup> مِنْ نَبَطِ أَهْلِ<sup>(٤)</sup> الشَّامِ، مِمَّنْ قَدِمَ بِالطَّعَامِ يَبْيَعُهُ بِالْمَدِينَةِ، يَقُولُ: مَنْ يَدْلُلُ عَلَى كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ؟ فَطَفَقَ النَّاسُ يُشَيِّرُونَ لَهُ إِلَيَّ، حَتَّى جَاءَنِي، فَدَفَعَ إِلَيَّ كِتَابًا مِنْ مَلِكِ غَسَانَ، وَكُنْتُ كَاتِبًا، فَقَرَأْتُهُ فَإِذَا فِيهِ: أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّهُ قَدْ بَلَغَنَا أَنَّ صَاحِبَكَ قَدْ جَفَاكَ، وَلَمْ يَجْعَلْكَ اللَّهُ بَدَارٍ هَوَانٍ وَلَا مَضِيَّةً،

(٢) أي: صعدت سور بستانه.

(١) أي: أصغرهم سنًا وأقواهم.

(٤) ليست [ك، ص].

(٣) نَبَطِي: فلاح من العجم.

فَالْحَقُّ بِنَا نُوَايْكَ<sup>(١)</sup>. فَقُلْتُ حِينَ قَرَأْتُهَا: وَهَذِهِ أَيْضًا مِنَ الْبَلَاءِ. فَتَمَمَّتُ<sup>(٢)</sup> بِهَا التَّسْنُورَ فَسَجَرْتُهَا<sup>(٣)</sup>.

حَتَّىٰ إِذَا مَضَتْ أَرْبَعُونَ مِنَ الْخَمْسِينَ وَاسْتَلْبَثَ الْوَحْيَ<sup>(٤)</sup> إِذَا رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَأْتِينِي، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَأْمُرُكَ أَنْ تَعْتَزِلَ امْرَأَتَكَ. فَقُلْتُ: أُطْلَقُهَا أَمْ مَاذَا أَفْعُلُ؟ فَقَالَ: لَا، بَلْ اعْتَزِلْهَا وَلَا تَقْرَبَنَّهَا. وَأَرْسَلَ إِلَيَّ صَاحِبَيْ بِمِثْلِ ذَلِكَ، فَقُلْتُ لِامْرَأَتِي: الْحَقِّي بِأَهْلِكِ، فَكُوْنِي عِنْدَهُمْ حَتَّىٰ يَقْضِي اللَّهُ فِي<sup>(٥)</sup> هَذَا الْأَمْرِ. فَجَاءَتِ امْرَأَةٌ هَلَالِ بْنِ أُمَّيَّةَ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَتْ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ هَلَالَ بْنَ أُمَّيَّةَ شَيْخٌ ضَائِعٌ، وَلَيْسَ لَهُ خَادِمٌ، فَهُلْ تَكْرِهُ أَنْ أَخْدُمْهُ؟ قَالَ: «لَا، وَلَكِنْ لَا يَقْرَبَنِّكِ» فَقَالَتْ: إِنَّهُ<sup>(٦)</sup> وَاللَّهِ مَا بِهِ مِنْ حَرَكَةٍ إِلَىٰ شَيْءٍ، وَوَاللَّهِ مَا زَالَ<sup>(٧)</sup> يَنْكِي مُنْذُ كَانَ مِنْ أَمْرِهِ مَا كَانَ إِلَىٰ يَوْمِهِ هَذَا. فَقَالَ لِي بَعْضُ أَهْلِي: لَوْ اسْتَأْذَنْتَ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامَ فِي امْرَأَتِكَ! فَقَدْ أَذِنَ لِامْرَأَةٍ هَلَالِ بْنِ أُمَّيَّةَ أَنْ تَخْدُمَهُ. فَقُلْتُ: لَا أَسْتَأْذِنُ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَمَا يُدْرِكُنِي [٨] مَاذَا يُقُولُ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذَا اسْتَأْذَنْتُهُ فِيهَا وَأَنَا رَجُلٌ شَابٌ!

فَلَبِثْتُ بِذَلِكَ عَشْرَ لَيَالٍ، فَكَمْلَتْ لَنَا خَمْسُونَ لَيَلَةً مِنْ حِينَ نُهِيَ عَنْ كَلَامِنَا، ثُمَّ صَلَّيْتُ صَلَاةَ الْفَجْرِ صَبَاحَ خَمْسِينَ لَيَلَةَ عَلَىٰ ظَهْرِ يَيْتٍ مِنْ يُبُوتَنَا، فَبَيْنَا أَنَا جَالِسٌ عَلَىٰ الْحَالِ الَّتِي قَدْ ذَكَرَ<sup>(٨)</sup> اللَّهُ تَعَالَى مِنَّا، قَدْ ضَاقَتْ عَلَيَّ نَفْسِي وَضَاقَتْ عَلَيَّ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ، سَمِعْتُ صَوْتَ صَارِخٍ أَوْفَى عَلَىٰ سَلْعٍ<sup>(٩)</sup> يَقُولُ بِأَعْلَىٰ صَوْتِهِ<sup>(١٠)</sup>: يَا كَعْبَ

(١) نُوَايْكَ: نشاركك فيما عندنا من الخير.

(٢) أي: قصدت.

(٤) استلبث الوحي: تأخر.

(٦) من «ك».

(٨) في «ل»: ذكرها.

(٩) أَوْفَى: صعد. و«سَلْعٍ» جبل معروف في المدينة.

(٣) سجرتها: أحرقتها.

(٥) في «ص، ل»: مِنْ.

(٧) في «ل»: يزال.

(١٠) بعدها في «ل»: يقول.

ابن مَالِكٍ، أَبْشَرٌ. فَخَرَّتُ سَاحِدًا، وَعَرَفْتُ أَنَّهُ قَدْ جَاءَ فَرَجُ، فَآذَنَ<sup>(١)</sup> رَسُولُ اللهِ ﷺ  
النَّاسَ بِتَوْبَةِ اللهِ تَعَالَى عَلَيْنَا حِينَ صَلَّى صَلَاةَ الْفَجْرِ.

فَذَهَبَ النَّاسُ يُبَشِّرُونَا، فَذَهَبَ قَبْلَ صَاحِبِي مُبَشِّرُونَ، وَرَكَضَ رَجُلٌ إِلَيَّ  
فَرَسًا<sup>(٢)</sup> وَسَعَى سَاعَ منْ أَسْلَمَ قَبْلِي وَأَوْفَى عَلَى الْجَبَلِ، فَكَانَ الصَّوْتُ أَسْرَعَ مِنَ  
الْفَرَسِ، فَلَمَّا جَاءَنِي الَّذِي سَمِعْتُ صَوْتَهُ يُبَشِّرُنِي نَزَعْتُ لَهُ ثُوبِيَّ، فَكَسَوْتُهُمَا إِيَّاهُ  
بِيَسَارِتِهِ، وَاللهِ مَا أَمْلِكُ عِيرَهُمَا يَوْمَئِذٍ، وَاسْتَعْرَتُ ثَوْبِيَّ فَلَبِسْتُهُمَا، وَانطَلَقْتُ  
أَتَأْمَمُ<sup>(٣)</sup> رَسُولَ اللهِ ﷺ يَتَلَقَّاني النَّاسُ فَوْجًا فَوْجًا يُهَشِّوْنِي بِالْتَّوْبَةِ، وَيَقُولُونَ:  
لِتَهْنِكَ تَوْبَةُ اللهِ عَلَيْكَ. حَتَّى دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا رَسُولُ اللهِ ﷺ حَوْلَهُ النَّاسُ،  
فَقَامَ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُهَرِّوْلُ (حَتَّى صَافَحَنِي)<sup>(٤)</sup> وَهَنَّاَنِي، وَاللهِ مَا قَامَ  
إِلَيَّ<sup>(٥)</sup> رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ غَيْرُهُ. فَكَانَ كَعْبُ لَا يُنْسَاهَا لِطَلْحَةَ.

قَالَ كَعْبٌ: فَلَمَّا سَلَّمْتُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ وَهُوَ يَرْقُ وَجْهُهُ مِنَ  
السُّرُورِ: «أَبْشِرْ بِخَيْرِ يَوْمَ مَرَ عَلَيْكَ مُنْذُ وَلَدَتْكَ أُمُّكَ» فَقُلْتُ: أَمِنْ عِنْدَكَ يَا  
رَسُولَ اللهِ أُمْ مِنْ عِنْدِ اللهِ؟ قَالَ: «لَا، بَلْ مِنْ عِنْدِ اللهِ» وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا  
سُرَّ اسْتَنَارَ وَجْهُهُ، حَتَّى كَانَ وَجْهُهُ قِطْعَةً قَمَرٍ، وَكُنَّا نَعْرُفُ ذَلِكَ، فَلَمَّا جَلَسْتُ  
بِيْنَ يَدَيْهِ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ أَنْخَلِعَ<sup>(٦)</sup> مِنْ [ك/٩] مَالِي صَدَقَةً  
إِلَى اللهِ وَإِلَى رَسُولِهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَمْسِكْ بَعْضَ مَالِكَ؛ فَهُوَ خَيْرُ لَكَ»  
فَقُلْتُ: إِنِّي أَمْسِكُ سَهْمِيَ الَّذِي بِخَيْرٍ. وَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ اللهَ تَعَالَى<sup>(٧)</sup> إِنَّمَا  
أَنْجَانِي بِالصَّدَقِ، وَإِنَّ مِنْ تَوْبَتِي أَلَا أَحَدَثَ إِلَّا صَدَقًا مَا بَيِّنَتُ.

(٢) أي: مسرعاً كالفرس.

(٤) في «ص»: فصافحني.

(٦) أَنْخَلِعَ: أتصدق وأخرج.

(١) آذَنَ: أخبرَ.

(٣) أَتَأْمَمَ: أقصد.

(٥) ليست في «ص، ل».

(٧) «إن الله تعالى» ليست في «ك».

فَوَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَبْلَاهُ<sup>(١)</sup> اللَّهُ تَعَالَى فِي صِدْقِ الْحَدِيثِ، مُنْذُ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ مِمَّا أَبْلَانِي اللَّهُ، وَاللَّهُ مَا تَعْمَدْتُ كَذِبَةً مُنْذُ قُلْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى يَوْمِي هَذَا، وَإِنِّي لَأَرْجُو أَنْ يَحْفَظَنِي اللَّهُ تَعَالَى فِيمَا يَقِي.

قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ الَّذِينَ أَتَبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ﴾ حَتَّى بَلَغَ: ﴿إِنَّهُمْ رَءُوفُ رَّحِيمٌ﴾ وَعَلَى الْثَالِثَةِ الَّذِينَ خُلِقُوا حَتَّى إِذَا صَاقَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحِبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنْفُسُهُمْ﴾ حَتَّى [ص/ ٧] بَلَغَ: ﴿أَنْقُوا اللَّهَ وَكُنُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ [التوبه: ١١٧-١١٩].

قَالَ كَعْبٌ: وَاللَّهِ مَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنْ نِعْمَةٍ قُطُّ، بَعْدَ إِذْ هَدَانِي اللَّهُ لِلإِسْلَامِ، أَعْظَمَ فِي نَفْسِي مِنْ صِدِيقِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَلَا أَكُونَ كَذِبُهُ، فَأَهْلِكَ كَمَا هَلَكَ الَّذِينَ كَذَبُوا؛ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ لِلَّذِينَ كَذَبُوا حِينَ أَنْزَلَ الْوَحْيَ شَرَّ مَا قَالَ لَا حَدِ، فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿سَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا أَنْقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ لِتُعَرِّضُوا عَنْهُمْ فَأَعْرِضُوا عَنْهُمْ إِنَّهُمْ يَرْجُسُونَ وَمَا أُنْهُمْ جَهَنَّمُ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾<sup>(٢)</sup> يَحْلِفُونَ لَكُمْ لِتُرَضِّوْهُمْ فَإِنَّهُمْ تَرَضَوْهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَرْضَى عَنِ الْقَوْمِ الْفَسِيقِينَ﴾ [التوبه: ٩٥-٩٦].

قَالَ كَعْبٌ: كُنَّا خُلُفَنَا - أَيُّهَا الشَّلَاثَةُ - عَنْ أَمْرِ أُولئِكَ الَّذِينَ قَبْلَ مِنْهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ حَلَقُوا لَهُ، فَبَايَعُوهُمْ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمْ، فَأَرْجَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَمْرَنَا حَتَّى قَضَى اللَّهُ تَعَالَى فِيهِ، فِي ذَلِكَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَعَلَى الْثَالِثَةِ الَّذِينَ خُلِقُوا﴾ وَلِيُسَ الَّذِي ذَكَرَ مِمَّا خُلُفَنَا تَخْلُفَنَا عَنِ الْغَزْوَ، وَإِنَّمَا هُوَ تَخْلِيفُهُ إِيَّانَا وَإِرْجَاؤُهُ أَمْرَنَا عَمَّنْ حَلَفَ لَهُ وَاعْتَذَرَ إِلَيْهِ فَقِيلَ مِنْهُ. مُتَّقِّنُ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

وَفِي رَوَايَةٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ يَوْمَ الْخَمِيسِ، وَكَانَ يُحِبُّ أَنْ

(٢) البخاري (٤٤١٨) ومسلم (٢٧٦٩).

(١) أَبْلَاهُ: أَنْعَمَ عَلَيْهِ.

يُخْرُجَ يَوْمَ الْخَمِيسِ<sup>(١)</sup>.

وَفِي رَوَايَةٍ كَانَ لَا يَقْدِمُ مِنْ سَفَرٍ إِلَّا نَهَارًا فِي الْضُّحَىِ، فَإِذَا قَدِمَ بَدَأَ بِالْمَسْجِدِ فَصَلَّى فِيهِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ جَلَسَ فِيهِ<sup>(٢)</sup>.

٢٣ - وَعَنْ أَبِي تُجَيْدٍ - بضم الميم - عَمْرَانَ بْنِ الْحُصَيْنِ الْخُزَاعِيِّ أَنَّ امْرَأَةً مِنْ جُهَيْنَةَ أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهِيَ حُبْلَى مِنَ الزَّنَى، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَصَبَّتُ حَدَّا فَأَقْمَمْتُ عَلَيَّ. فَدَعَاهَا نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ وَلَيْهَا فَقَالَ: «أَحْسِنْ إِلَيْهَا، فَإِذَا وَضَعْتَ فَأَتَتِنِي بِهَا»<sup>(٣)</sup> فَفَعَلَ، فَأَمَرَ بِهَا نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فَشُدِّتْ عَلَيْهَا ثِيَابُهَا، ثُمَّ أَمَرَ بِهَا فَرُجِّمَتْ، ثُمَّ صَلَّى عَلَيْهَا، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: تُصَلِّي عَلَيْهَا، يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَقَدْ زَنَتْ! فَقَالَ لَهُ: «لَقَدْ تَابَتْ تَوْبَةً لَوْ قُسِّمَتْ بَيْنَ سَبْعِينَ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ لَوْ سَعَتُهُمْ، وَهُلْ وَجَدْتَ أَفْضَلَ مِنْ أَنْ جَادَتْ بِنَفْسِهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ!» رواه مسلم<sup>(٤)</sup>.

٢٤ - وَعَنْ أَبْنِ عَبَاسٍ وَأَنْسٍ<sup>(٥)</sup> أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَوْ أَنَّ لَابْنِ آدَمَ وَادِيًّا مِنْ ذَهَبٍ أَحَبَّ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَادِيًّا، وَلَنْ يَمْلأَ فَاهُ إِلَّا التُّرَابُ، وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ» مُتَفَقُّ عَلَيْهِ<sup>(٦)</sup>.

٢٥ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ<sup>(٧)</sup> أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَضْحَكُ اللَّهُ تَعَالَى إِلَى رَجُلَيْنِ يَقْتُلُ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ، يَدْخُلَانِ الْجَنَّةَ؛ يُقاتِلُ هَذَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلُ، ثُمَّ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَى الْقَاتِلِ فَيُسِّلِمُ فَيُسْتَشَهِدُ» مُتَفَقُّ عَلَيْهِ<sup>(٨)</sup>.

(١) البخاري (٢٩٥٠).

(٢) مسلم (٧١٦).

(٣) من «ل» وال الصحيح.

(٤) في مطبوعة الشيخ ماهر الفحل: وعن ابن عباس رض.

(٥) البخاري (٦٤٣٦) عن ابن عباس و(٦٤٣٩) عن أنس، ومسلم (١٠٤٩) عن ابن عباس، و(١٠٤٨) عن أنس.

(٦) البخاري (٢٨٢٦) ومسلم (١٨٩٠).

## ٣ - باب الصبر

قالَ اللهُ تَعَالَى : ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَصْبِرُوا وَاصْبِرُوا وَرَاءِبُطْوَا﴾ [آل عمران: ٢٠٠] وَقَالَ تَعَالَى : ﴿إِنَّمَا يُؤْفَى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [الزمر: ١٠] وَقَالَ تَعَالَى : ﴿وَلَمَنْ صَبَرَ وَغَفَرَ لِنَّ ذَلِكَ لِمَنْ عَزَّزَ إِلَّا مُؤْمِنٌ﴾ [الشُورى: ٤٣] وَقَالَ تَعَالَى : ﴿أَسْتَعِينُوا (١) بِالصَّابِرِ وَالصَّالِحَةِ﴾ [البقرة: ١٥٣] وَقَالَ تَعَالَى : [ك/ ١٠] ﴿وَلَنَبْلُونَكُمْ حَتَّى تَعْلَمَ الْمُجَاهِدِينَ مِنْكُمْ وَالصَّابِرِينَ﴾ [محمد: ٣١] وَالآيَاتُ فِي الْأَمْرِ بِالصَّابِرِ وَبِيَانِ فَضْلِهِ كَثِيرَةٌ مَعْرُوفَةٌ.

٢٦ - وَعَنْ أَبِي مَالِكِ الْحَارِثِ بْنِ عَاصِمٍ الْأَشْعَرِيِّ ﷺ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «الظُّهُورُ شَطْرُ الْإِيمَانِ، وَالْحَمْدُ لِللهِ تَمَلًا الْمِيزَانَ، وَسُبْحَانَ اللهِ وَالْحَمْدُ لِللهِ تَمَلًا» أَوْ «تَمَلًا مَا بَيْنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَالصَّلَاةُ نُورٌ، وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ، وَالصَّابِرُ ضِيَاءٌ، وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ. كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو؛ فَبَاعُ نَفْسَهُ فَمُعْتَقُهَا، أَوْ مُوْبِقُهَا»<sup>(٢)</sup> رواه مسلم<sup>(٣)</sup>.

٢٧ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ سَعِيدِ بْنِ مَالِكٍ بْنِ سَنَانٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ أَنَّ نَاسًا مِنَ الْأَنْصَارِ سَأَلُوا رَسُولَ اللهِ ﷺ فَأَعْطَاهُمْ، ثُمَّ سَأَلُوهُ فَأَعْطَاهُمْ، حَتَّى نَقَدَ مَا عِنْدَهُ، فَقَالَ لَهُمْ حِينَ أَنْفَقَ كُلَّ شَيْءٍ بِيَدِهِ : «مَا يَكُنْ عِنْدِي مِنْ خَيْرٍ (فَلَنْ أَدَخِرَهُ)<sup>(٤)</sup> عَنْكُمْ، وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعْفَهُ اللهُ، وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهُ اللهُ» [ص/ ٨] وَمَنْ يَتَصَبَّرْ يُصَبَّرْهُ اللهُ، وَمَا أُعْطَيَ أَحَدٌ عَطَاءً حَيْرًا وَأَوْسَعَ مِنَ الصَّابِرِ» مُتَقَدِّمٌ عَلَيْهِ<sup>(٥)</sup>.

(١) في «ص، ل»: واستعينوا. وهي من آية أخرى.

(٢) أي: كل إنسان يسعى بنفسه، فمنهم من يبعها الله بطاعته فيعتقها من العذاب، ومنهم من يبعها للشيطان والهوى فيهلكها.

(٣) مسلم (٢٢٣).

(٤) في «ك»: فأدخله.

(٥) البخاري (١٤٦٩) ومسلم (١٠٥٣).

٢٨ - وعن أبي يحيى صهيب بن سبان رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وسلم: «عَجَبًا لِأَمْرِ الْمُؤْمِنِ؛ إِنَّ أَمْرَهُ كُلُّهُ خَيْرٌ لَهُ»<sup>(١)</sup> وليس ذلك لأحد إلا للمؤمن: إن أصابته سراء شكر فكان خيرا له، وإن أصابته ضراء صبر فكان خيرا له» رواه مسلم<sup>(٢)</sup>.

٢٩ - وعن أنس رضي الله عنه قال: لما ثقل <sup>(٣)</sup> النبي صلوات الله عليه وسلم (في مرضه الذي مات فيه) جعل يتغشأه الكرب، فقالت فاطمة رضي الله عنها: وَاكْرَبْ أَبْنَاهُ! فقال: «لَيْسَ عَلَى أَبِيكَ كَرْبٌ بَعْدَ الْيَوْمِ» فلما مات قالت: يا أباها، أجاب ربنا دعاء! يا أباها، من <sup>(٤)</sup> جنة الفردوس مأواه! يا أباها، إلى جبريل ننعا! فلما دفن قال فاطمة رضي الله عنها: يا أنس <sup>(٥)</sup> أطابت أنفسكم أن تخلوا على رسول الله صلوات الله عليه وسلم التراب! رواه البخاري<sup>(٦)</sup>.

٣٠ - وعن أبي زيد أسامه بن زيد بن حارثة، مولى رسول الله صلوات الله عليه وسلم وحبه وابن حبه رضي الله عنهما قال: أرسلت بنت النبي صلوات الله عليه وسلم: إن ابني قد احتضر، فأشهدنا. فأرسل يقرئ السلام ويقول: «إن الله [١ / ١٠] ما أخذ، وله ما أعطى، وكل شيء عنده بأجل مسمى، فلتتصير ولتحتسن» فأرسلت إليه تقسم عليه ليأتينها، فقام ومعه سعد بن عبدة ومعاذ بن جبل وأبي بن كعب وزيد بن ثابت، ورجال رضي الله عنه فرفع إلى رسول الله صلوات الله عليه وسلم الصبي، فأقعده في حجره، ونفسه تقعق، ففاضت عيناه، فقال سعد: يا رسول الله، ما هذا؟ فقال: «هذه رحمة جعلها الله تعالى في قلوب عباده» وفي رواية: «في قلوب من شاء من عباده، وإنما يرحم الله من عباده الرحماء» متفق عليه<sup>(٧)</sup>.

ومعنى «تقعق»: تتحرّك وتضطرب.

(١) في «ص»: كله له. وفي «ل»: له خير.

(٢) مسلم (٢٩٩٩).

(٣) ثقل: اشتد وجعه.

(٤) من «ل» وال الصحيح.

(٧) البخاري (٦٦٥٥) ومسلم (٩٢٣).

(٤) من «ل» وال الصحيح.

(٦) البخاري (٤٤٦٢).

٣١ - وعن صحيب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «كَانَ مَلِكُ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، وَكَانَ لَهُ سَاحِرٌ، فَلَمَّا كَبَرَ قَالَ لِلْمَلِكِ: إِنِّي قَدْ كَبَرْتُ، فَأَبْعَثْتُ إِلَيَّ غُلَامًا أُعْلَمُهُ السُّحْرَ. فَبَعَثَ إِلَيْهِ غُلَامًا يُعْلَمُهُ، وَكَانَ فِي طَرِيقِهِ إِذَا سَلَكَ رَاهِبًا، فَقَعَدَ إِلَيْهِ وَسَمِعَ كَلَامَهُ<sup>(١)</sup> وَكَانَ إِذَا أَتَى السَّاحِرَ مَرَّ بِالرَّاهِبِ وَقَعَدَ إِلَيْهِ، فَإِذَا أَتَى السَّاحِرَ ضَرِبَهُ، فَشَكَ ذِلِكَ إِلَى الرَّاهِبِ، فَقَالَ: إِذَا خَشِيتَ السَّاحِرَ فَقُلْ: حَبَّسْنِي أَهْلِي. وَإِذَا خَشِيتَ أَهْلَكَ فَقُلْ: حَبَّسْنِي السَّاحِرُ.

فَبَيْنَمَا هُوَ عَلَى ذِلِكَ إِذَا أَتَى عَلَى دَابَّةٍ عَظِيمَةٍ قَدْ حَبَسَتِ النَّاسَ، فَقَالَ: الْيَوْمَ أَعْلَمُ الْسَّاحِرُ أَفْضَلُ أَمِ الرَّاهِبُ أَفْضَلُ؟ فَأَخْذَ حَجَرًا فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ أَمْرُ الرَّاهِبِ أَحَبَّ إِلَيْكَ مِنْ أَمْرِ السَّاحِرِ، فَاقْتُلْ هَذِهِ الدَّابَّةَ حَتَّى يَمْضِي النَّاسُ. فَرَمَاهَا فَقَتَلَهَا، وَمَضَى النَّاسُ، فَأَتَى الرَّاهِبَ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ لَهُ الرَّاهِبُ: أَيُّ بُنَيَّ، أَنْتَ الْيَوْمَ أَفْضَلُ مِنِّي، قَدْ بَلَغَ مِنْ أَمْرِكَ مَا أَرَى، وَإِنَّكَ سَتُبْتَلِي، فَإِنْ ابْتُلِيَتْ فَلَا تَدْلُ عَلَيَّ».

قال: «فَكَانَ الْغُلامُ يُبَرِّئُ الْأَكْمَهَ<sup>(٢)</sup> وَالْأَبْرَصَ<sup>(٣)</sup> وَيُنَدَاوِي النَّاسَ سَائِرَ الْأَدْوَاءِ، فَسَمِعَ جَلِيلُسْ لِلْمَلِكِ كَانَ<sup>(٤)</sup> قَدْ عَمِيَ، فَأَتَاهُ بَهْدَايَا كَثِيرَةً، فَقَالَ: مَا هَا هُنَّا لَكَ إِنْ أَنْتَ شَفِيَتَنِي. قَالَ: إِنِّي لَا أَشْفِي أَحَدًا، إِنَّمَا يَشْفِي اللَّهُ تَعَالَى، فَإِنْ آمَنْتَ بِاللَّهِ تَعَالَى دَعَوْتُ اللَّهَ فَشَفَاكَ. فَآمَنَ بِاللَّهِ فَشَفَاهُ اللَّهُ تَعَالَى، فَأَتَى الْمَلِكَ، فَجَلَسَ إِلَيْهِ كَمَا كَانَ [ك/ ١١] يَجِلِسُ، فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ: مَنْ رَدَ عَلَيْكَ بَصَرَكَ؟ قَالَ: رَبِّي. قَالَ: وَلَكَ رَبٌّ غَيْرِي؟ قَالَ: رَبِّي وَرَبُّكَ اللَّهُ<sup>(٥)</sup>. فَأَخْذَهُ، فَلَمْ يَزُلْ يُعَذَّبُهُ حَتَّى دَلَّ عَلَى الْغُلامِ.

(١) كتب فوقها في «ص» بخط صغير: فأعجبه. (٢) الأكمه: الذي ولد أعمى.

(٣) الأبرص: من به داء البرص، وهو بياض يظهر في ظاهر البدن لفساد.

(٤) ليست في «ص». وكتب في الحاشية اليسرى: كان قد عمي.

(٥) ليست في «ك، ص».

فَرِحِيَءَ بِالْغُلَامِ، فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ: أَيْ بُنْيَ، قَدْ بَلَغَ مِنْ سِحْرِكَ مَا تُبْرِئُ الْأَكْمَةَ وَالْأَبْرَصَ وَتَفْعُلُ وَتَفْعُلُ! <sup>(١)</sup> فَقَالَ: إِنِّي لَا أَشْفِي أَحَدًا، إِنَّمَا يَشْفِي اللَّهُ تَعَالَى. فَأَخَذَهُ، فَلَمْ يَزُلْ يُعَذَّبُهُ حَتَّى دَلَّ عَلَى الرَّاهِبِ.

فَرِحِيَءَ بِالرَّاهِبِ، فَقَيْلَ لَهُ: ارْجِعْ عَنْ دِينِكَ. فَأَبَى، فَدَعَا بِالْمِنْشَارِ، فَوُضِعَ الْمِنْشَارُ فِي مَفْرِقِ رَأْسِهِ، فَشَقَّهُ بِهِ <sup>(٢)</sup> حَتَّى وَقَعَ شِقَاهُ.

ثُمَّ جَيَءَ بِجَلِيسِ الْمَلِكِ، فَقَيْلَ لَهُ: ارْجِعْ عَنْ دِينِكَ. فَأَبَى، فَوُضِعَ الْمِنْشَارُ فِي مَفْرِقِ رَأْسِهِ، فَشَقَّهُ بِهِ حَتَّى وَقَعَ شِقَاهُ.

ثُمَّ جَيَءَ بِالْغُلَامِ فَقَيْلَ لَهُ: ارْجِعْ عَنْ دِينِكَ. فَأَبَى، فَدَفَعَهُ [ص / ٩] إِلَى نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ: اذْهَبُوا بِهِ إِلَى جَبَلٍ كَذَا وَكَذَا، فَاصْعُدُوا بِهِ الْجَبَلَ، فَإِذَا بَلَغْتُمْ ذِرْوَتَهُ فَإِنْ رَجَعَ عَنْ دِينِهِ وَإِلَّا فَاطَّرْحُوهُ. فَذَهَبُوا بِهِ، فَاصْعُدُوا بِهِ الْجَبَلَ، قَالَ: اللَّهُمَّ أَكْفِنِيهِمْ بِمَا شِئْتَ. فَرَجَفَ بِهِمُ الْجَبَلُ فَسَقَطُوا، وَجَاءَ يَمْشِي إِلَى الْمَلِكِ، فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ: مَا فَعَلَ أَصْحَابِكَ؟ فَقَالَ: كَفَانِيهِمُ اللَّهُ تَعَالَى.

فَدَفَعَهُ إِلَى نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ: اذْهَبُوا بِهِ، فَاخْحِلُوهُ فِي قُرْقُورٍ وَتَوَسَّطُوهُ بِهِ الْبَحْرَ، فَإِنْ رَجَعَ عَنْ دِينِهِ وَإِلَّا فَاقْدِفُوهُ. فَذَهَبُوا بِهِ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ أَكْفِنِيهِمْ بِمَا شِئْتَ. فَانْكَفَأْتُ بِهِمُ السَّفِينَةُ فَغَرَقُوا، وَجَاءَ يَمْشِي إِلَى الْمَلِكِ، فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ: مَا فَعَلَ أَصْحَابِكَ؟ فَقَالَ: كَفَانِيهِمُ اللَّهُ تَعَالَى.

فَقَالَ لِلْمَلِكِ: إِنَّكَ لَسْتَ بِقَاتِلِي حَتَّى تَفْعَلَ مَا أَمْرُكَ بِهِ. قَالَ: مَا هُوَ؟ قَالَ: تَجْمَعُ النَّاسَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ، وَتَصْلِبُنِي عَلَى جِذْعٍ، ثُمَّ خُذْ سَهْمًا مِنْ كِتَانِي، ثُمَّ ضَعِّ السَّهْمَ

(١) في «ص»: ما يبرئ الأكمه والأبرص ويفعل ويفعل.

(٢) ليست في «ك، ص».

في كَبِدِ القَوْسِ<sup>(١)</sup> ثُمَّ قُلْ: بِسْمِ اللَّهِ رَبِّ الْفَلَامِ. ثُمَّ ارْمِ بِهِ<sup>(٢)</sup> فَإِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ قَتَّنْتَنِي. فَجَمِعَ النَّاسَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ، وَصَلَبَهُ عَلَىٰ جِذْعٍ، ثُمَّ أَخْذَ سَهْمًا مِنْ كَيَانِتِهِ، ثُمَّ وَضَعَ السَّهْمَ فِي كَبِدِ القَوْسِ، ثُمَّ قَالَ: بِسْمِ اللَّهِ رَبِّ الْفَلَامِ. ثُمَّ رَمَاهُ، فَوَقَعَ السَّهْمُ<sup>(٣)</sup> فِي صُدْغِهِ<sup>(٤)</sup> فَوَضَعَ يَدُهُ فِي صُدْغِهِ فَمَاتَ، فَقَالَ النَّاسُ: آمَنَّا بِرَبِّ الْفَلَامِ.

فَأَتَيَ الْمَلِكُ فَقِيلَ لَهُ: أَرَأَيْتَ مَا كُنْتَ تَحْذَرُ، قَدْ وَاللَّهِ نَزَّلَ بِكَ حَذَرُكَ، قَدْ آمَنَ النَّاسُ. فَأَمَرَ بِالْأَخْدُودِ بِأَفْوَاهِ السَّكَكِ فَخُدِّتْ، وَأُضْرِمَ فِيهَا النَّيْرَانُ، وَقَالَ: مَنْ لَمْ يُرْجِعْ عَنْ دِينِهِ فَأَفْحِمُوهُ فِيهَا<sup>(٥)</sup> أَوْ «قِيلَ لَهُ: اقْتَحِمْ. فَفَعَلُوا، حَتَّىٰ جَاءَتْ امْرَأَةٌ وَمَعَهَا صَبِيٌّ لَهَا، فَتَقَاعَسَتْ أَنْ تَقْعَ فِيهَا»<sup>(٦)</sup> فَقَالَ لَهَا الْفَلَامُ: يَا أُمَّةُ اصْبِرِي؛ فَإِنَّكِ عَلَىٰ الْحَقِّ رواه مسلم<sup>(٧)</sup>.

«ذِرْوَةُ الْجَبَلِ» أَعلاهُ، وَهِيَ بِكَسْرِ الدَّالِ الْمُعْجَمَةِ وَضَمِّهَا. «الْقُرْقُورُ» بِضمِّ الْقَافِينِ: نَوْعٌ مِنَ السُّفْنِ. وَ«انْكَفَاتُ» انْقَلَبَتْ<sup>(٨)</sup>. وَ«الصَّعِيدُ» هُنَا: الْأَرْضُ الْبَارِزَةُ. وَ«الْأَخْدُودُ»<sup>(٩)</sup> الشُّقُوقُ فِي الْأَرْضِ، كَالنَّهْرِ الصَّغِيرِ. وَ«أُضْرِمَ» أُوْقِدَ. وَ«تَقَاعَسَتْ» تَوَقَّفَتْ وَجَبَتْ.

٣٢ - وعن أنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَرَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِأَمْرَأَةٍ تَبْكِي عِنْدَ قَبْرٍ، فَقَالَ: «إِنَّقِي اللَّهُ وَاصْبِرِي» فَقَالَتْ: إِلَيْكَ عَنِّي؛ فَإِنَّكَ لَمْ تُصْبِ بِمُصِيبَتِي! وَلَمْ تَعْرِفْهُ، فَقِيلَ لَهَا: إِنَّهُ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ. فَأَتَتْ بَابَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَلَمْ تَجِدْ عِنْدَهُ بَوَابِينَ، فَقَالَتْ: لَمْ أَعْرِفْكَ! فَقَالَ:

(١) كبد القوس: وسط القوس.

(٢) ليست في «ك، ص».

(٣) الصدغ: ما بين العين إلى شحمة الأذن.

(٤) مسلم (٣٠٠٥).

(٥) «أن تقع فيها» من «ل» وال الصحيح.

(٦) الكلمة وتفسيرها من «ل».

(٧) الأخدود: الشق. وهو مفرد، جمعه «أَخَادِيدٌ» وقد فسره هنا بالجمع.

(٨) (٩) الأخدود: الشق. وهو مفرد، جمعه «أَخَادِيدٌ» وقد فسره هنا بالجمع.

«إِنَّمَا الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى»<sup>(١)</sup> مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

وفي رواية لمسلم: «تَبَكِي عَلَى صَبَبٍ لَهَا»<sup>(٣)</sup>.

٣٣ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله وسلامه قَالَ: «يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: مَا لِعَبْدِي الْمُؤْمِنِ عِنْدِي جَزَاءٌ، إِذَا قَبضْتُ صَفِيفَةً مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا ثُمَّ احْتَسَبْتُهُ، إِلَّا الْجَنَّةَ» رواه البخاري<sup>(٤)</sup>.

٣٤ - وعن عائشةَ رضي الله عنها أَنَّهَا سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله وسلامه عَنِ الطَّاعُونِ، فَأَخْبَرَهَا أَنَّهُ «كَانَ عَذَابًا يَبْعَثُهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى مَنْ يَشَاءُ، فَجَعَلَهُ اللَّهُ تَعَالَى رَحْمَةً لِلنُّؤْمِنِينَ، فَلَيْسَ مِنْ عَبْدٍ يَقْعُدُ فِي الطَّاعُونِ، فَيَمْكُثُ فِي بَلْدِهِ صَابِرًا مُحْتَسِبًا، يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا يُصْبِيْهُ إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ، إِلَّا كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ الشَّهِيدِ» رواه البخاري<sup>(٥)</sup>.

٣٥ - وعن أنسٍ رضي الله عنه قَالَ: سمعتُ [ك/١٢] النَّبِيَّ صلوات الله عليه وآله وسلامه يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ عَلَيْكَ قَالَ: إِذَا ابْتَلَيْتُ عَبْدِي بِحَبْيَنَيْهِ فَصَبَرَ، عَوَّضْتُهُ مِنْهُمَا الْجَنَّةَ» يَرِيدُ عَيْنِيهِ. رواه البخاري<sup>(٦)</sup>.

٣٦ - وعن عطاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ عَبَاسٍ رضي الله عنه: أَلَا أُرِيكَ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ فَقُلْتُ: بَلَى. فَقَالَ: هَذِهِ الْمَرْأَةُ السَّوْدَاءُ، أَتَتِ النَّبِيَّ صلوات الله عليه وآله وسلامه فَقَالَتْ: إِنِّي أُصْرَعُ، وَإِنِّي أَتَكَشَّفُ، فَادْعُ اللَّهَ تَعَالَى لِي. قَالَ: «إِنْ شِئْتِ صَبَرْتِ وَلَكِ الْجَنَّةُ، وَإِنْ شِئْتِ دَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُعَافِيْكِ» فَقَالَتْ: أَصْبِرُ. فَقَالَتْ: إِنِّي<sup>(٧)</sup> أَتَكَشَّفُ، فَادْعُ اللَّهَ لِي<sup>(٨)</sup>. أَلَا أَتَكَشَّفَ. فَدَعَاهَا لَهَا. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٩)</sup>.

(١) الصبر عند الصدمة الأولى: الصبر الكامل الذي يترتب عليه الأجر الجزييل لكثره المشقة فيه.

(٢) البخاري (٣١) ومسلم (٩٢٦). (٣) مسلم (٩٢٦).

(٤) البخاري (٦٤٢٤). (٥) البخاري (٣٤٧٤).

(٦) البخاري (٥٦٥٣). (٧) من «ص، ل».

(٩) البخاري (٥٦٥٢) ومسلم (٢٥٧٦).

(٨) من «ص».

٣٧ - وعن أبي عبد الرحمن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: كأني أنظر إلى رسول الله صلوات الله عليه وسلامه عليه يحكي نبياً من الأنبياء [ص/١٠] صلوات الله وسلامه عليهم، ضربه قومه فأذمه، وهو يمسح الدم عن وجهه ويقول: «اللهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون» متفق عليه<sup>(١)</sup>.

٣٨ - وعن أبي سعيد وأبي هريرة رضي الله عنهما عن النبي صلوات الله عليه وسلامه عليه قال: «ما يصيب المسلم من نصب، ولا وصب، ولا حزن، ولا أذى، ولا غم<sup>(٢)</sup> حتى الشوكة يشاكلها، إلا كفر الله بها من<sup>(٣)</sup> خطاياه» متفق عليه<sup>(٤)</sup>.

و«الوَصْبُ» المرض.

٣٩ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: دخلت على النبي صلوات الله عليه وسلامه عليه وهو يوعك، فقلت: يا رسول الله، إنك توعك وعكا شديداً! قال: «أجل، إنني أوعك كما يوعك رجلان منكم» قلت: ذلك أن لك أجرين؟ قال: «أجل، ذلك كذلك، ما من مسلم يصيبه أذى؛ شوكة فما فوقها، إلا كفر الله بها سبباً<sup>(٥)</sup> كما تحطم الشجرة ورقها» متفق عليه<sup>(٦)</sup>.

و«الوَعْكُ»: مغث الحمى. وقيل: الحمى.

٤٠ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وسلامه عليه: «من يردد الله به خيراً يصب

(١) البخاري (٣٤٧٧) ومسلم (١٧٩٢).

(٢) النصب: التعبر. والهم: الأمر المكره في المستقبل. والحزن: الأمر المكره في الماضي. والغم: ما يلحقه من تضيق، وهو شامل لجميع أنواع المكره.

(٣) من «ص، ل». (٤) البخاري (٥٦٤١) ومسلم (٢٥٧٣).

(٥) بعدها في بعض المطبوعات: «وحطت عنه ذنبه». وليس في الصحيحين.

(٦) البخاري (٥٦٤٨) ومسلم (٢٥٧١).

إِمْنَةً» رواه البخاري<sup>(١)</sup>.

وَضَبَطُوا «يُصِبُّ» بفتح الصاد وكسرها.

٤٤ - وعن أنسٍ رَوَاهُ الْبَخَارِيُّ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يَتَمَنَّنَ أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ لِضَرِّ أَصَابَهُ، فَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ فَاعْلَمُ فَلَيُقُولُ: اللَّهُمَّ أَخْيِنِي مَا كَانَتِ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتِ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي» مُتَفَقُ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

٤٢ - وعن أبي عبد الله<sup>(٤)</sup> خَيَّابِ بْنِ الْأَرْتِ رَوَاهُ الْبَخَارِيُّ قَالَ: شَكَوْنَا إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مَتَوَسِّدٌ بِرَدَّةٍ<sup>(٥)</sup> لَهُ فِي ظَلِّ الْكَعْبَةِ، فَقُلْنَا: أَلَا تَسْتَغْصِرُ لَنَا! أَلَا تَدْعُونَا! فَقَالَ: «قَدْ كَانَ مِنْ قَبْلَكُمْ يُؤْخُذُ الرَّجُلُ، فَيُحْفَرُ لَهُ فِي الْأَرْضِ فَيُجْعَلُ فِيهَا، ثُمَّ يُؤْتَى بِالْمِنْشَارِ، فَيُوضَعُ عَلَى رَأْسِهِ فَيُجْعَلُ نَصْفَيْنِ، وَيُمْسَطُ بِأَمْشَاطِ الْحَدِيدِ مَا دُونَ لَحْمِهِ وَعَظْمِهِ، مَا يَصْدُهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ. وَاللهُ أَكْبَرُ مَنْ هَذَا الْأَمْرُ حَتَّى يَسِيرَ الرَّاكِبُ مِنْ صَنْعَاءِ إِلَى حَضْرَمَوْتَ، لَا يَخَافُ إِلَّا اللَّهُ، وَالذُّئْبَ عَلَى غَنَمِهِ، وَلَكُنْكُمْ تَسْتَعْجِلُونَ» رواه  
البخاري<sup>(٦)</sup>.

وفي رواية: «وَهُوَ مَتَوَسِّدٌ بِرَدَّةٍ، وَقَدْ لَقِينَا مِنَ الْمُسْرِكِينَ شَدَّةً»<sup>(٧)</sup>.

٤٣ - وعن ابن مسعودٍ رَوَاهُ الْبَخَارِيُّ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ حُنَيْنٍ أَتَرَ رسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَاسًا في  
الْقِسْمَةِ<sup>(٨)</sup> فَأَعْطَى الْأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ مائَةً مِنَ الْإِبْلِ، وَأَعْطَى عُيْنَةَ بْنَ حَصْنٍ مِثْلَ

(١) البخاري (٥٦٤٥).

(٢) البخاري (٥٦٧١) ومسلم (٢٦٨٠).

(٤) في «ك»: عبد الرحمن. ولم أجده في كتب التراجم من كانه «أبا عبد الرحمن» وإنما هذه كنية أبيه «الأَرْتِ».

(٥) البردة: كساء مخطط. توسيدها: وضعها تحت رأسه كالوسادة.

(٦) البخاري (٣٦١٢).

(٨) تأليفاً لقلوبهم.

(٧) البخاري (٣٨٥٢).

ذلك، وأعطى ناساً من أشراف العرب وأترهم يومئذ في القسمة، فقال رجل: والله إن هذه قسمة ما عدلت فيها، وما أريد فيها وجه الله! فقلت: والله لا أخبرن رسول الله عليه السلام. فآتيته فأخبرته بما قال، فتغير وجهه حتى كان كالصرف، ثم قال: «فمن يعدل إذا لم يعدل الله ورسوله!» ثم قال: «يرحم الله موسى، قد أوذى بأكثر من هذا فصبر» فقلت: لا جرم، لا أرفع إليه بعدها حديثاً. متفق عليه<sup>(١)</sup>.

وقوله: «الصرف» هو بكسر الصاد المهملة: وهو صيغ أحمر. [ك/١٣]

٤ - وعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وسلم: «إذا أراد الله بعبدِه الخير عجل له العقوبة في الدنيا<sup>(٢)</sup> وإذا أراد الله صلوات الله عليه وسلم الشر أمسك عنه بذنبه حتى يوافي به يوم القيمة».

وقال النبي صلوات الله عليه وسلم: «إن عظمة الجزاء مع عظيم البلاء، وإن الله تعالى إذا أحبب قوماً ابتلاهم، فمن رضي فالله الرضا، ومن سخط فالله السخط» رواه الترمذى وقال: حديث حسن<sup>(٤)</sup>.

٤ - وعن أنس رضي الله عنه قال: كان ابن لأبي<sup>(٥)</sup> طلحة رضي الله عنه يشتكي، فخرج أبو طلحة، فقبض الصبي، فلما رجع أبو طلحة رضي الله عنه قال: ما فعل ابني؟ قالت أم سليم - وهي أم الصبي - هو أسكن ما كان<sup>(٦)</sup>. فقربت له العشاء فتغشى، ثم أصاب منها، فلما فرغ قالت: واروا الصبي<sup>(٧)</sup>. فلما أصبح أبو طلحة أتى رسول الله صلوات الله عليه وسلم فأخبره،

(١) البخاري (٣٤٠٥) ومسلم (١٠٦٢).

(٢) أي: عجل له جزاء سياته في الدنيا ببلاء في نفسه، أو فقد ماله.

(٣) من «ك».

(٤) الترمذى (٢٣٩٦) وهو مع اللفظ الذى قبله حديث واحد.

(٥) أي: ذهب عنه ألمه الذى كان يعانيه. كناية عن موته.

(٦) في «ص»: أبي.

(٧) أي: ادفنوه.

فَقَالَ: «أَعْرَّ سُتُّمُ اللَّيْلَةَ؟<sup>(١)</sup>» قَالَ: نَعَمْ. [ص/١٣] قَالَ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمَا» فَوَلَدَتْ غُلامًا، فَقَالَ لِي أَبُو طَلْحَةَ: احْمِلْهُ حَتَّى تَأْتِي بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وَبَعَثَتْ<sup>(٢)</sup> مَعَهُ تَمَرَاتٍ، فَقَالَ: «أَمَعَهُ شَيْءٌ؟» قَالَ: نَعَمْ، تَمَرَاتٌ. فَأَخْذَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَضَعَهَا، ثُمَّ أَخْذَهَا مِنْ فِيهِ فَجَعَلَهَا فِي الصَّبَّيِّ، ثُمَّ حَنَّكَهُ<sup>(٣)</sup> وَسَمَّاهُ «عَبْدَ اللَّهِ». مُتَفَقُ عَلَيْهِ<sup>(٤)</sup>.

وفي رواية للبخاري: قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: فَرَأَيْتُ تِسْعَةَ أُولَادٍ كُلُّهُمْ قَدْ قَرَأُ<sup>(٥)</sup> الْقُرْآنَ<sup>(٦)</sup>. يَعْنِي أُولَادَ «عَبْدِ اللَّهِ» الْمَوْلُودِ.

وفي رواية لمسلم: مَاتَ ابْنُ لَأْيَيْ طَلْحَةَ مِنْ أُمِّ سُلَيْمٍ، فَقَالَتْ لِأَهْلِهَا: لَا تُحَدِّثُوا أَبَا طَلْحَةَ بِإِيمَنِهِ حَتَّى أَكُونَ أَنَا أَحَدُهُ. فَجَاءَ، فَقَرَبَتْ إِلَيْهِ عَشَاءً، فَأَكَلَ وَشَرِبَ، ثُمَّ تَصَبَّتْ لَهُ أَحْسَنَ مَا كَانَتْ تَصْنَعُ قَبْلَ ذَلِكَ، فَوَقَعَ بِهَا، فَلَمَّا أَنَّ<sup>(٧)</sup> رَأَتْ أَنَّهُ قَدْ شَبَعَ وَأَصَابَ مِنْهَا<sup>(٨)</sup> قَالَتْ: يَا أَبَا طَلْحَةَ، أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ قَوْمًا أَعْاْرُوا عَارِيَتَهُمْ أَهْلَ بَيْتٍ، فَطَلَّبُوا عَارِيَتَهُمْ، أَلَّهُمَّ أَنْ يَمْنَعُوهُمْ؟<sup>(٩)</sup> قَالَ: لَا. فَقَالَتْ: فَاحْتِسِبْ ابْنَكَ. قَالَ: فَغَضِبَ ثُمَّ قَالَ: تَرَكْتِي حَتَّى إِذَا تَلَطَّخْتُ ثُمَّ أَخْبَرْتِني بِابْنِي! فَانْطَلَقَ حَتَّى أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ بِمَا كَانَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بَارَكَ اللَّهُ لَكُمَا<sup>(١٠)</sup> فِي لَيْلَتِكُمَا» قَالَ: فَحَمَلَتْ.

قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ، وَهِيَ مَعَهُ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَتَى

(١) أَعْرَّ سُتُّمُ اللَّيْلَةَ؟: أَجَامِعُ امْرَأَكَ هَذِهِ اللَّيْلَةَ؟

(٢) فِي «لِ»: وَبَعْثَ.

(٣) فِي «لِ»: وَحَنَّكَهَا.

(٤) الْبَخَارِيُّ (٥٤٧٠) وَمُسْلِمٌ (٢١٤٤).

(٥) فِي «لِ»: قَرَأُوا.

(٦) الْبَخَارِيُّ (١٣٠١).

(٧) مِنْ «كَ».

(٨) مِنْ هَنَا وَقَعَ سُقْطَ كَبِيرٍ فِي «كَ» فَيَبْدُوا الْوَجْهَ الَّذِي يَلِي هَذَا بِقَوْلِهِ: «عَلَيْهِ، وَمَا يَرَأُ عَبْدِي يَقْرَبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أَحِبَّهُ» وَهُوَ الْحَدِيثُ الْأَوَّلُ فِي بَابِ الْمُجَاهَدَةِ (رَقْمٌ ٩٩) مَعَ أَنْ تَرْقِيمَ الْلَّوْحَاتِ صَحِيحٌ مُتَّسِلٍ.

(٩) فِي «لِ»: يَمْنَعُوهُنَّ.

(١٠) مِنْ «لِ» وَالصَّحِيفَ.

المَدِينَةَ مِنْ سَفَرٍ لَا يَطْرُقُهَا طُرُوقًا<sup>(١)</sup> فَدَنَوا مِنَ الْمَدِينَةِ، فَضَرَبَهَا الْمَخَاصُّ، فَاحْتَبَسَ عَلَيْهَا أَبُو طَلْحَةَ، وَانْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَقُولُ أَبُو طَلْحَةَ: إِنَّكَ لَتَعْلَمُ يَا رَبَّ أَنَّهُ يُعِجِّبُنِي أَنْ أَخْرُجَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذَا خَرَجَ، وَأَدْخُلَ مَعَهُ إِذَا دَخَلَ، وَقَدِ احْتَبَسْتُ بِمَا تَرَى. وَتَقُولُ أُمُّ سُلَيْمٍ: يَا أَبَا طَلْحَةَ، مَا أَجِدُ الَّذِي كُنْتُ أَجِدُ<sup>(٢)</sup> انْطَلَقْ. فَانْطَلَقْنَا، وَضَرَبَهَا الْمَخَاصُّ حِينَ قَدِيمًا فَوَلَدَتْ غُلَامًا، فَقَالَتْ لِي أُمِّي: يَا أَنْسُ، لَا يُرِضُّنِي أَحَدٌ حَتَّى تَغْدُوَ بِهِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَلَمَّا أَصْبَحَ احْتَمَلْتُهُ فَانْطَلَقْتُ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَذَكَرَ تَمَامَ الْحَدِيثِ<sup>(٣)</sup>.

٤٦ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرَعَةِ، إِنَّمَا الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلُكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الغَضَبِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٤)</sup>.

«وَالصُّرَعَةُ» بضم الصاد وفتح الراء، وأصله عند العرب: من يصرع الناس كثيرا.

٤٧ - وعن سليمان بن صرد رضي الله عنه قال: كنْتُ جالساً مع النبي ﷺ ورجلاً يسبّاني، وأحد هما قد احمر وجهه وانتفخت أوّل آداجه<sup>(٥)</sup> فقال رسول الله ﷺ: إني لأعلم كلامه لو قالها لذهب عنده ما يجد، لو قال: أعود بالله من الشيطان الرجيم ذهب<sup>(٦)</sup> عنه ما يجد فقلوا له: إن النبي ﷺ قال: تعوذ بالله من الشيطان الرجيم. متفق عليه<sup>(٧)</sup>.

٤٨ - وعن معاذ بن أنسٍ رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «مَنْ كَظَمَ غَيْظًا، وَهُوَ قَادِرٌ عَلَى أَنْ يُنْفِدَهُ، دَعَاهُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَلَى رُؤُوسِ الْخَلَائِقِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، حَتَّى يُخْرِجُهُ مِنَ

(١) لا يطرقها طروقاً: لا يدخلها في الليل.

(٢) ما أجد الذي كنت أجد: أي أن الطلاق انجلى عنها وتأخرت الولادة.

(٣) مسلم (٢١٤٤/١٠٧). (٤) البخاري (٦١١٤) ومسلم (٢٦٠٩).

(٥) الأوداج، جمع وداج: وهو عرق يكون على جانب العنق. وانتفاخها كناية عن شدة الغضب.

(٦) في «ل»: لذهب. (٧) البخاري (٣٢٨٢) ومسلم (٢٦١٠).

**الحُور مَا شَاءَ** رواه أبو داود والترمذى<sup>(١)</sup> وقال: حديث حسن.

**٤٩** - وعن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ صلوات الله عليه وآله وسلامه: أوصني. قَالَ: «لَا تَغْضِبْ فَرَدَّدَ مِرَارًا، قَالَ: «لَا تَغْضِبْ» رواه البخارى<sup>(٢)</sup>.

**٥٠** - وعن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلوات الله عليه وآله وسلامه: «مَا<sup>(٣)</sup> يَزَّأُ الْبَلَاءُ بِالْمُؤْمِنِ وَالْمُؤْمِنَةِ، فِي نَفْسِهِ وَوَلَدِهِ وَمَالِهِ، حَتَّى يَلْقَى اللَّهُ تَعَالَى وَمَا عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ» رواه الترمذى وقال: حديث حسن صحيح<sup>(٤)</sup>.

**٥١** - وعن ابن عباسٍ رضي الله عنهما قَالَ: قَدِمَ عُيَيْنَةُ بْنُ حِصْنٍ، فَتَرَكَ عَلَى ابْنِ أخِيهِ الْحُرُّ ابْنِ قَيْسٍ، وَكَانَ مِنَ النَّفَرِ الَّذِينَ يُذْنِيْهِمْ عُمُرُ رضي الله عنه وَكَانَ الْقُرَاءُ أَصْحَابَ مَجْلِسِ عُمَرَ رضي الله عنه وَمُشَاوِرَتِهِ، كُهُوْلًا كَانُوا أَوْ شُبَانًا، فَقَالَ عُيَيْنَةُ لِابْنِ أخِيهِ: يَا ابْنَ أخِي، لَكَ وَجْهٌ عِنْدَ هَذَا الْأَمِيرِ، فَاسْتَأْذِنْ لِي. فَاسْتَأْذَنَ <sup>(٥)</sup> فَأَذِنَ لَهُ عُمُرُ، فَلَمَّا دَخَلَ قَالَ: هِيَ يَا بْنَ الْخَطَّابِ، فَوَاللَّهِ مَا تُعْطِنَا الْجَزْلَ <sup>(٦)</sup> وَلَا تَحْكُمُ فِينَا بِالْعَدْلِ. فَغَضِبَ عُمُرُ حَتَّى هَمَّ أَنْ يُوقَعَ بِهِ <sup>(٧)</sup> فَقَالَ لَهُ الْحُرُّ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ لِنَبِيِّ صلوات الله عليه وآله وسلامه: ﴿خُذْ الْعَفْوَ وَأْمِرْ بِالْمَعْرُوفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٩٨] وَإِنَّ هَذَا مِنَ الْجَاهِلِينَ. وَاللَّهُ مَا جَاءَرَهَا عُمُرٌ حِينَ تَلَاهَا، وَكَانَ وَقَافًا عِنْدَ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى. رواه البخارى<sup>(٨)</sup>.

**٥٢** - وعن ابن مَسْعُودٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلوات الله عليه وآله وسلامه قَالَ: «إِنَّهَا سَتَكُونُ بَعْدِي أَثَرَةً وَأُمُورٌ تُنْكِرُ وَنَهَا» [ص/١٤] قالوا: يَا رَسُولَ اللهِ، فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: «تُؤْتُونَ الْحَقَّ الَّذِي

(١) أبو داود (٤٧٧٧) والترمذى (٢٠٢١).

(٢) البخارى (٦١٦).

(٣) في «ل»: لا.

(٤) الترمذى (٢٣٩٩).

(٥) «لي فاستأذن» ليست في «ل».

(٦) في «ل»: بالجزل. ومعنى (ما تعطينا الجزل): ما تعطينا العطاء الكثير.

(٧) يقع به: يعاقبه لسوء أدبه.

(٨) البخارى (٤٦٤٢).

عَلَيْكُمْ، وَتَسَأَّلُونَ اللَّهَ الَّذِي لَكُمْ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>.

«وَالآتَرُ»: الْاِنْفِرَادُ بِالشَّيْءِ عَمَّنْ لَهُ فِيهِ حُقْقُ.

٥٣ - وعن أبي يحيى أَسِيدِ بْنِ حُضَيْرٍ رض أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا تَسْتَعْمِلُنِي<sup>(٢)</sup> كَمَا اسْتَعْمَلْتُ فُلَانًا! فَقَالَ: «إِنْ كُمْ سَلَقُونَ بَعْدِي أَثْرَةً، فَاصْبِرُوا حَتَّىٰ تَلْقَوْنِي عَلَى الْحَوْضِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٣)</sup>.

«وَأَسِيدُ» بضم الهمزة. «وَحُضَيْرُ» بحاء مهملاً مضمومة، وضاداً معجمة مفتوحة. والله أعلم.

٤ - وعن أبي إبراهيم عبد الله بن أبي أوفى رض أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في بعض أيامه التي لقي فيها العدو، انتظر حتى إذا مالت<sup>(٤)</sup> الشَّمْسُ قَامَ فِيهِمْ فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، لَا تَتَمَنُوا لِقاءَ الْعَدُوِّ، وَاسْأَلُوا اللَّهَ الْعَافِيَةَ، فَإِذَا لَقِيْتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا، وَاعْلَمُوا أَنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ<sup>(٥)</sup>» ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اللَّهُمَّ مُنْزِلُ الْكِتَابِ، وَمُجْرِيِ السَّحَابِ، وَهَازِمُ الْأَحْزَابِ، اهْزِمْهُمْ وَانْصُرْنَا عَلَيْهِمْ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٦)</sup>. وبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ<sup>(٧)</sup>.

\*\*\*\*\*

#### ٤ - باب الصدق

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ إِمَّا نَعْمَلُ أَنَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّدِيقِ﴾ [التوبه:

(١) البخاري (٧٠٥٢) ومسلم (١٨٤٣).

(٢) تستعملني: يجعلني عملاً على الصدقة أو متولياً على بلد.

(٣) البخاري (٣٧٩٢) ومسلم (١٨٤٥). (٤) في «ص»: وانتظر حتى مالت.

(٥) واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف: ثواب الله والسبب الموصى إلى الجنة عند الضرب بالسيوف في سبيل الله، ومشي المجاهدين في سبيل الله، فاضطروا فيه بصدق وأثبتوا.

(٦) البخاري (٢٨١٨) ومسلم (١٧٤٢). (٧) ليست في «ل».

١١٩] وقال تعالى: ﴿وَالصَّدِيقُونَ وَالصَّادِقَاتِ﴾ [الأحزاب: ٣٥] وقال تعالى: ﴿فَلَوْ صَدَقُوا  
اللَّهُ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ﴾ [محمد: ٢١].

وأما الأحاديث:

٥٥ - فال الأول: عن ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إِنَّ الصَّدَقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لِيَصُدُّقُ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ صِدِيقًا. وَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لِيَكُذِبُ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَابًا» متفق عليه<sup>(٢)</sup>.

٥٦ - الثاني: عن أبي محمد الحسن بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهما قال: حفظت منْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «دَعْ مَا يَرِبِّيكَ إِلَى مَا لَا يَرِبِّيكَ؛ فَإِنَّ الصَّدَقَ طُمَّانِيَّةٌ، وَالْكَذِبَ رِبَيَّةٌ» رواه الترمذى وقال: حديث صحيح<sup>(٣)</sup>.

قوله: «يرببك» هو بفتح الياء وضمها، ومعناه: اتروك ما تشك في حله، واعدل<sup>(٤)</sup>  
إلى ما لا تشك<sup>(٥)</sup> فيه.

٥٧ - الثالث: عن أبي سفيانَ صَخْرِ بْنِ حَرْبٍ رضي الله عنه في حديثه الطويل<sup>(٦)</sup> في قصَّةِ هِرَقْلَ: قَالَ هِرَقْلُ: فَمَاذَا يَأْمُرُكُمْ؟ يَعْنِي النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ<sup>(٧)</sup>. قَالَ أَبُو سَفِيَانَ: قُلْتُ: يَقُولُ: «اعْبُدُوا اللَّهَ وَحْدَهُ، لَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَاتْرُكُوا مَا يَقُولُ آباؤُكُمْ. وَيَأْمُرُنَا بِالصَّلَاةِ  
وَالصَّدَقِ، وَالعَفَافِ، وَالصَّلَةِ» متفق عليه<sup>(٨)</sup>.

٥٨ - الرابع: عن أبي ثابت - وقيل: أبي سعيد. وقيل: أبي الوليد - سهل بن

(٢) البخاري (٦٠٩٤) ومسلم (٢٦٠٧).

(١) في «ص»: يكون.

(٤) ليست في «ل».

(٣) الترمذى (٢٥١٨).

(٦) «في حديثه الطويل» ليست في «ص».

(٥) في «ص»: شك.

(٨) البخاري (٧) ومسلم (١٧٧٣).

(٧) يعني النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ليست في «ص».

**حُنَيْفٌ، وَهُوَ بَدْرِيٌّ** أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ سَأَلَ اللَّهَ تَعَالَى الشَّهَادَةَ بِصِدْقٍ، بَلَّغَهُ اللَّهُ مَنَازِلَ الشُّهَدَاءِ وَإِنْ مَاتَ عَلَىٰ فِرَاشِهِ» رواه مسلم<sup>(١)</sup>.

**٥٩ - الخامس:** عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وسلم: «غَرَانِبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ لِقَوْمِهِ: لَا يَبْعَثُنِي رَجُلٌ مَلَكٌ بُضْعَ امْرَأٍ<sup>(٢)</sup> وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَبْنِي بِهَا<sup>(٣)</sup> وَلَمَّا يَبْنِي بِهَا، وَلَا أَحَدٌ بَنَى بُيُونَا وَلَمْ يَرْفَعْ سُقُوفَهَا، وَلَا أَحَدٌ اشْتَرَى غَنَمًا أَوْ خَلِفَاتٍ وَهُوَ يَتَنْظِرُ وَلَادَهَا<sup>(٤)</sup>. فَغَرَزاً، فَدَنَا مِنَ الْقَرِيَّةِ صَلَاةُ الْعَصْرِ أَوْ قَرِيبًا مِنْ ذَلِكَ، فَقَالَ لِلشَّمْسِ: إِنَّكَ مَأْمُورٌ، وَأَنَا مَأْمُورٌ<sup>(٥)</sup> اللَّهُمَّ احْسِنْهَا عَلَيْنَا. فَحِسْنَتْ حَتَّى فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَجَمَعَ الْغَنَائِمَ، فَجَاءَتْ» يعني النَّارَ «لِتَأْكُلُهَا، فَلَمْ تَطْعَمْهَا، فَقَالَ: إِنَّ فِيكُمْ غُلُوْلًا، فَلَيْسَا بِعِنْدِي مِنْ كُلِّ قَبْيلَةِ رَجُلٍ. فَلَزِقَتْ يَدُ رَجُلٍ بِيَدِهِ، فَقَالَ: فِيكُمُ الْغُلُولُ، فَلَبِّيَا بِعِنْدِي قِبْلَتَكَ. فَلَزِقَتْ يَدُ رَجُلَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةَ بِيَدِهِ، فَقَالَ: فِيكُمُ الْغُلُولُ. فَجَاؤُوا بِرَأْسٍ مِثْلِ رَأْسِ بَقَرَةٍ مِنَ الذَّهَبِ، فَوَضَعُوهَا، فَجَاءَتِ النَّارُ فَأَكَلَتْهَا، فَلَمْ تَحَلِّ الْغَنَائِمُ لِأَحَدٍ قَبْلَنَا، ثُمَّ أَحَلَّ اللَّهُ لَنَا الْغَنَائِمَ؛ رَأَى ضَعْفَنَا وَعَجْزَنَا، فَأَحَلَّهَا لَنَا» مُتَقَوْلَى عَلَيْهِ<sup>(٦)</sup>.

«الْحَلِفَاتُ» بفتح الحاء الممعجمة وكسر اللام: جمع خلفة، وهي الناقة الحامل.

**٦٠ - السادس:** عن أبي خالد حكيم بن حزام رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وسلم: «البيعان<sup>(٧)</sup> بالخيار ما لم يتفرق، فإن صدقا وبيانا<sup>(٨)</sup> بورك لهما في بيدهما، وإن كتما

(١) مسلم (١٩٠٩).

(٢) يبني بها: يدخل عليها وتزف إليه.

(٤) في هذا الحديث أن الأمور المهمة ينبغي ألا تفوض إلا إلى أولي الحزم وفراغ البال لها، ولا تفوض إلى متعلق القلب بغيرها؛ لأن ذلك يضعف عزمه ويفوت كمال بذل وسعه.

(٥) «أنا مأمور» ليست في «ص». (٦) البخاري (٣١٢٤) ومسلم (١٧٤٧).

(٧) البيعان: البائع والمشتري.

(٨) بيانا: بين كل واحد لصاحب ما يحتاج إلى بيانه من عيب ونحوه في السلعة والثمن.

وَكَذَبَا مُحِقْتَ بَرَكَةُ بَيْعِهِمَا» مُنَفَّقٌ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>. [ص/١٥]

\*\*\*\*\*

## ٥- باب المراقبة

قال الله تعالى: ﴿الَّذِي يَرَنَكَ حِينَ تَقُومُ ﴾٢٨﴾ وَتَقْلِبُكَ فِي السَّجَدَيْنَ﴾ [الشعراء: ٢١٨ - ٢١٩] وقال تعالى: ﴿وَهُوَ مَعْلُوٌ أَيْنَ مَا كُشِّطَ﴾ [الحديد: ٤] وقال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَخْفِي عَلَيْهِ شَيْءٌ﴾ في الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ﴾ [آل عمران: ٦] وقال تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكَ لِيَأْمُرُ صَادِ﴾ [الفجر: ١٤] وقال تعالى: ﴿يَعْلَمُ حَلِيلَةَ الْأَعْيُنِ وَمَا تُحْكِمُ الْأَصْدُورُ﴾ [غافر: ١٩] والآياتُ في البابِ كثيرةٌ معلومةٌ.

وأما الأحاديث:

٦١- فالأول: عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: بينما نحن عند رسول الله عليه السلام ذات يوم، إذ طلع علينا رجل شديد بياض الشيب، شديد سواد الشعر، لا يرى عليه أثر السفر، ولا يعرفه منا أحد، حتى جلس إلى النبي عليه السلام فأسند ركبتيه إلى ركبتيه، ووضع كفيه على فخذيه، وقال: يا محمد، أخبرني عن الإسلام. فقال رسول الله عليه السلام: «الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وتقيم الصلاة، وتحتني الزكاة، وتصوم رمضان، وتحجج البيت إن استطعت إليه سبيلاً» قال: صدقت. فعجبنا له، يسأله ويصدقه! قال: فأخبرني عن الإيمان. قال: «أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، وتؤمن بالقدر خيره وشره» قال: صدقت، فأخبرني عن الإحسان. قال: «أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك» قال: فأخبرني عن الساعات. قال: «ما المسؤول عنها بأعلم من السائل» قال: فأخبرني عن أماراتها. قال:

(١) البخاري (٢٠٧٩) ومسلم (١٥٣٢).

«أَنْ تَلِدَ الْأُمَّةُ رَبَّتَهَا، وَأَنْ تَرَى الْحُفَّةَ الْعَرَاءَ الْعَالَةَ رِعَاءَ الشَّاءِ يَتَطَوَّلُونَ فِي الْبُنْيَانِ» ثُمَّ انْطَلَقَ، فَلَبِثَتْ مَلِيًّا، ثُمَّ قَالَ: «يَا عُمَرُ، أَتَدْرِي مَنِ السَّائِلُ؟» قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «فَإِنَّهُ جَبْرِيلُ، أَتَأْكُمْ يَعْلَمُكُمْ دِينَكُمْ» رواه مسلم<sup>(١)</sup>.

وَمَعْنَى «تَلِدُ الْأُمَّةُ رَبَّتَهَا» أَيْ سَيِّدَتَهَا. وَمَعْنَاهُ: تَكْثُرُ السَّرَّارِيُّ حَتَّى تَلِدَ الْأُمَّةَ السُّرِّيَّةَ بِنَتًا لِسَيِّدِهَا، وَبَنْتُ السَّيِّدِ فِي مَعْنَى السَّيِّدِ. وَقِيلَ غَيْرُ ذَلِكَ. وَ«الْعَالَةُ» الْفُقَرَاءُ. وَقَوْلُهُ: «مَلِيًّا» أَيْ زَمَانًا طَوِيلًا. وَكَانَ ذَلِكَ ثَلَاثًا<sup>(٢)</sup>.

٦٢ - الثانِي: عن أبي ذَرٍّ جُنْدُبِ بْنِ جُنَادَةَ وَأَبِي عبد الرحمنِ مُعاذِ بْنِ جَبَلَ رض عن رسول الله صلوات الله عليه وسلم قَالَ: «اتَّقِ اللَّهَ حَيْثُمَا كُنْتَ، وَأَتْبِعِ السَّيِّئَةَ الْحَسَنَةَ تَمْحُهَا، وَخَالِقِ النَّاسَ بِحُلُقِ حَسَنٍ» رواه الترمذى<sup>(٣)</sup> وقال: حديث حسن<sup>(٤)</sup>.

٦٣ - الثالث: عن ابن عباسٍ رض قال: كنْتُ خَلَفَ النَّبِيِّ صلوات الله عليه وسلم يوْمًا فَقَالَ: «يَا عَلَامُ، إِنِّي أَعْلَمُكَ كَلِمَاتٍ: احْفَظِ اللَّهَ يَحْفَظُكَ، احْفَظِ اللَّهَ تَجِدُهُ تُجَاهِكَ، إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ، وَإِذَا اسْتَغْنَيْتَ فَاسْتَغْنِنْ بِاللَّهِ، وَاعْلَمُ أَنَّ الْأُمَّةَ لَوِ اجْتَمَعَتْ عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ، لَمْ يَنْفَعُوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ لَكَ، وَإِنْ اجْتَمَعْتُ <sup>(٥)</sup> عَلَى أَنْ يَضْرُرُوكَ بِشَيْءٍ، لَمْ يَضْرُرُوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ، رُفِعَتِ الْأَقْلَامُ وَجَفَّتِ الصُّحْفُ» رواه الترمذى وَقَالَ: حديث حسن صحيح<sup>(٦)</sup>.

وَفِي روایة غير الترمذى: «احْفَظِ اللَّهَ تَجِدُهُ أَمَامَكَ، تَعْرَفُ إِلَيْهِ اللَّهُ فِي الرَّخَاءِ يَعْرِفُكَ فِي الشَّدَّةِ، وَاعْلَمُ أَنَّ مَا أَخْطَلَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ، وَمَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِلَكَ، وَاعْلَمُ أَنَّ النَّصْرَ مَعَ الصَّابِرِ، وَأَنَّ الْفَرَاجَ مَعَ الْكَرْبِ، وَأَنَّ مَعَ الْعُسْرِ

(٢) كما في «المسندة» (٣٦٧) وغيره.

(١) مسلم (٨).

(٤) الكلام على الحديث سقط من «ل».

(٣) الترمذى (١٩٨٧).

(٦) الترمذى (٢٥١٦).

(٥) في «ص»: ولو اجتمعوا.

يُسْرًا»<sup>(١)</sup>.

٦٤ - الرابع: عن أنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: إِنَّكُمْ لَتَعْمَلُونَ أَعْمَالًا، هِيَ أَدْقُّ فِي أَعْيُنِكُمْ مِنَ السَّعْدِ، كُنَّا نَعْدُهَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ مُحَمَّدٍ مِنَ الْمُوْبِقَاتِ. رواه البخاري<sup>(٢)</sup> وقال: المُوْبِقَاتُ: الْمُهْلِكَاتُ<sup>(٣)</sup>.

٦٥ - الخامس: عن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ مُحَمَّدٍ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَغْأِرُ، وَغَيْرُهُ تَعَالَى أَنْ يَأْتِيَ الْمَرءُ مَا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ» مُتَّفَقُ عَلَيْهِ<sup>(٤)</sup>.  
و«الْغَيْرَةُ» بفتح الغين، وأصلها الأنفة<sup>(٥)</sup>.

٦٦ - السادس: عن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ [ص/١٦] النَّبِيَّ مُحَمَّدَ قَوْلُ: «إِنَّ ثَلَاثَةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ؛ أَبْرَصَ وَأَقْرَعَ وَأَعْمَى، أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَبْتَلِيهِمْ»<sup>(٦)</sup> فَبَعَثَ اللَّهُ إِلَيْهِمْ مَلَكًا، فَأَتَى الْأَبْرَصَ فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: لَوْنٌ حَسَنٌ، وَجَلْدٌ حَسَنٌ، وَيَذْهَبُ عَنِّي الَّذِي قَدْ قَدَرَنِي النَّاسُ. فَمَسَحَهُ، فَذَهَبَ عَنْهُ قَدْرُهُ، وَأُعْطِيَ لَوْنًا حَسَنًا، قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْإِبْلُ<sup>(٧)</sup> أَوْ «قال: البَقْرُ» شَكَ الرَّاوِي «فَأُعْطِيَ نَاقَةً عَشْرَاءَ، فَقَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِيهَا.

فَأَتَى الْأَقْرَعَ فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: شَعْرٌ حَسَنٌ، وَيَذْهَبُ عَنِّي هَذَا الَّذِي قَدَرَنِي النَّاسُ. فَمَسَحَهُ، فَذَهَبَ عَنْهُ، وَأُعْطِيَ شَعْرًا حَسَنًا، قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْبَقْرُ. فَأُعْطِيَ بَقْرَةً حَامِلًا، فَقَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِيهَا.

(١) رواه أحمد في «المستد» (رقم ٢٨٠٣).

(٢) ليست في «ص».

(٣) البخاري (٦٤٩٢) (٥٢٢٣) ومسلم (٢٧٦١).

(٤) الغيرة من صفات الله شَكِّ اللائقة به، نسبتها له كما جاءت من غير تكيف ولا تمثيل.

(٥) فأراد الله أن يبتليهم أي: يعاملهم معاملة المبتلي المُختَبِر، فالله سبحانه وتعالى يعلم كل شيء.

فَأَتَى الْأَعْمَى فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: أَنْ يُرْدَّ اللَّهُ إِلَيَّ بَصَرِي، فَأَبْصَرَ النَّاسَ. فَمَسَحَهُ، فَرَدَ اللَّهُ إِلَيْهِ<sup>(١)</sup> بَصَرَهُ، قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الغَنْمُ. فَأُعْطَيَ شَاءَ وَالدَّا.

فَأَتَى حَاجَ هَذَا وَوَلَدَ هَذَا، فَكَانَ لِهَا وَادِي مِنَ الْإِبْلِ، وَلِهَا وَادِي مِنَ الْبَقَرِ، وَلِهَا وَادِي مِنَ الغَنْمِ.

ثُمَّ إِنَّهُ أَتَى الْأَبْرَصَ فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ<sup>(٢)</sup> فَقَالَ: رَجُلٌ مِسْكِينٌ، قَدْ انْقَطَعَتْ بِي<sup>(٣)</sup> الْجِبَالُ فِي سَفَرِي، فَلَا بَلَاغٌ لِي الْيَوْمَ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ بِكَ، أَسْأَلُكَ بِالَّذِي أَعْطَاكَ اللَّوْنَ الْحَسَنَ وَالْجِلْدَ الْحَسَنَ وَالْمَالَ، بَعِيرًا أَتَبْلُغُ بِهِ فِي سَفَرِي. فَقَالَ: الْحُقُوقُ كَثِيرَةٌ. فَقَالَ: كَأَنِّي أَعْرِفُكَ، أَلَمْ تَكُنْ أَبْرَصَ يَقْدِرُكَ النَّاسُ، فَقِيرًا، فَأَعْطَاكَ اللَّهُ؟ فَقَالَ: إِنَّمَا وَرِثْتُ هَذَا الْمَالَ كَابِرًا عَنْ كَابِرٍ. فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا فَصَيِّرْكَ اللَّهُ إِلَى مَا كُنْتَ.

وَأَتَى الْأَقْرَعَ فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ، فَقَالَ لَهُ مِثْلَ مَا قَالَ لِهَا، وَرَدَ عَلَيْهِ مِثْلَ مَا رَدَهَا، فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا فَصَيِّرْكَ اللَّهُ إِلَى مَا كُنْتَ.

وَأَتَى الْأَعْمَى فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ، فَقَالَ: رَجُلٌ مِسْكِينٌ، وَابْنُ سَبِيلٍ انْقَطَعَتْ بِي الْجِبَالُ فِي سَفَرِي، فَلَا بَلَاغٌ لِي الْيَوْمَ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ بِكَ، أَسْأَلُكَ بِالَّذِي رَدَ عَلَيْكَ بَصَرَكَ شَاءَ أَتَبْلُغُ بِهَا فِي سَفَرِي. فَقَالَ: قَدْ كُنْتُ أَعْمَى فَرَدَ اللَّهُ عَلَيَّ بَصَرِي، فَهُذْ مَا شِئْتَ وَدَعْ مَا شِئْتَ، فَوَاللَّهِ لَا أَجْهَدُكَ الْيَوْمَ بِشَيْءٍ أَحَدْتُهُ اللَّهُ. فَقَالَ: أَمْسِكْ

(١) ليست في «ص».

(٢) أي: أنَّ الْمَلَكَ جَاءَ إِلَى الرَّجُلِ الَّذِي كَانَ بَرَصًا، فِي هِيَةِ رَجُلٍ أَبْرَصٍ.

(٣) في «ص»: بـه.

مَالَكَ، فَإِنَّمَا ابْتُلِيْتُمْ، فَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْكُمْ، وَسَخِطَ عَلَى صَاحِبِيْكُمْ مُتَفَقُ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>.

و«النَّاقَةُ الْعُشَرَاءُ» بضم العين وفتح الشين وبالمدّ هي الحامل. قوله: «أَنْتَجَ» وفي رواية: «فَتَنَجَّ» معناه: توَلَّ نِتاجَها. والناتجُ لِلنَّاقَةِ كِالقَابِلَةِ لِلمرَأَةِ. قوله: «وَلَدَّ هَذَا» بتشديد اللام: أي توَلَّ ولادتها. وهو بمعنى «أَنْتَجَ» في الناقة، فالموْلُدُ والناتج والقابلة بمعنىٍ، لكن هذا للحيوان<sup>(٢)</sup> وذلك لغيره. قوله: «أَنْقَطَعْتُ بِي الْجِبَالُ» هُوَ بالحاء المهملة والباء الموحدة: أي الأسباب. قوله: «لَا أَجْهَدُكَ» معناه: لا أشُق عليك في رد شيء تأخذه أو تطلبه من مالي. وفي رواية للبخاري: «لَا أَحْمَدُكَ»<sup>(٤)</sup> بالحاء والميم، ومعناه: لا أحمسك برد شيء تحتاج إليه. كما قالوا: لَيْسَ عَلَى طولِ الحياة ندم<sup>(٥)</sup>. أي: على فواتِ طولِها<sup>(٦)</sup>.

٦٧ - السابع: عن أبي يَعْلَى شَدَّادِ بْنِ أُوسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «الْكَيْسُ<sup>(٧)</sup> مَنْ دَانَ نَفْسَهُ وَعَمِلَ لِمَا بَعْدَ الْمَوْتِ<sup>(٨)</sup>، وَالْعَاجِزُ مَنْ أَتَعَنَّ نَفْسَهُ هُوَاهَا وَتَمَنَّى عَلَى اللَّهِ<sup>(٩)</sup>» رواه الترمذى وقال: حديث حسن<sup>(١٠)</sup>.

قال الترمذى وغيره من العلماء: معنى «دان نفسه» حاسبها.

(١) البخاري (٣٤٦٤) ومسلم (٢٩٦٤).

(٢) في «ص»: الحيوان.

(٤) ليست في المطبوع من صحيح البخاري، قال القرطبي: هي عند ابن ماهان، أحد رواة مسلم (المفہوم ٧/١١٩).

(٥) صدر بيت للمرقش الأكبر (المفضليات ٢٣٩). (٦) انظر: المفہوم للقرطبي (٧/١١٩).

(٧) الكيس: العاقل.

(٨) «عمل لما بعد الموت» سقط من «ل».

(٩) أي: جعلها تابعة لما تهواه، مؤثرة لشهواتها، معرضة عن صالح الأعمال، وتمنى على الله الفوز في الآخرة.

(١٠) الترمذى (٢٤٥٩). وفي إسناده ضعف.

٦٨ - الثامن: عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وسلم: «مِنْ حُسْنِ إِسْلَامٍ الْمَرْءُ تَرْكُهُ مَا لَا يَعْنِيهِ» حديث حسن رواه الترمذى وغيره<sup>(١)</sup>.

٦٩ - التاسع: عن عمر رضي الله عنه عن النبي صلوات الله عليه وسلم قال: «لَا يُسْأَلُ الرَّجُلُ فِيمَ ضَرَبَ امْرَأَتَهُ<sup>(٢)</sup>» رواه أبو داود وغيره<sup>(٣)</sup>.

\*\*\*\*\*

## ٦ - الباب السادس

### في التقوى

قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَنْهَا اللَّهُنَّا مَنْ أَمْنَى أَنْفَقُوا اللَّهَ حَقَّ ثَقَالِهِ﴾ [آل عمران: ١٠٢] وقال تعالى: ﴿فَأَنْفَقُوا اللَّهَ مَا مَسْطَكُمْ﴾ [التغابن: ١٦] وهذه الآية مبينة للمراد من الأولى. وقال تعالى: [ص/ ١٧] ﴿إِنَّمَا يَنْهَا اللَّهُنَّا مَنْ أَمْنَى أَنْفَقُوا اللَّهَ وَقُولُوا فَوْلًا سَدِيدًا﴾ [الأحزاب: ٧٠] والآيات في الأمر بالتقوى كثيرة معلومة، وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَقَبَّلْنَاهُ يَجْعَلُ لَهُ مَحْرَجًا﴾ ① ويرزقه من حيث لا يحتسب<sup>(٤)</sup> [الطلاق: ٣-٢] وقال تعالى: ﴿إِنْ تَنْقُوا اللَّهَ يَجْعَلُ لَكُمْ فُرَقًا نَّا وَيَكْفِرُ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَيَغْفِرُ لَكُمْ﴾ [الأنفال: ٢٩] والآيات في الباب كثيرة معلومة.

وأما الأحاديث:

٧٠ - فال الأول: عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قيل: يا رسول الله، مَنْ أَكْرَمُ النَّاسِ؟ قال: «أَتَقَاءُهُمْ» فقالوا: لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسْأَلُكَ. قال: «فَيُوسُفُ نَبِيُّ اللَّهِ، ابْنُ نَبِيِّ اللَّهِ، ابْنُ خَلِيلِ اللَّهِ»

(١) الترمذى (٢٣١٧).

(٢) لاحتمال أن يكون السبب مما يُستحبَّ من ذكره، بل يُترك ذلك إلى إلهي وإلى مراقبته لمولاه، إلا إن احتاج الأمر إلى الرفع إلى الحكام فتُبيَّن الأمور.

(٣) أبو داود (٢١٤٧).

قالوا: لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسْأَلُكَ. قَالَ: «فَعَنْ مَعَادِنِ الْعَرَبِ<sup>(١)</sup> تَسْأَلُونِي؟ خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَقُهُوا» مُتَفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

و«فَقُهُوا» بضم القاف على المشهور، وحُكْيَ كَسْرُهَا: أَيْ عَلِمُوا أَحْكَامَ الشَّرْعِ.

٧١- الثاني: عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إِنَّ الدُّنْيَا حُلْوَةٌ حَضْرَةٌ، وَإِنَّ اللَّهَ مُسْتَحْلِفُكُمْ فِيهَا فَيَنْظُرُ كَيْفَ تَعْمَلُونَ، فَانْتَقُوا الدُّنْيَا وَانْتَقُوا النِّسَاءَ<sup>(٣)</sup> فَإِنَّ أَوَّلَ فِتْنَةً بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَتْ فِي النِّسَاءِ» رواه مسلم<sup>(٤)</sup>.

٧٢- الثالث: عن ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى وَالتُّقْيَى وَالعَفَافَ وَالغَنَى<sup>(٥)</sup>» رواه مسلم<sup>(٦)</sup>.

٧٣- الرابع: عن أبي طريف عدي بن حاتم الطائي رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ، ثُمَّ رَأَى أَتْقَى اللَّهِ مِنْهَا، فَلَيَأْتِ التَّقْوَى<sup>(٧)</sup>» رواه مسلم<sup>(٨)</sup>.

٧٤- الخامس: عن أبي أمامة صدي بن عجلان الباهلي رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب في حجة الوداع، فقال: «اَتَقُوا اللَّهَ، وَصَلُّوا خَمْسَكُمْ، وَصُومُوا شَهْرَكُمْ، وَأَدُوا زَكَةَ أَمْوَالِكُمْ، وَأَطْبِعُوا أُمَرَاءَكُمْ، تَدْخُلُوا جَنَّةَ رَبِّكُمْ» رواه الترمذى في آخر كتاب الصلاة وقال: حديث حسن صحيح<sup>(٩)</sup>.

(١) معاذن العرب: أصولها.

(٢) البخاري (٣٣٥٣) ومسلم (٢٣٧٨).

(٣) أي: اجتنبوا الافتتان بهما.

(٤) الغنى هنا: غنى النفس، والاستغناء عن الناس وعما في أيديهم.

(٥) مسلم (٢٧٢١).

(٧) حاصله: أن من حلف على ترك فعل شيء أو فعله، فرأى غيره خيراً من التمادي على اليمين وأتقى، وجب عليه الحثث والإتيان بما هو التقوى، من فعل المأمور به وترك المنهي عنه.

(٨) مسلم (١٦٥١).

(٩) الترمذى (٦١٦).

## ٧- الباب السابع

## في اليقين والتوكل

قال الله تعالى: ﴿وَلَمَّا رَأَهُ الْمُؤْمِنُونَ أَلَا حَرَابٌ قَالُوا هَذَا مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَصَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَمَا زَادُهُمْ إِلَّا إِيمَانًا وَتَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٢٢] وقال تعالى: ﴿الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ أَنَّاسٌ إِنَّ الَّذِينَ قَدْ جَهَّمُوكُمْ لَكُمْ فَلَا خُشُونَهُمْ فَزَادُهُمْ إِيمَانًا وَقَاتَلُوكُمْ حَسِبْنَا اللَّهَ وَنَعَمْ الْوَكِيلُ﴾ [١٣٧] ﴿فَإِنَّقَلَبُوا بِنِعْمَةِ مِنَ اللَّهِ وَفَضْلِ لَمْ يَمْسِسُهُمْ سُوءٌ وَاتَّبَعُوا رِضْوَانَ اللَّهِ وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ﴾ [آل عمران: ١٧٣ - ١٧٤] وقال تعالى: ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِيَ الَّذِي لَا يَمُوتُ﴾ [الفرقان: ٥٨] وقال تعالى: ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَلِيَتَوَكَّلْ الْمُؤْمِنُونَ﴾ [إبراهيم: ١١] وقال تعالى: ﴿فَإِذَا عَرَفْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ﴾ [١٠] [آل عمران: ١٥٩] والآيات في الأمر بالتوكل كثيرة معلومة، وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسِيبٌ﴾ [الطلاق: ٣] أي: كافيه. وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيتْ عَلَيْهِمْ أَيْمَانُهُمْ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ [الأنفال: ٢] والآيات في فضل التوكل كثيرة معلومة.

وأما الأحاديث:

٧٥- فال الأول: عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «عُرِضَتْ عَلَيَّ الْأُمُمُ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ وَمَعَهُ<sup>(١١)</sup> الرُّهَيْطُ، وَالنَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّجُلُ وَالرَّجُلُانِ، وَالنَّبِيَّ لَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ، إِذْ رُفِعَ لِي سَوَادٌ عَظِيمٌ<sup>(١٢)</sup> فَظَنَّتُ أَنَّهُمْ أُمَّتِي، فَقِيلَ لِي: هَذَا مُوسَى وَقَوْمُهُ، وَلَكِنْ انْظُرْ إِلَى الْأُقْفِ. فَنَظَرَتُ فَإِذَا سَوَادٌ عَظِيمٌ، فَقِيلَ لِي: انْظُرْ إِلَى الْأُقْفِ الْآخَرِ. فَإِذَا سَوَادٌ

(١٠) بقية الآية من «ص».

(١١) في «ص»: معه.

(١٢) سواد عظيم: أشخاص كثيرة.

عظيم، فقيل لي: هذه أمتُكَ، وَمَعْهُمْ سَبْعُونَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ».

ثُمَّ نَهَضَ فَدَخَلَ مَنْزِلَهُ، فَخَاطَسَ النَّاسُ<sup>(١)</sup> فِي أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ؛ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: فَلَعَلَّهُمُ الَّذِينَ صَاحُبُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: فَلَعَلَّهُمُ الَّذِينَ وَلَدُوا فِي الْإِسْلَامِ فَلَمْ يُشْرِكُوا بِاللَّهِ. [ص/١٨] وَذَكَرُوا أَشْيَاءً، فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «مَا الَّذِي تَخُوضُونَ فِيهِ؟» فَأَخْبَرُوهُ، فَقَالَ: «هُمُ الَّذِينَ لَا يَرْقُونَ، وَلَا يَسْتَرُقُونَ، وَلَا يَطْبِرُونَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ» فَقَامَ عُكَاشَةُ بْنُ مِحْصَنٍ فَقَالَ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ. فَقَالَ: «أَنْتَ مِنْهُمْ» فَقَامَ رَجُلٌ آخَرُ فَقَالَ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ. فَقَالَ: «سَبِّقَكَ بِهَا عُكَاشَةُ» مُتَّفِقٌ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

«الرُّهْيِطُ» بضم الراء، تصغير رهطٍ: وهم دون عشرة أنفس. و«الْأُفْقُ» الناحية والجانب. و«عُكَاشَةُ» بضم العين وتشديد الكاف وتحقيقها، والتشديد أفعى.

٧٦ - الثاني: عن ابن عباسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ، وَبِكَ أَمْنَتُ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، وَإِلَيْكَ أَنْبَتُ، وَبِكَ خَاصَّمْتُ. اللَّهُمَّ أَعُوذُ بِعَزْتِكَ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ أَنْ تُضِلَّنِي، أَنْتَ الْحَيُّ الْقَيُومُ الَّذِي لَا يَمُوتُ، وَالْحِنْ وَالْإِنْسُ يَمُوتُونَ» مُتَّفِقٌ عَلَيْهِ<sup>(٣)</sup> وهذا لفظُ مسلمٍ، واختصاره البخاريٌّ.

٧٧ - الثالث: عن ابن عباسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «حَسِبْنَا اللَّهَ وَيَعْمَلُ أَوْكَيْلٌ» قَالَهَا إِبْرَاهِيمُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حِينَ أُلْقِيَ فِي النَّارِ، وَقَالَهَا مُحَمَّدٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حِينَ قَالُوا: «إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا

(١) خاض الناس: تكلموا وتناظروا.

(٢) البخاري (٥٧٠٥) ومسلم (٢٢٠).

(٣) البخاري (٧٣٨٣) ومسلم (٢٧١٧).

لَكُمْ فَلَا خُشُونَهُمْ فَرَأَهُمْ إِيمَنًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنَعْمَ الْوَكِيلُ<sup>(١)</sup> رواه البخاري<sup>(١)</sup>.

وفي رواية له عن ابن عباس<sup>رض</sup> قال: كان آخر قول إبراهيم عليه السلام حين أُتي في النار: حسبي الله ونعم الوكيل<sup>(٢)</sup>.

٧٨ - الرابع: عن أبي هريرة<sup>رض</sup> عن النبي<sup>صلوات الله عليه</sup> قال: «يُدْخُلُ الْجَنَّةَ أَفْوَامُ أَفْئَدُهُمْ مِثْلُ أَفْئَدِهِ الطَّيْرِ» رواه مسلم<sup>(٣)</sup>.

قيل: معناه: يتوكلون. وقيل: قلوبهم<sup>(٤)</sup> رقيقة.

٧٩ - الخامس: عن جابر<sup>رض</sup> أنه غزا مع النبي<sup>صلوات الله عليه</sup> قبل نجده، فلما قفل رسول الله<sup>صلوات الله عليه</sup> قفل معهم، فأدركهم القائلة<sup>(٥)</sup> في وادٍ كثیر العضاء، فنزل رسول الله<sup>صلوات الله عليه</sup> وتفرق الناس يستظلون بالشجر، ونزل رسول الله<sup>صلوات الله عليه</sup> تحت سمرة، فعلق بها سيفه ونمنا نوماً، فإذا رسول الله<sup>صلوات الله عليه</sup> يدعونا، وإذا عنده أعرابي، فقال: «إن هذا اخترط على سيفي وأنا نائم، فاستيقظت وهو في يديه صلتنا، قال: من يمنعك مبني؟ قلت: الله. ثلاثة. ثم يعاقبه وجلس. متقد عليه<sup>(٦)</sup>.

وفي رواية قال جابر: كنا مع رسول الله<sup>صلوات الله عليه</sup> بذات الرقاع، فإذا أتينا على شجرة ظليلة ترکناها رسول الله<sup>صلوات الله عليه</sup> فجاء رجل من المشركين، وسيف رسول الله<sup>صلوات الله عليه</sup> معلق بالشجرة فاختلط، فقال: تخافني؟ قال: لاً، فقال: فمن يمنعك مبني؟ قال: «الله»<sup>(٧)</sup>.

(١) البخاري (٤٥٦٤).

(٢) البخاري (٤٥٦٣).

(٣) مسلم (٢٨٤٠).

(٤) ليست في «ص».

(٥) القائلة: الظهيرة.

(٦) البخاري (٢٩١٣) ومسلم (٨٤٣).

(٧) البخاري (٤١٣٦).

وفي رواية أبي بكر الإسماعيلي في «صححه»: قال: مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ قال: «الله» فَسَقَطَ السيفُ مِنْ يَدِهِ، فَأَخَذَ رَسُولُ الله ﷺ السيفَ فَقال: «مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟» فقال: كُنْ خَيْرًا أَخِذِي<sup>(١)</sup>. فقال: «تَشْهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللهِ؟» قال: لَا، وَلَكُنِّي أَعَاهِدُكَ أَنِّي لَا أَقْاتِلُكَ، وَلَا أَكُونَ مَعَ قَوْمٍ يُقاتِلُونَكَ. فَخَلَى سَبِيلُهُ، فَأَتَى أَصْحَابَهُ فَقال: جَئْتُكُمْ مِنْ عِنْدِ خَيْرِ النَّاسِ<sup>(٢)</sup>.

قوله: «قَفَلَ» أي: رجع. و«الْعِضَاءُ» الشجرُ الَّذِي لَهُ شُوكٌ. و«السَّمْرَةُ» بفتح السين وضم الميم: الشَّجَرَةُ مِنَ الظَّلْحِ، وهي العِظامُ مِنْ شَجَرِ الْعِضَاءِ. و«الْخَفَرَطَ السَّيْفُ» أي: سَلَّهُ وَهُوَ فِي يَدِهِ. «صَلَنَا» أي: مسلولاً. وَهُوَ بفتح الصاد وضمها.

٨٠- السادس: عن عمر رضي الله عنه قال: سمعت رَسُولَ الله ﷺ يقول: «لَوْ أَنْكُمْ تَوَكَّلُونَ عَلَى اللَّهِ حَقَّ تَوْكِيلِهِ، لَرَزَقَكُمْ كَمَا يُرْزُقُ الطَّيْرَ؛ تَعْدُو خِمَاصًا وَتَرُوْحُ بَطَانًا» رواه الترمذى وقال: حديث حسن<sup>(٣)</sup>.

معناه: تَذَهَّبُ أَوَّلَ النَّهَارِ خِمَاصًا، أي ضَامِرَةُ الْبُطُونِ مِنَ الْجُوعِ، وَتَرْجِعُ آخِرَ النَّهَارِ بَطَانًا، أي مُمْتَنَأَةُ الْبُطُونِ.

٨١- السابع: [ص/١٩] عن أبي عمارة البراء بن عازب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يَا فُلَانُ، إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ فَقُلْ: اللَّهُمَّ أَسْلَمْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ، وَوَجَهْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ، وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ، رَغْبَةً

(١) أي: اصح عنني.

(٢) أخرجه أحمد في «المسند» (رقم ١٤٩٢٩) وابن حبان في صحيحه (٢٨٨٣) والحاكم في المستدرك (٤٣٨١).

(٣) الترمذى (٢٣٤٤) وفي المطبوع: هذا حديث حسن صحيح.

وَرَهْبَةً إِلَيْكَ<sup>(١)</sup>، لَا مُلْجَأٌ وَلَا مَنْجَا مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ، أَمْنَتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ وَنَبَيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ. فَإِنَّكَ إِنْ مِنْ لَيَلِتِكَ مِنْ عَلَى الْفِطْرَةِ، وَإِنْ أَصْبَحْتَ أَصْبَبَتْ خَيْرًا» مُتَّفَقُ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

وفي رواية في «الصحابيين» عن البراء بن عازب قال: قال لي رسول الله ﷺ: «إِذَا آتَيْتَ مَضْجَعَكَ، فَتَوَضَّأْ وُضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ اضْطَجَعْ عَلَى شِقْكَ الْأَيْمَنِ وَقُلْ...» وَذَكَرَ نَحْوَهُ، ثُمَّ قَالَ: «وَاجْعَلْهُمْ آخِرَ مَا تَقُولُ»<sup>(٣)</sup>.

-٨٢- الثامِنُ: عن أبي بكر الصديق عبد الله بن عثمان بن عامر<sup>(٤)</sup> بن عمرو بن كعب بن سعد بن ثيم بن مرّة بن كعب بن لؤي بن غالب القرشي التيمي رض - وَهُوَ وَأَبُوهُ وَأُمُّهُ صَحَابَةً رض - قال: نَظَرْتُ إِلَى أَقْدَامِ الْمُشْرِكِينَ، وَنَحْنُ فِي الْغَارِ، وَهُمْ عَلَى رُؤُوسِنَا، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ نَظَرَ تَحْتَ قَدَمِيهِ<sup>(٥)</sup> لَا يُبَصِّرَنَا! فَقَالَ: «مَا ظَنْكَ يَا أَبَا بَكْرٍ بِاثْنَيْنِ اللَّهُ ثَالِثُهُمَا!» مُتَّفَقُ عَلَيْهِ<sup>(٦)</sup>.

-٨٣- التاسِعُ: عن أم المؤمنين أم سلمة - وَاسْمُهَا هِنْدُ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ حُدَيْفَةَ - المُخْزُومَيَّةَ رض (٧) أَنَّ النَّبِيَّ صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ قَالَ: «بِسْمِ اللَّهِ، تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَضِلَّ أَوْ أُصْلَلَ، أَوْ أَزِلَّ أَوْ أُزَلَّ، أَوْ أَظْلَمَ أَوْ أُظْلَمَ، أَوْ أَجْهَلَ أَوْ يُجْهَلَ عَلَيَّ» حديث صحيح، رواه أبو داود والترمذى وغيرهما<sup>(٨)</sup> بأسانيد

(١) «والجأت ظهري إليك رغبة ورهبة إليك» سقط من «ل».

(٢) البخاري (٦٣١٣) ومسلم (٢٧١٠).

(٣) البخاري (٦٣١١) وليس عند مسلم «وَاجْعَلْهُمْ آخِرَ مَا تَقُولُ».

(٤) «بن عامر» ليست في «ل».

(٥) في «ص»: قدمه.

(٦) البخاري (٣٦٥٣) ومسلم (٢٣٨١).

(٧) في «ل»: عنهم.

(٨) أبو داود (٥٠٩٤) والترمذى (٣٤٢٧) والنمسائى (٥٤٨٦) وابن ماجه (٣٨٨٤) وأحمد (٤٢٦٧٠).

صحيحة، قال الترمذى: حديث حسن صحيح. وهذا لفظ أبي داود.

٨٤ - العاشر: عن أنسٍ رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وسلام: «من قال» يعني: إذا خرج من بيته «بِسْمِ اللَّهِ، تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ». يُقالُ لَهُ: كُفِيتَ وَهُدِيتَ<sup>(١)</sup> وَوُقِيتَ. وَنَتَحَجَّى عَنْهُ الشَّيْطَانُ» رواه أبو داود والترمذى والنمسائى وغيرهم<sup>(٢)</sup>. قال الترمذى: حديث حسن.

زاد أبو داود: «فَيَقُولُ» يعني: الشيطان إِلِشَيْطَانٍ آخَرَ: كيف لك بـرجلٍ قد هدى وَكُفِيَ وَوُقِيَ!».

٨٥ - وعن أنسٍ رضي الله عنه قال: كان أخواناً على عهد رسول الله صلوات الله عليه وسلام وكان أحدهما يأتي النبي صلوات الله عليه وسلام والأخر يحترف، فشكى المحترف أخيه إلى النبي صلوات الله عليه وسلام فقال: «العلّك ثُرَقٌ يه»<sup>(٣)</sup> رواه الترمذى بإسناد صحيح على شرط مسلم<sup>(٤)</sup>. «يحترف»: يكتسب ويتساءب.

\*\*\*\*\*

## ٨- الباب الثامن

### في الاستقامة

قال الله تعالى: ﴿فَاسْتَقِمْ كَمَا أَمْرَتَ﴾ [هود: ١١٢] وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَاتَلُوا رَبِّنَا اللَّهَ ثُمَّ أَسْتَقَمُوا تَنَزَّلَ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ أَلَا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَابْشِرُوا بِالْحَنَّةِ

(١) ليست في «ل» وكتبت في الحاشية اليمني في «ص» بخط صغير.

(٢) أبو داود (٥٠٩٥) والترمذى (٣٤٢٦) والنمسائى في «عمل اليوم والليلة» (١٧٨).

(٣) أي: لعل قيامك بأمره سبب لتيسير رزقك؛ لأن الله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه.

(٤) الترمذى (٢٣٤٥).

الَّتِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ ﴿٢٠﴾ نَحْنُ أَوْلَئِكُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَشَهِّدُنَّ أَنفُسُكُمْ وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَدَعُونَ ﴿٢١﴾ نَزَّلَ اللَّهُ مِنْ عَفْوٍ رَّحْمَةً ﴿٢٢﴾ [فصلت: ٣٠ - ٣٢] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ أَثْلَاهُمُ اللَّهُ أَمْ أَسْتَقْبَلُوكُمْ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ ﴿١٣﴾ أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ حَلِيلُكُمْ فِيهَا جَرَاءُ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٤﴾ [الأحقاف: ١٣ - ١٤].

٨٦ - وعن أبي عمرو - وقيل: أبي عمراً - سفيان بن عبد الله رض قال: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، قُلْ لِي فِي الإِسْلَامِ قَوْلًا لَا أَسْأَلُ عَنْهُ أَحَدًا غَيْرِكَ. قَالَ: «قُلْ: آمَنْتُ بِاللهِ ثُمَّ أَسْتَقِيمْ» رواه مسلم<sup>(١)</sup>.

٨٧ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رض قال: قال رَسُولُ اللهِ صل: «قَارِبُوا وَسَدِّدوا، وَاعْلَمُوا أَنَّهُ لَنْ يَنْجُو أَحَدٌ مِنْكُمْ بِعَمَلِهِ» قَالُوا: وَلَا أَنْتَ؟ قَالَ: «وَلَا أَنَا، إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِي اللهُ بِرَحْمَةِ مِنْهُ وَفَضْلِهِ» رواه مسلم<sup>(٢)</sup>.

و«المقاربة» القصد الذي لا غلوّ فيه ولا تقصير. و«السداد» الاستقامة والإصابة. و«يتغَمَّدُني» يُلِبِّسُني ويَسْتُرُني.

قال العلماء: معنى الاستقامة لُزُوم طاعة الله تعالى. قالوا: وهي من جوابي الكلم، وهي نظام الأمور. وبالله التوفيق.

\*\*\*\*\*

(١) مسلم (٣٨) وعنه: «قُلْ: آمَنْتُ بِاللهِ. فَأَسْتَقِيمْ». و«رواهم مسلم» ليست في «ل».

(٢) رواه البخاري (٥٦٧٣) ومسلم (٢٨١٦).

## ٩- الباب التاسع [ص / ٢٠]

في التفكير في عظيم مخلوقات الله تعالى وفناء الدنيا، وأهوال الآخرة وسائر أمورها، وتقصیر النفس وتهذيبها وحملها على الاستقامة

قال الله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَعْظُمُكُم بِرَوْحَةٍ أَن تَقُومُوا لِلَّهِ مَثْنَى وَفَرَدَى ثُمَّ تَنَفَّكُرُوا﴾ [سبأ: ٤٦] وقال تعالى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَآخِتَارَ لِفَلَلِ وَالنَّهَارِ لَذِينَ لَا يُؤْلِي أَلَّا لَبِرٍ﴾ <sup>(١)</sup> [الذين يذكرون الله فيما وقعاً وعلئن جنوبهم] وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَنْطِلًا سُبْحَانَكَ فَقَنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ <sup>(٢)</sup> الآية <sup>(١)</sup> [آل عمران: ١٩١-١٩٠] وقال تعالى: ﴿أَفَلَا يَنْظُرُونَ إِلَى الْأَيْلِ كَيْفَ خُلِقَتْ﴾ <sup>(٣)</sup> وَإِلَى السَّمَاءِ كَيْفَ رُفِعَتْ <sup>(٤)</sup> وَإِلَى الْجِبَالِ كَيْفَ نُصِبَتْ <sup>(٥)</sup> وَإِلَى الْأَرْضِ كَيْفَ سُطِحَتْ <sup>(٦)</sup> فَذَكِرْ﴾ <sup>(٧)</sup> الآية [الغاشية: ٢١-١٧] وقال تعالى: ﴿أَفَلَقَ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرُوا﴾ <sup>(٨)</sup> الآية [القتال: ١٠].

والآيات في الباب كثيرة.

٨٨- ومن الأحاديث الحديث السابعة: «الكيس من دان نفسه» <sup>(٩)</sup>.

\*\*\*\*\*

## ١٠- الباب العاشر

في المبادرة إلى الخيرات، وحثّ من توجه لخير على الإقبال عليه بالجدّ من غير تردد

قال الله تعالى: ﴿فَأَسْتَيْقُنُوا الْحَيَّرَاتِ﴾ [البقرة: ١٤٨] وقال تعالى: ﴿وَسَارِعُوا إِلَى

(١) في «ص» إلى قوله: <sup>(١)</sup> وَإِلَى الْأَرْضِ كَيْفَ سُطِحَتْ <sup>(٢)</sup> فَذَكِرْ». قوله: «الآية» ليست في «ص».

(٢) الترمذى (٢٤٥٩) وقد تقدم برقم (٦٧).

مَغْفِرَةٌ مِّنْ رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٌ عَرَضُهَا السَّمَوَاتُ وَأَلْأَرْضُ ﴿١٣٣﴾ الآية [آل عمران: ١٣٣].

وأما الأحاديث:

٨٩ - فال الأول: عن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ فِتَّاً<sup>(١)</sup> كِطْعَةً لِلَّيلِ الْمُظْلِمِ<sup>(٢)</sup> يُصْبِحُ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا وَيُمْسِي كَافِرًا، وَيُمْسِي مُؤْمِنًا وَيُصْبِحُ كَافِرًا، يَبْيَعُ دِينَهُ بِعَرَضٍ مِّنَ الدُّنْيَا» رواه مسلم<sup>(٣)</sup>.

٩٠ - الثاني: عن أبي سِرْوَةَ - بكسر السين المهملة وفتحها - عُقَبَةَ بْنِ الْحَارِثِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ: صَلَّيْتُ وَرَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمَدِينَةِ الْعَاصِرَةِ، فَسَلَّمَ، ثُمَّ قَامَ مُسْرِعًا، فَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ إِلَى بَعْضِ حُجَّرِ نِسَائِهِ فَفَزَعَ النَّاسُ مِنْ سُرْعَتِهِ، فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ، فَرَأَى أَنَّهُمْ قَدْ عَجَبُوا مِنْ سُرْعَتِهِ، قَالَ: «ذَكَرْتُ شَيْئًا مِّنْ تِبْيَرٍ عِنْدَنَا، فَكَرِهْتُ أَنْ يَحْسِنَنِي فَأَمْرَتُ بِيَقْسِمَتِهِ» رواه البخاري<sup>(٤)</sup>.

وفي رواية له: «كُنْتُ خَلَفْتُ فِي الْبَيْتِ تُبْرًا مِنَ الصَّدَقَةِ، فَكَرِهْتُ أَنْ يُبَسِّتَهُ<sup>(٥)</sup>».

«الْتَّبَرُ» قِطْعٌ ذَهَبٌ أَوْ فِضَّةٌ.

٩١ - الثالث: عن جابر رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ أُحْدِي: أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ، فَأَنَّ أَنَا؟ قَالَ: «فِي الْجَنَّةِ» فَأَلْقَى تَمَرَّاتٍ كُنَّ فِي يَدِهِ، ثُمَّ قَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ. مُنْفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٦)</sup>.

(١) بادروا بالأعمال فتناً: ائتوا بالعمل الصالح وابتدوا إليه قبل ظهور المانع منه من الفتنة.

(٢) كقطع الليل المظلم: إشارة إلى تتبع الفتن المضلة أو آخر الزمان، كلما انقضى منها فتنة أعقبتها أخرى.

(٣) مسلم (١١٨).

(٤) يحسبني: يشغلني عن التوجّه إلى الله، أو يحسبني يوم القيمة في الموقف.

(٥) البخاري (٨٥١).

(٧) البخاري (٤٠٤٦) ومسلم (١٨٩٩).

٩٢ - الرابع: عن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الصَّدَقَةِ أَعْظَمُ أَجْرًا؟ قَالَ: «أَنْ تَصَدِّقَ وَأَنْتَ صَحِيفٌ شَحِيفٌ، تَخْشَى الْفَقَرَ وَتَأْمُلُ الْغَنَى، وَلَا تُمْهِلْ حَتَّى إِذَا بَلَغْتِ الْحُلْقُومَ قُلْتَ: لِفُلَانَ كَذَا، وَلِفُلَانَ كَذَا، وَقَدْ كَانَ لِفُلَانٍ مُتَعَقِّبٌ عَلَيْهِ»<sup>(١)</sup>.

«الْحُلْقُومُ» مَجْرَى النَّفَسِ. وَ«الْمَرِيءُ» مَجْرَى الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ.

٩٣ - الخامس: عن أنسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ أَخْذَ سِيفًا يَوْمَ أُحْدٍ فَقَالَ: «مَنْ يَأْخُذُ مِنِّي هَذَا؟» فَبَيْسَطُوا أَيْدِيهِمْ، كُلُّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ يَقُولُ: أَنَا، أَنَا. قَالَ: «فَمَنْ يَأْخُذُ بِحَقِّهِ؟»<sup>(٢)</sup> فَأَحْجَمَ الْقَوْمُ، فَقَالَ أَبُو دُجَانَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ: أَنَا آخُذُهُ بِحَقِّهِ. فَأَخَذَهُ فَلَقَّ بِهِ هَامَ الْمُشْرِكِينَ. رواه مسلم<sup>(٣)</sup>.

قوله: «أَحْجَمَ الْقَوْمُ» أي توَقَّفُوا. وَ«فَلَقَّ بِهِ» أي شَقَّ. «هَامَ الْمُشْرِكِينَ» أي رُؤُوسُهُمْ.

٩٤ - السادس: عن الرَّبِيعِ بْنِ عَدِيٍّ<sup>(٤)</sup> قَالَ: أَتَيْنَا أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ فَشَكَوْنَا إِلَيْهِ مَا نَلَقَيْنَا مِنَ الْحَجَاجِ، فَقَالَ: «اصْبِرُوْا؛ فَإِنَّهُ لَا يَأْتِي رَمَانٌ إِلَّا وَالَّذِي بَعْدُهُ شَرٌّ مِنْهُ، حَتَّى تَلْقَوْا رَبَّكُمْ» سَمِعْتُهُ مِنْ نَبِيِّكُمْ مُحَمَّدَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ. رواه البخاري<sup>(٥)</sup>.

٩٥ - السابع: عن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ: «بَادِرُوْا بِالْأَعْمَالِ سَبْعًا»<sup>(٦)</sup> هَلْ تَنْتَظِرُوْنَ إِلَّا فَقَرَأْمُنْسِيَا، أَوْ غَنِّيْ مُطْغِيَا، أَوْ مَرَضًا مُفْسِدًا، أَوْ هَرَمًا مُفْنِدًا<sup>(٧)</sup>

(١) البخاري (١٤١٩) ومسلم (١٠٣٢).

(٢) يعني بهذا الحق: أن يقاتل بذلك السيف إلى أن يفتح الله على المسلمين أو يموت.

(٣) مسلم (٢٤٧٠).

(٤) «بن عدي» ليست في «ل».

(٥) البخاري (٧٠٦٨).

(٦) بادروا بالأعمال سبعاً: اسبقوا بما تمكنتم منه من الأعمال الصالحة سبعاً من الفتنة النازل.

(٧) هَرَمْ مَفْنِدٌ: كَبِيرٌ يُفسد عقله.

أَوْ مَوْتًا مُجْهِزًا<sup>(١)</sup> أَوْ الدَّجَالَ، فَشُرُّ عَائِبٍ يُتَنَظَّرُ، أَوْ السَّاعَةَ، فَالسَّاعَةُ أَدْهَىٰ وَأَمْرٌ» رواه الترمذىٌ وقال: حديث حسن<sup>(٢)</sup>.

٩٦ - الثامن: عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ خَيْرٍ: «لَا عُطِينَنَّ هَذِهِ الرَّايةَ رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَىٰ يَدَيهِ» قَالَ عُمَرُ رضي الله عنه: [ص / ٢١] مَا أَحِبْتُ إِلَّا مَارَةً إِلَّا يَوْمَئِذٍ، فَتَسَاءَرْتُ لَهَا؛ رَجَاءً أَنْ أُدْعَىٰ لَهَا، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه فَأَعْطَاهُ إِيَّاهَا فَقَالَ: «إِمْشِ وَلَا تَلْتَفِتْ حَتَّىٰ يَفْتَحَ اللَّهُ عَلَيْكَ» فَسَارَ عَلَيْهِ شَيْئًا، ثُمَّ وَقَفَ وَلَمْ يَلْتَفِتْ، فَصَرَخَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ<sup>(٣)</sup> عَلَىٰ مَاذَا أَفَاتَ النَّاسَ؟ قَالَ: «فَاتَّلُهُمْ حَتَّىٰ يَشْهُدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ فَقَدْ مَنَعُوا مِنْكَ دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ، إِلَّا بِحَقِّهَا، وَحِسَابُهُمْ عَلَىٰ اللَّهِ» رواه مسلم<sup>(٤)</sup>.

قوله «فَتَسَاءَرْتُ» هو بالسين المهملة: أي وثبت متطلعاً.

\*\*\*\*\*

## ١١- الباب الحادي عشر

### في المجاهدة

قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ جَاهُدُوا فِينَا لَنَهَدُنَّهُمْ سُبُّلًا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [العنكبوت: ٦٩] وقال تعالى: ﴿وَاعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّىٰ يَأْنِيَكَ الْيَقِينُ﴾ [الحجر: ٩٩] وقال تعالى: ﴿وَإِذْ كُرِّأَتْ رِبِّكَ وَبَيْتَ إِلَيْهِ تَبَيَّلَا﴾ [المزمول: ٨] أي: انقطع إليه. وقال تعالى: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ [الزلزلة: ٧] وقال تعالى: ﴿وَمَا نَفِقُوا لَا نُفِسِّرُ مِنْ خَيْرٍ تَحْدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ هُوَ خَيْرٌ وَأَعْظَمَ أَجْرًا﴾ [المزمول: ٢٠] وقال تعالى: ﴿وَمَا فَعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ

(١) مجاهزاً: سريعاً.

(٢) الترمذى (٢٣٠٦). وفي إسناده ضعف.

(٤) مسلم (٢٤٠٥).

(٣) في «ص»: برسول الله.

الله به، عليه السلام [القرة: ٢١٥] والأيات في الباب كثيرة معلومة.

### وأما الأحاديث:

٩٧ - فالأول: عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن الله تعالى قال: مَنْ عَادَنِي لِي وَلَيَا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالحَرْبِ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ<sup>(١)</sup> عَلَيْهِ وَمَا يَرَأُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوْافِلِ حَتَّى أَحِبَّهُ، فَإِذَا أَحَبَبْتُهُ كُنْتُ سَمِعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبَصِّرُ بِهِ، وَيَدُهُ الَّتِي يُبَطِّشُ بِهَا، وَرِجْلُهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا، وَإِنْ سَأَلْتَنِي أَعْطِيَتُهُ، وَلَئِنْ اسْتَعَاذَنِي لِأُعْيَنَهُ» رواه البخاري<sup>(٢)</sup>.  
 «آذنته»: أعلمته بأني محارب له. «استعاذه» روي بالنوون وبالباء.

٩٨ - الثاني: عن أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم يرويه عن ربه عليه السلام قال: «إذا تَقَرَّبَ العَبْدُ إِلَيَّ شَبِيرًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، وَإِذَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا<sup>(٤)</sup> وَإِذَا أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً» رواه البخاري<sup>(٥)</sup>.

٩٩ - الثالث: عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «نِعْمَتَانِ مَغْبُونٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ: الصَّحَّةُ وَالفَرَاغُ»<sup>(٦)</sup> رواه البخاري<sup>(٧)</sup>.

١٠٠ - الرابع: عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقُوم من الليل حتى تفطر<sup>(٨)</sup>. قدماه، فقلت: لم تصنع هذا يا رسول الله، وقد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر؟

(١) إلى هنا انتهى السقط في «ك».

(٢) في «ص»: الذي. في هذا الموضع والذى بعده. (٣) البخاري (٦٥٠٢).

(٤) الباع: ذراعان.

(٥) البخاري (٧٥٣٦).

(٦) معناه أنهم مقصرون في شكرهما لا يقومون بواجبهما. فكل من لا يقوم بحق ما وجب عليه فهو مغبون.

(٨) تفطر: تتورم وتتششقق.

(٧) البخاري (٦٤١٢).

قال: «أَفَلَا أُحِبُّ أَنْ<sup>(١)</sup> أَكُونَ عَبْدًا شَكُورًا» مُتَقَوِّي عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup> هَذَا لفظُ البخاري.

١٠١ - وَنَحْوُهُ فِي «الصَّحِيحَيْنِ» مِنْ رِوَايَةِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شَعْبَةَ<sup>(٣)</sup>.

١٠٢ - الخامس: عن عائشةَ<sup>رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا</sup>: كَانَ رَسُولُ اللهِ<sup>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</sup> إِذَا دَخَلَ الْعَشْرَ أَحْيَا اللَّيلَ، وَأَيقَظَ أَهْلَهُ، وَجَدَّ وَشَدَّ الْمِئَزَرَ، مُتَقَوِّي عَلَيْهِ<sup>(٤)</sup>.

وَالْمُرَادُ بِالْعَشْرِ<sup>(٥)</sup>: الْأَوَّلُ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ.

وَ«الْمِئَزَرُ» الإزار. وهو كناية عن اعتزال النساء<sup>(٦)</sup>. وقيل: المُرَادُ تَشْمِيرُهُ لِلِّعِبَادَةِ، يُقَالُ: شَدَّدْتُ لِهَذَا الْأَمْرِ مِنْزَرِي؛ أي شَمَرْتُ وَتَفَرَّغْتُ لَهُ.

١٠٣ - السادس: عن أبي هُرَيْرَةَ<sup>رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ</sup> قال: قالَ رَسُولُ اللهِ<sup>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</sup>: «الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ<sup>(٧)</sup> خَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَى اللهِ مِنَ الْمُؤْمِنِ الْمُبْعَيْفِ، وَفِي كُلِّ خَيْرٍ. اخْرِصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ، وَاسْتَعِنْ بِاللهِ وَلَا تَعْجِزْ<sup>(٨)</sup>. إِنَّ أَصَابَكَ شَيْءٌ فَلَا تَقُولْ: لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَانَ كَذَا وَكَذَا. وَلَكِنْ قُلْ: قَدْرُ اللهِ، وَمَا شَاءَ فَعَلَ. فَإِنَّ «لَوْ» تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ<sup>(٩)</sup>» رواه مسلم<sup>(١٠)</sup>.

١٠٤ - السابع: عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ<sup>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</sup> [ك/١٤] قال: «حُجَّتِ النَّارُ بِالشَّهْوَاتِ، وَحُجَّتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ<sup>(١١)</sup>» مُتَقَوِّي عَلَيْهِ<sup>(١٢)</sup>.

(٢) البخاري (٤٨٣٧) ومسلم (٢٨٢٠).

(١) «أَحَبُّ أَنْ» ليست في «ك».

(٣) البخاري (١١٣٠) ومسلم (٢٨١٩).

(٤) البخاري (٢٠٢٤) ومسلم (١١٧٤).

(٥) في «ص، ل»: العشر.

(٦) في «ص»: الناس.

(٧) المراد بالقوة هنا عزيمة النفس في أمور الآخرة.

(٨) ولا تعجز: لا تفرط في طلب ما ينفعك، فتنسب للتفصير وتلام على التفريط.

(٩) عمل الشيطان: وساوسه المفدية ب أصحابها للخسران.

(١٠) مسلم (٢٦٦٤).

(١١) معناه: لا يوصل إلى الجنة إلا بارتكاب المكاره، والنار إلا بالشهوات.

(١٢) البخاري (٦٤٨٧) ومسلم (٢٨٢٢).

وفي رواية مسلم: «حَفْتُ» بدل «حُجَّبَتْ» وَهُوَ بمعناه: أَيْ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا هَذَا الحجاب، فِإِذَا فَعَلَهُ دَخَلَهَا.

١٠٥ - الثامن: عن أبي عبد الله حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ رض قال: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ صل ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَأَفْتَحَ الْبَقَرَةَ، فَقُلْتُ: يَرْكَعُ عِنْدَ الْمَائَةِ. ثُمَّ مَضَى، فَقُلْتُ: يُصْلِي بِهَا فِي رَكْعَةٍ. فَمَضَى، فَقُلْتُ: يَرْكَعُ بِهَا. ثُمَّ افْتَحَ النِّسَاءَ فَقَرَأَهَا، ثُمَّ افْتَحَ [ص / ٢٢] آلِ عِمْرَانَ فَقَرَأَهَا، يَقْرَأُ مُتَرَسِّلاً؛ إِذَا مَرَّ بِآيَةٍ فِيهَا تَسْبِيحٌ سَبَّحَ، وَإِذَا مَرَّ بِسُؤَالٍ سَأَلَ، وَإِذَا مَرَّ بِتَعْوِذٍ تَعَوَّذَ، ثُمَّ رَكَعَ، فَجَعَلَ يَقُولُ: «سُبْحَانَ رَبِّيِ الْعَظِيمِ» فَكَانَ رُكُوعُهُ نَحْوًا مِنْ قِيَامِهِ، ثُمَّ قال: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ» ثُمَّ قَامَ قِيَامًا طَوِيلًا قَرِيبًا مِمَّا رَكَعَ، ثُمَّ سَجَدَ، فقال: «سُبْحَانَ رَبِّيِ الْأَعْلَى» فَكَانَ سُجُودُهُ قَرِيبًا مِنْ قِيَامِهِ. رواه مسلم<sup>(١)</sup>.

١٠٦ - التاسع: عن ابن مسعود رض قال: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ صل لَيْلَةً فَأَطَالَ، حَتَّى هَمَمْتُ بِأَمْرٍ سُوءٍ! قيل: وَمَا هَمَمْتَ بِهِ؟ قال: هَمَمْتُ أَنْ أَجْلِسَ وَأَدْعُهُ. مُتَّقٌ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

١٠٧ - العاشر: عن أنسٍ رض عن رَسُولِ اللهِ صل قال: «يَكْبُرُ الْمَيْتُ ثَلَاثَ<sup>(٣)</sup>: أَهْلُهُ وَمَالُهُ وَعَمْلُهُ، فَيَرْجُعُ إِثْنَانِ وَيَبْقَى وَاحِدٌ؛ يَرْجُعُ أَهْلُهُ وَمَالُهُ، وَيَبْقَى عَمْلُهُ» مُتَّقٌ عَلَيْهِ<sup>(٤)</sup>.

١٠٨ - الحادي عشر: عن ابن مسعود رض قال: قال النبيُّ صل: «الْجَنَّةُ أَقْرَبُ

(١) مسلم (٧٧٢).

(٢) البخاري (١١٣٥) ومسلم (٧٧٣).

(٤) البخاري (٦٥١٤) ومسلم (٢٩٦٠).

(٣) كذا في «ص، ل». وفي الصحيحين: ثلاثة.

إِلَى أَحَدِكُمْ مِنْ شَرِّ الْكَوَافِرِ<sup>(١)</sup> نَعْلِمُهُ وَالنَّارُ مِثْلُ ذَلِكَ<sup>(٢)</sup> » رواه البخاري<sup>(٣)</sup>.

١٠٩ - الثاني عشر: عن أبي فراسٍ ربيعة بن كعب الأسلمي، خادم رسول الله ﷺ ومن أهل الصفة ﷺ قال: كُنْتُ أَبْيَثُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَتَيْتُهُ بِوَضُوئِهِ وَحَاجَتِهِ، فَقَالَ: «سَلَّنِي» فَقُلْتُ: أَسْأَلُكَ مُرَافَقَتَكَ فِي الْجَنَّةِ. قَالَ: «أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ؟» قُلْتُ: هُوَ ذَلِكَ. قَالَ: «فَأَعِنِّي عَلَى نَفْسِكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ» رواه مسلم<sup>(٤)</sup>.

١١٠ - الثالث عشر: عن أبي عبد الله - ويقال «أبو عبد الرحمن» - ثوبان مؤلى رسول الله ﷺ قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «عَلَيْكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ؛ فَإِنَّكَ لَنْ تَسْجُدَ اللَّهُ سَجْدَةً إِلَّا رَفَعَكَ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً، وَحَطَّ عَنْكَ بِهَا حَطِيَّةً» رواه مسلم<sup>(٥)</sup>.

١١١ - الرابع عشر: عن أبي صفوان عبد الله بن بُشْرِ الأَسْلَمِي<sup>(٦)</sup> ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «خَيْرُ النَّاسِ مَنْ طَالَ عُمُرُهُ وَحَسُنَ عَمَلُهُ» رواه الترمذى وقال<sup>(٧)</sup>: حديث حسن<sup>(٨)</sup>.

«بُشْرٌ» بضم الباء وبسین مهملة<sup>(٩)</sup>.

١١٢ - الخامس عشر: عن أنسٍ ﷺ قال: غَابَ عَمِي أَنْسُ بْنُ النَّضِيرِ ﷺ عن قِتَالِ بَدْرٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، غَبَتْ عَنِّي أَوَّلُ قِتَالٍ قَاتَلَتِ الْمُشْرِكِينَ، لَئِنِّي أَشْهَدُنِي

(١) الشراك: سير النعل، وهو خطيب من جلد ونحوه يستخدم لربط النعل.

(٢) معناه: أن الطاعة موصلة إلى الجنة، وأن المعصية مقربة إلى النار، وأنهما قد يكونان في أيسر الأشياء.

(٤) مسلم (٤٨٩).

(٣) البخاري (٦٤٨٨).

(٥) مسلم (٤٨٨).

(٦) بعدها في «ل»: بضم الباء وبسین مهملة.

(٧) الترمذى (٢٣٢٩).

(٨) في «ص»: قال.

(٩) الضبط ليس في «ل».

قتال المُشرِكِينَ لَيَرَيْنَ اللَّهَ مَا أَصْنَعُ . فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ انْكَشَفَ<sup>(١)</sup> الْمُسْلِمُونَ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ أَعْتَذْرُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ هُؤُلَاءِ - يَعْنِي أَصْحَابَهُ - وَأَبْرُأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ هُؤُلَاءِ . يَعْنِي الْمُشْرِكِينَ، ثُمَّ تَقَدَّمَ، فَاسْتَقْبَلَهُ سَعْدُ بْنُ مُعاذٍ، فَقَالَ: يَا سَعْدَ بْنَ مُعاذٍ، الْجَنَّةُ، وَرَبُّ النَّضْرِ إِنِّي أَجِدُ رِيحَهَا مِنْ دُونِ أُحُدٍ . قَالَ سَعْدٌ<sup>(٢)</sup>: فَمَا اسْتَطَعْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا صَنَعَ<sup>(٣)</sup> . قَالَ أَنْسٌ: فَوَجَدْنَا بِهِ بِضْعًا وَثَمَانِينَ ضَرَبَةً بِالسَّيْفِ، أَوْ طَعْنَةً بِرَمْحٍ، أَوْ رَمْيَةً بِسَهْمٍ، وَوَجَدْنَاهُ قَدْ قُتِلَ، وَمَثَلٌ بِهِ الْمُشْرِكُونَ، فَمَا عَرَفْهُ أَحَدٌ إِلَّا أَخْتَهُ بِبَيَانِهِ<sup>(٤)</sup> . قَالَ أَنْسٌ: كُنَّا نُرَى أَوْ<sup>(٥)</sup> نَظَنْنَا أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَّلَتْ فِيهِ وَفِي أَشْبَابِهِ: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾<sup>(٦)</sup> إِلَى آخِرِهَا [الأحزاب: ٢٣] . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٧)</sup> .

قوله: «لَيَرَيْنَ اللَّهَ» رُوِيَ بِضمِّ الْيَاءِ وَكَسْرِ الرَّاءِ: أَيْ لَيُظْهِرَنَّ اللَّهُ ذِلِكَ<sup>(٨)</sup> لِلنَّاسِ . وَرُوِيَ بِفَتْحِهِما، وَمَعْنَاهُ ظَاهِرٌ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

١١٣ - السادس عشر: عن أبي مسعودٍ عقبة بن عمرو الأنباري البدرى<sup>رض</sup> قال: لَمَّا نَزَّلَتْ آيَةُ الصَّدَقَةِ كُنَّا نُحَامِلُ عَلَى ظُهُورِنَا، فَجَاءَ رَجُلٌ فَتَصَدَّقَ بِشَيْءٍ كَثِيرٍ، فَقَالُوا: مُرَاءٍ! وَجَاءَ رَجُلٌ فَتَصَدَّقَ بِصَاعِ، فَقَالُوا: إِنَّ اللَّهَ لَغَنِيٌّ عَنْ صَاعٍ هَذَا! فَنَزَّلَتْ: ﴿الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَوَّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ لَا يَحِدُّونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ﴾ الآية [التوبه: ٧٩] . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٩)</sup> .

وَ«نُحَامِلُ» بِضمِّ النُّونِ [ك/ ١٥] وَبِالحاءِ الْمُهَمَّلَةِ: أَيْ يَحْمِلُ أَحَدُنَا عَلَى ظَهِيرَهِ  
بِالْأَجْرَةِ وَيَتَصَدَّقُ بِهَا .

(١) انكشف: انهزم.

(٢) فما استطعت ما صنع: ما استطعت أن أصف ما صنع من كثرة ما أعيانا وأبلينا في المشركين.

(٣) البنان: الأصابع.

(٤) التخريج ليس في «ص». رواه البخاري (٢٨٠٥) ومسلم (١٩٠٣).

(٥) ليست في «ك».

(٦) البخاري (١٤١٥) ومسلم (١٠١٨).

(٧) ليست في «ك».

١١٤ - السابع عشر: عن سعيد بن عبد العزيز، عن ربيعة بن يزيد، عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي ذر جندب بن جنادة رض عن النبي ﷺ [ص / ٢٣] فيما يروي عن الله تبارك وتعالى، أَنَّهُ قَالَ: «يَا عِبَادِي، إِنِّي حَرَمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي، وَجَعَلْتُهُ بِنِكُمْ مُحَرَّمًا، فَلَا تَظَالَّمُوا. يَا عِبَادِي، كُلُّكُمْ ضَالٌّ إِلَّا مَنْ هَدَيْتُهُ، فَاسْتَهْدُونِي أَهْدِكُمْ. يَا عِبَادِي، كُلُّكُمْ جَائِعٌ إِلَّا مَنْ أَطْعَمْتُهُ، فَاسْتَطِعُمُونِي أُطْعِمْكُمْ. يَا عِبَادِي، كُلُّكُمْ عَارٍ إِلَّا مَنْ كَسَوْتُهُ، فَاسْتَكْسُونِي أَكْسُكُمْ. يَا عِبَادِي، إِنَّكُمْ تُخْطِئُونَ بِاللَّيلِ وَالنَّهَارِ، وَأَنَا أَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا، فَاسْتَغْفِرُونِي أَغْفِرُ لَكُمْ. يَا عِبَادِي، إِنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغُوا ضُرِّي فَتَضَرُّونِي، وَلَنْ تَبْلُغُوا نَفْعِي فَتَنْفَعُونِي. يَا عِبَادِي، لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ، وَإِنْسَكُمْ وَجَنَّكُمْ، كَانُوا عَلَى أَتْقَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ، مَا زَادَ ذَلِكَ فِي مُلْكِي شَيْئًا. يَا عِبَادِي، لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ، وَإِنْسَكُمْ وَجَنَّكُمْ، كَانُوا عَلَى أَفْجَرِ قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِنْ مُلْكِي شَيْئًا. يَا عِبَادِي، لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ، وَإِنْسَكُمْ وَجَنَّكُمْ، قَامُوا فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ<sup>(١)</sup> فَسَأَلُونِي، فَأَعْطَيْتُ كُلَّ إِنْسَانٍ مَسْأَلَتَهُ، مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِمَّا عِنْدِي إِلَّا كَمَا يَنْقُصُ الْمِحْيَطُ<sup>(٢)</sup> إِذَا أُدْخِلَ الْبَحْرَ. يَا عِبَادِي، إِنَّمَا هِيَ أَعْمَالُكُمْ أَخْصِيهَا لَكُمْ، ثُمَّ أُوْفِيَكُمْ إِيَّاهَا، فَمَنْ وَجَدَ خَيْرًا فَلِيَحْمِدِ اللَّهَ، وَمَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذَلِكَ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ» قال سعيد: كان أبو إدريس إذا حدث بهذا الحديث جثنا على ركبتيه. رواه مسلم<sup>(٣)</sup>.

وَرُوِّينَا عَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ بْنِ حَنَّبَلٍ رحمه الله قَالَ: لَيْسَ لِأَهْلِ الشَّامِ حَدِيثٌ أَشَرَّفُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ.

\*\*\*\*\*

(٢) الْمِحْيَطُ: الإبرة.

(١) صعيد واحد: أرض واحدة.

(٣) مسلم (٢٥٧٧).

١٢ - باب<sup>(١)</sup> الحث على الازيد من الخير في آخر<sup>(٢)</sup> العمر

قال الله تعالى: ﴿أَوْلَمْ نُعَمِّرْكُمْ مَا يَتَّدَكَّرُ فِيهِ مَنْ تَذَكَّرَ وَجَاءَ كُمْ أَنَذِيرٌ﴾ [فاطر: ٣٧].

قال ابن عباس والمحققون: معناه: أو لم نعمركم ستين سنة؟ ويعيده الحديث الذي سنذكره إن شاء الله تعالى. وقيل: معناه ثمانى عشرة سنة. وقيل: أربعين سنة. قاله الحسن والكلبي ومسروق، ونقل عن ابن عباس أيضا.

ونقلوا أن أهل المدينة كانوا إذا بلغ أحدهم<sup>(٣)</sup> أربعين سنة تفرغ للعبادة. وقيل: هو البلوغ.

وقوله تعالى: ﴿وَجَاءَ كُمْ أَنَذِيرٌ﴾ قال ابن عباس والجمهور<sup>(٤)</sup>: هو النبي ﷺ. وقيل: الشيب. قاله عكرمة وابن عيينة وغيرهما. والله أعلم.

وأما الأحاديث:

١٥ - فالحديث الأول<sup>(٥)</sup>: عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «أعذر الله إلى امرئ آخر أجله حتى بلغ ستين سنة» رواه البخاري<sup>(٦)</sup>.

قال العلماء: معناه: لم يتترك له عذرًا إذ أمهله هذه المدة، يقال: أعذر الرجل؛ إذا بلغ الغاية في العذر.

١٦ - الثاني: عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان عمر رضي الله عنه يدخلني مع أشياخ بدر،

(١) في «ل»: الباب الثاني عشر. (٢) في «ص، ل»: أواخر.

(٣) ليست في «ص».

(٤) في «ل»: المحققون.

(٥) في «ص، ل»: فالأخير (٦٤١٩).

فكان بعضهم وجداً في نفسه فقال<sup>(١)</sup>: لِمَ يَدْخُلُ هَذَا مَعْنَا وَلَنَا أَبْنَاءُ مِثْلُهُ! فَقَالَ عُمَرُ: إِنَّهُ مِنْ حَيْثُ عَلِمْتُمْ<sup>(٢)</sup>! فَدَعَانِي ذَاتَ يَوْمٍ فَأَدْخَلَنِي مَعَهُمْ، فَمَا رَأَيْتُ أَنَّهُ دَعَانِي يَوْمَئِذٍ إِلَّا لِيُرِيهِمْ، قَالَ: مَا تَقُولُونَ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرًا اللَّهُ وَالْفَتْحُ﴾؟ [الفتح: ١] فَقَالَ بَعْضُهُمْ: أُمِرْنَا نَحْمَدُ اللَّهَ وَنَسْتَغْفِرُهُ إِذَا نَصَرْنَا وَفَتَحْ عَلَيْنَا. وَسَكَتَ بَعْضُهُمْ فَلَمْ يَقُلْ شَيْئاً، فَقَالَ لِي: كَذَلِكَ<sup>(٣)</sup> تَقُولُ يَا ابْنَ عَبَاسٍ؟ فَقَلَتْ: لَا. قَالَ: فَمَا تَقُولُ؟ قُلْتُ: هُوَ أَجْلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَعْلَمُهُ لَهُ، قَالَ: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرًا اللَّهُ وَالْفَتْحُ﴾ وَذَلِكَ عَلَامَةُ أَجْلِكَ<sup>(٤)</sup> فَسَيِّحٌ مُحَمَّدٌ رَبِّكَ وَآسْتَغْفِرُهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَابًا<sup>(٥)</sup> فَقَالَ عُمَرُ<sup>(٦)</sup>: لَا أَعْلَمُ مِنْهَا إِلَّا مَا يَقُولُ. رواه البخاري<sup>(٧)</sup>.

١١٧ - الثالث: عن عائشة<sup>(٨)</sup> قالت: مَا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَّاتُهُ صَلَّاتُهُ صلاةً، بَعْدَ أَنْ نَزَّلْتُ عَلَيْهِ: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرًا اللَّهُ وَالْفَتْحُ﴾ إِلَّا يَقُولُ<sup>(٩)</sup> فِيهَا<sup>(١٠)</sup>: «سُبْحَانَكَ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(١١)</sup>.

وفي رواية في «الصَّحِيحَيْنِ» عنها: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكْثِرُ أَنْ [ك/١٦] يُقُولَ في رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ<sup>(١٢)</sup>: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي» يَتَأَوَّلُ الْقُرْآنَ<sup>(١٣)</sup>.

معنى: «يَتَأَوَّلُ الْقُرْآنَ» أي: يَعْمَلُ بِمَا أُمِرَّ بِهِ في الْقُرْآنِ في قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَسَيِّحٌ  
بِحَمْدِ رَبِّكَ وَآسْتَغْفِرُهُ﴾.

وفي رواية لمسلم: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ: «سُبْحَانَكَ

(١) بعدها في «ل»: له. (٢) من حيث علمتم: علمتم فضله وغزاره عليه.

(٣) في «ل»: فقال لي عمر: أكذلك. (٤) البخاري (٤٢٩٤).

(٥) في «ل»: ويقول. (٦) ليست في «ك».

(٧) البخاري (٤٩٦٧) ومسلم (٤٨٤/٢١٨).

(٨) في «ص»: وسجد. (٩) البخاري (٤٩٦٨) ومسلم (٤٨٤/٢١٧).

اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوْبُ إِلَيْكَ» قالت عائشة<sup>(٢)</sup>: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا هَذَا الْكَلِمَاتُ الَّتِي<sup>(٣)</sup> أَرَاكَ أَحْدَثْتَهَا تَقُولُهَا؟ قَالَ: «جَعَلْتُ لِي [ص/٢٤] عَلَامَةً فِي أُمَّتِي إِذَا رَأَيْتُهَا قُلْتُهَا ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرًا لَّهُ وَالْفَتْحُ﴾ إِلَى آخِرِ السُّورَةِ<sup>(٤)</sup>.

وفي روايةٍ لِهِ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكْثِرُ مِنْ قَوْلِ: «سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوْبُ إِلَيْهِ» قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَاكَ تُكْثِرُ مِنْ قَوْلِ<sup>(٥)</sup>: «سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوْبُ إِلَيْهِ»! فَقَالَ: «أَخْبَرَنِي رَبِّي أَنِّي سَأَرَى عَلَامَةً فِي أُمَّتِي فَإِذَا رَأَيْتُهَا أَكْثَرْتُ مِنْ قَوْلِ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوْبُ إِلَيْهِ. فَقَدْ رَأَيْتُهَا ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرًا لَّهُ وَالْفَتْحُ﴾ وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفَوَاجًا ﴿١١﴾ فَسَيِّحَ مُحَمَّدٌ رَبِّكَ وَأَسْتَغْفِرُهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَابًا<sup>(٦)</sup>.

١١٨ - الرابع: عن أنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى تَابَعَ الْوَحْيَ<sup>(٧)</sup> عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ وَفَاتِهِ، حَتَّى تُوفَّى<sup>(٨)</sup> أَكْثَرَ مَا كَانَ الْوَحْيِ. مُتَّقٌ عَلَيْهِ<sup>(٩)</sup>.

١١٩ - الخامس: عن جابرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُبَعْثُ كُلُّ عَبْدٍ عَلَى مَا مَاتَ عَلَيْهِ» رواه مسلم<sup>(١٠)</sup>.

\*\*\*\*\*

(١) ليست في «ص، ل».

(٢) ليست في «ص، ل».

(٣) كذا في النسخ، وفي «ص»: الذي.

(٤) مسلم (٤٨٤/٢١٨).

(٥) في «ص»: قولها.

(٧) تابع الوحي: أكثر الوحي وإنزال القرآن.

(٩) البخاري (٤٩٨٢) ومسلم (٣٠١٦).

(١٠) (٢٨٧٨). وفي «ك»: «البخاري». وليس فيه.

(٦) مسلم (٤٨٤/٢٢٠).

(٨) حتى توفي: قُربَ وفاة رسول الله ﷺ.

## ١٣ - الباب الثالث عشر

## في بيان كثرة طرق الخير

قال الله تعالى: ﴿وَمَا فَعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يِبْهُ عَلَيْهِمْ﴾ [البقرة: ٢١٥] وقال تعالى: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ [الزلزلة: ٧] وقال تعالى: ﴿مَنْ عَمَلَ صَلَحًا فَلِنَفْسِهِ﴾ [الجاثية: ١٥].

والآيات في الباب كثيرة.

وأما الأحاديث فكثيرة جدًا، وهي غير منحصرة، فنذكر طرفاً منها:

١٢٠ - الأول: عن أبي ذرٍ جندب بن جنادة رض قال: قلت: يا رسول الله، أي الأعمال أفضل؟ قال: «الإيمان بالله والجهاد في سبيله» قلت: أي الرقاب أفضل؟ قال: «أنفسها عند أهلها وأكثرها ثمناً» قلت: فإن لم أفعل؟ قال: «تعين صانعاً أو تضئن لآخر» قلت: يا رسول الله، أرأيت إن ضعفت عن بعض العمل؟ قال: «تكف شراك عن الناس؛ فإنها صدقةٌ منك على نفسك» متفق عليه<sup>(١)</sup>.

«الصانع» بالصاد المهملة، هذا هو المشهور، وروي «صانعاً» بالمعجمة: أي ذا ضياعٍ من فقير أو عيالٍ ونحو ذلك. «وآخر»: الذي لا يتقن ما يحاول فعله.

١٢١ - الثاني: عن أبي ذرٍ أيضاً رض أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «يُصبحُ عَلَى كُلِّ سُلَامٍ مِنْ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ؛ فَكُلُّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ، وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ،

(١) البخاري (٢٥١٨) ومسلم (٨٤).

وَيُبْرِزُ مِنْ ذَلِكَ رَكْعَتَانِ يَرْكَعُهُمَا مِنَ الصُّحْى» رواه مسلم<sup>(١)</sup>.

«السَّلَامِي» بضم السين المهملة وتحقيق اللام وفتح الميم: المفصل.

١٢٢ - الثالث: عنْهُ قال: قال النَّبِيُّ ﷺ: «عَرَضْتُ عَلَيَّ أَعْمَالُ أُمَّتِي، حَسَنَهَا وَسَيَّسَهَا، فَوَجَدْتُ فِي مَحَاسِنِ أَعْمَالِهَا الْأَذَى يُمَاطُ عَنِ الطَّرِيقِ، وَوَجَدْتُ فِي مَسَاوِيِّ أَعْمَالِهَا النُّخَاعَةَ تَكُونُ فِي الْمَسْجِدِ لَا تُدْفَنُ» رواه مسلم<sup>(٢)</sup>.

١٢٣ - الرابع: عنْهُ أَنَّ نَاسًا قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ بِالْأُجُورِ، يُصْلِلُونَ كَمَا نُصَلِّي، وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ، وَيَتَصَدَّقُونَ بِفَضْلِ أَمْوَالِهِمْ، قَالَ: «أَوَلَيْسَ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ مَا تَصَدَّقُونَ بِهِ! إِنَّ بِكُلِّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةً، وَبِكُلِّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةً، وَبِكُلِّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةً، وَبِكُلِّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةً، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ، وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ<sup>(٣)</sup> صَدَقَةٌ، وَفِي بُضُّعِ<sup>(٤)</sup> أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ» قالوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، يَأْتِي أَحَدُنَا شَهْوَةً وَيَكُونُ لَهُ فِيهَا أَجْرٌ؟ قَالَ: «أَرَأَيْتُمْ لَوْ وَضَعَهَا فِي حَرَامٍ أَكَانَ عَلَيْهِ وِزْرٌ؟ فَكَذِلِكَ إِذَا وَضَعَهَا فِي الْحَلَالِ كَانَ لَهُ أَجْرٌ» رواه مسلم<sup>(٥)</sup>.

«الدُّثُورُ» بالثاء المثلثة: الأموال، وآحدُها «دُثُورٌ». [ك/ ١٧]

١٢٤ - الخامس: عنْهُ قال: قال لِي النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَحْقِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا، وَلَا أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ بِوَجْهٍ طَلِيقٍ» رواه مسلم<sup>(٦)</sup>.

١٢٥ - السادس: عن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ سُلَامٍ مِنْ

(١) مسلم (٥٥٣).

(٤) البُضُع هنا: الجماع.

(٦) مسلم (٢٦٢٦).

(٢) مسلم (٧٢٠).

(٣) في «ص، ل»: منكر.

(٥) مسلم (١٠٠٦).

النّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ كُلُّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ؛ يَعْدِلُ بَيْنَ الْاثْنَيْنِ<sup>(١)</sup> صَدَقَةٌ، وَيُعِينُ الرَّجُلَ فِي دَائِبَتِهِ، فَيَحْمِلُهُ عَلَيْهَا أَوْ يَرْفَعُ لَهُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صَدَقَةٌ، وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ، وَبِكُلِّ خُطْوَةٍ يَمْشِيهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ، وَيُمْيِطُ الْأَذَى عَنِ الْطَّرِيقِ صَدَقَةٌ<sup>(٢)</sup> مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٣)</sup>.

١٢٦ - ورواه مسلم أيضاً من رواية عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صلوات الله عليه: «إِنَّهُ خُلِقَ كُلُّ إِنْسَانٍ مِنْ بَنِي آدَمَ [ص / ٢٥] عَلَى سِتِّينَ وَثَلَاثِمِائَةٍ مَفْصِلٍ، فَمَنْ كَبَرَ اللَّهُ، وَحَمِدَ اللَّهَ، وَهَلَّ<sup>(٤)</sup> وَسَبَّحَ اللَّهَ، وَاسْتَغْفَرَ اللَّهَ، وَعَزَّلَ حَجَرًا عَنْ طَرِيقِ النَّاسِ<sup>(٥)</sup> أَوْ شَوْكَةً أَوْ عَظْمًا عَنْ طَرِيقِ النَّاسِ، وَأَمْرَ بِمَعْرُوفٍ، أَوْ نَهَى عَنْ مُنْكَرٍ، عَدَدُ السِّتِّينَ وَالثَّلَاثِمِائَةِ - فَإِنَّهُ يُنْسِي يَوْمَئِذٍ وَقَدْ زَحَرَ نَسْهَهُ عَنِ النَّارِ»<sup>(٦)</sup>.

١٢٧ - السابع: عن النبي صلوات الله عليه قال: «مَنْ عَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ أَوْ رَاحَ<sup>(٧)</sup> أَعَدَ اللَّهُ لَهُ فِي الْجَنَّةِ نُزُلاً كُلَّمَا غَدَا أَوْ رَاحَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٨)</sup>.

«النُّزُلُ»: القُوتُ والرِّزْقُ، وما يُهِيَّأُ للضَّيْفِ.

١٢٨ - الثامن: عن النبي صلوات الله عليه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه: «يَا نِسَاءَ الْمُسْلِمَاتِ، لَا تَحْقِرْنَ جَارَةً لِجَارَتِهَا وَلَوْ فِرِسَنَ شَاهِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٩)</sup>.

قال الجوهري: الفِرِسُونُ من البعير كالحافر من الدابة. قال: وربما استعير في الشّاة.

(١) يعدل بين الاثنين: يصلح بينهما بالعدل.

(٢) البخاري (٢٩٨٩) ومسلم (١٠٠٩).

(٣) في «ل»: وهل الله.

(٤) مسلم (١٠٠٧).

(٥) من غدا إلى المسجد أو راح: تردد على المساجد في أي وقت.

(٦) البخاري (٦٦٢) ومسلم (٦٦٩).

(٧) البخاري (٢٥٦٦) ومسلم (١٠٣٠).

١٢٩ - التاسع: عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِيمَانٌ بِضُعْ وَسَبْعُونَ» أَوْ «بِضُعْ وَسِتُّونَ شُعْبَةً، فَأَفْضَلُهَا قَوْلُ (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) وَأَدَنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الْطَّرِيقِ، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ» مُتَقَوْلَةٌ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>.

«الِّبْضُعُ» من ثلاثة إلى تسع، بكسر الباء، وقد تفتح. وـ«الشُّعْبَةُ»: القطعة.

١٣٠ - العاشر: عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ، وَأَشْتَدَ عَلَيْهِ الْعَطَشُ، فَوَجَدَ بَئْرًا، فَنَزَّلَ فِيهَا فَشَرِبَ ثُمَّ خَرَجَ، فَإِذَا كَلْبٌ يَلْهَثُ، يَأْكُلُ الشَّرَابَ<sup>(٢)</sup> مِنَ الْعَطَشِ، فَقَالَ الرَّجُلُ: لَقَدْ بَأْتَ هَذَا الْكَلْبَ مِنَ الْعَطَشِ مِثْلُ الذِّي كَانَ قَدْ بَلَغَ مِنِّي. فَنَزَّلَ الْبَئْرُ، فَمَلَأَ حُفَّهُ مَاءً، ثُمَّ أَمْسَكَهُ بِفِيهِ حَتَّى رَقِيَ، فَسَقَى الْكَلْبَ، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ فَغَفَرَ لَهُ<sup>(٣)</sup> قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لَنَا فِي الْبَهَائِمِ أَجْرًا؟ فَقَالَ: «فِي كُلِّ كَبِدٍ رَطْبَةٌ أَجْرٌ»<sup>(٤)</sup> مُتَقَوْلَةٌ عَلَيْهِ<sup>(٥)</sup>.

وفي رواية للبخاري: «فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ فَأَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ»<sup>(٦)</sup>.

وفي رواية لهما: «بَيْنَمَا كَلْبٌ يُطِيفُ بِرَكِيَّةَ، قَدْ كَادَ يَقْتُلُهُ الْعَطَشُ، إِذْ رَأَهُ بَغِيٌّ<sup>(٧)</sup> مِنْ بَغَائِيَّةِ بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَنَزَعَتْ مُوْقَهَا، فَاسْتَقْتَلَ لَهُ بِهِ فَسَقَتْهُ، فَغُفِرَ لَهَا بِهِ»<sup>(٨)</sup>.

«المُوقُّ» الخف. وـ«يُطِيفُ» يدور حول «رَكِيَّة» وهي البئر.

١٣١ - الحادي عشر: عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَقَدْ رَأَيْتُ رَجُلًا يَتَقَلَّبُ فِي الْجَنَّةِ»<sup>(٩)</sup>

(١) البخاري (٩) ومسلم (٣٥).

(٢) في «ص، ل»: أشتد.

(٣) الشَّرَابُ: التَّرَابُ النَّدِيُّ.

(٤) في كل كبد رطبة أجر: الإحسان إلى كل حيوان حي أجر.

(٥) البخاري (٢٣٦٢) ومسلم (٢٢٤٤).

(٦) بعدها في مطبوعة الشيخ ماهر الفحل والأرناؤوط: «غفر له» وليس في البخاري.

(٧) البخاري (١٧٣).

(٨) بَغِيٌّ: زانية.

(٩) البخاري (٣٤٦٧) ومسلم (٢٢٤٥).

(١٠) يتقلب في الجنة: يتنعم في الجنة بملاذها.

في شَجَرَةٍ قَطَعَهَا مِنْ<sup>(٢)</sup> ظَهُرٍ الطَّرِيقِ، كَانَتْ تُؤْذِي الْمُسْلِمِينَ» رواه مسلم<sup>(٣)</sup>.

وفي روايةٍ: «مَرَّ رَجُلٌ بِعُصْنِ شَجَرَةٍ عَلَى ظَهُورِ طَرِيقٍ، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَا تُحِينَ هَذِهِ عَنِ الْمُسْلِمِينَ؛ لَا تُؤْذِيْهِمْ. فَأَدْخَلَ الْجَنَّةَ»<sup>(٤)</sup>.

وفي روايةٍ لهما: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ، وَجَدَ غُصْنَ شَوْكٍ عَلَى الطَّرِيقِ، فَأَخَرَّهُ، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ، فَغَفَرَ لَهُ»<sup>(٥)</sup>.

١٣٢ - الثاني عشر: عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الوضوءَ، ثُمَّ أَتَى الجُمُعَةَ فَاسْتَمَعَ وَأَنْصَتَ، غُفرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ وَزِيادةً ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، وَمَنْ مَسَ الْحَصَاصَا فَقَدْ لَفَّا» رواه مسلم<sup>(٦)</sup>.

١٣٣ - الثالث عشر: عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا تَوَضَّأَ الْعَبْدُ الْمُسْلِمُ» أَوْ «الْمُؤْمِنُ، فَغَسَلَ وَجْهَهُ، خَرَجَ مِنْ وَجْهِهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ نَظَرَ إِلَيْهَا بِعَيْنِيهِ، مَعَ الْمَاءِ» أَوْ «مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ، فَإِذَا غَسَلَ يَدَيْهِ، خَرَجَ مِنْ يَدَيْهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ كَانَ بَطَشَتْهَا يَدَاهُ، مَعَ الْمَاءِ» أَوْ «مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ، فَإِذَا غَسَلَ رِجْلَيْهِ، خَرَجَتْ كُلُّ خَطِيئَةٍ مَسْتَهَا رِجْلَاهُ، مَعَ الْمَاءِ» أَوْ «مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ، حَتَّى يَخْرُجَ نَقِيًّا مِنَ الدُّنُوبِ» رواه مسلم<sup>(٧)</sup>. [ك/١٨].

١٣٤ - الرابع عشر: عَنْهُ، عن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الصَّلَواتُ الْخَمْسُ، وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ، وَرَمَضَانُ إِلَى رَمَضَانَ، مُكَفَّرَاتٌ مَا بَيْنُهُنَّ إِذَا اجْتَنَبْتِ الْكَبَائِرِ» رواه مسلم<sup>(٨)</sup>.

(١) أي: بسبب شجرة.

(٢) مسلم (١٩١٤).

(٣) مسلم (١٢٨).

(٤) البخاري (٦٥٢) ومسلم (١٩١٤).

(٥) مسلم (٨٥٧).

(٦) مسلم (١٦٤).

(٧) مسلم (٢٤٤).

(٨) مسلم (٢٣٣).

١٣٥ - الخامس عشر: عنْهُ قال: قال رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يَمْحُو  
اللهُ بِهِ الْخَطَايَا وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ؟» قَالُوا: بَلَى، يَا رَسُولَ اللهِ. قَالَ: «إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ  
عَلَى الْمَكَارِهِ<sup>(١)</sup> وَكَثْرَةُ الْخُطُطِ إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَإِنْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَذِلِّكُمُ  
الرِّبَاطُ<sup>(٢)</sup>» رواه مسلم<sup>(٣)</sup>. [ص/٢٦]

١٣٦ - السادس عشر: عن أبي موسى الأشعري رض قال: قال رَسُولُ اللهِ ﷺ:  
«مَنْ صَلَّى الْبَرَدِينَ دَخَلَ الْجَنَّةَ» متفق عليه<sup>(٤)</sup>.

«البردان»: الصبح والعصر<sup>(٥)</sup>.

١٣٧ - السابع عشر: عنْهُ قال: قال رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا مَرِضَ الْعَبْدُ أَوْ سَافَرَ، كُتِبَ  
لَهُ مِثْلُ مَا كَانَ يَعْمَلُ مُقِيمًا صَحِيحًا<sup>(٦)</sup>» رواه البخاري<sup>(٧)</sup>.

١٣٨ - الثامن عشر: عن جابر رض قال: قال النبئ ﷺ: «كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ»  
رواه البخاري<sup>(٨)</sup>.

١٣٩ - ورواه مسلم من رواية حذيفة رض<sup>(٩)</sup>.

١٤٠ - التاسع عشر: عنْهُ قال: قال رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْسًا، إِلَّا  
كَانَ مَا أُكِلَّ مِنْهُ لَهُ صَدَقَةٌ، وَمَا سُرِقَ مِنْهُ لَهُ صَدَقَةٌ<sup>(١٠)</sup> وَلَا يَرْزُقُهُ أَحَدٌ إِلَّا كَانَ لَهُ صَدَقَةً»

(١) المكاره جمع مكره: وهو ما يكرهه الإنسان ويشق عليه.

(٢) الرباط: الأمر المرغب فيه، الكامل للأجر، الذي ينبغي حبس النفس عليه.

(٣) مسلم (٢٥١).

(٤) البخاري (٥٧٤) ومسلم (٦٣٥).

(٥) وسميا بذلك لأنهما يصليان في بردئي النهار، أي طرفيه، حين يطيب الهواء وتذهب شدة الحر.

(٦) هذا في أمر النوافل، أما صلاة الفرض فلا تسقط بسفر أو مرض.

(٧) البخاري (٢٩٩٦). (٨) البخاري (٦٠٢١).

(٩) مسلم (١٠٠٥). (١٠) «وما سرق منه له صدقة» سقط من «ك».

رواه مسلم<sup>(١)</sup>.

وفي رواية له: «وَلَا يَغْرِسُ الْمُسْلِمُ غَرْسًا، فَيَأْكُلَ مِنْهُ إِنْسَانٌ وَلَا دَابَّةٌ وَلَا طَيْرٌ، إِلَّا كَانَ لَهُ صَدَقَةً إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»<sup>(٢)</sup>.

وفي رواية له: «لَا يَغْرِسُ مُسْلِمٌ غَرْسًا، وَلَا يَزْرَعُ زَرْعًا، فَيَأْكُلَ مِنْهُ إِنْسَانٌ وَلَا دَابَّةٌ وَلَا شَيْءٌ، إِلَّا كَانَتْ لَهُ صَدَقَةً»<sup>(٣)</sup>.

١٤١ - وَرَوَيَاهُ جَمِيعًا مِنْ رِوَايَةِ أَنْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ<sup>(٤)</sup>.

قوله: «يَرْزُقُهُ» أي ينتفع به.

١٤٢ - العشرون: عن<sup>(٥)</sup> قال: أراد بنو سَلِمَةَ أَنْ يَتَقَلَّلُوا قُرْبَ الْمَسْجِدِ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال لهم: «إِنَّهُ بِلَغَنِي أَنَّكُمْ تُرِيدُونَ أَنْ تَتَقَلَّلُوا قُرْبَ الْمَسْجِدِ» فَقَالُوا: نَعَمْ، يَا رَسُولَ اللهِ، قَدْ أَرْدَدْنَا ذَلِكَ. فَقَالَ: «بَنِي سَلِمَةَ، دِيَارَكُمْ تُكْتَبُ آثَارُكُمْ<sup>(٦)</sup> دِيَارُكُمْ تُكْتَبُ آثَارُكُمْ<sup>(٧)</sup>» رواه مسلم<sup>(٨)</sup>.

وفي رواية: «إِنَّ بِكُلِّ خَطْوَةٍ دَرَجَةً»<sup>(٩)</sup>.

١٤٣ - وَرَوَاهُ الْبَخَارِيُّ أَيْضًا بِمَعْنَاهُ مِنْ رِوَايَةِ أَنْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ<sup>(١٠)</sup>.

وَ«بَنِي سَلِمَةَ» بِكَسْرِ الْلَّامِ: قبيلة معروفة من الأنصار رضي الله عنهم. و«آثَارُهُمْ» خطاهم.

(١) مسلم (١٥٥٢).

(٢) مسلم (١٥٥٢).

(٣) مسلم (١٥٥٢).

(٤) أي: عن جابر بن عبد الله.

(٥) معناه: الزموا دياركم؛ فإنكم إذا لم تتموها كتبت آثاركم وخطاكم الكثيرة إلى المسجد.

(٦) لم تكرر الجملة في «ص».

(٧) مسلم (٦٦٥).

(٨) مسلم (٦٦٤).

(٩) البخاري (٦٥٥، ٦٥٦).

(١٠) البخاري (٦٥٥).

١٤٤ - الحادي والعشرون: عن أبي المندى أبي بن كعب رض قال: كان رجُل لا أعلم رجلاً أبعد من المسجد منه، وكان لا تخطئه صلاة، فقيل له، أوف قلت له: لو اشتريت حماراً تركب في الظلام وفي الرّمضاء! فقال: ما يسرني أن منزلتي إلى جنوب المسجد؛ إني أريد أن يكتب لي ممثأة إلى المسجد، ورجوعي إذا رجعت إلى أهلي. قال رسول الله صل: «قد جمع الله لك ذلك كله» رواه مسلم<sup>(١)</sup>.

وفي رواية: «إنَّ لَكَ مَا احْتَسَبْتَ»<sup>(٢)</sup>.

«الرّمضاء» الأرض التي أصابها<sup>(٣)</sup> الحر الشديد.

١٤٥ - الثاني والعشرون: عن أبي محمد عبد الله بن عمرو بن العاص رض قال: قال رسول الله صل: «أربعون حصلة، أعلاها منيحة العنبر، ما من عامل يعمل بحصلة منها؛ رجاء ثوابها وتصديق موعدها<sup>(٤)</sup> إلا دخله الله بها الجنة» رواه البخاري<sup>(٥)</sup>.

«المنيحة» أن يعطيها إياها ليأكل لبنها ثم يردها إليه.

١٤٦ - الثالث والعشرون: عن عدي بن حاتم رض قال: سمعت النبي صل يقول: «اتقو النار ولو بشق تمرة» متفق عليه<sup>(٦)</sup>.

وفي رواية لهما عنه قال: قال رسول الله صل: «ما منكم من أحد إلا سيكلمه ربُّه، ليس بيته وبنته ترجمان، فينظر أيمن منه فلا يرى إلا ما قدم، وينظر أشام منه فلا يرى إلا ما قدم، وينظر بين يديه فلا يرى إلا النار تلقاء وجهه، فاتقوا النار ولو بشق تمرة».

(١) مسلم (٦٦٣)/٢٧٨. (٢) مسلم (٦٦٣).

(٣) «الارض التي أصابها» ليست في «ل».

(٤) في «ل»: وعدها. وفي «ك»: بوعدها. والمثبت من «ص» وصحيف البخاري.

(٥) البخاري (١٤١٧) ومسلم (١٠١٦).

فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فِي كَلِمَةٍ طَيِّبَةً<sup>(١)</sup>.

٤٧ - الرابع والعشرون: عن أنسٌ رَوَاهُ عَنِ النَّبِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ: «إِنَّ اللَّهَ لَيَرْضَى عَنِ الْعَبْدِ أَنْ يَأْكُلَ الْأَكْلَةَ فَيَحْمَدُهُ عَلَيْهَا، أَوْ يَشْرَبَ الشَّرْبَةَ فَيَحْمَدُهُ عَلَيْهَا» رواه [ك/١٩] مسلم<sup>(٢)</sup>.

وَ«الْأَكْلَةُ» بفتح الهمزة: وهي الغدوة أو العشوة.

٤٨ - الخامس والعشرون: عن أبي موسى رَوَاهُ عَنِ النَّبِيِّ عَنِ النَّبِيِّ قَالَ: «عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ صَدَقَةٌ» قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَجِدْ؟ قَالَ: «يَعْمَلُ<sup>(٣)</sup> بِيَدِيهِ فَيَنْفَعُ نَفْسَهُ وَيَصَدِّقُ» قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ؟ قَالَ: «يُعِينُ ذَا الْحَاجَةِ الْمَلْهُوفَ» قَالَ<sup>(٤)</sup>: أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ؟ قَالَ: «يَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَإِنْ يَفْعَلْ؟ قَالَ: «يُمْسِكُ عَنِ الشَّرِّ؛ فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ» مُتَّسِقٌ عَلَيْهِ<sup>(٥)</sup>.

\*\*\*\*\*

## ٤- الباب الرابع عشر

### في الاقتصاد في العبادة

قال الله تعالى: ﴿ طه ﴾ مَا أَنْزَلَنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِتَسْقَئَ ﴿ [طه: ٢-١] وقال تعالى: ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ ﴾ [آل عمران: ١٨٥].

٤٩ - وعن عائشة رَوَاهُ عَنِ النَّبِيِّ عَنِ النَّبِيِّ أَنَّ النَّبِيِّ دَخَلَ عَلَيْهَا، وَعِنْدَهَا امْرَأَةٌ، قَالَ: «مَنْ

(١) البخاري (٧٥١٢) ومسلم (٦٧١٦/١٠١٦).

(٢) مسلم (٢٧٣٤).

(٣) في «ص، ل»: يعتمل.

(٤) في «ص»: قيل.

(٥) البخاري (٦٠٢٢) ومسلم (١٠٠٨).

هذِهِ؟» قالت: هذه فُلَانَةُ، تَذَكُّرُ مِنْ صَلَاتِهَا<sup>(١)</sup>. قال: «مَهْ، عَلَيْكُم بِمَا تُطِيقُونَ، فَوَاللَّهِ لَا يَمْلُّ اللَّهُ حَتَّى تَمْلُوا» وَكَانَ أَحَبُ الدِّينِ إِلَيْهِ مَا دَأَوْمَ صَاحِبُهُ عَلَيْهِ. مُتَقَّعٌ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

وَ«مَهْ»: كَلِمَةُ نَهْيٍ وَرَجْرَهُ.

وَمَعْنَى «لَا يَمْلُّ اللَّهُ» أَيْ: لَا يَقْطَعُ ثَوَابُهُ عَنْكُمْ وَجَزَاءُ أَعْمَالِكُمْ، وَيُعَامِلُكُمْ مُعَامَلَةَ الْمَالِ، حَتَّى تَمْلُوا فَتَرْكُوا، فَيَنْبَغِي لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مَا تُطِيقُونَ الدَّوَامَ عَلَيْهِ؛ لِيَدُومَ ثَوَابُهُ لَكُمْ وَفَضْلُهُ عَلَيْكُمْ.

١٥٠ - وعن أنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: جاءَ ثَلَاثَةٌ رَهْطٌ إِلَى بَيْوَتِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ يَسْأَلُونَ عَنْ عِبَادَةِ النَّبِيِّ ﷺ فَلَمَّا أَخْبِرُوا كَانُوهُمْ تَقَالُوْهَا<sup>(٣)</sup> وَقَالُوا: أَيْنَ نَحْنُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ وَقَدْ غَفَرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأْخَرَ! قَالَ أَحَدُهُمْ: أَمَّا أَنَا فَأُصَلِّي اللَّيلَ أَبَدًا. وَقَالَ الْآخَرُ: وَأَنَا أَصُومُ الدَّهْرَ وَلَا أُفْطِرُ<sup>(٤)</sup>. وَقَالَ آخَرُ: وَأَنَا أَعْتَزِلُ النِّسَاءَ فَلَا أَتَزَوَّجُ أَبَدًا. فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِمْ فَقَالَ: «أَتُنْهِيُ الَّذِينَ قُلْتُمْ كَذَنَ وَكَذَنَ؟ أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لَا خَشَاكُمْ اللَّهُ<sup>(٥)</sup> وَأَنْتَمْ كُلُّكُمْ لَهُ، لَكُنِّي أَصُومُ وَأُفْطِرُ، وَأُصَلِّي وَأَرْقُدُ، وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ، فَمَنْ رَغَبَ عَنْ سُنْتِي فَلَيَسْ مِنِّي<sup>(٦)</sup>» مُتَقَّعٌ عَلَيْهِ<sup>(٧)</sup>.

١٥١ - وعن ابن مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ» قالَهَا ثَلَاثَةً.

رواه مسلم<sup>(٨)</sup>.

(١) أوضحتها رواية مسلم: امْرَأَةٌ لَا تَنَامُ، تُصَلِّي. (٢) البخاري (٤٣) ومسلم (٧٨٥).

(٣) تقالوها: عدوها قليلة.

(٤) ليست في «ص، ل».

(٥) «أَمَا» و«اللَّهُ» ليست في «ك».

(٦) معناه: من تركها إعراضًا عنها غير معتقد لها على ما هي عليه.

(٧) البخاري (٥٠٦٣) ومسلم (١٤٠١). (٨) مسلم (٢٦٧٠).

«المُنْتَطَعُونَ»: المتعمّدون المشدّدون في غير موضع التشديد.

١٥٢ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ، وَلَنْ يُشَادَ الدِّينُ إِلَّا غَلَبَهُ، فَسَدِّدُوا وَقَارِبُوا<sup>(١)</sup> وَأَبْشِرُوا، وَاسْتَعِينُوا بِالْغَدْوَةِ وَالرَّوْحَةِ وَشَيْءٍ مِّنَ الدُّلْجَةِ» رواه البخاري<sup>(٢)</sup>.

وفي رواية له: «سَدِّدُوا وَقَارِبُوا، وَاغْدُوا وَرُوحُوا، وَشَيْءٍ مِّنَ الدُّلْجَةِ، الْقَصْدَ الْقَصْدَ تَبْلُغُوا<sup>(٣)</sup><sup>(٤)</sup>».

قوله: «الدِّينُ» هو مرفوع على مالِمْ يُسَمَّ فاعِلُهُ، وروي منصوبًا، وروي  
«لَنْ يُشَادَ الدِّينَ أَحَدٌ»<sup>(٥)</sup>. قوله صلى الله عليه وسلم: «إِلَّا غَلَبَهُ» أي: غَلَبَهُ الدِّينُ، وَعَجَزَ ذَلِكَ الْمُشَادُ عَنْ مُقاوَمَةِ الدِّينِ لِكَثْرَةِ طُرُقِهِ. و«الْغَدْوَةُ» سَيِّرُ أُولِ النَّهَارِ. و«الرَّوْحَةُ» آخر النَّهَارِ. و«الدُّلْجَةُ» آخر اللَّيلِ.

وهذا استعارة وتمثيل، ومعنى: استعينوا على طاعة الله تعالى بالأعمال في وقت نشاطكم وفراغ قلوبكم، بحيث تستلذون العبادة ولا تسامون، وتبلغون مقصودكم، كما أنَّ المسافر الحاذق يسير في هذه الأوقات، ويستريح هو ودابته في غيرها، فيصل المقصود بغير تعب. والله أعلم.

١٥٣ - وعن أنس رضي الله عنه قال: دخل النبي صلى الله عليه وسلم فإذا حبل ممدود بين الساريتين،

(١) سددوا: الزموا السداد، وهو التوسط من غير إفراط ولا تفريط. وقاربوا: إن لم تستطعوا العمل بالأكمال فاعملوا ما يقرب منه.

(٢) البخاري (٣٩).

(٣) القصد القصد تبلغوا: الزموا التوسط في الأمر من غير إفراط ولا تفريط، تبلغوا القصد من مرضاة ربكم ودوام القيام بعمادته.

(٤) البخاري (٦٤٦٣).

(٥) البخاري (٣٩).

قال: «مَا هَذَا الْحَبْلُ؟» قَالُوا: هَذَا حَبْلٌ لِّزَيْنَبَ، فَإِذَا فَتَرْتُ تَعَلَّقْتُ. فَقَالَ النَّبِيُّ وَسَلَّمَ: «حُلُوهُ، يُهْصِلُ أَحَدُكُمْ نَشَاطَهُ، فَإِذَا فَتَرَ فَلَيْرُقْدُ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>.

١٥٤ - وعن عائشة رضي الله عنها أنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا نَعَسْ أَحَدُكُمْ وَهُوَ يُصَلِّي، فَلَمْ يَرُدْ حَتَّى يَذْهَبَ عَنْهُ النَّوْمُ؛ فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا صَلَّى وَهُوَ نَاعِسٌ لَا يَدْرِي لَعَلَّهُ يَذْهَبُ يَسْتَغْفِرُ فَيَسْبُّ نَفْسَهُ» مُتَّقِّعٌ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

١٥٥ - وعن أبي عبد الله جابر بن سمرة رض قال: كُنْتُ أَصْلِي مَعَ النَّبِيِّ صلوات الله عليه الصَّلَوَاتِ، فَكَانَتْ صَلَاةُهُ قَصْدًا، وَخُطْبَتْهُ قَصْدًا. رواه مسلم (٣).

قوله: «قصدًا» أي: بين الطول والقصر.

١٥٦ - وَعَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ وَهُبْلَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: أَخْيَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ [ك/٢٠] سَلْمَانَ وَأَبِي الدَّرْدَاءِ، فَزَارَ سَلْمَانًا أَبَا الدَّرْدَاءِ، فَرَأَى أُمَّ الدَّرْدَاءِ مُتَبَذِّلَةً<sup>(٤)</sup> فَقَالَ لَهَا: مَا شَاءْنُكِ؟ قَالَتْ: أَخْوَكَ أَبُو الدَّرْدَاءِ لَيْسَ لَهُ حَاجَةٌ فِي الدُّنْيَا، فَجَاءَ أَبُو الدَّرْدَاءِ، فَصَنَعَ لَهُ طَعَامًا، فَقَالَ لَهُ: كُلْ؛ فَإِنِّي صَائِمٌ. قَالَ: مَا أَنَا بِأَكِيلٍ حَتَّى تَأْكُلَ. فَأَكَلَ، فَلَمَّا كَانَ [ص/٢٨] الْلَّيْلُ ذَهَبَ أَبُو الدَّرْدَاءِ يَقُومُ، فَقَالَ لَهُ: نَمْ. فَنَامَ، ثُمَّ ذَهَبَ يَقُومُ، فَقَالَ: نَمْ. فَلَمَّا كَانَ مِنْ آخِرِ الْلَّيْلِ قَالَ سَلْمَانُ: قُمْ الآنَ. فَصَلَّى، فَقَالَ لَهُ سَلْمَانُ: إِنَّ لِرَبِّكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِنَفْسِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَلَا هُنْكُ عَلَيْكَ حَقًّا، فَأَعْطِ كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ. فَأَتَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «صَدَقَ سَلْمَانًا» رواه البخاري<sup>(٥)</sup>.

(١) البخاري (١١٥٠) ومسلم (٧٨٤). (٢) البخاري (٢١٢) ومسلم (٧٨٦).

(١) البخاري (١١٥٠) ومسلم (٧٨٤).

(٣) مسلم (٨٦٦).

(٤) في «صر»: متذلة. ومتذلة: لابسة ثياب الخدمة في بيتها، تاركة للسر، ما يلقي بالنساء من الزينة.

<sup>5</sup> (السخاري، ١٩٦٨).

١٥٧ - وعن أبي محمد عبد الله بن عمرو بن العاصي قال: أخبر النبي ﷺ قال: أَخْبِرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنِّي أَقُولُ: وَاللَّهِ لَا صُومَنَ النَّهَارَ وَلَا قُوَمَنَ اللَّيلَ مَا عِشْتُ. فقال رسول الله ﷺ: «أَنْتَ الَّذِي تَقُولُ ذَلِكَ؟» فَقُلْتُ لَهُ: قَدْ قُلْتُهُ، بِأَبِي أَنْتَ وَأَمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ. قال: «فَإِنَّكَ لَا تَسْتَطِعُ ذَلِكَ، فَصُمْ وَأَفْطِرْ، وَنَمْ وَقُمْ، وَصُمْ مِنَ الشَّهْرِ ثَلَاثَةً أَيَّامٍ<sup>(٢)</sup>» فإنَّ الحَسَنَةَ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا، وَذَلِكَ مِثْلُ صِيَامِ الدَّهْرِ» قُلْتُ: إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ. قال: «فَصُمْ يَوْمًا وَأَنْطِرْ يَوْمَيْنِ» قُلْتُ: فَإِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ. قال: «فَصُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمًَا، فَذَلِكَ صِيَامٌ دَاؤِدٌ وَهُوَ أَعْدَلُ الصِّيَامِ»<sup>(٣)</sup>.

وفي رواية: «هُوَ أَفْضَلُ الصِّيَامِ» قُلْتُ: فَإِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ. فقال رسول الله ﷺ: «لَا أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ» وَلَأَنْ أَكُونَ قِبِلْتُ الْثَلَاثَةِ الْأَيَّامَ الَّتِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَهْلِي وَمَالِي<sup>(٤)</sup>.

وفي رواية: «أَلَمْ أُخْبِرْ أَنَّكَ تَصُومُ النَّهَارَ وَتَقُومُ اللَّيلَ؟» قُلْتُ: بَلَى، يَا رَسُولَ اللَّهِ. قال: «فَلَا تَفْعِلْ، صُمْ وَأَفْطِرْ، وَنَمْ وَقُمْ؛ فَإِنَّ لِجَسِدِكَ عَلَيْكَ حَقًا، وَلِعَيْنِكَ عَلَيْكَ حَقًا، وَإِنَّ لِرَزْوِجَكَ عَلَيْكَ حَقًا، وَإِنَّ لِزَوْرِكَ<sup>(٥)</sup> عَلَيْكَ حَقًا، وَإِنَّ بِحَسْبِكَ أَنْ تَصُومَ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَإِنَّ لَكَ بِكُلِّ حَسَنَةٍ عَشْرَ أَمْثَالِهَا<sup>(٦)</sup> فَإِذَا ذَلِكَ صِيَامُ الدَّهْرِ» فَشَدَّدَتْ فَشَدَّدَ عَلَيَّ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَجِدُ قُوَّةً. قال: «صُمْ صِيَامَ نَبِيِّ اللَّهِ دَاؤَدَ، وَلَا تَزِدْ عَلَيْهِ» قُلْتُ: وَمَا كَانَ صِيَامُ دَاؤِدَ؟ قال: «نِصْفُ الدَّهْرِ» وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ<sup>(٧)</sup> يَقُولُ

(٢) ليست في «ك».

(١) ليست في «ك».

(٣) البخاري (١٩٧٦) ومسلم (١١٥٩/١٨١).

(٤) البخاري (١٩٧٦) ومسلم (١١٥٩/١٨١).

(٦) في «ص»: أمثال.

(٥) الزُّورُ: الضيوف الزائرون.

بعدَمَا كَبِرَ<sup>(١)</sup>: يَا لَيْتَنِي قِيلْتُ رُخْصَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ<sup>(٢)</sup>.

وفي روايةٍ: «أَلَمْ أُخْبِرْ أَنَّكَ تَصُومُ الدَّهْرَ، وَتَقْرَأُ الْقُرْآنَ كُلَّ لَيْلَةً؟» فقلت: بَلَى، يَا رَسُولَ اللهِ، وَلَمْ أَرِدْ بِذَلِكَ إِلَّا الْخَيْرَ. قال: «فَصُصْمَ صَوْمَ دَاؤَدَ، فَإِنَّهُ كَانَ أَعْبَدَ النَّاسِ، وَأَفْرَأَ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ شَهْرٍ» قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللهِ، إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ. قال: «فَاقْرَأْهُ فِي كُلِّ<sup>(٤)</sup> عَشْرٍ» قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللهِ، إِنِّي<sup>(٥)</sup> أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ. قال: «فَاقْرَأْهُ فِي سَبْعٍ، وَلَا تَزِدْ عَلَى ذَلِكَ» فشَدَّدْتُ فَشَدَّدَ عَلَيَّ. وقال لي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّكَ لَا تَدْرِي، لَعَلَّكَ يَطُولُ بِكَ عُمُرُ» قال: فَصِرْتُ إِلَى الَّذِي قَالَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا كَبِرْتُ وَدِدْتُ أَنِّي<sup>(٦)</sup> كُنْتُ قِيلْتُ رُخْصَةَ نَبِيِّ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ<sup>(٧)</sup>.

وفي روايةٍ: «وَإِنَّ لِوَلِدِكَ عَلَيْكَ حَقًا»<sup>(٨)</sup>.

وفي روايةٍ: «لَا صَامَ مَنْ صَامَ الْأَبْدَ» ثلَاثًا<sup>(٩)</sup>.

وفي روايةٍ: «أَحَبُّ الصِّيَامَ إِلَى اللهِ تَعَالَى صِيَامُ دَاؤَدَ، وَأَحَبُّ الصَّلَاةَ إِلَى اللهِ صَلَاةُ دَاؤَدَ؛ كَانَ يَنَامُ نِصْفَ اللَّيْلِ، وَيَقُومُ ثُلُثَهُ، وَيَنَامُ سُدُسَهُ، وَكَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا، وَلَا يَنْفِرُ إِذَا لَاقَى»<sup>(١٠)</sup>.

(١) بعدها في «ك» علامـة إـلـحـاقـ وـفـيـ الحـاشـيـةـ الـيـسـرىـ مـنـهـ كـتـبـ: «يـقـولـ» وـكـتـبـ بـعـدـهـاـ: صـحـ.

(٢) البخاري (١٩٧٥) ومسلم (١١٥٩/١٨٢). (٣) «يـاـ نـبـيـ اللهـ» مـنـ لـ«ـلـ» وـالـصـحـيـحـ.

(٤) لـيـسـتـ فـيـ «ـلـ».

(٥) لـيـسـتـ فـيـ «ـصـ،ـ لـ».

(٦) فـيـ «ـصـ»: أـنـيـ لـوـ.

(٧) مـسـلـمـ (١١٥٩/١٨٣).

(٨) مـسـلـمـ (١١٥٩/١٨٢).

(٩) البخاري (١٩٧٧) ومسلم (١١٥٩/١٨٦).

(١٠) البخاري (١١٣١) ومسلم (١١٥٩/١٨٩).

وفي رواية قال: أَنْكَحْنِي أَبِي امْرَأَةً ذَاتَ حَسَبٍ، وَكَانَ يَتَعَاهُدُ كَنَّتَهُ - أي: امْرَأَةً وَلَدِهِ - فَيَسْأَلُهَا عَنْ بَعْلِهَا، فَتَقُولُ لَهُ: نِعَمُ الرَّجُلُ، مِنْ رَجُلٍ لَمْ يَطَأْ لَنَا فِرَاشًا، وَلَمْ يُقْتَشِ لَنَا كَنَفًا مُنْذُ أَتَيْنَاهُ<sup>(١)</sup>). فَلَمَّا طَالَ ذَلِكَ عَلَيْهِ ذَكْرُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «الْقَنِيْبِيْرِيْ» فَلَقِيْتُهُ بَعْدُ فَقَالَ: «كَيْفَ تَصُومُ؟» قُلْتُ: كُلَّ يَوْمٍ. قَالَ: «وَكَيْفَ تَخْتِمُ؟» قُلْتُ: كُلَّ لَيْلَةٍ. وَذَكَرَ نَحْوَ مَا سَبَقَ، وَكَانَ يَقْرَأُ عَلَى بَعْضِ أَهْلِهِ السُّبْعَ الَّذِي يَقْرَؤُهُ، يَغْرُضُهُ مِنَ النَّهَارِ لِيَكُونَ أَخْفَى عَلَيْهِ بِاللَّيلِ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَتَقَوَّى أَفْطَرَ أَيَّامًا، وَأَخْصَى، وَصَامَ مِثْمَهُنَّ؛ كَرَاهَةً أَنْ يَتْرُكَ شَيْئًا فَارَقَ عَلَيْهِ النَّبِيِّ ﷺ<sup>(٢)</sup>.

كل هذه الروايات صحيحة، معظمها في «الصَّحِيحَيْنِ» [ك / ٢١] وقليل منها في أحديهما. [ص / ٢٩]

١٥٨ - وعن أبي رِبْعَيْنِ حَنْظَلَةَ بْنِ الرَّبِيعِ الْأَسِيدِيِّ - الكاتِبُ، أَحَدُ كُتَّابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ - قَالَ: لَقِيَنِي أَبُو بَكْرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: كَيْفَ أَنْتَ يَا حَنْظَلَةُ؟ قُلْتُ: نَافَقَ حَنْظَلَةُ! قَالَ: سُبْحَانَ اللهِ! مَا تَقُولُ! قُلْتُ: نَكُونُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ يُذَكِّرُنَا بِالجَنَّةِ وَالنَّارِ كَانَ رَأَيَ عَيْنِ<sup>(٣)</sup> فِإِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَافَسْنَا الْأَزْوَاجَ وَالْأُوْلَادَ وَالضَّيْعَاتِ، نَسِينَا كَثِيرًا! قَالَ أَبُو بَكْرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فَوَاللهِ إِنَّا لَنَنْقَى مِثْلَ هَذَا. فَانطَلَقْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٌ حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقُلْتُ: نَافَقَ حَنْظَلَةُ يَا رَسُولَ اللهِ! قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «وَمَا ذَاكَ؟» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، نَكُونُ عِنْدَكَ، نُذَكِّرُنَا بِالنَّارِ وَالجَنَّةِ كَانَ رَأَيَ العَيْنِ، فِإِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِكَ<sup>(٤)</sup> عَافَسْنَا الْأَزْوَاجَ وَالْأُوْلَادَ وَالضَّيْعَاتِ، نَسِينَا كَثِيرًا. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنْ

(١) كناية عن امتناعه عن الجماع. (٢) البخاري (٥٠٥٢).

(٣) كَانَ رَأَيَ عَيْنَ: كَانَ نَرَاهَا بِأَعْيُنِا.

(٤) «مِنْ عِنْدَكَ» ليست في «ص».

لَوْ تُدُومُونَ عَلَىٰ مَا تَكُونُونَ عِنْدِي وَفِي الذِّكْرِ، لَصَافَّحْتُكُمُ الْمَلَائِكَةُ عَلَىٰ فُرْشَكُمْ وَفِي طُرُقِكُمْ، وَلَكِنْ يَا حَنْظَلَةُ سَاعَةً وَسَاعَةً» ثَلَاثَ مِرَارٍ. رواه مسلم<sup>(١)</sup>.

قوله: «ربعيٌّ» يكسر الراء. و«الأسيدي» بضم الهمزة وفتح السين وبعدها ياء<sup>(٢)</sup> مشددة مكسورة<sup>(٣)</sup>. قوله: «عافستنا» هو بالعين والسين المهملتين، أي: عالجنا ولا عبنا. و«الضياعات» المعايش.

١٥٩ - وعن ابن عباس قال: يَبْنَا النَّبِيُّ يَخْطُبُ، إِذَا هُوَ بِرَجُلٍ قَائِمٍ، فَسَأَلَ عَنْهُ، فَقَالُوا: أَبُو إِسْرَائِيلَ، نَدَرَ أَنْ يَقُومَ فِي الشَّمْسِ وَلَا يَقْعُدَ، وَلَا يَسْتَظِلَّ، وَلَا يَتَكَلَّمَ، وَيَصُومَ. فَقَالَ النَّبِيُّ يَخْطُبُ: «مُرْهٌ» فَلَيَتَكَلَّمْ، وَلَيَسْتَظِلَّ، وَلَيَقْعُدْ، وَلَيَسْتَمِمْ صَوْمَهُ» رواه البخاري<sup>(٤)</sup>.

\*\*\*\*\*

## ١٥ - الباب الخامس عشر

### في المحافظة على الأعمال

قال الله تعالى: ﴿أَلَمْ يَأْلِمْ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ وَمَا نَزَّلَ مِنَ الْحُقْقَىٰ وَلَا يَكُونُوا كَالَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِ نَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمْدُ فَقَسَطَ قُلُوبُهُمْ﴾ [الحديد: ١٦] وقال تعالى: ﴿وَقَفَّيْنَا بِعِسَىٰ أَبْنَى مَرِيمَ وَأَتَيْتَهُ الْإِنْجِيلَ وَجَعَلْنَا فِي قُلُوبِ الَّذِينَ أَبْتَعَوْهُ رَأْفَةً وَرَحْمَةً وَرَهْبَانَةً أَبْتَدَعُوهَا مَا كَنْبَثَنَا عَلَيْهِمْ إِلَّا أَبْتَغَاهُمْ رِضْوَانُ اللَّهِ فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا﴾ [الحديد: ٢٧] وقال تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّتِي نَقَضَتْ غَزَلَهَا مِنْ بَعْدِ قُوَّةِ أَنْكَثَهَا﴾ [النحل: ٩٢] وقال تعالى: ﴿وَأَعْبُدْ رَبِّكَ حَتَّىٰ يَأْنِيَكَ أَيْقِنُتُ﴾ [الحجر: ٩٩].

(١) مسلم (٢٧٥٠).

(٢) ليست في «ص».

(٣) ليست في «ل».

(٤) في «ص»: قائم يخطب فسائلوا.

(٥) في «ص، ل»: مروه.

(٦) البخاري (٦٧٠٤).

وأَمَّا الْأَحَادِيثُ فَمِنْهَا:

١٦٠ - حديث: وَكَانَ أَحَبُّ الدِّينِ إِلَيْهِ مَا دَأَوْمَ صَاحِبُهُ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>. وَقَدْ سَبَقَ فِي الْبَابِ قَبْلَهُ<sup>(٢)</sup>.

١٦١ - وعن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ نَامَ عَنْ حِزْبِهِ<sup>(٣)</sup> مِنَ اللَّيلِ، أَوْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ، فَقَرَأَهُ مَا بَيْنَ صَلَاتِ الْفَجْرِ وَصَلَاتِ الظَّهْرِ، كُتِبَ لَهُ كَأَنَّمَا قَرَأَهُ مِنَ اللَّيلِ» رواه مسلم<sup>(٤)</sup>.

١٦٢ - وعن عبد الله<sup>(٥)</sup> بن عمر وبن العاصي رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا عَبْدَ اللَّهِ، لَا تَكُنْ مِثْلَ فُلَانٍ؛ كَانَ يَقُولُ اللَّيلَ فَتَرَكَ قِيَامَ اللَّيلِ» مُتَفَقُّ عَلَيْهِ<sup>(٦)</sup>.

١٦٣ - وعن<sup>(٧)</sup> عائشة رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا فَاتَتِهِ الصَّلَاةُ مِنَ اللَّيلِ، مِنْ وَجْعٍ أَوْ غَيْرِهِ، صَلَّى مِنَ النَّهَارِ ثَتَّنِي عَشْرَةَ رَكْعَةً<sup>(٨)</sup>. رواه مسلم<sup>(٩)</sup>.

\*\*\*\*\*

## ١٦ - الباب السادس عشر

### في الأمر بالمحافظة على السنة وآدابها

قال الله تعالى: ﴿وَمَا أَنْتُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا هَنُّكُمْ عَنْهُ فَانْهُوا﴾ [الحجر: ٧] وقال تعالى: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْمُؤْمِنِ إِنَّهُ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى﴾ [التاج: ٤-٣] وقال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ

(١) رواه البخاري (٤٣) ومسلم (٧٨٥) عن عائشة.

(٢) تقدم برقم (١٤٩).

(٣) الحزب: ما يعتاده المرء من قراءة أو صلاة في الليل.

(٤) مسلم (٧٤٧).

(٥) ليست في «ك».

(٦) البخاري (١١٥٢) ومسلم (١١٥٩).

(٧) في «ص»: عن.

(٨) جرأ للفضيلة قيام الليل، لا قضاء له، إذ ليست صلاة الليل منه في العدد كذلك.

(٩) مسلم (٧٤٦).

كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبَعْتُمْ إِلَيْهِ مُهِاجِرِينَ وَيَغْفِرُ لَكُمْ ذُنُوبُكُمْ ﴿٣١﴾ [آل عمران: ٣١] وقال تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ﴾<sup>(١)</sup> [الأحزاب: ٢١] وقال تعالى: ﴿فَلَا وَرِثَكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَحْدُو أَفْنَيْهِمْ حَرَجًا مِمَّا فَضَيَّتْ وَيُسَلِّمُوا سَلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥] وقال تعالى: ﴿فَإِنَّ نَزَّاعَنَا فِي شَيْءٍ فَرُدُوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ [النساء: ٥٩] قال العلماء: معناه: إلى الكتاب والسنّة.

[ص / ٣٠] وقال تعالى: ﴿مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ [النساء: ٨٠] [ك / ٢٢] وقال تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهَدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [الشورى: ٥٢] وقال تعالى: ﴿فَلَيَخُذِّلَ الَّذِينَ يَخْلُفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فَتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣] وقال تعالى: ﴿وَأَذْكُرْنَا مَا يُشَكِّلُ فِي يُوتَكُنْ مِنْ مَا إِيَّدَتِ اللَّهُ وَالْحَكَمَةُ﴾ [الأحزاب: ٣٤] والآيات في الباب كثيرة.

وأمّا الأحاديث:

١٦٤ - فالأول: عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «دَعْوَنِي مَا تَرْكُتُكُمْ؛ إِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كُثْرَةً <sup>(٢)</sup> سُؤَالِهِمْ <sup>(٣)</sup> وَاحْتِلَافُهُمْ عَلَى أَنْبَيَائِهِمْ <sup>(٤)</sup>، فَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ، وَإِذَا أَمْرَتُكُمْ بِأَمْرٍ فَأْتُوا مِنْهُ مَا أُسْتَطِعْتُمْ» مُتَقَدِّمٌ عَلَيْهِ <sup>(٥)</sup>.

١٦٥ - الثاني: عن أبي نجيح العريّاض بن ساريَّة رضي الله عنه قال: وَعَظَنَا رَسُولُ اللَّهِ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَوْعِظَةً وَجِلتُ مِنْهَا الْقُلُوبُ، وَذَرَفَتْ مِنْهَا الْعَيْنُونُ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَانَهَا مَوْعِظَةٌ مُوْدَعٌ، فَأَوْصِنَا. قال: «أُوصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ وَإِنْ تَأْمَرْ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ،

(١) هذه الآية ليست في «ك». (٢) من «ل» وال الصحيح.

(٣) أي: سؤالهم من غير حاجة، بل لقصد التعنت المؤدي للإيذاء أو التكذيب.

(٤) اختلافهم على أنبيائهم: تقول لهم عليهم ما لم يقولوه، وتحريفهم ما قالوه إيشاراً لما ينالهم من ضعفائهم وأتباعهم على رضا الله تعالى واتباع أنبيائه ورسله.

(٥) البخاري (٧٢٨٨) ومسلم (١٣٣٧).

وإِنَّمَا مَنْ يَعِشُ مِنْكُمْ فَسَيَرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُمْ بُسْتَى وَسُنْنَةُ الْحُلْفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ، عَضُوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، وَإِنَّكُمْ وَمُحْدَثَاتُ الْأُمُورِ؛ فَإِنَّ كُلَّ بُدْعَةٍ ضَلَالٌ»<sup>(١)</sup>.  
رواه أبو داود والترمذى وقال: حديث حسن صحيح<sup>(١)</sup>.

«النَّوَاجِذُ» بالذال المُعجمة: الأنبياء. وقيل: الأضراس.

١٦٦ - الثالث: عن أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ رَسُولَ الله صلوات الله عليه وآله وسلامه قال: «كُلُّ أُمَّتِي يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ أَبَى» قيل: وَمَنْ يَأْبَى يَا رَسُولَ الله؟<sup>(٢)</sup> قال: «مَنْ أَطَاعَنِي دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدَ أَبَى» رواه البخاري<sup>(٣)</sup>.

١٦٧ - الرابع: عن أبي مسلم - وقيل: أبي إِيَّاسٍ - سَلَمَةَ بْنَ عَمْرُو بْنَ الْأَكْوَعِ رضي الله عنه أنَّ رَجُلًا أَكَلَ عِنْدَ رَسُولِ الله صلوات الله عليه وآله وسلامه بِسَمَالِهِ، فقال: «كُلُّ بَيْمِينِكَ» قال: لا أُسْتَطِيعُ. قال: «لَا أَسْتَطَعْتُ!» مَا مَنَعَهُ إِلَّا الْكِبْرُ، فَمَا رَفَعَهَا إِلَى فِيهِ. رواه مسلم<sup>(٤)</sup>.

١٦٨ - الخامس: عن أبي عبد الله النعمان بن بشير رضي الله عنه قال: سمعتَ رَسُولَ الله صلوات الله عليه وآله وسلامه يقول: «لَتُسُونَ صُفُوفَكُمْ، أَوْ لَيَخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ وُجُوهِكُمْ»<sup>(٥)</sup> مُتَفَقُ عَلَيْهِ<sup>(٦)</sup>.

وفي رواية لمسلم<sup>(٧)</sup>: كَانَ رَسُولُ الله صلوات الله عليه وآله وسلامه يُسُوّي صُفُوفَنَا، حتَّى كَأَنَّمَا يُسُوّي بِهَا الْقِدَاحَ<sup>(٨)</sup> حتَّى رَأَى أَنَا قَدْ عَقَلْنَا عَنْهُ، ثُمَّ خَرَجَ يَوْمًا فَقَامَ، حتَّى كَادَ أَنْ يُكَبِّرَ، فَرَأَى رَجُلًا بَادِيَا صَدْرُهُ، فقال: «عِبَادَ اللَّهِ، لَتُسُونَ صُفُوفَكُمْ، أَوْ لَيَخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ

(١) أبو داود (٤٦٠٧) والترمذى (٢٦٧٦) ورواه ابن ماجه (٤٢) وأحمد (رقم ١٧١٤).

(٢) «يا رسول الله» ليست في «ص، ل».

(٣) البخاري (٧٢٨٠).

(٤) ليست في «ص». مسلم (٢٠٢١).

(٥) معناه: يقع بينكم العداوة والبغضاء واختلاف القلوب.

(٦) البخاري (٧١٧) ومسلم (٤٣٦).

(٧) ليست في «ص».

(٨) التداح: خشب السهام حين تتحت وتُتبرى. معناه: يبالغ في تسويتها حتى تصير كأنما تقوم بها السهام لشدة استواءها واعتدالها.

وْجُوهِكُمْ»<sup>(١)</sup>.

١٦٩ - السادس: عن أبي موسى رض قال: احترق بيتٌ بالمدينة على أهله من الليل، فلما حذثَ رسول الله صل ب شأنهم قال: «إِنَّ هَذِهِ النَّارَ عَدُوُّ لَكُمْ، فَإِذَا نِمْتُمْ فَأَطْفُؤُهَا عَنْكُمْ» متفقٌ عليه<sup>(٢)</sup>.

١٧٠ - السابع: عنه قال: قال النبي صل: «إِنَّ مَثَلَ مَا يَعْنَيُ اللَّهُ بِهِ مِنَ الْهُدَىٰ وَالْعِلْمِ، كَمَثَلِ غَيْثٍ أَصَابَ أَرْضًا، فَكَانَتْ مِنْهَا طَائِفَةٌ طَيِّبَةٌ قَبِيلَتِ الْمَاءِ، فَأَنْبَتَتِ الْكَلَأَ وَالْعُشْبَ الْكَثِيرَ، وَكَانَ مِنْهَا أَجَادِبٌ<sup>(٣)</sup> أَمْسَكَتِ الْمَاءَ، فَنَفَعَ اللَّهُ بِهَا النَّاسَ، فَشَرُبُوا مِنْهَا وَسَقَوَا وَزَرَعُوا، وَأَصَابَ طَائِفَةً مِنْهَا أُخْرَى، إِنَّمَا هِيَ قِيعَانٌ<sup>(٤)</sup> لَا تُمْسِكُ مَاءً وَلَا تُنْتَكُ كَلَأً، فَذَلِكَ مَثُلُّ مَنْ فَقَهَ فِي دِينِ اللَّهِ تَعَالَى، وَنَفَعَهُ بِمَا يَعْنَيُ اللَّهُ بِهِ، فَعِلْمٌ وَعَلَمٌ، وَمَثُلُّ مَنْ لَمْ يُرْفَعْ بِذَلِكَ رَأْسًا، وَلَمْ يَقْبِلْ هُدَى اللَّهِ الَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ» متفقٌ عليه<sup>(٥)</sup>.

«فَقَهَ» بضم القافِ، على المشهورِ، وقيل بكسرِها: أي صار فقيها.

١٧١ - الثامن: عن جابر رض قال: قال رسول الله صل: «مَثَلِي وَمَثَلُكُمْ، كَمَثَلِ رَجُلٍ أَوْقَدَ نَارًا، فَجَعَلَ الْجَنَادِبُ وَالْفَرَاشُ يَقْعُنَ فِيهَا، وَهُوَ يَذْبُهُنَّ عَنْهَا، وَأَنَا آخِذُ بِحُجَّكُمْ عَنِ النَّارِ، وَأَنْتُمْ تَفْلِتُونَ مِنْ يَدِي» رواه مسلم<sup>(٦)</sup>.

«الْجَنَادِبُ» نحو الجراد والفراشِ، هَذَا الْمَعْرُوفُ الَّذِي يَقْعُ في النَّارِ. وـ«الْحُجَّ» جَمْعُ حُجْزٍ: وَهِيَ مَعْقِدُ الإِزارِ وَالسَّرَّاويلِ.

(١) مسلم (٤٣٦)/١٢٨.

(٢) البخاري (٦٢٩٤) ومسلم (٢٠٦٦).

(٣) أجداب: هي الأرض التي لا تنبت كلاً.

(٤) قيعان، جمع القاع: وهو الأرض المستوية المسفلة.

(٥) البخاري (٧٩) ومسلم (٢٢٨٢).

(٦) مسلم (٢٢٨٥).

١٧٢ - التاسع: عنه<sup>(١)</sup> أنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمْرَ بِلْعَقِ الأَصَابِعِ وَالصَّحْفَةِ، وَقَالَ: «إِنَّكُمْ لَا تَدْرُونَ فِي أَيِّهِ طَعَامِكُمُ<sup>(٢)</sup> الْبَرَكَةُ» رواه مسلم<sup>(٣)</sup>.

وفي روايةٍ لَهُ: «إِذَا وَقَعْتُ لُقْمَةً أَحَدِكُمْ فَلْيُمْطِ مَا كَانَ بِهَا مِنْ أَذَى، وَلْيَأْكُلْهَا، وَلَا يَدْعُهَا [ك/ ٢٣] لِلشَّيْطَانِ، وَلَا يَمْسِخْ يَدَهُ بِالْمُنْدِيلِ حَتَّى يَلْعَقَ أَصَابِعَهُ؛ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي فِي أَيِّ طَعَامِهِ الْبَرَكَةُ»<sup>(٤)</sup>.

وفي روايةٍ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَحْضُرُ أَحَدَكُمْ عِنْدَ كُلِّ شَيْءٍ مِنْ شَائِئِهِ، حَتَّى يَحْضُرَهُ عِنْدَ طَعَامِهِ، فَإِذَا سَقَطَ<sup>(٥)</sup> مِنْ أَحَدِكُمُ الْلُّقْمَةُ، فَلْيُمْطِ مَا كَانَ بِهَا مِنْ أَذَى، فَلْيَأْكُلْهَا وَلَا يَدْعُهَا لِلشَّيْطَانِ»<sup>(٦)</sup>.

١٧٣ - العاشر: عن ابن عباس<sup>رض</sup> [ص / ٣١] قال: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَوْعِظَةٍ، فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّكُمْ مَحْشُورُونَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى حُفَّةً عُرَاءً غُرْلَا»<sup>(٧)</sup> ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقِنَا بُعِيْدَهُ، وَعَدَّا عَيْنَنَا إِنَّا كُنَّا فَدَعِلِينَ﴾ [الأنباء: ١٠٣] أَلَا وَإِنَّ أَوَّلَ الْخَلَائِقِ يُكْسَنِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِبْرَاهِيمُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. أَلَا وَإِنَّهُ سَيُجَاءُ بِرِجَالٍ مِنْ أُمَّتِي، فَيُؤْخَذُ بِهِمْ ذَاتَ الشَّمَالِ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ، أَصْحَابِي ! فَيَقُولُ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَخْدَثُوكَ بَعْدَكَ. فَأَقُولُ كَمَا قَالَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ: ﴿وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ﴾<sup>(٨)</sup> إِلَى قَوْلِهِ: ﴿الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [المائدة: ١١٧ - ١١٨] فَيَقُولُ<sup>(٩)</sup>:

(١) في «ل»: عن جابر.

(٢) في «ص»: في أيه. وفي «ل»: أيه. ورواية صحيح مسلم «في أيه».

(٣) مسلم (٢٠٣٣ / ١٣٣). (٤) مسلم (٢٠٣٣ / ١٣٤).

(٥) في «ل»: سقطت.

(٦) من قوله: «وَلَا يَمْسِخْ يَدَهُ...» إِلَى هنا، سقط من «ص».

(٧) مسلم (٢٠٣٣ / ١٣٥).

(٨) المقصود أنهم يُحشرون كما خلقوا.

(٩) في «ل»: فيقال لي.

إِنَّهُمْ لَمْ يَرَأُوا مُرْتَدِينَ عَلَىٰ أَعْقَابِهِمْ<sup>(١)</sup> مُنْذُ فَارَقُتُهُمْ » مُتَفَقُّ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

«غُرْلا»: أي غير مختوين.

١٧٤ - الحادي عشر: عن أبي سعيدٍ عبد الله بن مغفلٍ رضي الله عنه قال: نهى رَسُولُ اللهِ صلوات الله عليه وآله وسلامه عن الخُذْفِ<sup>(٣)</sup> وقال: «إِنَّهُ لَا يَقْتُلُ الصَّيْدُ، وَلَا يَنْكَأُ الْعَدُوَّ، وَإِنَّهُ يَفْقَأُ الْعَيْنَ، وَيَكْسِرُ السَّنَّ» مُتَفَقُّ عَلَيْهِ<sup>(٤)</sup>.

وفي روايةٍ: أَنَّ قَرِيبًا لِابْنِ مُغَفِّلٍ خَذَفَ، فَنَهَاهُ وَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ صلوات الله عليه وآله وسلامه نَهَا عَنِ الْخُذْفِ وَقَالَ: «إِنَّهَا لَا تَصِيدُ<sup>(٥)</sup> صَيْدًا» ثُمَّ عَادَ، فَقَالَ: أَحَدَّثُكَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلوات الله عليه وآله وسلامه نَهَا عَنْهُ ثُمَّ عُذْتَ تَخْذِفُ! لَا أُكَلِّمُكَ أَبَدًا<sup>(٦)</sup>.

١٧٥ - وعن عَابِسٍ بْنِ رَبِيعَةَ قَالَ: رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الخطَابِ رضي الله عنه يَقْبَلُ الْحَجَرَ - يَعْنِي<sup>(٧)</sup>: الأَسْوَدَ - وَيَقُولُ: إِنِّي أَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ مَا<sup>(٨)</sup> تَنْفَعُ وَلَا تَضُرُّ، وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صلوات الله عليه وآله وسلامه يَقْبَلُكَ مَا قَبَلْتَكَ. مُتَفَقُّ عَلَيْهِ<sup>(٩)</sup>.

\*\*\*\*\*

(١) ليس المراد الردة عن الإسلام، بل التخلف عن الحقوق الواجبة، فلم يرتد بحمد الله ومنه أحد من أصحاب رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه وإنما ارتد قومٌ من جفاة العرب الذين كانوا دخلوا في الإسلام أيام حياته رغبة ورهبة.

(٢) البخاري (٣٤٤٧) ومسلم (٢٨٦٠).

(٣) الخذف: الرمي بالحصى أو التواة بين إصبعين.

(٤) البخاري (٦٢٢٠) ومسلم (١٩٥٤ / ٥٥).

(٥) في «ل»: لا يقتل.

(٨) في «ل»: لا.

(٧) ليست في «ص».

(٩) البخاري (١٥٩٧) ومسلم (١٢٧٠).

(٦) البخاري (٥٤٧٩) ومسلم (١٩٥٤ / ٥٤).

## ١٧- الباب السابع عشر

في وجوب الانقياد لحكم الله تعالى وما يقوله من دُعيَ إلى ذلك، وأمْرٌ  
بمعروف أو نُهِيَ<sup>(١)</sup> عن منكر

قال الله تعالى: ﴿فَلَا وَرَبَّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بِنَهْمٍ ثُمَّ  
لَا يَحِدُّوْفِيْنَ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّنَ قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا سَلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥] وقال تعالى:  
﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيُحَكِّمُ بَيْنَهُمْ أَن يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأَذْلِلُوكُمْ هُمُ  
الْمُفْلِحُونَ﴾ [النور: ٥١].

وفيه من الأحاديث:

١٧٦ - حديث أبي هُرَيْرَةَ المذكور في أول الباب قبله<sup>(٢)</sup>. وغيره من الأحاديث فيه.

١٧٧ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رض قال: لَمَّا نَزَّلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿لِلَّهِ مَا فِي  
السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِن تُبْدِوْمَا فِي أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفِهُ يُحَاسِبُكُمْ بِهِ اللَّهُ أَعْلَمُ﴾ الآية  
[البقرة: ٢٨٣] اشتدَّ ذِلْكَ عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ <sup>(٣)</sup> ثُمَّ بَرَكُوا  
عَلَى الرُّكْبِ فَقَالُوا: أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ، كُلْفَنَا مِنَ الْأَعْمَالِ مَا نُطِيقُ؛ الصَّلَاةَ وَالصَّيَامَ  
وَالجِهَادَ وَالصَّدَقَةَ، وَقَدْ أَنْزَلْتُ عَلَيْكَ هَذِهِ الْآيَةَ، وَلَا نُطِيقُهَا! قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:  
﴿أُتَرِيدُونَ أَنْ تَقُولُوا كَمَا قَالَ أَهْلُ الْكِتَابَيْنِ مِنْ قَبْلِكُمْ: ﴿سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا﴾؟ بَلْ قُولُوا:  
﴿سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا عَفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾ فَلَمَّا قُتِّرَأَهَا الْقَوْمُ وَذَلَّتْ بِهَا أَسْتَهْمُ

(١) في «ص»: وهي.

(٢) رواه البخاري (٧٢٨٠) وقد تقدم برقم (١٦٧).

(٣) «فَأَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» سقط من «ص».

(٤) أي: لانت أسلتهم وخضعت والتذرت بقراءة تلك الآية التي شَكَوا منها.

أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِي إِثْرِهَا: ﴿إِمَّا مَنْ أَنْزَلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ، وَالْمُؤْمِنُونَ كُلُّهُمْ إِمَّا مَنْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُلُّهُمْ وَرُسُلُهِ، لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ، وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطْعَنَا عَفْرَانَكَ رَبِّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾ [البقرة: ٢٨٥] فَلَمَّا فَعَلُوا ذَلِكَ نَسْخَهَا اللَّهُ تَعَالَى، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَنِّهَا مَا أَكْسَبَتْ رَبِّنَا لَا تُؤَاخِذنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ قَالَ: نَعَمْ ﴿وَلَا تَعْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا﴾ قَالَ: نَعَمْ ﴿وَاعْفُ عَنَّا وَاغْفِرْنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانْصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: ٢٨٦] قَالَ: نَعَمْ<sup>(١)</sup>. رواه مسلم<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*\*\*

## ١٨ - الباب الثامن عشر

### في النهي عن البدع ومحدثات الأمور

قال الله تعالى: ﴿فَمَاذَا بَعْدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ﴾ [يونس: ٣٢] وقال تعالى: ﴿مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾ [الأعراف: ٣٨] وقال تعالى: ﴿فَإِنْ تَنْزَعْنَمْ فِي شَيْءٍ فَرْدُوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ [ النساء: ٥٩] أي: إلى الكتاب والسنة. وقال تعالى: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَنْبِغِي أَشْبُلَ فَنَفَرَ كُمْ عَنْ سِبِيلِهِ﴾ [الأعراف: ١٥٣] وقال تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُ تُجِّنُونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحِبِّبُكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾ [آل عمران: ٣١] [ص/ ٣٢] والآيات في الباب كثيرة معلومة.

وَأَمَّا الْأَحَادِيثُ فَكَثِيرَةٌ جَدًّا، وَهِيَ مَشْهُورَةٌ، فَنَقْتَصِرُ عَلَى طَرَفٍ مِنْهَا:

١٧٨ - عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صلوات الله عليه وسلم: «مَنْ أَحْدَثَ فِي أُمْرِنَا هَذَا مَا

(٢) مسلم (١٢٥).

(١) من «ل» وال الصحيح.

لِيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌ<sup>(١)</sup> مُتَّقِّدٌ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

وفي رواية لمسلم: «مَنْ عَمِلَ عَمَالًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌ»<sup>(٣)</sup>.

١٧٩ - وعن جابر رضي الله عنه قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه إِذَا خَطَبَ احْمَرَتْ عَيْنَاهُ، وَعَلَّ صَوْتُهُ، وَأَشْتَدَّ غَضَبُهُ، حَتَّىٰ كَانَهُ مُنْذِرٌ جَيْشٍ يَقُولُ: «صَبَّحْكُمْ وَمَسَّاكمْ<sup>(٤)</sup>» وَيَقُولُ: «بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ» وَيَقُولُ: «أَنَا أَوْلَىٰ بِكُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ نَفْسِهِ، مَنْ تَرَكَ مَالًا فَلَأَهْلِهِ، فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرَ الْهَدِيِّ هَدِيُّ مُحَمَّدٍ صلوات الله عليه، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَانُهَا، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ» ثُمَّ يَقُولُ: «أَنَا أَوْلَىٰ بِكُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ نَفْسِهِ، مَنْ تَرَكَ دِينًا أَوْ ضَيَاعًا فَإِلَيَّ وَعَلَيَّ<sup>(٥)</sup>» رواه مسلم<sup>(٦)</sup>.

١٨٠ - وعن العِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ رضي الله عنه حَدِيثُهُ السَّابُقُ فِي بَابِ الْمُحَافَظَةِ عَلَىِ  
الشَّرِّ<sup>(٧)</sup>.

\*\*\*\*\*

(١) أي: مما لا يوجد في الكتاب أو السنة، ولا يندرج تحت حكم فيهما، أو يتعارض مع أحکامهما.  
 فهو رد: باطل غير معتمد به.

(٢) البخاري (٢٦٩٧) ومسلم (١٧١٨/١٧١٧).

(٣) مسلم (١٧١٨/١٨).

(٤) أي: أناكم جيش العدو صباحًا ومساء.

(٥) الضياع: العيال. والمعنى: من ترك عيالًا ضائعين لا يستقلون بأمرهم ولا مال لهم، فعلى كفاية عياله ومؤنتههم وقضاء دينه.

(٦) مسلم (٨٦٧).

(٧) رواه أبو داود (٤٦٠٧) والترمذى (٢٦٧٦) وابن ماجه (٤٢). تقدم برقم (١٦٥).

## ١٩- الباب التاسع عشر

فيمن سن سُنّة حسنة<sup>(١)</sup> أو سيئة

قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هُنَّ أَزْوَجُهَا وَذُرِّيَّتِنَا﴾<sup>(٢)</sup> فَرَأَهُ أَعْيُنُ  
وَاجْعَلْنَا لِلنَّمِيقِينَ إِمَامًا﴾ [الفرقان: ٧٤] وقال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ  
إِيمَانَنَا﴾ [السجدة: ٢٤].

١٨١- عن أبي عمرو جرير بن عبد الله رض قال: كنا في صدر النهار عند  
رسول الله صل فجاءه قوم عراة، مجتaby النمار أو العباء، متقلدي السُّيوفِ،  
عامتهم من مضر، بل كُلُّهم مِنْ مُضَرَّ، فتمعر وجهه رسول الله صل لما رأى  
بِهِمْ مِنَ الفاقة<sup>(٣)</sup> فدخل ثم خرج، فأمر بلالاً فاذن واقام، فصلّى، ثم خطبَ  
 فقال: ﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبِّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ تَفْسِيرٍ وَحْدَهُ﴾ إلى آخر الآية إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا [النساء: ١] والآية التي في آخر الحشر: ﴿أَتَّقُوا اللَّهَ وَلَا تُنْظَرْ نَفْسٌ  
مَا قَدَّمَتْ لِغَدِيرٍ﴾ [العنبر: ١٨] «تصدقَ رَجُلٌ مِنْ دِيَنَارِهِ، مِنْ دِرْهَمِهِ، مِنْ ثُوبِهِ،  
مِنْ صاعِ بُرُوهُ، مِنْ صاعِ تَمْرِهِ» حتى قال: «وَلَوْ بِشَقْ تَمَرَّةٍ» فجاء رَجُلٌ مِنْ  
الأنصارِ بِصُرَّةٍ<sup>(٤)</sup> كادت كفهُ تَعْجِزُ عَنْهَا، بل قد عَجَزَتْ، ثم تَابَعَ النَّاسُ،  
حتى رأيتَ كَوَمِينِ<sup>(٥)</sup> مِنْ طَعَامٍ وَثِيَابٍ، حتى رأيتَ وجهه رسول الله صل يتَهَلَّلُ  
كَائِنَهُ مُذَهَّبٌ، فقال رسول الله صل: «مَنْ سَنَّ فِي الإِسْلَامِ سُنّةً حَسَنَةً، فَلَهُ أَجْرٌ هَا  
وَأَجْرٌ مَنْ عَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْءٌ، وَمَنْ سَنَّ في

(١) سقط من «ص».

(٢) في «ل»: وذريتها. وهي قراءة أبي عمرو وحمزة والكسائي وشعبة.

(٣) أي: من شدة الاحتياج وعدم مواساة الأغنياء لهم بما يدفع ضررهم.

(٤) الصرة: كيس توضع فيه الدراهم والدينار.

(٥) كَوَمِين، مشنٌ كَوْمٌ: العظيم من كل شيء.

الإسلام سنة سيئة، كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من<sup>(١)</sup> بعده، من غير أن ينفع من أوزارهم شيء» رواه مسلم<sup>(٢)</sup>.

**قوله:** «مُجْتَابِي النَّمَار» هو بالجيم وبعد الألفباء موحّدة، والنمار جمع نمرة؛ وهي كسأء من صوف مختلط. ومعنى «مجتابها» أي<sup>(٣)</sup>: لا يسيها، قد خرقوها في روؤسهم. و«الجحوب»: القطع، ومنه قوله تعالى: ﴿وَثَمُودَ الَّذِينَ جَاءُوا الصَّحْرَ بِالْوَادِ﴾ [الفجر: ٩] أي: نحتوه وقطعوه. وقوله: «تمعر» هو بالعين المهمّلة: أي تغيّر. قوله: «رأيت كومين» بفتح الكاف وضمّها: أي صبرتين. وقوله: «كانه مذهبة»<sup>(٤)</sup> هو بالذال المعمّمة وفتح الهاء وبالباء الموحدة. قال القاضي عياض وغيره: وصحّفه بعضهم فقال: «مذهبة» بـذال مهمّلة وضمّ الهاء وبالنون، وكذا ضبطه الحميدي<sup>(٥)</sup> والصحيح المشهور هو الأول<sup>(٦)</sup>. والمراد به على الوجهين: الصفاء والاستنارة.

١٨٢ - وعن [ك / ٢٥] ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «ليست من نفس تقتل ظلماً، إلا كان على ابن آدم الأول<sup>(٧)</sup> كفل<sup>(٨)</sup> من دمها؛ لأنّه كان أول من سن القتل» متفق عليه<sup>(٩)</sup>.

\*\*\*\*\*

(١) ليست في «ل».

(٢) مسلم (١٠١٧).

(٣) من «ك».

(٤) أي: فضة مذهبة بالذهب.

(٥) الجمجم بين الصحيحين (١/٣٢٨).

(٦) مشارق الأنوار (١/٢٧١) مطالع الأنوار (٣/٨٠).

(٧) ابن آدم الأول: قabil.

(٨) الكفل: النصيب.

(٩) البخاري (٣٣٣٥) ومسلم (١٦٧٧).

## ٢٠ - الباب الموفي عشرین

## في الدلالة على خير والدعاء إلى هدى أو ضلاله

قال الله تعالى: ﴿وَادْعُ إِلَى رَبِّكَ﴾ [القصص: ٨٧] وقال: ﴿أَدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ﴾ [النحل: ١٢٥] وقال تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْمِلْكِ وَالنَّقْوَى﴾ [المائدة: ٢] وقال تعالى: ﴿وَلَا تَكُن مِّنَ الْمُكْفِرِينَ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ﴾ [آل عمران: ٤].

١٨٣ - وعن أبي مسعود عقبة بن عمرو الأنصاري البدرى قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ دَلَّ عَلَى حَيْرٍ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ فَاعْلِمْ» رواه مسلم<sup>(١)</sup>.

١٨٤ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أَجْوَرِ مَنْ تَبَعَهُ، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أَجْوَرِهِمْ شَيْئًا، وَمَنْ دَعَا إِلَى ضَلَالٍ كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ مِثْلُ أَثَامِ مَنْ تَبَعَهُ، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئًا» رواه مسلم<sup>(٢)</sup>.

١٨٥ - وعن أبي العباس سهل بن سعيد الساعدي رضي الله عنه أنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَمِيرَ: «لَا يُعْطِيَنَّ الرَّايةَ غَدًا رَجُلًا يَفْتَحُ اللهُ عَلَى يَدِيهِ، يُحِبُّ اللهُ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ اللهُ وَرَسُولُهُ» فَبَاتَ النَّاسُ يَدْعُوكُونَ لِيَلْتَهُمْ؛ أَيُّهُمْ يُعْطَاهَا؟ فَلَمَّا أَصْبَحَ النَّاسُ غَدُوا عَلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُّهُمْ يَرْجُو أَنْ يُعْطَاهَا. فقال: «أَيْنَ عَلَيْهِ بْنُ أَبِي طَالِبٍ؟» فَقَيْلَ: يَا رَسُولَ اللهِ، هُوَ يَشْتَكِي عَيْنِيهِ. قال: «فَأَرْسِلُوا إِلَيْهِ» فَأَتَيْهِ، فَبَصَّرَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في عَيْنِيهِ، وَدَعَا لَهُ، فَبَرِئَ، حَتَّى كَانَ لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجْهٌ، فَأَعْطَاهُ الرَّايةَ، فَقَالَ عَلَيْهِ رضي الله عنه: يَا رَسُولَ اللهِ، أَقَاتِلُهُمْ حَتَّى يَكُونُوا مِثْلَنَا؟ قال: «أَنْفُذْ عَلَى رِسْلِكَ<sup>(٣)</sup> حَتَّى تَنْزِلَ

(١) مسلم (١٨٩٣). (٢) مسلم (٢٦٧٤).

(٣) أي: سُرْ مترفَقاً مُثبِتاً ولا تتعجل عليهم.

بساحتهم، ثم أدعهم إلى الإسلام، وأخبرهم بما يحب عليهم من حق الله تعالى فيه، فوالله لأن يهدى الله بك رجلاً وأحداً خيراً لك من حمر النعم<sup>(١)</sup> » متفق عليه<sup>(٢)</sup>.

قوله: «يُدُوْكُونَ»: أي يخوضون ويتحدثون. قوله: «رسِلَكَ» بكسر الراء وبفتحها لغتان، الكسر أفعاص.

١٨٦ - وعن أنس رضي الله عنه أن فتى من أسلم قال: يا رسول الله، إني أريد العزوة، وليس معي ما تجهز به! قال: «أئتي فلاناً؛ فإنه قد كان تجهز فمرض» فأتاه فقال: رسول الله عليه السلام يُقرئك السلام ويقول: أعطني الذي تجهز به. قال: يا فلان، أعطيه الذي تجهز به ولا تخسي منه شيئاً، فوالله لا تخسي منه شيئاً فيبارك لك فيه. رواه مسلم<sup>(٣)</sup>.

\*\*\*\*\*

## ٢١- الباب الحادي والعشرون<sup>(٤)</sup>

### في التعاون على البر والتقوى

قال الله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبَرِّ وَالْقَوَى﴾ [المائدة: ٢] وقال تعالى: ﴿وَالْعَصْرِ ﴾ إِنَّ الْإِنْسَنَ لَهُ خُسْرٌ ﴿١﴾ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّيْرَ﴾ [العصر: ١-٣].

قال الإمام الشافعي رحمه الله كلاماً معناه: إن الناس أو أكثرهم في غفلة عن تدبر

(١) حمر النعم: هي الإبل الحمراء، وهي أنفس أموال العرب.

(٢) البخاري (٣٧٠١) ومسلم (٢٤٠٦).

(٣) مسلم (١٨٩٤).

(٤) في «ص»: وعشرون. وفي «ك»: وعشرين.

هذه السورة<sup>(١)</sup>.

١٨٧ - وعن أبي عبد الرحمن زيد بن خالد الجهنمي رضي الله عنه قال: قال نبئ الله عليه: «من جهز غازياً في سبيل الله فقد غزا، ومن خلف غازياً في أهله بخير فقد غزا» متفق عليه<sup>(٢)</sup>.

١٨٨ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله عليه بعث بعثاً إلى بني لحيانَ مِنْ هُذِيلٍ، فقال: «لَيَنْبِعِثُ مِنْ كُلِّ رَجُلٍ أَحَدُهُمَا، وَالْأَجْرُ بِيَنْهُمَا» رواه مسلم<sup>(٣)</sup>.

١٨٩ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي عليه السلام أركب بالروحاء<sup>(٤)</sup> فقال: «مَنْ الْقَوْمُ؟» فقالوا: المسلمين. قائلوا: من أنت؟ قال: «رَسُولُ اللَّهِ» فرفعت إليه امرأة صبياً فقالت: أَلَهَذَا حَجٌّ؟<sup>(٥)</sup> قال: «نَعَمْ، وَلَكِ أَجْرٌ» رواه مسلم<sup>(٦)</sup>.

١٩٠ - وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه عن النبي عليه السلام أنه قال: «الخازنُ المُسْلِمُ الْأَمِينُ، الَّذِي يُنْفَدِدُ مَا أُمِرَّ بِهِ، فَيُعْطِيهِ كَامِلاً مُؤْفَراً، طَيْسَةً بِهِ نَفْسُهُ، فَيَدْفَعُهُ إِلَى الَّذِي أُمِرَّ لَهُ بِهِ، أَحَدُ الْمُتَصَدِّقِينَ» متفق عليه<sup>(٧)</sup>.

وفي رواية: «الَّذِي يُعْطِي مَا أُمِرَّ بِهِ»<sup>(٨)</sup>.

**وضبطوا «المتصدقين» بفتح القاف مع كسر النون، على التثنية، وعكسه**

(١) نقلها غير واحد بلفظ: لو فكر الناس كلهم في هذه السورة لكتفهم. ينظر: مجموع الفتاوى (٢٨٥ / ٢٨٠) عدة الصابرين (ص ٧٥).

(٢) البخاري (٢٨٤٣) ومسلم (١٨٩٥). (٣) مسلم (١٨٩٦).

(٤) الروحاء: مكان على ستة وثلاثين ميلاً من المدينة.

(٥) ألهاذا حج: أيصح الإحرام عنه بالحج ويتاب عليه وإن كان غير مميز.

(٦) مسلم (١٣٣٦). (٧) البخاري (١٤٣٨) ومسلم (١٠٢٣).

(٨) البخاري (١٤٣٨) ومسلم (١٠٢٣).

[ك/٢٦] على الجمع، وكلاهُما فَصَبِحَ<sup>(١)</sup> صَحِيحٌ.

\*\*\*\*\*

## ٢٢ - الباب الثاني والعشرون<sup>(٢)</sup>

### في النصيحة

قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الحجرات: ١٠] وقال تعالى إِخباراً عن نوح عليه السلام: ﴿وَأَنَصَحُ لِكُمْ﴾ [الأعراف: ٦٢] وعن هود عليه السلام: ﴿وَإِنَّ الْكُفَّارَ نَاصِحٌ أَمْنِ﴾ [الأعراف: ٦٨].

وأما الأحاديث:

١٩١ - فالأول: عن أبي رقية تميم بن أوس الداري رضي الله عنه أن النبي عليه السلام قال: «الدّين النّصيحة» قلنا: لمن؟ قال: «للله، ولكتابه، ولرسوله [ص/٣٤] ولائمة المسلمين، وعامتهم»<sup>(٣)</sup> رواه مسلم<sup>(٤)</sup>.

١٩٢ - الثاني: عن جرير بن عبد الله رضي الله عنه قال: برأيت رسول الله عليه السلام على إقام الصلاة، وإياء الزكاة، والنصائح لكل مسلم. متყق عليه<sup>(٥)</sup>.

(١) من «ل». (٢) في «ك، ص»: وعشرون.

(٣) النصيحة لله تعالى: الإيمان به ونفي الشريك عنه. والنصيحة لكتابه سبحانه وتعالى: الإيمان أنه كلام الله تعالى وتنتزيله لا يشبهه شيء من كلام الخلق والعمل بمحكمه والتسليم لمتشابه. والنصيحة لرسول الله عليه السلام: الإيمان بجميع ما جاء به. والنصيحة لأئمة المسلمين، وهم الخلفاء ومن يقوم بأمور المسلمين من أصحاب الولايات: معاونتهم على الحق وطاعتهم فيه وأمرهم به. والنصيحة لعامة المسلمين: إرشادهم لمصالحهم في آخرتهم ودنياهem.

(٤) مسلم (٥٥).

(٥) البخاري (٥٨) ومسلم (٥٦).

١٩٣ - الثالث: عن أنسٍ رَوَاهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ<sup>(١)</sup> حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*\*\*

### ٢٣ - الباب الثالث والعشرون<sup>(٣)</sup>

#### في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

قال الله تعالى: ﴿وَلَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَاوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٤] وقال تعالى: ﴿كُنُّمْ خَيْرًا مِّنْ أُخْرِجْتُ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَاوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾<sup>(٤)</sup> [آل عمران: ١١٠] وقال تعالى: ﴿خُذِ الْعَوْنَوْنَ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَهَلِينَ﴾ [الأعراف: ١٩٩] وقال تعالى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَصْهُنْ أَوْلِيَاءَ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَاوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ [التوبه: ٧١] وقال تعالى: ﴿لَعْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاؤَدَ وَعِيسَى أَبْنَ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَمُوا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ﴾<sup>(٥)</sup> [آل عمران: ٦٣] وقال تعالى: ﴿كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنِ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لِيُنْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ [المائدة: ٧٨ - ٧٩] وقال تعالى: ﴿وَقُلِ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيَكُفِرْ﴾ [الكهف: ٢٩] وقال تعالى: ﴿فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمِنُ﴾ [الحجر: ٩٤] وقال تعالى: ﴿أَبْيَانَا الَّذِينَ يَنْهَا عَنِ الْأَشْوَعِ وَأَخْذَنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا عِذَابَ بَيْسِنْ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ﴾ [الأعراف: ١٦٥] والآيات في الباب كثيرة معلومة.

وأما الأحاديث:

١٩٤ - فالأول: عن أبي سعيد الخدري رَوَاهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:

(١) معناه: لا يؤمن الإيمان الكامل التام.

(٢) البخاري (١٣) ومسلم (٤٥).

(٤) الآية ليست في «ك».

(٣) في «ك، ص»: وعشرون.

«مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فِي لِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فِي قَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَافُ الإِيمَانِ» رواه مسلم<sup>(١)</sup>.

١٩٥ - الثاني: عن ابن مسعود رض أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «مَا مِنْ نَبِيٌّ بَعَثَهُ اللَّهُ فِي أُمَّةٍ قَبْلِيٍّ، إِلَّا كَانَ لَهُ مِنْ أُمَّتِهِ حَوَارِيُّونَ وَأَصْحَابٌ يَأْخُذُونَ بِسُنْتِهِ وَيَقْتَدُونَ بِأَمْرِهِ، ثُمَّ إِنَّهَا تَخْلُفُ مِنْ بَعْدِهِمْ خُلُوفٌ، يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ، وَيَفْعَلُونَ مَا لَا يُؤْمِنُونَ، فَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِيَدِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِلِسَانِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِقَلْبِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، لَيْسَ وَرَاءَ ذَلِكَ مِنَ الإِيمَانِ حَبَّةً حَرْدَلٍ» رواه مسلم<sup>(٢)</sup>.

١٩٦ - الثالث: عن أبي الوليد عبادة بن الصامت رض قال: «بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، فِي الْعُسْرِ وَالْيُسْرِ، وَالْمَنْشَطِ وَالْمَكْرَهِ، وَعَلَى أَثْرَهُ عَلَيْنَا»<sup>(٣)</sup>، وَعَلَى إِلَّا نُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ»<sup>(٤)</sup> (إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفَّراً بَوَاحِدًا عِنْدَكُمْ مِنَ اللَّهِ فِيهِ بُرْهَانٌ)<sup>(٥)</sup> وَعَلَى أَنْ تَقُولَ بِالْحَقِّ أَيْنَمَا كُنَّا، لَا تَخَافُ فِي اللَّهِ لَوْمَةً لَائِمٍ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٦)</sup>.

«الْمَنْشَطُ وَالْمَكْرَهُ» بفتح ميميهما: أي في السهل والصعب. و«الأثر» الاختصاص بالمشترك. وقد سبق بيانها. «بَوَاحِدًا» بفتح الباء الموحدة بعدها واو ثم ألف ثم حاء مهملة: أي ظاهرا لا يتحمل تأويلا.

١٩٧ - الرابع: عن النعمان بن بشير رض عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «مَثَلُ الْقَائِمِ فِي حُدُودِ اللَّهِ وَالْوَاقِعِ فِيهَا، كَمَثَلِ قَوْمٍ اسْتَهْمُوا عَلَى سَفِينَةٍ، فَصَارَ بَعْضُهُمْ أَعْلَاهَا وَبَعْضُهُمْ أَسْفَلَهَا، فَكَانَ الَّذِينَ فِي أَسْفَلِهَا إِذَا اسْتَقَوْا مِنَ الْمَاءِ مَرُوا عَلَى مَنْ فَوْقَهُمْ، فَقَالُوا: لَوْ

(١) مسلم (٤٩). (٢) مسلم (٥٠).

(٣) أي: وفي حال استبدادهم بالدنيا والمناصب.

(٤) أي: لا نخاصم الأمراء والولاة في الإمارة والولايات.

(٥) أي: حجّة واضحة تعلمونها من دين الله تعالى. (٦) البخاري (٧٠٥٦) ومسلم (١٧٠٩).

أَنَا حَرَقْنَا فِي نَصِيبِنَا حَرْقًا وَلَمْ نُؤْذِ مَنْ فَوْقَنَا! فَإِنْ تَرْكُوهُمْ وَمَا أَرَادُوا هَلَكُوا جَمِيعاً  
وَإِنْ أَحْذُوا عَلَى أَيْدِيهِمْ نَجَوْا وَنَجَوْا جَمِيعاً» رواه البخاري<sup>(١)</sup>.

**«القائم في حدود الله»** معناه: المُنْكِرُ لها القائمُ في دفعها وإزالتها. والمُراد  
بالحدود ما نهى الله عنه. و«استهموا» اقتربوا.

١٩٨ - الخامس: عن أم المؤمنين أم سلمة هند بنت أبي أمية حذيفة رضي الله عنه عن النبي صلوات الله عليه أنه قال: «إِنَّهُ يُسْتَعْمَلُ عَلَيْكُمْ أُمَّرَاءُ [ك/ ٢٧] فَنَعْرُفُونَ وَتُنْكِرُونَ، فَمَنْ كَرِهَ فَقَدْ بَرِئَ، وَمَنْ أَنْكَرَ فَقَدْ سَلِيمٌ، وَلَكِنْ مَنْ رَضِيَ وَتَابَ» قالوا: يا رسول الله، ألا  
نُقَاتِلُهُمْ؟ قال: «لا، مَا أَقَامُوا فِيْكُمُ الصَّلَاةَ» رواه مسلم<sup>(٢)</sup>.

معناه: من كره بقلبه ولم يستطع إنكاراً بيده [ص/ ٣٥] ولا لسان فقد برأ  
من الإثم وأدّى وظيفته، ومن أنكر بحسب طاقته فقد سليم من هذه المعصية،  
ومن رضي بفعلهم وتبعهم عليه فهو العاصي.

١٩٩ - السادس: عن أم المؤمنين أم الحكيم زينب بنت جحش رضي الله عنها أن النبي صلوات الله عليه  
دخل عليها فزعًا، يقول: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ! وَلِلَّهِ الْعَزْبُ مِنْ شَرٍّ قَدْ اقْتَرَبَ! فُتَحَ الْيَوْمَ مِنْ  
رَدْمٍ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلُ هَذِهِ» وحلق بأصبعيه الإبهام والتي تليها، فقلت: يا رسول  
الله، أهلوك وفيينا الصالحون؟ قال: «نَعَمْ، إِذَا كَثُرَ الْخَبَثُ<sup>(٣)</sup> مُنْفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٤)</sup>.

٢٠٠ - السابع: عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلوات الله عليه قال: «إِيَّاكُمْ  
وَالْجُلُوسَ فِي الطُّرُقَاتِ!» فقالوا: يا رسول الله، مَا لنا مِنْ مجالسنا بُدُّ؛ نتحدّث  
فيها! فقال رسول الله صلوات الله عليه: «فَإِذَا أَبِيْتُمْ إِلَّا الْمَجْلِسَ فَأَعْطُوْا الطَّرِيقَ حَقَّهُ» قالوا:

(١) البخاري (٢٤٩٣).

(٢) مسلم (١٨٥٤).

(٣) البخاري (٣٣٤٦) ومسلم (٢٨٨٠).

(٤) البخاري (٢٤٩٣).

وما حَقُّ الطَّرِيقِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «غَضْبُ الْبَصَرِ، وَكَفُّ الْأَذَى، وَرَدُّ السَّلَامِ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ» مُتَقَوِّلٌ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>.

١ - الثامن: عن ابن عباسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَأَى خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ فِي يَدِ رَجُلٍ، فَنَزَعَهُ فَطَرَحَهُ وَقَالَ: «يَعْمَدُ أَحَدُكُمْ إِلَى الْجَمْرَةِ<sup>(٢)</sup> مِنْ نَارٍ فَيَجْعَلُهَا فِي يَدِهِ!» فَقِيلَ لِلرَّجُلِ بَعْدَمَا ذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: خُذْ خَاتَمَكَ اتْفِعْ بِهِ. قَالَ: لَا، وَاللَّهِ، لَا أَخْدُهُ أَبَدًا وَقَدْ طَرَحَهُ رَسُولُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. رواه مسلم<sup>(٣)</sup>.

٢ - التاسع: عن أبي سعيدٍ الحسنِ البصريِّ، أن عائداً بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَخَلَ عَلَى عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ زِيَادٍ فَقَالَ: أَيُّ بْنَيَّ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: «إِنَّ شَرَ الرِّعَاءِ الْحُطْمَةَ<sup>(٤)</sup>» فَإِيَّاكَ أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ! فَقَالَ لَهُ: أَجِلْسْ؛ فَإِنَّمَا أَنْتَ مِنْ نُخَالَةِ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ<sup>(٥)</sup>. فَقَالَ: وَهُلْ كَانَتْ لَهُمْ نُخَالَةٌ؟ إِنَّمَا كَانَتِ النُّخَالَةُ بَعْدَهُمْ وَفِي غَيْرِهِمْ. رواه مسلم<sup>(٦)</sup>.

٣ - العاشر: عن حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَأَمْرُنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلَنَهَا عَنِ الْمُنْكَرِ، أَوْ لَيُوْشَكَنَّ اللَّهُ أَنْ<sup>(٧)</sup> يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عِقَابًا مِنْهُ، ثُمَّ تَدْعُونَهُ فَلَا يُسْتَجَابُ لَكُمْ» رواه الترمذى وقال: حديث حسن<sup>(٨)</sup>.

٤ - الحادى عشر: عن أبي سعيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «أَفْضَلُ الْجِهَادِ

(١) البخاري (٦٢٢٩) ومسلم (٢١٢١). (٢) في «ل»: جمرة.

(٣) مسلم (٢٠٩٠).

(٤) الرّاع، جمع راع. والْحُطْمَةُ: العنيف في رعايته للإبل. ضربه النبي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مثلاً لِوُلَاةِ السُّوءِ الَّذِينَ يَظْلَمُونَ الرَّعْيَةَ.

(٥) يعني: أنت من سقطهم، لست من فضلائهم وعلمائهم وأهل المراتب منهم.

(٦) مسلم (١٨٣٠).

(٧) ليست في النسخ، والمثبت من الترمذى.

(٨) الترمذى (٢١٦٩).

كَلِمَةُ عَدْلٍ عِنْدَ سُلْطَانٍ جَائِرٍ» رواه أبو داود والترمذى وقال: حديث حسن<sup>(١)</sup>.

٢٠٥ - الثاني عشر: عن أبي عبد الله طارق بن شهاب البجلي الأحمسي رضي الله عنه أنَّ رجلاً سأله النبي عليه السلام وقد وضع رجله في الغرز: أيُّ الجهاد أفضَّل؟ قال: «كَلِمَةُ حَقٌّ عِنْدَ سُلْطَانٍ جَائِرٍ» رواه النسائي بإسناد صحيح<sup>(٢)</sup>.

«الغرز» بمعنى معجمة مفتوحة ثم راء ساكنة ثم زاي: وَهُوَ رِكَابُ كُورِ الْجَمَلِ<sup>(٣)</sup> إذاً كان من جلد أو خشب. وقيل: لا يختص بجلد ولا خشب.

٢٠٦ - الثالث عشر: عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله عليه السلام: «إِنَّ أَوَّلَ مَا دَخَلَ النَّفْصُ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ، أَنَّهُ كَانَ الرَّجُلُ يَلْقَى الرَّجُلَ فَيَقُولُ: يَا هَذَا، أَتَقِ اللَّهَ وَدَعْ مَا تَصْنَعُ؛ فَإِنَّهُ لَا يَحِلُّ لَكَ ثُمَّ يَلْقَاهُ مِنَ الْغَدِ، وَهُوَ عَلَى حَالِهِ، فَلَا يَمْتَعُ ذَلِكَ أَنْ يَكُونَ أَكِيلَهُ وَشَرِيهُ وَقَعِيدَهُ، فَلَمَّا فَعَلُوا ذَلِكَ ضَرَبَ اللَّهُ قُلُوبَ بَعْضِهِمْ بَعْضًا» ثُمَّ قال: ﴿لَعْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاؤِدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ﴾<sup>(٤)</sup> ثُمَّ ﴿كَانُوا لَا يَتَنَاهُونَ عَنْ مُنْكَرٍ فَلَعُونَهُ لَيْسَ مَا كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾<sup>(٥)</sup> ثُمَّ ﴿كَرَى كَثِيرًا مِنْهُمْ يَتَوَلَّنَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِبَسْ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنفُسُهُمْ﴾<sup>(٦)</sup> إلى قوله: ﴿فَدِسْقُورَ﴾ [المائدة: ٧٨-٨١] ثُمَّ قال: «كَلَّا، وَاللَّهُ لَتَأْمُرُنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلَتَنْهَوُنَّ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَلَتَأْخُذُنَّ عَلَى يَدِ الظَّالِمِ، وَلَتَأْطِرُنَّهُ عَلَى الْحَقِّ أَطْرَافًا﴾ [ك/ ٢٨] وَلَتَقْصُرُنَّهُ عَلَى الْحَقِّ قَصْرًا، أَوْ لَيَصْرِبَنَّ اللَّهُ بِقُلُوبِ بَعْضِكُمْ عَلَى بَعْضٍ، ثُمَّ لَيَلْعَنَّكُمْ كَمَا لَعَنْهُمْ» رواه أبو داود والترمذى وقال: حديث حسن<sup>(٧)</sup>.

هذا لفظ أبي داود.

(١) أبو داود (٤٣٤٤) والترمذى (٢١٧٤) ورواہ ابن ماجہ (٤٠١١).

(٢) النسائي (٤٢٠٩).

(٣) الكور: الرجل. مثل السرج.

(٤) أبو داود (٤٣٣٦) والترمذى (٣٠٤٧). وفي إسناده ضعف.

ولفظ [ص/٣٦] الترمذى: قال رسول الله ﷺ: «لَمَّا وَقَعْتُ بْنُو إِسْرَائِيلَ فِي الْمَعَاصِي، نَهَيْتُهُمْ عُلَمَاءُهُمْ فَلَمْ يَتَّهِمُوا، فَجَاهَ السُّوْهُمْ فِي مَجَالِسِهِمْ وَوَاكِلُوهُمْ وَشَارِبُوهُمْ، فَضَرَبَ اللَّهُ قُلُوبَ (١) بِعَضِهِمْ بِعَضٍ، وَلَعَنَهُمْ عَلَى لِسَانِ دَاؤِهِ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ؛ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ» فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ مُتَّكِّئًا فَقَالَ: «لَا، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، حَتَّى تَأْطِرُوهُمْ عَلَى الْحَقِّ أَطْرًا».

قوله: «تَأْطِرُوهُمْ» أي تعطفوهم. «وَلَتَقْصُرُنَّهُ» أي لتحبسنه.

٢٠٧ - الرابع عشر: عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه قال: يا أئمها الناس، إنكم تقرؤون هذه الآية: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لَا يُضَرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا أَهْتَدَيْتُمْ﴾ [المائدة: ١٠٥] وإنى سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوُا الظَّالِمَ، فَلَمْ يَأْخُذُوا عَلَى يَدِيهِ، أَوْ شَكَ أَنْ يَعْمَمُهُمُ اللَّهُ بِعِقَابٍ مِّنْهُ» رواه أبو داود والترمذى والنمسائي بأسانيد صحيحةٍ<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*\*\*

٤ - باب تغليظ عقوبة من أمر بمعروف أو نهى عن منكر وخالف قوله فعله

قال الله تعالى: ﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْإِيمَانِ وَتَنْسَوْنَ أَنفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ نَتَّلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ [البقرة: ٤٤] وقال تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَمْ تَقُولُوا مَا لَا تَعْلَمُونَ ١٦﴾ كبر مفتًا عند الله أن تقولوا مالا تعلمون ﴿الصف: ٣-٢﴾ وقال تعالى إخبارًا عن شعيب رضي الله عنه: ﴿وَمَا أَرِيدُ أَنْ أَخْالِفُكُمْ إِلَى مَا أَنْهَنَّكُمْ عَنْهُ﴾ [هود: ٨٨].

٢٠٨ - وعن أبي زيدٍ أساميَّةَ بْنِ زِيَّدٍ بْنِ حَارِثَةَ رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ

(١) في «ك»: على قلوب.

(٢) أبو داود (٤٣٣٨) والترمذى (٢١٦٨) والنمسائي (١١٠٩٢).

يقول: «يُؤْنَى بِالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُلْقَى فِي النَّارِ، فَتَنْدَلِقُ أَقْتَابُ بَطْنِهِ، فَيَدُورُ بِهَا كَمَا يَدُورُ الْحِمَارُ فِي الرَّحْنِ، فَيَجْتَمِعُ إِلَيْهِ أَهْلُ النَّارِ فَيَقُولُونَ: يَا فُلانُ، مَا لَكَ؟ أَلَمْ تَكُنْ تَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ؟ فَيَقُولُ: بَلَى، كُنْتُ أَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا آتَيْهِ، وَأَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ وَآتَيْهِ» مُتَفَقُّ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>.

قوله: «تَنْدَلِقُ» بالدال المهملة، ومعناه: تَخْرُجُ. و«الْأَقْتَابُ» الأمعاء، واحِدُها قِتْبٌ.

\*\*\*\*\*

## ٢٥ - باب الأمر بأداء<sup>(٢)</sup> الأمانة

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤْدُوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا﴾ [النساء: ٥٨] وقال تعالى: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيَتْ أَنْ يَحْمِلُنَا وَأَشْفَقَنَا مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَنُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا﴾ [الأحزاب: ٧٢].

٢٠٩ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ: أَيْةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ: إِذَا حَدَثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا أُوتُمْنَ خَانَ» مُتَفَقُّ عَلَيْهِ<sup>(٣)</sup>.

وفي رواية: «وَإِنْ صَامَ وَصَلَّى وَزَعَمَ أَنَّهُ مُسْلِمٌ»<sup>(٤)</sup>.

٢١٠ - وعن حذيفة رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ حَدِيثَيْنِ، قَدْ رَأَيْتُ أَحَدَهُمَا، وَأَنَا أَنْتَظِرُ الْآخَرَ، حَدَّثَنَا أَنَّ الْأَمَانَةَ نَزَلتَ فِي جَذْرِ قُلُوبِ الرِّجَالِ، ثُمَّ

(١) البخاري (٣٢٦٧) ومسلم (٢٩٨٩).

(٢) في «ك»: برد.

(٣) البخاري (٣٣) ومسلم (١٠٧ / ٥٩).

(٤) مسلم (١٠٩ / ٥٩).

نَزَّلَ الْقُرْآنُ فَعَلِمُوا مِنَ الْقُرْآنِ وَعَلِمُوا مِنِ السُّنَّةِ، ثُمَّ حَدَّثَنَا عَنْ رَفْعِ الْأَمَانَةِ فَقَالَ: «يَوْمُ الرَّجُلِ النَّوْمَةَ فَتَقْبِضُ الْأَمَانَةَ مِنْ قَلْبِهِ، فَيَظْلِمُ أَثْرَهَا مِثْلَ الْوَكْتِ، ثُمَّ يَنَامُ النَّوْمَةَ فَتَقْبِضُ الْأَمَانَةَ مِنْ قَلْبِهِ، فَيَظْلِمُ أَثْرَهَا مِثْلَ أَثْرِ<sup>(١)</sup> الْمَجْلِ، كَجَمْرٍ دَحْرَجَهُ عَلَى رِجْلِكَ فَنَفِطَ<sup>(٢)</sup> فَتَرَاهُ مُنْتَبِرًا<sup>(٣)</sup> وَلَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ» ثُمَّ أَخَذَ حَصَّةً فَدَحْرَجَهُ عَلَى رِجْلِهِ «فَيُصْبِحُ النَّاسُ يَتَابِعُونَ، فَلَا يَكُادُ أَحَدٌ يُؤْدِي الْأَمَانَةَ، حَتَّى يُقَالَ: إِنَّ فِي بَنِي فُلَانٍ رَجُلًا أَمِينًا. حَتَّى يُقَالَ لِلرَّجُلِ: مَا أَجْلَدَهُ! مَا أَظْرَفَهُ! مَا أَعْقَلَهُ! وَمَا فِي قَلْبِهِ مِثْقَالٌ حَبَّةٌ مِنْ إِيمَانٍ» وَلَقَدْ أَتَى عَلَيَّ زَمَانٌ وَمَا أُبَالِي أَيُّكُمْ بَاِيَاعُتُ<sup>(٤)</sup> لَئِنْ كَانَ مُسْلِمًا لَيُرَدَّهُ عَلَيَّ دِينُهُ، وَإِنْ كَانَ نَصْرَانِيًّا أَوْ يَهُودِيًّا لَيُرَدَّهُ عَلَيَّ سَاعِيَهِ، وَأَمَّا الْيَوْمَ فَمَا كُنْتُ أُبَايِعُ مِنْكُمْ إِلَّا فُلَانًا وَفُلَانًا<sup>(٥)</sup>. مُنْفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٦)</sup>.

قوله: «جَذْرُ» بفتح الجيم وإسكان الذال المعمقة: وهو أصل الشيء.  
و«الوكت» بإسكان الكاف و<sup>(٧)</sup> بالتاء المثلثة: الأثر اليسير. و«المجل» بفتح الميم وإسكان الجيم: وهو تنفس في اليدين ونحوها [ك/٢٩] من أثر عمل وغيره. قوله:

(١) ليست في «ك».

(٢) نفط: صار بين الجلد واللحم ماء.

(٣) في «ك»: منبراً.

(٤) من «ل» وال الصحيح.

(٥) المبایعة هنا: البيع والشراء المعروفان.

(٦) ومراده: أني كنت أعلم أن الأمانة لم ترتفع، وأن في الناس وفاء بالعهود، فكنت أتبایع مع الناس من غير بحث عن الحال وثوقاً بأمانتهم؛ فإنه إن كان مسلماً فدينه وأمانته تمنعه من الخيانة وتحمله على أداء الأمانة، وإن كان كافراً فالوالى عليه في ولايته سيستخرج حقي منه، وأما اليوم فقد ذهبت الأمانة، فما بقي لي وثوقاً بمن أتبایعه، ولا بالوالى عليه، فما أتبایع إلا مع فلان وفلان. يعني أفراداً من الناس أعرفهم وأثق بهم.

(٧) البخاري (٦٤٩٧) ومسلم (١٤٣). (٨) بإسكان الكاف و» من «ل».

«مُتَبَرِّاً»<sup>(١)</sup> مرتفعاً. قوله «ساعييه»: الوالي عليه<sup>(٢)</sup>.

٢١١ - وعن حذيفة وأبي هريرة رض قالا: قال رسول الله صل: [ص / ٣٧] «يجمعُ الله تباركَ وَتَعَالَى النَّاسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ<sup>(٣)</sup> فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُونَ حَتَّى تُرْلَفَ لَهُمُ الْجَنَّةُ، فَيَأْتُونَ أَدَمَ فَيَقُولُونَ: يَا أَبَانَا اسْتَفْتِنْخْ لَنَا الْجَنَّةَ. فَيَقُولُ: وَهَلْ أُخْرَجَكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ إِلَّا خَطِيئَةُ أَبِيكُمْ! لَسْتُ بِصَاحِبِ ذَلِكَ، اذْهَبُوا إِلَى أَبْنِي إِبْرَاهِيمَ خَلِيلِ اللَّهِ» قال: «فَيَقُولُ إِبْرَاهِيمُ: لَسْتُ بِصَاحِبِ ذَلِكَ، إِنَّمَا كُنْتُ خَلِيلًا مِنْ وَرَاءَ وَرَاءَ، اعْمَدُوا إِلَى مُوسَى الَّذِي كَلَمَهُ اللَّهُ تَكْلِيمًا. فَيَأْتُونَ مُوسَى، فَيَقُولُ: لَسْتُ بِصَاحِبِ ذَلِكَ، اذْهَبُوا إِلَى عِيسَى كَلِمَةَ اللَّهِ وَرُوحِهِ. فَيَقُولُ عِيسَى: لَسْتُ بِصَاحِبِ ذَلِكَ. فَيَأْتُونَ مُحَمَّدًا صل فَيَقُولُ فَيُؤْذَنُ لَهُ، وَتُرْسَلُ الْأَمَانَةُ وَالرَّحْمُ، فَيَقُولُ مَنِ جَنَبَتِ الصَّرَاطِ يَمِينًا وَشِمَالًا، فَيَمْرُرُ أَوْلُكُمْ كَالْبَرْقِ» قُلْتُ: بِأَبِي وَأَمِّي، أَيُّ شَيْءٍ كَمَرَ الْبَرْقِ؟ قال: <sup>(٤)</sup> «أَلَمْ تَرَوْا كَيْفَ يَمْرُرُ وَيَرْجِعُ فِي طَرْفَةِ عَيْنٍ! ثُمَّ كَمَرَ الرِّيحِ، ثُمَّ كَمَرَ الطَّيْرِ، وَشَدَّ الرِّجَالِ<sup>(٥)</sup> تَجْرِي بِهِمْ أَعْمَالُهُمْ، وَنَبِيُّكُمْ صل قَائِمٌ عَلَى الصَّرَاطِ يَقُولُ: رَبِّ سَلْمٌ سَلْمٌ! حَتَّى تَعْجِزَ أَعْمَالُ الْعِبَادِ<sup>(٦)</sup> حَتَّى يَحْيِيَ الرَّجُلُ وَلَا يَسْتَطِيعُ السَّيْرُ إِلَّا زَحْفًا، وَفِي حَافَّتِي الصَّرَاطِ كَلَالِيبُ<sup>(٧)</sup> مَعْلَقَةٌ، مَأْمُورَةٌ بِأَخْذِ مَنْ أُمِرْتُ بِهِ، فَمَخْدُوشُ نَاجٍ، وَمُكَرْدَسٌ<sup>(٨)</sup> فِي النَّارِ وَالَّذِي تَفْسُ أَبِي هَرِيرَةَ

(١) في «ك»: منبِراً.

(٢) ليست في «ص». وبعدها في الحاشية اليسرى في «ل»: وقيل: رئيسه. وكل من ولی على قوم فهو ساع لهم.

(٤) «قلت: بأبي...» إلى هنا ليست في «ص».

(٣) «يوم القيمة» من «ك».

(٥) الشد: العَدُوُ الشديد والجَرِيُ.

(٦) أي: تقصُر أعمال بعض العباد عن الجري بهم لغلبة ما ارتكبوا من السيئات.

(٧) كالالب، جمع كَلَوبٍ: خطاطيف.

(٨) مُكَرْدَس: مدفوع.

بِيَدِهِ، إِنَّ قَعْرَ جَهَنَّمَ لَسَبْعِينَ<sup>(١)</sup> خَرِيفًا. رواه مسلم<sup>(٢)</sup>.

قوله: «وراء وراء» هو بالفتح فيهما. وقيل بالضم بلا تنوين، ومعناه: لست<sup>(٣)</sup> بتلك الدرجة الرفيعة. وهي كلمة تذكر على سبيل التواضع. وقد بسطت معناها في شرح صحيح مسلم<sup>(٤)</sup>. والله أعلم.

٢١٢ - وعن أبي خُبَيْبٍ - بضم الخاء المعمقة - عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما قال: لَمَّا وَقَفَ الزُّبَيرُ يَوْمَ الْجَمَلِ دَعَانِي، فَقَوْمَتُ إِلَى جَنْبِهِ، فَقَالَ: يَا بُنَيَّ، إِنَّهُ لَا يُقْتَلُ الْيَوْمَ إِلَّا ظَالِمٌ أَوْ مَظْلُومٌ، وَإِنِّي لَا أُرِاني سَأَقْتُلُ الْيَوْمَ إِلَّا<sup>(٥)</sup> مَظْلُومًا، وَإِنَّ مِنْ أَكْبَرِ هَمَّيِ لَدَنِي، أَفَتَرَى دِينَنَا يُبَقِّي مِنْ مَالِنَا شَيْئًا؟ ثُمَّ قَالَ: يَا بُنَيَّ، بَعْدَ مَا لَنَا وَاقْضِيَ دِينِنَا. وَأَوْصَى بِالثُّلُثِ وَثُلُثِهِ لِبَنِيهِ. يَعْنِي لِبَنِي عَبْدِ اللهِ. قَالَ: فَإِنْ فَضَلَ مِنْ مَالِنَا بَعْدَ فَضَاءِ الدِّينِ شَيْءٌ<sup>(٦)</sup> فَلَثُلُثُهُ لِبَنِيكَ.

قال عبد الله: فَجَعَلَ يُوسُفِي بَدَنِي وَيَقُولُ: يَا بُنَيَّ، إِنْ عَجَزْتَ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ فَاسْتَعِنْ عَلَيْهِ بِمَوْلَايَ. فَوَاللهِ مَا دَرِيْتُ مَا أَرَادَ، حَتَّى قُلْتُ: يَا أَبَتِ مَنْ مَوْلَاكَ؟ قَالَ: اللهُ. فَوَاللهِ مَا وَقَعْتُ فِي كُرْبَةِ مِنْ دِينِي إِلَّا قُلْتُ: يَا مَوْلَى الزُّبَيرِ، اقْضِ عَنْهُ دِينَهُ! فَيَقْضِيهِ.

قال: فَقُتِلَ الزُّبَيرُ، وَلَمْ يَدْعُ دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا، إِلَّا أَرْضَيْنَ، مِنْهَا الْغَابَةُ، وَإِحْدَى

(١) كذا في النسخ. قال القرطبي: والأجود رفع «السبعون» على الخبر، وبعضهم يرويه «السبعين» يتأنّل فيه الظرف، وفيه بعده (المفهوم لما أشكل من تلخيص مسلم ٤٤٠ / ١) وقال النووي: وقع في معظم الأصول والروايات «السبعين» بالياء، وهو صحيح أيضًا؛ إما على مذهب من يحذف المضاف ويقي المضاف إليه على جرّه، فيكون التقدير (سيّر سبعين) وإما على أن (قعر جهنم) مصدر، ويكون (سبعين) ظرف زمان، والتقدير: إن بلوغ قعر جهنم لكائن في سبعين خريفاً (شرح النووي على مسلم ٣ / ٧٢ - ٧٣).

(٢) مسلم (١٩٥). (٣) في «ك»: ليست.

(٤) في «ل»: إلا سأقتل اليوم.

(٥) شرح النووي على مسلم (٣ / ٧١).

(٦) ليست في «ص».

عشرة دارا بالمدينة، ودارين بالبصرة، ودارا بالكوفة، ودارا بمصر، وإنما كان دينه الذي كان عليه أن الرجل كان يأتيه بالمال فيستودعه إياه، فيقول الزبير: لا، ولكن هو سلف؛ إني أخشى عليه الضيضة. وما ولني إمارة قط ولا جباه ولا خراجا ولا شيئاً، إلا أن يكون في غزو مع رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه أو مع أبي بكر وعمر وعثمان صلوات الله عليهم.

قال عبد الله: فحسبت ما كان عليه من الدين فوجدته ألفي ألف ومائتي ألف، فلقي حكيم بن حرام عبد الله بن الزبير فقال: يا ابن أخي، كم على أخي من الدين؟ فكتمه وقلت: مائة ألف. فقال حكيم: والله ما أرى أموالكم تسع هذه. فقال عبد الله: أرأيت إن كانت ألفي ألف ومائتي ألف؟ قال: ما أراك تطيقون هذا، فإن عجزتم عن شيء<sup>(١)</sup> فاستعينوا بي.

قال: وكان الزبير قد استر العابة بسبعين ومائة ألف، فباعها عبد الله بalf الاف وستمائة ألف، ثم قام فقال: من كان له على الزبير شيء فليوافينا بالغابة. فاتاه عبد الله ابن جعفر، وكان له على الزبير أربع مائة ألف، فقال لعبد الله: إن شئتم ترکتها لكم! قال عبد الله: لا. قال: فإن شئتم جعلتموها فيما توخرون إن إخترتم. قال عبد الله: لا. قال: فاقطعوا لي قطعة. قال عبد الله: لك من ها هنا إلى ها هنا. [ص/٣٨]

فباع عبد الله منها، فقضى دينه وأوفاه، وبقي منها أربعة أسهم ونصف، فقدم على معاوية، وعندَه عمرو بن عثمان والمنذر بن الزبير وأبن زمعة، فقال له معاوية: كم قومت الغابة؟ قال: كل سهم مائة ألف. قال: [ك/٣٠] كم بقي منها؟ قال: أربعة أسهم ونصف. فقال المنذر بن الزبير: قد أخذت منها سهما بمائة ألف. وقال عمرو وأبن عثمان: قد أخذت سهما بمائة ألف. وقال ابن زمعة: قد أخذت سهما بمائة ألف.

(١) في «ل»: شيء منه.

فقال معاویة: كم بقى؟ قال: سهُمْ ونصف. فقال: قد أخذته بخمسين ومائة ألف.

قال: وباع عبد الله بن جعفر نصيبه من معاویة بستمائة ألف.

فلما فرغ ابن الزبير من قضاء دينه قال بنو الزبير: أقسم بيننا ميراثنا. قال: والله لا أقسم بينكم حتى أنا ديبي بالموسم أربع سنين: ألا من كان له على الزبير دين فليأتنا فلنقضيه. فجعل كل سنة ينادي في الموسم، فلما مضى أربع سنين قسم بينهم، ودفع الثلث. وكان للزبير أربع نسوة، فأصاب كل امرأة ألف ومئتي ألف، فجميع ماله خمسون ألف ومئتا ألف. رواه البخاري<sup>(١)</sup>.

\*\*\*\*\*

## ٢٦ - باب تحرير الظلم والأمر برد المظالم

قال الله تعالى: ﴿مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٌ يُطَاعُ﴾ [غافر: ١٨] وقال تعالى: ﴿وَالظَّالِمُونَ مَا هُمْ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾ [الشورى: ٨].

وأمّا الأحاديث:

٢١٣ - منها: حديث أبي ذر<sup>رض</sup> المتقدم في آخر باب المجاهدة<sup>(٣)</sup>.

٢١٤ - وعن جابر<sup>رض</sup> أن رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه قال: «اتقوا الظلم؛ فإن الظلم ظلمات يوم القيمة. واتقوا الشح؛ فإن الشح أهلك من كان قبلكم، حملهم على أن سفكوا دماءهم واستحلوا محارمهم» رواه مسلم<sup>(٤)</sup>.

(١) البخاري (٣١٢٩). وبعده في «ك، ص» حاشية عن إشكال في هذا الحديث وجواب عنه.

(٢) في النسخ: {ما للظالمين من ولی ولا نصیر} وليس في التلاوة. وفي المطبوع: {ما للظالمين من نصیر}. وما أثبته هو الأقرب.

(٣) رواه مسلم (٢٥٧٧) وتقديم برقم (١١٤). (٤) مسلم (٢٥٧٨).

٢١٥ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لتوذن الحقوق إلى أهلها يوم القيمة، حتى يقاد للشاة الجلحاء<sup>(١)</sup> من الشاة القرناء» رواه مسلم<sup>(٢)</sup>.

٢١٦ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كنا نتحدث عن حجحة الوداع، والنبي صلى الله عليه وسلم بين أظهرنا، ولا ندري ما حجحة الوداع<sup>(٣)</sup> حتى حمد الله رسول الله صلى الله عليه وسلم وأثنى عليه، ثم ذكر المسيح الدجال فأطرب في ذكره وقال: «ما بعث الله من نبي إلا أنذر أمة؛ أنذره نوح والنبيون من بعده، وإن الله يخرج فيكم، مما خفي عليكم من شأنه فليس يخفى عليكم أن ربكم ليس بأعور، إنه أعور عين اليمني كان عينه عبنة طافية<sup>(٤)</sup>». ألا إن الله حرم عليكم دماءكم وأموالكم، كحرمة يومكم هذا، في بلديكم هذا، ألا هل بلغت؟ قالوا: نعم. قال: «اللهُمَّ اشهدْ» ثلاثاً «وَيَلَكُمْ» أو «وَيَحْكُمْ! انظروا، لا ترجعوا بعدي كفاراً [ص/٣٩] يضرب ببعضكم رقاب بعضٍ» رواه البخاري<sup>(٥)</sup> وروى مسلم بعضاً<sup>(٦)</sup>.

٢١٧ - وعن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «من ظلم قيد شبر<sup>(٧)</sup> من الأرض، طوقة<sup>(٨)</sup> من سبع أرضين» [ك/٣١] متفق عليه<sup>(٩)</sup>.

٢١٨ - وعن أبي موسى رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن الله يملئ لِلظَّالِمِ إِذَا أَخَذَهُ لَمْ يُفْلِتْهُ ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَكَذَلِكَ أَخْذَ رَبِّكَ إِذَا أَخْذَ الْقَرَى وَهِيَ ظَلَمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَيْمَ شَدِيدٌ﴾ [هود: ١٠٢] متفق عليه<sup>(١٠)</sup>.

(١) الجلحاء: التي لا قرن لها.

(٢) مسلم (٤٤٠٢ - ٤٤٠٣).  
(٣) كأنه شيء ذكره النبي صلى الله عليه وسلم فتحديثوا به، وما فهموا أن المراد بالوداع وداع النبي صلى الله عليه وسلم حتى وقعت وفاته بعدها بقليل فعرفوا ذلك.

(٤) أي: بارزة جاحظة.

(٥) مسلم (١٦٩).

(٦) قيد شبر: قدر شبر.

(٧) البخاري (٢٤٥٣) ومسلم (١٦١٢).

(٨) طوقة: جعله الله طوقاً في عنقه.

(٩) البخاري (٤٦٨٦) ومسلم (٤٤٨٣).

٢١٩ - وعن معاذ رضي الله عنه قال: بعثني رسول الله عليه السلام فقال: «إنك تأتي قوماً من أهل الكتاب، فادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله وأنني رسول الله، فإن هم أطاعوا لذلك فأعلمهم أن الله تعالى افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة، فإن هم أطاعوا لذلك فأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة توخذ من أغانيائهم فتردد على فقرائهم، فإن هم أطاعوا لذلك فزياك وكرائم أموالهم، واتق دعوة المظلوم؛ فإنه ليس بينها وبين الله حجاب» متفق عليه<sup>(١)</sup>.

٢٢٠ - وعن أبي حميد عبد الرحمن الساعدي رضي الله عنه قال: استعمل النبي عليه السلام رجلاً من الأزديين يقال له «ابن الليبية» على الصدقة، فلما قدم قال: هذا لكم، وهذا أهدي إلي. فقام رسول الله عليه السلام على المذير، فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: «أما بعد، فإنني استعمل الرجل منكم على العمل، مما ولا شيء الله، فيأتي فيقول: هذا لكم، وهذا هدية أهديتها إلي! أفلا جلس في بيته أبيه وأمه حتى تأتيه هديته إن كان صادقاً! والله لا يأخذ أحد منكم شيئاً بغير حقه إلا لقي الله تعالى يحمله يوم القيمة، فلا غرفان أحداً منكم لقي الله يحمل بغيره الرغاء، أو بقرة لها خوار، أو شاة تيعر<sup>(٢)</sup>» ثم رفع يديه حتى رؤي بياض إبطيه فقال: «اللهم هل بلغت!» متفق عليه<sup>(٣)</sup>.

٢٢١ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي عليه السلام قال: «من كانت عنده مظلمة لا يحيه، من عرضه أو من شئه، فليتحلل منه اليوم، قبل ألا يكون دينار ولا درهم؛ إن كان له عمل صالح أخذ منه بقدر مظلمته، وإن لم تكن له حسناً أخذ من سيئات صاحبه

(١) البخاري (١٣٩٥) ومسلم (١٩).

(٢) في «ك»: نتعز. وفي «ل»: نتعز. والرغاء: صوت الإبل. والخوار: صوت البقر. واليuar: صوت الشاة.

(٣) البخاري (٢٥٩٧) ومسلم (١٨٣٢).

فُحْمِلَ عَلَيْهِ» رواه البخاري<sup>(١)</sup>.

٢٢٢ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاصي رض عن النبي صل قال: «المُسْلِمُ مِنْ سَلِيمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ، وَالْمُهَاجِرُ مِنْ هَجَرَ مَا نَهَىَ اللَّهُ عَنْهُ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

٢٢٣ - وعنه قال: كَانَ عَلَىٰ ثَقَلَ<sup>(٣)</sup> النَّبِيِّ صل رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ «كِرْكِرَةُ» فَماتَ، فقال رَسُولُ اللَّهِ صل: «هُوَ فِي النَّارِ» فَذَهَبُوا يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ، فَوَجَدُوا عَبَاءَةً قَدْ غَلَّهَا<sup>(٤)</sup>. رواه البخاري<sup>(٥)</sup>.

٢٢٤ - وعن أبي بَكْرَةَ نُفَيْعِ بْنِ الْحَارِثِ رض عن النبي صل قال: «إِنَّ الزَّمَانَ قَدْ اسْتَدَارَ كَهِيْتَهُ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ<sup>(٦)</sup>، السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا، مِنْهَا أَرْبَعَةُ حُرُمٌ، ثَلَاثَةُ مُتَوَالِيَّاتُ: دُوْ الْقَعْدَةِ وَدُوْ الْحِجَّةِ وَالْمُحَرَّمُ، وَرَجَبُ مُضَرِّ الدَّيْ بَيْنَ جُمَادَى وَشَعْبَانَ، أَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟» قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ<sup>(٧)</sup>. فَسَكَّتَ حَتَّىٰ ظَنَّا أَنَّهُ سَيِّسَمِيَّ بِغَيْرِ اسْمِهِ، قَالَ: «أَلَيْسَ ذَا الْحِجَّةَ؟» قُلْنَا: بَلَىٰ. قَالَ: «أَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟» قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. فَسَكَّتَ حَتَّىٰ ظَنَّا أَنَّهُ سَيِّسَمِيَّ بِغَيْرِ اسْمِهِ، قَالَ: «أَلَيْسَ الْبَلْدَةَ؟» قُلْنَا: بَلَىٰ. قَالَ: «فَأَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟» قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. فَسَكَّتَ حَتَّىٰ ظَنَّا أَنَّهُ سَيِّسَمِيَّ بِغَيْرِ

(١) البخاري (٢٤٤٩).

(٢) الثقل: ما ينقل حمله من الأمة.

(٣) البخاري (٣٠٧٤).

(٤) معناه أنهم كانوا في الجاهلية يتمسكون بملة إبراهيم صل في تحريم الأشهر الحرم، وكان يشق عليهم تأخير القتال ثلاثة أشهر متواليات، فكانوا إذا احتاجوا إلى قتال آخرموا تحريم المحرم إلى الشهر الذي بعده، وهو صفر، ثم يؤخرونه في السنة الأخرى إلى شهر آخر، وهكذا يفعلون في سنة بعد سنة، حتى اختلط عليهم الأمر، وصادفت حجة النبي صل تحريمهم وقد طابق الشرع، وكانوا في تلك السنة قد حرموا ذا الحجة لموافقة الحساب الذي ذكرناه، فأخبر النبي صل أن الاستدارة صادفت ما حكم الله تعالى به يوم خلق السموات والأرض.

(٥) هذا من حسن أدبه؛ فإنهم علموا أنه صل لا يخفى عليه ما يعرفونه من الجواب، فعرفوا أنه ليس المراد مطلق الإخبار بما يعرفون.

اسْمِهِ، قَالَ: «أَلَيْسَ يَوْمَ النَّحْرِ؟» قُلْنَا: بَلَى. قَالَ: «فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا. وَسَتَلْقُونَ رَبِّكُمْ فِي سَائِلَكُمْ عَنْ أَعْمَالِكُمْ، إِلَّا فَلَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ. إِلَّا لَيَلِّغِ الشَّاهِدُ الْعَائِبَ؛ فَلَعَلَّ بَعْضَ مَنْ يَلْعُغُهُ أَنْ يَكُونَ أَوْعَى لَهُ مِنْ بَعْضٍ مَنْ سَمِعَهُ» ثُمَّ قَالَ: «أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ! أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ!» قُلْنَا: نَعَمْ. قَالَ: «اللَّهُمَّ اشْهِدْ» مُتَفَقُّ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>.

٢٢٥ - وَعَنْ أَبِي أُمَّامَةَ إِيَّاسِ بْنِ ثَعْلَبَةَ الْحَارِثِيِّ [ك/٣٢] أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ اقْتَطَعَ حَقًّا أَمْرِيِّ مُسْلِمٍ بِيَمِينِهِ، فَقُدْ أُوجَبَ اللَّهُ [ص/٤٠] لَهُ النَّارَ، وَحَرَمَ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ» فَقَالَ [رَجُلٌ]<sup>(٢)</sup>: وَإِنْ كَانَ شَيْئًا يَسِيرًا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: «وَإِنْ قَضِيَّا مِنْ أَرَاكِ<sup>(٣)</sup>» رَوَاهُ مُسْلِمٌ<sup>(٤)</sup>.

٢٢٦ - وَعَنْ عَدَيٍّ بْنِ عَمِيرَةَ<sup>(٥)</sup> قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنِ اسْتَعْمَلْنَاهُ مِنْكُمْ عَلَىٰ عَمَلٍ، فَكَتَمْنَا مِعْيَطًا<sup>(٦)</sup> فَمَا فَوْقَهُ، كَانَ عُلُوًّا يَأْتِي بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ أَسْوَدٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، كَانَ يُنْظَرُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اقْبِلْ عَنِّي عَمَلَكَ<sup>(٧)</sup>. قَالَ: «وَمَا لَكَ؟» قَالَ: سَمِعْتَكَ تَقُولُ كَذَّا وَكَذَّا! قَالَ: «وَأَنَا أَقُولُهُ الآنَ: مَنِ اسْتَعْمَلْنَاهُ مِنْكُمْ<sup>(٨)</sup> عَلَىٰ عَمَلٍ فَلَيَحِيِّ بَقْلِيلِهِ وَكَثِيرِهِ، فَمَا أُوتَيْتَ مِنْهُ أَخَذْ، وَمَا نُهِيَ عَنْهُ أَنْتَهَى» رَوَاهُ مُسْلِمٌ<sup>(٩)</sup>.

٢٢٧ - وَعَنْ عُمَرِ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ خَيْرٍ أَقْبَلَ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِ

(١) البخاري (٥٥٥٠) ومسلم (١٦٧٩).

(٢) سقط من النسخ، والمثبت من صحيح مسلم.

(٣) قضيًّا من أراك: سواكًا صغيرًا.

(٤) مسلم (١٣٧).

(٦) الْمِعْيَطُ: الإبرة وما يخاطب بها.

(٧) يعني أراد الاستقالة من عمله خوفًا من أن يدخل في الوعيد.

(٨) من «ل» والصحيح.

(٩) مسلم (١٨٣٣).

النَّبِيُّ ﷺ فَقَالُوا: فُلَانْ شَهِيدُ، وفُلَانْ شَهِيدُ. حَتَّىٰ<sup>(١)</sup> مَرُوا عَلَى رَجُلٍ فَقَالُوا: فُلَانْ شَهِيدُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «كَلَّا، إِنِّي<sup>(٢)</sup> رَأَيْتُهُ فِي النَّارِ؛ فِي بُرْدَةٍ<sup>(٣)</sup> غَلَّهَا» أَوْ «عَبَاءَةٍ»<sup>(٤)</sup>. رواه مسلم<sup>(٥)</sup>.

٢٢٨ - وعن أبي قتادة الحارث بن ربيعة عن رسول الله ﷺ أنَّه قَامَ فيهم، فذَكَرَ لَهُمْ أَنَّ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالإِيمَانَ بِاللَّهِ أَفَضَلُ الْأَعْمَالِ فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، تُكَفَّرُ<sup>(٦)</sup> عَنِي خَطَايَايِ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَعَمْ، إِنْ قُتِلْتَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَنْتَ صَابِرٌ مُحْتَسِبٌ، مُقْبِلٌ غَيْرُ مُذَبِّرٍ» ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَيْفَ قُلْتَ؟» قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَتُكَفَّرُ عَنِي خَطَايَايِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَعَمْ، وَأَنْتَ صَابِرٌ مُحْتَسِبٌ، مُقْبِلٌ غَيْرُ مُذَبِّرٍ، إِلَّا الدِّينَ؛ فَإِنَّ جِبْرِيلَ قَالَ لِي ذَلِكَ» رواه مسلم<sup>(٧)</sup>.

٢٢٩ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ رسولَ الله ﷺ قالَ: «أَتَدْرُونَ مَا الْمُفْلِسُ؟» قَالُوا: الْمُفْلِسُ فِينَا مَنْ لَا دِرْهَمَ لَهُ وَلَا مَتَاعَ. فَقَالَ: «إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي مَنْ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ وَصِيَامٍ وَزَكَاةً، وَيَأْتِي قَدْ شَتَّمَ هَذَا، وَقَذَفَ هَذَا، وَأَكَلَ مَالَ هَذَا، وَسَفَكَ دَمَ هَذَا، وَضَرَبَ هَذَا، فَيُعْطَى هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، فَإِنْ فَنِيتْ حَسَنَاتُهُ قَبْلَ أَنْ يُقْضَى مَا عَلَيْهِ أَخْذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ، ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ» رواه مسلم<sup>(٨)</sup>.

٢٣٠ - وعن أم سلمة رضي الله عنها أنَّ رسولَ الله ﷺ قالَ: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ<sup>(٩)</sup> وَإِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ الْحَنَّ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ، فَأَقْضِي لَهُ نَحْوَ مَا

(١) «أَقْبَلَ نَفْرَ...» إِلَى هنا سقطَ من «ك».

(٢) ليست في «ك».

(٣) في بردَة: بسبَ بردَة. والبردة: كساء مخطَط.

(٤) أو عباءة: ليست في «ص».

(٥) مسلم (١١٤).

(٦) في «ل»: أي كفر.

(٧) مسلم (١٨٨٥).

(٨) مسلم (٢٥٨١).

(٩) من «ك».

أسمع، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بِحَقٍّ أَخِيهِ فَإِنَّمَا أَقْطَعَ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>.

و«الْحَنْ» أي: أعلم.

٢٣١ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وسلم: «لَنْ يَزَالَ الْمُؤْمِنُ فِي فُسْحَةٍ مِنْ دِينِهِ<sup>(٢)</sup> مَا لَمْ يُصْبِطْ دَمًا حَرَامًا» رواه البخاري<sup>(٣)</sup>.

٢٣٢ - وعن خولة بنت ثامر<sup>(٤)</sup> الأنصارية، وهي امرأة حمزة رضي الله عنه وعنها<sup>(٥)</sup> قالت: سمعت رسول الله صلوات الله عليه وسلم يقول: «إِنَّ رِجَالًا يَتَخَوَّضُونَ فِي مَالِ اللَّهِ بِغَيْرِ حَقٍّ<sup>(٦)</sup> فَلَهُمُ النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» رواه البخاري<sup>(٧)</sup>.

\*\*\*\*\*

## ٢٧ - باب تعظيم حُرمات المسلمين وبيان حقوقهم والشفقة عليهم ورحمتهم

قال الله تعالى: ﴿ذَلِكَ وَمَنْ يُعَظِّمْ حُرْمَتِ اللَّهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ إِنَّدَرِبِهِ﴾ [الحج: ٣٢] وقال تعالى: ﴿ذَلِكَ وَمَنْ يُعَظِّمْ شَعْرَبَرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ﴾ [الحج: ٣٢] وقال تعالى: ﴿وَأَخْفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الحجر: ٨٨] وقال تعالى: ﴿مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَانَمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَانَمَا أَحْيَا النَّاسَ بِجَمِيعِهَا﴾ [المائدة: ٣٢].

(١) البخاري (٦٩٦٧) ومسلم (١٧١٣).

(٢) في فسحة من دينه: في سعة منه لا تضيق عليه الذنوب طريق المغفرة.

(٣) البخاري (٦٨٦٢).

(٤) في بعض المطبوعات: «عامر» تصحيف. ينظر: «الإصابة» (٦١٧/٧).

(٥) في «لك»: «عنها».

(٦) يتخوضون في مال الله بغير حق: يتصرفون في مال الله بما لا يرضاه.

(٧) البخاري (٣١١٨).

٢٣٣ - وعن أبي موسى رضي الله عنه قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «المُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يُشَدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا» متفق عليه<sup>(١)</sup>.

٢٣٤ - وعنه رضي الله عنه قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ مَرَّ فِي شَيْءٍ مِّنْ مَسَاجِدِنَا أَوْ أَسْوَاقِنَا، وَمَعْهُ تَبْلُّ، فَلَيُمْسِكْ أَوْ لِيَقْبِضْ عَلَى نِصَالِهَا بِكَفِّهِ؛ أَنْ يُصِيبَ أَحَدًا مِّنَ الْمُسْلِمِينَ مِنْهَا بِشَيْءٍ» متفق عليه<sup>(٢)</sup>.

٢٣٥ - وعن النعمان بن بشير [ص / ٤١] رضي الله [ك / ٣٣] عنهم، قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَاهِمِهِ وَتَرَاحِمِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ مَثَلُ الْجَسَدِ، إِذَا اسْتَكَى مِنْهُ عُضُّوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهْرِ وَالْحُمَّى» متفق عليه<sup>(٣)</sup>.

٢٣٦ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قَبْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الحَسَنَ بْنَ عَلَيٍ رضي الله عنه وَعِنْدَهُ الْأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ، فقال الأقرع: إن لي عشرةً من الوليد ما قبلت منهم أحداً! فنظر إليه رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: «من لا يرحم لا يرحم» متفق عليه<sup>(٤)</sup>.

٢٣٧ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قدم ناسٌ من الأعراب على رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقالوا: أتقبلون صبيانكم؟ فقالوا: نعم. قالوا: لكنا والله ما نقبل! فقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أو أملك إن كان الله نزع منكم الرحمة!» متفق عليه<sup>(٥)</sup>.

٢٣٨ - وعن جرير بن عبد الله رضي الله عنه قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «من لا يرحم الناس لا يرحم الله» متفق عليه<sup>(٦)</sup>.

(١) البخاري (٦٠٢٦) ومسلم (٢٥٨٥).

(٢) البخاري (٦٠١١) ومسلم (٢٥٨٦).

(٣) أي: دعا ببعضه ببعضاً إلى المشاركة في ذلك.

(٤) البخاري (٥٩٩٧) ومسلم (٢٣١٨).

(٥) البخاري (٥٩٩٨) ومسلم (٢٣١٧).

(٦) البخاري (٧٣٧٦) ومسلم (٢٣١٩).

٢٣٩ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إذا صلَّى أحدُكُم للناسِ فليُحَفَّفْ، فإنْ فِيهِمُ الضعيفُ والسَّقِيمُ والكَبِيرُ، وإذا صلَّى أحدُكُم لِنَفْسِهِ فلَيُطَوَّلُ مَا شاءَ» متفقٌ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>.

وفي رواية: «وَذَا الْحَاجَةِ»<sup>(٢)</sup>.

٢٤٠ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: إنَّ كَانَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم يَدْعُ الْعَمَلَ، وَهُوَ يُحِبُّ أَنْ يَعْمَلَ بِهِ؛ خَشِيَّةً أَنْ يَعْمَلَ بِهِ النَّاسُ فَيُفْرَضَ عَلَيْهِمْ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٣)</sup>.

٢٤١ - وَعَنْهَا قَالَتْ: نَهَا هُمُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم عَنِ الْوِصَالِ رَحْمَةً لَهُمْ، فَقَالُوا: إِنَّكَ تُؤَاصلُ! قَالَ: «إِنِّي لَسْتُ كَهَيْتُكُمْ، إِنِّي يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٤)</sup>.

وَمَعْنَاهُ: يَجْعَلُ فِي قُوَّةٍ مِنْ أَكْلَ وَشَرِبَ.

٢٤٢ - وعن أبي قتادة الحارث بن ربيع رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إنِّي لاؤُفُومُ إِلَى الصَّلَاةِ، وَأُرِيدُ أَنْ أُطَوَّلَ فِيهَا، فَأَسْمَعُ بُكَاءَ الصَّبِيِّ، فَأَتَجَوَّزُ فِي صَلَاتِي كَرَاهِيَّةَ أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمِّهِ» رواه البخاري<sup>(٥)</sup>.

٢٤٣ - وعن جندب بن عبد الله رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ صَلَّى صَلَاةَ الصُّبْحِ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللهِ<sup>(٦)</sup> فَلَا يَطْلُبُنَّكُمُ اللهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بشَيْءٍ<sup>(٧)</sup> فَإِنَّمَا مَنْ يَطْلُبُهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بشَيْءٍ يُدْرِكُهُ ثُمَّ يَكْبَهُ عَلَى وَجْهِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ» رواه مسلم<sup>(٨)</sup>.

(١) البخاري (٧٠٣) ومسلم (٤٦٧).

(٢) مسلم (٤٦٧). (٣) البخاري (١١٢٨) ومسلم (٧١٨).

(٤) البخاري (١٩٦٤) ومسلم (١١٠٣).

(٥) في ذمة الله: في عهده وأمانه وضمانته.

(٦) البخاري (٧٠٧).

(٧) فلا يطلبنكم الله من ذمته شيء: فلا ت تعرضوا بمكره لمن صلَّى الصبح.

(٨) مسلم (٦٥٧).

٢٤٤ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «المُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يُسْلِمُهُ»<sup>(١)</sup>. مَنْ كَانَ فِي حَاجَةٍ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ، وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ بِهَا كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ سَرَّ مُسْلِمًا سَرَّهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» مُتَّقِّ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

٢٤٥ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «المُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لَا يَخْوِنُهُ وَلَا يَكْذِبُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ، كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ؛ عِرْضُهُ وَمَالُهُ وَدُمُّهُ. التَّقْوَى هَا هُنَا، بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْتَقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمِ» رواه الترمذى وقال: حديث حسن<sup>(٣)</sup>.

٢٤٦ - عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لَا تَحَاسِدُوا، وَلَا تَنَاجِشُوا، وَلَا تَبَاغِضُوا، وَلَا تَدَابِرُوا، وَلَا يَبْعِثُوكُمْ عَلَى بَعْضٍ بَعْضٍ، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْرَانًا. الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ؛ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ وَلَا يَحْقِرُهُ. التَّقْوَى هَا هُنَا» ويُشَيرُ إِلَى صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَرَّاً «بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمِ، كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ، دُمُّهُ وَمَالُهُ وَعِرْضُهُ» رواه مسلم<sup>(٤)</sup>.

«النَّجْشُ» أَنْ يَزِيدَ فِي ثَمَنِ سُلْعَةٍ يُنَادِي عَلَيْهَا فِي السُّوقِ وَنَحْوِهِ، وَلَا رَغْبَةَ لَهُ فِي شَرَائِهَا، بَلْ يَقْصِدُ أَنْ يَغْرِيَ غَيْرَهُ. وَهَذَا حَرَامٌ. وَ«الْتَّدَابِرُ» أَنْ يُعْرِضَ عَنِ الإِنْسَانِ وَيَهْجُرَهُ، وَيَجْعَلَهُ كَالشَّيْءِ الَّذِي وَرَاءَ الظَّهَرَ وَالدُّبُرِ.

٢٤٧ - وعن أنسٍ رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا

(١) لا يُسلِّمُه: لا يتركه مع من يؤذيه، ولا فيما يؤذيه، بل ينصره ويدفع عنه.

(٢) البخاري (٢٤٤٢) ومسلم (٢٥٨٠).

(٣) الترمذى (١٩٢٧).

(٤) مسلم (٢٥٦٤).

يُحِبُّ لِنَفْسِهِ» مُتفقٌ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>. [ص / ٤٢]

٢٤٨ - وعنـهـ: قال رَسُولُ اللهِ ﷺ: «اَنْصُرْ اَخَاهُ ظَالِمًا اَوْ مَظْلُومًا» فـقـالـ رـجـلـ: يـا رـسـوـلـ اللهـ، أـنـصـرـهـ إـذـا كـانـ مـظـلـومـاـ، أـرـأـيـتـ إـنـ كـانـ ظـالـمـاـ، كـيـفـ أـنـصـرـهـ؟ قـالـ: «تـَحـجـرـهـ» أـوْ «تـَمـنـعـهـ مـنـ الـظـلـمـ، فـإـنـ ذـلـكـ نـصـرـهـ» رـوـاهـ الـبـخـارـيـ<sup>(٢)</sup>.

٢٤٩ - وـعـنـ أـبـيـ هـرـيـرـةـ ؓأنـ رـسـوـلـ اللهـ ﷺـ قـالـ: «حـقـ الـمـسـلـيمـ عـلـىـ الـمـسـلـيمـ خـمـسـ: رـدـ السـلـامـ، وـعـيـادـةـ الـمـرـيـضـ، وـاتـبـاعـ الـجـنـائزـ، وـإـجـابـةـ [كـ/ـ٣٤ـ] الـدـعـوـةـ، وـتـشـمـيـتـ الـعـاطـسـ» مـُتفـقـ عـلـيـهـ<sup>(٣)</sup>.

وـفـيـ روـاـيـةـ لـمـسـلـيمـ: «حـقـ الـمـسـلـيمـ عـلـىـ الـمـسـلـيمـ سـتـ: إـذـا لـقـيـتـهـ فـسـلـمـ عـلـيـهـ، وـإـذـا دـعـاكـ فـأـجـبـهـ، وـإـذـا اسـتـتـصـحـكـ فـأـنـصـحـ لـهـ، وـإـذـا عـطـسـ فـحـمـدـ اللهـ فـشـمـتـهـ، وـإـذـا مـرـضـ فـعـدـهـ، وـإـذـا مـاتـ فـاتـيـعـهـ»<sup>(٤)</sup>.

٢٥٠ - وـعـنـ أـبـيـ عـمـارـةـ الـبـرـاءـ بـنـ عـازـبـ ؓقـالـ: أـمـرـنـاـ رـسـوـلـ اللهـ ﷺـ بـسـبـعـ وـنـهـاـيـاـ عـنـ سـبـعـ: أـمـرـنـاـ بـعـيـادـةـ الـمـرـيـضـ، وـاتـبـاعـ الـجـنـائزـ، وـتـشـمـيـتـ الـعـاطـسـ، وـإـبـرـارـ الـمـقـسـمـ، وـنـصـرـ الـمـظـلـومـ، وـإـجـابـةـ الـدـاعـيـ، وـإـفـشـاءـ السـلـامـ. وـنـهـاـيـاـ عـنـ خـوـاتـيمـ أـوـ تـخـثـمـ بـالـذـهـبـ، وـعـنـ شـرـبـ بـالـفـضـةـ، وـعـنـ الـمـيـاثـرـ الـحـمـرـ، وـعـنـ الـقـسـيـ، وـعـنـ لـبـسـ الـحـرـيرـ وـالـإـسـتـبـرـقـ وـالـدـيـبـاجـ. مـُتفـقـ عـلـيـهـ<sup>(٥)</sup>.

وـفـيـ روـاـيـةـ: وـإـنـشـادـ الـضـالـلـةـ<sup>(٦)</sup>. فـيـ السـبـعـ الـأـوـلـ<sup>(٧)</sup>.

(٢) البخاري (١٣) ومسلم (٤٥).

(٣) البخاري (١٢٤٠) ومسلم (٢١٦٢).

(٤) مسلم (٥/٢١٦٢).

(٥) البخاري (١٢٣٩) ومسلم (٢٠٦٦).

(٦) أي: وأمرنا بإنشاد الحيوانات الضالة التي ضلت وضاعت عن أصحابها.

(٧) البخاري (٦٩٥٢) ومسلم (٤٥).

«المَيَاثِرُ» بِياءٌ مُثَنَّاٌ مِنْ تَحْتِ قَبَلَ الْأَلِفِ وَثَاءٌ مُثَلَّثَةٌ بَعْدَهَا، وَهِيَ جَمْعٌ مُشَرَّةٌ، وَهِيَ شَيْءٌ يُتَخَذُ مِنْ حَرِيرٍ وَيُحْسَنُ قَطْنًا أَوْ غَيْرَهُ، وَيُجْعَلُ فِي السَّرْجِ وَكُورِ الْبَعِيرِ، يَجْلِسُ عَلَيْهِ الرَاكِبُ. وَالْقَسْسِيُّ بفتح القافِ وَكَسِيرِ السِّينِ الْمُهَمَّلَةِ الْمُشَدَّدَةِ؛ وَهِيَ ثِيَابٌ تُنْسَجُ<sup>(١)</sup> مِنْ حَرِيرٍ وَكَتَانٍ مُخْتَلِطَيْنِ. «وَإِنْشَادُ الضَّالَّةِ» تعرِيفُهَا.

\*\*\*\*\*

## ٢٨ - باب سُرْ عوراتِ المسلمين والنَّهْيِ عن إشاعتها لغير ضرورة

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشْيَعَ الْفَحْشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ﴾ [النور: ١٩].

٢٥١ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لَا يَسْتُرُ عَبْدٌ عَبْدًا فِي الدُّنْيَا إِلَّا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» رواه مسلم<sup>(٢)</sup>.

٢٥٢ - وعنه قال: سمعتُ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم يقول: «كُلُّ أَمْتَيٍ مُعَافَىٰ إِلَّا الْمُجَاهِرِينَ، وَإِنَّ مِنَ الْمُجَاهِرَةِ أَنْ يَعْمَلَ الرَّجُلُ بِاللَّيلِ عَمَالًا، ثُمَّ يُصْبِحَ وَقَدْ سَتَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَيَقُولُ: يَا فُلَانُ، عَمِلْتُ الْبَارِحَةَ كَذَا وَكَذَا! وَقَدْ بَاتَ يَسْتُرُهُ رَبُّهُ، وَيُصْبِحُ يَكْشِفُ سَتَرَ اللَّهِ عَلَيْهِ» متفقٌ عَلَيْهِ<sup>(٣)</sup>.

٢٥٣ - وعنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إِذَا زَنَتِ الْأَمْمَةُ فَتَبَيَّنَ زِنَاهَا فَلْيُجْلِدُهَا الْحَدَّ»<sup>(٤)</sup> وَلَا يُئْرِبَ عَلَيْهَا، ثُمَّ إِنْ زَنَتْ فَلْيُجْلِدُهَا<sup>(٥)</sup> وَلَا يُئْرِبَ عَلَيْهَا، ثُمَّ إِنْ زَنَتِ الثَّالِثَةَ فَلْيُعِنَّهَا وَلَوْ بِحَبْلٍ مِنْ<sup>(٦)</sup> شَعْرٍ مُتَفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٧)</sup>.

(٢) مسلم (٢٥٩٠).

(١) ليست في «ل».

(٤) البخاري (٦٠٦٩) ومسلم (٢٩٩٠).

(٣) في «ل»: فليجدها الحد.

(٦) ليست في «ل».

(٧) البخاري (٢١٥٢) ومسلم (١٧٠٣).

التشريب»: التوبيخ.

٢٥٤ - وعنـه قال: أتـي النـبـي ﷺ بـرـجـلـ قـد شـرـبـ الـخـمـرـ<sup>(١)</sup> قال: «اـضـرـبـوـهـ» قال أـبـو هـرـيـرـةـ: فـمـنـا الضـارـبـ بـيـدـهـ، وـالـضـارـبـ بـنـعـلـهـ، وـالـضـارـبـ بـثـوـبـهـ، فـلـمـا اـنـصـرـفـ قال بـعـضـ الـقـوـمـ: أـخـرـأـكـ اللهـ! قال: «لا تـقـولـوا هـكـذاـ، لا تـعـيـنـوا عـلـيـهـ الشـيـطـانـ» رـوـاهـ البـخـارـيـ<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*\*\*

## ٢٩ - باب قضاء حوائج المسلمين

٢٥٥ - عنـابـنـعـمـرـ<sup>رض</sup> أـنـ رـسـوـلـ اللهـ<sup>صلـيـلـهـ عـلـيـهـ وـسـلـيـلـهـ</sup> قال: «الـمـسـلـمـ أـخـوـ الـمـسـلـمـ، لـا يـظـلـمـهـ وـلـا يـسـلـمـهـ. مـنـ كـانـ فـيـ حـاجـةـ أـخـيـهـ كـانـ اللهـ فـيـ حـاجـتـهـ. وـمـنـ فـرـجـ عـنـ مـسـلـمـ كـرـبـةـ فـرـجـ اللهـ عـنـهـ بـهـا كـرـبـةـ مـنـ كـرـبـ يـوـمـ الـقـيـامـةـ. وـمـنـ سـتـرـ مـسـلـمـاـ سـتـرـهـ اللهـ يـوـمـ الـقـيـامـةـ» مـتـعـقـ عـلـيـهـ<sup>(٣)</sup>.

٢٥٦ - وعنـأـبـيـهـرـيـرـةـ<sup>رض</sup> عنـالـنـبـيـ<sup>صلـيـلـهـ عـلـيـهـ وـسـلـيـلـهـ</sup> قال: «مـنـ نـفـسـ عـنـ مـؤـمـنـ كـرـبـةـ مـنـ كـرـبـ الدـنـيـاـ نـفـسـ اللهـ عـنـهـ كـرـبـةـ مـنـ كـرـبـ يـوـمـ الـقـيـامـةـ. وـمـنـ يـسـرـ عـلـىـ مـعـسـرـ يـسـرـ اللهـ عـلـيـهـ فـيـ الدـنـيـاـ وـالـآخـرـةـ. وـمـنـ سـتـرـ مـسـلـمـاـ سـتـرـهـ اللهـ فـيـ الدـنـيـاـ وـالـآخـرـةـ. وـالـلـهـ فـيـ عـونـ العـبـدـ مـاـ كـانـ العـبـدـ فـيـ عـونـ أـخـيـهـ. وـمـنـ سـلـكـ طـرـيقـاـ يـلـتـمـسـ فـيـهـ عـلـمـاـ سـهـلـ اللهـ لـهـ<sup>(٤)</sup> بـهـ طـرـيقـاـ إـلـىـ الجـنـةـ. وـمـاـ اـجـتـمـعـ قـوـمـ فـيـ بـيـتـ مـنـ بـيـوتـ اللهـ تـعـالـىـ<sup>(٥)</sup> يـتـلـوـنـ كـيـتابـ اللهـ وـيـتـدـارـسـونـهـ بـيـنـهـمـ، إـلـاـ نـزـلـتـ عـلـيـهـمـ [صـ/ـ٤٣ـ] السـكـيـنـةـ، وـغـشـيـتـهـمـ الرـحـمـةـ، وـحـفـتـهـمـ

(٢) البخاري (٦٧٧٧).

(١) ليست في «صـ، لـ».

(٤) البخاري (٢٤٤٢) ومسلم (٢٥٨٠).

(٣) ليست في «لـ».

(٥) قال النووي: بيت الله خرج مخرج الغالب، وكذلك لو اجتمعوا في غير المسجد.

المَلَائِكَةُ، وَذَكَرُهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ. وَمَنْ بَطَأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسْبَهُ» رواه مسلم<sup>(١)</sup>.

\*\*\*\*\*

### ٣٠ - باب الشفاعة

قال الله تعالى: ﴿مَنْ يَشْفَعَ شَفَاعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِنْهَا﴾ [النساء: ٨٥].

٢٥٧ - وعن أبي موسى الأشعري رض قال: كَانَ النَّبِيُّ صلوات الله عليه عليه إِذَا أَتَاهُ طَالِبٌ حَاجَةً، أَقْبَلَ عَلَى جُلْسَائِهِ فَقَالَ: «اشْفَعُوكُمْ تُؤْجِرُوا<sup>(٢)</sup> وَيَقْضِي اللَّهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ مَا أَحَبَّ<sup>(٣)</sup> مُتَّقِّ عَلَيْهِ<sup>(٤)</sup>.

وفي رواية: «مَا شَاءَ»<sup>(٤)</sup>.

٢٥٨ - وعن ابن عباس رض في قِصَّةِ بَرِيرَةَ وَزَوْجِهَا<sup>(٥)</sup> قال: قال لَهَا النَّبِيُّ صلوات الله عليه عليه «لَوْ رَاجَعْتِيهِ!» قالت: يا رَسُولَ [ك/ ٣٥] اللَّهُ، تَأْمُرُنِي؟ قال: «إِنَّمَا أَشْفَعُ حَاجَةً لِي فِيهِ». رواه البخاري<sup>(٦)</sup>.

\*\*\*\*\*

### ٣١ - باب الإصلاح بين الناس

قال الله تعالى: ﴿لَا خَيْرٌ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاتِهِمْ إِلَّا مَنْ أَمْرَيْ صَدَقَةً أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ

(١) مسلم (٢٦٦٩).

(٢) أي: توَسَّطوا في قضاء حاجة من طلب أو سأل، يكن لكم مثل أجرا قضاء حاجته.

(٣) البخاري (٦٠٢٦) ومسلم (٢٦٢٧). (٤) البخاري (١٤٣٢).

(٥) كان زوج بَرِيرَةَ عبداً، وكانت هي أَمَة، فلما أُعْتِقَت بَرِيرَةُ خَيْرٍ هَا النَّبِيُّ صلوات الله عليه عليه بِينَ بَقَائِهَا زوجاً لَهُ أو فرَاقَهَا، فاختارت الفراق، فشق ذلك على زوجها، فرق النَّبِيُّ صلوات الله عليه عليه لحاله، فشفع في أمره عند بَرِيرَةَ.

(٦) البخاري (٥٢٨٣).

إِصْلَاحٌ بَيْنَ النَّاسِ ﴿ النساء: ١١٤﴾ وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ وَالصَّلْحُ خَيْرٌ ﴾ ﴿ النساء: ١٢٨﴾ وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ فَاقْتَوْا أَللَّهَ وَأَصْلِحُوا دَارَتِكُمْ ﴾ ﴿ الأنفال: ١﴾ وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ لِخَوْفٍ فَاصْلِحُوا بَيْنَ أَهْوَاكُمْ ﴾ ﴿ الحجرات: ١٠﴾.

٢٥٩ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « كُلُّ سُلَامٍ مِّنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ كُلَّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ: يَعْدِلُ بَيْنَ الْأَثْنَيْنِ صَدَقَةٌ، وَيُعِينُ الرَّجُلَ فِي دَابَّتِهِ، فَيَحْمِلُهُ عَلَيْهَا أَوْ يَرْفَعُ لَهُ عَلَيْهَا مَنَاعَةً صَدَقَةٌ، وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ، وَبِكُلِّ حَطْوَةٍ يَمْشِيهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ، وَيُمْيِطُ الْأَذْى عَنِ الْطَّرِيقِ صَدَقَةٌ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>.

وَمَعْنَى « يَعْدِلُ بَيْنَهُمَا » يُصْلِحُ بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ.

٢٦٠ - وَعَنْ أُمِّ كُلُّثُومِ بُنْتِ عُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: « لَيْسَ الْكَذَّابُ الَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ فَيُنْتَمِي خَيْرًا<sup>(٢)</sup> أَوْ يَقُولُ خَيْرًا<sup>(٣)</sup> » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٤)</sup>.

وَفِي رَوَايَةِ مُسْلِمٍ زِيَادَةً: قَالَتْ: وَلَمْ أَسْمَعْهُ يُرْخِصُ فِي شَيْءٍ مِّمَّا يَقُولُهُ النَّاسُ إِلَّا فِي ثَلَاثٍ. يَعْنِي: الْحَرْبُ، وَالإِصْلَاحُ بَيْنَ النَّاسِ، وَحَدِيثُ الرَّجُلِ امْرَأَتُهُ وَحَدِيثُ الْمَرْأَةِ زَوْجَهَا<sup>(٥)</sup>.

(١) البخاري (٢٩٨٩) ومسلم (١٠٠٩). (٢) يُنْتَمِي خَيْرًا: يَلْعَظُ خَيْرًا وَيَنْقُلُهُ.

(٣) لِيُسَمِّيَ الْمَرَادُ نَفِيَ ذَاتِ الْكَذْبِ، بَلْ نَفِيَ إِثْمِهِ، فَلَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَعْتَقِدَ إِبَاحةَ الْكَذْبِ وَقَدْ نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْكَذْبِ نَهْيًا مُطْلَقًا، وَإِنَّمَا أَطْلَقَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِلصَّلْحِ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ يَقُولَ مَا عَلِمَ مِنَ الْخَيْرِ بَيْنَ الْفَرِيقَيْنِ وَيُسْكِنَ عَمَّا سَمِعَ مِنَ الشَّرِّ مِنْهُمْ، وَيَعْدِلَ أَنْ يَسْهُلَ مَا صَعُبَ وَيَقْرَبَ مَا بَعْدَهُ، لَا أَنَّهُ يَخْبُرُ بِالشَّيْءِ عَلَى خَلْفِ مَا هُوَ عَلَيْهِ، وَكَذَّلِكَ الرَّجُلُ يَعْدِلُ الْمَرْأَةَ وَيُمْنِيَهَا. وَكَذَّلِكَ الْحَرْبُ إِنَّمَا يَجُوزُ فِيهَا الْمَعَارِضُ وَالْإِيَاهُمُ بِالْفَلَاظِ تَحْتَمِلُ وَجْهَيْنِ، فَيُؤْدِي بِهَا عَنْ أَحَدِ الْمَعْنَيَيْنِ لِيَغْرُرُ السَّامِعُ بِأَحَدِهِمَا عَنِ الْآخَرِ.

(٤) البخاري (٢٦٩٢) ومسلم (٢٦٠٥). (٥) مسلم (٢٦٠٥ / ١٠١).

٢٦١ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: سمع رسول الله صلوات الله عليه وسلامه صوت خصوم بالباب عالياً أصواتهما، وإذا أحدهما يسْتَوْضِعُ الآخر ويُسْتَرِّفْقُهُ في شيءٍ، وهو يقول: والله لا أفعل! فخرج عليهما رسول الله صلوات الله عليه وسلامه فقال: «أين المتألِّي على الله<sup>(١)</sup> لا يفعل المعروف؟» فقال: أنا يا رسول الله، فله أي ذلِكَ أحَبَّ. مُتَّقٌ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

ومعنى «يسْتَوْضِعُهُ» يسأل الله أن يضع عنه بعض دينه. «ويُسْتَرِّفْقُهُ» يسأل الله الرفق. «والمتألِّي» الحالف.

٢٦٢ - وعن أبي العباس سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه أن رسول الله صلوات الله عليه وسلامه بلغه أنَّبني عمرو بن عوفٍ كان بينهم شرٌ، فخرج رسول الله صلوات الله عليه وسلامه يصلاح بينهم، في الناس معه، فجاء رَسُولُ الله صلوات الله عليه وسلامه وحَانَتِ الصَّلَاةُ، فجاء بِلَالٌ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ، إِنَّ رَسُولَ الله صلوات الله عليه وسلامه قَدْ حِبَّسَ، وَحَانَتِ الصَّلَاةُ، فَهَلْ لَكَ أَنْ تُؤْمِنَ النَّاسُ؟ قَالَ: نَعَمْ، إِنْ شِئْتَ. فَأَقَامَ بِلَالٌ، وَتَقَدَّمَ أَبُو بَكْرٍ، فَكَبَّرَ وَكَبَّرَ النَّاسُ، وَجَاءَ رَسُولُ الله صلوات الله عليه وسلامه يمشي في الصُّفُوفِ حَتَّى قَامَ في الصَّفَّ، فَأَخَذَ النَّاسُ فِي التَّصْفِيقِ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه لَا يَتَفَتَّ في صَلَاةِهِ، فَلَمَّا أَكْتَرَ النَّاسُ التَّفَتَ، فَإِذَا رَسُولُ الله صلوات الله عليه وسلامه فَأَشَارَ إِلَيْهِ رَسُولُ الله صلوات الله عليه وسلامه فَرَفَعَ أَبُو بَكْرٍ يَدَهُ فَحَمِدَ اللَّهَ، وَرَجَعَ الْقَهْقَرَى وَرَاءَهُ حَتَّى قَامَ في الصَّفَّ، فَتَقَدَّمَ رَسُولُ الله صلوات الله عليه وسلامه فَصَلَّى للنَّاسِ، فَلَمَّا فَرَغَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، مَا لَكُمْ حِينَ نَابَكُمْ شَيْءٌ فِي الصَّلَاةِ أَخْدُتُمْ فِي التَّصْفِيقِ! إِنَّمَا التَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ، مَنْ نَابَهُ<sup>(٣)</sup> شَيْءٌ فِي صَلَاةِهِ فَلَيَقُولْ: سُبْحَانَ الله! فَإِنَّهُ لَا يَسْمَعُهُ أَحَدٌ حِينَ يَقُولُ: سُبْحَانَ الله! إِلَّا التَّفَتَ يَا أَبَا بَكْرٍ، مَا مَنَعَكَ أَنْ تُصَلِّيَ بِالنَّاسِ حِينَ أَشَرْتُ إِلَيْكَ؟» فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: مَا كَانَ يَنْبَغِي

(١) المتألِّي على الله: الحالف المبالغ في اليمين. (٢) البخاري (٢٧٠٥) ومسلم (١٥٥٧).

(٣) نَابَهُ: أصحابه شيء يحتاج فيه إلى إعلام الغير.

لأنَّ أَبِي قُحَافَةَ أَنْ يُصْلِيَ بَيْنَ يَدَيِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُتَقَّعٌ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>.

معنى «حبِيس» أَمْسَكُوهُ لِيُضِيقُوهُ. [ص / ٤٤]

\*\*\*\*\*

### ٣٢- باب فضل ضعفة المسلمين والقراء الخاملين<sup>(٢)</sup>

قال الله تعالى: ﴿وَاصِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدْوَةِ وَالعشَّى يُرِيدُونَ وَجْهَهُ. وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ﴾ [الكهف: ٢٨].

٢٦٣ - وعن حارثة بن وهب رض قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ألا أخِبرُكُمْ بِأهْلِ الْجَنَّةِ؟ كُلُّ ضَعِيفٍ مُتَضَعِّفٍ لَوْ يُقْسِمُ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَهُ. أَلَا أخِيرُكُمْ بِأهْلِ النَّارِ؟ كُلُّ عُتُلٌ جَوَاظٌ مُسْتَكْبِرٌ» مُتَقَّعٌ عَلَيْهِ<sup>(٤)</sup>.

«العُتُلُ» الغليظ الجافي. «والجَوَاظُ» بفتح الجيم وتشديد الواو وبالظاء المعجمة: وهو الجموع الممنوع. وقيل: الضخم المختال [ك/ ٣٦] في مشيته. وقيل: القصير<sup>(٥)</sup> البطين.

٢٦٤ - وعن أبي العباس سهل بن سعيد الساعدي رض قال: مرَّ رَجُلٌ عَلَى النَّبِيِّ صل فقال لرجلٍ عِنْدَهُ جَالِسٌ: «مَا رَأَيْكَ فِي هَذَا؟» فقال: رَجُلٌ مِنْ أَشْرَافِ النَّاسِ، هَذَا وَاللَّهُ حَرِيٌّ إِنْ خَطَبَ أَنْ يُنْكَحَ، وَإِنْ شَفَعَ أَنْ يُشَفَّعَ. فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ صل ثُمَّ مرَّ رَجُلٌ آخَرُ<sup>(٦)</sup> فقال لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صل: «مَا رَأَيْكَ فِي هَذَا؟» فقال: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا

(١) ليست في «ص». ورواه البخاري (٦٨٤) ومسلم (٤٢١).

(٢) في «ص»: والخاملين.

(٣) متضعف: يستضعف الناس ويحتقرونه ويتجبرون عليه لضعف حاله في الدنيا.

(٤) البخاري (٤٩١٨) ومسلم (٢٨٥٣). (٥) ليست في «ك».

(٦) من «ك».

رَجُلٌ مِنْ فُقَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ، هَذَا حَرِيٌّ إِنْ خَطَبَ أَلَا يُنْكَحَ، وَإِنْ شَفَعَ أَلَا يُشَفَّعَ، وَإِنْ قَالَ لَا يُسْمَعُ لِقَوْلِهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَذَا حَيْرٌ مِنْ مِلَءِ الْأَرْضِ مِثْلَ هَذَا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>.

قوله: «حَرِيٌّ» هُوَ بفتح الحاء وكسر الراء وتشديد الياء: أي حقيق. قوله: «شَفَعَ» بفتح الفاء.

٢٦٥ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال<sup>(٢)</sup>: «اْحْتَجَّتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ<sup>(٣)</sup> فَقَالَتِ النَّارُ: فِيَ الْجَبَّارُونَ وَالْمُتَكَبِّرُونَ! وَقَالَتِ الْجَنَّةُ: فِيَ ضُعَفَاءِ النَّاسِ وَمَسَاكِينِهِمْ! فَقَضَى اللَّهُ بَيْنَهُمَا: إِنَّكِ الْجَنَّةُ رَحْمَتِي، أَرْحَمْتِكِ مَنْ أَشَاءَ، وَإِنَّكِ النَّارُ عَذَابِي، أَعْذَبْتِكِ مَنْ أَشَاءَ، وَلِكَلِيلٍ كُمَا عَلَيَّ مِلْوَهَا» رواه مسلم<sup>(٤)</sup>.

٢٦٦ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إِنَّهُ لَيَأْتِي الرَّجُلُ الْعَظِيمُ السَّمِينُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لَا يَرِنُ عِنْدَ اللَّهِ جَنَاحَ بَعْوضَةٍ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٥)</sup>.

٢٦٧ - وعنه، أنَّ امْرَأَةَ سَوْدَاءَ كَانَتْ تَقْعُدُ الْمَسْجِدَ، أَوْ شَابِّاً، فَفَقَدَهَا<sup>(٦)</sup> رسول الله صلى الله عليه وسلم فَسَأَلَ عَنْهَا، أو عنـهـ، فـقـالـواـ: مـاتــ. قـالــ: «أَفَلـا كـنـتـمـ آذـنـتـمـونـيـ!» فـكـانـهـمـ صـغـرـوـاـ أـمـرـهــ، أـوـ أـمـرـهــ، فـقـالــ: «دـلـوـنـيـ عـلـىـ قـبـرـهـ» فـدـلـوـهــ، فـصـلـلـيـ عـلـيـهـاـ ثـمــ قـالــ: «إـنـ هـذـهـ الـقـبـوـرـ مـمـلـوـءـةـ ظـلـمـةـ عـلـىـ أـهـلـهــ، وـإـنـ اللـهـ يـنـورـهـاـ لـهـمـ بـصـلـاتـيـ عـلـيـهـمـ» مـتـّفـقـ عـلـيـهـ<sup>(٧)</sup>.

قوله: «تَقْعُدُ» هُوَ بفتح التاء وضم القاف: أي تكتُنس. «وَالْقُمَامَةُ» الكُنَاسَةُ.

(١) كذا في النسخ، وقد رواه البخاري (٥٠٩١) ولم نجده في مسلم.

(٢) في «ل»: فقال.

(٣) احتجَّتْ: تخاصمت.

(٤) مسلم (٢٨٤٦) وقد رواه البخاري (٤٨٥٠). (٥) البخاري (٤٧٢٩) ومسلم (٢٧٨٥).

(٧) البخاري (٤٥٨) ومسلم (٩٥٦).

(٦) في «ل»: فتفقدـهاـ.

«وَآذَنْتُمُونِي» بِمَدِ الْهَمْزَةِ: أَيْ أَعْلَمْتُمُونِي.

٢٦٨ - وعنـه قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَبَّ أَشْعَثَ مَدْفُوعٍ بِالْأَبْوَابِ<sup>(١)</sup> لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَا يَبْرُءُ» رواه مسلم<sup>(٢)</sup>.

٢٦٩ - وعنـ أَسَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: «قُمْتُ عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ فَكَانَ عَامَّةً مِنْ دَخْلَهَا الْمَسَاكِينُ، وَأَصْحَابُ الْجَدْ مَحْبُوْسُونَ<sup>(٣)</sup>، غَيْرَ أَنَّ أَصْحَابَ النَّارِ قَدْ أُمِرَ بِهِمْ إِلَى النَّارِ. وَقُمْتُ عَلَى بَابِ النَّارِ فَإِذَا عَامَّةً مِنْ دَخْلَهَا النِّسَاءُ» مُنْفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٤)</sup>.

«وَالْجَدْ» بفتح الجيم: الحَظُّ والغَنَى. وقوله: «مَحْبُوْسُونَ» أي: لَمْ يُؤْذَنْ لَهُمْ بَعْدُ فِي دُخُولِ الْجَنَّةِ.

٢٧٠ - وعنـ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: «لَمْ يَسْكُلْمْ فِي الْمَهْدِ إِلَّا ثَلَاثَةُ: عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ، وَصَاحِبُ جُرَيْجٍ، وَكَانَ جُرَيْجٌ رَجُلًا عَابِدًا، فَاتَّخَذَ صَوْمَعَةً فَكَانَ فِيهَا، فَاتَّهَ أُمُّهُ وَهُوَ يُصَلِّي فَقَالَتْ: يَا جُرَيْجُ! فَقَالَ: يَا رَبِّ، أُمِّي وَصَلَاتِي! فَأَقْبَلَ عَلَى صَلَاتِهِ، فَانْصَرَفَتْ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ أَتَهُ وَهُوَ يُصَلِّي فَقَالَتْ: يَا جُرَيْجُ! فَقَالَ: يَا رَبِّ، أُمِّي وَصَلَاتِي! فَأَقْبَلَ عَلَى صَلَاتِهِ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ أَتَهُ وَهُوَ يُصَلِّي فَقَالَتْ: يَا جُرَيْجُ! فَقَالَ: أَيُّ رَبِّ، أُمِّي وَصَلَاتِي! فَأَقْبَلَ عَلَى صَلَاتِهِ<sup>(٥)</sup>، فَقَالَتْ: اللَّهُمَّ لَا تُمْتَهِنْ حَتَّى يَنْتَظِرَ إِلَى وُجُوهِ الْمُوْسَاتِ.

فَتَذَاكِرَ بُنُو إِسْرَائِيلَ جُرَيْجًا وَعِبَادَتَهُ، وَكَانَتِ امْرَأَةٌ بَغِيَ يُسْمَلُ بِحُسْنِهَا، فَقَالَتْ:

(١) أَشَعَثَ أَغْبَرَ: ملبد الشـعر مـغـبر غـير مـدـهـون ولا مـرجـلـ. مدـفـوعـ بـالـأـبـوابـ: لـا قـدـرـ لـهـ عـنـدـ النـاسـ فـهـمـ يـدـفـعـونـهـ عـنـ أـبـاـبـهـ وـيـطـرـدـونـهـ عـنـهـمـ اـحـتـقـارـاـهـ.

(٢) مسلم (٢٦٢٢).

(٣) سقطت من «ص».

(٤) «فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ» الثالثة من «ك».

(٥) البخاري (٥١٩٦) ومسلم (٢٧٣٦).

إِنْ شِئْتُمْ لَا فَقْتَنَّهُ! فَعَرَضْتُ لَهُ، فَأَتَتْ رَاعِيًّا كَانَ يَأْوِي إِلَى صَوْمَعَتِهِ [ص / ٤٥] فَأَمْكَثَتْهُ مِنْ نَفْسِهَا، فَوَقَعَ عَلَيْهَا فَحَمَلَتْ، فَلَمَّا وَلَدَتْ قَالَتْ: هُوَ مِنْ جُرَيْجِ فَاتَّوْهُ، فَاسْتَرْلَوْهُ وَهَدَمُوا صَوْمَعَتِهِ، وَجَعَلُوا يَضْرِبُونَهُ، فَقَالَ: مَا شَانْكُمْ؟ فَقَالُوا: رَأَيْتَ بِهِذِهِ الْبَغْيَيْ فَوَلَدَتْ مِنْكَ. قَالَ: أَيْنَ الصَّبِيُّ؟ فَجَاءُوْهُ بِهِ، فَقَالَ: دَعُونِي حَتَّى أَصْلِيَّ. فَصَلَّى، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَتَى الصَّبِيُّ فَطَعَنَ فِي بَطْنِهِ وَقَالَ: يَا غُلامُ، مَنْ أَبُوكَ؟ قَالَ: فُلانُ الرَّاعِيِّ. فَاقْبَلُوا عَلَى جُرَيْجِ يُقْبِلُونَهُ وَيَتَمَسَّحُونَ بِهِ، وَقَالُوا: نَبْيِي لَكَ صَوْمَعَتَكَ مِنْ ذَهَبٍ! قَالَ: لَا، أَعِيدُوهَا مِنْ طِينٍ كَمَا كَانَتْ. فَفَعَلُوا.

وَبَيْنَا صَبِيٌّ يَرْضَعُ مِنْ أُمِّهِ، فَمَرَّ رَجُلٌ رَاكِبٌ عَلَى دَابَّةٍ فَارِهٍ وَشَارَةٍ حَسَنَتِهِ، فَقَالَتْ أُمُّهُ: اللَّهُمَّ اجْعَلْ أَبْنِي مِثْلَ هَذَا! فَتَرَكَ الثَّدِيَ وَأَقْبَلَ إِلَيْهِ فَنَظَرَ إِلَيْهِ [ك / ٣٧] فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْنِي مِثْلَهُ! ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى ثَدِيِّهِ فَجَعَلَ يَرْتَضِعُ. وَمَرُّوا بِجَارِيَةٍ، وَهُمْ يَضْرِبُونَهَا وَيَقُولُونَ: رَأَيْتَ! سَرَقْتَ! وَهِيَ تَقُولُ: حَسْبِيَ اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ! فَقَالَتْ أُمُّهُ: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ أَبْنِي مِثْلَهَا! فَتَرَكَ الرَّضَاعَ وَنَظَرَ إِلَيْهَا فَقَالَ: اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِثْلَهَا!

فَهُنَالِكَ تَرَاجَعَا الْحَدِيثَ، فَقَالَتْ: مَرَّ رَجُلٌ حَسَنُ الْهَيَّةِ فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ اجْعَلْ أَبْنِي مِثْلَهُ! فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْنِي مِثْلَهُ! وَمَرُّوا بِهِذِهِ الْأَمْمَةِ<sup>(١)</sup> وَهُمْ يَضْرِبُونَهَا وَيَقُولُونَ: رَأَيْتَ! سَرَقْتَ! فَقَلْتُ: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلِي أَبْنِي مِثْلَهَا! فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِثْلَهَا! قَالَ: إِنَّ ذَلِكَ الرَّجُلَ كَانَ جَبَارًا، فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْنِي مِثْلَهُ! وَإِنَّ هَذِهِ يَقُولُونَ: رَأَيْتَ! وَلَمْ تَزْنِ، وَسَرَقْتَ! وَلَمْ تَسْرِقْ، فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِثْلَهَا» مُتَفَقُ عَلَيْهِ<sup>(٣)</sup>.

(٢) ليست في «ل» وفي «ص»: التي.

(١) في «ص»: المرأة.  
(٣) البخاري (٣٤٣٦) ومسلم (٢٥٥٠).

«المُؤْسَاتُ» بضم الميم الأولى واسكان الواو وكسر الميم الثانية وبالسین المهملة: وهن الزوانی. والمُؤسَةُ: الزانیة. قوله: «دَأْبَةٌ فَارِهَةٌ» بالفاء: أي حادقة نفیسة. «والشَّارَةُ» بالشین المعجمة وتخفيف الراء: وهي الجمال الظاهر في الهيئة والملابس. ومعنى «تَرَاجَعَا الْحَدِيثُ» أي: حدثت الصبي وحدثها. والله أعلم.

\*\*\*\*\*

### ٣٣ - باب ملاطفة اليتيم والبنات وسائر الضففة والمساكين والمنكسرين والإحسان إليهم، والشفقة عليهم، والتواضع معهم، وخفض الجناح لهم

قال الله تعالى: ﴿وَأَخْفِضْ جَنَاحَكَ لِمُؤْمِنِينَ﴾ [الحجر: ٨٨] وقال تعالى: ﴿وَاصِرْ  
نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِالْعَدْوَةِ وَالْعِشَيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ وَلَا تَقْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ  
زِيَّةَ الْحَيَاةِ الْدُّنْيَا﴾ [الكهف: ٢٨] وقال تعالى: ﴿فَإِنَّمَا الْيَتَمَ فَلَا تَقْهَرْ﴾ ① وَمَا أَسَابِيلَ فَلَا  
تَهَرْ ① [الضحى: ١٠-٩] وقال تعالى: ﴿أَرَءَيْتَ الَّذِي يُكَذِّبُ بِالْدِينِ﴾ ① فَذَلِكَ  
الَّذِي يَدْعُ الْيَتَمَ ② وَلَا يَمْحُضُ عَلَى طَعَامِ الْمُسْكِنِ ③ [الماعون: ٦].

٢٧١ - وعن سعد بن أبي وقاص رض قال: كننا مع النبي صل ستة نفر، فقال المشركون للنبي صل: اطرد هؤلاء؛ لا يجترئون علينا. وكنت أنا وأبن مسعود ورجل من هذيل وبيل ورجلان لست أسميهما، فوقع في نفس رسول الله صل ما شاء الله أن يقع، فحدث نفسه، فأنزل الله تعالى: ﴿وَلَا تَنْطُرُ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِالْعَدْوَةِ وَالْعِشَيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ﴾ [الأنعام: ٥٢] رواه مسلم <sup>(٢)</sup>.

(٢) مسلم (٢٤١٣).

(١) بعدها في «ل»: ﴿وَمَا يِنْعِمُهُ رِبُّكَ فَحَوَّلَتْ﴾ .

٢٧٢ - وعن أبي هُبَيْرَةَ<sup>(١)</sup> عائِذُ بْنُ عَمْرٍو الْمُزَنِيٌّ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ بَيْعَةِ الرَّضْوَانِ وَقَوْعَدَةِ  
أَنَّ أَبَا سُفِيَّانَ أَتَى عَلَى سَلْمَانَ وَصُهَيْبَ وَبَلَالَ فِي نَفَرٍ<sup>(٢)</sup> فَقَالُوا: مَا أَحَدَتْ سُيُوفُ  
اللهِ مِنْ عَدُوِّ اللهِ مَأْخَذَهَا. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ وَقَوْعَدَةِ: أَتَقُولُونَ هَذَا لِشِيخِ قُرْيَشٍ وَسَيِّدِهِمْ!  
فَأَتَى النَّبِيُّ وَقَوْعَدَةِ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ: «يَا أَبَا بَكْرٍ، لَعَلَّكَ أَغْضَبْتُهُمْ! لَئِنْ كُنْتَ أَغْضَبْتُهُمْ لَقَدْ  
أَغْضَبْتَ رَبَّكَ» فَأَتَاهُمْ فَقَالَ: يَا إِخْوَتَاهُ، أَغْضَبْتُكُمْ؟<sup>(٣)</sup> قَالُوا: لَا، يَغْفِرُ اللهُ لَكَ يَا أَخَيَّ.  
رواه مسلم<sup>(٤)</sup>.

قوله «مَأْخَذَهَا» أي: لَمْ تَسْتَوِ حَقَّهَا مِنْهُ. قوله: «يَا أَخَيَّ» روی بفتح الهمزة  
وكسر الخاء وتحقيق الياء، وروي بضم الهمزة وفتح الخاء وتشديد الياء.

٢٧٣ - وعن سهل بن سعيد [ص / ٤٦] وَقَوْعَدَةِ قال: قال رسول الله وَقَوْعَدَةِ: «أَنَا وَكَافِلُ  
الْيَتَمِّ في الْجَنَّةِ هَكَذَا» وَأَشَارَ بِالسَّبَابَةِ وَالْوُسْطَىِ، وَفَرَّجَ بَيْنَهُمَا. رواه البخاري<sup>(٥)</sup>.

و «كَافِلُ الْيَتَمِّ» القائم بِأَمْرِهِ<sup>(٦)</sup>.

٢٧٤ - وعن أبي هُرَيْرَةَ وَقَوْعَدَةِ قال: قال رسول الله وَقَوْعَدَةِ: «كَافِلُ الْيَتَمِّ، لَهُ أَوْ لِغَيْرِهِ،  
أَنَا وَهُوَ كَهَائِنِينِ فِي الْجَنَّةِ» وَأَشَارَ الرَّاوِي، وَهُوَ مَالِكُ بْنُ أَسِّي، بِالسَّبَابَةِ وَالْوُسْطَىِ.  
رواه مسلم<sup>(٧)</sup>.

وقوله وَقَوْعَدَةِ: «الْيَتَمِّ لَهُ أَوْ لِغَيْرِهِ» معناه: قَرِيبُهُ، أَوِ الْأَجْنَبَيُّ مِنْهُ، فَالْقَرِيبُ مِثْلُ أَنْ  
تَكْفُلَهُ أُمُّهُ أَوْ جَدُّهُ أَوْ أَخْوَهُ أَوْ غَيْرُهُمْ مِنْ قَرَابَتِهِ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

(١) «أبي هبيرة» ليست في «ل».

(٢) مرور أبي سفيان عليهم قبل أن يسلم، في الهدنة، بعد صلح الحديبية.

(٣) في «ك»: أَغْضَبْتُكُمْ وَفِي «ل»: أَغْضَبْتُهُمْ.

(٤) مسلم (٢٥٠٤).

(٥) البخاري (٥٣٠٤).

(٦) مسلم (٣١٤).

(٧) مسلم (٢٩٨٣).

٢٧٥ - وعنہ قال: قال النبي ﷺ: «لَيْسَ الْمِسْكِينُ الَّذِي تَرْدُهُ التَّمَرَّةُ وَالتَّمَرَّانُ، وَلَا  
اللُّقْمَةُ وَاللُّقْمَتَانِ<sup>(١)</sup> إِنَّمَا الْمِسْكِينُ الَّذِي يَعَفَّفُ» متفقٌ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

وفي رواية في «الصَّحِيحَيْنِ»: «لَيْسَ الْمِسْكِينُ الَّذِي يَطُوفُ عَلَى النَّاسِ، تَرْدُهُ  
اللُّقْمَةُ وَاللُّقْمَتَانِ، وَالتَّمَرَّةُ وَالتَّمَرَّانُ، وَلَكِنَّ الْمِسْكِينَ الَّذِي لَا يَجِدُ غَنِّيًّا بِعِنْيَهِ، وَلَا  
يُفْطِنُ لَهُ فَيَصَدِّقَ عَلَيْهِ، وَلَا يَقُولُ فَيَسْأَلُ النَّاسَ»<sup>(٣)</sup>.

٢٧٦ - وعنہ، عن النبي ﷺ قال: «السَّاعِي عَلَى [ك/ ٣٨] الْأَرْمَلَةِ وَالْمِسْكِينِ  
كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَحَسَبَهُ قَالَ: «وَكَالْفَائِمِ الَّذِي لَا يَنْتَهُ، وَكَالصَّائِمِ الَّذِي لَا  
يُنْفَطِرُ» متفقٌ عَلَيْهِ<sup>(٤)</sup>.

٢٧٧ - وعنہ، عن النبي ﷺ قال: «شُرُّ الطَّعَامِ<sup>(٥)</sup> طَعَامُ الْوَلِيمَةِ، يُمْنَعُهَا مَنْ يَأْتِيهَا،  
وَيُدْعَى إِلَيْهَا مَنْ يَأْبَاهَا، وَمَنْ لَمْ يُحِبِ الدَّعْوَةَ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ» رواه مسلم<sup>(٦)</sup>.

وفي رواية في «الصَّحِيحَيْنِ» عن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه من قوله: «بُشِّرَ الطَّعَامُ طَعَامُ  
الْوَلِيمَةِ يُدْعَى إِلَيْهَا الأَغْنِيَاءُ وَيُرْكَ الْفُقَرَاءُ»<sup>(٧)</sup>.

٢٧٨ - وعن أنسٍ رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «مَنْ عَالَ جَارِيَتَيْنِ<sup>(٨)</sup> حَتَّى يَلْعَغا، جَاءَ  
يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنَا وَهُوَ» وَضَمَّ أَصَابِعَهُ. رواه مسلم<sup>(٩)</sup>.

(١) في «ص»: ولا اللقمتان.

(٢) البخاري (٤٥٣٩) ومسلم (١٠٣٩).

(٣) البخاري (١٤٧٩) ومسلم (١٠٣٩).

(٤) البخاري (٦٠٠٧) ومسلم (٢٩٨٢).

(٥) شر الطعام: أي لا بركة فيه.

(٦) البخاري (٥١٧٧) ومسلم (١٤٣٢).

(٧) عال جاريتين: قام عليهما بالمؤنة والتربية ونحوهما.

(٨) مسلم (٢٦٣١).

(٩) مسلم (٢٦٣١).

«جَارِيَتَنِ» أَيْ: بِتُّنِ.

٢٧٩ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: دخلت على امرأة، ومعها ابتنان لها، تسأله فلما تجده عندي شيئاً غير تمرة واحدة، فأعطيتها إياها، فقسماً تناولها بين ابنتيها، ولم تأكل منها، ثم قامت فخرجت، فدخل النبي عليه السلام عليها، فأخبرته، فقال: «من ابتلي من هذه البنات بشيء فاحسن إليهن، كن له سترًا من النار» متفق عليه<sup>(٢)</sup>.

٢٨٠ - وعن عائشة أيضاً قالت: جاءتني مسكينة تحمل ابنتين لها، فاطعمتها ثلاث تمرات، فأعطت كل واحدة منها تمرة، ورفعت إلى فيها تمرة لتأكلها، فاستطاعتها ابنتها<sup>(٣)</sup> فشققت التمرة التي كانت تريد أن تأكلها بينهما، فأعجبني شأنها، فذكرت الذي صنعت لرسول الله عليه السلام فقال: «إن الله قد أوجب لها بها الجنة» أو «أعتقها بها من النار» رواه مسلم<sup>(٤)</sup>.

٢٨١ - وعن أبي شريح خوبلد بن عمرو الخزاعي رضي الله عنه قال: قال النبي عليه السلام: «اللهم إني أحرج حق الضعيفين: اليتيم والمرأة» حديث حسن، رواه النسائي بإسناد جيد<sup>(٥)</sup>.

ومعنى «أحرج» الحق العرج، وهو الإثم، يمن ضيق حقهما، وأحدذر من ذلك تحديراً بليغاً، وأزجر عن زجرأً أكيداً.

٢٨٢ - وعن مصعب بن سعد بن أبي وقاص قال: رأى سعد أن له فضلًا على من

(١) أي: تطلب صدقة. (٢) البخاري (١٤١٨) ومسلم (٢٦٢٩).

(٣) أي: طلبت ابنتها منها أن تطعمهما تلك التمرة. (٤) مسلم (٢٦٣٠).

(٥) النسائي في الكبرى (١١/١٦٤) رقم (٩٣٠٢).

دُونَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَلْ تُنْصَرُونَ وَتُرْزَقُونَ إِلَّا بِضُعْفَائِكُمْ!» رواه البخاري هكذا مُرسلاً<sup>(١)</sup> فإن مصعب بن سعدٍ تابعيٌّ. ورواه الحافظ أبو بكر البرقاني في «صححه» متصلًا عن مصعبٍ، عن أبيه<sup>(٢)</sup>.

٢٨٣ - وعن أبي الدرداء عوَيْرٍ رَوَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: «إِنَّمَا تُرْزَقُونَ وَتُنْصَرُونَ بِضُعْفَائِكُمْ» رواه أبو داود بإسنادٍ جيدٍ<sup>(٤)</sup>.

[ص / ٤٧]

\*\*\*\*\*

### ٣٤ - باب الوصية بالنساء

قال الله تعالى: ﴿وَعَاسِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [ النساء: ١٩] وقال تعالى: ﴿وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَبِيلُوا كُلَّ أَمْيَلٍ فَتَذَرُّوهَا كَالْمَعْلَقَةِ وَإِنْ تُصْلِحُوهُنَّ وَتَتَقْوِيَنَّ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُورًا رَحِيمًا﴾ [ النساء: ١٢٩].

٢٨٤ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رَوَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: «اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ؛ فَإِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضَلَعٍ<sup>(٥)</sup> وَإِنَّ أَعْوَجَ مَا فِي الضَّلَاعِ أَعْلَاهُ، فَإِنْ ذَهَبْتَ تُقْيِيمُهُ كَسْرَتْهُ، وَإِنْ تَرَكْتَهُ لَمْ يَزُلْ أَعْوَجَ، فَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ» مُبَقِّلٌ عَلَيْهِ<sup>(٦)</sup>.

وفي رواية في «الصَّحِيحَيْنِ»: «الْمَرْأَةُ كَالضَّلَاعِ؛ إِنْ أَقْمَتْهَا كَسْرَتْهَا، وَإِنْ اسْتَمْتَعْتَ

(١) البخاري (٢٨٩٦). (٢) ورواه النسائي متصلًا برواية مصعب عن أبيه (٣١٧٨).

(٣) ابغوني الضعفاء: تقربوا إليهم، وتفقد حالهم، وحفظ حقوقهم، والإحسان إليهم قولاً وفعلاً.

(٤) أبو داود (٢٥٩٤) ورواه الترمذى (١٧٠٢) وقال: حسن صحيح. والنسائي (٣١٧٩).

(٥) الضلع واحد الأضلاع: وهي عظام الجنين.

(٦) البخاري (٣٣٣١) ومسلم (١٤٦٨ / ٦٠).

بِهَا<sup>(١)</sup> اسْتَمْتَعْتَ بِهَا وَفِيهَا عَوْجٌ<sup>(٢)</sup>.

وفي روايةٍ لمسلم: «إِنَّ النِّسَاءَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلَاعٍ، لَنْ يَسْتَقِيمَ لَكَ عَلَى طَرِيقَةٍ، فَإِنْ اسْتَمْتَعْتَ بِهَا اسْتَمْتَعْتَ بِهَا وَفِيهَا عَوْجٌ، وَإِنْ ذَهَبْتَ تُقْيِيمُهَا كَسَرْتَهَا، وَكَسَرْهَا طَلَاقُهَا»<sup>(٣)</sup>.

قوله: «عَوْجٌ» بفتح العين والواو.

٢٨٥ - وعن عبد الله بن زمعة رضي الله عنه أنَّه سمعَ النبيَّ صلوات الله عليه وآله وسلامه يخطُبُ، وذَكَرَ النَّاقَةَ وَالَّذِي عَقَرَهَا، فقالَ رَسُولُ اللهِ صلوات الله عليه وآله وسلامه: «إِذَا أَبْعَثْتَ أَشْقَانَهَا»<sup>(٤)</sup> «أَبْعَثْتَ لَهَا رَجُلًا عَزِيزًا عَارِمًا مَنِيعًا في رَهْطِهِ»<sup>(٤)</sup> ثُمَّ ذَكَرَ النِّسَاءَ فَوَعَظَ فِيهِنَّ فَقَالَ: «يَعْمِدُ أَحَدُكُمْ فَيَجِلُّهُ امْرَأَتُهُ جَلْدًا العَبِيدِ! فَلَعْلَهُ يُضَاجِعُهَا مِنْ آخِرِ يَوْمِهِ» ثُمَّ وَعَظَهُمْ فِي ضَحِكِهِمْ مِنَ الضرِّطةِ وَقَالَ: «لِمَ يَضْحَكُ أَحَدُكُمْ مِمَّا يَفْعَلُ!» مُتَقَّعٌ عَلَيْهِ<sup>(٥)</sup>.

«والعَارِمُ» بالعينِ المُهَمَّلَةِ والراءِ: هُوَ الشَّرِيرُ الْمُفَسِّدُ. وقوله: «أَبْعَثَ» أيْ: قَامَ بسرعة.

٢٨٦ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: قال رَسُولُ اللهِ صلوات الله عليه وآله وسلامه: «لَا يُفْرِكُ مُؤْمِنٌ مُؤْمِنَةً؛ إِنْ كَرِهَ مِنْهَا خُلُقًا رَضِيَّ مِنْهَا آخَرَ» أَوْ قَالَ: «غَيْرُهُ» رواه مسلم<sup>(٦)</sup>.

قولُهُ: «يُفْرِكُ» هُوَ بفتحِ الياءِ وإسْكَانِ الفاءِ وفتحِ الراءِ، ومعنىَهُ: يُعْنِصُ. يقالُ: فَرِكَتِ النِّسَاءُ زَوْجَهَا، وَفَرِكَهَا زَوْجُهَا - بكسِرِ الراءِ - يُفْرِكُهَا بفتحِهِا: أيْ

(١) إن استمتعت بها: إن أحبت أن تتتفق من خيرها عليك أن تغض الطرف عما فيها من نقص.

(٢) البخاري (٥١٨٤) ومسلم (٦٥ / ١٤٦٨). (٣) مسلم (٦٩ / ١٤٦٨).

(٤) أي: جبار صعب، ومفسد خبيث، وجاهل، شرس شديد ذو منعة.

(٥) البخاري (٤٩٤٢) ومسلم (٢٨٥٥). (٦) مسلم (١٤٦٩).

أَعْضَهَا. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٢٨٧ - وعن عمرو بن الأحوص الجُشْمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَذَكَرَ وَوَعَظَ، ثُمَّ قَالَ: «أَلَا وَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ حَيْرًا؟ فَإِنَّمَا مُنْعِنَ عَوَانٍ عِنْدَكُمْ، لَيْسَ تَمْلِكُونَ مِنْهُنَّ شَيْئًا غَيْرَ ذَلِكَ<sup>(١)</sup> إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ<sup>(٢)</sup> فَإِنْ فَعَلْنَ فَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ، وَاضْرِبُوهُنَّ ضَرَبًا غَيْرَ مُبِرَّحٍ، فَإِنْ أَطْعَنُكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا. أَلَا إِنَّكُمْ عَلَى نِسَائِكُمْ حَقًّا، وَلِنِسَائِكُمْ عَلَيْكُمْ حَقًّا؛ فَحَقُّكُمْ عَلَى نِسَائِكُمْ أَلَا يُوْطِنَ فُرْشَكُمْ مِنْ تَكْرَهُونَ، وَلَا يَأْذِنَ فِي بُيُوتِكُمْ لِمَنْ تَكْرَهُونَ<sup>(٣)</sup>. أَلَا وَحَقُّهُنَّ عَلَيْكُمْ أَنْ تُحْسِنُوا إِلَيْهِنَّ فِي كِسْوَتِهِنَّ وَطَعَامِهِنَّ» رواه الترمذى وقال: حديث حسن صحيح<sup>(٤)</sup>.

قوله ﷺ: «عَوَانٌ» أي: أَسِيرَاتٌ، جَمْعُ «عَانِيَةٍ» بِالْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ، وَهِيَ الْأَسِيرَةُ، والعاني: الأسير. شَبَّهَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ تَعَالَى الْمَرْأَةَ فِي دُخُولِهَا تَحْتَ حُكْمِ الزَّوْجِ بِالْأَسِيرَةِ. و«الضَّرْبُ الْمِبَرَّحُ» هُوَ الشَّاقُ الشَّدِيدُ. قوله: «فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا» أي: لَا تَطْلُبُوا طَرِيقًا تَحْتَجُونَ بِهِ عَلَيْهِنَّ وَتُؤْدُوهُنَّ بِهِ. والله أعلم.

٢٨٨ - وعن معاوية بن حميد رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول الله، ما حق زوجة أحدنا عليه؟ قال: «أن تطعمها إذا طعمت، وتكسوها إذا اكتسيت، ولا تضرب الوجه، ولا تقبخ، ولا تهجر إلا في البيت» حديث حسن رواه أبو داود<sup>(٥)</sup> وقال: معنى «لا تقبخ»

(١) أي: غير الوصاية بغيره بالخير.

(٢) الفاحشة: كل ما يشتتن قبحه من الأقوال والأفعال. وتأتي أيضًا بمعنى الزنى، وهو غير مراد هنا.

(٣) أي: لا يأذن لأحد تكرهونه في دخول البيت والجلوس فيه، سواء كان رجلاً أجنبياً أو أحد محارمهها أو امرأة.

(٤) أبو داود (٢١٤٢).

(٥) الترمذى (١١٦٣).

أي لا تقل: قَبَّحَكِ اللَّهُ.

٢٨٩ - وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَخْسَنُهُمْ خُلُقًا، وَخِيَارُكُمْ خِيَارُنِسَائِهِمْ» رواه الترمذى و قال: حسن صحيح<sup>(١)</sup>.

٢٩٠ - وعن إِيَاسِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي ذُبَابٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: [ص/٤٨] «لَا تَضْرِبُوا إِمَاءَ اللَّهِ» فجاءَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: ذَرْنَ النِّسَاءَ عَلَى أَرْوَاجِهِنَّ! فَرَأَخَصَ فِي ضَرْبِهِنَّ، فَأَطَافَ بِالرَّسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نِسَاءً كَثِيرًا يَشْكُونَ أَرْوَاجَهُنَّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَقَدْ طَافَ بِإِلَيْكُمْ بَيْتُ مُحَمَّدٍ نِسَاءً كَثِيرًا يَشْكُونَ أَرْوَاجَهُنَّ، لَيْسَ أُولَئِكَ بِخِيَارِكُمْ» رواه أبو داود بإسناد صحيح<sup>(٢)</sup>.

قوله: «ذَرْنَ» هُوَ بَذَالٌ مُعْجَمٌ مفتوحةٌ، ثُمَّ هَمْزَةٌ مَكْسُورَةٌ، ثُمَّ رَاءٌ سَاكِنٌ، ثُمَّ نُونٌ، أي: اجْتَرَأْنَ. قوله: «فَأَطَافَ» أي: أحاطَ.

٢٩١ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاصي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الدُّنْيَا مَتَاعٌ<sup>(٣)</sup> وَخَيْرٌ (متاع الدنيا)<sup>(٤)</sup> الْمَرْأَةُ الصَّالِحةُ» رواه مسلم<sup>(٥)</sup>.

\* \* \* \*

### ٣٥ - باب حق الزوج على امرأته

قال الله تعالى: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُوكُمْ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَالصَّدَقَاتُ قَنِينَتُ حَفِظَاتٌ لِلْغَيِّبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ﴾ [النساء: ٣٤].

(١) الترمذى (١١٦٢).

(٢) أبو داود (٢١٤٦).

(٣) أي: يتمتع بها إلى وقت، فهي زائلة غير دائمة.

(٤) في «ص»: متاعها.

(٥) مسلم (١٤٦٧).

وأما الأحاديث فمنها:

٢٩٢ - حديث عمر بن الأحوص السابق في الباب قبله<sup>(١)</sup>.

٢٩٣ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه فلم تأتيه<sup>(٢)</sup> فبات غضباناً عليها، لعنتها الملائكة حتى تصبح» متفق عليه<sup>(٣)</sup>.

وفي رواية لهما: «إذا باتت المرأة هاجرة فراش زوجها، لعنتها الملائكة حتى تصبح»<sup>(٤)</sup>.

وفي رواية: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «والذي نفسي بيده، ما من رجل يدعوا امرأته إلى فراشها، فتأتيه عليه، إلا كان الذي في السماء ساخطاً عليها حتى يرضي عنها»<sup>(٥)</sup>.

٢٩٤ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أيضاً، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لَا يَحُلُّ لِامْرَأَةٍ أَنْ تَصُومَ وَزَوْجُهَا شَاهِدٌ<sup>(٦)</sup> إِلَّا بِإِذْنِهِ، وَلَا [ك/ ٤٠] تَأْذَنَ فِي بَيْتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ» متفق عليه<sup>(٧)</sup> وهذا الفظ البخاري.

٢٩٥ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْؤُلٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ: وَالْأَمِيرُ رَاعٍ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَّةٌ عَلَى بَيْتِ زَوْجِهَا وَوَلَدِهِ، فَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْؤُلٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ» متفق عليه<sup>(٨)</sup>.

٢٩٦ - وعن أبي علي طلاق بن علي رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إذا دعا الرجل

(١) رواه الترمذى (١١٦٣) وقد تقدم برقم (٢٨٧). (٢) أي: لغير مانع شرعى.

(٣) البخارى (٣٢٣٧) ومسلم (١٤٣٦/ ١٢٢).

(٤) مسلم (٥١٩٤) ومسلم (١٤٣٦/ ١٢٠).

(٥) البخارى (٥١٩٥) ومسلم (١٤٣٦/ ١٢١).

(٦) وزوجها شاهد: وزوجها حاضر.

(٧) البخارى (٨٩٣) ومسلم (١٤٣٦/ ١٠٢٦).

(٨) البخارى (٨٩٣) ومسلم (١٤٣٦/ ١٠٢٦).

رَوْجَهُ لِحَاجَتِهِ، فَلَتَأْتِهِ وَإِنْ كَانَتْ عَلَى التَّنُورِ<sup>(١)</sup> رواه الترمذى والنسائى<sup>(٢)</sup>. قال الترمذى: حديث حسن.

٢٩٧ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لَوْ كُنْتُ أَمِرَّاً أَحَدًا أَنْ يَسْجُدَ لِأَحَدٍ، لِأَمْرَتُ الْمَرْأَةَ أَنْ تَسْجُدَ لِرَوْجَهَا» رواه الترمذى<sup>(٣)</sup> وقال: حديث حسن صحيح<sup>(٤)</sup>.

٢٩٨ - وعن أم سَلَمَةَ رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أَيُّمَا أَمْرَأٌ مَاتَتْ وَرَوْجُهَا عَنْهَا رَاضٍ دَخَلَتِ الْجَنَّةَ» رواه الترمذى وقال: حديث حسن<sup>(٥)</sup>.

٢٩٩ - وعن مُعَاذِ بْنِ جَبَلِ رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لَا تُؤْذِي امْرَأَةً رَوْجَهَا فِي الدُّنْيَا، إِلَّا قَالَتْ رَوْجُهُ مِنَ الْحُورِ الْعَيْنِ: لَا تُؤْذِيَهُ، قَاتَلَكَ اللَّهُ! فَإِنَّمَا هُوَ عِنْدَكَ دَخِيلٌ»<sup>(٦)</sup> يُوْشِكُ أَنْ يُفَارِقَكَ إِلَيْنَا» رواه الترمذى وقال: حديث حسن<sup>(٧)</sup>.

٣٠٠ - وعن أَسَامَةَ بْنِ زَيْدِ رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «مَا تَرَكْتُ بَعْدِي فِتْنَةً هِيَ أَضَرُّ عَلَى الرِّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ» مُتَّقِقٌ عَلَيْهِ<sup>(٨)</sup>.

\*\*\*\*\*

(١) أي: وإن كانت في أكثر أحوالها شغلاً، مثل الخبيز.

(٢) الترمذى (١١٦٠) والنسائى في الكبرى (٩١١٩).

(٣) الترمذى (١١٥٩).

(٤) وفي بعض نسخ الترمذى: «حديث حسن غريب».

(٥) الترمذى (١١٦١)، ورواه ابن ماجه (١٨٥٤). حديث ضعيف.

(٦) دخيل: ضيف.

(٧) الترمذى (١١٧٤) ورواه ابن ماجه (٢٠١٤).

(٨) البخارى (٥٠٩٦) ومسلم (٢٧٤٠).

## ٣٦ - باب النفقة على العيال

قال الله تعالى: ﴿وَعَلَى الْمُؤْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكَسْوَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة: ٢٣٣] وقال تعالى: ﴿لِينْفِقُ ذُو سَعْةٍ مِّنْ سَعْتِهِ، وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ، فَلَا يُنْفِقْ مِمَّا أَنْهَ اللَّهُ لَا يُكْلِفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا مَأْتَاهَا﴾ [الطلاق: ٧] وقال تعالى: ﴿وَمَا آنْفَقْتُ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ﴾ [سبأ: ٣٩].

٣٠١ - وعن أبي هريرة رض قال: قال رسول الله صل: «دينار أنفقته في سبيل الله، ودينار أنفقته [ص/٤٩] في رقبة<sup>(١)</sup> ودينار أنفقته على أهلك، أعظمها أجرًا الذي أنفقته على أهلك» رواه مسلم<sup>(٢)</sup>.

٣٠٢ - وعن أبي عبد الله بن بُجْدِد<sup>(٣)</sup> مولى رسول الله صل قال: قال رسول الله صل: «أفضل دينار ينفقه الرَّجُلُ : دينار ينفقه على عياله، ودينار ينفقه على دابته في سبيل الله، ودينار ينفقه على أصحابه في سبيل الله» رواه مسلم<sup>(٤)</sup>.

٣٠٣ - وعن أم سلمة رض قالت: قلت: يا رسول الله، هل لي أجر فيبني أبي سلمة أن أنفق علىهم؟ ولست بتاركتهم هكذا وهكذا<sup>(٥)</sup> إنما هم بنبي! فقال: «نعم، لك أجر ما أنفقت عليهم» متفق عليه<sup>(٦)</sup>.

٣٠٤ - وعن سعد بن أبي وقاص رض في حديثه الطويل الذي قدمناه في أول الكتاب في باب النية<sup>(٧)</sup> أنَّ رسول الله صل قال له: «وإنك لـ تُنْفِقَ نَفْقَةً تُبَغِّي بِهَا وَجْهَ

(١) في رقبة: في إعناقها. وبعدها في بعض المطبوعات: «وَدِينَارٌ تَصَدَّقْتَ بِهِ عَلَى مُسْكِنِينَ» وهي في صحيح مسلم، وليس في النسخ.

(٢) هو الصحابي «ثوبان».

(٣) مسلم (٩٩٥).

(٤) مسلم (٩٩٤).

(٥) هكذا وهكذا: أي محتاجين وضائعين.

(٧) تقدم برقم (٧).

(٦) البخاري (٥٣٦٩) ومسلم (١٠٠١).

الله إلا أجرت بها، حتى ماتجعُل في أمر أتك» متفق عليه<sup>(١)</sup>.

٣٠٥ - وعن أبي مسعود البدرى روى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إذا أنفق الرجل على أهله يحتسبها<sup>(٢)</sup> فهو له صدقة» متفق عليه<sup>(٣)</sup>.

٣٠٦ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاصي روى قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «كفى بالمرء إثماً أن يضيع من يقوت» حديث صحيح، رواه أبو داود وغيره<sup>(٤)</sup>.

ورواه مسلم في «صححه» بمعناه، قال: «كفى بالمرء إثماً<sup>(٥)</sup> أن يحبس عمن يملك قوته»<sup>(٦)</sup>.

٣٠٧ - وعن أبي هريرة روى أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «ما من يوم يصبح العباد فيه، إلا ملكان ينزلان، يقول أحدهما: اللهم أعط مُنفِقاً خلفاً! ويقول الآخر: اللهم أعط مُمْسِكاً تَلَفَّاً» متفق عليه<sup>(٧)</sup>.

٣٠٨ - وعنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «اليد العليا خير من اليد السفلية<sup>(٨)</sup>. وإنما يمن تعول. وخير الصدقة ما كان عن ظهر غنى<sup>(٩)</sup> ومن يستغفف يغفر الله، ومن يستغفف يغفر الله» رواه البخاري<sup>(١١)</sup>.

(٢) يحتسبها: يطلب ثوابها عند الله.

(١) البخاري (١٢٩٥) ومسلم (١٦٢٨).

(٢) البخاري (٥٥) ومسلم (١٠٠٢).

(٤) أبو داود (١٦٩٢) ورواه النسائي في الكبرى (رقم ٩١٣١) وأحمد (رقم ٦٤٩٥).

(٥) سقط من «ص».

(٦) مسلم (٩٩٦).

(٧) البخاري (١٤٤٢) ومسلم (١٠١٠). (٨) ليست في «ك».

(٩) فسرتها رواية البخاري (١٤٢٩) ومسلم (١٤٢٣) عن ابن عمر: «وأي اليد العليا المُنفِقة، واليد السفلية السائلة».

(١٠) أي: أفضل الصدقة ما أبقيت بعدها غنى يعتمد صاحبها ويستظهو به على مصالحة وحوائجه.

(١١) أخرج البخاري عن أبي هريرة مرفوعاً: «خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى، وإنما يمن تعول».

(١٤٢٦) ثم أخرج عن حكيم بن حزام اللفظ الذي أورده النووي هنا (١٤٢٧) ثم ساق بسنده

عن أبي هريرة وقال: عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا (١٤٢٨).

## ٣٧- باب الإنفاق مِمَّا يحبُّ وَمِنْ الجَيْدِ

قال الله تعالى: ﴿لَئِنْ نَسَأَلُوا أَلِلَّهِ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ [آل عمران: ٩٢] [ك/٤١]  
 وقال تعالى: ﴿يَتَأَبَّلُهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبُوكُمْ وَمِمَّا أَخْرَجَنَّ الَّكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَلَا تَيَمَّمُوا أَلْخِيَثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ﴾ [البقرة: ٢٦٧]

٣٠٩- وعن أنسٍ رض قال: كان أبو طلحة رض أكثر الأنصار بالمدينة مالاً من نخل، وكان أحب أمواله إليه «بَيْرَحَاء» وكانت مستقبلة المسجد، وكان رسول الله ص يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب. قال أنس: فلما نزلت هذه الآية: ﴿لَئِنْ نَسَأَلُوا أَلِلَّهِ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ قام أبو طلحة إلى رسول الله ص فقال: يا رسول الله، إن الله ص حتى يُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ. ص قام أبو طلحة إلى رسول الله ص فقال: يا رسول الله، إن الله ص تعالى يقول: ﴿لَئِنْ نَسَأَلُوا أَلِلَّهِ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ وإن أحب مالي إلى «بَيْرَحَاء»<sup>(١)</sup> وإليها صدقة الله تعالى، أرجو برها وذرها عند الله تعالى، فضعها يا رسول الله حيث أراك الله. فقال رسول الله ص: «بَخ! ذلِكَ مَالٌ رَابِحٌ، ذلِكَ مَالٌ رَابِحٌ، وقد سمعت ما قلت، وإنني أرى أن تجعلها في الأقربين» فقال أبو طلحة: أفعل يا رسول الله. فقسمها أبو طلحة في أقاربها وبناتها عممه. متفق عليه<sup>(٢)</sup>.

قوله ص<sup>(٣)</sup>: «مال رابح» روی في «الصحيح»: «رابح» و«رایح»<sup>(٤)</sup> بالباء المُوحَّدة وبالباء المُشَتَّة، أي: رایح عليك نفعه. و«بَيْرَحَاء»: حدائق نخل. وروي بكسر الباء وفتحها.

\*\*\*\*\*

(٢) البخاري (١٤٦١) ومسلم (٩٩٨).

(٤) البخاري (٤٥٤٤).

(١) بيرحاء: اسم بستان لأبي طلحة.

(٣) هنا انتهى السقط في «ل».

٣٨ - باب وجوب أمره<sup>(١)</sup> أهله وأولاده المميّزين وسائل من في رعيته  
طاعة الله تعالى ونفيهم عن المخالفات، وتأديبهم، ومنعهم من ارتكاب  
مُنْهِيٌّ عَنْهُ

قال الله تعالى: ﴿وَأَمْرُ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ﴾ [طه: ١٣٢] وقال تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا  
فَوْأَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِكُمْ نَارًا﴾ [التحريم: ٦]. [ص / ٥٠]

٣٩ - وعن أبي هريرة رض قال: أخذَ الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ رض تَمْرَةً مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ  
فَجَعَلَهَا فِي فِيهِ، فَقَالَ رَسُولُ الله صل: «كَخْ كَخْ، ارْمِ بِهَا، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّا لَا تَأْكُلُ الصَّدَقَةَ!»  
مُتَّفِقٌ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

وفي رواية: «أَنَّا لَا تَحِلُّ لَنَا الصَّدَقَةُ»<sup>(٣)</sup>.

وقوله: «كَخْ كَخْ» يقال بإسكان الخاء، ويقال بكسرها مع التنوين: وهي كلمة  
زجر للصبي عن المستقدرات. وكان الحسن رض صبياً.

٤١ - وعن أبي حفصٍ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْأَسْدِ، رَبِيبِ رَسُولِ الله  
صل قال: كُنْتُ غَلَامًا فِي حَجْرِ رَسُولِ الله صل<sup>(٤)</sup> وَكَانَتْ يَدِي تَطِيشُ فِي الصَّحْفَةِ،  
فَقَالَ لِي رَسُولُ الله صل: «يَا غُلَامُ، سَمِّ اللَّهَ، وَكُلْ بِيَمِينِكَ، وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ» فَمَا زَالَتْ  
تِلْكَ طِعْمَتِي بَعْدُ. مُتَّفِقٌ عَلَيْهِ<sup>(٥)</sup>.

«تَطِيش»: تدور في نواحي الصحفة.

(٢) البخاري (١٤٩١) ومسلم (١٠٦٩).

(١) في «ل»: أمر.

(٤) أي: أي ولد زوجته. وهي أم سلمة.

(٣) هي رواية مسلم (١٠٦٩).

(٦) البخاري (٥٣٧٦) ومسلم (٢٠٢٢).

(٥) أي: في حضانته وتحت رعايته.

٣١٢ - وعن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ يَقُولُ: «كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْؤُلٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ: الْإِمَامُ رَاعٍ وَمَسْؤُلٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِهِ وَمَسْؤُلٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالمرْأَةُ رَاعِيَّةٌ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا وَمَسْؤُلَةُ عَنْ رَعِيَّتِهَا، وَالخَادِمُ رَاعٍ فِي مَالِ سَيِّدِهِ وَمَسْؤُلٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، فَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْؤُلٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ» مُتَقَرَّبٌ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>.

٣١٣ - وعن عمِرو بن شَعِيبٍ، عن أبيه، عن جَدِّه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ: «مُرُوا أُولَادَكُمْ بِالصَّلَاةِ وَهُمْ أَبْنَاءُ سَبْعِ سِنِينَ، وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا<sup>(٢)</sup> وَهُمْ أَبْنَاءُ عَشْرِ سِنِينَ، وَفَرَّقُوا بَيْنَهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ» حديث حسنٌ، رواه أبو داود بإسنادٍ حسنٍ<sup>(٣)</sup>.

٣١٤ - وعن أبي ثُرَيَّةَ سَبْرَةَ بْنَ مَعْبِدِ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ: «عَلِمُوا الصَّبِيَّ الصَّلَاةَ لِسَبْعِ سِنِينَ، وَاضْرِبُوهُ عَلَيْهَا أَبْنَ عَشْرِ سِنِينَ» حديث حسنٌ، رواه أبو داود والترمذى<sup>(٤)</sup> وقال: حديث حسنٌ.

ولفظ أبي داود: «مُرُوا الصَّبِيَّ بِالصَّلَاةِ إِذَا بَلَغَ سَبْعَ سِنِينَ».

\*\*\*\*\*

### ٣٩ - باب حَقِّ الْجَارِ وَالْوُصِيَّةِ بِهِ

قال الله تعالى: ﴿هُوَ أَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْأُولَادِ إِنَّهُمْ لَا يَحْسَدُونَ وَلَا يَدْرِي أَلْقَرْبَى وَالْأَيْتَمَ وَالْمَسْكِينَ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ وَأَبْنَ الْسَّيِّلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانَكُمْ﴾ [ النساء: ٣٦].

٣١٥ - وعن ابن عمر وعائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَا: قَالَ [ك/٤٢] رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ: «مَا زَالَ

(١) البخاري (٨٩٣) ومسلم (١٨٢٩).

(٢) في (ل): على تركها.

(٤) أبو داود (٤٩٤) والترمذى (٤٠٧).

(٣) أبو داود (٤٩٥).

جَبْرِيلُ يُوصِّينِي بِالْجَارِ، حَتَّىٰ ظَنَّتُ أَنَّهُ سَيُورْثُهُ» مُتَّفِقٌ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>.

٣١٦ - وعن أبي ذر رض قال: قال رسول الله صل: «يا أبا ذر، إِذَا طَبَخْتَ مَرْقَةً فَأَكْثِرْ مَاءَهَا، وَتَعَااهُدْ جِيرَانَكَ» رواه مسلم<sup>(٢)</sup>.

وفي رواية لـأبي ذر قال: إن خليلي صل أوصاني: «إِذَا طَبَخْتَ مَرْقَةً فَأَكْثِرْ مَاءَهُ، ثُمَّ انْظُرْ أَهْلَ بَيْتِ مِنْ جِيرَتِكَ فَأَصِبْهُمْ مِنْهَا بِمَعْرُوفٍ»<sup>(٣)</sup>.

٣١٧ - وعن أبي هريرة رض أن النبي صل قال: «وَاللهُ لَا يُؤْمِنُ، وَاللهُ لَا يُؤْمِنُ، وَاللهُ لَا يُؤْمِنُ!» قيل: من يا رسول الله؟ قال: «الَّذِي لَا يَأْمُنُ جَارُهُ بَوَائِقَهُ!» مُتَّفِقٌ عَلَيْهِ<sup>(٤)</sup>.

وفي رواية لـمسلم: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ لَا يَأْمُنُ جَارُهُ بَوَائِقَهُ»<sup>(٥)</sup>.

«البَوَائِقُ» الغوايل والشروع<sup>(٦)</sup>.

٣١٨ - وعنه، قال: قال رسول الله صل: «يا نساء المسلمين، لا تُحْقِرْنَ جَارَةً ليجارتها ولو فِرِسَنَ شَاهَ» مُتَّفِقٌ عَلَيْهِ<sup>(٧)</sup>.

٣١٩ - وعنه أن رسول الله صل قال: «لَا يَمْنَعْ جَارٌ جَارَةً أَنْ يَغْرِزَ خَشَبَةً في جِدارِهِ» ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هريرة رض: مَا لِي أَرَأْكُمْ عَنْهَا مُعْرِضِينَ! وَاللهُ لَأَرْمِنَ بِهَا بَيْنَ أَكْتَافِكُمْ<sup>(٨)</sup>.  
[ص / ٥١] مُتَّفِقٌ عَلَيْهِ<sup>(٩)</sup>.

(١) حديث ابن عمر في البخاري (٦٠١٥) ومسلم (٢٦٢٥) وحديث عائشة في البخاري (٦٠١٤) ومسلم (٢٦٢٤).

(٢) مسلم (٢٦٢٥) / (١٤٣ / ٢٦٢٥).

(٤) علقة البخاري عن أبي هريرة (عقب الحديث ٦٠١٦) وروايه مسلم (٤٦).

(٥) مسلم (٤٦ / ٧٣).

(٧) البخاري (٢٥٦٦) ومسلم (١٠٣٠).

(٨) أي: لأحد شرككم بتلك المقالة التي استقلتم سماعها من غير مبالاة ولا تقية.

(٩) البخاري (٢٤٦٣) ومسلم (١٦٠٩).

رُوِيَ «خَشَبَةُ» بِالإِضَافَةِ وَالْجَمْعِ، وَ«خَشَبَةُ» بِالتَّنْوينِ عَلَى الإِفْرَادِ. وَقَوْلُهُ: «مَا لَيْ أَرَأْكُمْ عَنْهَا مُعْرِضِينَ»<sup>(١)</sup> يَعْنِي: عَنْ هَذِهِ السُّنَّةِ.

٣٢٠ - وَعَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُؤْذِنُ جَارُهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُقْلِلْ خَيْرًا أَوْ لِيُسْكُنْ» مُتَّقَّ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

٣٢١ - وَعَنْ أَبِي سُرَيْحٍ الْخُزَاعِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُحْسِنْ إِلَى جَارِهِ، مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُقْلِلْ خَيْرًا أَوْ لِيُسْكُنْ» رواه مسلم بهذا اللفظ<sup>(٣)</sup> وَرَوَى البخاريُّ بعضاً<sup>(٤)</sup>.

٣٢٢ - وَعَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي جَارِيْنِ، فَإِلَى أَيِّهِمَا أُهُدِي؟ قَالَ: «إِلَى أَقْرَبِهِمَا مِنِّكَ بَابًا» رواه البخاري<sup>(٥)</sup>.

٣٢٣ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمِّرٍ وَ<sup>(٦)</sup> قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ الْأَصْحَابِ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى خَيْرُهُمْ لِصَاحِبِهِ، وَخَيْرُ الْجِيرَانِ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرُهُمْ لِجَارِهِ» رواه الترمذِيُّ وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ<sup>(٧)</sup>.

\*\*\*\*\*

(٢) البخاري (١٨) وَمسلم (٤٧).

(١) مِنْ بَعْدِ «وَقَوْلِهِ» سُقطَ مِنْ «صِنْ، لِ».

(٤) مسلم (٤٨).

(٣) مسلم (٦٠١٩).

(٦) فِي «صِنْ»: «عُمَرٌ» بِدُونِ وَوْ.

(٥) البخاري (٢٢٥٩).

(٧) الترمذِيُّ (١٩٤٤).

## ٤ - باب بِرِّ الوالدين وصلة الأرحام

قال الله تعالى: ﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَنَا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينَ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَهَنَّمِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ [النساء: ٣٦] وقال تعالى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ﴾ [النساء: ١] وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَصِلُونَ مَا أَمْرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوَصَّلَ﴾ الآية [الرعد: ٢١] وقال تعالى: ﴿وَوَصَّيْنَا إِلَيْنَاهُ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا﴾ [العنكبوت: ٨] وقال تعالى: ﴿وَقَضَى رَبُّكَ لَا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَنَ إِمَامَيْلُغَنَّ إِنَّكُمْ أَكْبَرُ أَهْدُهُمَا أَوْ كَلَّاهُمَا فَلَا تَنْقُلْهُمَا أَفَ لَا نَنْهَرُهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا﴾ [٢٢] ﴿وَأَخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الدُّلُّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ أَرْحَمَهُمَا كَمَا رَبَّيْنَا صَغِيرًا﴾ [الإسراء: ٢٣ - ٢٤] وقال تعالى: ﴿وَوَصَّيْنَا إِلَيْنَاهُ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهُنَّا عَلَىٰ وَهُنْ وَفَصَلُهُ فِي عَامَيْنِ أَنْ أَشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ﴾ [لفمان: ١٤].

٣٢٤ - وعن أبي عبد الرحمن عبد الله بن مسعود رض قال: سألت النبي صل: أيُّ العمل أحبُ إلى الله تعالى؟ قال: «الصَّلاةُ عَلَىٰ وَقِتَهَا»<sup>(٢)</sup> قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قال: «بِرُّ الْوَالِدَيْنِ» قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قال: «الجِهادُ فِي سَبِيلِ اللهِ» مُتفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٣)</sup>.

٣٢٥ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رض قال: قال رسول الله صل: «لَا يَجْزِي وَلَدٌ وَالِدًا، إِلَّا أَنْ يَحِدَّهُ مَمْلُوكًا فَيَشْتَرِيهُ فَيَعْتِيقُهُ» رواه مسلم<sup>(٤)</sup>.

٣٢٦ - وعنه أيضًا رض أنَّ رَسُولَ اللهِ صل قال: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَصِلْ رَحْمَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ

(٢) على وقتها: في أول وقتها.

(١) بعدها في «ل»: هَلَّالَ الْمَصِيرُ.

(٤) مسلم (١٥١٠).

(٣) البخاري (٥٢٧) ومسلم (٨٥).

واليوم الآخر، فليقلُّ حَيْرًا أو لِيُصْمِتْ» متفقٌ عليه<sup>(١)</sup>.

٣٢٧ - وعنـه قال: قال رَسُولُ اللهِ ﷺ: [ك/ ٤٣] «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَلَقَ الْخَلْقَ حَتَّى إِذَا فَرَغَ مِنْهُمْ قَامَتِ الرَّحْمُ فَقَالَتْ: هَذَا مَقَامُ الْعَائِدِ مِنَ الْقَطِيعَةِ؟ قَالَ: نَعَمْ، أَمَا تَرْضَيْنَ أَنْ أَصْلِ مَنْ وَصَلَكِ، وَأَقْطَعَ مَنْ قَطَعَكِ؟ قَالَتْ: بَلَى. قَالَ: فَذَلِكَ لَكِ» ثُمَّ قال رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَقْرُؤُوا إِنْ شِئْتُمْ» فَهَلْ عَسِيْتُمْ إِنْ تَوَلَّتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُنَقِّبُوْا أَرْحَامَكُمْ أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنْهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعْمَى أَبْصَرَهُمْ» [محمد: ٢٣ - ٢٢] متفقٌ عليه<sup>(٢)</sup>.

وفي روايةٍ للبخاري: «فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: مَنْ وَصَلَكِ وَصَلْتُهُ» [ص/ ٥٢] وَمَنْ قَطَعَكِ قَطَعْتُهُ»<sup>(٣)</sup>.

٣٢٨ - وعنـه قال: جاء رجـلـاً إـلـى رـسـولـه ﷺ فـقاـلـ: يـا رـسـولـهـ، مـنـ أـحـقـ النـاسـ بـحـسـنـ صـحـابـتـيـ؟ قـالـ: «أـمـكـ» قـالـ: ثـمـ مـنـ؟ قـالـ: «أـمـكـ» قـالـ: ثـمـ مـنـ؟ قـالـ: «أـمـكـ» قـالـ: ثـمـ مـنـ؟ قـالـ: «أـبـوكـ» متفقٌ عليه<sup>(٤)</sup>.

وفي روايةٍ: يـا رـسـولـهـ، مـنـ أـحـقـ بـحـسـنـ الصـحـبـةـ؟ قـالـ: «أـمـكـ، ثـمـ أـمـكـ»<sup>(٥)</sup> ثـمـ أـبـاكـ، ثـمـ أـدـنـاكـ أـدـنـاكـ»<sup>(٦)</sup><sup>(٧)</sup>.

«الصـحـابـةـ» بـمـعـنـى الصـحـبـةـ. وـقـوـلـهـ «ثـمـ أـبـاكـ» هـكـذـا هـوـ منـصـوبـ بـفـعـلـ مـحـذـوفـ، أـيـ: ثـمـ بـرـ أـبـاكـ. وـفـي رـواـيـةـ: «ثـمـ أـبـوكـ»<sup>(٨)</sup> وـهـذـا وـاضـحـ.

(١) البخاري (٦١٣٨) ومسلم (٤٧) وليس عند مسلم «فليصل رحمه» وهي الشاهد في الحديث.

(٢) البخاري (٥٩٨٧) ومسلم (٢٥٥٤). (٣) البخاري (٥٩٨٨).

(٤) البخاري (٥٩٧١) ومسلم (٢٥٤٨).

(٥) في [ك]: «أـمـكـ» مـرـةـ وـاحـدـةـ، وـالـذـيـ فـيـ صـحـيـعـ مـسـلـمـ: «أـمـكـ» ثـلـاثـ مـرـاتـ.

(٦) ثـمـ أـدـنـاكـ: أـيـ أـقـرـبـهـ إـلـيـكـ.

(٧) مسلم (٢/٢٥٤٨).

(٨) البخاري (٥٩٧١) ومسلم (٢٥٤٨).

٣٢٩ - عنه، عن النبي ﷺ قال: «رَغْمَ أَنفُ، ثُمَّ رَغْمَ أَنفُ، ثُمَّ رَغْمَ أَنفُ»<sup>(١)</sup> مَنْ أَدْرَكَ أَبْوَيْهِ عِنْدَ الْكَبِيرِ، أَوْ أَحَدَهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا، فَلَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ» رواه مسلم<sup>(٢)</sup>.

٣٣٠ - عنه أن رجلاً قال: يا رسول الله، إِنَّ لِي قَرَابَةً أَصِلُّهُمْ وَيَقْطَعُونِي، وَأَحْسِنُ إِلَيْهِمْ وَيُسْبِئُونَ إِلَيَّ، وَأَحَلُّمُ عَنْهُمْ وَيَجْهَلُونَ عَلَيَّ! فقال: «لَئِنْ كُنْتَ كَمَا قُلْتَ فَكَانَمَا تُسْفِهُمُ الْمَلَّ، وَلَا يَزَالُ مَعَكَ مِنَ اللَّهِ ظَهِيرٌ عَلَيْهِمْ مَا دُمْتَ عَلَى ذَلِكَ» رواه مسلم<sup>(٣)</sup>.

«تُسْفِهُمْ» بضم التاء وكسر السين المهملة وتشديد الفاء. «وَالْمَلَّ» بفتح الميم وتشديد اللام: هو الرماد الحار. أي: كأنما تطعمهم الرماد الحار<sup>(٤)</sup>. و هو تشبيه لما يلحقهم من الإثم بما يلحق أكل الرماد الحار من الآلام، ولا شيء على هذا المحسنين إليهم، لكن ينالهم إثم عظيم بتقصيرهم في حقه وإدخالهم الأذى عليه. والله أعلم.

٣٣١ - عن أنسٍ رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ وَيُسَأَلُ فِي أُثْرِهِ، فَلَيَصِلْ رَحْمَةً» متفق عليه<sup>(٥)</sup>.

و معنى «يُسَأَلُ فِي أُثْرِهِ» أي: يؤخر له في أجله و عمره.

٣٣٢ - عنه قال: كان أبو طلحة أكثر الأنصار بالمدينة مالاً من نخل، وكان أحب أمواله إليه «بَيْرَحَاءُ» وكانت مستقبلاً المسجد، وكان رسول الله ﷺ يدخلها، ويشرب من ماء فيها طيب، فلما نزلت هذه الآية: ﴿هُنَّ نَّاسٌ أَلِّرَحَّةً شُفِّقُوا مِمَّا هُبُّوا﴾ [آل عمران: ٩٢] قام أبو طلحة إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى

(١) تكررت «رغم أنف» في «ل» مرتين.

(٢) مسلم (٢٥٥١).

(٣) مسلم (٢٥٥٨).

(٤) البخاري (٥٩٨٥) ومسلم (٢٥٥٧).

(٥) هذه الجملة ليست في «ص».

يقول: ﴿هُلْنَ نَسَالُوا الْرَّحْمَنَ تُنْفِقُوا مِمَّا تَحْبُّونَ﴾ وَإِنَّ أَحَبَّ مَالِي إِلَيَّ «بَيْرَحَاءُ» وَإِنَّهَا صَدَقَةُ اللَّهِ تَعَالَى، أَرْجُو بِرَّهَا وَذُخْرَهَا عِنْدَ اللَّهِ، فَضَعْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ حَيْثُ أَرَاكَ اللَّهُ.  
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (بَعْ<sup>(١)</sup>! ذَلِكَ مَالٌ رَابِعٌ، ذَلِكَ مَالٌ رَابِعٌ<sup>(٢)</sup> وَقَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ،  
وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبَيْنَ) فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: أَفْعَلْ يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقْارِبِهِ وَبَنِي عَمِّهِ. مُتَفَقُ عَلَيْهِ<sup>(٣)</sup>.

وَسَبَقَ بِيَانُ الْفَاظِ فِي بَابِ الْإِنْفَاقِ مِمَّا يُحِبُّ<sup>(٤)</sup>.

٣٣٣ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاصي رضي الله عنهما قال: أقبلَ رَجُلٌ إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ صلوات الله عليه قال: أُبَايِعُكَ عَلَى الْهِجْرَةِ وَالْجِهَادِ أَبْتَغِي الْأَجْرَ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى. قَالَ: «فَهَلْ لَكَ مِنْ وَالدِّينِكَ أَحَدٌ حَيٌّ؟» قَالَ: نَعَمْ، بَلْ كِلَاهُمَا. قَالَ: «فَتَبَتَّغِي الْأَجْرَ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى؟» قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «فَازْجِنْ إِلَى وَالدِّينِكَ فَأَخْسِنْ صُحْبَتَهُمَا» مُتَفَقُ عَلَيْهِ<sup>(٥)</sup> وهذا لفظُ مُسْلِمٍ.

وفي روايةٍ لَهُمَا: جَاءَ رَجُلٌ فَاسْتَأْذَنَهُ فِي الْجِهَادِ، فَقَالَ: «أَحَيِّ وَالدِّلَكَ؟» قَالَ: نَعَمْ. فَقَالَ: «فَفيَهِمَا فَجَاهِدْ»<sup>(٦)</sup>.

٣٣٤ - عنه، عن النَّبِيِّ صلوات الله عليه قال: «لَيْسَ<sup>(٧)</sup> الْوَاصِلُ بِالْمُكَافِئِ<sup>(٨)</sup> وَلَكِنَّ الْوَاصِلَ الَّذِي إِذَا قَطَعْتُ رَحِمَهُ<sup>(٩)</sup> وَصَلَلَهَا» رواه البخاري<sup>(١٠)</sup>:

وَ«قَطَعَتْ» بِفتحِ الْقَافِ وَالْطَّاءِ. وَ«رَحِمَهُ» مرفوعٌ.

(١) في «ل»: بَعْ بَعْ.

(٢) في «ص» مرة واحدة.

(٣) سبق برقم (٣٠٩).

(٤) البخاري (١٤٦١) ومسلم (٩٩٨).

(٥) البخاري (٣٠٠٤) ومسلم (٦).

(٦) البخاري (٣٠٠٤) ومسلم (٦).

(٧) ليست في «ص».

(٨) ليس الوacial بالكاف: ليس الوacial للرحم الذي يعامل قريبه بمثل معاملته له.

(٩) قَطَعَتْ رَحِمَهُ: انقطعت.

(١٠) البخاري (٥٩٩١).

٣٣٥ - وعن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «الرَّحْمُ مُعلَقةٌ بِالْعَرْشِ»<sup>(١)</sup> تَقُولُ: مَنْ وَصَلَنِي وَصَلَهُ اللَّهُ، وَمَنْ قَطَعَنِي قَطَعَهُ اللَّهُ! مُتَفَقُ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

٣٣٦ - وعن أم المؤمنين ميمونة بنت الحارث رضي الله عنها أنَّها اعتقت ولدَها ولم تستأذن النبي صلى الله عليه وسلم فلما كان يومها الذي يدور عليها فيه<sup>(٣)</sup> قالت: أشعرت<sup>(٤)</sup> يا رسول الله أبى [ك/٤٤] اعتقت ولدي؟ قال: «أوَ فَعَلْتِ؟» قالت: نعم. قال: «أَمَا إِنَّكَ لَوْ أَعْطَيْتَهَا أَخْوَالَكَ [ص/٥٣] كَانَ أَعْظَمَ لِأَجْرِكِ» مُتَفَقُ عَلَيْهِ<sup>(٥)</sup>.

٣٣٧ - وعن أسماء بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنها قالت: قدِمتَ عَلَيَّ أُمِّي وَهِيَ مُشِرِّكةٌ في عَهْدِ رسول الله صلى الله عليه وسلم<sup>(٦)</sup> فاستفتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت: قدِمتَ عَلَيَّ أُمِّي وَهِيَ رَاغِبةٌ، أَفَأَصِلُّ أُمِّي؟ قال: «نَعَمْ، صِلِّي أُمَّكِ» مُتَفَقُ عَلَيْهِ<sup>(٧)</sup>.

وقولُها: «رَاغِبَةٌ» أي: طَامِعَةٌ فِيمَا عِنْدِي، تَسْأَلُنِي شَيْئًا. قيل: كَانَتْ أُمَّهَا مِنَ النَّسَبِ. وَقِيلَ: مِنَ الرَّضَاعَةِ. والصحيحُ الأول.

٣٣٨ - وعن زينب الثقفيَّة امرأة عبد الله بن مسعود رضي الله عنها وعنها<sup>(٨)</sup> قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «تصدَّقْنَ - يا مَعْشَرَ النِّسَاءِ - وَلَوْ مِنْ حُلَيْكُنَّ» قالت: فرجعت إلى عبد الله بن مسعود فقلت: إنَّكَ رَجُلٌ خَفِيفٌ ذَاتِ الْيَدِ<sup>(٩)</sup> وإنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أمرَنَا بِالصَّدَقَةِ، فَأَتَهُ فَاسْأَلْهُ، فَإِنْ كَانَ ذَلِكَ يُجْزِيُّ عَنِّي، وَإِلَّا صَرَفْتُهَا

(١) معلقة بالعرش: مستعينة مستجيرة به.

(٢) البخاري (٥٩٨٩) ومسلم (٢٥٥٥).

(٣) يدور عليها فيه: بيت عندها.

(٤) البخاري (٢٥٩٢) ومسلم (٩٩٩).

(٥) في رواية مسلم (في عهد قريش): أي قدمت في مدة عهد قريش بين الحديبية والفتح.

(٦) البخاري (٢٦٢٠) ومسلم (١٠٣).

(٧) في «ل»: عنهم.

(٨) في «ل»: عنهم.

(٩) خفيف ذات اليد: قليل المال.

إِلَى غَيْرِكُمْ! فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: بَلْ ائْتِهِ أَنْتِ. فَانْطَلَقْتُ، فَإِذَا امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ بِبَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَاجَتِي حَاجَتُهَا، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ أُلْقِيَتْ عَلَيْهِ الْمَهَابُ، فَخَرَجَ عَلَيْنَا بِلَائْلٍ، فَقُلْنَا لَهُ: ائْتِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبِرْهُ أَنَّ امْرَأَتِينَ بِالْبَابِ تَسْأَلَا إِنَّكَ: أَتُجْزِيُ الصَّدَقَةَ عَنْهُمَا عَلَى أَرْوَاحِهِمَا وَعَلَى أَيْتَامٍ فِي حُجُورِهِمَا؟ وَلَا تُخْبِرْهُ مَنْ نَحْنُ. فَدَخَلَ بِلَائْلٍ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَهُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: [مَنْ هُمَا؟] قال: امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ وَرَبِّيْنُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: [أَيُّ الْزَّيَّانِ؟] قال: امْرَأَةٌ عَبْدُ اللَّهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَهَا أَجْرٌ الْقِرَاءَةُ وَأَجْرُ الصَّدَقَةِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

٣٣٩ - وعن أبي سفيانَ صَخْرٍ<sup>(٣)</sup> بنِ حَرْبٍ رض في حديثه الطويل في قِصَّةِ هِرَقْلِ: أَنَّ هِرَقْلَ قَالَ لِأَبِي سُفْيَانَ: فَمَاذَا يَأْمُرُكُمْ بِهِ؟ - يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ - قَالَ: قُلْتُ: يَقُولُ: «اعْبُدُوا اللَّهَ وَحْدَهُ لَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً، وَاتْرُكُوا مَا يَقُولُ آباؤُكُمْ، وَيَأْمُرُنَا بِالصَّلَاةِ وَالصَّدَقَةِ<sup>(٤)</sup> وَالعَفَافِ وَالصَّلَةِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٥)</sup>.

٣٤٠ - وعن أبي ذَرٍ رض قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّكُمْ سَتَفْتَحُونَ أَرْضًا يُذَكَّرُ فِيهَا الْقِيرَاطُ»<sup>(٦)</sup>.

وفي رواية: «سَتَفْتَحُونَ مِصْرَ، وَهِيَ أَرْضٌ يُسَمَّى فِيهَا الْقِيرَاطُ، فَاسْتَوْصُوا بِأَهْلِهَا خَيْرًا؛ فَإِنَّ لَهُمْ ذِمَّةً وَرَحِمًا»<sup>(٧)</sup>.

(١) سقط من النسخ، والمثبت من صحيح مسلم، والسياق يقتضيه.

(٢) البخاري (١٤٦٦) ومسلم (١٠٠٠). (٣) في «ل»: سفيان بن أبي صخر.

(٤) في «ص» وصحيف البخاري: «والصدق». وفي صحيح مسلم: «والزكاة».

(٥) البخاري (٧) مسلم (١٧٧٣). (٦) مسلم (٢٥٤٣/٢٢٦).

(٧) مسلم (٢٥٤٣/٢٢٧).

وفي رواية: «فَإِذَا فَتَحْتُمُوهَا فَأَحْسِنُوا إِلَى أَهْلِهَا؛ فَإِنَّ لَهُمْ ذَمَّةً وَرَحِمًا» أَوْ قال: «ذَمَّةً وَصَهْرًا» رواه مسلم<sup>(١)</sup>.

قال العلماء: «الرَّحْمُ الَّتِي لَهُمْ كَوْنٌ»<sup>(٢)</sup> هاجر أَمْ إِسْمَاعِيلَ عَلَيْهِمُ اللَّهُ تَعَالَى أَنْتَهُمْ. و«الصَّهْرُ» كَوْنُ مَارِيَةَ أُمِّ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِمُ اللَّهُ تَعَالَى أَنْتَهُمْ<sup>(٣)</sup>.

٣٤١ - وعن أبي هُرَيْرَةَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قال: لما نزلت هذه الآية: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَاتَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤] دعا رسول الله عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قُرِيسًا، فاجتمعوا، فعمَّ وَخَصَّ، فقال: «يا بَنَى كَعْبٍ أَبْنِ لُؤِيٍّ أَنْقِدُوا أَنفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، يا بَنَى مُرَّةَ بْنَ كَعْبٍ أَنْقِدُوا أَنفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ»<sup>(٤)</sup>، يا بَنَى عَبْدِ مَنَافٍ أَنْقِدُوا أَنفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، يا بَنَى هَاشِمٍ أَنْقِدُوا أَنفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، يا بَنَى عَبْدِ الْمُطَّلِّبِ أَنْقِدُوا أَنفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، يا فاطِمَةُ أَنْقِدِي نَفْسَكِ مِنَ النَّارِ؛ فَإِنِّي لَا أَمْلِكُ لَكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، غَيْرَ أَنَّ لَكُمْ رَحِمًا سَابِلُهَا بِبِلَالِهَا» رواه مسلم<sup>(٥)</sup>.

قوله عَلَيْهِمُ السَّلَامُ: «بِبِلَالِهَا» هُوَ بفتح الباء الثانية وكسرها «وَالْبِلَالُ» الماء. ومعنى الحديث: سَاصِلُهَا. شَبَهَ قَطْيَعَتَهَا بِالْحَرَارَةِ تُطْفَأُ بِالْمَاءِ، وَهَذِهِ تُبَرَّدُ بِالصَّلَةِ.

٣٤٢ - وعن أبي عبد الله عَمَّرُو بْنِ العاصي، رضي الله عنهما<sup>(٦)</sup> قال: سمعت رسول الله عَلَيْهِمُ السَّلَامُ جَهَارًا غَيْرَ سِرِّي قُوْلُ: «إِنَّ آلَ أَبِي فُلَانٍ لَيُسُوَا بِأُولَيَائِي، إِنَّمَا وَلِيَّ اللَّهُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ، وَلَكِنْ لَهُمْ رَحِمٌ سَابِلُهَا بِبِلَالِهَا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٧)</sup> واللفظ للبخاري.

٣٤٣ - وعن أبي أيوب خالد بن زيد الأنصاري عَلَيْهِمُ السَّلَامُ أنَّ رجلاً قال: يا رسول الله،

(١) مسلم (٢٥٤٣ / ٢٢٧).

(٢) في «ك»: «كون أن».

(٣) «والصهر...» إلى هنا ليست في «ص».

(٤) «يا بني مرقة...» إلى هنا ليست في «ل».

(٥) مسلم (٢٠٤).

(٦) سقط من «ك»، وفي «ص»: عنه.

(٧) البخاري (٥٩٩٠) ومسلم (٢١٥).

أَخْبَرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تَعْبُدُ اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقْيِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصِلُ الرَّحِيمَ» مُتَفَقُ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>.

٣٤٣ - وعن سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النَّبِيِّ ﷺ قال: «إِذَا أَفْطَرَ أَحَدُكُمْ [ك/ ٤٥] [ص/ ٥٤] فَلْيُفْطِرْ عَلَى تَمْرٍ؛ فَإِنَّ لَمْ يَجِدْ تَمْرًا فَالْمَاءُ؛ فَإِنَّهُ طَهُورٌ» وقال: «الصَّدَقَةُ عَلَى الْمِسْكِينِ صَدَقَةٌ، وَعَلَى ذِي الرَّحْمَمِ ثَنَانٌ: صَدَقَةٌ وَصِلَةٌ» حديث حسن، رواه الترمذى وقال: حديث حسن<sup>(٢)</sup>.

٣٤٤ - وعن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: كَانَتْ تَحْتِي امْرَأَةً، وَكَانَ عُمَرُ يَكْرَهُهَا، فقال لي: طَلَّقْهَا. فَأَبَيْتُ، فَأَتَى عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فقال النبيُّ ﷺ: «طَلَّقْهَا» رواه أبو داود والترمذى<sup>(٣)</sup> وقال: حديث حسن صحيح.

٣٤٥ - وعن أبي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا أَتَاهُ فَقَالَ: إِنَّ لِي امْرَأَةً، وَإِنَّ أُمِّي تَأْمُرُنِي بِطَلاَقِهَا! فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الوَالِدُ أَوْسَطُ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ»<sup>(٤)</sup> فَإِنْ شِئْتَ فَأَضِعْ ذَلِكَ الْبَابَ أَوْ احْفَظْهُ» رواه الترمذى وقال: حديث صحيح<sup>(٥)</sup>.

٣٤٦ - وعن البراء بن عازب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النَّبِيِّ ﷺ قال: «الخَالَةُ بِمَنْزِلَةِ الْأُمِّ» رواه الترمذى وقال: حديث صحيح<sup>(٦)</sup>.

وفي البابِ أحاديث كثيرة في الصحيح مشهورة، منها حديث أصحاب الغار وحديث جریج، وقد سبقا<sup>(٧)</sup> وأحاديث مشهورة في الصحيح حذفتها اختصاراً،

(١) البخاري (١٣٩٦) ومسلم (١٣).

(٢) الترمذى (٦٥٨).

(٣) أبو داود (٥١٣٨) والترمذى (١١٨٩).

(٤) أوسط أبواب الجنـة: أي أحسن ما يتوصـل به إلى دخـول الجنـة.

(٥) الترمذى (١٩٠٠).

(٦) الترمذى (١٩٠٤).

(٧) أخرجهما الشـيخان، وتقـدمـا بـرـقم (٢٧٠، ١٣).

وَمِنْ أَهْمَّهَا حَدِيثُ عَمْرُو بْنِ عَبْسَةَ الْطَّوَيْلِ، الْمُسْتَبِيلُ عَلَى جُمَلٍ كَثِيرَةٍ مِنْ قَوَاعِدِ الْإِسْلَامِ وَآدَابِهِ، وَسَادُوكُرُهُ بَتَمَامِهِ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى، فِي بَابِ الرَّجَاءِ، قَالَ فِيهِ:

٣٤٨ - دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ بِكَلَّتِهِ بِمَكَّةَ - يَعْنِي: فِي أَوَّلِ النُّبُوَّةِ - فَقُلْتُ لَهُ: مَا أَنْتَ؟  
قَالَ: «نَبِيٌّ» فَقُلْتُ: وَمَا نَبِيٌّ؟ قَالَ: «أَرْسَلَنِي اللَّهُ تَعَالَى» فَقُلْتُ: بَأَيِّ شَيْءٍ أَرْسَلَكَ؟  
قَالَ: «أَرْسَلَنِي بِصَلَةِ الْأَرْحَامِ، وَكُسْرِ الْأَوْثَانِ، وَأَنْ يُوَحِّدَ اللَّهُ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْءٌ...»  
وَذَكَرَ تَمَامَ الْحَدِيثِ<sup>(١)</sup>.

\*\*\*\*\*

#### ٤١ - باب تحرير العقوبة وقطيعة الرحيم

قال الله تعالى: ﴿فَهَلْ عَسِيْتُمْ إِنْ تَوَلَّتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتَقْطَعُوا أَرْحَامَكُمْ  
﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعْنَهُمُ اللَّهُ فَأَصْمَمَهُمْ وَأَعْمَمَ أَبْصَرَهُمْ﴾ [محمد: ٢٣-٢٢] وقال تعالى:  
﴿وَالَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيقَاتِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوَصَّلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ  
أُولَئِكَ لَهُمُ الْلَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوءُ الدَّارِ﴾ [الرعد: ٢٥] وقال تعالى: ﴿وَقَضَى رَبُّكَ أَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا  
إِيَّاهُ وَبِالْوَلَدِينَ إِحْسَنًا إِمَّا يَلْعَنُنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرُ أَحَدُهُمَا أَوْ كَلَاهُمَا فَلَا تَنْهُلْ لَهُمَا أَفِي وَلَا  
نَهْرُهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴿٢﴾ وَأَخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الظُّلْلِ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ  
أَرْحَمَهُمَا كَمَا رَبَّيْنَا فِي صَعِيرًا﴾ [الإسراء: ٢٤-٢٣].

٣٤٩ - وعن أبي بكرٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ نُعْيَيْنِ بْنِ الْحَارِثِ الْمَخْرَقِيِّ قال: قال رسول الله ﷺ: «أَلَا أَنْبَيْكُمْ  
بِأَكْبَرِ الْكَبَائِرِ؟» ثلاثًا، قُلْنَا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ. قال: «الإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ»  
وَكَانَ مُتَسَكِّنًا فَجَلَسَ فَقَالَ: «أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ وَشَهَادَةُ الزُّورِ» فَمَا زَالَ يُكَرِّرُهَا حَتَّى قُلْنَا:  
لَيْتَهُ سَكَتَ. مُتَفَقُ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

(٢) البخاري (٢٦٥٤) ومسلم (٨٧).

(١) رواه مسلم (٨٣٢).

٣٥٠ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاصي رضي الله عنهما عن النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه قال: «الكَبَائِرُ: الإشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ، وَالْيَمِينُ الْغَمْوُسُ» رواه البخاري<sup>(١)</sup>.

«اليمين الغموس» التي يحلفها كاذباً عامداً. سُميَت غموساً لأنها تغمِسُ الحالفَ في الإثم.

٣٥١ - وعنده أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله وسلامه قال: «مِنَ الْكَبَائِرِ شَتْمُ الرَّجُلِ وَالْدِيَةِ» قالوا: يا رَسُولَ اللَّهِ، وَهَلْ يَشْتُمُ الرَّجُلُ وَالْدِيَةِ! قال: «نَعَمْ؛ يَسْبُّ أَبَا الرَّجُلِ فَيَسْبُّ أَبَاهُ، وَيَسْبُّ أُمَّهُ فَيَسْبُّ أُمَّهُ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

وفي رواية: «إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ الْكَبَائِرِ أَنْ يَلْعَنَ الرَّجُلُ وَالْدِيَةِ» قيل: يا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ يَلْعَنُ الرَّجُلُ وَالْدِيَةِ؟ قال: «يَسْبُّ أَبَا الرَّجُلِ فَيَسْبُّ أَبَاهُ، وَيَسْبُّ أُمَّهُ فَيَسْبُّ أُمَّهُ»<sup>(٣)</sup>.

٣٥٢ - وعن أبي محمد جعْبي بن مطْعِم رضي الله عنهما أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله وسلامه قال: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعٌ». قال سفيانُ في روايته: يعني قاطع رحم<sup>(٤)</sup>. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٥)</sup>.

٣٥٣ - وعن أبي عيسى المغيرة بن شعبة رضي الله عنهما عن النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه قال: «إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ عُقُوقَ الْأَمَهَاتِ، وَمَنْعًا وَهَاتِ، وَوَأْدَ الْبَنَاتِ، وَكَرَهَ لَكُمْ قِيلَ وَقَالَ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ» [ص / ٥٥] مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٦)</sup>.

قوله: «مَنْعًا» معناه: منع ما وجَبَ عَلَيْهِ. وـ«هَاتِ» طَلَبُ مَا لَيْسَ لَهُ. وـ«وَأْدَ»  
البنات دفنُهنَّ في الحياة. وـ«قِيلَ وَقَالَ» معناه: الحديث بكلِّ مَا يَسْمَعُه، فَيَقُولُ: قيل

(١) البخاري (٦٦٧٥).

(٢) البخاري (٥٩٧٣) ومسلم (٩٠).

(٣) البخاري (٥٩٧٣) ومسلم (٩٠).

(٤) هي رواية مسلم (٢٥٥٦) / ١٨.

(٥) البخاري (٢٤٠٨) ومسلم (٥٩٣).

كَذَا، وَقَالَ فُلَانٌ كَذَا. مِمَّا لَا يَعْلَمُ صِحَّتُهُ وَلَا يَنْطُحُهَا، وَكَفَىٰ بِالْمَرْءِ كَذِبًا أَنْ يُحَدَّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ<sup>(١)</sup>. وَ«إِضَاعَةُ الْمَالِ» تَبَذِيرُهُ وَصَرْفُهُ فِي غَيْرِ الْوُجُوهِ الْمَأْذُونِ فِيهَا مِنْ مَقَاصِدِ الْآخِرَةِ وَالْدُّنْيَا، وَتَرْكُ حِفْظِهِ مَعَ إِمْكَانِ الْحِفْظِ. وَ«كُثْرَةُ السُّؤَالِ»: الْإِلْحَاجُ فِيمَا لَا حَاجَةٌ إِلَيْهِ.

وَفِي الْبَابِ أَحَادِيثُ سَبَقَتْ فِي الْبَابِ قَبْلَهُ كَحْدِيْثٍ: «وَأَقْطَعَ مَنْ قَطَعَكِ»<sup>(٢)</sup> وَحْدِيْثٍ: «مَنْ قَطَعَنِي قَطَعَهُ اللَّهُ»<sup>(٣)</sup>.

\*\*\*\*\*

#### ٤٢ - بَابُ فضلِ بَرٌّ أَصْدِقَاءِ الْأَبِ وَالْأُمِّ وَالْأَقْارِبِ وَالزَّوْجَةِ وَسَائِرِ مَنْ يُنْدَبُ إِلَىٰ إِكْرَامِهِ

٣٥٤ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَبْرُّ الْبَرِّ أَنْ يَصِلَ الرَّجُلُ وُدًّا أَبِيهِ»<sup>(٤)</sup>.

٣٥٥ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَعْرَابِ لَقِيَهُ بَطَرِيقَ مَكَّةَ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، وَحَمَلَهُ عَلَىٰ جِمَارٍ كَانَ يَرْكَبُهُ، وَأَعْطَاهُ عِمَاماً كَانَتْ عَلَىٰ رَأْسِهِ<sup>(٥)</sup>. قَالَ ابْنُ دِينَارٍ: فَقُلْنَا لَهُ: أَصْلَحَكَ اللَّهُ! إِنَّهُمُ الْأَعْرَابُ، وَهُمْ يَرْضَوْنَ بِالْيَسِيرِ! فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: إِنَّ أَبَا هَذَا كَانَ وُدًّا<sup>(٦)</sup> لِعُمَرَ بْنِ الخطَابِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ أَبَرَّ الْبَرِّ صِلَةُ الْوَلَدِ أَهْلَ وُدًّا أَبِيهِ»<sup>(٧)</sup>.

(١) نص حديث آخر له مسلم في مقدمة صحيحه (١٠/١).

(٢) رواه البخاري (٥٩٨٧) ومسلم (٢٥٥٤).

(٣) رواه البخاري (٥٩٨٩) ومسلم (٢٥٥٥).

(٤) مسلم (٢٥٥٢/١٢).

(٥) في «ل»: فراشه.

(٦) مسلم (٢٥٥٢/١١).

(٧) وُدًّا: صديقاً.

وفي رواية عن ابن دينار، عن ابن عمر: أنَّه كَانَ إِذَا خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ، كَانَ لَهُ حِمَارٌ يَتَرَوَّحُ عَلَيْهِ إِذَا مَلَ رُكُوبَ الرَّاحِلَةِ، وَعِمَامَةً يُشَدُّ بِهَا رَأْسَهُ، فَبَيْنَا هُوَ يَوْمًا عَلَى ذَلِكَ الْحِمَارِ، إِذْ مَرَّ بِهِ أَعْرَابِيٌّ، فَقَالَ: أَلَسْتَ ابْنَ فُلَانَ بْنَ فُلَانَ؟ قَالَ: بَلَى. فَأَعْطَاهُ الْحِمَارَ فَقَالَ: ارْكِبْ هَذَا. وَالْعِمَامَةَ<sup>(١)</sup> قَالَ: اشْدُدْ بِهَا رَأْسَكَ. فَقَالَ لَهُ بَعْضُ أَصْحَা�ِيهِ: عَفْرَ اللَّهُ لَكَ! أَعْطَيْتَ هَذَا الْأَعْرَابِيَّ حِمَارًا كُنْتَ تَرَوَّحُ عَلَيْهِ، وَعِمَامَةً كُنْتَ تَشْدُدْ بِهَا رَأْسَكَ! فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ مِنْ أَبْرَّ الْبَرِّ صِلَةُ الرَّجُلِ أَهْلَ وُدٍّ أَبِيهِ بَعْدَ أَنْ يُولَّيَ<sup>(٢)</sup>» وَإِنَّ أَبَاهُ كَانَ صَدِيقًا لِعُمَرَ رض<sup>(٣)</sup>.

رَوَى هَذِهِ الرِّوَايَاتِ كُلُّهَا مُسْلِمٌ.

٣٥٦ - وعن أبي أَسِيدٍ - بِضمِّ الْهَمْزَةِ وَفتحِ السِّينِ - مالِكٌ بْنُ رَبِيعَةَ السَّاعِدِيِّ رض قال: يَبْنَا نَحْنُ جُلُوسُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ بَقَيَ مِنْ بْرَ أَبْوَيِّ شَيْءٍ أَبْرُهُمَا بِهِ بَعْدَ مَوْتِهِمَا؟ فَقَالَ: «نَعَمُ، الصَّلَاةُ عَلَيْهِمَا<sup>(٤)</sup> وَالاسْتغْفارُ لَهُمَا، وَإِنْفَادُ عَهْدِهِمَا مِنْ بَعْدِهِمَا، وَصِلَةُ الرَّحِيمِ الَّتِي لَا تُوَصِّلُ إِلَّا بِهِمَا، وَإِكْرَامُ صَدِيقِهِمَا» رواه أبو داود<sup>(٥)</sup>.

٣٥٧ - وعن عائشةَ رض قالت: مَا غَرَّتْ عَلَى أَحَدٍ مِنْ نِسَاءِ النَّبِيِّ صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا غَرَّتْ عَلَى خَدِيجَةَ رض وَمَا رَأَيْتُهَا قَطُّ، وَلَكِنْ كَانَ يُكْثِرُ ذِكْرَهَا، وَرُبِّمَا ذَبَحَ الشَّاةَ، ثُمَّ يُقَطِّعُهَا أَعْضَاءً، ثُمَّ يَعْثُثُهَا فِي صَدَائِقِ خَدِيجَةَ، فَرُبِّمَا قُلْتُ لَهُ: كَانَ لَمْ يَكُنْ فِي الدُّنْيَا امْرَأَةٌ إِلَّا خَدِيجَةُ! فَيَقُولُ: «إِنَّهَا كَانَتْ وَكَانَتْ، وَكَانَ لِي مِنْهَا وَلِلَّهِ مُتَفَقُ عَلَيْهِ<sup>(٦)</sup>.

(١) كذا في النسخ. وفي صحيح مسلم: «وأعطاه العمامة». و«فقال: اركب هذا» ليست في «ل».

(٢) يولي: يموت.

(٣) مسلم (٢٥٥٢/١٣).

(٤) أبو داود (٥١٤٢). في إسناده ضعف.

(٥) البخاري (٣٨١٨) ومسلم (٢٤٣٥).

وفي رواية: وإنْ كَانَ لِيذْبُحُ الشَّاةَ، فَيُهْدِي فِي خَلَائِلَهَا<sup>(١)</sup> مِنْهَا مَا يَسْعَهُنَّ<sup>(٢)</sup>.

وفي رواية: كَانَ إِذَا ذَبَحَ الشَّاةَ يَقُولُ: «أَرْسِلُوا بِهَا إِلَى أَصْدِقَاءِ خَدِيجَةَ»<sup>(٣)</sup>.

وفي رواية: قالت: اسْتَأْذَنْتُ هَالَةَ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ، أُخْتُ خَدِيجَةَ، عَلَى رَسُولِ اللَّهِ فَعَرَفَ اسْتِئْذَانَ خَدِيجَةَ<sup>(٤)</sup> فَارْتَاحَ لِذَلِكَ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ هَالَةَ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ»<sup>(٥)</sup><sup>(٦)</sup>. قُولُهَا: «فَارْتَاحَ» هُوَ بِالحَاءِ، وَفِي «الجمع بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ» للْحُمَيْدِيِّ: «فَارْتَاحَ»<sup>(٧)</sup> بِالْعَيْنِ، وَمَعْنَاهُ: اهْتَمَ بِهِ.

٣٥٨ - وعن أنسٍ بنِ مالكٍ قال: خَرَجْتُ مَعَ جَرِيرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ [ص/٥٦] في سَفَرٍ، فَكَانَ يَخْدُمُنِي، فَقُلْتُ لَهُ: لَا تَفْعَلْ. فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ الْأَنْصَارَ تَصْنَعُ بِرَسُولِ اللَّهِ شَيْئًا<sup>(٨)</sup> آلَيْتُ أَلَا أَصْبَحَ أَحَدًا مِنْهُمْ إِلَّا خَدَمْتُهُ. مُتَقَوِّلٌ عَلَيْهِ<sup>(٩)</sup>.

\*\*\*\*\*

#### ٤٣ - بَابُ إِكْرَامِ أَهْلِ بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ وَبِيَانِ فَضْلِهِمْ

قال الله تعالى: ﴿لَا مَأْبُرَ يَدُ اللَّهِ لِيُذْهَبَ عَنْكُمْ أَرْجَسُ أَهْلَ الْبَيْتِ وَطَهُوكُرَّ تَطْهِيرًا﴾ [الأحزاب: ٣٣] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يُعْظِمْ شَعْبَدَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ﴾ [الحج: ٣٢].

٣٥٩ - وعن يَزِيدَ بْنِ حَيَّانَ قَالَ: [ك/٤٧] انْطَلَقْتُ أَنَا وَحُصَيْنُ بْنُ سَبْرَةَ وَعُمَرُ

(١) خَلَائِلُهَا: صَدِيقَاتِهَا.

(٢) البخاري (٣٨١٦).

(٤) أي: تَذَكَّرُ لشَبَهِ صوتِهَا بِصوتِهَا ﷺ.

(٥) أي: اجْعَلُهَا بِاللهِ هَالَةً. أو: هِيَ هَالَةً.

(٦) البخاري (٣٨٢١) ومسلم (٢٤٣٧).

(٧) الجمع بين الصحيحين (٣٢٤٢) وهي رواية للبخاري (٣٨٢١).

(٨) أي: يخدمون رسول الله ﷺ كما يُنْبَغِي ويعظِّمونَه.

(٩) البخاري (٢٨٨٨) ومسلم (٢٥١٣).

ابن مُسْلِم إِلَى زَيْد بْنِ أَرْقَمَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَلَمَّا جَلَسْنَا إِلَيْهِ قَالَ لَهُ حُصَيْنُ: لَقَدْ لَقِيتَ يَا زَيْدُ خَيْرًا كَثِيرًا؛ رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ رَبِّكُمْ وَسَمِعْتَ حَدِيثَهُ، وَغَزَوْتَ مَعَهُ، وَصَلَيْتَ خَلْفَهُ، لَقَدْ لَقِيتَ يَا زَيْدُ خَيْرًا كَثِيرًا، حَدَّثْنَا يَا زَيْدُ مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ رَبِّكُمْ. قَالَ: يَا ابْنَ أَخِي، وَاللَّهِ لَقَدْ كَبِرْتُ سِنِّي، وَقَدْمَ عَهْدِي، وَسَيِّئُتْ بَعْضَ الَّذِي كُنْتُ أَعِي مِنْ رَسُولِ اللَّهِ رَبِّكُمْ فَمَا حَدَّثْتُكُمْ فَاقْبُلُوهُ، وَمَا لَا فَلَا تُكَلِّفُونِيهِ. ثُمَّ قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ رَبِّكُمْ يَوْمًا فِينَا حَطِيبًا بِمَا يُدْعَى «خُمًّا» بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ، فَحَمِدَ اللَّهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَوَعَظَ وَذَكَرَ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، أَلَا أَيُّهَا النَّاسُ، فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، يُوَشِّكَ أَنْ يَأْتِيَ رَسُولُ رَبِّي فَأُجِيبَ، وَأَنَا تَارِكٌ فِيْكُمْ ثَقَلَيْنِ: أَوْلُهُمَا كِتَابُ اللَّهِ، فِيهِ الْهُدَى وَالثُّورُ، فَهُذُوا بِكِتابِ اللَّهِ وَاسْتَمْسِكُوا بِهِ» فَفَحَثَ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ وَرَغَبَ فِيهِ، ثُمَّ قَالَ: «وَأَهْلُ بَيْتِي، أَذْكُرُكُمْ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي، أَذْكُرُكُمْ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي» فَقَالَ لَهُ حُصَيْنُ: وَمَنْ أَهْلُ بَيْتِهِ يَا زَيْدُ؟ أَلَيْسَ نِسَاؤُهُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ؟ قَالَ: نِسَاؤُهُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ، وَلَكِنْ أَهْلُ بَيْتِهِ مِنْ حُرُمَ الصَّدَقَةَ بَعْدَهُ. قَالَ: وَمَنْ هُمْ؟ قَالَ: هُمْ أَلْ عَلِيٌّ، وَأَلْ عَقِيلٍ، وَأَلْ جَعْفَرٍ، وَأَلْ عَبَّاسٍ. قَالَ: كُلُّ هؤُلَاءِ حُرِمَ الصَّدَقَةَ؟ قَالَ: نَعَمْ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ<sup>(١)</sup>.

وفي رواية: «أَلَا وَإِنِّي تَارِكٌ فِيْكُمْ ثَقَلَيْنِ: أَحَدُهُمَا كِتابُ اللَّهِ، هُوَ حَبْلُ اللَّهِ، مَنْ اتَّبَعَهُ كَانَ عَلَى الْهُدَى، وَمَنْ تَرَكَهُ كَانَ عَلَى ضَلَالَةٍ»<sup>(٢)</sup>.

٣٦٠ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه موقوفاً علىه، أللهم قال: ارقبوا محمداً عليه السلام في أهل بيته. رواه البخاري<sup>(٣)</sup>.  
معنى «ارقبوه» راعوه<sup>(٤)</sup> واحترموه وأكرموه.

\*\*\*\*\*

(١) مسلم (٢٤٠٨).

(٢) مسلم (٣٧/٢٤٠٨).

(٣) البخاري (٣٧١٣).

(٤) في «ال»: ارعوه.

#### ٤ - باب توقير العلماء والكتاب وأهل الفضل وتقديمه على غيرهم، ورفع مجالسهم وإظهار مزاراتهم

قال الله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [آل عمران: ٩].

٣٦١ - وعن أبي مسعود<sup>(١)</sup> عقبة بن عمرو البدرى الأنصارى رض قال: قال رَسُولُ الله صلوات الله عليه وآله وسلامه: «يَوْمُ الْقَوْمَ أَقْرَؤُهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ، فَإِنْ كَانُوا فِي الْقِرَاءَةِ سَوَاءً فَأَعْلَمُهُمْ بِالسُّنْنَةِ، فَإِنْ كَانُوا فِي السُّنْنَةِ سَوَاءً فَأَقْدَمُهُمْ هِجْرَةً، فَإِنْ كَانُوا فِي الْهِجْرَةِ سَوَاءً فَأَقْدَمُهُمْ سِنَّاً، وَلَا يَؤْمِنَ الرَّجُلُ الرَّجُلَ<sup>(٢)</sup> فِي سُلْطَانِهِ، وَلَا يَقْعُدُ فِي بَيْتِهِ عَلَى تَكْرِيمَتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ» رواه مسلم<sup>(٣)</sup>.

وفي رواية له: «فَأَقْدَمُهُمْ سِلْمًا»<sup>(٤)</sup> بدل «سِنَّا» أي إسلامًا.

وفي رواية: «يَوْمُ الْقَوْمَ أَقْرَؤُهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ، وَأَقْدَمُهُمْ قِرَاءَةً، فَإِنْ كَانَتْ قِرَاءَتُهُمْ سَوَاءً فَأَقْدَمُهُمْ هِجْرَةً، فَإِنْ كَانُوا فِي الْهِجْرَةِ سَوَاءً فَأَقْدَمُهُمْ أَكْبَرُهُمْ سِنَّاً»<sup>(٥)</sup>.  
والمراد «سلطانه» محل ولايته، أو الموضع الذي يختص به. «وتكرمته» بفتح التاء وكسر الراء: وهي ما ينفرد به من فراش وسرير ونحوهما.

٣٦٢ - عنه قال: كان رَسُولُ الله صلوات الله عليه وآله وسلامه يمسح مناكبنا في الصلاة ويقول: «استووا، ولا تختلفوا فتخالف قلوبكم، ليكنني منكم أولو الأخلاق» [ص/٥٧] وَالنَّهُمَّ، ثُمَّ الَّذِينَ

(١) في «ل»: ابن مسعود.

(٢) ليست في «ك» و«ص». وهي في صحيح مسلم.

(٣) مسلم (٦٧٣/٢٩١).

(٤) مسلم (٦٧٣/٢٩٠).

(٥) مسلم (٦٧٣/٢٩١).

يُلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ<sup>(١)</sup> رواه مسلم<sup>(٢)</sup>.

وقوله عليه السلام: «لِيَلِنِي» هُوَ بتحقيق النون، وليس قبلها ياءً. وروي بشدید النون مع ياء قبأها. «وَالنُّهَى» العقول. «وَأُولُو الْأَحْلَام» هُم البالغون. وقيل: أهل الحلم والفضل.

٣٦٣ - وعن عبد الله بن مسعود رض قال: قال رسول الله صل: «لِيَلِنِي مِنْكُمْ أُولُو الْأَحْلَامِ وَالنُّهَى، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ» ثلاثاً «وَإِيَّاكُمْ وَهَيْشَاتِ الأَسْوَاقِ<sup>(٣)</sup>» رواه مسلم<sup>(٤)</sup>.

٣٦٤ - وعن أبي يحيى - وقيل «أبي محمد» - سهل بن أبي حتمة، بفتح الحاء المهملة وإسكان الثاء المثلثة، الأنصاري رض قال: انطلق عبد الله بن سهل ومحيصه ابن مسعود إلى خيبر، وهي يومئذ صلح<sup>(٥)</sup> فتفرقوا، فأتى محيصه إلى عبد الله بن سهل وهو يتشحط في دمه<sup>(٦)</sup> قليلاً، فدفنه، ثم قدم المدينة، فانطلق عبد الرحمن بن سهل ومحيصه<sup>(٧)</sup> وحويقه ابن مسعود إلى رسول الله صل فذهب عبد الرحمن يتكلّم، فقال: «كَبُّر، كَبُّر» وهو أحدث القوم<sup>(٨)</sup> فسكت، فتكلّما، فقال: «أَتَخْلِفُونِ

(١) أي: ثم الذين يقربون منهم في هذه الصفة كالمراهقين، ثم الذين يلونهم كالصبيان المميّزين.

(٢) مسلم (٤٣٢).

(٣) هيشات الأسواق: المنازعات والخصومات وارتفاع الأصوات واللغط والفتنة التي فيها. أي: لا تغلوا مثلها عند تسويتكم الصنوف في الصلاة بالمخاصلة والمنازعة وارتفاع الأصوات.

(٤) مسلم (٤٣٢).

(٥) أي: صلح بين اليهود والنبي صل بعد فتحها وجريان أحكام المسلمين على أهلها وإبقاء اليهود بها.

(٦) أي: يضطرب ويترنّح في دمه.

(٧) من قوله: «بن مسعود إلى خيبر...» إلى هنا ساقط من «ص».

(٨) أي: أصغرهم سنًا.

وَتَسْتَحْقُونَ قاتِلَكُمْ؟<sup>(١)</sup>» وذكر تمام الحديث. متفق عليه<sup>(٢)</sup>.

وقوله عليه السلام: [ك/٤٨] «كَبَرْ كَبَرْ» معناه: يتكلم الأكبر.

٣٦٥ - وعن جابر رضي الله عنه أن النبي صلوات الله عليه كان يجمع بين الرجالين من قتل أحده - يعني في القبر - ثم يقول: «أيُّهُمَا أَكْثَرُ أَخْدًا لِلْقُرْآنِ؟» فإذا أُشِيرَ لَهُ إِلَى أَحَدِهِمَا قَدَّمَهُ في الْلَّحْدِ<sup>(٣)</sup>. رواه البخاري<sup>(٤)</sup>.

٣٦٦ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلوات الله عليه قال: «أَرَانِي فِي الْمَنَامِ أَتَسْوَكُ بِسَوَاكِ، فَجَاءَنِي رَجُلٌ، أَحْدُهُمَا أَكْبَرُ مِنَ الْآخَرِ، فَنَاوَلْتُ السَّوَاكَ الْأَصْغَرَ، فَقِيلَ لِي: كَبَرْ. فَدَفَعْتُهُ إِلَى الْأَكْبَرِ مِنْهُمَا» رواه مسلم مسنداً، والبخاري تعليقاً<sup>(٥)</sup>.

٣٦٧ - وعن أبي موسى رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه: «إِنَّ مِنْ إِجْلَالِ اللَّهِ تَعَالَى: إِكْرَامِ ذِي الشَّيْءَةِ الْمُسْلِمِ، وَحَامِلِ الْقُرْآنِ غَيْرِ الْغَالِي فِيهِ وَالْجَافِي عَنْهُ<sup>(٦)</sup> وَإِكْرَامِ ذِي السُّلْطَانِ الْمُقْسِطِ» حديث حسن رواه أبو داود<sup>(٧)</sup>.

٣٦٨ - وعن عمرو بن سعيب، عن أبيه، عن جده رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا، وَيَعْرِفْ شَرَفَ كَبِيرِنَا» حديث صحيح، رواه أبو داود

(١) أي: هل تحلفون خمسين يميأ على أن اليهود هم الذين قتلواه وتستحقون الديمة بدل دم صاحبكم.

(٢) البخاري (٧١٩٢) ومسلم (١٦٦٩).

(٣) اللحد: الشق في جانب القبر.

(٤) البخاري (١٣٤٣).

(٥) في «ل»: تعليقاً بمعناه. وقد رواه مسلم (٢٢٧١) وعلقه البخاري (٢٤٦).

(٦) الغالي فيه: الذي يتتجاوز الحد في العمل به، والتتبع لما يخفى واشتبه من معانيه. والجافي عنه: التارك له البعيد عن معاودة تلاوته والعمل بما فيه.

(٧) أبو داود (٤٨٤٣).

والترمذى<sup>(١)</sup>. قال الترمذى: حديث حسن صحيح.

وفي رواية أبي داود: «حقَّ كَبِيرَنَا».

٣٦٩ - وعن ميمون بن أبي شبيب، أن عائشة رضي الله عنها مر بها سائل، فأعطته كسرة، ومر بها رجل عليه ثياب وھيءة، فاقعدته فأكل، فقيل لها في ذلك، فقالت: قال رسول الله صلوات الله عليه وسلم: «أنزلوا الناس منازلهم<sup>(٢)</sup>» رواه أبو داود لكن قال: ميمون لم يدرك عائشة<sup>(٣)</sup>.

وقد ذكره مسلم في أول «صحيحه»<sup>(٤)</sup> تعليقاً فقال: وذكر عن عائشة قالت: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه وسلم أَنْ نُنْزَلَ النَّاسَ مَنَازِلَهُمْ. وَذَكَرَهُ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ فِي كِتَابِهِ «مَعْرِفَةِ عُلُومِ الْحَدِيثِ»<sup>(٥)</sup> وقال: هُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

٣٧٠ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قدِمَ عُييْنَةُ بْنُ حَصْنٍ عَلَى ابْنِ أَخِيهِ الْحُرُّ بْنِ قَيْسٍ، وَكَانَ مِنَ النَّفَرِ الَّذِينَ يُدْنِيْهِمْ عُمُرُ رضي الله عنهما وَكَانَ الْقُرَاءُ أَصْحَابَ مَجْلِسِ عُمَرَ وَمُشَاوِرَتِهِ، كُهُولًا كَانُوا أَوْ شُبَّانًا، فَقَالَ عُييْنَةُ لِابْنِ أَخِيهِ: يَا بْنَ أَخِي، لَكَ وَجْهٌ عِنْدَ هَذَا الْأَمِيرِ، فَاسْتَأْذِنْ لِي عَلَيْهِ. فَاسْتَأْذَنَ، فَأَذِنَ لَهُ عُمَرُ، فَلَمَّا دَخَلَ قَالَ: هِيَ<sup>(٦)</sup> يَا بْنَ الْخَطَابِ، فَوَاللَّهِ مَا تُعْطِنَا الْجَزْلَ<sup>(٧)</sup> وَلَا تَحْكُمُ فِينَا بِالْعَدْلِ! فَغَضِبَ عُمَرُ رضي الله عنهما حَتَّى هَمَ أَنْ يُوْقَعَ بِهِ<sup>(٨)</sup> فَقَالَ لَهُ الْحُرُّ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ لِنَبِيِّهِ صلوات الله عليه وسلم: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمِرْ بِالْمَعْرِفَةِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَهَلِينَ﴾ وَإِنَّ هَذَا مِنَ الْجَاهِلِينَ.: وَاللَّهُ مَا جَاءَرَهَا

(١) أبو داود (٤٩٤٣) والترمذى (١٩٢٠) ورواية أبي داود ليست من طريق عمرو بن شعيب عن أبيه، والترمذى أخر جها أيضاً عقب الرواية السابقة.

(٢) أي: أكرموا كلاماً بما يستحقه. (٣) أبو داود (٤٨٤٢).

(٤) مقدمة مسلم (٦/١).

(٥) (ص ٤٨) ولفظه: «صَحَّتِ الرِّوَايَةُ عَنِ عَائِشَةَ».

(٦) هي: إيه!

(٧) ما تعطينا الجزل: ما تعطينا العطاء الكثير.

(٨) يوقع به: يعاقبه لسوء أدبه.

عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حِينَ تَلَاهَا عَلَيْهِ، وَكَانَ وَقَافًا عِنْدَ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى. رواه البخاري<sup>(١)</sup>.

٣٧١ - وعن أبي سعيد سمرة بن جندب رضي الله عنه قال: لقد كنت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم علاماً، فكنت أحفظ عنده، فما يمنعني من القول إلا أن ها هنا رجالا هم أحسن مبني. متفق عليه<sup>(٢)</sup>.

٣٧٢ - وعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ما أكرم شاب شيخا ليسنه إلا فيئض الله به من يذكره عند سنه» رواه [ص/٥٨] الترمذى وقال: غريب<sup>(٣)</sup>.

\* \* \* \*

#### ٤٥ - باب زيارة أهل الخير ومجالستهم وصحبتهم ومحبتهم<sup>(٤)</sup>

وطلب زيارتهم والدعاء منهم، وزيارة المواقع الفاضلة

قال الله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِفَتَنَةٌ لَا أَبْرُحُ حَقَّ أَبْلَغُ مَجْمَعَ الْبَحَرَيْنَ أَوْ أَمْضِي حُقْبَا﴾ إِلَى قوله تعالى: ﴿قَالَ لَهُ مُوسَى هَلْ أَتَيْتُكَ﴾ [الكهف: ٦٦ - ٦٠] وقال تعالى: ﴿وَاصِبْرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِالْعَدْوَةِ وَالْعِشَيْرِ يُرِيدُونَ وَجْهَهُم﴾ [الكهف: ٢٨].

٣٧٣ - وعن أنس رضي الله عنه قال: قال أبو بكر لعمر رضي الله عنهما بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم انتطلق بنا إلى أم أيمن رضي الله عنها نزورها كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يزورها. فلما انتهينا إليها بكى، فقال لها: ما يبكيك؟ أما تعلمين أن ما عند الله خير لرسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقالت: إني لا أبكي أني لا أعلم أن ما عند الله تعالى خير لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن أبكي أن

(١) البخاري (٤٦٤٢).

(٢) رواه مسلم (٩٦٤) والحديث فيه قصة، وروى البخاري منه كيفية صلاة الجنازة على المرأة التي ماتت في نفاسها (٣٣٢) ولم يرو قول سمرة الذي ذكره المصنف رحمه الله.

(٣) الترمذى (٢٠٢٢). (٤) ليست في «ص».

الوَحْيِ قد انقطعَ مِنَ السَّمَاءِ. فَهِيَ جَهَنَّمُهَا عَلَى الْبُكَاءِ، فَجَعَلَاهُ يَنْكِيَانِ مَعَهَا. رواه مسلم<sup>(١)</sup>.

٣٧٤ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه [ك/ ٤٩] عن النَّبِيِّ صلوات الله عليه وآله وسلامه: «أَنَّ رَجُلًا زَارَ أَخَا لَهُ فِي قَرْيَةٍ أُخْرَى، فَأَرْصَدَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى مَدْرَجَتِهِ مَلَكًا، فَلَمَّا آتَى عَلَيْهِ قَالَ: أَيْنَ تُرِيدُ؟ قَالَ: أُرِيدُ أَخَا لِي فِي هَذِهِ الْقَرْيَةِ. قَالَ: هَلْ لَكَ عَلَيْهِ مِنْ نِعْمَةٍ تُرْبَهَا؟ قَالَ: لَا، غَيْرُ أَنِّي أُحِبُّهُ فِي اللَّهِ. قَالَ: فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ إِلَيْكَ بِأَنَّ اللَّهَ <sup>(٢)</sup> قَدْ أَحْبَبَكَ كَمَا أُحِبْبَتُهُ فِيهِ» رواه مسلم<sup>(٣)</sup>.

يقال: «أَرْصَدَهُ» لِكَذَا، إِذَا وَكَلَهُ بِحَفْظِهِ. وَ«الْمَدْرَجَةُ» بِفَتْحِ الْمِيمِ وَالرَّاءِ: الطَّرِيقُ. وَمَعْنَى «تُرْبَهَا» تَقُومُ بِهَا وَتَسْعَى فِي صَلَاحِهَا.

٣٧٥ - وعنه قال: قال رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله وسلامه: «مَنْ عَادَ مَرِيضًا، أَوْ زَارَ أَخَاهُ <sup>(٤)</sup> فِي اللَّهِ، نَادَاهُ مُنَادٍ بِأَنْ: طَيْتَ، وَطَابَ مَمْشَاكَ، وَتَبَوَّأْتَ مِنَ الْجَنَّةِ مَنْزِلًا» رواه الترمذى<sup>(٥)</sup> وقال: حسنٌ. وفي بعض النسخ: غريب<sup>(٦)</sup>.

٣٧٦ - وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أن النَّبِيِّ صلوات الله عليه وآله وسلامه قال: «إِنَّمَا مَثُلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ وَجَلِيسِ السُّوءِ، كَحَامِلِ الْمِسْكِ وَنَافِخِ الْكَبِيرِ: فَحَامِلُ الْمِسْكِ إِمَّا أَنْ يُحْذِيَكَ، وَإِمَّا أَنْ تَبْتَاعَ مِنْهُ، وَإِمَّا أَنْ تَحِدَّ مِنْهُ رِيحًا طَيِّبَةً. وَنَافِخُ الْكَبِيرِ إِمَّا أَنْ يُخْرِقَ ثِيَابَكَ، وَإِمَّا أَنْ تَحِدَّ مِنْهُ رِيحًا مُنْتَنِيَّةً» مُتَفَقُ عَلَيْهِ<sup>(٧)</sup>.  
«يُحْذِيَكَ» يُعْطِيكَ.

٣٧٧ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عن النَّبِيِّ صلوات الله عليه وآله وسلامه قال: «تُنْكِحُ الْمَرْأَةُ لِأَرْبَعٍ: لِمَا لَهَا،

(١) مسلم (٢٤٥٤).

(٢) من «ل».

(٣) مسلم (٢٥٦٧).

(٤) «ل» وال الصحيح.

(٥) طاب ممشاك: عظُمُ ثوابه. تؤت من الجنة منزلًا: اتخذت منها دارًا تنزله.

(٦) الترمذى (٢٠٠٨).

(٧) البخارى (٥٥٣٤) ومسلم (٢٦٢٨).

ولحسبيها، ولجماليها، ولدينها، فاظفر بذات الدين، تربت يداك<sup>(١)</sup> متفق عليه<sup>(٢)</sup>.

ومعناه: أنَّ النَّاسَ يَقْصِدُونَ فِي الْعَادَةِ مِنَ الْمَرْأَةِ هَذِهِ الْخِصَالَ الْأَرْبَعَ، فَاحْرِضْ أَنْتَ عَلَى ذَاتِ الدِّينِ وَاظْفِرْ بِهَا، وَاحْرِضْ عَلَى صُحْبَتِهَا.

٣٧٨ - وعن ابن عباسٍ قال: قال النبي ﷺ: «مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَزُورَنَا أَكْثَرَ مِمَّا تَرْزُورُنَا؟» فَنَزَّلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿ وَمَا نَنَزَّلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ لَهُ مَا بَيْنَ أَيْدِينَا وَمَا خَلَفَنَا ﴾ [مريم: ٦٤]. رواه البخاري<sup>(٣)</sup>.

٣٧٩ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «لَا تُصَاحِبْ إِلَّا مُؤْمِنًا، وَلَا يَأْكُلْ طَعَامَكَ إِلَّا تَقِيًّا»<sup>(٤)</sup> رواه أبو داود والترمذى بإسناد لا بأس به<sup>(٥)</sup>.

٣٨٠ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «الرَّجُلُ عَلَى دِينِ حَلِيلِهِ»<sup>(٦)</sup> فَإِنْظُرْ أَحَدَكُمْ مَنْ يُخَالِلُ» رواه أبو داود والترمذى بإسناد صحيح<sup>(٧)</sup>. قال الترمذى: حديث حسنٌ.

٣٨١ - وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ متفق عليه<sup>(٨)</sup>.

وفي روايةٍ قال: قيل للنبي ﷺ: الرَّجُلُ يُحِبُّ الْقَوْمَ وَلَمَّا يَلْحَقُ بِهِمْ؟ قال: «الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ»<sup>(٩)</sup>.

(١) تربت يداك: هو في الأصل دعاء معناه: لصقت يداك بالتراب، أي افتقرت، لكن العرب أصبحت تستعمله للتعجب والبحث على شيء، وهو المراد هنا.

(٢) البخاري (٥٠٩٠) ومسلم (١٤٦٦). (٣) البخاري (٣٢١٨).

(٤) لأنه يتقوى به على عبادة الله وطاعته وتقواه، بخلاف غيره فإنه يتقوى به على المعاصي.

(٥) أبو داود (٤٨٣٢) والترمذى (٢٣٩٥).

(٦) أي: على أخلاق صاحبه وسيرته وطريقته.

(٧) أبو داود (٤٨٣٣) والترمذى (٢٣٧٨).

(٨) البخاري (٦١٧٠) ومسلم (٢٦٤١).

(٩) البخاري (٦١٧٠) ومسلم (٢٦٤١).

٣٨٢ - وعن أنسٍ رضي الله عنه أنَّ أعرابياً قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم: متى السَّاعَةُ؟ قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَا أَعْدَدْتَ لَهَا؟» [ص / ٥٩] قال: حُبَّ اللَّهِ وَرَسُولِهِ . قال: «أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ» مُتَّفِقٌ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup> وهذا لفظ مسلم.

وفي رواية لهما: مَا أَعْدَدْتَ مِنْ كَثِيرٍ صُومٍ وَلَا صَلَاةً وَلَا صَدَقَةً، وَلَكِنْ أَحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ<sup>(٢)</sup>.

٣٨٣ - وعن ابن مَسْعُودٍ رضي الله عنه قال: جاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ تَقُولُ فِي رَجُلٍ أَحَبَّ قَوْمًا وَلَمْ يَلْحُقْ بِهِمْ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ» مُتَّفِقٌ عَلَيْهِ<sup>(٣)</sup>.

٣٨٤ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «النَّاسُ مَعَادُنَ كَمَعَادِنَ الْذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ»<sup>(٤)</sup>، خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَقَهُوا، وَالْأَرْوَاحُ جُنُودُ مُجَنَّدَةٍ<sup>(٥)</sup> فَمَا تَعَاوَرَ فِيْهَا اِتَّلَافٌ، وَمَا تَنَاكَرَ فِيْهَا اِخْتَلَافٌ» رواه مسلم<sup>(٦)</sup>.

٣٨٥ - وروى البخاري: «الْأَرْوَاحُ...» إِلَخ، مِنْ رواية عائشة رضي الله عنها<sup>(٧)</sup>.

٣٨٦ - وعن أَسِيرِ بْنِ عَمِّرٍو - وَيُقَالُ «ابن<sup>(٨)</sup> جابر» وَهُوَ بَضَّ الْهَمْزَةِ وَفَتْحِ السِّينِ الْمُهَمَّلَةِ - قال: كَانَ عُمَرُ بْنُ الخطَّابِ رضي الله عنه إِذَا أَتَى عَلَيْهِ أَمْدَادُ أَهْلِ الْيَمَنِ سَأَلَهُمْ: أَفِيْكُمْ أُوْيِسُ بْنُ عَامِرٍ؟ حَتَّى أَتَى عَلَى أُوْيِسِ رضي الله عنه فَقَالَ: أَنْتَ أُوْيِسُ بْنُ عَامِرٍ؟ قَالَ: نَعَمْ . قَالَ:

(١) البخاري (٣٦٨٨) ومسلم (٢٦٣٩).

(٢) البخاري (٦١٧١) ومسلم (٢٦٣٩ / ١٦٤).

(٣) البخاري (٦١٦٩) ومسلم (٢٦٤٠).

(٤) أي: أصول مختلفة كاختلاف المعادن، فيها الذهب والفضة والنحاس ونحوها، فكما أن المعادن منها ما لا تتغير صفتته فكذا صفة الشرف لا تتغير.

(٥) أي: جموع مجتمعة في عالم الأرواح.

(٦) مسلم (٢٦٣٨).

(٧) من «ل».

منْ مُرَادِ ثُمَّ مِنْ قَرْنِ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: وَكَانَ يَكَبِّرُ صُونِ، فَبَرَأَتْ مِنْهُ إِلَّا مَوْضِعَ دِرْهَمٍ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: لَكَ وَالِدَةُ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: «يَا تَيْمَى عَلَيْكُمْ أُوْيِسْ بْنُ عَامِرٍ مَعَ أَمْدَادِ أَهْلِ الْيَمَنِ [ك/٥٠] مِنْ مُرَادِ ثُمَّ مِنْ قَرْنِ، كَانَ بِهِ بَرْصٌ، فَبَرَأَ مِنْهُ إِلَّا مَوْضِعَ دِرْهَمٍ، لَهُ وَالِدَةٌ هُوَ بَهَا بَرُّ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللهِ لَأَبْرَهُ، فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَكَ فَافْعُلْ» فَاسْتَغْفِرَ لَهُ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: أَيْنَ تُرِيدُ؟ قَالَ: الْكُوفَةَ. قَالَ: أَلَا أَكْتُبُ لَكَ إِلَى عَامِلِهَا؟ قَالَ: أَكُونُ فِي غَيْرِ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيَّ. فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ حَجَّ رَجُلٌ مِنْ أَشْرَافِهِمْ، فَوَافَقَ عُمَرَ، فَسَأَلَهُ عَنْ أُوْيِسَ، قَالَ: تَرَكْتُهُ رَثَّ الْبَيْتِ قَلِيلَ الْمَتَاعِ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: «يَا تَيْمَى عَلَيْكَ أُوْيِسْ بْنُ عَامِرٍ مَعَ أَمْدَادِ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ، مِنْ مُرَادِ ثُمَّ مِنْ قَرْنِ، كَانَ بِهِ بَرْصٌ، فَبَرَأَ مِنْهُ إِلَّا مَوْضِعَ دِرْهَمٍ، لَهُ وَالِدَةٌ هُوَ بَهَا بَرُّ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللهِ لَأَبْرَهُ، فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَكَ فَافْعُلْ» فَاتَّى أُوْيِسًا فَقَالَ: اسْتَغْفِرْ لَيْ. قَالَ: أَنْتَ أَخْدَثُ عَهْدًا بَسَفِرٍ صَالِحٍ، فَاسْتَغْفِرْ لَيْ. قَالَ: اسْتَغْفِرْ لَيْ. قَالَ: أَنْتَ أَخْدَثُ عَهْدًا بَسَفِرٍ صَالِحٍ، فَاسْتَغْفِرْ لَيْ. قَالَ: لَقِيتَ عُمَرَ؟ قَالَ: نَعَمْ. فَاسْتَغْفِرَ لَهُ، فَفَطَنَ لَهُ النَّاسُ، فَانْطَلَقَ عَلَى وَجْهِهِ<sup>(١)</sup>. رواه مسلم<sup>(٢)</sup>.

وَفِي رِوَايَةِ مُسْلِمٍ أَيْضًا عَنْ أَسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ أَنَّ أَهْلَ الْكُوفَةِ وَفَدُوا إِلَى عُمَرَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَفِيهِمْ رَجُلٌ مِمَّنْ كَانَ يَسْخَرُ بِأُوْيِسِ، فَقَالَ عُمَرُ: هَلْ هَا هُنَا أَحَدُ مِنَ الْقَرِبَيْنَ؟ فَجَاءَ ذاكَ الرَّجُلُ، فَقَالَ عُمَرُ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَدْ قَالَ: «إِنَّ رَجُلًا يَأْتِيَكُمْ مِنَ الْيَمَنِ يُقَالُ لَهُ أُوْيِسْ، لَا يَدْعُ بِالْيَمَنِ غَيْرَ أُمِّ لَهُ، قَدْ كَانَ بِهِ بَيَاضٌ، فَدَعَا اللهَ تَعَالَى فَأَذْهَبَهُ، إِلَّا مَوْضِعَ الدِّينَارِ أَوِ الدِّرْهَمِ، فَمَنْ لَقِيَهُ مِنْكُمْ فَلَيَسْتَغْفِرْ لَكُمْ»<sup>(٣)</sup>.

وَفِي رِوَايَةِ لَهُ عَنْ عُمَرَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: «إِنَّ خَيْرَ

(١) أي: أسرع وابتعد عنهم خوفاً من الشهرة بينهم. (٢) مسلم (٢٥٤٢/٢٢٥).

(٣) مسلم (٢٥٤٢/٢٢٣).

التَّابِعِينَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ أُونِسٌ، وَلَهُ وَالدَّةُ، وَكَانَ بِهِ بَيْاضٌ، فَمُرُوهُ فَلَيْسْتَغْفِرُ لَكُمْ<sup>(١)</sup>.

قوله: «غَبْرَاءُ النَّاسِ» بفتح الغين المعمقة وإسكان الباء وبالمد: وهم فقراء لهم وصغاراً كهم، ومن لا تعرف عينه من أخلاقهم. و«الأَمْدَادُ» جمع مدد: وهم الأعوان والناصرون الذين كانوا يمدون المسلمين في الجهاد.

٣٨٧ - وعن عمر بن الخطاب قال: استأذنت النبي ﷺ في العمرة، فأذن وقال: «لا تنسنا يا أخي من دعائك» فقال كلمة ما يسرني أن لي بها الدنيا.

وفي رواية: قال: «أشعر كنا يا أخي في دعائك» حديث صحيح رواه أبو داود والترمذى<sup>(٢)</sup> وقال: حديث حسن صحيح.

٣٨٨ - وعن ابن عمر قال: كان النبي ﷺ [يُزور قبة راكباً وماشياً، فيصلّى فيه ركعتين]. متفق عليه<sup>(٣)</sup>.

وفي رواية: كان النبي ﷺ يأتي مسجد قباء كل سبت راكباً وماشياً، وكان ابن عمر يفعله<sup>(٤)</sup>.

\*\*\*\*\*

#### ٤٦ - باب فضل الحب في الله تعالى والحدث عليه وإعلام الرجل من يحبه أنه يحبه، وماذا يقول له إذا أعلمه

قال الله تعالى: ﴿شَهَدَ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءَ عَلَى الْكُفَّارِ رَحْمَاءٌ بِنَاهُمْ﴾ إِلَى

(٢) أبو داود (١٤٩٨) والترمذى (٣٥٦٢).

(١) مسلم (٢٥٤٢/٢٢٤).

(٣) البخاري (١١٩٤) ومسلم (٥١٦/١٣٩٩).

(٤) البخاري (١١٩٣) ومسلم (٥٢١/١٣٩٩).

(٥) بعدها في (ل): ﴿تَرَهُمْ رُكَعاً سُجَّداً﴾.

آخر السورة [الفتح: ٢٩] وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُونَ الدَّارَ وَأَلِيمَنَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ﴾ [الحجر: ٩].

٣٨٩ - وعن أنسٍ رضي الله عنه عن النبي صلوات الله عليه قال: «ثلاث منْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ بِهِنَ حَلاوةَ الإيمان: أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سَوَاهُمَا، وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنْ يَكُرِّهَ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفُرِ بَعْدَ أَنْ أَنْقَذَهُ اللَّهُ مِنْهُ كَمَا يَكُرِّهُ أَنْ يُقْذَفَ فِي النَّارِ» مُتَّفِقٌ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>.

٣٩٠ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عن النبي صلوات الله عليه قال: «سَبْعَةٌ يُظْلِمُهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ: إِمَامٌ عَادِلٌ، وَشَابٌ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ اللَّهِ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعْلَقٌ فِي الْمَسَاجِدِ، وَرَجُلٌ تَحَابَّا فِي اللَّهِ، اجْتَمَعَا عَلَيْهِ وَتَفَرَّقا عَلَيْهِ، وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ فَقَالَ: إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ. وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ، فَأَخْفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ خَالِيًّا فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ» مُتَّفِقٌ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

٣٩١ - وعنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: أَيْنَ الْمُتَحَابُونَ بِجَلَالِي؟ الْيَوْمُ أَظْلَمُهُمْ فِي ظِلِّي يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّي» رواه مسلم<sup>(٣)</sup>.

٣٩٢ - وعنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا، أَوْ لَا أَدْلُكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ» [ك/ ٥١] تَحَابَيْتُمْ؟ أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ» رواه مسلم<sup>(٤)</sup>.

٣٩٣ - وعنه، عن النبي صلوات الله عليه: «أَنَّ رَجُلًا زَارَ أَخَاهُ لِهِ فِي قَرْيَةٍ أُخْرَى، فَأَرْصَدَ اللَّهُ عَلَى مَدْرَجَتِهِ مَلَكًا...» وذكر الحديث<sup>(٥)</sup> إلى قوله: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَحِبَّكَ كَمَا أَحْبَبْتُهُ فِيهِ» رواه

(١) البخاري (١٦) ومسلم (٤٣).

(٢) البخاري (٦٦٠) ومسلم (١٠٣١).

(٣) مسلم (٢٥٦٦) وهذا الحديث ليس في «ص».

(٤) مسلم (٥٤).

(٥) في «ل»: تمام الحديث.

مسلم<sup>(١)</sup> وقد سبق في الباب قبله.

٣٩٤ - وعن البراء بن عازب رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال في الأنصار: «لَا يُحِبُّهُمْ إِلَّا مُؤْمِنٌ، وَلَا يُغْضِبُهُمْ إِلَّا مُنَافِقٌ، مَنْ أَحَبَّهُمْ أَحَبَّهُ اللَّهُ، وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ أَبْغَضَهُ اللَّهُ» مُتَّقِّ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

٣٩٥ - وعن معاذ رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «قال الله تعالى: المُتَحَابُونَ فِي جَلَالِي لَهُمْ مَنَابِرٌ مِّنْ نُورٍ، يَعْطِيهِمُ النَّبِيُّونَ وَالشَّهَدَاءُ» رواه الترمذى وقال: حديث حسن صحيح<sup>(٣)</sup>.

٣٩٦ - وعن أبي إدریس الخولاني رحمه الله قال: دخلت مسجد دمشق، فإذا فتى برأس الشنايا<sup>(٤)</sup> وإذا الناس معه، فإذا اختلفوا في شيء أستدوه إليه وصדרوا عن رأيه، فسألت عنه، فقيل: هذا معاذ بن جبل. فلما كان من الغد هجرت، فوجدها قد سبقني بالتهجير، ووجدها يصلى، فانتظرته حتى قضى صلاتها، ثم جئت من قبل وجهه فسلمت عليه ثم قلت: والله إنني لأحبك لله. فقال: الله؟ فقلت: الله. فقال: الله؟ فقلت: الله. فأخذ بحبوة رداءي فجذبني<sup>(٥)</sup> إليه فقال: أبشر؛ فإنني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «قال الله تعالى: وَجَبَتْ مَحَبَّتِي لِلْمُتَحَابِينَ فِيَّ، وَالْمُتَجَالِسِينَ فِيَّ، وَالْمُتَزَاوِرِينَ فِيَّ، وَالْمُتَبَاذِلِينَ فِيَّ»<sup>(٦)</sup> حديث صحيح، رواه مالك في «الموطأ» بسانده الصحيح<sup>(٧)</sup>.

(١) مسلم (٢٥٦٧). وسبق برقم (٣٧٤).

(٢) البخاري (٣٧٨٣) ومسلم (٧٥).

(٣) الترمذى (٢٣٩٠).

(٤) أي: إذا ابتسم ظهرت أسنانه لامعة بيضاء. وصف وجهه بالبشر والطلاقة.

(٥) في «ل»: فجذبني.

(٦) المتأذلين في: الذين يذلون ما لديهم لبعضهم بعضاً لأجل الله وما وعد به على ذلك.

(٧) الموطأ (٩٥٣/٢).

قوله: «هَجَرْتُ» أي بَكَرْتُ. وَهُوَ بتشديد الجيم.

قوله: «آللّه؟ فَقُلْتَ: اللّه» الْأَوَّلُ بِهِمْزَةٍ ممدودة للاستفهام، والثاني بلا مدد.

٣٩٧ - وعن أبي كَرِيمَةَ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرِبَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: «إِذَا أَحَبَ الرَّجُلُ أَخَاهُ فَلْيُخْبِرْهُ أَنَّهُ يُحِبُّهُ» رواه [ص/٦١] أبو داود والترمذى<sup>(١)</sup> وقال: حديث حسن صحيح.

٣٩٨ - وعن معاذٌ عَنِ النَّبِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَحَدَ بَيْهُ وَقَالَ: «يَا مُعَاذُ، وَاللَّهِ إِنِّي لَا يُحِبُّكَ» فقال: «أُوصِيكَ يَا مُعَاذُ: لَا تَتَدَعَّنَّ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ تَقُولُ: اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَى ذِكْرِكَ وَشُكْرِكَ وَحُسْنِ عِبَادِتِكَ» حديث صحيح، رواه أبو داود والنسائي بإسناد صحيح<sup>(٢)</sup>.

٣٩٩ - وعن أنسٍ عَنِ النَّبِيِّ أَنَّ رَجُلًا كَانَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَمَرَ رَجُلٌ، فقال: يا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي لَا يُحِبُّ هَذَا. فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «أَعْلَمْتَهُ؟» قَالَ: لَا. قَالَ: «أَعْلَمْهُ» فَلَحِقَهُ فَقَالَ: إِنِّي أُحِبُّكَ فِي اللَّهِ<sup>(٣)</sup>. فَقَالَ: أَحَبَّكَ اللَّذِي أَحْبَبَنِي لَهُ. رواه أبو داود<sup>(٤)</sup>.

\* \* \* \*

٤٧ - باب علاماتِ حُبِّ اللَّهِ تَعَالَى الْعَبْدَ وَالْحَثَّ عَلَى التَّخْلُقِ بِهَا وَالسعي  
في تحصيلها

قال الله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُجْنِبُونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحِبِّبُكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرُ لَكُمْ ذُنُوبُكُمْ وَاللَّهُ عَفُورٌ﴾ [آل عمران: ٣١] وقال تعالى: ﴿يَكَاهُهُ الَّذِينَ أَمْنَوْا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنِ دِينِهِ فَسَوْفَ رَجِئُهُ﴾

(١) أبو داود (٥١٢٤) والترمذى (٢٣٩٢).

(٢) أبو داود (١٥٢٢) والنسائي (١٣٠٣).

(٣) «في الله» ليست في «ك».

(٤) في «ل»: يرتد. وهي قراءة نافع وابن عامر.

(٥) أبو داود (٥١٢٥).

يأْنِي اللَّهُ يَقُولُ لِعْنَهُمْ وَلِعْنَوْنَهُ أَذْلَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعْزَّهُ عَلَى الْكُفَّارِ يُحَمِّدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةً لَا إِيمَانَ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتَهُ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلَيْهِ [٥٤] [المائدة: ٥٤].

٤٠٠ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: مَنْ عَادَنِي لِي وَلِيًا فَقَدْ آذَنَنِي بِالْحَرْبِ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ<sup>(١)</sup> عَلَيْهِ، وَمَا يَزَّالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ، فَإِذَا أُحِبَّتُهُ كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبَصِّرُ بِهِ، وَيَدُهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا، وَرَجْلُهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا، وَإِنْ سَأَلْنِي أَعْطِيَنِي، وَلَئِنْ اسْتَعَاذَنِي لَأُعِينَنَّهُ» رواه البخاري<sup>(٢)</sup>.

معنى «آذنته» أعلمته أني محارب له. قوله تعالى: «استعاذه» روی بالباء وروي بالنون.

٤٠١ - وعنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ تَعَالَى الْعَبْدَ نَادَى جِبْرِيلَ: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فُلَانًا فَأَحِبِّهُ». فِي حِبَّهُ جِبْرِيلُ، فَيُنَادِي فِي أَهْلِ السَّمَاءِ: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فُلَانًا فَأَحِبِّهُ. فِي حِبَّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ، ثُمَّ يُوَضِّعُ لَهُ الْقَبُولُ فِي الْأَرْضِ» [ك/٥٢] [متفق عليه]<sup>(٣)</sup>.

وفي رواية مسلم: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِذَا أَحَبَّ عَبْدًا دَعَا جِبْرِيلَ فَقَالَ: إِنِّي أُحِبُّ فُلَانًا فَأَحِبِّهُ»<sup>(٤)</sup> فِي حِبَّهُ جِبْرِيلُ ثُمَّ يُنَادِي فِي السَّمَاءِ فِي قَوْلٍ: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فُلَانًا فَأَحِبِّهُ. فِي حِبَّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ، ثُمَّ يُوَضِّعُ لَهُ الْقَبُولُ فِي الْأَرْضِ، وَإِذَا أَبْغَضَ عَبْدًا دَعَا جِبْرِيلَ فَيَقُولُ: إِنِّي أَبْغَضُ فُلَانًا فَأَبْغَضْهُ». فِي بُغْضِهِ جِبْرِيلُ، ثُمَّ يُنَادِي فِي أَهْلِ السَّمَاءِ:

(١) في «ل»: افترضته. (٢) البخاري (٦٥٠٢).

(٣) البخاري (٣٢٠٩) ومسلم (٢٦٣٧).

(٤) في «ل»: وفي رواية مسلم: قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِذَا أَحَبَّ عَبْدًا دَعَا جِبْرِيلَ فَقَالَ: إِنِّي أُحِبُّ فُلَانًا فَأَحِبِّهُ». فِي حِبَّهُ جِبْرِيلُ. فَيُنَادِي فِي أَهْلِ السَّمَاءِ: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فُلَانًا فَأَحِبِّهُ. فِي حِبَّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ، ثُمَّ يُوَضِّعُ لَهُ الْقَبُولُ فِي الْأَرْضِ» متافق عليه. وفي رواية مسلم: قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِذَا أَحَبَّ عَبْدًا دَعَا جِبْرِيلَ فَقَالَ: إِنِّي أُحِبُّ فُلَانًا فَأَحِبِّهُ».

إِنَّ اللَّهَ يُيْغَضِّبُ فُلَانًا فَأَبْغَضُوهُ ثُمَّ تُوَضَّعُ لَهُ الْبَعْضَاءُ فِي الْأَرْضِ.

٤٠٢ - وعن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث رجلاً على سرية، فكان يقرأ لآصحابه في صلاته فيختبئ **فقل هو الله أحد** فلما رجعوا ذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: «سأله؛ لأي شيء يصنع ذلك؟» فسألوه فقال: لأنها صفة الرحمن، فأنا أحب أن أقرأ بها. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أخبروه أن الله تعالى يعجبه» متنق عليه<sup>(١)</sup>.

• • • •

٤٨ - باٌ التحذير من إيذاء الصالحين والضَّعْفة والمساكين

قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذِنُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا أَكَتَ سُبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَنَاتًا وَلَا مُبْيِنًا﴾ [الأحزاب: ٥٨] وقال تعالى: ﴿فَإِمَّا الْيَتِيمَ فَلَا تُنْهِرْ ① وَإِمَّا السَّارِبُ لَا تُنْهِرْ﴾ [الضحى: ٩-١٠].

وأما الأحاديثُ فكثيرةٌ، منها:

٤٠٣ - حديث أبي هريرة رضي الله عنه في الباب الذي قبل هذا: «مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنَتُهُ بِالحَرْب»<sup>(٢)</sup>.

٤٠ - ومنها حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه في باب ملاطفة اليتيم<sup>(٣)</sup> وقوله  
رضي الله عنه: «يا أبا بكر، لئنْ كُنْتَ أَعْصَبْتُهُمْ لَقَدْ أَغْضَبْتَ رَبَّكَ»<sup>(٤)</sup>: [ص/٦٢]

٤٠٥ - وعن جنْدِبٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ صَلَّى صَلَاةً

(١) البخاري (٧٣٧٥) ومسلم (٨١٣).

(٢) رواه البخاري (٦٥٠٢). وتقديم برقم (٤٠٠). (٣) تقدم برقم (٢٧١).

(٤) رواه مسلم (٢٥٠٤)

الصُّبْحِ فَهُوَ فِي ذَمَّةِ اللَّهِ، فَلَا يَطْلُبُنَّكُمُ اللَّهُ مِنْ ذَمَّتِهِ شَيْءٌ؛ فَإِنَّهُ مَنْ يَطْلُبُهُ مِنْ ذَمَّتِهِ شَيْءٌ إِعْدَرِكُهُ، ثُمَّ يَكْبَهُ عَلَى وَجْهِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ» رواه مسلم<sup>(١)</sup>.

\*\*\*\*\*

#### ٤٩ - باب إجراء أحكام الناس على الظاهر، وسرائرهم إلى الله تعالى

قال الله تعالى: ﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَوةَ فَخَلُوا سَيِّلَاهُمْ﴾ [التوبه: ٥].

٤٠٦ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، ويقيموا الصلاة، و يؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك عصموه مني دماءهم وأموالهم، إلا بحق الإسلام، وحسابهم على الله تعالى»<sup>(٢)</sup> متفق عليه<sup>(٣)</sup>.

٤٠٧ - وعن أبي عبد الله طارق بن أشيم رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «من قال (لا إله إلا الله) وكفر بما يعبد من دون الله، حرمه ماله ودمه، وحسابه على الله» رواه مسلم<sup>(٤)</sup>.

٤٠٨ - وعن أبي معيبد المقدادي بن الأسود رضي الله عنهما قال: قلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم: أرأيت إن لقيت رجلاً من الكفار فاقتلونا، فضررت إحدى يدي بالسيف فقطعها، ثم لاذ مني بشجرة، فقال: أسلمت ليله. أقتله<sup>(٥)</sup> يا رسول الله بعد أن قالها؟ فقال: «لا تقتله» فقلت: يا رسول الله، قطع إحدى يدي ثم قال ذلك بعد ما

(١) مسلم (٦٥٧).

(٢) إلا بحق الإسلام: إلا إذا فعلوا ما يستوجب عقوبة مالية أو بدنية في الإسلام فإنهم يؤخذون بذلك قصاصاً. وحسابهم على الله: فيما يتعلق بسرائرهم وما يضمرون.

(٣) البخاري (٢٥) ومسلم (٢٢).

(٤) في «ل»: أفاقته.

(٥) في «ل»: أفاقته.

قطعاً! فقال: «لا تقتلْه؛ فإنْ قَتَلْتَهُ فَإِنَّهُ بِمَنْزِلَتِكَ قَبْلَ أَنْ تَقْتُلْهُ، وَإِنَّكَ بِمَنْزِلَتِهِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ كَلِمَتَهُ الَّتِي قَالَ» مُتَفَقُ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>.

ومعنى «إنه بمنزلتك» أي: معصوم الدم محكوم بإسلامه. ومعنى «إنك بمنزلته» أي: مباح الدم بالقصاص لورثته، لأنَّه بمنزلته في الكفر. والله أعلم.

٤٠٩ - وعن أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رض قال: بعثَنَا رَسُولُ اللهِ صل إِلَى الْحُرْقَةِ مِنْ جُهِينَةَ، فَصَبَّحَنَا الْقَوْمَ عَلَى مِيَاهِهِمْ<sup>(٢)</sup> وَلَحِقْتُ أَنَا وَرَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ رَجُلًا مِنْهُمْ، فَلَمَّا غَشِيَنَا قَالَ: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ). فَكَفَّ عَنْهُ الْأَنْصَارِيُّ، وَطَعَتْهُ بُرْمَحِي حَتَّى قَتَلَهُ، فَلَمَّا قَدِمْنَا بَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيُّ صل فَقَالَ لِي: «يَا أَسَامَةَ، أَقْتَلْتُهُ بَعْدَمَا قَالَ (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)!» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّمَا كَانَ مَتَعَوِّذًا! فَقَالَ: «أَقْتَلْتُهُ بَعْدَمَا قَالَ (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)!»<sup>(٣)</sup> فَمَا زَالَ يُكَرِّرُهَا عَلَيَّ، حَتَّى تَمَنَّيْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ أَسْلَمْتُ قَبْلَ ذَلِكَ الْيَوْمِ. مُتَفَقُ عَلَيْهِ<sup>(٤)</sup>.

وفي روايةٍ: فقال رَسُولُ اللهِ صل: [ك/ ٥٣] «أَقَالَ (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) وَقَتَلَهُ!» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّمَا قَالَهَا خَوْفًا مِنَ السَّلَاحِ! قَالَ: «أَفَلَا شَقَقْتَ عَنْ قَلْبِهِ حَتَّى تَعْلَمَ أَقَالَهَا أَمْ لَا!» فَمَا زَالَ يُكَرِّرُهَا<sup>(٥)</sup> حَتَّى تَمَنَّيْتُ أَنِّي أَسْلَمْتُ يَوْمَئِذٍ<sup>(٦)</sup>.

«الْحُرْقَةُ» بضمِّ الحاءِ المُهمَلَةِ وفتحِ الراءِ: بطنٌ مِنْ جُهِينَةَ الْقِيلَةِ الْمَعْرُوفَةِ. قوله: «مَتَعَوِّذًا» أي: مُعْتَصِمًا بِهَا مِنَ القَتْلِ، لَا مُعْتَقِدًا لَهَا.

٤١٠ - وعن جُنْدِبِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رض أنَّ رَسُولَ اللهِ صل بَعَثَ بَعْثًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَى قَوْمٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، وَأَنَّهُمْ التَّقُوا، فَكَانَ رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ إِذَا شَاءَ أَنْ يَقْصِدَ

(١) البخاري (٦٨٦٥) ومسلم (٩٥). (٢) كذا في النسخ، وفي المصادر: «فهز مناهم».

(٣) «قلت: يا رسول الله...» إلى هنا ليس في «ص». (٤) البخاري (٤٢٦٩) ومسلم (٩٦).

(٥) في «ص»: يكررها عليٌّ. (٦) مسلم (١٥٨/٩٦).

إِلَى رَجُلٍ مِّنَ الْمُسْلِمِينَ قَصَدَ لَهُ فَقَتَلَهُ، وَأَنَّ رَجُلًا مِّنَ الْمُسْلِمِينَ قَصَدَ غَفْلَتَهُ - وَكُنَّا نَتَحَدَّثُ<sup>(١)</sup> أَنَّهُ أَسَامَةً بْنُ زَيْدٍ - فَلَمَّا رَفَعَ عَلَيْهِ السَّيْفَ قَالَ: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) فَقَتَلَهُ، فَجَاءَ الْبَشِيرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَهُ وَأَخْبَرَهُ، حَتَّى أَخْبَرَهُ خَبْرَ الرَّجُلِ كَيْفَ صَنَعَ، فَدَعَاهُ فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: «لَمْ قَتَلْتَهُ؟» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْجَعَ فِي الْمُسْلِمِينَ، وَقَتَلَ فُلَانًا وَفَلَانًا - وَسَمِّيَ لَهُ نَفْرًا - وَإِنِّي حَمَلْتُ عَلَيْهِ، فَلَمَّا رَأَى السَّيْفَ قَالَ: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ). قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَقْتَلْتَهُ؟» قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «فَكَيْفَ تَصْنَعُ بِ(لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) إِذَا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ!» [ص/٦٣] قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اسْتَغْفِرْ لِي. قَالَ: «كَيْفَ تَصْنَعُ بِ(لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) إِذَا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ!» فَجَعَلَ لَا يَزِيدُ عَلَى أَنْ يَقُولَ: «كَيْفَ تَصْنَعُ بِ(لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) إِذَا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» رواه مسلم<sup>(٢)</sup>.

٤١ - وعن عبد الله بن عتية بن مسعود قال: سمعت عمر بن الخطاب يقول: إنَّ ناساً كانوا يؤخذون بالوحْي على عهد رسول الله ﷺ<sup>(٣)</sup> وإنَّ الوَحْي قد انقطع، وإنَّما نأخذكم الآن بما ظهر لنا من أعمالكم، فمن أظهر لنا خيراً أمناه وقرئناه، وليس لنا من سريرته شيء، الله يمحاسبه في سريرته، ومن أظهر لنا سوءاً لم نأمنه ولم نصدقه، وإنَّ قال إنَّ سريرته حسنة. رواه البخاري<sup>(٤)</sup>.

\* \* \* \* \*

## ٥٠- باب الخوف

قال الله تعالى: ﴿وَلَئِنِّي فَأَرْهَبُون﴾ [البقرة: ٤٠] وقال تعالى: ﴿إِنَّ بَطْشَ رَبِّكَ شَرِيد﴾ [البروج: ١٢] وقال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخْذَ الْقُرْبَى وَهِيَ ظَلِيمَةٌ إِنَّ

(١) في «ك»: نحدث.

(٢) مسلم (٩٧).

(٣) أي: كان الوحي يكشف عن سرائر الناس في بعض الأوقات.

(٤) البخاري (٢٦٤١).

أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ ﴿٦﴾ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذَيْهَ لِمَنْ خَافَ عَذَابَ الْآخِرَةِ ذَلِكَ يَوْمٌ مَجْمُوعٌ لَهُ النَّاسُ وَذَلِكَ يَوْمٌ مَشْهُودٌ ﴿١٣﴾ وَمَا نُؤْخِرُهُ إِلَّا لِأَجْلٍ مَعْدُودٍ ﴿١٤﴾ يَوْمٌ يَأْتِ لَا تَكَلُّمُ نَفْسٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ فِيهِمْ سَقِيقٌ وَسَعِيدٌ ﴿١٥﴾ فَمَا مَا الَّذِينَ شَفَوْا فِي النَّارِ لَهُمْ فِيهَا زَفِيرٌ وَشَهِيقٌ ﴿١٦﴾ [هود: ١٠٢-١٠٦] وقال تعالى: ﴿وَيُحَدِّرُ كُمُّ اللَّهُ نَفْسَهُ﴾ [آل عمران: ٢٨] وقال تعالى: ﴿يَوْمَ يَفْرَغُ اللَّهُ مِنْ أَخْيَهُ أَوْمَهُ وَأَبِيهِ﴾ [٢٤] وَصَاحِبِيهِ، وَبَنِيهِ ﴿٢٥﴾ لِكُلِّ أَمْرٍ يَمْهُمْ يُوَمِّدُ شَأْنَ يُغْبِيهِ ﴿٢٦﴾ [عبس: ٣٤-٣٧] وقال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ أَتَقْوَا رَبَّكُمْ إِنَّ زَلَّةَ السَّاعَةِ شَنَّ عَظِيمٌ﴾ ﴿١﴾ يَوْمَ تَرَوْنَهَا تَذَهَّلُ كُلُّ مُرْضِعَةٍ عَمَّا أَرَضَعَتْ وَتَضَعُّ كُلُّ ذَاتٍ حَمَلَ حَمْلَهَا وَتَرَى النَّاسَ سُكَّرَى وَمَا هُمْ سُكَّرَى وَلَكِنَّ عَذَابَ اللَّهِ شَدِيدٌ ﴿٢﴾ [الحج: ٢-١] وقال تعالى: ﴿وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّانٌ﴾ الآيات [الرحمن: ٤٦] وقال تعالى: ﴿وَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَسْأَلُونَ﴾ ﴿٢٥﴾ قَالُوا إِنَّا كُنَّا فِي قَبْلِهِ أَهْلِنَا مُشْفِقِينَ ﴿٢٦﴾ فَمَنْ أَنْهَا اللَّهُ عَلَيْنَا وَوَقَنَا عَذَابَ السَّمُومِ إِنَّا كُنَّا مِنْ قَبْلِ نَدْعُوهُ إِنَّهُ هُوَ الْبُرُّ الرَّحِيمُ ﴿٢٧﴾ [الطور: ٢٥-٢٨] والآيات في الباب كثيرةً جداً معلوماتٌ، والغرضُ الإشارةُ إلى بعضِها، وقد حصل.

وأما الأحاديثُ فكثيرةً جداً، فنذكرُ منها طرفاً<sup>(١)</sup> وباللهِ التوفيقُ:

٤١٢ - عن ابن مسعودٍ رض قال: حدثنا رسول الله ﷺ و هو الصادق المصدوق: «إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يُرْسَلُ الْمَلَكُ، فَيَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ، وَيُؤْمِرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ: بِكَتْبِ رِزْقِهِ، وَأَجْلِهِ، وَعَمَلِهِ، وَشَقِيقِهِ أَوْ سَعِيدٍ، فَوَاللَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ، إِنَّ أَحَدَكُمْ لِيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، حَتَّىٰ مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ<sup>(٢)</sup> فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، فَيَدْخُلُهَا، وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لِيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، حَتَّىٰ مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا

(١) في «ل»: أطراfa.

(٢) أي: يغلب عليه كتابه الذي كتبه الملك وهو في بطن أمه.

ذراعٌ، فَيُسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلٍ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَيَدْخُلُهَا» مُتَّفِقٌ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>.

٤٤ - وعنـه قال: قال رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يُؤْتَى بِجَهَنَّمَ يَوْمَ مَئِذٍ لَهَا سَبْعُونَ أَلْفَ زِيَامٍ، مَعَ كُلِّ زِيَامٍ سَبْعُونَ [ك/٤٥] أَلْفَ مَلَكٍ يَجْرُونَهَا» رواه مسلم<sup>(٢)</sup>.

٤٤ - وعن النعمان بن بشير رض قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يقول: «إِنَّ أَهْوَنَ أَهْوَنَ أَهْوَنَ النَّارِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لَرَجُلٌ يُوضَعُ فِي أَخْمُصِ قَدَمَيْهِ<sup>(٣)</sup> جَمْرَاتٍ يَغْلِي مِنْهُمَا دِماغُهُ، مَا يَرَى أَنَّ أَحَدًا أَشَدُّ مِنْهُ عَذَابًا، وَإِنَّهُ لَأَهْوَنُهُمْ عَذَابًا» مُتَّفِقٌ عَلَيْهِ<sup>(٤)</sup>.

٤٥ - وعن سُمْرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ رض أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ قال: «مِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَى كَعْبَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ إِلَى حُجْزَتَهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ إِلَى تَرْقُوتَهِ» رواه مسلم<sup>(٥)</sup>.

«الْحُجْزَةُ» مَعْقِدُ الإِزارِ تَحْتَ السُّرَّةِ. وَ«الْتَّرْقُوتَةُ» بَفَتحِ التاءِ وَضَمِّ القافِ: هِيَ الْعَظَمُ الَّذِي عِنْدَ ثَغْرَةِ النَّحْرِ. وَلِلإِنْسَانِ تَرْقُوتَانِ فِي جَانِبِ النَّحْرِ.

٤٦ - وعن ابن عمر رض أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قال: «لِيَوْمِ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ<sup>(٦)</sup> حَتَّى [ص/٦٤] يَغِيَّبَ أَحَدُهُمْ فِي رَشْحِهِ إِلَى أَنْصَافِ أَذْنِيهِ» مُتَّفِقٌ عَلَيْهِ<sup>(٧)</sup>. وَ«الرَّشْحُ» الْعَرَقُ.

٤٧ - وعن أنسٍ رض قال: خَطَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ خطبةً مَا سَمِعْتُ مِثْلَهَا قطُّ، فَقَالَ: «لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا» فَغَطَّى أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ

(١) البخاري (٣٢٠٨) ومسلم (٢٦٤٣).

(٢) مسلم (٢٨٤٢).

(٣) أَخْمُصُ قَدَمِيهِ: باطن قَدَمِيهِ.

(٤) البخاري (٦٥٦١) ومسلم (٢١٣).

(٥) مسلم (٢٨٤٥).

(٦) البخاري (٤٩٣٨) ومسلم (٢٨٦٢).

وَجُوهُهُمْ، لَهُمْ خَنِينُ. مُتَّفَقُ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>.

وفي رواية: بلَغَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ أَصْحَابِهِ شَيْءٌ، فَخَطَبَ فَقَالَ: «عُرِضْتُ عَلَيَّ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ، فَلَمْ أَرِ كَالِيَومِ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ، وَلَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَأَضْحِكُتُمْ قَلِيلًا وَلَبِكِيَتُمْ كَثِيرًا» فَمَا أَتَى عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَوْمًا أَشَدُّ مِنْهُ، غَطَّوْا رُؤُسَهُمْ وَلَهُمْ خَنِينُ<sup>(٢)</sup>.

«الخَنِينُ» بالخاء المُعجمة: هُوَ البُكاء مَعَ غُنْتَهُ وَانْتِشَاقِ الصَّوْتِ مِنَ الْأَنْفِ.

٤١٨ - وعن المقداد رض قال: سمعتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يقول: «تُذَنِّي الشَّمْسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ الْحَلْقِ، حَتَّى تَكُونَ مِنْهُمْ كَمِقْدَارِ مِيلٍ» قال سليم بن عامر الراوي عن المقداد: فَوَاللهِ مَا أَدْرِي مَا يَعْنِي بِالْمِيلِ؛ أَمْسَافَةُ الْأَرْضِ أَمْ الْمِيلُ الَّذِي يُكْتَحَلُ بِهِ الْعَيْنُ! «فَيَكُونُ النَّاسُ عَلَى قَدْرِ أَعْمَالِهِمْ فِي الْعَرَقِ؛ فَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إِلَيْهِ كَعْبَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إِلَيْهِ رُكْبَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إِلَيْهِ حِقوَيْهِ<sup>(٣)</sup> وَمِنْهُمْ مَنْ يُلْحِمُهُ الْعَرَقُ إِلْجَامًا» وأشار رَسُولُ اللهِ ﷺ بِيَدِهِ إِلَيْهِ فِيهِ. رواه مسلم<sup>(٤)</sup>.

٤١٩ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رض أنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قال: «يَعْرُقُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، حَتَّى يَذْهَبَ عَرَقُهُمْ فِي الْأَرْضِ سَبْعِينَ ذِرَاعًا، وَيُلْحِمُهُمْ حَتَّى يَبْلُغَ آذَانَهُمْ» مُتَّفَقُ عَلَيْهِ<sup>(٥)</sup>.

وَمَعْنَى «يَذْهَبُ فِي الْأَرْضِ» يَنْزَلُ وَيَغُوصُ.

(١) البخاري (٤٦٢١) ومسلم (٢٣٥٩).

(٢) هي رواية مسلم (٢٣٥٩).

(٣) هما: العظامان اللذان يُعَقَّدُ عليهما الإزار في وسط البدن من الجانبين.

(٤) مسلم (٢٨٦٤).

(٥) البخاري (٦٥٣٢) ومسلم (٢٨٦٣).

٤٢٠ - وعنـه قال: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ سَمِعَ وَجْبَةً<sup>(١)</sup> فـقال: «هَلْ تَدْرُونَ مَا هـذا؟» قـلـنا: اللـهُ وَرَسُولـهُ أـعـلـمـ. قال: «هـذا حـجـرـ رـمـيـ بـهـ فـي النـارـ مـنـ سـبـعـينـ حـرـيفـاـ، فـهـوـ يـهـوـيـ فـي النـارـ الـآنـ حـتـىـ<sup>(٢)</sup> اـنـتـهـيـ إـلـىـ قـعـرـهـ، فـسـمـعـتـمـ وـجـبـتـهـ» رـواـهـ مـسـلـمـ<sup>(٣)</sup>.

٤٢١ - وعنـ عـدـيـ بـنـ حـاتـمـ رض قـالـ: قالـ رـسـوـلـهـ ﷺ: «مـا مـنـكـمـ مـنـ أـحـدـ إـلـاـ سـيـكـلـمـهـ رـبـهـ، لـيـسـ بـيـنـهـ وـبـيـنـهـ تـرـجـمـانـ، فـيـنـظـرـ أـيـمـانـ مـنـهـ فـلـأـيـرـىـ إـلـاـ مـا قـدـمـ، وـيـنـظـرـ أـشـأـمـ مـنـهـ فـلـأـيـرـىـ إـلـاـ مـا قـدـمـ، وـيـنـظـرـ بـيـنـ يـدـيـهـ فـلـأـيـرـىـ إـلـاـ النـارـ تـلـقـاءـ وـجـهـهـ، فـاتـقـوـ النـارـ وـلـوـ بـشـقـ تـمـرـةـ<sup>(٤)</sup> مـنـفـقـ عـلـيـهـ».

٤٢٢ - وعنـ أـبـيـ ذـرـ رض قـالـ: قالـ رـسـوـلـهـ ﷺ: «إـنـيـ أـرـىـ مـا لـاـ تـرـوـنـ، أـطـتـ السـمـاءـ، وـحـقـ لـهـاـ أـنـ تـيـطـ؛ مـا فـيـهاـ مـوـضـعـ أـرـبـعـ أـصـابـعـ إـلـاـ وـمـلـكـ وـأـضـعـ جـبـهـتـهـ سـاـجـداـ للـهـ تـعـالـىـ. وـالـلـهـ لـوـ تـعـلـمـوـنـ مـا أـعـلـمـ لـضـحـكـتـمـ قـلـيـلاـ، وـلـبـكـيـتـمـ كـثـيرـاـ، وـمـا تـلـدـدـتـمـ بـالـنـسـاءـ عـلـىـ الـقـرـشـ، وـلـخـرـجـتـمـ إـلـىـ الصـعـدـاتـ تـجـأـرـوـنـ إـلـىـ اللـهـ تـعـالـىـ» رـواـهـ التـرـمـذـيـ وـقـالـ: حـدـيـثـ حـسـنـ<sup>(٥)</sup>.

وـ«أـطـتـ» بـفتحـ الـهـمـزـةـ وـتـشـدـيـدـ الـطـاءـ. وـ«تـيـطـ» بـفتحـ التـاءـ وـبـعـدـهـاـ هـمـزـةـ مـكـسـورـةـ، وـالـأـطـيـطـ: صـوتـ الرـاحـلـ وـالـقـتـبـ وـشـبـهـهـمـاـ. وـمـعـنـاهـ: أـنـ كـثـرـةـ مـنـ فـيـ السـمـاءـ مـنـ الـمـلـائـكـةـ الـعـابـدـيـنـ قـدـ أـنـقـلـتـهـاـ حـتـىـ أـطـتـ. وـ«الـصـعـدـاتـ» بـضمـ الصـادـ وـالـعـينـ: الـطـرـقـاتـ. وـمـعـنـيـ «تـجـأـرـوـنـ» تـسـتـغـيـثـوـنـ.

٤٢٣ - وعنـ أـبـيـ بـرـزـةـ - بـرـاءـ ثـمـ زـايـ - نـضـلـةـ بـنـ عـبـيـدـ الـأـسـلـمـيـ رض قـالـ: قالـ

(١) وجـبةـ: وـقـعةـ وـهـزـةـ. يـعـنيـ صـوتـ سـقوـطـهـ.

(٢) فيـ «لـ»: حـيـنـ.

(٤) البـخـارـيـ (٧٥١٢) وـمـسـلـمـ (١٠١٦).

(٣) مـسـلـمـ (٢٨٤٤).

(٥) التـرـمـذـيـ (٢٣١٢).

رَسُولُ [ك/ ٥٥] اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «لَا تَرْزُولُ قَدَمًا عَبْدَ حَتَّىٰ يُسْأَلَ عَنْ عُمُرِهِ فِيمَا أَفْنَاهُ، وَعَنْ عِمَلِهِ<sup>(١)</sup> فِيمَا فَعَلَ، وَعَنْ مَا لِهِ مِنْ أَيْنَ اكْتَسَبَهُ وَفِيمَا أَنْفَقَهُ، وَعَنْ جِسْمِهِ فِيمَا أَبْلَاهُ» رواه الترمذىُّ وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ<sup>(٢)</sup>.

٤٢٤ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قرأتَ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿يَوْمَئِذٍ تُحَدَّثُ أَخْبَارَهَا﴾ [الزلزال: ٤] قال: «أَنْدُرُونَ مَا أَخْبَارُهَا»؟ قالوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قال: «فَإِنَّ أَخْبَارَهَا أَنْ تَشْهَدَ عَلَىٰ كُلِّ عَبْدٍ وَأَمَةٍ بِمَا عَمِلَ عَلَىٰ ظَهِيرَهَا» [ص/ ٦٥] ثُقُولٌ: عَمِلَ كَذَا وَكَذَا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا. فَهَذِهِ أَخْبَارُهَا» رواه الترمذىُّ وقال: حديثٌ حسنٌ<sup>(٣)</sup>.

٤٢٥ - وعن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قال رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «كَيْفَ أَنْعَمْ وَصَاحِبُ الْفَرْنِ قَدِ التَّقَمَ الْقَرْنَ، وَاسْتَمَعَ إِلَيْهِنَّ؛ مَتَىٰ يُؤْمِرُ بِالنَّفْخِ فَيُنْفَخُ» فَكَانَ ذَلِكَ نَقْلًا عَلَىٰ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ لَهُمْ: «قُولُوا: حَسْبُنَا اللَّهُ وَنَعْمَ الْوَكِيلُ» رواه الترمذىُّ وقال: حديثٌ حسنٌ<sup>(٤)</sup>.

«الْقَرْنُ» هُوَ الصُّورُ الَّذِي قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَنُفِخَ فِي الصُّورِ﴾ [الكهف: ٩٩] كذا فسَرَه رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ<sup>(٥)</sup>.

٤٢٦ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قال رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَنْ حَافَ أَدْلَجَ، وَمَنْ أَدْلَجَ بَلَغَ الْمَنْزِلَ، أَلَا إِنَّ سِلْعَةَ اللَّهِ غَالِيَةٌ، أَلَا إِنَّ سِلْعَةَ اللَّهِ الْجَنَّةَ» رواه الترمذىُّ وقال: حديثٌ حسنٌ<sup>(٦)</sup>.

(١) كذا بالنسخ، وفي «جامع الترمذى»: علمه.

(٢) الترمذى (٢٤١٧). (٣) الترمذى (٢٤٢٩) وفي المطبوع: حسن صحيح.

(٤) الترمذى (٢٤٣١).

(٥) أخرج أبو داود (٤٧٤٢) والترمذى (٢٤٣٠) عن عبد الله بن عمرو بن العاص قَالَ: جاءَ أَعْرَابِيًّا إِلَيَّ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: مَا الصُّورُ؟ قَالَ: «قُرْنٌ يُنْفَخُ فِيهِ».

(٦) الترمذى (٢٤٥٠).

وَ «أَدْلَج» بِإِسْكَانِ الدَّالِ، وَمَعْنَاهُ: سَارَ مِنْ أَوْلِ اللَّيْلِ. وَالْمَرَادُ التَّشْمِيرُ فِي الطَّاعَةِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٤٢٧ - وَعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ يَقُولُ: «يُحْشِرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حُفَّةً عُرَاهَةً غُرْلَا» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، النِّسَاءُ وَالرِّجَالُ جَمِيعًا يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ! قَالَ: «يَا عَائِشَةُ، الْأَمْرُ أَشَدُّ مِنْ أَنْ يُهِمَّهُمْ ذَلِكَ»<sup>(١)</sup>.

وَفِي رَوَايَةٍ<sup>(٢)</sup>: «الْأَمْرُ أَهْمُ أَنْ يَنْظُرَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ» مُتَّقِّنٌ عَلَيْهِ.  
«غُرْلَا» بِضمِّ الْغَيْنِ الْمُعَجَّمِ، أَيْ: غَيْرٌ مَخْتُونٍ.

\* \* \* \* \*

## ٥١ - بَابُ الرَّجَاءِ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَعْبَادُ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ لَا يَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَعْفُرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ [الزمر: ٥٣] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَهُلْ يُجَازِي﴾<sup>(٣)</sup> إِلَّا الْكُفُورُ<sup>(٤)</sup> [سَبَّا: ١٧] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّا قَدْ أُوحَىٰ إِلَيْنَا أَنَّ الْعَذَابَ عَلَىٰ مَنْ كَذَبَ وَقَوَىٰ﴾ [طه: ٤٨] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [الأعراف: ١٥٦].

٤٢٨ - وَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ: «مَنْ شَهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنَّ عِيسَى عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ

(١) البخاري (٦٥٢٧) ومسلم (٢٨٥٩).

(٢) أخرجهما بهذا اللفظ ابن ماجه (٤٢٧٦) وابن أبي شيبة (٣٤٣٩٤).

(٣) كذا بالنسخ. بضم الياء وفتح الزاي على البناء للمفعول، وهي قراءة أبي جعفر ونافع وابن كثير وابن عامر، وقرئ بضم الياء وكسر الزاي على البناء للفاعل (يُجازي)، وباللون وكسر الزاي (نجازي) وهي قراءة حمزة والكسائي ومحض عن عاصم ويعقوب وخلف.

وَكَلِمَتُهُ الْقَاتِلُ إِلَى مَرْبِيْمَ وَرُوْحَ مِنْهُ، وَالْجَنَّةَ وَالنَّارَ حَقٌّ، أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ عَلَى مَا كَانَ مِنَ الْعَمَلِ<sup>(١)</sup> مُتَّقِّعًا عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

وفي رواية لمسلم: «مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ النَّارَ»<sup>(٣)</sup>.

٤٢٩ - وعن أبي ذرٌ رضي الله عنه قال: قال النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه: «يقول الله تعالى: مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا أَوْ أَزِيدُهَا، وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ مِثْلُهَا<sup>(٤)</sup> أَوْ أَغْفِرُ. وَمَنْ تَقَرَّبَ مِنِّي شِبْرًا تَقَرَّبَتْ مِنْهُ ذِرَاعًا، وَمَنْ تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعًا تَقَرَّبَتْ مِنْهُ بَاعًا، وَمَنْ آتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً، وَمَنْ لَقَيْتِي بِقُرْبِ الْأَرْضِ خَطِيئَةً، لَا يُشْرِكُ بِي شَيْئًا، لِقَيْتُهُ بِمِثْلِهَا مَغْفِرَةً» رواه مسلم<sup>(٥)</sup>.

معنى الحديث: «مَنْ تَقَرَّبَ» إِلَيَّ بِطَاعَتِي «تَقَرَّبُتُ» إِلَيْهِ بِرَحْمَتِي<sup>(٦)</sup> وَإِنْ زَادَ زِدْتُ «فَإِنْ آتَانِي يَمْشِي» وَأَسْرَعَ فِي طَاعَتِي «أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً» أي: صَبَّيْتُ عَلَيْهِ الرَّحْمَةَ وَسَبَقْتُهُ بِهَا، وَلَمْ أُخْوِجْهُ إِلَى الْمَسْيِ الْكَثِيرِ فِي الْوُصُولِ إِلَى الْمَقْصُودِ. وَ«قُرْبُ الْأَرْضِ» بضم القاف، ويُقال بـكسرِها، والضمُّ أَصْحُ وأَشَهُرُ، ومعناه: مَا يُقَارِبُ مِلَأَهَا. والله أعلم.

(١) على ما كان من العمل: على أي عمل كان، سيئاً أو حسنة، فمن مات على الإيمان لا تخرجه الكبار عن إيمانه فيدخل الجنة.

(٢) البخاري (٣٤٣٥) ومسلم (٢٨).

(٣) مسلم (٢٩).

(٤) في «ص»: بمثلها. وفي «ل»: سيئة مثلها.

(٥) مسلم (٢٦٨٧).

(٦) هذا تأويل للحديث، والصواب حمله على ظاهره على الوجه الالائق بالله صلوات الله عليه وآله وسلامه وهو مذهب السلف.

٤٣٠ - وعن جابر رضي الله عنه قال: جاء أعرابيٌّ إلى النبي صلوات الله عليه وسلام فقال: يا رسول الله، ما الموجِّباتان؟<sup>(١)</sup> قال: «مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ مَاتَ يُشْرِكُ بِهِ دَخَلَ النَّارَ» رواه مسلم<sup>(٢)</sup>.

٤٣١ - وعن أنسٍ رضي الله عنه أن النبي صلوات الله عليه وسلام وَمَعَادُ رَدِيفُهُ عَلَى الرَّحْلِ، قال: «يا مَعَادُ» قال: لَبِيكَ يا رسول الله<sup>(٣)</sup> وَسَعْدِيَكَ. قال: «يا مَعَادُ» قال: لَبِيكَ يا رسول الله وَسَعْدِيَكَ. قال: «يا مَعَادُ» قال: لَبِيكَ [ك/٥٦] يا رسول الله وَسَعْدِيَكَ. ثَلَاثًا، قال: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَشَهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، صِدْقًا مِنْ قَلْبِهِ، إِلَّا حَرَمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ» [ص/٦٦] قال: يا رسول الله، أَفَلَا أُخْبِرُ بِهَا النَّاسَ فَيَسْتَبِّشُوا؟ قال: «إِذَا يَتَكَلُّو»<sup>(٤)</sup> فَأَخْبَرَ بِهَا مَعَادًّا عِنْدَ مَوْتِهِ تَائِمًا. مُتَقَنٌ عَلَيْهِ<sup>(٥)</sup>.

وقوله: «تَائِمًا» أي خوفاً من الإثم في كتم هذا العلم.

٤٣٢ - وعن أبي هُرَيْرَةَ، أَوْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنهما - شَكَّ الراوي، ولا يُضْرِبُ الشَّكُّ فِي عَيْنِ الصَّحَابَيِّ لِأَنَّهُمْ كُلُّهُمْ عُدُولٌ - قال: لَمَّا كَانَ يَوْمُ غَزَوةِ تَبُوكَ، أَصَابَ النَّاسَ مَجَاعَةً، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ أَذِنْتَ لَنَا فَنَحْرَنَا نَوَاصِحَّنَا فَأَكْلَنَا وَادْهَنَّا! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه وسلام: «افْعُلُوا» فَجَاءَ عُمَرُ رضي الله عنه فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ فَعَلْتَ قَلَّ الظَّهَرُ، وَلَكِنْ ادْعُهُمْ بِفَضْلِ أَزْوَادِهِمْ<sup>(٦)</sup>، ثُمَّ ادْعُ اللَّهَ لَهُمْ عَلَيْهَا بِالْبَرَكَةِ، لَعَلَّ اللَّهُ أَنْ يَجْعَلَ فِي

(١) الموجبات: الخصلة الموجبة للجنة والخصلة الموجبة للنار.

(٢) مسلم (٩٣).

(٣) في المواقع الثلاثة في «ك، ص»: رسول الله. بحذف (باء) النداء.

(٤) أي: يتذمرون على الأعمال ويتكللوا على ذلك فيفوتهم بذلك عالي المنازل في العقبى.

(٥) البخاري (١٢٨) ومسلم (٣٢).

(٦) النواصح من الإبل: التي يُستنقى عليها. الظهر: الدواب. سميت ظهراً لكونها يُركب على ظهرها. بفضل أزوادهم: بما باقي عندهم من الطعام.

ذلك<sup>(١)</sup>. فقال رَسُولُ اللهِ ﷺ: «نَعَمْ» فَدَعَا بِنَطْعٍ<sup>(٢)</sup> فَبَسَطَهُ، ثُمَّ دَعَا بِفَضْلِ أَزْوَادِهِمْ، فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِيءُ بَكْفٌ ذُرَّةٌ، وَيَجِيءُ الرَّجُلُ بِكَفٌّ تِمْرٌ، وَيَجِيءُ الْآخَرُ بِكِسْرَةٍ، حَتَّى اجْتَمَعَ عَلَى النَّطْعِ مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ يَسِيرٌ، فَدَعَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِالْبَرَكَةِ ثُمَّ قال: «خُذُوا فِي أُوْعِيَتُكُمْ» فَأَخَذُوا فِي أُوْعِيَتِهِمْ، حَتَّى مَا تَرَكُوا فِي العَسْكَرِ وَعَاءً إِلَّا مَلَأُوهُ، وَأَكَلُوا حَتَّى شَبِّعُوا، وَفَضَلَّ فَضْلَةً، فقال رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللهِ، لَا يَلْقَى اللَّهُ بِهَا»<sup>(٣)</sup> عَبْدُ غَيْرِ شَاكٌ فِي حِجَبِ عَنِ الْجَنَّةِ رواه مسلم<sup>(٤)</sup>.

٤٣٣ - وعن عَبْرَانَ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَهُوَ مِنْ شَهِدَ بَدْرًا - قال: كنتُ أُصَلِّي لِقَوْمِي بَنِي سَالِمَ، وَكَانَ يَحُولُ بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ وَادٍ إِذَا جَاءَتِ الْأَمْطَارُ، فَيَسْقُطُ عَلَيَّ اجْتِيَازُهُ قَبْلَ مَسْجِدِهِمْ، فَجِئْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فقلتُ لَهُ: إِنِّي أَنْكَرُ بَصَرِي<sup>(٥)</sup>، وَإِنَّ الْوَادِي الَّذِي بَيْنِي وَبَيْنَ قَوْمِي يَسِيلٌ إِذَا جَاءَتِ الْأَمْطَارُ، فَيَسْقُطُ عَلَيَّ اجْتِيَازُهُ، فَوَدَّدْتُ أَنَّكَ تَأْتِي فَتُصَلِّي فِي بَيْتِي مَكَانًا أَتَخَذُهُ مُصَلًّى. فقال رَسُولُ اللهِ ﷺ: «سَأَفْعُلُ» فَعَدَا عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَأَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَعْدَمَا اشْتَدَ النَّهَارُ، وَاسْتَأْذَنَ رَسُولُ اللهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَأَذِنْتُ لَهُ، فَلَمْ يَجْلِسْ حَتَّى قَالَ: «أَيْنَ تُحِبُّ أَنْ أُصَلِّي مِنْ بَيْتِكَ؟» فَأَسْرَرْتُ لَهُ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي أُحِبُّ أَنْ يُصَلِّي فِيهِ، فَقَامَ رَسُولُ اللهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَكَبَرَ<sup>(٦)</sup> وَصَفَقَنَا وَرَاءَهُ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ وَسَلَّمَنَا حِينَ سَلَّمَ، فَحَبَسَتْهُ عَلَى خَزِيرَةٍ

(١) كتب فوقها في «ل»: بركة. وفي «ص»: كتب لحق في الحاشية اليمنى: البركة. وكتب فوقها في «ك»: صح. يعني الصحيح حذف كلمة (البركة أو بركة). وليس أي منهما في « صحيح مسلم » قال النموي: (لَعِلَّ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يَجْعَلَ فِي ذَلِكَ كَذَا وَقَعَ فِي الْأَصْوَلِ التِّي رَأَيْنَا، وَفِيهِ مَحْذُوفٌ تَقْدِيرُهُ: يَجْعَلُ فِي ذَلِكَ بَرْكَةً أَوْ خَيْرًا. فَحَذَفَ الْمَفْعُولَ بِهِ لَأَنَّهُ فَضْلَةً.

(٢) النَّطْعُ: بساط من جلد. (٣) في «ص»: بهما.

(٤) مسلم (٢٧).

(٥) أنكرت بصري: ضعف بصري. أو المراد أنه عمي.

(٦) بعدها في «ل»: وكبرنا.

تُصْنَعُ لَهُ<sup>(١)</sup> فَسَمِعَ أَهْلُ الدَّارِ<sup>(٢)</sup> أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِي، فَثَابَ رِجَالٌ مِّنْهُمْ حَتَّىٰ كَثُرَ الرِّجَالُ فِي الْبَيْتِ، فَقَالَ رَجُلٌ: مَا فَعَلَ مَالِكُ؟ لَا أَرَاهُ! فَقَالَ رَجُلٌ: ذَلِكَ مُنَافِقٌ لَا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُولُ ذَلِكَ، أَلَا تَرَاهُ قَالَ (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ!» فَقَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، أَمَّا نَحْنُ فَوَاللَّهِ لَا نَرَى وُدَّهُ وَلَا حَدِيثَهُ إِلَّا إِلَى الْمُنَافِقِينَ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ حَرَمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ» مُتَفَقُ عَلَيْهِ<sup>(٣)</sup>.

«عِبَانُ» بِكَسْرِ الْعَيْنِ الْمُهَمَّلَةِ وَإِسْكَانِ التَّاءِ الْمُثَنَّاةِ فَوْقَ وَبَعْدَهَا بَاءُ مُوَحَّدَةٌ. وَ«الخَزِيرَةُ» بِالخَاءِ الْمُعَجَّمَةِ وَالزَّايِ: هِي<sup>(٤)</sup> دَقِيقٌ يُطْبَخُ بِشَحِيمٍ. قَوْلُهُ: «ثَابَ رِجَالٌ بِالشَّاءِ الْمُثُلَّثِ: أَيْ جَاؤُوا وَأَجْتَمَعُوا.

٤٣٤ - وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قُدِمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَسْبِيٍّ، فَإِذَا امْرَأَةٌ مِّنَ السَّبِيِّ تَسْعَى إِذْ<sup>(٥)</sup> وَجَدَتْ صَبِيًّا فِي السَّبِيِّ أَخْذَتْهُ<sup>(٦)</sup> فَأَلْزَقَتْهُ بِيَطْنَاهَا فَأَرْضَعَتْهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَرُونَ هَذِهِ الْمَرْأَةَ طَارِحَةً وَلَدَهَا فِي النَّارِ؟» قُلْنَا: لَا وَاللَّهِ. فَقَالَ: «اللَّهُ أَرْحَمُ بِعِبَادِهِ مِنْ هَذِهِ بِوَلَدِهَا» مُتَفَقُ عَلَيْهِ<sup>(٧)</sup>.

٤٣٥ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ الْخَلْقَ، كَتَبَ فِي كِتَابٍ فَهُوَ عِنْدَهُ فَوْقَ الْعَرْشِ: إِنَّ رَحْمَتِي تَغْلِبُ غَضَبِي»<sup>(٩)</sup>.

وَفِي رَوَايَةِ: «غَلَبَتْ غَضَبِي»<sup>(١٠)</sup>.

(٢) الدار هنا: المجلة.

(١) في «ك»: «خزير يصنع له».

(٤) ليست في «ك».

(٣) البخاري (١١٨٦) ومسلم (٣٣).

(٦) في «ل»: فأخذته.

(٥) في «ك»: وإذا.

(٨) البخاري (٥٩٩) ومسلم (٢٧٥٤).

(٧) في «ل»: الله.

(٩) البخاري (٣١٩٤).

(١٠) البخاري (٧٤٠٤) ومسلم (٢٧٥١). (١٤ / ٢٧٥١).

وفي رواية: «سَبَقْتُ عَصَبِي»<sup>(١)</sup> مُتَقْقِعٌ عَلَيْهِ.

٤٣٦ - وعنـه قال: سـمـعـتـ رـسـوـلـ اللهـ يـقـولـ: «جـعـلـ اللهـ الرـحـمـةـ مـائـةـ جـزـءـ [صـ /ـ ٦٧ـ] فـأـمـسـكـ عـنـدـ تـسـعـةـ وـتـسـعـينـ، وـأـنـزـلـ فيـ الـأـرـضـ جـزـءـاـ وـاحـدـاـ، فـمـنـ ذـلـكـ الـجـزـءـ يـتـرـاحـمـ الـخـلـاثـقـ، حـتـىـ تـرـفـعـ الدـابـةـ حـافـرـهـاـ عـنـ وـلـدـهـاـ خـشـيـةـ [كـ /ـ ٥٧ـ] أـنـ تـصـبـيـهـ»<sup>(٢)</sup>.

وفي رواية: «إـنـ اللـهـ تـعـالـىـ مـائـةـ رـحـمـةـ، أـنـزـلـ مـنـهـاـ رـحـمـةـ وـاحـدـةـ بـيـنـ الـحـنـ وـالـإـنـسـنـ وـالـبـهـائـمـ وـالـدـوـابـ»<sup>(٣)</sup> فـيـهـاـ يـتـعـاطـفـونـ، وـبـهـاـ يـتـرـاحـمـونـ، وـبـهـاـ تـعـطـفـ الـوـحـشـ عـلـىـ وـلـدـهـاـ، وـأـخـرـ اللـهـ تـسـعـاـ وـتـسـعـينـ رـحـمـةـ يـرـحـمـ بـهـاـ عـبـادـهـ يـوـمـ الـقـيـامـةـ»<sup>(٤)</sup> مُتَقْقِعٌ عَلَيْهِ.

٤٣٧ - ورواه مسلم أيضاً من رواية سلمان الفارسي رض قال: قال رسول الله صل: «إـنـ اللـهـ تـعـالـىـ مـائـةـ رـحـمـةـ، فـمـنـهـاـ رـحـمـةـ يـتـرـاحـمـ بـهـاـ الـخـلـقـ بـيـنـهـمـ، وـتـسـعـ وـتـسـعـونـ لـيـوـمـ الـقـيـامـةـ»<sup>(٥)</sup>.

وفي رواية: «إـنـ اللـهـ تـعـالـىـ خـلـقـ يـوـمـ خـلـقـ السـمـاـواتـ وـالـأـرـضـ مـائـةـ رـحـمـةـ، كـلـ رـحـمـةـ طـبـاقـ مـاـ بـيـنـ السـمـاءـ إـلـىـ الـأـرـضـ»<sup>(٦)</sup>، فـجـعـلـ مـنـهـاـ فـيـ الـأـرـضـ رـحـمـةـ، فـيـهـاـ تـعـطـفـ الـوـالـدـةـ عـلـىـ وـلـدـهـاـ، وـالـوـحـشـ وـالـطـيـرـ بـعـضـهـاـ عـلـىـ بـعـضـ، فـإـذـاـ كـانـ يـوـمـ الـقـيـامـةـ كـمـلـهـاـ بـهـنـدـوـ الرـحـمـةـ»<sup>(٧)</sup>.

(١) البخاري (٧٤٢٢) وفي «ل» تقديم رواية «سبقت» على رواية «غلبت».

(٢) البخاري (٦٠٠٠) ومسلم (٢٧٥٢). (٣) في «ص، ل»: والهوام.

(٤) مسلم (٢٧٥٢). (٥) مسلم (٢٧٥٣).

(٦) في «ل»: منها.

(٧) أي: ملؤها.

(٨) أي: كمل التسعة والتسعين رحمة بهذه الرحمة التي أنزلتها إلى الأرض.

(٩) مسلم (٢٧٥٣).

٤٣٨ - وعنـه، عنـ النبـيِّ ﷺ فـيـمـا يـحـكـيـ عنـ رـبـهـ تـعـالـىـ قالـ: «أذـنـبـ عـبـدـ ذـنـبـاـ فـقـالـ اللـهـمـ اغـفـرـ لـبـيـ ذـنـبـيـ فـقـالـ تـبـارـكـ وـتـعـالـىـ: أذـنـبـ عـبـدـيـ ذـنـبـاـ، عـلـمـ أـنـ لـهـ رـبـاـ يـغـفـرـ الذـنـوبـ وـيـأـخـذـ بـالـذـنـبـ. ثـمـ عـادـ فـأـذـنـبـ فـقـالـ: أـيـ رـبـ، اغـفـرـ لـبـيـ ذـنـبـيـ فـقـالـ تـبـارـكـ وـتـعـالـىـ: عـبـدـيـ أـذـنـبـ ذـنـبـاـ، فـعـلـمـ أـنـ لـهـ رـبـاـ يـغـفـرـ الذـنـبـ وـيـأـخـذـ بـالـذـنـبـ. ثـمـ عـادـ فـأـذـنـبـ فـقـالـ: أـيـ رـبـ، اغـفـرـ لـبـيـ ذـنـبـيـ فـقـالـ تـبـارـكـ وـتـعـالـىـ: أـذـنـبـ عـبـدـيـ ذـنـبـاـ، فـعـلـمـ أـنـ لـهـ رـبـاـ يـغـفـرـ الذـنـبـ وـيـأـخـذـ بـالـذـنـبـ، قـدـ غـفـرـتـ لـعـبـدـيـ، فـلـيـفـعـلـ مـا شـاءـ» مـتـفـقـ عـلـيـهـ<sup>(١)</sup>.

وـقـولـهـ: «فـلـيـفـعـلـ مـا شـاءـ» أـيـ: مـا دـامـ يـفـعـلـ هـكـذـاـ؛ يـذـنـبـ وـيـتـوـبـ، أـغـفـرـ لـهـ، فـإـنـ التـوـبـةـ تـهـدـمـ مـا قـبـلـهـاـ.

٤٣٩ - وـعـنـهـ قـالـ: قـالـ رـسـوـلـ اللـهـ ﷺ: «وـالـذـي نـفـسـيـ بـيـدـهـ، لـوـ لـمـ تـذـنـبـوـاـ لـذـهـبـ اللـهـ بـكـمـ، وـجـاءـ بـقـومـ يـذـنـبـوـنـ فـيـسـتـغـفـرـوـنـ اللـهـ تـعـالـىـ فـيـغـفـرـ لـهـمـ» رـوـاهـ مـسـلـمـ<sup>(٢)</sup>.

٤٤٠ - وـعـنـ أـبـيـ أـيـوبـ ﷺ قـالـ: سـمـعـتـ رـسـوـلـ اللـهـ ﷺ يـقـولـ: «لـوـلـاـ أـنـكـمـ تـذـنـبـوـنـ، لـخـلـقـ اللـهـ خـلـقـاـ يـذـنـبـوـنـ، يـغـفـرـ<sup>(٣)</sup> لـهـمـ» رـوـاهـ مـسـلـمـ<sup>(٤)</sup>.

٤٤١ - وـعـنـ أـبـيـ هـرـيـرـةـ ﷺ قـالـ: كـنـاـ قـعـودـاـ مـعـ رـسـوـلـ اللـهـ ﷺ مـعـنـاـ أـبـوـ بـكـرـ وـعـمـرـ فـيـ نـفـرـ، فـقـامـ رـسـوـلـ اللـهـ ﷺ مـنـ بـيـنـ أـظـهـرـنـاـ، فـأـبـطـأـ عـلـيـنـاـ، وـخـشـيـنـاـ أـنـ يـقـطـعـ دـوـنـنـاـ<sup>(٥)</sup> فـقـزـ عـنـاـ فـقـمـنـاـ، فـكـنـتـ أـوـلـ مـنـ فـزـعـ، فـخـرـجـتـ أـبـتـغـيـ رـسـوـلـ اللـهـ ﷺ حـتـىـ أـتـيـتـ حـائـطـاـ<sup>(٦)</sup> لـلـأـنـصـارـ... وـذـكـرـ الـحـدـيـثـ بـطـولـهـ إـلـىـ قـولـهـ: فـقـالـ رـسـوـلـ اللـهـ ﷺ: «أـذـهـبـ، فـمـنـ لـقـيـتـ وـرـاءـ هـذـاـ الـحـائـطـ يـشـهـدـ أـنـ لـاـ إـلـهـ إـلـاـ اللـهـ مـسـتـيقـنـاـ بـهـاـ قـلـبـهـ، فـبـشـرـهـ بـالـجـنـةـ»

(١) البخاري (٧٥٠٧) وـمـسـلـمـ (٢٧٥٨).

(٢) فيـ «صـ»: فـيـغـفـرـ.

(٣) مـسـلـمـ (٢٧٤٩).

(٤) مـسـلـمـ (٢٧٤٨).

(٥) أيـ: يـصـابـ بـمـكـروـهـ مـنـ عـدـوـ.

(٦) الـحـائـطـ: الـبـسـانـ.

رواه مسلم<sup>(١)</sup>.

٤٤٢ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاصي رض أنَّ النَّبِيَّ صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَلَأَ قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى فِي إِبْرَاهِيمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: رَبِّ إِيمَانِنَ أَضَلَّنَ كَثِيرًا مِنَ الْمَنَاسِ فَنَّتِ تَعَنِي فِإِنَّهُ مِنِي الآية [إبراهيم: ٣٦] وَقَالَ عِيسَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنْ تَعْذِيزَهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ [المائدة: ١١٨] فَرَفَعَ يَدَيهِ وَقَالَ: «اللَّهُمَّ أَمْتَنِي أَمْتَنِي!» وَبَكَى، فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «يَا جِبْرِيلُ، اذْهَبْ إِلَى مُحَمَّدٍ - وَرَبُّكَ أَعْلَمُ - فَسَلِّهُ: مَا يُنْكِيَكَ؟» فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ، فَأَخْبَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَا قَالَ - وَهُوَ أَعْلَمُ - فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «يَا جِبْرِيلُ، اذْهَبْ إِلَى مُحَمَّدٍ فَقُلْ: إِنَّ سَرْضِيكَ فِي أَمْتِكَ وَلَا نَسُوكَ» رواه مسلم<sup>(٢)</sup>.

٤٤٣ - وعن معاذٌ بْنٌ جَبَلٍ رض قال: كُنْتُ رِدْفَ النَّبِيِّ صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى حِمَارٍ، فَقَالَ: «يَا مُعاذُ، هَلْ تَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ وَمَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ؟» قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «إِنَّ حَقَّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَحَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ أَلَّا يُعَذِّبَ مَنْ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا أُبَشِّرُ النَّاسَ؟ قَالَ: «لَا تُبَشِّرُهُمْ فَيَنْكِلُوَا» مُتَفَقُ عَلَيْهِ<sup>(٣)</sup>.

٤٤٤ - [ص/٦٨] وعن البراء بن عازب رض عن النبي صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «الْمُسْلِمُ إِذَا سُئِلَ فِي الْقَبْرِ يَشْهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: يَشَهِدُ اللَّهُ أَلَّا يَشْهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ» [ابراهيم: ٢٧] مُتَفَقُ عَلَيْهِ<sup>(٤)</sup>.

(١) مسلم (٣١).

(٢) البخاري (٢٨٥٦) ومسلم (٣٠).

(٣) أكمل الآية في «ل».

(٤) البخاري (٤٦٩٩) ومسلم (٢٨٧١).

٤٤٥ - وعن أنسٍ رضي الله عنه عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «إِنَّ الْكَافِرَ إِذَا عَمِلَ حَسَنَةً أَطْعَمَ بِهَا طُعْمَةً مِنَ الدُّنْيَا، وَأَمَّا الْمُؤْمِنُ [ك/٥٨] فَإِنَّ اللَّهَ يَدْخِرُ لَهُ حَسَنَاتِهِ فِي الْآخِرَةِ، وَيُعْقِبُهُ رِزْقًا فِي الدُّنْيَا عَلَى طَاعَتِهِ»<sup>(١)</sup>.

وفي رواية: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مُؤْمِنًا حَسَنَةً؟ يُعْطِي بِهَا فِي الدُّنْيَا وَيُجْزِي بِهَا فِي الْآخِرَةِ. وَأَمَّا الْكَافِرُ فَيُطْعِمُ بِحَسَنَاتِ مَا عَمِلَ اللَّهُ تَعَالَى فِي الدُّنْيَا، حَتَّى إِذَا أَفْضَى إِلَى الْآخِرَةِ لَمْ يَكُنْ لَهُ حَسَنَةٌ يُجْزِي بِهَا» رواه مسلم<sup>(٢)</sup>.

٤٤٦ - وعن جابرٍ رضي الله عنه قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَثَلُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ، كَمَثَلِ نَهْرٍ جَارٍ غَمْرٍ، عَلَى بَابِ أَحَدِكُمْ، يَغْتَسِلُ مِنْهُ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ» رواه مسلم<sup>(٣)</sup>.  
و«الغَمْرُ» الكثيرُ.

٤٤٧ - وعن ابن عباسٍ رضي الله عنهما قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «مَا مِنْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ يَمُوتُ، فَيَقُومُ عَلَى جَنَاحَتِهِ أَرْبَعَوْنَ رَجُلًا لَا يُشْرِكُونَ بِاللَّهِ شَيْئًا، إِلَّا شَفَعَهُمُ اللَّهُ فِيهِ» رواه مسلم<sup>(٤)</sup>.

٤٤٨ - وعن ابن مَسْعُودٍ رضي الله عنه قال: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي قُبَّةِ نَحْوًا مِنْ أَرْبَعينَ رَجُلًا<sup>(٥)</sup> فقال: «أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا رُبِيعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟» قُلْنَا: نَعَمْ. قال: «أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟» قُلْنَا: نَعَمْ. قال: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا نِصْفَ أَهْلِ الْجَنَّةِ؛ وَذَلِكَ أَنَّ الْجَنَّةَ لَا يَدْخُلُهَا إِلَّا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ، وَمَا أَنْتُمْ فِي أَهْلِ الشَّرِّ إِلَّا كَالشَّعْرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي جِلْدِ الثَّوْرِ الْأَسْوَدِ، أَوْ كَالشَّعْرَةِ السَّوَادِيِّ فِي جِلْدِ الثَّوْرِ

(٢) في «ل»: حسناته ما عمل فيه.

(١) مسلم (٥٧/٢٨٠٨).

(٤) مسلم (٦٦٨).

(٣) مسلم (٥٦/٢٨٠٨).

(٦) من «ل» وال الصحيح.

(٥) مسلم (٩٤٨).

الأَحْمَرُ» مُتَّقِّعٌ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>.

٤٤٩ - وعن أبي موسى الأشعري رض قال: قال رسول الله صل: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ، دَفَعَ اللَّهُ إِلَى كُلِّ مُسْلِمٍ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا، فَيَقُولُ: هَذَا فِكَارُكَ مِنَ النَّارِ»<sup>(٢)</sup>.

وفي رواية عنه، عن النبي صل قال: «يَحِيَّءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ نَاسٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ بِذُنُوبٍ كَأَمْثَالِ الْجِبَالِ، يَغْفِرُهَا اللَّهُ لَهُمْ»<sup>(٣)</sup> رواه مسلم<sup>(٤)</sup>.

قوله: «دَفَعَ إِلَى كُلِّ مُسْلِمٍ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا، فَيَقُولُ: هَذَا فِكَارُكَ مِنَ النَّارِ» معناه ما جاء في حديث أبي هريرة: «لِكُلِّ أَحَدٍ مَنْزُلٌ فِي الْجَنَّةِ وَمَنْزُلٌ فِي النَّارِ»<sup>(٥)</sup> فالمؤمن إذا دَخَلَ الْجَنَّةَ خَلَفَهُ الْكَافِرُ فِي النَّارِ؛ لأنَّه مُسْتَحْقٌ لِذَلِكَ بِكُفْرِهِ.

ومعنى «فِكَارُكَ» أَنَّكَ كُنْتَ مَعْرَضًا لِ الدُّخُولِ النَّارِ، وَهَذَا فِكَارُكَ؛ لأنَّ الله تعالى قدَّرَ لِلنَّارِ عَدَدًا يَمْلُؤُهَا، فَإِذَا دَخَلَهَا الْكُفَّارُ بِذُنُوبِهِمْ وَكُفُرِهِمْ صَارُوا فِي مَعْنَى الْفِكَارِ لِلْمُسْلِمِينَ. والله أعلم.

٤٥٠ - وعن ابن عمر رض قال: سمعت رسول الله صل يقول: «يُدْنِي الْمُؤْمِنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ رَبِّهِ، حَتَّى يَضَعَ عَلَيْهِ كَنْفَهُ، فَيَقَرِّرُهُ بِذُنُوبِهِ، فَيَقُولُ: أَتَعْرِفُ ذَنْبَ كَذَا؟ أَتَعْرِفُ ذَنْبَ كَذَا؟ فَيَقُولُ: رَبِّ، أَغْرِفُ. قَالَ: فَإِنِّي قَدْ سَرَّتْهَا عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا، وَأَنَا أَغْفِرُهَا لَكَ الْيَوْمَ. فَيُعْطَى صَحِيفَةَ حَسَنَاتِهِ» مُتَّقِّعٌ عَلَيْهِ<sup>(٦)</sup>.

(١) البخاري (٦٥٢٨) ومسلم (٢٢١). (٢) مسلم (٢٧٦٧/٤٩).

(٣) تمامه في صحيح مسلم: «وَيَضَعُهَا عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى».

(٤) مسلم (٥١/٢٧٦٧) ولفظه: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا هُوَ مَنْزَلَانِ: مَنْزُلٌ فِي الْجَنَّةِ، وَمَنْزُلٌ فِي النَّارِ، فَإِذَا مَاتَ فَدَخَلَ النَّارَ وَرِثَ أَهْلُ الْجَنَّةِ مَنْزِلَهُ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: «أُوْتَهُكُمُ الْوَرَقَةَ»».

(٥) رواه ابن ماجه (٤٣٤١). (٦) البخاري (٢٤٤١) ومسلم (٢٧٦٨).

«كَنَفَهُ» سَتْرُهُ وَرَحْمَتُهُ.

٤٥١ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه أن رجلاً أصاب من امرأة قبلة، فأتى النبي صلوات الله عليه فأخبره، فأنزل الله تعالى: «وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِ النَّهَارِ وَرُلْفًا مِنَ الْأَيَّلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُدْهِبُنَّ الْسَّيِّئَاتِ» [هود: ١١٤] فقال الرجل: ألي هذا يا رسول الله؟ قال: «لِجَمِيعِ أُمَّتِي كُلُّهُمْ مُتَّفِقٌ عَلَيْهِ»<sup>(١)</sup>.

٤٥٢ - وعن أنس رضي الله عنه قال: جاء رجل [ص/٦٩] إلى النبي صلوات الله عليه فقال: يا رسول الله، أصبت حداً فاقمه علىي. وحضرت الصلاة، فصلى مع رسول الله صلوات الله عليه فلما قضى الصلاة قال: يا رسول الله، أصبت حداً، فأقم في كتاب الله. قال: «هل حضرت معنا الصلاة؟» قال: نعم. قال: «فَدُعِّفَ<sup>(٢)</sup> لَكَ» متفق عليه<sup>(٣)</sup>.

وقوله: «أصبت حداً» معناه: معصية توجب التعزير<sup>(٤)</sup> وليس المراد الحد الشرعي الحقيقى، كحد الزنا والخمر وغيرهما، فإن هذه الحدود لا تسقط بالصلاه، ولا يجوز للإمام تركها.

٤٥٣ - عنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَيْرَضِي عَنِ الْعَبْدِ أَنْ يَأْكُلَ الْأَكْلَةَ فِي حَمَدَهُ عَلَيْهَا، أَوْ يَشْرَبَ الشَّرْبَةَ فِي حَمَدَهُ عَلَيْهَا» رواه مسلم<sup>(٥)</sup>.

«الأكلة» بفتح الهمزة: وهي المرة الواحدة من الأكل، كالغداء والعشاء.

٤٥٤ - وعن أبي موسى رضي الله عنه عن [ك/٥٩] النبي صلوات الله عليه قال: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَبْسُطُ

(١) البخاري ٥٢٦) ومسلم (٢٧٦٣).

(٢) في «ل»: غفر الله.

(٣) البخاري (٦٨٢٣) ومسلم (٢٧٦٤).

(٤) التعزير: هو تأديب دون الحد. وأصله من العزز، وهو المنع (التعريفات للجرجاني ص ٦٢).

(٥) مسلم (٢٧٣٤).

يَدُهُ بِاللَّيلِ لِيُتُوبَ مُسِيءُ النَّهَارِ، وَيَبْسُطُ يَدُهُ بِالنَّهَارِ لِيُتُوبَ مُسِيءُ اللَّيلِ، حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا» رواه مسلم<sup>(١)</sup>.

٤٥٥ - وعن أبي نجيح عَمْرُو بْنِ عَبْسَةَ - بفتح العين والباء - السُّلْمَيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: كُنْتُ وأنا في الجاهلية أظُنُّ أَنَّ النَّاسَ عَلَى ضَلَالٍ، وَأَهُمْ لَيْسُوا عَلَى شَيْءٍ وَهُمْ يَعْبُدُونَ الْأَوْثَانَ، فَسَمِعْتُ بِرَجُلٍ بِمَكَّةَ يُخْبِرُ أَخْبَارًا، فَقَعَدْتُ عَلَى رَاحِلَتِي، فَقَدِمْتُ عَلَيْهِ، فَإِذَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُسْتَخْفِيًّا، جُرَاءُ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup> قَوْمُهُ، فَتَلَطَّفَتْ حَتَّى دَخَلَتْ عَلَيْهِ بِمَكَّةَ، فَقُلْتُ لَهُ: مَا أَنْتَ؟ قَالَ: «أَنَا نَبِيٌّ» فَقُلْتُ: وَمَا نَبِيٌّ؟ قَالَ: «أَرْسَلَنِي اللهُ» فَقُلْتُ: بِأَيِّ شَيْءٍ أَرْسَلَكَ؟ قَالَ: «أَرْسَلَنِي بِصِلَةِ الْأَرْحَامِ، وَكَسِيرِ الْأَوْثَانِ، وَأَنْ يُوَحِّدَ اللهُ لَا يُشْرِكَ بِهِ شَيْءٌ» فَقُلْتُ: فَمَنْ مَعَكَ عَلَى هَذَا؟ قَالَ: «حُرٌّ وَعَبْدٌ» وَمَعَهُ يَوْمَئِذٍ أَبُو بَكْرٍ وَبِلَالٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقُلْتُ: إِنِّي مُتَّسِعُكَ. قَالَ: «إِنَّكَ لَا تَسْتَطِعُ ذَلِكَ يَوْمَكَ هَذَا، أَلَا تَرَى حَالِي وَحَالَ النَّاسِ! وَلَكِنِ ارْجِعْ إِلَى أَهْلِكَ، فَإِذَا سَمِعْتَ بِي قَدْ ظَهَرْتُ فَأَتَنِي».

قال: فَذَهَبْتُ إِلَى أَهْلِي، وَقَدِيمَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ، وَكُنْتُ فِي أَهْلِي، فَجَعَلْتُ أَتَخْبَرُ الْأَخْبَارَ وَأَسْأَلُ<sup>(٣)</sup> النَّاسَ حِينَ قَدِيمَ الْمَدِينَةِ، حَتَّى قَدِيمَ نَفَرَ مِنْ أَهْلِ<sup>(٤)</sup> الْمَدِينَةِ، فَقُلْتُ: مَا فَعَلَ هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي قَدِيمَ الْمَدِينَةَ؟ فَقَالُوا: النَّاسُ إِلَيْهِ سِرَاعٌ، وَقَدْ أَرَادَ قَوْمُهُ قَتْلَهُ فَلَمْ يَسْتَطِعُوا ذَلِكَ.

فَقَدِمْتُ الْمَدِينَةَ، فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ أَتَعْرِفُنِي؟ قَالَ: «نَعَمْ، أَنْتَ الَّذِي لَقِيَنِي بِمَكَّةَ» قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَخْبِرْنِي عَمَّا عَلِمَكَ اللهُ وَأَجْهَلُهُ،

(١) مسلم (٢٧٥٩). (٢) في «ص»: أو عليه.

(٣) في «ك»: أرسل. والمثبت من «ص، ل» وهو موافق لما في صحيح مسلم.

(٤) في «ك»: أهلي. والمثبت من «ص، ل». وفي صحيح مسلم: «حَتَّى قَدِيمَ عَلَيَّ نَفَرَ مِنْ أَهْلِ يَثْرَبِ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ».

أَخْبَرْنِي عَنِ الصَّلَاةِ. قَالَ: «صَلَّى صَلَاةَ الصُّبْحِ، ثُمَّ أَقْصَرَ عَنِ الصَّلَاةِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ حَتَّى تَرْفَعَ؛ فَإِنَّهَا تَطْلُعُ حِينَ تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ، وَحِينَئِذٍ يَسْجُدُ لَهَا الْكُفَّارُ، ثُمَّ صَلَّى؛ فَإِنَّ الصَّلَاةَ مَشْهُودَةٌ مَحْضُورَةٌ، حَتَّى يَسْتَقِلَ الظَّلُّ بِالرَّحْمَةِ، ثُمَّ أَقْصَرَ عَنِ الصَّلَاةِ؛ فَإِنَّهُ حِينَئِذٍ تُسْجَرُ جَهَنَّمُ، فَإِذَا أَقْبَلَ الْفَيْءُ فَصَلَّى، فَإِنَّ الصَّلَاةَ مَشْهُودَةٌ مَحْضُورَةٌ، حَتَّى تُصَلَّى الْعَصْرُ، ثُمَّ أَقْصَرَ عَنِ الصَّلَاةِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، فَإِنَّهَا تَغْرُبُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ، وَحِينَئِذٍ<sup>(١)</sup> يَسْجُدُ لَهَا الْكُفَّارُ».

قال: فقلتُ: يا نَبِيَّ اللَّهِ، فالوضوءُ، حَدَّثْنِي عَنْهُ. فقال: «مَا مِنْكُمْ رَجُلٌ يُغَرِّبُ وَضُوئَهُ، فَيَمْضِي مُضْمِضُ وَيَسْتَنْشِقُ فَيُنَشِّرُ، إِلَّا خَرَّتْ خَطَايَا وَجْهِهِ وَفِيهِ وَخَيَاشِيمِهِ، ثُمَّ إِذَا غَسَلَ وَجْهَهُ كَمَا أَمْرَهُ<sup>(٢)</sup> اللَّهُ إِلَّا خَرَّتْ خَطَايَا<sup>(٣)</sup> وَجْهِهِ مِنْ أَطْرَافِ لِحَيَّتِهِ مَعَ الْمَاءِ، ثُمَّ يَغْسِلُ يَدَيْهِ إِلَى الْمِرْقَقِينَ إِلَّا خَرَّتْ خَطَايَا يَدَيْهِ مِنْ آنَامِلِهِ مَعَ الْمَاءِ، ثُمَّ يَمْسَحُ رَأْسَهُ إِلَّا خَرَّتْ خَطَايَا رَأْسِهِ مِنْ أَطْرَافِ شَعْرِهِ مَعَ الْمَاءِ، ثُمَّ يَغْسِلُ قَدْمَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ إِلَّا خَرَّتْ خَطَايَا رِجْلَيْهِ مِنْ آنَامِلِهِ<sup>(٤)</sup> مَعَ الْمَاءِ، فَإِنْ هُوَ قَامَ فَصَلَّى، فَحَمِدَ اللَّهَ تَعَالَى وَأَشْنَى عَلَيْهِ وَمَجَدَهُ بِالَّذِي هُوَ لَهُ أَهْلٌ، وَفَرَّغَ قَلْبَهُ لِلَّهِ تَعَالَى، إِلَّا انْصَرَفَ مِنْ خَطِيَّتِهِ كَهِيَّتِهِ يَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ».

فَحَدَّثَ عَمْرُو بْنُ [ص / ٧٠] عَبَّسَةَ بِهَذَا الْحَدِيثِ أَبَا أُمَّامَةَ صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لَهُ أَبُو أُمَّامَةَ: يَا عَمْرُو بْنَ عَبَّسَةَ، انْظُرْ مَا تَقُولُ! فِي مَقَامٍ وَاحِدٍ يُعْطَى هَذَا الرَّجُلُ؟ فَقَالَ عَمْرُو: يَا أَبَا أُمَّامَةَ، لَقَدْ كَبَرْتُ سِنِّي، وَرَقَّ عَظْمِيُّ، وَاقْتَرَبَ أَجْلِيُّ، وَمَا بِي حَاجَةٌ أَنْ أَكُذِّبَ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى وَلَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَوْلَمْ أَسْمَعْهُ مِنْ

(١) في «ك»: وَحِينَ.

(٢) في «ك»: أمر.

(٣) من «وفيه وخياشيمه...» إلى هنا سقط من بعض المطبوعات.

(٤) «من آنامله» ليس في «ك» والمثبت من «ص، ل» وهو موافق لما في صحيح مسلم.

رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَّا مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا - حَتَّى عَدَ سَبْعَ مَرَّاتٍ - مَا حَدَّثُ أَبِدًا  
بِهِ، وَلَكِنِي سَمِعْتُهُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ. رواه مسلم<sup>(١)</sup>.

قوله: «جُرَاءُ عَلَيْهِ قَوْمُهُ» هُوَ بِحِيمٍ مضمومٌ وبالمَدّ، عَلَى وزنِ (علماء) أيْ:  
جَاسِرُونَ مُسْتَطِيلُونَ غَيْرُ هَائِينَ. هذه الرواية المشهورة، ورواوه الحُمَيْدِيُّ وغَيْرُهُ  
«جِرَاءٌ عَلَيْهِ»<sup>(٢)</sup> بكسرِ الحاءِ المُهمَلَةِ وقال: معناه: غَضَابٌ، دُوُّ وَغَمٌّ وَهَمٌّ، قَدْ عَيَّلَ  
صَبْرُهُمْ بِهِ حَتَّى أَثَرَ فِي أَجْسَامِهِمْ، من قوله: حَرَى جَسْمُ يَحْرَى؛ إِذَا نَقَصَ مِنْ أَمِّ<sup>(٣)</sup>  
أَوْ غَمٌّ وَنَحْوُهُ<sup>(٤)</sup>. والصَّحِيحُ أَنَّهُ بِالْجِيمِ.

قوله ﷺ: «بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ» أيْ: ناحيتَيْ رَأْسِهِ. والمرادُ التَّمَثِيلُ، معناهُ أَنَّهُ  
حِينَئِذٍ يَتَحَرَّكُ الشَّيْطَانُ وَشَيْعَتُهُ وَيَتَسَلَّطُونَ. وقوله: [ك/ ٦٠] «يُقْرَبُ وَضَوْءُهُ» معناه:  
يُحِصِّرُ الْمَاءَ الَّذِي يَتَوَضَّأُ بِهِ. وقوله: «إِلَّا خَرَّتْ خَطَايَاهُ» هُوَ بِالْخَاءِ المعجمة: أي  
سقطت. ورواوه بعضاً لهم «جَرَتْ» بالجِيم<sup>(٥)</sup> والصَّحِيحُ بِالْخَاءِ، وَهُوَ روايةُ الجَمَهُورِ.  
وقوله: «فَيَنْتَهُ» أيْ: يَسْتَخْرُجُ مَا فِي أَنفِهِ مِنْ أَذَى. والثَّنَرُ: طَرْفُ الْأَنْفِ.

٤٥٦ - وعن أبي موسى الأشعري روى الله عن النبي ﷺ قال: «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ تَعَالَى  
رَحْمَةً أُمَّةً قَبَضَ نَبِيَّهَا قَبْلَهَا، فَجَعَلَهُ لَهَا فَرَطاً وَسَلَفَا بَيْنَ يَدِيهَا<sup>(٦)</sup> وَإِذَا أَرَادَ هَلْكَةً أُمَّةً  
عَذَّبَهَا وَنَبِيَّهَا حَقِّيًّا، فَأَهْلَكَهَا وَهُوَ يَنْظُرُ، فَأَفَرَّ عَيْنَهُ بَهَلَكَهَا حِينَ كَذَّبُوهُ وَعَصَوْا أَمْرَهُ»  
رواه مسلم<sup>(٧)</sup>.

\*\*\*\*\*

(٢) الجمع بين الصحيحين (٣٠٧٥).

(١) مسلم (٨٣٢).

(٣) في «ل»: هم.

(٤) لم أجُد هذا النص عند الحميدِي، وهو نص كلام ابن الجوزي في (كشف المشكل ٤/١٩٦).

(٥) أي: يكون مقدماً بين أيديهم يشفع لهم.

(٦) من «ك».

(٧) مسلم (٢٢٨٨).

## ٥٢ - باب فضل الرجاء

قال الله تعالى إخباراً عن العبد الصالح: ﴿وَأُوتِئُضُّ أَمْرِيٍّ إِلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ﴾ فَوَقَنَهُ اللَّهُ سَيِّئَاتِ مَا مَكَرُوا﴾ [غافر: ٤٤-٤٥].

٤٥٧ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، وَأَنَا مَعَهُ حِيثُ يَذْكُرُنِي، وَاللَّهُ لَهُ أَفْرَحُ بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ مِنْ أَحَدِكُمْ يَحِدُّ ضَالَّتَهُ بِالْفَلَّةِ». (وَمَنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ شَبِيرًا تَقَرَّبَتِ إِلَيْهِ ذِرَاعًا) (١) وَمَنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا تَقَرَّبَتِ إِلَيْهِ بَاعًا، وَإِذَا أَقْبَلَ إِلَيَّ يَمْشِي أَقْبَلْتُ إِلَيْهِ أَهْرُولُ» متفقٌ عَلَيْهِ (٢). وهذا لفظٌ إِحدَى روایاتِ مسلمٍ. وتَقَدَّمَ شَرْحُهُ فِي الْبَابِ قَبْلَهُ.

وُرُوِيَّ فِي «الصَّحِيفَتَيْنِ»: «وَأَنَا مَعَهُ حِينَ يَذْكُرُنِي» بِالنُّونِ (٣)، وَفِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ «حِيثُ» بِالثَّاءِ، وَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ.

٤٥٨ - وعن جابرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَبْلَ مَوْتِهِ بِثَلَاثَةِ أَيَّامٍ يَقُولُ: «لَا يُمُونَ أَحَدُكُمْ إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ الظَّنَّ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ» رواه مسلم (٤).

٤٥٩ - وعن أنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: يَا بْنَ آدَمَ، إِنَّكَ مَا دَعَوْتَنِي وَرَجَوْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ عَلَى مَا كَانَ مِنْكَ وَلَا أُبَالِي. يَا بْنَ آدَمَ، لَوْ بَلَغَتْ ذُنُوبُكَ عَنَّا السَّمَاءُ ثُمَّ اسْتَغْفِرَتَنِي غَفَرْتُ لَكَ». يَا بْنَ آدَمَ، إِنَّكَ لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابَ الْأَرْضِ خَطَايَا، ثُمَّ لَقَيْتَنِي لَا تُشْرِكُ بِي شَيْئاً، لَأَتَيْتَكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً» رواه الترمذى (٥) وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ (٦).

(٢) من «ك».

(١) في «ص»: الله.

(٤) مسلم (٧٤٠٥).

(٣) البخاري (٧٤٠٥) ومسلم (٢٦٧٥).

(٦) الترمذى (٣٥٤٠).

(٥) مسلم (٢٨٧٧).

«عَنَانُ السَّمَاءِ» بفتح العين، قيل: هو مَا عَنَ لَكَ مِنْهَا، أي: ظَهَرَ إِذَا رَفَعْتَ رَأْسَكَ. وقيل: هو السَّحَابُ. و«قُرَابُ الْأَرْضِ» بضم القاف، وقيل بحسبها، والضم أَصَحُّ وأَشَهُرُ، وَهُوَ: مَا يُقَارِبُ مِلَائِكَةً.

\*\*\*\*\*

### ٥٣ - باب الجمع بين الخوف والرجاء

اعْلَمْ أَنَّ الْمُخْتَارَ لِلْعَبْدِ فِي حَالٍ صَحَّتِهِ أَنْ يَكُونَ خَائِفًا رَاجِحًا، وَيَكُونَ خَوْفُهُ وَرَجَاؤُهُ سَوَاءً، وَفِي حَالٍ الْمَرَضِ يَمْحَضُ الرَّجَاءُ، وَقَوَاعِدُ الشَّرْعِ مِنْ نُصُوصِ الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مُنْظَاهِرَةٌ عَلَى ذَلِكَ. [ص / ٧١]

قال الله تعالى: ﴿فَلَا يَأْمُنُ مَكَرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَسِرُونَ﴾ [الأعراف: ٩٩] وقال تعالى: ﴿إِنَّهُ لَا يَأْتِشُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ﴾ [يوسف: ٨٧] وقال تعالى: ﴿يَوْمَ تَبَيَّضُ وُجُوهٌ وَسَوْدَ وُجُوهٌ﴾ [آل عمران: ١٠٦] وقال تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكَ لَسَرِيعُ الْعِقَابِ وَإِنَّهُ لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [الأعراف: ١٦٧] وقال تعالى: ﴿إِنَّ الْأَثْرَارَ لَفِي تَعْبِيرٍ وَإِنَّ الْفَجَارَ لَفِي حَيْمِ﴾ [الانفطار: ١٣-١٤] وقال تعالى: ﴿فَمَآمَنَ ثَقْلَتْ مَوَازِينُهُ، فَهُوَ فِي عِيشَكُو رَاضِيَةٌ وَمَآمَنَ حَفَّتْ مَوَازِينُهُ، فَأَمَّهُ هَكَاوِيَهُ﴾ [القارعة: ٦-٩] والآيات في هذا المعنى كثيرة، فيجتمع الخوف والرجاء في آيتين مقتربتين<sup>(١)</sup> أو آياتٍ أو آيةٍ.

٤٦٠ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: «لَوْ يَعْلَمُ الْمُؤْمِنُ مَا عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الْعُقُوبَةِ<sup>(٢)</sup> مَا طَمِعَ بِجَنَّتِهِ أَحَدٌ، وَلَوْ يَعْلَمُ الْكَافِرُ مَا عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الرَّحْمَةِ<sup>(٣)</sup> مَا قَنَطَ مِنْ جَنَّتِهِ<sup>(٤)</sup> أَحَدٌ» رواه مسلم<sup>(٥)</sup>.

(٢) أي: من غير أن ينظر إلى رحمته.

(٤) في «ل»: رحمته.

(١) في «ك»: متفقين.

(٣) أي: من غير أن ينظر إلى عذابه.

(٥) مسلم (٢٧٥٥).

٤٦١ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إِذَا وُضِعَتْ الجنازة واحتملها الرَّجَالُ عَلَى أَعْنَاقِهِمْ، فَإِنْ كَانَتْ صَالِحةً قَالَتْ: قَدْمُونِي قَدْمُونِي! وَإِنْ كَانَتْ غَيْرَ صَالِحةً قَالَتْ: يَا وَيْلَهَا! أَيْنَ تَذَهَّبُونَ بِهَا! يَسْمَعُ صَوْتَهَا كُلُّ شَيْءٍ إِلَّا الإِنْسَانُ، وَلَوْ سَمِعَهُ صَعِيقًا» رواه البخاري<sup>(١)</sup>.

٤٦٢ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: [ك/ ٦١] قال النبي صلى الله عليه وسلم: «الجنة أقرب إلى أحدكم من شراكه<sup>(٢)</sup> نعلمه، والنار مثل ذلك<sup>(٣)</sup>» رواه البخاري<sup>(٤)</sup>.

\*\*\*\*\*

#### ٤ - باب فضل البكاء من خشية الله تعالى وشوقاً

قال الله تعالى: ﴿ وَيَخِرُّونَ لِلأَذْقَانِ يَبْكُونَ وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعًا ﴾ [الإسراء: ١٠٩] وقال تعالى: ﴿ أَفَيْنَ هَذَا الْحَدِيثُ تَعْجَبُونَ ﴾<sup>(٥)</sup> [وَنَصَحَّوْكُمْ وَلَا تَبْكُونَ] [التجم: ٥٩ - ٦٠].

٤٦٣ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال لي النبي صلى الله عليه وسلم: «أَقْرَأْتَ عَلَيَّ الْقُرْآنَ» قلت: يا رسول الله، أَقْرَأْتَ عَلَيْكَ وَعَلَيْكَ أُنْزِلَ! قال: «إِنِّي أُحِبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي» فَقَرَأْتُ عَلَيْهِ سُورَةَ النِّسَاءِ، حَتَّى جِئْتُ إِلَيْهِ الْآيَةَ: ﴿ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدِي وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَتْوَلَاءَ شَهِيدًا ﴾ [النساء: ٤١] قال: «حَسْبُكَ الْآنَ» فَالْتَّفَتَ إِلَيْهِ فَإِذَا عَيْنَاهُ تَذْرِفَانِ . متفق عليه<sup>(٦)</sup>.

٤٦٤ - وعن أنسٍ رضي الله عنه قال: خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم خطبةً ما سمعت مثلها قط،

(١) البخاري (١٣٨٠).

(٢) الشراك: سير النعل، وهو خيط من جلد ونحوه يستخدم لربط النعل.

(٣) أي: أن الطاعة موصلة إلى الجنة، وأن المعصية مقربة إلى النار، وأنهما قد يكونان في أيسر الأشياء.

(٤) البخاري (٦٤٨٨).

(٥) البخاري (٤٥٨٣) ومسلم (٨٠٠).

فقال: «لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَضَحِكُتُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا» قال: فَغَطَّى أَصْحَابُ رسول الله ﷺ وجوههم، وَلَهُمْ خَنِينٌ. متفقٌ عليهٌ<sup>(١)</sup>. وَسَبَقَ بَيَانُهُ فِي بَابِ الْخَوْفِ<sup>(٢)</sup>.

٤٦٥ - وعن أبي هُرَيْرَةَ ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا يَلْجُ النَّارَ رَجُلٌ بَعْنَى مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ تَعَالَى حَتَّى يَعُودَ اللَّبَنَ فِي الضَّرْعِ، وَلَا يَجْتَمِعُ عَبَارٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَدُخَانُ جَهَنَّمَ» رواه الترمذىٌ وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ<sup>(٣)</sup>.

٤٦٦ - عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «سَبْعَةٌ يُظْلَمُهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ: إِمَامٌ عَادِلٌ، وَشَابٌ نَسَأً فِي عِبَادَةِ اللَّهِ تَعَالَى، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعْلَقٌ بِالْمَسَاجِدِ، وَرَجُلٌ أَنْتَرَاهُ تَحَابَّا فِي اللَّهِ، اجْتَمَعَ عَلَيْهِ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ، وَرَجُلٌ دَعَنْهُ امْرَأَةٌ دَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٌ فَقَالَ: إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ! وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا<sup>(٤)</sup> حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ حَالِيَا فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ» متفقٌ عليهٌ<sup>(٥)</sup>.

٤٦٧ - وعن عبد الله بن الشخير رض قال: أتيت رسول الله ﷺ وهو يصلّي، ولرجوفه أزيز كأزيز المرجل<sup>(٦)</sup> من البكاء. حديثٌ صحيحٌ، رواه أبو داود والترمذىٌ في «الشمائل» بإسنادٍ صحيحٍ.

٤٦٨ - وعن أنس رض قال: قال رسول الله ﷺ لأبي بن كعب رض: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَمْرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ لَمْ يَكُنْ الدِّينَ كَفُرًا» قال: وَسَمَانِي؟ قال: «نَعَمْ» فبكى.

(١) البخاري (٤٦٢١) ومسلم (٢٣٥٩).

(٢) تقدم برقم (٤١٧).

(٣) الترمذى (١٦٣٣).

(٤) في «ص»: وأخفاها.

(٥) البخاري (٦٦٠) ومسلم (١٠٣١).

(٦) الأزيز: الصوت. والمرجل: القدر من النحاس. أي: يصدر من صدره صوت كصوت غليان القدر.

(٧) أبو داود (٩٠٤) والترمذى في الشمائل (٣٢٢) ورواه أيضاً النسائي (١٢١٤).

متفق عليه<sup>(١)</sup>.

وفي رواية: فجعل أبي يبكي<sup>(٢)</sup>.

٤٦٩ - وعنـه قال: قال أبو بـكر لـعمر رضي الله عنهما [ص / ٧٢] بعد وفـاة النـبـي صلوات الله عليه وآله وسـلام: انـطـلـق بـنـا إـلـى أـمـيـنـا، نـزـوـرـهـا كـمـا كـانـ رـسـوـلـ الله صلوات الله عليه وآله وسـلام يـزـوـرـهـا، فـلـمـا اـنـتـهـيـا<sup>(٣)</sup> إـلـيـها بـكـتـ، فـقـالـاـ لها: مـا يـبـكـيـكـ؟ أـمـا تـعـلـمـينـ أـنـ مـا عـنـدـ اللهـ خـيـرـ لـرـسـوـلـ اللهـ صلوات الله عليه وآله وسـلام! قـالـتـ: إـنـي لـأـبـكـيـ أـنـي لـأـعـلـمـ أـنـ مـا عـنـدـ اللهـ خـيـرـ لـرـسـوـلـ اللهـ صلوات الله عليه وآله وسـلام وـلـكـنـ أـبـكـيـ أـنـ الـوـحـيـ قد اـنـقـطـعـ مـنـ السـمـاءـ. فـهـيـجـتـهـمـاـ عـلـىـ الـبـكـاءـ، فـجـعـلـاـ يـبـكـيـانـ مـعـهـاـ. رـوـاهـ مـسـلـمـ<sup>(٤)</sup>. وـقـدـ سـبـقـ فـيـ بـابـ زـيـارـةـ أـهـلـ الـخـيـرـ<sup>(٥)</sup>.

٤٧٠ - وـعـنـ اـبـنـ عـمـرـ رضي الله عنه قال: لـمـا اـشـتـدـ بـرـسـوـلـ اللهـ صلوات الله عليه وآله وسـلام وـجـعـهـ، قـيلـ لـهـ فـيـ الصـلـاـةـ، فـقـالـ: «مـرـوـاـ أـبـاـ بـكـرـ فـلـيـصـلـ بـالـنـاسـ» فـقـالـتـ عـائـشـةـ رـضـيـ اللهـ عـنـهـاـ: إـنـ أـبـاـ بـكـرـ رـجـلـ رـقـيقـ، إـذـا قـرـأـ غـلـبـةـ الـبـكـاءـ، فـقـالـ: «مـرـوـهـ فـلـيـصـلـ»<sup>(٦)</sup>.

٤٧١ - وـفـيـ رـوـاـيـةـ عـنـ عـائـشـةـ قـالـتـ: قـلـتـ: إـنـ أـبـاـ بـكـرـ إـذـا قـامـ مـقـامـكـ لـمـ يـسـمـعـ النـاسـ مـنـ الـبـكـاءـ. مـتـفـقـ عـلـيـهـ<sup>(٧)</sup>.

٤٧٢ - وـعـنـ إـبـرـاهـيمـ بـنـ عـبـدـ الرـحـمـنـ بـنـ عـوـفـ أـنـ عـبـدـ الرـحـمـنـ بـنـ عـوـفـ رضي الله عنه أـتـيـ بـطـعـامـ، وـكـانـ صـائـمـاـ، فـقـالـ: قـتـلـ مـصـعـبـ بـنـ عـمـيرـ رضي الله عنه وـهـوـ خـيـرـ مـنـيـ، فـلـمـ يـوـجـدـ لـهـ مـا يـكـفـنـ فـيـهـ، إـلـا بـرـدـةـ إـنـ غـطـيـ بـهـا رـأـسـهـ بـدـتـ رـجـلاـهـ، وـإـنـ غـطـيـ رـجـلاـهـ بـدـا رـأـسـهـ، ثـمـ بـسـطـ لـنـا مـنـ الدـنـيـا مـا بـسـطـ. أـوـ قـالـ: أـعـطـيـنـا مـنـ الدـنـيـا مـا أـعـطـيـنـا، قـدـ خـشـيـنـاـ أـنـ تـكـونـ

(١) البخاري (٤٩٥٩) ومسلم (٧٩٩).

(٢) البخاري (٤٩٦٠) ومسلم (٧٩٩ / ٢٤٥).

(٣) في «ل»: انتهينا.

(٤) مسلم (٣٧٣).

(٥) تقدم برقم (٤١٨).

(٦) البخاري (٦٧٩).

(٧) البخاري (٦٨٢) ومسلم (٤١٨).

حَسَنَاتُنَا عُجِّلَتْ لَنَا! ثُمَّ جَعَلَ يَكْيَ حَتَّى تَرَكَ الطَّعَام. رواه البخاري<sup>(١)</sup>.

٤٧٣ - وعن أبي أمامة صدّيقي بن عجلان الباهلي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «ليس شيء أحب إلى الله تعالى من قطرتين وأثرتين: قطرة دموع من حشية الله، و قطرة دم تهراق في سبيل الله تعالى. وأما الأثران: فأثر في سبيل الله تعالى، وأثر في فريضة من فرائض الله تعالى» رواه الترمذى وقال: حديث حسن<sup>(٢)</sup>.

وفي الباب أحاديث كثيرة، منها: حديث العرباض بن سارية رضي الله عنه قال<sup>(٣)</sup>: وَعَطَنَا رَسُولُ اللَّهِ مَوْعِظَةً ذَرَفَتْ مِنْهَا الْعَيْوُنُ<sup>(٤)</sup>. وقد سبق في باب البدع<sup>(٥)</sup>.

\*\*\*\*\*

## ٥٥ - باب فضل الزهد في الدنيا والتحت على التقلل منها، وفضل الفقر

قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا مَثَلُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَاءُ أَنْزَلْنَاهُ مِنَ السَّمَاءِ فَأَخْنَاطَ بِهِ بَنَاتُ الْأَرْضِ مِمَّا يَأْكُلُ النَّاسُ وَالْأَنْعَمُ حَتَّى إِذَا أَخْذَتِ الْأَرْضَ زُخْرُفَهَا وَأَزْيَّنَتْ وَظَنَّ أَهْلَهَا أَنَّهُمْ قَدْرُونَ عَلَيْهَا أَنَّهَا أَمْرُنَا لَيَلَّا أَوْ نَهَارًا فَجَعَلْنَاهَا حَصِيدًا كَانَ لَمْ تَغْرِبْ إِلَّا مَسْ كَذَلِكَ نُفَضِّلُ الْأَيَّتِ لِقَوْمٍ يَنْفَكِّرُونَ﴾ [يونس: ٢٤] وقال تعالى: ﴿وَاصْرِبْ لَهُمْ مَثَلُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَاءُ أَنْزَلْنَاهُ مِنَ السَّمَاءِ فَأَخْنَاطَ بِهِ بَنَاتُ الْأَرْضِ فَأَصْبَحَ هَشِيمًا نَذْرُوهُ الرِّيحُ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُّقْنِدًا﴾ ٤٥  
الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَالْبَقِيقَتُ الْصَّلِيلُ حُتُّ خَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمْلًا﴾ [الكهف: ٤٦] وقال تعالى: ﴿أَعْلَمُوا أَنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعْٰ وَهُوَ وَزِينَةٌ وَتَفَاخُرٌ بَيْنَكُمْ وَتَكَاثُرٌ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأُولَدِ كَثُلَّ عَيْثٌ أَعْجَبَ الْكُفَّارَ بِالْأَمْلَ، ثُمَّ يَهْبِطُ فَرَّنْمُهُ مُصْفَرًا ثُمَّ يَكُونُ حُطْلَمًا وَفِي الْآخِرَةِ

(٢) الترمذى (١٦٦٩).

(١) البخاري (١٢٧٥).

(٣) من «ل».

(٤) رواه أبو داود (٤٦٠٧) والترمذى (٢٦٧٦) وابن ماجه (٤٢).

(٥) تقدم برقم (١٦٥).

عَذَابٌ شَدِيدٌ وَمَغْفِرَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانٌ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَّعُ الْغُرُورِ ﴿٢٠﴾ [الحديد: ٢٠] وقال تعالى: ﴿رُتِّينَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَأَقْنَطَيْرِ الْمُقْنَاطَرَةِ مِنَ الْذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْحَيْثِيلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْجَامِ وَالْحَرَثِ ذَلِكَ مَتَّعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاللَّهُ عَنْهُ مُنْدَهُ حُسْنُ الْمَثَابِ﴾ [آل عمران: ١٤] وقال تعالى: ﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ فَلَا تَغُرُّنَّكُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَلَا يَغُرُّنَّكُم بِاللَّهِ الْغَرُورُ﴾ [فاطر: ٥] وقال تعالى: ﴿إِنَّهُمْ كُمُ الْكَافِرُونَ ۖ ۚ حَتَّىٰ زُوِّدُمُ الْمَقَابِرَ ۖ ۚ كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ ۖ ۚ ثُمَّ كَلَّا تَوْتَعَلَمُونَ عِلْمَ الْيَقِينِ﴾ [الكافرون: ١-٥] وقال تعالى: [ص/ ٧٣] ﴿وَمَا هَنِّهِ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا لَهُوَ وَلَعُبٌ وَإِنَّ الدَّارَ الْآخِرَةَ لَهُيَ الْحَيَاةُ الْأَوَّلَةُ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ [العنكبوت: ٦٤].

والآيات في الباب كثيرة مشهورة.

وأما الأحاديث فأكثر من أن تُحصر، فنبه به بطر في منها على ما سواه.

٤٧٤ - عن عمرو بن عوف الأنباري رضي الله عنه أنَّ رسول الله صلوات الله عليه وسلامه بعث أبا عبيدة بن الجراح رضي الله عنه إلى البحرين يأتِي بجزيتها، فقدم بما لِمِن البحرين، فسمعت الأنصار بقدوم أبي عبيدة، فوافوها صلاة الفجر مع رسول الله صلوات الله عليه وسلامه فلما صلى رسول الله صلوات الله عليه وسلامه انصرف، فتعرضوا له <sup>(١)</sup> فتبسم رسول الله صلوات الله عليه وسلامه حين رأهم ثم قال: «أظلكم سمعتم أنَّ أبا عبيدة قدَّم بشيءٍ من البحرين؟» فقالوا: أجل يا رسول الله. فقال: «أبشروا وأملوا ما يُسرُّكم، فوالله ما الفقر أَخْشَى عليكم، ولكنني <sup>(٢)</sup> أَخْشَى أن تُبسط الدُّنْيَا علىكم كما بُسْطَتْ على من كان قبلكم، فتنافسوها كما تنافسوها <sup>(٣)</sup> فتهلككم كما أهلكتهم <sup>(٤)</sup> مُتَّسِقٌ عَلَيْهِ <sup>(٤)</sup>».

(١) فتعرضوا له: وقفوا قدامه لأنهم يطلبون منه شيئاً.

(٢) في «ص»: ولكن.

(٣) «فتنافسوها...» ليست في «ك».

(٤) البخاري (٣١٥٨) ومسلم (٢٩٦١).

٤٧٥ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: جلس رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر، وجلسنا حواله، فقال: «إنَّ ممَّا أخافُ عَلَيْكُم بعدي ما يفتح عليكم من زهرة الدنيا وزينتها» متفق عليه<sup>(١)</sup>.

٤٧٦ - وعنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إِنَّ الدُّنْيَا حُلْوَةٌ حَضِيرَةٌ، وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى مُسْتَخْلِفُكُمْ فِيهَا فَيُنْظَرُ كَيْفَ تَعْمَلُونَ، فَاتَّقُوا الدُّنْيَا وَاتَّقُوا النِّسَاءَ» رواه مسلم<sup>(٢)</sup>.

٤٧٧ - وعن أنسٍ رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «اللَّهُمَّ لَا عِيشَ إِلَّا عِيشَ الْآخِرَةِ» متفق عليه<sup>(٣)</sup>.

٤٧٨ - وعنه، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «يَبْعُدُ الْمَيِّتَ ثَلَاثٌ<sup>(٤)</sup>: أَهْلُهُ وَمَالُهُ وَعَمَلُهُ؛ فَيَرْجِعُ اثْنَانِ وَيَبْقَى وَاحِدٌ، يَرْجِعُ أَهْلُهُ وَمَالُهُ وَيَبْقَى عَمَلُهُ» متفق عليه<sup>(٥)</sup>.

٤٧٩ - وعنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يُؤْتَى بِأَنَّعَمَ أَهْلِ الدُّنْيَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ يَوْمَ القيمة، فَيُصْبِغُ فِي النَّارِ صَبْغَةً، ثُمَّ يُقَالُ: يَا بْنَ آدَمَ، هَلْ رَأَيْتَ خَيْرًا قَطُّ؟ هَلْ مَرَّ بِكَ نَعِيمٌ قَطُّ؟ فَيَقُولُ: لَا وَاللَّهِ يَا رَبَّ. وَيُؤْتَى بِأَشَدِ النَّاسِ بُؤْسًا فِي الدُّنْيَا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ [فَيُصْبِغُ صَبْغَةً فِي الْجَنَّةِ]<sup>(٦)</sup> فَيُقَالُ لَهُ: يَا بْنَ آدَمَ، هَلْ رَأَيْتَ بُؤْسًا قَطُّ؟ [ك/٦٣] هَلْ مَرَّ بِكَ شِدَّةً قَطُّ؟ فَيَقُولُ: لَا وَاللَّهِ، مَا مَرَّ بِي بُؤْسٌ قَطُّ، وَلَا رَأَيْتُ شِدَّةً قَطُّ» رواه مسلم<sup>(٧)</sup>.

٤٨٠ - وعن المستورِد بن شداد رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَا الدُّنْيَا فِي

(١) البخاري (١٤٦٥) ومسلم (١٠٥٢). (٢) مسلم (٢٧٤٢).

(٣) رواه البخاري (٢٩٦١) ومسلم (١٨٠٥). وسقطت العبارة من «ل».

(٤) كذا في النسخ، وفي الصحيحين: ثلاثة. (٥) البخاري (٦٥١٤) ومسلم (٢٩٦٠).

(٦) ما بين المعقوفين ساقط من النسخ، والمثبت من صحيح مسلم.

(٧) مسلم (٢٨٠٧).

الآخرة إلا مثل ما يجعل أحدكم أصعبه في اليوم، فلينظر بهم ترجع!» رواه مسلم<sup>(١)</sup>.

٤٨١ - وعن جابر رضي الله عنه أنَّ رسول الله صلوات الله عليه وسلام مرَّ بالسوق، والنَّاسُ كَنْفَتِيهِ، فَمَرَّ بِجَدِي  
أَسَكَ مَيِّتٍ، فَتَنَوَّلَهُ فَأَخَذَ بِأُذْنِهِ ثُمَّ قَالَ: «إِيَّكُمْ يُحِبُّ أَنَّ هَذَا لَهُ بِدْرَهُمْ؟» فَقَالُوا: مَا  
نُحِبُّ أَنَّهُ لَنَا بِشَيْءٍ، وَمَا نَصْنَعُ بِهِ؟ قَالَ: «تُحِبُّونَ<sup>(٢)</sup> أَنَّهُ لَكُمْ؟» قَالُوا: وَاللهِ لَوْ كَانَ حَيًّا  
كَانَ عَيْبًا، إِنَّهُ أَسَكَ، فَكَيْفَ وَهُوَ مَيِّتٌ! فَقَالَ: «فَوَاللهِ لِلدُّنْيَا أَهْوَنُ عَلَى اللهِ مِنْ هَذَا  
عَلَيْكُمْ» رواه مسلم<sup>(٣)</sup>.

قوله: «كَنْفَتِيهِ» أي: جانبيه. و«الأسك» الصغير الأذن<sup>(٤)</sup>.

٤٨٢ - وعن أبي ذر رضي الله عنه قال: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ صلوات الله عليه وسلام في حَرَّةٍ<sup>(٥)</sup> بِالمَدِينَةِ،  
فَاسْتَقْبَلَنَا أَحْدُدُ، فَقَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ» فَقَلَّتْ لَيْكَ يا رسول الله. قَالَ: «مَا يُسْرِنِي أَنَّ عِنْدِي  
مِثْلَ أَحْدِدِ هَذَا ذَهَبًا، تَمْضِي عَلَيَّ ثَالِثَةٌ وَعِنْدِي مِنْهُ دِينَارٌ، إِلَّا شَيْءٌ أَرْصَدْهُ لِدِينِ، إِلَّا  
أَنْ أَقُولَ بِهِ فِي عِبَادِ اللهِ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا» عن يمينه وعن شماله ومن خلفه، ثُمَّ  
سَارَ فَقَالَ: «إِنَّ الْأَكْثَرِينَ هُمُ الْأَقْلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِلَّا مَنْ قَالَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا»  
عَنْ يمينه وعن شماله ومن خلفه «وَقَلِيلٌ مَا هُمْ» ثُمَّ قال لي: «مَكَانَكَ، لَا تَبْرُخْ حَتَّى  
آتَيْكَ» ثُمَّ انطَّلَقَ فِي سَوَادِ اللَّيْلِ حَتَّى تَوَارَى، فَسَمِعْتُ صَوْتاً قَدْ ارْتَفَعَ، فَتَخَوَّفْتُ أَنْ  
يَكُونَ أَحَدُ عَرَضَ لِرسولِ اللهِ صلوات الله عليه وسلام فَأَرْدَتُ أَنْ آتِيهِ، فَذَكَرْتُ قَوْلَهُ: «لَا تَبْرُخْ حَتَّى آتَيْكَ»  
فَلَمْ أَبْرُخْ حَتَّى أَتَانِي، فَقُلْتُ<sup>(٦)</sup>: لَقَدْ سَمِعْتُ صَوْتاً تَخَوَّفْتُ مِنْهُ، فَذَكَرْتُ لَهُ [ص/٧٤]  
فَقَالَ: «وَهُلْ سَمِعْتَهُ؟» قَلَّتْ نَعْمٌ. قَالَ: «ذَاكَ جَبْرِيلُ، أَتَانِي فَقَالَ: مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِكَ

(١) مسلم (٢٨٥٨).

(٢) في «ص»: تُحبون.

(٣) سقط من «ص».

(٤) الحرة: أرض ذات حجارة سوداء خارج المدينة.

(٥) في «ص»: فقلت له. وفي «ال»: يا رسول الله.

لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ» قلت: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ؟ قال: «وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ» مُتَّقِّعٌ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup> وهذا الفظُّ البخاري.

٤٨٣ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَوْ كَانَ لِي مِثْلُ أُحُدٍ ذَهَبَ إِلَيَّ لَسَرَنِي أَلَا يَمُرُّ عَلَيَّ ثَلَاثُ لَيَالٍ وَعِنْدِي<sup>(٢)</sup> مِنْهُ شَيْءٌ، إِلَّا شَيْءٌ أَرْصَدُهُ لِدَيْنِي» مُتَّقِّعٌ عَلَيْهِ<sup>(٣)</sup>.

٤٨٤ - وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «انظروا إلى من هو<sup>(٤)</sup> أسفلاً منكم، ولا تنظروا إلى من هو فوقكم؛ فهو أجدار ألا تزدروها نعمة الله عليكم» مُتَّقِّعٌ عَلَيْهِ<sup>(٥)</sup> وهذا لفظُ مسلم.

وفي رواية البخاري: «إِذَا نَظَرَ أَحَدُكُمْ إِلَى مَنْ فُضِّلَ عَلَيْهِ فِي الْمَالِ وَالْحَلْقِ، فَلَيْسُرْ إِلَى مَنْ هُوَ أَسْفَلَ مِنْهُ».

٤٨٥ - وعنه، عن النبي ﷺ قال: «تَعِسَ عَبْدُ الدِّينَارِ وَالدِّرْهَمِ، وَالقَطِيفَةِ وَالْحَمِيصَةِ<sup>(٦)</sup> إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ، وَإِنْ لَمْ يُعْطَ لَمْ يَرْضَ» رواه البخاري<sup>(٧)</sup>.

٤٨٦ - وعنه قال: لَقَدْ رَأَيْتُ سَبْعِينَ مِنْ أَهْلِ الصِّفَةِ، مَا مِنْهُمْ رَجُلٌ عَلَيْهِ رِدَاءٌ: إِمَّا إِزارٌ وَإِمَّا كِسَاءٌ<sup>(٨)</sup> قَدْ رَبَطُوا فِي أَعْنَاقِهِمْ، فَمِنْهَا مَا يَلْغُ نِصْفَ السَّافَينِ، وَمِنْهَا مَا يَلْغُ الْكَعْبَيْنِ، فَيَجْمِعُهُ بِيَدِهِ كَرَاهِيَةً أَنْ تُرَى عَوْرَتُهُ» رواه البخاري<sup>(٩)</sup>.

(٢) في «ص»: وعنه.

(١) البخاري (٦٢٦٨) ومسلم (٩٤).

(٤) من «ك».

(٣) البخاري (٢٣٨٩) ومسلم (٩٩١).

(٥) البخاري (٦٤٩٠) ومسلم (٢٩٦٣).

(٦) الخميصة: كساء أسود مربع له خطوط.

(٧) البخاري (٢٨٨٦).

(٨) الرداء: ما يستر أعلى البدن فقط.

والإزار: ما يستر أسفل البدن.

(٩) البخاري (٤٤٢).

٤٨٧ - وعنـه قال: قال رسول الله ﷺ: «الدُّنْيَا سِجْنُ الْمُؤْمِنِ، وَجَنَّةُ الْكَافِرِ» رواه مسلم<sup>(١)</sup>.

٤٨٨ - وعنـ ابن عمر رضي الله عنهما قال: أخذ رسول الله ﷺ يمنكبـيـ فـقـالـ: «كـنـ فـي الدـنـيـا كـأـنـكـ عـرـيـبـ أـو عـاـبـرـ سـبـيلـ» وكانـ ابنـ عمرـ يقولـ: إـذـا أـمـسـيـتـ فـلـاـ تـتـنـظـرـ الصـبـاحـ، وـإـذـا أـصـبـحـتـ فـلـاـ تـتـنـظـرـ الـمـسـاءـ، وـخـدـ مـنـ صـحـتـكـ لـمـرـضـكـ وـمـنـ حـيـاتـكـ لـمـوـتـكـ<sup>(٢)</sup>. رواه البخاري<sup>(٣)</sup>.

قالـواـ فـي شـرـحـ هـذـاـ الـحـدـيـثـ: معـناـهـ: لـاـ تـرـكـنـ إـلـىـ الدـنـيـاـ، وـلـاـ تـتـخـذـهاـ وـطـنـاـ، وـلـاـ تـحـدـثـ نـفـسـكـ بـطـولـ الـبـقـاءـ فـيـهاـ وـلـاـ بـالـاعـتـنـاءـ بـهـاـ، وـلـاـ تـعـلـقـ مـنـهـاـ بـمـاـ لـاـ يـتـعـلـقـ بـهـ الغـرـيـبـ فـيـ غـيـرـ وـطـنـهـ، وـلـاـ تـشـتـغـلـ فـيـهاـ بـمـاـ لـاـ يـشـتـغـلـ بـهـ الغـرـيـبـ الـذـيـ يـرـيدـ الـذـهـابـ إـلـىـ أـهـلـهـ. وـبـالـلـهـ التـوـفـيقـ.

٤٨٩ - وعنـ أبي العباسـ سـهـلـ بـنـ سـعـدـ السـاعـديـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ قـالـ: جـاءـ رـجـلـ إـلـىـ النـبـيـ ﷺ فـقـالـ: ياـ رـسـوـلـ اللـهـ، دـلـلـنـيـ عـلـىـ عـمـلـ إـذـا عـمـلـتـهـ أـحـبـنـيـ اللـهـ وـأـحـبـنـيـ النـاسـ. فـقـالـ: «أـرـهـدـ فـي الدـنـيـاـ يـحـبـكـ اللـهـ، وـأـرـهـدـ فـيـمـاـ عـنـدـ النـاسـ يـحـبـكـ النـاسـ» حـدـيـثـ حـسـنـ، رـوـاهـ ابنـ مـاجـهـ<sup>(٤)</sup> وـغـيـرـهـ بـأـسـانـيدـ [كـ ٦٤] حـسـنـةـ.

٤٩٠ - وعنـ النـعـمـانـ بـنـ بـشـيرـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ قـالـ: ذـكـرـ عـمـرـ بـنـ الـخـطـابـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ مـاـ أـصـابـ النـاسـ مـنـ الدـنـيـاـ فـقـالـ: لـقـدـ رـأـيـتـ رـسـوـلـ اللـهـ ﷺ يـنـطـلـلـ الـيـوـمـ يـلـتـوـيـ؛ مـاـ يـجـدـ دـقـلـاـ يـمـلـأـ

(١) مسلم (٢٩٥٦).

(٢) أي: اشتغل حال الصحة بالطاعات بقدر يسد النقص الحاصل بسبب المرض الذي قد يقع بعد عنها. «ومن حياتك لموتك» أي: اغتنم أيام حياتك بالأعمال التي تنفعك عند الله بعد موتك.

(٣) البخاري (٦٤١٦).

(٤) ابن ماجه (٤١٠٢).

يَهُ بَطْنَهُ رواه مسلم<sup>(١)</sup>.

«الدَّقْلُ» بفتح الدال المهملة والكاف: رديء التمر.

٤٩١ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: تُوفِيَ رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه وما في بيتي من<sup>(٢)</sup> شيءٍ يأكله ذو كيد، إِلَّا شطُرْ شَعِيرٍ في رفٍ لِي، فَأَكَلْتُ مِنْهُ حَتَّى طَأَ عَلَيَّ، فَكِلْتُهُ فَفَنَّيَ<sup>(٣)</sup>. مُتَفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٤)</sup>.

وقوله: «شطُرْ شَعِيرٍ» أي: شيءٌ من شعير<sup>(٥)</sup>. كذا فسره الترمذى<sup>(٦)</sup>.

٤٩٢ - وعن عمرو بن الحارث، أخِي جويرية بنت الحارث أم المؤمنين رضي الله عنها قال: ما ترك رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه عند موته درهماً ولا ديناراً، ولا عبداً ولا أمة، ولا شيئاً، إِلَّا بغلته البيضاء التي كان يركبها، وسلامه، وأرضاً جعلها لابن السبيل صدقة. رواه البخاري<sup>(٧)</sup>.

٤٩٣ - وعن خباب بن الأرت رضي الله عنه قال: هاجرنا مع رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه نلتمس وجة الله تعالى، فوقع أجرنا على الله تعالى، فمِنَّا مَنْ ماتَ لَمْ يَأْكُلْ مِنْ أَجْرِهِ شَيْئاً<sup>(٨)</sup>، مِنْهُمْ مصعب بن عمير رضي الله عنه قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ، وتركت نِسْرَةً، فكنا إذا غطينا بها رأسه بدأ انقضائه.

(١) مسلم (٢٩٧٨).

(٢) من «ك».

(٣) مكانها يراضي في «ل». والمعنى: أنها كانت تخرج طعامها بغير كيل، وهي متقوة باليسير، فيبارك لها فيه مع بركته صلوات الله عليه وآله وسلامه الباقيه عليها وفي بيتها، فلما كالته علمت المدة التي يبلغ إليها، ففني عند انقضائه.

(٤) البخاري (٣٠٩٧) ومسلم (٢٩٧٣).

(٥) «من شعير» ليست في «ص».

(٦) الترمذى عقب تخرجه للحديث (٢٤٦٧).

(٧) البخاري (٢٧٣٩).

(٨) أي: لم توسع عليه الدنيا ولم يعجل له شيء من جزاء عمله.

رِجْلَاهُ، وَإِذَا غَطَّيْنَا رِجْلَيْهِ بَدَا رَأْسُهُ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [ص / ٧٥] أَنْ نُغَطِّي<sup>(١)</sup> رَأْسَهُ، وَنَجْعَلَ عَلَى رِجْلَيْهِ شَيْئًا مِنَ الْإِذْخِرِ. وَمِنَّا مَنْ أَيْنَعَتْ لَهُ ثَمَرَةٌ فَهُوَ يَهْدِبُهَا. متفقٌ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

«النَّمِرَةُ» كِسَاءٌ مُلَوَّنٌ مِنْ صُوفٍ. وَقَوْلُهُ «أَيْنَعَتْ» أي: نَضَجَتْ وَأَدْرَكَتْ. وَقَوْلُهُ «يَهْدِبُهَا» هُوَ بفتح الياء وضم الدال وكسرها، لغتان، أي: يَقْطُفُهَا وَيَجْتَنِيَهَا. وهذه استعارة لما فتح عليهم من الدنيا وتمكنوا فيها.

٤٩٤ - وعن سهل بن سعيد رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَوْ كَانَتِ الدُّنْيَا تَعْدِلُ عِنْدَ اللَّهِ جَنَاحَ بَعْوَصَةٍ، مَا سَقَى كَافِرًا مِنْهَا شَرْبَةً مَاءً» رواه الترمذى وقال: حديث صحيح<sup>(٣)</sup>.

٤٩٥ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَلَا إِنَّ الدُّنْيَا مَلْعُونَةٌ مَلْعُونُ مَا فِيهَا<sup>(٤)</sup> إِلَّا ذِكْرُ اللَّهِ، وَمَا وَالَّهُ<sup>(٥)</sup> وَعَالِمًا وَمُتَعَلِّمًا» رواه الترمذى وقال: حديث حسن<sup>(٦)</sup>.

٤٩٦ - وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تَخِذُوا الضَّيْعَةَ<sup>(٧)</sup> فَتَرَغَبُوا فِي الدُّنْيَا» رواه الترمذى وقال: حديث حسن<sup>(٨)</sup>.

٤٩٧ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاصي رضي الله عنه قال: مَرَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ نَعَالِجُ خُصَّا<sup>(٩)</sup> لَنَا، فقال: «مَا هَذَا؟» فَقُلْنَا: قَدْ وَهَى، فَنَحْنُ نُصْلِحُهُ. فقال: «مَا

(١) في «ص»: يغطى.

(٢) البخاري (١٢٧٦) ومسلم (٩٤٠).

(٣) الترمذى (٢٣٢٠) ورواوه ابن ماجه (٤١١٠). (٤) أي: محترقة، محترق ما فيها.

(٥) أي: كل أمر يرضاه الله فإنه تابع للذكره في رضاه.

(٦) الترمذى (٢٣٢٢).

(٧) الضيوعة: الأرض التي تزرع وتشغل.

(٩) الخُصُّ: بيت يعمل من خشب وقصب.

(٨) الترمذى (٢٣٢٨).

أَرَى الْأَمْرَ إِلَّا أَعْجَلَ مِنْ ذَلِكَ» رواه أبو داود والترمذى<sup>(١)</sup> بإسناد البخاري ومسلم، قال الترمذى: حديث حسن صحيح.

٤٩٨ - وعن كعب بن عياض<sup>رض</sup> قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ فِتْنَةً، وَفِتْنَةً أَمْتَيَ الْمَالَ» رواه الترمذى وقال: حديث حسن صحيح<sup>(٢)</sup>.

٤٩٩ - وعن أبي عمرو - ويقال: أبو عبد الله. ويقال: أبو ليلي - عثمان بن عفان<sup>رض</sup> أن النبي ﷺ قال: «لَيْسَ لَابْنِ آدَمَ حَقٌّ فِي سَوَى هَذِهِ الْخِصَالِ: بَيْتٌ يَسْكُنُهُ، وَثَوْبٌ يُوَارِي عَورَتَهُ، وَجَلْفُ الْحُبْزِ وَالْمَاءِ» رواه الترمذى وقال: حديث صحيح<sup>(٣)</sup>. قال الترمذى: سمعت أبا داؤد سليمان بن سليم البلاخي يقول: سمعت النضر<sup>رض</sup> ابن سمييل يقول: الجلف<sup>الجلف</sup> الخبز ليس معه إadam.

وقال غيره: هو على ظاهره الخبز. وقال الهروي: المراد به هنا وعاء الخبز، كالجوارق والخرج. والله أعلم.

٥٠٠ - وعن عبد الله بن الشحير - بكسر الشين والخاء المشدة المعجمتين - أنه قال: أتيت النبي ﷺ وهو يقرأ: ﴿الْهَمْكُمُ الْتَّكَاثُرُ﴾ قال: «يقول ابن آدم: مالي! وهل لك يا بن آدم من مالك إلّا ما أكلت فأفنيت، أو لم ينت فأنبت، أو تصدقت فأنمضيت!» رواه مسلم<sup>(٤)</sup>.

٥٠١ - وعن عبد الله بن مغفل<sup>رض</sup> قال: قال رجل للنبي ﷺ: يا رسول الله، والله إني لأحبك. فقال: «انظر ماذا تقول» قال: والله إني لأحبك. فقال: «انظر ماذا تقول»

(١) أبو داود (٥٢٣٦) والترمذى (٢٣٣٥) ورواه ابن ماجه (٤١٦٠).

(٢) الترمذى (٢٣٣٦).

(٣) الترمذى (٢٣٤١) وفي «ل»: حديث حسن.

(٤) مسلم (٢٩٥٨).

قال: والله إِنِّي لَأُحِبُّكَ. ثَلَاثَ [ك/ ٦٥] مَرَاتٍ، فَقَالَ: «إِنْ كُنْتَ تُحِبُّنِي فَأَعِدَّ لِلْفَقْرِ تِجْهِافًا<sup>(١)</sup> إِنَّ الْفَقْرَ أَسْرَعُ إِلَى مَنْ يُحِبُّنِي مِنَ السَّيْلِ إِلَى مُنْتَهَاهُ» رواه الترمذى وقال: حديث حسن<sup>(٢)</sup>.

«التِّجْهِافُ» بَكَسَرِ التاءِ المُثَناةِ فوْقَ وِإِسْكَانِ الْجِيمِ وِبِالْفَاءِ الْمُكَرَّرَةِ: وَهُوَ شَيْءٌ يُلْبِسُهُ الْفَرَسُ لِيُتَقَوِّيَ بِهِ الْأَذَى، وَقَدْ يُلْبِسُهُ الْإِنْسَانُ.

٥٠٢ - وعن كعب بن مالكٌ رض قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا ذُبَابٌ جَاءَ عَانِي أُرْسَلَ فِي غَنَمٍ يَأْفِسَدُ لَهَا مِنْ حِرْصِ الْمَرْءِ عَلَى الْمَالِ وَالشَّرَفِ لِدِينِهِ<sup>(٣)</sup>» رواه الترمذى وقال: حديث حسنٌ صحيحٌ<sup>(٤)</sup>.

٥٠٣ - وعن عبد الله بن مسعودٍ رض قال: نَامَ رَسُولُ اللهِ صل عَلَى حَصِيرٍ، فَقَامَ وَقَدْ أَثْرَ فِي جَنِينِهِ، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، لَوْ أَتَخْدِنَا لَكَ وِطَاءً! فَقَالَ: «مَا لِي وَلِلْدُنْيَا! مَا أَنَا فِي الدُّنْيَا إِلَّا كَرَاكِبٌ اسْتَظَلَّ تَحْتَ شَجَرَةٍ ثُمَّ رَاحَ وَتَرَكَهَا» رواه الترمذى وقال: حديث حسنٌ صحيحٌ<sup>(٥)</sup>.

٤ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رض قال: قال رسول الله صل: «يُدْخُلُ الْفُقَرَاءُ الْجَنَّةَ قَبْلَ الْأَغْنِيَاءِ بِخَمْسِيَّةِ عَامٍ» رواه الترمذى وقال: حديث حسنٌ صحيحٌ<sup>(٦)</sup>. [ص/ ٧٦]

٥٠٥ - وعن ابن عباسٍ وعمرانَ بنَ الْحُصَيْنِ رض عن النبي صل قال: «اطَّلَعْتُ فِي الْجَنَّةِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءَ، وَاطَّلَعْتُ عَلَى<sup>(٧)</sup> النَّارِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ»

(١) كنایة عن الصبر على المشاق والشدائد، يعني أنك زعمت أمراً عظيماً فعليك البينة، وهي الصبر على الفقر وقلة المال وتحمل المكروره.

(٢) الترمذى (٢٣٥٠).

(٣) أي أن الحرص على الشرف والمال أكثر إفساداً للدين من إفساد الذئب للغنم.

(٤) الترمذى (٢٣٧٦). (٥) الترمذى (٢٣٧٧) ورواه ابن ماجه (٤١٠٩).

(٦) الترمذى (٢٣٥٣) ورواه ابن ماجه (٤١٢٢).

(٧) في «ل»: في.

مُتَّقٌ عَلَيْهِ مِنْ رِوَايَةِ ابْنِ عَبَّاسٍ<sup>(١)</sup>.

٥٠٦ - ورواه البخاري أَيْضًا مِنْ رِوَايَةِ عُمَرَ بْنِ الْحُصَيْنِ<sup>(٢)</sup>.

٥٠٧ - وعن أَسَامِةَ بْنِ زَيْدٍ رض عَنِ النَّبِيِّ صلوات الله عليه قَالَ: «فُمْتُ عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ، فَكَانَ عَائِمَّةً مَنْ دَخَلَهَا الْمَسَاكِينُ، وَأَصْحَابُ الْجَدْحِ مَحْبُوسُونَ، غَيْرَ أَنَّ أَصْحَابَ النَّارِ قَدْ أُمِرَ بِهِمْ إِلَى النَّارِ» مُتَّقٌ عَلَيْهِ<sup>(٣)</sup>.

«الْجَدْحُ» الْحَظُّ وَالغِنَى. وقد سبق بيانُ هذا الحديثِ في بَابِ فَضْلِ الْفَضَّعَةِ<sup>(٤)</sup>.

٥٠٨ - وعن أَبِي هُرَيْرَةَ رض عَنِ النَّبِيِّ صلوات الله عليه قَالَ: «أَصْدَقُ كَلِمَةً قَالَهَا شَاعِرٌ كَلِمَةً لَبِيَدِ: أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَّا اللَّهُ بَاطِلٌ» مُتَّقٌ عَلَيْهِ<sup>(٥)</sup>.

\*\*\*\*\*

٥٦ - بَابُ فَضْلِ الْجَوْعِ وَخُشُونَةِ الْعِيشِ وَالْإِقْتَصَارِ عَلَى الْقَلِيلِ مِنَ الْمَأْكُولِ وَالْمَشْرُوبِ وَالْمَلْبُوشِ وَغَيْرِهَا مِنْ حَظْوَظِ النُّفُوسِ، وَتَرْكِ الشَّهَوَاتِ

قالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَلَفَّ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفَ أَصْبَاعِهِمُ الْأَصْلَوَةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غِيَّاً إِلَّا مَنْ تَابَ وَأَمَنَ وَعَمِلَ صَلِحًا فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ شَيْئًا﴾ [مريم: ٥٩-٦٠] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَخَرَجَ عَلَى قَوْمِهِ فِي زِينَتِهِ قَالَ الَّذِينَ يُرِيدُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا يَنْتَهُنَّ لَنَا مِثْلُ مَا أُوفِيَ قَنْدُونُ إِنَّهُ لَذُو حَظٍ عَظِيمٍ﴾ [٦١] وَقَالَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ وَيَلَّوْهُمْ ثَوَابُ اللَّهِ خَيْرٌ لِمَنْ ءَامَنَ وَعَمِلَ صَلِحًا﴾ [القصص: ٨٠-٧٩] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ لَتُسْأَلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ الْأَعْيُمِ﴾ [التكاثر: ٨] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿لَوْمَنَ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَلَنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءَ لِنَعْ

(١) البخاري (٢٩) ومسلم (٢٧٣٧).

(٢) البخاري (٥١٩٦) ومسلم (٢٧٣٦).

(٣) تقدم برقم (٢٦٩).

(٤) البخاري (٣٨٤١) ومسلم (٢٢٥٦).

(٥) وسقطت العبارة من «ل».

ثُرِيدُ ثُمَّ جَعَلْنَا لَهُ جَهَنَّمَ يَصْلَيْهَا مَذْمُومًا مَدْحُورًا ﴿١٨﴾ [الإسراء: ١٨] والآيات في الباب كثيرة معلومة.

٥٠٩ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: ما شبع أَلْ مُحَمَّدٍ مَنْ خُبْزٌ شَعِيرٌ يَوْمَينْ مُسْتَأْبِعِينَ حَتَّىٰ قُبِضَ، مُتَقْعِدٌ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>.

وفي رواية: ما شبع أَلْ مُحَمَّدٍ مَنْ دَمَ طَعَامَ الْبَرِّ ثَلَاثَ لَيَالٍ تِبَاعًا حَتَّىٰ قُبِضَ<sup>(٢)</sup>.

٥١٠ - وعن عروة، عن عائشة رضي الله عنها أنها كانت تقول: والله، يا بن أختي، إن كننا لننضر إلى الهلاك، ثم الهلاك، ثم الهلاك؛ ثلاثة أهلة في شهرین، وما أوقد في أيام رسول الله صلى الله عليه وسلم نار. قلت: يا خاله، فما كان يعيشكم؟ قالت: الأسودان؛ التمر والماء، إلا أنه قد كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم حيران من الأنصار، وكانت لهم مئاخ<sup>(٣)</sup> فكانوا يرسلون إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من ألبانها فيستقينا. متفق عليه<sup>(٤)</sup>.

٥١١ - وعن سعيد المقبرري، عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه مر بقوم بين أيديهم شاة مصلية، فدعوه، فأبى أن يأكل<sup>(٥)</sup> وقال: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من الدنيا ولم يسبغ من خبز الشعير. رواه البخاري<sup>(٦)</sup>.

«مَصْلِيَّة» بفتح الميم: أي مسوية. [ك/٦٦]

(١) البخاري (٥٤٢٣) ومسلم (٢٩٧٠).

(٢) البخاري (٥٤١٦) ومسلم (٢٩٧٠).

(٣) مئاخ، جمع مئحة: وهي الشاة أو الناقة يعطيها صاحبها رجلاً يشرب لبنها ثم يردها إذا انقطع لبن.

(٤) البخاري (٢٥٦٧) ومسلم (٢٩٢٧).

(٥) في «ص» زفلم يأكل.

(٦) البخاري (٥٤١٤).

٥١٢ - وعن أنسٍ رضي الله عنه قال: لَمْ يَأْكُلِ النَّبِيُّ صلوات الله عليه عَلَىٰ خَوَانٍ<sup>(١)</sup> حَتَّىٰ مَاتَ، وَمَا أَكَلَ خُبْزًا مُرْقَقًا حَتَّىٰ مَاتَ رواه البخاري<sup>(٢)</sup>.

وفي رواية له<sup>(٣)</sup>: وَلَا رَأَى شَاءَ سَمِيَطًا بَعْيَنِه قَطُّ<sup>(٤)</sup>.

٥١٣ - وعن النعمان بن بشير رضي الله عنه قال: لَقَدْ رَأَيْتُ نَبِيَّكُمْ صلوات الله عليه وَمَا يَجِدُ مِنَ الدَّقَلِ مَا يَمْلأُ بِهِ بَطْنَهُ رواه مسلم<sup>(٥)</sup>.

«الدقـل» تَمْرٌ رَديـءٌ.

٥١٤ - وعن سهل بن سعيد رضي الله عنه قال: مَا رَأَى رَسُولُ اللهِ صلوات الله عليه النَّقَيَّ مِنْ حِينَ ابْتَعَثَهُ اللَّهُ تَعَالَى حَتَّىٰ قَبْضَهُ اللَّهُ فَقِيلَ لَهُ: هَلْ كَانَ لَكُمْ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللهِ صلوات الله عليه مَنَاخُلٌ؟ قَالَ: مَا رَأَى رَسُولُ اللهِ صلوات الله عليه مُنْخَلًا مِنْ حِينَ ابْتَعَثَهُ اللَّهُ تَعَالَى حَتَّىٰ قَبْضَهُ اللَّهُ فَقِيلَ لَهُ: كَيْفَ كُتْمَتْ تَأْكُلُونَ الشَّعِيرَ<sup>(٦)</sup> غَيْرَ مَنْخُولٍ؟ قَالَ: [ص/٧٧] كُنَّا نَطَحَنُهُ وَنَنْفُخُهُ، فَيَطِيرُ مَا طَارَ، وَمَا بَقِيَ ثَرِينَاهُ رواه البخاري<sup>(٧)</sup>.

قَوْلُهُ «النَّقَيَّ» هُوَ بفتح النون وكسر القاف وتشديد الياء: وَهُوَ الْخُبْزُ الْحُوَارِيُّ، وَهُوَ الدَّرْمَكُ قَوْلُهُ: «ثَرِينَاهُ<sup>(٨)</sup>» هُوَ بثناء مُثُلَّةٍ ثُمَّ راءٌ مُشَدَّدةٌ ثُمَّ ياءٌ مُثُنَّةٌ مِنْ تَحْتِ ثُمَّ نونٍ، أي: بِلَلْنَّاهُ وَعَجَنَاهُ.

٥١٥ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: خرجَ رَسُولُ اللهِ صلوات الله عليه ذَاتَ يَوْمٍ أَوْ لَيْلَةً، فَإِذَا هُوَ بِأَيِّ بَكْرٍ وَعُمَرَ رضي الله عنهما فقال: «مَا أَخْرَجَكُمَا مِنْ بُيُوتِكُمَا هذِهِ السَّاعَةِ؟» قالا: الجوع

(١) الخوان: طبق مرتفع يوضع عليه الطعام. وهو ما يسمى الآن بالطاولة والمنضدة.

(٢) البخاري (٦٤٥٠).

(٣) ليست في «ل».

(٤) مسلم (٥٤٢١).

سميطاً: مشوية.

(٥) البخاري (٥٤١٣).

(٦) في «ل»: خبز الشعير.

(٧) في «ك»: ثرينا. وفي «ل»: ثرينا لهم.

(٨) في «ل»: ثرينا له.

يا رسول الله. قال: «وَأَنَا، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَأُخْرَجَنِي الَّذِي أَخْرَجَكُمَا، فَقُومُوا» فقاموا معاً، فأتى رجلاً من الأنصار، فإذا هو ليس في بيته، فلما رأته المرأة قالت: مرحباً وأهلاً. فقال لها رسول الله ﷺ: «أين فلان؟» قالت: ذهب يستعذب لنا الماء. إذ جاء الأنصاري، فنظر إلى رسول الله ﷺ وصاحبيه ثم قال: الحمد لله، ما أحد اليوم أكرم أضيافاً مني. فانطلق فجاءهم بعذق فيه بسر وتمر ورطب، فقال: كلوها. وأخذ المدية، فقال رسول الله ﷺ: «إياك والحلوة!» فذهب لهم، فأكلوا من الشاة ومن ذلك العذق، وشربوا، فلما أن شبعوا ورموا قال رسول الله ﷺ لأبي بكر وعمر رضي الله عنهما: «والذي نفسي بيده، لتسألن عن هذا النعيم يوم القيمة، آخر جكم من بيوتكم الجوع، ثم لم ترجعوا حتى أصابكم هذا النعيم» رواه مسلم<sup>(١)</sup>.

قولها: «يَسْتَعْذِبُ» أي: يطلب<sup>(٢)</sup> الماء العذب، وهو الطيب. و«العذق» بكسر العين وإسكان الذال المعجمة: وهو الكبasse، وهي الغصن. و«المدية» بضم الميم وكسرها: هي السكين. و«الحلوب»: ذات اللبن. والسؤال عن هذا النعيم سؤال تعذيد النعم لا سؤال توبية وتعذيب، والله أعلم<sup>(٣)</sup>. وهذا الأنصاري الذي أتوه هو «أبو الهيثم بن التيهان» كما جاء مبيناً في رواية الترمذى وغيره<sup>(٤)</sup>.

٥٦— وعن خالد بن عمر<sup>(٥)</sup> العذوي قال: خطبنا عتبة بن غزوان، وكان أميراً على البصرة، فحمد الله تعالى وأثنى عليه، ثم قال: أما بعد، فإن الدنيا قد آذنت

(١) مسلم (٢٠٣٨).

(٢) «والله أعلم» ليست في «ل».

(٣) في «ل»: يطلب لنا.

(٤) الترمذى (٢٣٦٩).

(٥) كما في «ك، ص» وفي «ل»: عمرو. قال ابن علان: (ومن خالد بن عمر) بضم العين وفتح الميم والراء، كما وقفت عليه في نسخ متعددة من الرياض، وهو من تحريف الكتاب، إنما هو «عمير» بالتصغير (دليل الفالحين ٤٤٢/٤).

بِصُرْمٍ، وَوَلَّتْ حَذَاءَ، وَلَمْ يَبْقَ مِنْهَا إِلَّا صُبَابَةُ كَصُبَابَةِ الْإِنَاءِ يَتَصَابَّهَا صَاحِبُهَا، وَإِنَّكُمْ مُسْتَقْلُونَ مِنْهَا إِلَى دَارِ لَا زَوَالَ لَهَا، فَانْتَقِلُوا بِخَيْرِ مَا بِحَضْرَتِكُمْ، فَإِنَّهُ قَدْ ذُكِرَ لَنَا أَنَّ الْحَجَرَ يُلْقَى مِنْ شَفِيرِ جَهَنَّمَ فِيهَا سَبْعِينَ عَامًا لَا يُدْرِكُ لَهَا قَعْدًا، وَاللَّهُ لَتُمْلَأَنَّ أَفْعَجِبْتُمْ! وَلَقَدْ ذُكِرَ لَنَا أَنَّ مَا بَيْنَ مِصْرَاعَيْنِ مِنْ مَصَارِيعِ الْجَنَّةِ مَسِيرَةُ أَرْبَعِينَ عَامًا، وَلَيَأْتِنَّ عَلَيْهِ يَوْمٌ وَهُوَ كَظِيْظٌ مِنَ الزَّحَامِ، وَلَقَدْ رَأَيْتُنِي سَابِعَ سَبْعَةٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا لَنَا طَعَامٌ إِلَّا وَرَقُ الشَّجَرِ، حَتَّىٰ<sup>(١)</sup> قَرَحْتُ أَشْدَافِنَا، فَالْتَّقَطْتُ بُرْدَةً فَشَقَقْتُهَا بَيْنِي وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ، فَاتَّزَرْتُ بِنِصْفِهَا، وَاتَّزَرَ سَعْدٌ بِنِصْفِهَا، فَمَا أَصْبَحَ الْيَوْمَ مِنَّا أَحَدٌ إِلَّا أَصْبَحَ أَمِيرًا عَلَىٰ مِصْرٍ مِنَ الْأَمْصَارِ، وَإِنِّي أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ فِي نَفْسِي عَظِيمًا، وَعِنْدَ اللَّهِ صَغِيرًا. رَوَاهُ مُسْلِمٌ<sup>(٢)</sup>.

قَوْلُهُ: «آذَنْتُ» هُوَ بِمَدِ الْأَلْفِ، أَيْ: أَعْلَمْتُ. وَقَوْلُهُ: «بِصُرْمٍ» بَصَمٌ الصَّادِ، أَيْ: بِأَنْقِطَاعِهَا وَفَنَائِهَا. قَوْلُهُ: «وَوَلَّتْ حَذَاءَ» هُوَ بِحَاءٍ مُهَمَّلَةٍ [ك/٦٧] مفتوحةٌ، ثُمَّ ذَالٍ مُعْجَمَةٍ مُشَدَّدَةٍ ثُمَّ الْفِ ممدودةٍ، أَيْ: سُرِيعَة. وَ«الصُّبَابَةُ» بَصَمٌ الصَّادِ الْمُهَمَّلَةُ، وَهِيَ: الْبَقِيَّةُ الْيَسِيرَةُ. وَقَوْلُهُ: «يَتَصَابَّهَا» هُوَ بِتَشْدِيدِ الْبَاءِ قَبْلِ الْهَاءِ، أَيْ: يَجْمَعُهَا. وَ«الْكَظِيْظُ»: الْكَثِيرُ الْمُمْتَلِئُ. وَقَوْلُهُ: «قَرَحْتُ» هُوَ بفتحِ الْقَافِ وَكسرِ الرَّاءِ، أَيْ: صَارَ فِيهَا قُرُوحٌ.

٥١٧ - وعن أبي موسى الأشعري<sup>(٣)</sup> وَعَلَيْهِ السَّلَامُ قال: أخرجت لَنَا عَاشرَةُ وَعَلَيْهِ السَّلَامُ كِسَاءً وإزارًا غَلِيلًا، قَالَتْ: قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي هَذَيْنِ. متفقٌ عَلَيْهِ<sup>(٤)</sup>.

(١) في «ص»: قد.

(٢) مسلم (٢٩٦٧).

(٣) كذا في النسخ، والذي في الصحيحين: «عن أبي بردة» وهو ابن أبي موسى الأشعري.

(٤) البخاري (٥٨١٨) ومسلم (٢٠٨٠).

٥١٨ - وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: إنّي لأَوَّلُ الْعَرَبِ رَمَى بِسَهْمٍ [ص / ٧٨] في سَبِيلِ اللَّهِ، وَلَقَدْ كُنَّا نَغْزُو مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله وسلامه مَا لَنَا طَعَامٌ إِلَّا وَرَقُ الْحُبْلَةِ وَهَذَا السَّمْرُ، حَتَّىٰ إِنْ كَانَ أَحَدُنَا لَيَصْعُ كَمَا <sup>(١)</sup> تَضَعُ الشَّاةُ، مَا لَهُ خَلْطٌ <sup>(٢)</sup>. متفقٌ عَلَيْهِ <sup>(٣)</sup>.

«الْحُبْلَةُ» بضمِّ الحاء المهمَلة وإسكان الباء الموحدَة: وهي والسمُرُ نوعان مَعْرُوفَانِ مِنْ شَجَرِ الْبَادِيَةِ.

٥١٩ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه: «اللَّهُمَّ اجْعِلْ رِزْقَ أَلِ مُحَمَّدٍ قُوتًا» متفقٌ عَلَيْهِ <sup>(٤)</sup>.

قال أَهْلُ الْلُّغَةِ وَالْغَرِيبِ: مَعْنَى «قُوتًا» أَيْ: مَا يَسُدُ الرَّمَقَ.

٥٢٠ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: وَاللَّهِ الَّذِي <sup>(٥)</sup> لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، إِنْ كُنْتُ لَأَعْتَمِدُ بِكَبِيدي عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْجُوْعِ <sup>(٦)</sup>، وَإِنْ كُنْتُ لَأَشْدُ الْحَاجَرَ عَلَى بَطْنِي مِنَ الْجُوْعِ، وَلَقَدْ قَعَدْتُ يَوْمًا عَلَى طَرِيقِهِمُ الَّذِي يَخْرُجُونَ <sup>(٧)</sup> مِنْهُ، فَمَرَّ بِي النَّبِيُّ صلوات الله عليه وآله وسلامه فَبَسَمَ حِينَ رَأَيَ، وَعَرَفَ مَا فِي وَجْهِي وَمَا فِي نَفْسِي، ثُمَّ قال: «أَبَا هِرَّ» قُلْتُ: لَيْكَ يا رسول الله. قال: «الْحَقُّ» وَمَضَى، فَاتَّبَعْتُهُ، فَدَخَلَ فَاسْتَأْذَنَ، فَأَذِنَ لَهُ فَدَخَلَ، فَوَجَدَ لَبَنًا فِي قَدَحٍ فقال: «مِنْ أَيْنَ هَذَا الْلَّبَنُ؟» قَالُوا: أَهْدَاهُ لَكَ فُلَانٌ أَوْ فُلَانَةً. قال: «أَبَا هِرَّ» قُلْتُ: لَيْكَ يا رسول الله. قال: «الْحَقُّ إِلَى أَهْلِ الصُّفَةِ فَادْعُهُمْ لِي» قال: وَأَهْلُ الصُّفَةِ أَصْيَافُ

(١) في «ص»: ما.

(٢) يضع: يتغوط ويترز. ماله خلط: لا يختلط بعضه ببعض لجفافه وشدة يسه الناشئ عن خشونة العيش.

(٣) البخاري (٦٤٥٣) ومسلم (٢٩٦٦).

(٤) البخاري (٦٤٦٠) ومسلم (١٠٥٥).

(٥) في «ل»: والذى.

(٦) لاعتمد بكبدي: أصلق بطني بالأرض.

(٧) في «ل»: يخرجوا.

الإِسْلَامِ، لَا يَأْوُونَ عَلَى أَهْلٍ وَلَا مَالٍ وَلَا عَلَى أَحَدٍ، إِذَا أَتَتْهُ صَدَقَةٌ بَعَثَ بِهَا إِلَيْهِمْ وَلَمْ يَتَنَاؤْلُ مِنْهَا شَيْئًا، وَإِذَا أَتَتْهُ هَدِيَّةً أَرْسَلَ إِلَيْهِمْ، وَأَصَابَ مِنْهَا وَأَشْرَكَهُمْ فِيهَا، فَسَاعَنِي ذَلِكَ، فَقُلْتُ: وَمَا هَذَا الَّبَنُ فِي أَهْلِ الصُّفَّةِ! كُنْتُ أَحَقَّ أَنْ أُصِيبَ مِنْ هَذَا الَّبَنِ شَرِبَةً أَنْقَوَى بِهَا، فَإِذَا جَاءُوا أَمْرَنِي، فَكُنْتُ أَنَا أُعْطِيهِمْ، وَمَا عَسَى أَنْ يَبْلُغَنِي مِنْ هَذَا الَّبَنِ! وَلَمْ يَكُنْ مِنْ طَاعَةِ اللَّهِ وَطَاعَةِ رَسُولِهِ<sup>(١)</sup> وَكَلَّتِ الْمُؤْمِنُونَ فَدَعَوْتُهُمْ، فَأَقْبَلُوا وَاسْتَأْذَنُوا، فَأَذِنَ لَهُمْ، وَأَخْدُوا مَجَالِسَهُمْ مِنَ الْبَيْتِ، قَالَ: «أَبَا هِرَرَ» قُلْتُ: لَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «خُذْ<sup>(٢)</sup> فَأَعْطِهِمْ» فَأَخْذَتُ الْقَدَحَ، فَجَعَلْتُ أُعْطِيهِ الرَّجُلِ، فَيُشَرِّبُ حَتَّى يَرَوَى، ثُمَّ يَرُدُّ عَلَيَّ أَعْطِيهِ الْآخَرَ، فَيُشَرِّبُ حَتَّى يَرَوَى، ثُمَّ يَرُدُّ عَلَيَّ الْقَدَحَ، فَأَعْطِيهِ الْآخَرَ فَيُشَرِّبُ حَتَّى يَرَوَى، ثُمَّ يَرُدُّ عَلَيَّ الْقَدَحَ، حَتَّى انتَهِيَ إِلَى النَّبَّيِّ<sup>عليه السلام</sup> وَقَدْ رَوَى الْقَوْمُ كُلُّهُمْ، فَأَخْذَ الْقَدَحَ فَوَضَعَهُ عَلَى يَدِهِ، فَنَظَرَ إِلَيَّ فَتَبَسَّمَ فَقَالَ: «أَبَا هِرَرَ» قُلْتُ: لَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «بَقِيتُ أَنَا وَأَنْتَ» قُلْتُ: صَدَقْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «أَفْعُدْ فَأَشْرَبْ» فَقَعَدْتُ فَشَرِبْتُ، فَقَالَ «اشْرَبْ» فَشَرِبْتُ، فَمَا زَالَ يَقُولُ: «اشْرَبْ» حَتَّى قُلْتُ: لَا، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا أَجِدُ لَهُ مَسْلَكًا! قَالَ: «فَأَرِنِي» فَأَعْطَيْتُهُ الْقَدَحَ، فَحَمَدَ اللَّهَ تَعَالَى وَسَمَّى، وَشَرِبَ الْفَضْلَةَ. رَوَاهُ الْبَخَارِيُّ<sup>(٣)</sup>.

٥٢١ - وعن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة<sup>رض</sup><sup>(٤)</sup> قال: لَقَدْ رَأَيْتُنِي وَإِنِّي لَأَخْرُ فِيمَا بَيْنَ مِنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ<sup>صلوات الله عليه</sup> إِلَى حُجْرَةِ عَائِشَةَ<sup>رض</sup> مَغْشِيًّا عَلَيَّ، فَيَجِيءُ الْجَائِي فَيَقْصُرُ رِجْلَهُ عَلَى عُنْقِي<sup>(٥)</sup> وَيَرَى أَنِّي مَجْنُونٌ، وَمَا بِي مِنْ جُنُونٍ، مَا بِي إِلَّا الْجُوعُ.

(١) في «ل»: رسول الله.

(٢) في «ل»: خذه.

(٣) البخاري (٦٤٥٢).

(٤) في «ل»: عنه.

(٥) فيضع رجله على عنقه: خشية أن أصيب أحداً بأذى على ظنه أني مجنون.

رواہ البخاری<sup>(١)</sup>.

٥٢٢ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: توفي رسول الله صلوات الله عليه ودرجه ومرهونه عند يهوديٍّ في <sup>(٢)</sup> ثلاثين صاعاً من شعير. متفق عليه<sup>(٣)</sup>.

٥٢٣ - وعن أنسٍ رضي الله عنه قال: رهن النبي صلوات الله عليه ودرجه درعه بشعير. ومشيت إلى النبي صلوات الله عليه ودرجه بخنزير شعير وإهالة سينة. ولقد سمعته يقول<sup>(٤)</sup>: ما أصبح لآل محمد إلا صاع ولا أمسى<sup>(٥)</sup>. وإنهم [ك/ ٦٨] لتسعة أبيات. رواه البخاري<sup>(٦)</sup>.

«الإهالة» بكسر الهمزة: الشحوم الذائب. و«السينة» بالنون والخاء المعجمة: وهي المُتَغَيِّرَة<sup>(٧)</sup>.

٥٢٤ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: لقد رأيت سبعين من أصحاب الصفة، مما منهم رجُلٌ عليه رداء، إما إزار<sup>(٨)</sup> وإنما كساء، قد ربظوا في عناقهم، منها ما يبلغ نصف [ص/ ٧٩] الساففين، ومنها ما يبلغ الكعيبين، فيجمعه بيده كراهيَة أن ترى عورته. رواه البخاري<sup>(٩)</sup>.

٥٢٥ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: كان قرشاً رسول الله صلوات الله عليه ومرهونه من أدم<sup>(١٠)</sup> حشوه ليف. رواه البخاري<sup>(١١)</sup>.

(١) البخاري (٧٣٢٤).

(٢) البخاري (٢٩١٦) ومسلم (١٦٠٣) ولفظ مسلم: اشتري رسول الله صلوات الله عليه ومرهونه من يهودي طعاماً، ورَهَنَهُ درعاً من حديده. وليس فيه أنه توفي ودرعه مرهونة، فالمتافق عليه رهن الدرع.

(٤) السامع هو قنادة راوي الحديث عن أنس، أي: سمعت أنساً يقول.

(٥) أي: ما أصبح عندهم ولا أمسى لهم سوى صاع بُرّ أو حبّ.

(٦) البخاري (٢٥٠٨).

(٧) في «ص»: المتغير.

(٩) البخاري (٤٤٢).

(٨) في «ص»: رداء.

(١٠) الأدم، جمع أديم: وهو الجلد المدبوغ.

(١١) البخاري (٦٤٥٦) ورواه مسلم أيضاً (٢٠٨٢).

٥٢٦ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كُنَّا جُلُوسًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَدْبَرَ الْأَنْصَارِيُّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا أَخَا الْأَنْصَارِ، كَيْفَ أَخِي سَعْدُ بْنُ عَبَادَةَ؟» قَالَ: صَالِحٌ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ يَعُودُهُ مِنْكُمْ؟» فَقَامَ، وَقَمْنَا مَعَهُ، وَنَحْنُ بَضْعَةَ عَشَرَ<sup>(١)</sup> مَا عَلَيْنَا نِعَالٌ وَلَا خِفَافٌ، وَلَا قَلَانِسٌ وَلَا قُمْصٌ، نَمْشِي فِي تِلْكَ السَّبَاخِ<sup>(٢)</sup> حَتَّى جِئْنَاهُ، فَاسْتَأْخَرَ قَوْمُهُ مِنْ حَوْلِهِ حَتَّى دَنَّا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابُهُ الَّذِينَ مَعَهُ. رواه مسلم<sup>(٣)</sup>.

٥٢٧ - وعن عمرانَ بْنِ الْحُصَيْنِ رضي الله عنهما عن النَّبِيِّ صلوات الله عليه وسلم قال: «خَيْرُكُمْ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ» قال عمرانٌ: فَمَا أَدْرِي قَالَ النَّبِيُّ صلوات الله عليه وسلم مَرَتَّيْنِ أَوْ ثَلَاثَةَ «ثُمَّ يَكُونُ بَعْدَهُمْ قَوْمٌ يَشَهُدُونَ وَلَا يُسْتَشَهِدُونَ، وَيَخُونُونَ وَلَا يُؤْتَمِنُونَ، وَيَنْدِرُونَ وَلَا يُؤْفُونَ، وَيَظْهَرُ فِيهِمُ السَّمَنُ» متفقٌ عَلَيْهِ<sup>(٤)</sup>.

٥٢٨ - وعن أبي أمامة رضي الله عنهما قال: قال رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا بْنَ آدَمَ، إِنَّكَ إِنْ تَبْدِلِ الْفَضْلَ خَيْرٌ لَكَ، وَإِنْ تُمْسِكُهُ شَرٌّ لَكَ، وَلَا تُلَامُ عَلَى كَفَافٍ<sup>(٥)</sup> وَابْدأْ بِمَنْ تَعُولُ» رواه الترمذى<sup>(٦)</sup> وقال: حديث حسن صحيح<sup>(٧)</sup>.

٥٢٩ - وعن عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مِحْصَنِ الْأَنْصَارِيِّ الْخَطْمِيِّ رضي الله عنهما قال: قال رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمْ آمِنًا فِي سِرْبِيهِ، مُعَافًى فِي جَسَدِهِ، عِنْدُهُ قُوتُ يَوْمِهِ، فَكَانَمَا حِيرَتْ لَهُ الدُّنْيَا» رواه الترمذى<sup>(٨)</sup> وقال: حديث حسن<sup>(٩)</sup>.

(١) في «ص»: بضع عشرة.

(٢) السباخ، جمع سَبَخَةٍ: وهي الأرض التي تعلوها الملوحة ولا تكاد تنبت إلا بعض الشجر.

(٣) مسلم (٩٢٥).

(٤) معناه: إن بذلت الفاضيل عن حاجتك وحاجة عيالك فهو خير لك لبقاء ثوابه، وإن أمسكته فهو شر لك، أما من كان عنده قدر الحاجة فلا تلوم عليه.

(٥) الترمذى (٢٣٤٣) ورواه مسلم أيضًا (١٠٣٦).

(٦) الترمذى (٢٣٤٦) ورواه ابن ماجه (٤١٤١).

(٧) الترمذى (٢٣٤٦) ورواه ابن ماجه (٤١٤١).

«سُرِّيه» بكسر السين المهملة: أي نفسه. وقيل: قومه.

٥٣٠ - وعن عبد الله بن عمرو<sup>(١)</sup> أن رسول الله ﷺ قال: «قد أفلح من أسلم، وَكَانَ رِزْقُهُ كَفَافًا<sup>(٢)</sup> وَقَعْدَةُ اللَّهِ بِمَا أَتَاهُ» رواه مسلم<sup>(٣)</sup>.

٥٣١ - وعن أبي محمد فضالة بن عبيد الأنصاري<sup>(٤)</sup> أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «طُوبى لِمَنْ هُدِيَ لِلإِسْلَامِ، وَكَانَ عَيْشُهُ كَفَافًا، وَقَعْدَةً» رواه الترمذى وقال: حديث صحيح<sup>(٤)</sup>.

٥٣٢ - وعن ابن عباس<sup>(٥)</sup> قال: كان رسول الله ﷺ يبكي الليلى المتأبعة طاوياً<sup>(٥)</sup> وأهلها لا يجدون عشاء، وكان أكثر خبرهم خبر الشاعر. رواه الترمذى وقال: حسن صحيح<sup>(٦)</sup>.

٥٣٣ - وعن فضالة بن عبيد<sup>(٧)</sup> أن رسول الله ﷺ كان إذا صلى بالناس يخر رجال من قاتلهم في الصلاة من الخاصة - وهم أصحاب الصفة - حتى تقول الأعراب: هؤلاء مجانيين. فإذا صلى رسول الله ﷺ انصرف إليهم فقال: «لَوْ تَعْلَمُونَ مَا لَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ لَأَحْبَبْتُمْ أَنْ تَرْدَادُوا فَاقَةً وَحَاجَةً» رواه الترمذى وقال: حديث صحيح<sup>(٧)</sup>.

«الخاصصة» الفاقة والجوع الشديد.

٥٣٤ - وعن أبي كريمة المقدم بن معدي كرب<sup>(٨)</sup> قال: سمعت رسول الله ﷺ

(١) في النسخ: «عمر». والمثبت ما في صحيح مسلم.

(٢) الكفاف: هو الذي لا يفضل عن شيء ويكون بقدر الحاجة إليه.

(٣) مسلم (١٠٥٤). (٤) الترمذى (٢٣٤٩).

(٥) طاوياً: خالي البطن جائعاً. (٦) الترمذى (٢٣٦٠) ورواية ابن ماجه (٣٣٤٧).

(٧) الترمذى (٢٣٦٨).

يقول: «مَا مَلَأَ آدَمٌ<sup>(١)</sup> وِعَاءً شَرّاً مِنْ بَطْنٍ، بِحَسْبِ ابْنِ آدَمَ أُكُلَاتٌ<sup>(٢)</sup> يُقْمِنَ صُلْبَهُ، فَإِنْ كَانَ لَا مَحَالَةَ فَثُلُثٌ لِطَعَامِهِ، وَثُلُثٌ لِشَرَابِهِ، وَثُلُثٌ لِنَفْسِهِ» رواه الترمذى وقال: حديث حسن<sup>(٣)</sup>.

«أُكُلَاتٌ» أي: لُقْمٌ.

٥٣٥ - وعن أبي أمامة إِيَّاسٍ بْنِ ثَعْلَبَةَ الْأَنْصَارِيِّ الْحَارَثِيِّ قَالَ: ذَكَرَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ يَوْمًا عِنْدَهُ الدُّنْيَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ: [ص/٨٠] «أَلَا تَسْمَعُونَ؟ أَلَا تَسْمَعُونَ؟ إِنَّ الْبَذَادَةَ مِنَ الْإِيمَانِ، إِنَّ الْبَذَادَةَ مِنَ الْإِيمَانِ» يَعْنِي: التَّقْحُل. رواه أبو داود<sup>(٤)</sup>.

«الْبَذَادَةُ» بالياء المُوَحَّدة والذالين المُعجمَتَين: وَهِيَ رَثَاثَةُ الْهَمَيْةِ وَتَرْكُ فَانِيرِ الْلِّبَاسِ. وَأَمَّا «التَّقْحُلُ» فِي القاف [ك/٦٩] والحااء، قال أهل اللُّغَةِ: المُتَقْحَلُ هُوَ الرَّجُلُ الْيَائِسُ الْجَلِدِ؛ مِنْ خُشُونَةِ الْعَيْشِ وَتَرْكِ التَّرْفَهِ.

٥٣٦ - وعن أبي عبد الله جابر بن عبد الله عليه السلام قال: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ عليه السلام وَأَمْرَ عَلَيْنَا أَبَا عُبَيْدَةَ عليه السلام نَتَلَقَّى عِيرًا لِقُرْيَشٍ<sup>(٥)</sup> وَزَوَّدَنَا جِرَابًا مِنْ تَمْرٍ لَمْ يَجِدْ لَنَا غَيْرُهُ، فَكَانَ أَبُو عُبَيْدَةَ يُعْطِينَا تَمْرَةً تَمْرَةً، فَقَيْلَ: كَيْفَ كُتُمْ تَصْنَعُونَ بِهَا؟ قَالَ: نَمَصُّهَا كَمَا يَمَصُّ الصَّبَيُّ، ثُمَّ نَسْرِبُ عَلَيْهَا مِنَ الْمَاءِ، فَتَكْفِينَا يَوْمَنَا إِلَى اللَّيلِ، وَكُنَّا نَصْرِبُ بِعِصْيَانِ الْخَبَطَ، ثُمَّ بَعْلُهُ بِالْمَاءِ فَنَأْكُلُهُ. وَانطَلَقْنَا عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ، فَرُفِعَ لَنَا عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ كَهْيَةُ الْكَثِيرِ الضَّخْمِ، فَأَتَيْنَاهُ فَإِذَا هِيَ دَابَّةٌ تُدْعَى

(١) في «ل»: ابن آدم.

(٢) بعدها سقط كبير في «ل» حتى الحديث (٥٦٣).

(٣) الترمذى (٢٣٨٠) ولفظه: حديث حسن صحيح.

(٤) أبو داود (٤١٦١) ورواه ابن ماجه (٤١١٨).

(٥) العبر: القافلة التي تحمل البر والطعام.

«العنبر» فقال أبو عبيدة: ميته. ثم قال: لا<sup>(١)</sup> بل نحن رسول الله عليه السلام وفي سبيل الله، وقد أضطررتم، فكُلوا. فأقمنا عليه شهراً، ونَحْنُ ثلاثمائة حتى سِمَنا، ولقد رأينا نَغْرِفُ مِنْ وَقْبِ عَيْنِهِ بِالْقِلَالِ الدُّهْنَ، وَنَقْطَعُ مِنْهُ الْفِدَرَ كَالثُّورِ، أَوْ كَقَدْرِ الثُّورِ، ولقد أَخَذَ مِنَا أَبُو عَبِيدَةَ ثَلَاثَةَ عَشَرَ رَجُلًا، فَأَقْعَدَهُمْ فِي وَقْبِ عَيْنِهِ، وَأَخَذَ ضِلَالًا مِنْ أَصْلَاعِهِ فَأَقَامَهَا، ثُمَّ رَحَلَ أَعْظَمَ بَعِيرَ مَعَنَا، فَمَرَّ مِنْ تَحْتِهَا، وَتَرَزَّوْدَنَا مِنْ لَحْمِهِ وَشَائِقَ، فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ أَتَيْنَا رَسُولَ الله عليه السلام فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ: «هُوَ رِزْقُ أُخْرَاجِهِ اللَّهُ لَكُمْ، فَهُلْ مَعَكُمْ مِنْ لَحْمِهِ شَيْءٌ فَنُطْعِمُونَا؟» فَأَرْسَلْنَا إِلَيْ رَسُولِ الله عليه السلام مِنْهُ فَأَكَلَهُ.

رواه مسلم<sup>(٢)</sup>.

«الجرأب» وعاءٌ من جلد. معروفٌ. وهو يكسر الحيم وفتحها، والكسر أَفْصَحُ. قوله «نمصها» بفتح الميم<sup>(٣)</sup>. و«الخطب» ورق شجر معروفٌ تأكله الإبل. و«الكثيب» التلّ من الرمل. «الوقب» بفتح الواو وإسكان القاف وبعدها باءٌ موحدةٌ: وهو نقرة العين. «القلال» الجرار. «الفرد» بكسر الفاء وفتح الدال: القطع. «رحل» البعير بتخفيف الحاء: جعل عينه الرّحل. و«الوشائق» بالشين المعجمة والقاف: اللحم الذي قطع ليُقَدَّدَ. والله أعلم.

٥٣٧ - وعن أسماء بنت يزيد عليها السلام قالت: كان كُمْ قميص رسول الله عليه السلام إلى الرُّضيع<sup>(٤)</sup>. رواه أبو داود والترمذى وقال: حديث حسن<sup>(٥)</sup>.

(١) ليست في «ص». (٢) مسلم (١٩٣٥).

(٣) قال المصنف في شرح مسلم: (نمصها) بفتح الميم وضمها، الفتح أَفْصَح وأشهر.

(٤) كذا في النسخ الخطية بالصاد، ولنقط الحديث عندهما: كان كُمْ يَدِ رَسُولِ الله عليه السلام إلى الرُّسْغِ. بالسّين، لكن قال ابن عَلَان: «كذا في نسخ (الرياض) بالسّين، قال ابن حجر الهيثمي في «شرح الشمايل»: هو بالصاد عند أبي داود والمصنف، وبالسّين عند غيرهما. قيل: ولعله أراد عند الترمذى في «جامعه» وإلا فنسخ «الشمايل» بالسّين بلا خلاف. ومنه يعلم أن كتابته بالسّين هنا من الكتاب».

(٥) أبو داود (٤٠٢٧) والترمذى (١٧٦٥). وفيه ضعف.

«الرُّصْعُ» بالصاد، والرُّسْغُ بالسين أيضاً: هُوَ المَفْصِلُ بَيْنَ الْكَفَّ وَالسَّاعِدِ.

٥٣٨ - وعن جابر رضي الله عنه قال: إِنَّا يَوْمَ الْخَنْدَقِ تَحْفَرُ، فَعَرَضَتْ كُدْيَةٌ شَدِيدَةٌ، فَجَاؤُوا <sup>(١)</sup> النَّبِيَّ صلوات الله عليه وآله وسلامه فَقَالُوا: هَذِهِ كُدْيَةٌ عَرَضَتْ فِي الْخَنْدَقِ! فَقَالَ: «أَنَا نَازِلٌ» ثُمَّ قَامَ، وَبَطَّنَهُ مَعْصُوبٌ، وَلَبِثَنَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ لَا نَذُوقُ ذَوَاقًا، فَأَخَذَ النَّبِيُّ صلوات الله عليه وآله وسلامه الْمِعْوَلَ فَضَرَبَ فَعَادَ كَثِيرًا أَهْمِلَ، فَقَلَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ائْذَنْ لِي إِلَى الْبَيْتِ. فَقَلَتْ لِأَمْرِ أَنِي: رَأَيْتُ بِالنَّبِيِّ صلوات الله عليه وآله وسلامه شَيْئًا مَا فِي ذَلِكَ صَبَرٌ <sup>(٢)</sup> فَعِنْدَكَ شَيْءٌ؟ فَقَالَتْ: عِنْدِي شَعِيرٌ وَعَنَاقٌ <sup>(٣)</sup>. فَذَبَحَتُ الْعَنَاقَ وَطَحَنَتُ الشَّعِيرَ، حَتَّى جَعَلْنَا الْلَّحْمَ فِي الْبُرْمَةِ <sup>(٤)</sup> ثُمَّ جِئْتُ النَّبِيَّ صلوات الله عليه وآله وسلامه وَالْعَجِينُ قِدْ انْكَسَرَ <sup>(٥)</sup> وَالْبُرْمَةُ بَيْنَ الْأَثَافِيِّ قِدْ كَادَتْ تَنْضِيجُ، فَقَلَتْ: طَعِيمٌ لِي، فَقُمْ أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَرَجُلٌ أَوْ رَجُلَانِ. قَالَ: «كُمْ هُوَ؟ فَذَكَرْتُ لَهُ، فَقَالَ: «كَثِيرٌ طَيِّبٌ، قُلْ لَهَا لَا تَنْزِعِ الْبُرْمَةَ وَلَا الْخُبْزَ مِنَ النَّتُورِ حَتَّى آتَيَ» فَقَالَ: «قُومُوا» فَقَامَ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ، فَدَخَلُتُ عَلَيْهَا فَقَلَتْ: وَيْحَكِ! قَدْ جَاءَ النَّبِيُّ صلوات الله عليه وآله وسلامه وَالْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ وَمَنْ مَعَهُمْ! قَالَتْ: هَلْ سَأَلَكَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: «ادْخُلُوا وَلَا تَضَاغَطُوا» فَجَعَلَ يَكْسِرُ الْخُبْزَ وَيَجْعَلُ عَلَيْهِ الْلَّحْمَ [ص/٨١] وَيُخْمِرُ <sup>(٦)</sup> الْبُرْمَةَ وَالنَّتُورَ إِذَا أَخَذَ مِنْهُ، وَيَقْرَبُ إِلَيْ أَصْحَابِهِ، ثُمَّ يَنْزِعُ، فَلَمْ يَزُلْ يَكْسِرُ الْخُبْزَ وَيَغْرِفُ حَتَّى شَيْعُوا، وَبَقَيَ مِنْهُ، فَقَالَ: «كُلِّي هَذَا وَأَهْدِي؛ فَإِنَّ النَّاسَ أَصَابُهُمْ مَجَاعَةً» مُتَفَقُ عَلَيْهِ <sup>(٧)</sup>.

وفي روايةٍ: قال جابر: لَمَّا حُفِرَ الْخَنْدَقُ رَأَيْتُ بِالنَّبِيِّ صلوات الله عليه وآله وسلامه خَمْصًا، فَانْكَفَأْتُ إِلَيْهِ أَمْرَأَتِي، فَقَلَتْ: عِنْدَكَ شَيْءٌ؟ فَإِنِّي رَأَيْتُ بِرَسُولِ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله وسلامه خَمْصًا شَدِيدًا! فَأَخْرَجْتُ

(١) في «ص»: فجاء.

(٢) ما في ذلك صبر: أي هو مما لا يتحمل. أو: لم يبق لدى الصبر أن أرى ما في رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه وأتركه هكذا.

(٣) العناق: الأنثى من ولد المعز. (٤) البرمة: القدر.

(٥) أي: لأن وتمكـن فيه الخمير. (٦) يخمر: يغطي.

(٧) البخاري (٤١٠١) ومسلم (٢٠٣٩).

إِلَيْيَ جَرَابَا فِيهِ صَاعُ مِنْ شَعِيرٍ، وَلَنَا بُهِيمَةُ دَاجِنُ، فَفَرَغْتُ إِلَى فَراغِي<sup>(١)</sup> وَقَطَعْتُهَا فِي بُرْمَتِهَا، ثُمَّ وَلَيْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: لَا تَفْضَحْنِي بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَنْ مَعَهُ. فَجَئْتُهُ فَسَارَرْتُهُ فَقُلْتُ: [ك/٧٠] يَا رَسُولَ اللَّهِ، ذَبَحْنَا بُهِيمَةَ لَنَا، وَطَحَنْتُ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، فَتَعَالَ أَنْتَ وَنَفْرَ مَعَكَ. فَصَاحَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: يَا أَهْلَ الْحَنْدِقِ، إِنَّ جَابِرًا قَدْ صَنَعَ سُؤْرًا، فَحَيَّهَا لِبُكْمٍ» فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تُنْزِلُنَّ بُرْمَتِكُمْ وَلَا تُخْبِرُنَّ عَجِينَكُمْ حَتَّى أَجِيءَ» فَجِئْتُ، وَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْدُمُ النَّاسَ، حَتَّى جِئْتُ أَمْرَأِي، فَقَالَتْ: بِكَ وَبِكَ! فَقُلْتُ: قَدْ فَعَلْتُ الَّذِي قُلْتِ. فَأَخْرَجْتُ عَجِينَنَا، فَبَسَقَ فِيهِ وَبَارَكَ، ثُمَّ عَمَدَ إِلَى بُرْمَتِنَا فَبَسَقَ وَبَارَكَ<sup>(٢)</sup> ثُمَّ قَالَ: «اَدْعِي خَابِزَةً فَلَتُخْبِرْ مَعَكِ، وَاقْدِحِي مِنْ بُرْمَتِكُمْ، وَلَا تُنْزِلُوهَا» وَهُمْ أَلْفُ<sup>(٣)</sup>، فَأَقْسِمُ بِاللَّهِ لَا كُلُّوا حَتَّى تَرْكُوهُ وَأَنْحَرَفُوا<sup>(٤)</sup> وَإِنَّ بُرْمَتَنَا لَتَغْطُ كَمَا هِيَ، وَإِنَّ عَجِينَنَا لَيُخْبِرُ كَمَا هُوَ<sup>(٥)</sup>.

قَوْلُهُ: «عَرَضْتُ كُدْيَةً» بِضمِّ الْكَافِ وَإِسْكَانِ الدَّالِ وَبِالْيَاءِ الْمُثَنَّأِ تَحْتُ: وَهِيَ قِطْعَةٌ غَلِيظَةٌ صُلْبَةٌ مِنَ الْأَرْضِ لَا تَعْمَلُ فِيهَا الْفَأْسُ. وَ«الْكَثِيبُ» أَصْلُهُ تُلُّ الرَّمْلِ، وَالْمُرَادُ هُنَا: صَارَتْ تُرَابًا نَاعِمًا. وَهُوَ مَعْنَى «أَهْيَلَ». وَ«الْأَثَافِيُّ» الْأَحْجَارُ الَّتِي تَكُونُ عَلَيْهَا الْقِدْرُ. وَ«تَضَبَّاغْطُوا» تَزَاحِمُوا. وَ«الْمَجَاعَةُ» الْجُوعُ. وَهُوَ بِفَتْحِ الْمِيمِ. وَ«الْخَمَصُ» بِالْخَاءِ الْمُعَجَّمَةِ وَالْمِيمِ: الْجُوعُ. وَ«اَنْكَفَاتُ» اَنْكَلَبْتُ وَرَجَعْتُ. وَ«الْبُهِيمَةُ» بِضمِّ الْبَاءِ، تَصْغِيرُ (بُهِيمَةٍ): وَهِيَ الْعَنَاقُ. بِفَتْحِ الْعَيْنِ. وَ«الْدَّاجِنُ» هِيَ الَّتِي أَلْفَتِ الْبَيْتَ. وَ«السُّؤْرُ» الطَّعَامُ الَّذِي يُدَعَى النَّاسُ إِلَيْهِ. وَهُوَ بِالْفَارِسِيَّةِ. وَ«حَيَّهَا لِا» أَيْ: تَعَالُوا. وَقُولُهَا «بِكَ وَبِكَ» أَيْ: خَاصَمَتُهُ وَسَبَّتَهُ؛ لَا نَهَا اَعْتَقَدْتُ أَنَّ الَّذِي عِنْدَهُمْ لَا يَكْفِيْهُمْ، فَأَسْتَحْيِتْ وَخَفِيْتُ عَلَيْهَا مَا أَكْرَمَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِهِ نِيَّهُ

(١) فَفَرَغَتْ إِلَى فَراغِي: فَرَغَتْ امْرَأِي مِنْ طَحْنِ الشَّعِيرِ مَعَ فَراغِي مِنْ ذَبْحِ الْبُهِيمَةِ.

(٢) فِي «صٌ»: وَبَارَكَ فِيهِ.

(٣) «وَهُمْ أَلْفُ» مِنْ «صٌ» وَهِيَ فِي الصَّحِيفَتِينِ.

(٤) الْبَخَارِي (٤١٠٢) وَمُسْلِم (٢٠٣٩).

(٥) أَيْ: شَبَعُوا وَانْصَرَفُوا.

وَسُلْطَنٌ مِّنْ هَذِهِ الْمُعْجَزَةِ الظَّاهِرَةِ وَالآيَةِ الْبَاهِرَةِ. «بَسَقَ» أَيْ: بَصَقَ. وَيُقَالُ أَيْضًا (بَرَقَ) ثَلَاثُ لُغَاتٍ. وَ«عَمَدَ» بفتح الميم، أَيْ: قَصَدَ. وَ«اَقْدَحَى» أَيْ: اغْرِفَى. وَالْمِقْدَحَةُ الْمِعْرَفَةُ. وَ«تَغْطُّ» أَيْ: لِغَلَانِهَا صَوْتُ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٥٣٩ - وعن أنسٍ قال: قال أبو طلحة لأم سليم: قد سمعت صوت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضعيفاً، أعرف فيه الجوع، فهل عندك من شيء؟ فقالت: نعم. فأخرجت أقراصاً من شعير، ثم أخذت خمara لها فلفت الخبز ببعضه، ثم دسته تحت ثوبِي ورددتني<sup>(١)</sup> ببعضه، ثم أرسلني<sup>(٢)</sup> إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذهبت به، فوجدت رسول الله صلى الله عليه وسلم جالساً في المسجد، وممة الناس، فقمت عليهم، فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أرسلتك أبو طلحة؟» فقلت: نعم. فقال: «ألطعام؟» فقلت: نعم. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «قُومُوا» فانطلقوا، وانطلقت بين أيديهم، حتى جئت أبا طلحة فأخبرته، فقال أبو طلحة: يا أم سليم، قد جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناس، وليس عندنا ما نطعمهم! فقالت: الله ورسوله أعلم. فانطلق أبو طلحة حتى لقي رسول الله صلى الله عليه وسلم فما قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم معه حتى دخلأ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «هل ملئي ما عندك يا أم سليم» فأتت [ص / ٨٢] بذلك الخبز، فأمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم ففت، وعصرت عليه أم سليم عكك<sup>(٣)</sup> فادمتها<sup>(٤)</sup> ثم قال فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ما شاء الله أن يقول، ثم قال: «ائذن لعشرة» فأذن لهم، فأكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا، ثم قال: «ائذن لعشرة» فأذن لهم، فأكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا، ثم قال: «ائذن لعشرة» حتى أكل القوم كلهما وشبعوا، والقوم سبعون رجلاً أو ثمانين. متفرق عليه<sup>(٥)</sup>.

(١) ردتني بيضه: جعلت بعضه رداء لي. والرداء هو ما يوضع على أعلى البدن من الثياب.

(٢) كذا في «ك، ص». أي أن أبا طلحة هو الذي أرسله.

(٣) العكك: وعاء من جلد مستدير مختص بالسمن والعسل، وهو بالسمن أخص.

(٤) فادمتها: خلعت الخبز بالسمن.

(٥) البخاري (٣٥٧٨) ومسلم (٢٠٤٠).

وفي رواية: مَا زَالَ يَدْخُلُ عَشَرَةً، وَيَخْرُجُ عَشَرَةً، حَتَّى لَمْ يَقِنْ مِنْهُمْ أَحَدٌ إِلَّا دَخَلَ فَأَكَلَ حَتَّى شَبَعَ، ثُمَّ هَيَّأَهَا، فَإِذَا هِيَ مِثْلُهَا حِينَ أَكَلُوا مِنْهَا<sup>(١)</sup>.

وفي رواية: فَأَكَلُوا عَشَرَةً عَشَرَةً، حَتَّى فَعَلَ ذَلِكَ بِشَمَائِنَ رَجُلًا، ثُمَّ أَكَلَ النَّبِيَّ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ وَأَهْلَ الْبَيْتِ، وَتَرَكُوا سُوْرًا<sup>(٢)</sup>.

وفي رواية: ثُمَّ أَفْضَلُوا مَا بَلَغُوا جِيرَانُهُمْ<sup>(٣)</sup>.

وفي رواية عن أنسٍ قال: جِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا، فَوَجَدْتُهُ جَالِسًا مَعَ أَصْحَابِهِ، وَقَدْ عَصَبَ بَطْنَهُ بِعِصَابَةٍ، فَقُلْتُ لِيَعْضِ أَصْحَابِهِ: لِمَ عَصَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَطْنَهُ؟ فَقَالُوا: مِنَ الْجُوعِ. فَذَهَبْتُ إِلَى أَبِي طَلْحَةَ، وَهُوَ زَوْجُ أُمِّ سُلَيْمٍ، فَقُلْتُ: يَا أَبَنَاهُ، قَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَصَبَ بَطْنَهُ [ك/ ٧١] بِعِصَابَةٍ، فَسَأَلْتُ بَعْضَ أَصْحَابِهِ فَقَالُوا: مِنَ الْجُوعِ. فَدَخَلَ أَبُو طَلْحَةَ عَلَى أُمِّي فَقَالَ: هَلْ مِنْ شَيْءٍ؟ فَقَالَتْ: نَعَمْ، عِنْدِي كِسَرٌ مِنْ خُبْزٍ وَتَمَرَاتٌ، فَإِنْ جَاءَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَحْدَهُ أَشْبَعْنَاهُ، وَإِنْ جَاءَ آخَرُ مَعَهُ قَلَّ عَنْهُمْ... وَذَكَرَ تَمَامَ الْحَدِيثِ<sup>(٤)</sup>.

\*\*\*\*\*

## ٥٧ - باب القناعة والغفاف، والاقتصاد في المعيشة والإنفاق وذم السؤال من غير ضرورة

قال الله تعالى: ﴿وَمَا مِنْ دَبَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا﴾ [مود: ٦] وقال تعالى: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أَخْصَرُوا فِي سَيِّلِ اللَّهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الْأَرْضِ يَخْسِبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنْ أَتَعْفَفُ تَعْرِفُهُمْ بِسِيمَهُمْ لَا يَسْتَأْوِنُ النَّاسُ

(١) مسلم (٢٠٤٠). (٢) مسلم (١٤٣/٢٠٤٠).

(٣) مسلم (٢٠٤٠). (٤) مسلم (٢٠٤٠).

**إِلْحَافًا** [البقرة: ٢٧٣] وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا مَا شَرِفُوا فَلَمْ يَقْتُلُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا﴾ [الفرقان: ٦٧] وقال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونَ مَا أَرِيدُ مِنْهُمْ مِنْ رِزْقٍ وَمَا أَرِيدُ أَنْ يُطْعِمُونَ﴾ [الناريات: ٥٦-٥٧].

وأما الأحاديث فتقسم معظمها في البابين السابقيين، ومما لم يتقدّم:

٤٤- عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه قال: «لَيْسَ الغِنَى عَنْ كَثْرَةِ الْعَرَضِ، وَلِكِنَّ الْغِنَى عِنْ نَفْسِهِ» متفقٌ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>.

«العَرَضُ» بفتح العين والراء: هُوَ الْمَالُ.

٤٥- وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما أنَّ رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه قال: «قَدْ أَفْلَحَ مَنْ أَسْلَمَ، وَرُزِقَ كَفَافًا<sup>(٢)</sup> وَقَتَّعَهُ اللَّهُ بِمَا آتَاهُ» رواه مسلم <sup>(٤)</sup>.

٤٦- وعن حكيم بن حزام رضي الله عنه قال: سألتُ رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه فَأَعْطَانِي، ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَأَعْطَانِي [ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَأَعْطَانِي]<sup>(٥)</sup> ثُمَّ قال: «يا حكيم، إِنَّ هَذَا الْمَالَ حَاضِرٌ حُلُوُّ، فَمَنْ أَخْدَهُ بِسَخَاوَةِ نَفْسٍ بُورِكَ لَهُ فِيهِ، وَمَنْ أَخْدَهُ بِإِشْرَافِ نَفْسٍ لَمْ يُبَارِكْ لَهُ فِيهِ، وَكَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْيَعُ، وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى» قال حكيم: فقلتُ: يا رسول الله، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، لَا أَرْزَأُ أَحَدًا بَعْدَكَ شَيْئًا حَتَّى أُفَارِقَ الدُّنْيَا. فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه يَدْعُو حكيمًا لِيُعْطِيهِ الْعَطَاءَ، فَيَأْبَى أَنْ يَقْبَلَ مِنْهُ شَيْئًا، ثُمَّ إِنَّ عُمَرَ رضي الله عنه دَعَاهُ لِيُعْطِيهِ فَأَبَى أَنْ يَقْبَلَهُ، فقالَ عُمَرُ: يا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ، أُشَهِّدُكُمْ عَلَى حَكِيمِ أَنِّي

(١) البخاري (٦٤٤٦) ومسلم (١٠٥١). (٢) في «ص»: عمر. خطأ.

(٣) الكفاف: هو الذي لا يفضل عن شيء ويكون بقدر الحاجة إليه.

(٤) مسلم (١٠٥٤).

(٥) ليست في «ك، ص» والمثبت من الصحيحين.

أَعْرِضْ عَلَيْهِ حَقَّهُ الَّذِي قَسَمَهُ<sup>(١)</sup> اللَّهُ لَهُ فِي هَذَا الْفَنِيِّ فَيَأْبَى أَنْ يَأْخُذَهُ. فَلَمْ يَرْزَأْ حَكِيمٌ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ بَعْدَ النَّبِيِّ وَسَلَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ حَتَّى تُوْفَى. مُتَفْقُ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

«يَرْزَأُ» بِرَاءٍ ثُمَّ زَايٍ ثُمَّ هِمْزَة: أَيْ لَمْ يَأْخُذْ مِنْ أَحَدٍ شَيْئًا. وَأَصْلُ الرُّزْءِ: [ص/٨٣] النُّقْصَان. أَيْ: لَمْ يَنْقُصْ أَحَدًا شَيْئًا بِالْأَخْذِ مِنْهُ. وَ«إِشْرَافُ النَّفْسِ» تَطْلُعُهَا وَطَمَعُهَا بِالشَّيْءِ. وَ«سَخَاوَةُ النَّفْسِ» هِيَ عَدَمُ الإِشْرَافِ إِلَى الشَّيْءِ، وَالظَّمَعِ فِيهِ، وَالْمُبَالَةِ بِهِ، وَالشَّرَّ.

٤٣ - وعن أبي بُرْدَةَ، عن أبي موسى الأشعري رض قال: خَرَجَنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صل فِي غَزَّةٍ، وَنَحْنُ سِتَّةُ نَفَرٍ، يَبْيَنَنَا بَعِيرٌ نَعْتَقِبُهُ<sup>(٣)</sup> فَنَقِبَتْ أَقْدَامُنَا، وَنَقِبَتْ قَدَمِي، وَسَقَطَتْ أَظْفَارِي، فَكُنَّا نُلْفُ عَلَى أَرْجُلِنَا الْخِرَقَ، فَسُمِّيَتْ (غَزْوَةُ ذَاتِ الرِّقَاعِ) لِمَا كُنَّا نَعْصِبُ عَلَى أَرْجُلِنَا مِنَ الْخِرَقِ. قال أبو بُرْدَةَ: فَحَدَّثَ أَبُو مُوسَى بِهَذَا الْحَدِيثِ، ثُمَّ كَرِهَ ذَلِكَ وَقَالَ: مَا كُنْتُ أَصْنَعُ بِأَنْ أَذْكُرُهُ! قال: كَانَهُ كَرِهَ أَنْ يَكُونَ شَيْئًا مِنْ عَمَلِهِ أَفْشَاهُ. مُتَفْقُ عَلَيْهِ<sup>(٤)</sup>.

٤٤ - وعن عَمْرُو بْنِ تَعْلِبَ - بفتح التاء المثلثة فوق وإسكان الغين المعمجمة وكسير اللام - رَوَاهُ عَوْنَاحٌ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صل أَتَيَ بِمَالٍ أَوْ سَبِيْلٍ، فَقَسَمَهُ، فَأَعْطَى رِجَالًا وَتَرَكَ رِجَالًا، فَبَلَغَهُ أَنَّ الَّذِينَ تَرَكَ عَتَّبُوا، فَحَمِدَ اللَّهُ تَعَالَى ثُمَّ أَتَنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأُعْطِي الرَّجُلَ وَأَدْعُ الرَّجُلَ، وَالَّذِي أَدْعُ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنَ الَّذِي أُعْطِي، وَلَكِنِّي أُعْطِي أَقْوَامًا لِمَا أَرَى فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الْجَزَعِ وَالْهَلَعِ، وَأَكِلُ أَقْوَامًا إِلَى مَا جَعَلَ اللَّهُ فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الْغِنَى وَالْحَيْرِ، مِنْهُمْ عَمْرُو بْنُ تَعْلِبَ» فَوَاللَّهِ مَا أَحِبُّ أَنَّ لِي بِكَلِمَةٍ

(١) في «ص»: قسم.

(٢) البخاري (١٤٧٢) ومسلم (١٠٣٥).

(٣) نعتقه: نركبه بالتناوب.

(٤) البخاري (٤١٢٨) ومسلم (١٨١٦).

رسول الله ﷺ حُمَر النَّعْمٌ. رواه البخاري<sup>(١)</sup>.

«الهَلَعُ» هُوَ أَشَدُّ الْجَزَعِ. وقيل: الضَّجَرُ.

٤٥ - وعن حكيم بن حزام رضي الله عنه [ك/ ٧٢] أن النبي ﷺ قال: «اليد العليا خير من اليد السفلية<sup>(٢)</sup> وابداً بمن تعول، وخير الصدقة عن ظهر غني<sup>(٣)</sup> وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعَذَّبَ اللَّهُ، وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغَنِّهِ اللَّهُ» متفق عليه<sup>(٤)</sup>. وهذا لفظ البخاري، ولفظ مسلم أخص.

٤٦ - وعن أبي عبد الرحمن معاوية بن أبي سفيان بن عوف<sup>(٥)</sup> قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تُلْحِفُوا فِي الْمَسْأَلَةِ، فَوَاللَّهِ لَا يَسْأَلُنِي أَحَدٌ مِنْكُمْ شَيْئًا، فَتُخْرِجَ لَهُ مَسْأَلَتُهُ مِنِّي شَيْئًا، وَأَنَا لَهُ كَارِهٌ، فَيُبَارِكَ لَهُ فِيمَا أَعْطَيْهِ» رواه مسلم<sup>(٦)</sup>.

٤٧ - وعن أبي عبد الرحمن عوف بن مالك الأشجعي رضي الله عنه قال: كنا عند رسول الله ﷺ تسعه أو ثمانية أو سبعه، فقال: «أَلَا تُبَايِعُونَ رَسُولَ اللَّهِ!» وَكُنَّا حَدِيثِي عَهْدِ بَيْعَةِ قُلُّنَا: قَدْ بَايَعنَاكَ يا رسول الله. ثم قال: «أَلَا تُبَايِعُونَ رَسُولَ اللَّهِ!» فَبَسَطْنَا أَيْدِينَا وقلنا: قدْ بَايَعنَاكَ يا رسول الله، فَعَلَامَ نُبَايِعُكَ؟ قال: «أَنْ تَعْبُدُوا اللَّهَ لَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَالصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ، وَنُطِيعُوا» وأسرَ كَلِمَةَ خَفِيَّةً «وَلَا تَسْأَلُوا النَّاسَ شَيْئًا» فَلَقَدْ رَأَيْتُ بَعْضَ أُولَئِكَ النَّفَرِ يَسْقُطُ سَوْطُ أَحَدِهِمْ، فَمَا يَسْأَلُ أَحَدًا يُتَوَلِّهُ إِيَّاهُ. رواه مسلم<sup>(٧)</sup>.

(١) البخاري (٩٢٣).

(٢) فسرتها رواية البخاري (١٤٢٩) ومسلم (١٠٣٣) عن ابن عمر: «وَالْيَدُ الْعُلْيَا الْمُنْفَقَةُ، وَالْسُّفْلَى السَّائِلَةُ».

(٣) أي: أفضل الصدقة ما أبقيت بعدها غنى يعتمد صاحبها ويستظر به على مصالحة وحوائجه.

(٤) البخاري (١٤٢٧) ومسلم (١٠٣٥). (٥) في «ص»: صخر بن.

(٦) مسلم (١٠٤٣). (٧) مسلم (١٠٣٨).

٥٤٨ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لَا تَرْأَلِ الْمَسْأَلَةَ بِأَحَدِكُمْ حَتَّى يَلْقَى اللَّهُ تَعَالَى وَلَيْسَ فِي وَجْهِهِ مُزْعَةٌ لَحْمٌ» متفق عليه<sup>(١)</sup>.

«المُزْعَةُ» بضم الميم وإسكان الزاي وبالعين المهملة: القطعة.

٥٤٩ - وعنه أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ، وَذَكَرَ الصَّدَقَةَ وَالتَّعْفُفَ عَنِ الْمَسْأَلَةِ: «الْيَدُ الْعُلْيَا حَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى، وَالْيَدُ الْعُلْيَا هِيَ الْمُنْفِقَةُ، وَالْسُّفْلَى هِيَ السَّائِلَةُ» متفق عليه<sup>(٢)</sup>.

٥٥٠ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ سَأَلَ تَكْثِرًا<sup>(٣)</sup> فَإِنَّمَا يَسْأَلُ جَمْرًا، فَلْيُسْتَقِلَّ أَوْ لِيُسْتَكِرْ» رواه مسلم<sup>(٤)</sup>.

٥٥١ - وعن سُمْرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ الْمَسْأَلَةَ كَذِيفَكُدْ بِهَا الرَّجُلُ وَجْهُهُ، إِلَّا أَنْ يَسْأَلَ الرَّجُلُ سُلْطَانًا أَوْ فِي أَمْرٍ لَا بُدَّ مِنْهُ» رواه الترمذى وقال: حديث حسن صحيح<sup>(٥)</sup>.

«الكذب» الخدش ونحوه. [ص / ٨٤]

٥٥٢ - وعن ابن مَسْعُودٍ رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ أَصَابَتْهُ فَاقْتُلَهَا بِالنَّاسِ<sup>(٦)</sup> لَمْ تُسَدِّدْ فَاقْتُلَهُ، وَمَنْ فَانَّزَلَهَا بِاللَّهِ فَيُوشِكُ اللَّهُ لَهُ بِرِزْقٍ عَاجِلٍ أَوْ آجِلٍ» رواه أبو داود والترمذى<sup>(٧)</sup> وقال: حديث حسن.

(١) البخاري (١٤٧٤) ومسلم (١٠٤٠).

(٢) البخاري (١٤٢٩) ومسلم (١٠٣٣).

(٣) تكثراً: ليكثر ماله لا للاحتياج. واللفظ في صحيح مسلم: «من سأله الناس...».

(٤) مسلم (١٠٤١).

(٥) الترمذى (٦٨١) رواه أبو داود (١٦٣٩) والنسائي (٢٦٠٠).

(٦) فأنزلها الناس: عرضها عليهم وسألهم سداد خلته.

(٧) أبو داود (١٦٤٥) والترمذى (٢٣٢٦).

«يُوشِكُ» بـكَسْرِ الشِّينِ: أَيْ يُسْرِعُ.

٥٥٣ - وعن ثَوْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَنْ تَكَفَّلَ لِي أَلَا يَسْأَلُ النَّاسَ شَيْئًا وَاتَّكَفَّلَ لَهُ بِالْجَنَّةِ؟» فَقَلَتْ: أَنَا. فَكَانَ لَا يَسْأَلُ أَحَدًا شَيْئًا. رواه أبو داود بإسنادٍ صحيحٍ<sup>(١)</sup>.

٥٥٤ - وعن أَبِي بِشِرٍ قَيْصَةَ بْنِ الْمُخَارِقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: تَحْمَلْتُ حَمَالَةً فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامَ أَسْأَلُهُ فِيهَا، فَقَالَ: «أَقِمْ حَتَّى تَأْتِيَ الصَّدَقَةَ فَنَأْمِرُ لَكَ بِهَا» ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامَ لَا تَحْلُ إِلَّا لِأَحَدٍ ثَلَاثَةَ: رَجُلٌ تَحْمَلُ حَمَالَةً، فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ حَتَّى يُصِيبَهَا، ثُمَّ يُمْسِكُ. وَرَجُلٌ أَصَابَتْهُ جَائِحَةٌ اجْتَاهَتْ مَالَهُ، فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ حَتَّى يُصِيبَ قَوَاماً مِنْ عَيْشٍ» أَوْ قَالَ: «سِدَادًا مِنْ عَيْشٍ. وَرَجُلٌ أَصَابَتْهُ فَاقَةٌ، حَتَّى يُقُولَ ثَلَاثَةٌ مِنْ ذُوِي الْحِجَّةِ مِنْ قَوْمٍ: لَقْد أَصَابَتْ فُلَانًا فَاقَةً. فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ حَتَّى يُصِيبُ قَوَاماً مِنْ عَيْشٍ» أَوْ قَالَ: «سِدَادًا مِنْ عَيْشٍ، فَمَا سِوَاهُنَّ مِنَ الْمَسْأَلَةِ يَا قَيْصَةُ سُخْتُ، يَأْكُلُهَا صَاحِبُهَا سُخْتًا» رواه مسلم<sup>(٢)</sup>.

«الْحَمَالَةُ» بفتح الحاء: أَنْ يَقْعَ قِتَالٌ وَنَحْوُهُ بَيْنَ فَرِيقَيْنِ، فَيُصْلِحَ إِنْسَانٌ بَيْنَهُمْ عَلَى مَالٍ يَتَحَمَّلُهُ وَيَلْتَزِمُهُ عَلَى نَفْسِهِ<sup>(٣)</sup>. وـ«الْجَائِحَةُ» الْأَفَةُ تُصِيبُ مَالَ الْإِنْسَانِ. وـ«الْقَوَامُ» بـكَسْرِ الْقَافِ وفِتْحِهَا: هُوَ مَا يَقُومُ بِهِ أَمْرُ الْإِنْسَانِ مِنْ مَالٍ وَنَحْوِهِ. وـ«السِّدَادُ» بـكَسْرِ السِّينِ: مَا يَسُدُّ حَاجَةَ الْمُعَوِّزِ وَيَكْفِيهِ. وـ«الْفَاقَةُ» الْفَقْرُ. وـ«الْحِجَّةُ» الْعَقْلُ.

٥٥٥ - وعن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: «لَيْسَ الْمِسْكِينُ الَّذِي تَرُدُّهُ الْلُّقْمَةُ وَاللُّقْمَتَانِ، وَالسَّمْرَةُ وَالثَّمْرَتَانِ، وَلَكِنَّ الْمِسْكِينَ الَّذِي لَا يَجِدُ غِنَاءً يُغْنِيهِ، وَلَا

(١) أبو داود (١٦٤٣) ورواه النسائي (٢٥٩٠) وابن ماجه (١٨٣٧).

(٢) مسلم (١٠٤٤).

(٣) «على نفسه» من «ص».

يُفْطَنُ لَهُ فَيَصَدِّقَ عَلَيْهِ، وَلَا يَقُولُ فَيَسْأَلُ النَّاسَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>. [ك/ ٧٣]

\*\*\*\*\*

## ٥٨ - باب جواز الأخذ من غير مسألة ولا تطلع إليه

٥٥٦ - عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن أبيه عبد الله بن عمر، عن عمر رضي الله عنه قال: كان رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه يعطيه العطاء، فأقول: أعطيه من هو أفقر إليه مني. فقال: «خذه، إذا جاءك من هذا المال شيء، وأنت غير مشرف ولا سائل، فخذه فتموله<sup>(٢)</sup> فما شئت كله، وإن شئت تصدق به، وما لا فلا تتبغه نفسك» قال سالم: فكان عبد الله لا يسأل أحدا شيئا، ولا يريد شيئا أعطيه. متفق عليه<sup>(٣)</sup>.

«مشرف» بالشين المعمقة: أي متطلع إليه.

\*\*\*\*\*

## ٥٩ - باب الحث على الأكل من عمل يده والتعفف عن السؤال والتعرض للإعطاء

قال الله تعالى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الْأَصْلَوَةُ فَأَنْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ﴾

[ال الجمعة: ١٠].

٥٥٧ - وعن أبي عبد الله الزبير بن العوام رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه: «لأن يأخذ أحدهم أحبله<sup>(٤)</sup> ثم يأتي الجبل ف يأتي بحزمه من حطب على ظهره، فيبيعها، فيكف الله بها وجهه، خير له من أن يسأل الناس، أعطوه أو منعوه» رواه البخاري<sup>(٥)</sup>.

٥٥٨ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه: «لأن يحتسب أحدهم

(١) البخاري (١٤٧٩) ومسلم (١٠٣٩).

(٢) فتموله: انتفع به.

(٣) البخاري (١٤٧٣) ومسلم (١٠٤٥).

(٤) أحبله: جمع (حبل).

(٥) البخاري (١٤٧١).

**حُزْمَةٌ عَلَى ظَهْرِهِ، حَيْرَ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ أَحَدًا، فَيُعْطِيهَا أَوْ يَمْنَعُهُ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>.**

٥٥٩ - وعن **النبي ﷺ** قال: «كَانَ دَاؤُدُّ لَا يَأْكُلُ إِلَّا مِنْ عَمَلِ يَدِهِ» رواه **البخاري**<sup>(٢)</sup>.

٥٦٠ - وعنه، أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «كَانَ زَكْرِيَّا عَلَيْهِ السَّلَامُ نَجَّارًا» رَوَاهُ مُسْلِمٌ<sup>(٣)</sup>.

٥٦١ - وعن المقدام بن معدى كرب ع عن النبي ص قال: «ما أكل أحد طعاماً قط حيراً من أن يأكل من عمل يده، وإنَّ نبيَ الله [ص/٨٥] داؤه كان يأكل من عمل يده» رواه البخاري <sup>(٤)</sup>.

• • • •

٦٠- باب الكرم والجود والإنفاق في وجوه الخير ثقةً بالله تعالى

قال الله تعالى: ﴿وَمَا آنفَتُم مِّن شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ﴾ [سبأ: ٣٩] وقال تعالى: ﴿وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ تُنْفَقُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَا نَسِيكُمْ وَمَا تُنْفِقُونَ إِلَّا أَبْتِكَاءَ وَجْهَ اللَّهِ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٧٢] وقال تعالى: ﴿وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ  
اللهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٧٣].

٥٦٢ - وعن ابن مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْتَنَيْنِ»<sup>(٥)</sup>: رَجُلٌ أَتَاهُ اللَّهُ مَا لَا فَسْلَطَهُ عَلَى هَلْكَتِهِ<sup>(٦)</sup> فِي الْحَقِّ، وَرَجُلٌ أَتَاهُ اللَّهُ حِكْمَةً<sup>(٧)</sup> فَهُوَ يَقْضِي بِهَا

(١) البخاري، (٢٠٧٤) و مسلم (١٠٤٢).

(٢) البخاري، (٢٠٧٣).

البخاري (٢٠٧٢). (٤)

(٥) معناه: لا حسد ممدوح إلا هذا لأنّه حسدٌ علىٰ فعٌ الخير.

٦) هلكته: انفاقه في الطاعات.

(٧) فسرّتها رواية البخاري (٧٥٢٨) عن أبي هريرة مرفوعاً: «لَا تَحَسُّدْ إِلَّا فِي اثْتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ... وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا...».

وينفعها» متفق عليه<sup>(١)</sup>.

ومعناه: ينبغي ألا يغبط أحد إلا على إحدى هاتين الخصلتين.

٥٦٣ - وعنده قال: قال رسول الله ﷺ: «أيُّكُمْ مَالٌ وَارِثُهُ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ مَالِهِ؟» قالوا: يا رسول الله، مَا مِنَّا أَحَدٌ إِلَّا مَالُهُ أَحَبُّ إِلَيْهِ. قال: «فإِنَّ مَالَهُ مَا قَدَّمَ، وَمَالَ وَارِثُهُ مَا أَخَرَ» رواه البخاري<sup>(٢)</sup>.

٥٦٤ - وعن عدي بن حاتم رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «انقوا النار ولو بشق تمرة»<sup>(٣)</sup> متفق عليه<sup>(٤)</sup>.

٥٦٥ - وعن جابر رضي الله عنه قال: ما سُئلَ رسول الله ﷺ شيئاً قطْ فقال: لا<sup>(٥)</sup>. متفق عليه<sup>(٦)</sup>.

٥٦٦ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ما مِنْ يَوْمٍ يُصْبِحُ الْعِيَادُ فِيهِ إِلَّا مَلَكًا نَيْزَلَانِ، فَيَقُولُ أَحَدُهُمَا: اللَّهُمَّ أَعْطِي مُنْفِقاً حَلَفاً. وَيَقُولُ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُمْسِكًا تَلَفًا» متفق عليه<sup>(٧)</sup>.

٥٦٧ - وعنده، أنَّ رسول الله ﷺ قال: «قال الله تعالى: أَنْفَقْ يَا بْنَ آدَمَ<sup>(٨)</sup> يُنْفَقْ عَلَيْكَ» متفق عليه<sup>(٩)</sup>.

٥٦٨ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أن رجلا سأله رسول الله ﷺ:

(١) البخاري (٧٣) ومسلم (٨١٦).

(٢) البخاري (٦٤٤٢).

(٣) بعده في «ل»: «فإن لم تجدوا بكلمة طيبة».

(٤) البخاري (١٤١٧) ومسلم (١٠١٦).

(٥) أي: ما طلب منه شيء من أمر الدنيا ومتاعها في أي زمان مضى فقال: لا. والمعنى أنه لا ينطق بالرد، فإن كان عنده أعطاه إن كان الإعطاء سائغاً وإلا سكت.

(٦) البخاري (٦٠٣٤) ومسلم (٢٣١١).

(٧) البخاري (١٤٤٢) ومسلم (١٠١٠).

(٨) «يابن آدم» من «ل» وصحيح البخاري.

(٩) البخاري (٥٣٥٢) ومسلم (٩٩٣).

أيُّ الإسلام خَيْرٌ؟ قال: «تُطِعِّمُ الطَّعَامَ، وَتَنْقِرُّ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفَتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ» مُتَّقِّعٌ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>.

٥٦٩ - وعنـهـ قالـ:ـ قـالـ رـسـوـلـ اللـهـ ﷺ:ـ أـرـبـعـونـ حـصـلـةـ،ـ أـعـلـاـهـاـ مـنـيـحـةـ الـعـنـزـ،ـ مـاـ مـنـ عـاـمـ إـلـيـ يـعـمـلـ بـحـصـلـةـ،ـ مـنـهـاـ رـجـاءـ ثـوـابـهـاـ وـتـصـدـيقـ مـوـعـدـهـاـ إـلـاـ أـذـخـلـهـ اللـهـ بـهـ الـجـنـةـ» رواه البخاري<sup>(٢)</sup>. وقد سبق بيان هذا الحديث في باب بيان كثرة طرق الخير<sup>(٣)</sup>.

٥٧٠ - وعن أبي أمامة صَدِيَّ<sup>(٤)</sup> بن عَجْلَانَ رض قال: قال رسول الله ﷺ: «يا ابْنَ آدَمَ، إِنَّكَ أَنْ تَبْدُلَ الْفَضْلَ خَيْرٌ لَكَ، وَأَنْ تُمْسِكَ شَرًّا لَكَ [ك/٧٤] وَلَا تُلَامُ عَلَى كَفَافٍ، وَابْدأْ بِمَنْ تَعُولُ، وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى» رواه مسلم<sup>(٥)</sup>.

٥٧١ - وعن أنسٍ رض قال: ما سُئلَ رسول الله ﷺ عَلَى الإِسْلَامِ شَيْئًا إِلَّا أُعْطَاهُ، وَلَقَدْ جَاءَهُ رَجُلٌ، فَأَعْطَاهُ غَنَمًا بَيْنَ جَبَلَيْنِ<sup>(٦)</sup>، فَرَجَعَ إِلَيْ قَوْمِهِ فَقَالَ: يا قَوْمُ، أَسْلِمُوا؛ فَإِنَّ مُحَمَّدًا يُعْطِي عَطَاءً مَنْ لَا يَخْشَى الْفَقْرَ. وَإِنْ كَانَ الرَّجُلُ لَيُسْلِمُ مَا يُرِيدُ إِلَّا الدُّنْيَا، فَمَا يَلْبِسُ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى يَكُونَ الإِسْلَامُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا. رواه مسلم<sup>(٧)</sup>.

٥٧٢ - وعن عمرٍ رض قال: قسم رسول الله ﷺ قسمًا، فقلتُ: يا رسول الله، لَغَيْرٌ هؤلاء كانوا أحق به من هم! قال: «إِنَّهُمْ خَيْرُونِي أَنْ يَسْأَلُونِي بِالْفُحْشِ أَوْ يَبْحَلُونِي أَوْ لَسْتُ بِبَارِχِلٍ» رواه مسلم<sup>(٨)</sup>.

(٢) البخاري (١٢) ومسلم (٣٩).

(٤) في «ل»: عدي. تحريف.

(٦) أي: كثيرة، كأنها تملأ ما بين جبلين.

(٣) تقدم برقم (١٤٥).

(٥) مسلم (١٠٣٦).

(٧) مسلم (٢٣١٢).

(٨) أي: الْحُوا علَيَّ في السُّؤال لضعف إيمانهم، وألْجَئُونِي بِمِقْتَضِي حَالِهِمْ إِلَى السُّؤال بِالْفُحْشِ أو بِنَسْبِتِي إِلَى الْبَخْلِ.

(٩) مسلم (١٠٥٦).

٥٧٣ - وعن جُبَيْرٍ بْنِ مُطْعِمٍ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: يَئِنَّمَا هُوَ يَسِيرُ مَعَ النَّبِيِّ صلوات الله عليه وآله وسلامه مَقْفَلَهُ<sup>(١)</sup> مِنْ حُنَيْنٍ، فَعَلِقَهُ الْأَعْرَابُ<sup>(٢)</sup> يَسْأَلُونَهُ، حَتَّى اضْطَرَّوهُ إِلَى سَمْرَةٍ، فَخَطِفَتْ رِدَاءُهُ<sup>(٣)</sup> فَوَقَفَ النَّبِيُّ صلوات الله عليه وآله وسلامه فَقَالَ: «أَعْطُونِي رِدَائِي، فَلَوْ كَانَ لِي عَدُودٌ هَذِهِ الْعِضَاهُ نَعَمًا لِقَسْمَتِهِ يَبْنُكُمْ، ثُمَّ لَا تَحْدُو نِي بِخِيَالًا وَلَا كَذَابًا وَلَا جَبَانًا» رواه البخاري<sup>(٤)</sup>.  
 «مَقْفَلَهُ<sup>(٥)</sup>» أَيْ: في حالِ رُجُوعِهِ. «السَّمْرَةُ» شَجَرَةٌ. «الْعِضَاهُ» شَجَرَةٌ [ص/٨٦]. شَوْكٌ.

٥٧٤ - وعن أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله وسلامه قَالَ: «مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ، وَمَا زَادَ اللَّهُ عَبْدًا بِعَفْوٍ إِلَّا عِزًّا، وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدُ اللَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ عَجَّلَ» رواه مسلم<sup>(٦)</sup>.

٥٧٥ - وعن أَبِي كَبِشَةَ عُمَرَ<sup>(٧)</sup> بْنِ سَعِدِ الْأَنْمَارِيِّ رضي الله عنه أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله وسلامه يَقُولُ: «ثَلَاثَةُ أُقْسُمُ عَلَيْهِنَّ<sup>(٨)</sup> وَأَحَدُنُكُمْ حَدِيثًا فَاحْفَظُوهُ: مَا نَقَصَ مَالُ عَبْدٍ مِنْ صَدَقَةٍ، وَلَا ظُلْمٌ عَبْدُ مَظْلَمَةٍ صَبَرَ<sup>(٩)</sup> عَلَيْهَا إِلَّا زَادَهُ اللَّهُ عِزًّا، وَلَا فَتَحَ عَبْدُ بَابَ مَسَالَةٍ إِلَّا فُتَحَ عَلَيْهِ بَابُ فَقْرٍ» أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا «وَأَحَدُنُكُمْ حَدِيثًا فَاحْفَظُوهُ» قَالَ: «إِنَّمَا الدُّنْيَا لِأَرْبَعَةِ نَفَرٍ<sup>(١٠)</sup>: عَبْدُ رَزْقَهُ اللَّهُ مَا لَا وَعِلْمًا، فَهُوَ يَتَقَبَّلُ فِيهِ رَبِّهِ، وَيَصِلُّ فِيهِ رَحْمَهُ، وَيَعْلَمُ اللَّهُ فِيهِ حَقًا، فَهَذَا بِأَفْضَلِ الْمَنَازِلِ. وَعَبْدُ رَزْقَهُ اللَّهُ عِلْمًا وَلَمْ يَرْزُقْهُ مَا لَا، فَهُوَ صَادِقُ النَّبِيِّ، يَقُولُ: لَوْ أَنَّ لِي مَا لَا عَمِلْتُ بِعَمَلٍ فُلَانٍ. فَهُوَ نِيَّتُهُ<sup>(١١)</sup> فَأَجْرُهُمَا سَوَاءٌ. وَعَبْدُ رَزْقَهُ

(١) في «ل»: بمقفله.

(٢) أي أن رداءه علق بشوك الشجرة، فزال عن بدنـه صلوات الله عليه وآله وسلامه.

(٣) البخاري (٢٨٢١). (٤) في «ل»: بمقفله.

(٥) في «ل»: علىهم. (٦) مسلم (٢٥٨٨).

(٧) «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله وسلامه سَقَطَتْ مِنْ «ك». (٨) كذا في «ك، ص» وجزم به الترمذـي. وفي «ل» وبعض المطبوعـات: عمرو. وحكـي الحافظ ابن حجر الاختلاف في اسمـه (الإصـابة ١٢/٥٥٦).

(٩) في «ل»: عليهم.

(١٠) في «ل»: بنـته.

(١١) أي: حال الناس في الدنيا أربعة أحـوال.

الله مَالًا وَلَمْ يَرْزُقْهُ عِلْمًا، فَهُوَ يَخْبِطُ فِي مَا لِهِ بَغِيرِ عِلْمٍ؛ لَا يَتَّقِي فِيهِ رَبَّهُ، وَلَا يَصِلُ فِيهِ رَحْمَهُ، وَلَا يَعْلَمُ اللَّهُ فِيهِ حَقًّا، فَهَذَا بِأَخْبَثِ الْمَنَازِلِ。 وَعَدْ لَمْ يَرْزُقْهُ اللَّهُ مَالًا وَلَا عِلْمًا، فَهُوَ يَقُولُ: لَوْ أَنَّ لِي مَالًا لَعَمِلْتُ فِيهِ بَعْمَلٍ فُلَانٍ。 فَهُوَ بِنِسْتِهِ، فَوِزْرُهُمَا<sup>(١)</sup> سَوَاءٌ» رواه الترمذى وقال: حديث صحيح<sup>(٢)</sup>.

٥٧٦ - وعن عائشة رضي الله عنها أنَّهُمْ ذَبَحُوا شَاةً، فقال النبي صلوات الله عليه وسلم: «ما بَقَى مِنْهَا؟» قالت: مَا بَقَى مِنْهَا إِلَّا كَتَفُهَا. قال: «بَقَى كُلُّهَا غَيْرَ كَتَفَهَا» رواه الترمذى وقال: حديث صحيح<sup>(٣)</sup>.

وَمَعْنَاهُ: تَصَدَّقُوا بِهَا إِلَّا كَتَفَهَا، فَقَالَ: بَقَيْتُ لَنَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا كَتَفَهَا.

٥٧٧ - وعن أسماء بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنها قالت: قال لي رسول الله صلوات الله عليه وسلم: «لَا تُوكِي فَيُوكِي عَلَيْكَ»<sup>(٤)</sup><sup>(٥)</sup>.

وَفِي رَوَايَةٍ: «أَنْفِقِي، أَوْ انْفَحِي، أَوْ انْضَحِي<sup>(٦)</sup> وَلَا تُخْصِي فِي حِصْبِي اللَّهُ<sup>(٧)</sup> عَلَيْكَ، وَلَا تُوَعِّي فِي وِعِيِ اللَّهُ عَلَيْكَ» مُتَّفِقٌ عَلَيْهِ<sup>(٨)</sup>.

وَ«انْفَحِي» بِالحَاءِ الْمَهْمَلَةِ، وَهُوَ بِمَعْنَى «أَنْفِقِي» وَكَذَلِكَ «انْضَحِي».

٥٧٨ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنها أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله عليه وسلم يَقُولُ: «مَثَلُ الْبَخِيلِ وَالْمُنْفِقِ، كَمَثَلِ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُنَاحَتَانِ<sup>(٩)</sup> مِنْ حَدِيدٍ، مِنْ ثُدِيَّهُمَا إِلَى تَرَاقِيهِمَا<sup>(١٠)</sup> فَإِنَّمَا الْمُنْفِقُ فَلَا

(١) في «ك»: نيته فورهما. وفي «ص»: نيته فوزرها. (٢) الترمذى (٢٣٢٥).

(٣) الترمذى (٢٤٧٠). وفي «ل»: حديث حسن.

(٤) أي: لا تدخرني وتشدّي ما عندك وتمعني ما في يدك فيقطع عليك مادة الرزق.

(٥) البخارى (١٤٣٣) ومسلم (١٠٢٩). (٦) في «ص»: وانفحى وانضحي.

(٧) من «ل» و«الصحيحين».

(٨) في «ل»: جبتان.

(٩) ثُدِيَّهُمَا، مثني تصغير (ثُدِي). وترافقهما، جمع (ترقة): وهم العظامان المشرفان في أعلى الصدر.

(١٠) ثُدِيَّهُمَا، مثني تصغير (ثُدِي). وترافقهما، جمع (ترقة): وهم العظامان المشرفان في أعلى الصدر.

يُنْفِقُ إِلَّا سَبَقَتْ» أَوْ «وَفَرَتْ<sup>(١)</sup> عَلَى جِلْدِهِ، حَتَّى تُخْفِي ثِيابَهُ وَتَعْفُوْ أَثْرَهُ<sup>(٢)</sup>. وَأَمَّا الْبَخِيلُ فَلَا يُرِيدُ أَنْ يُنْفِقَ شَيْئًا إِلَّا لَزِقَتْ كُلُّ حَلْقَةٍ مَكَانَهَا، فَهُوَ يُوْسِعُهَا فَلَا تَنْسِعُ مُتَّسِعًا عَلَيْهِ<sup>(٤)</sup>.

وَ«الْجُنَاحَةُ<sup>(٥)</sup>» الدَّرْعُ. وَمَعْنَاهُ أَنَّ الْمُنْفِقَ كُلَّمَا أَنْفَقَ سَبَقَتْ<sup>(٦)</sup> وَطَالَتْ، حَتَّى تَجْرَ وَرَاءَهُ، وَتُخْفِي رِجْلَيْهِ وَأَثْرَ مَشْيِهِ وَخَطْوَاتِهِ.

٥٧٩ - وعنـه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ تَصَدَّقَ بَعْدَلِ تَمْرَةٍ<sup>(٧)</sup> مِنْ كَسْبِ طَيْبٍ، وَلَا يَقْبِلُ اللَّهُ إِلَّا الطَّيْبُ، فَإِنَّ اللَّهَ يَقْبِلُهَا بِيَمِينِهِ، ثُمَّ يُرَبِّيَهَا لِصَاحِبِهَا كَمَا يُرَبِّي أَحَدُكُمْ فُلُوًّهُ، حَتَّى تَكُونَ مِثْلَ الْجَبَلِ» مُتَّفِقٌ عَلَيْهِ<sup>(٨)</sup>.

«الْفَلُوُّ» بفتح الفاء وضم اللام وتشديد الواو، ويقال أيضاً بكسر الفاء وإسكان اللام وتخفيف الواو: وهو المهر.

٥٨٠ - عنه، عن النَّبِيِّ ﷺ قال: [ك/ ٧٥] «بَيْنَا رَجُلٌ يَمْشِي بِفَلَوٍ مِنَ الْأَرْضِ، فَسَمِعَ صَوْتًا فِي سَحَابَةٍ<sup>(٩)</sup>: اسْقِ حَدِيقَةً فُلَانٍ. فَنَنَحَى ذَلِكَ السَّحَابُ فَأَفْرَغَ مَاءَهُ فِي حَرَّةٍ، فَإِذَا شَرْجَةٌ مِنْ تِلْكَ الشَّرَاجِ قَدِ اسْتَوْعَبَتْ ذَلِكَ الْمَاءُ كُلُّهُ، فَتَسَبَّعَ الْمَاءُ، فَإِذَا رَجُلٌ قَائِمٌ فِي حَدِيقَتِهِ يُحَوِّلُ الْمَاءَ بِمُسْحَاتِهِ، فَقَالَ لَهُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، مَا اسْمُكَ؟ قَالَ: فُلَانٌ.

(١) في «ل»: اتسعت ووفرت.

(٢) أي: أن الصدقة تستر خطاياه كما يغطي الثوب جميع بدنه. والمراد أن الجود إذا هم بالصدقة انشرح لها صدره وطابت بها نفسه فوسع في الإنفاق.

(٣) أي: أن البخيل إذا هم بالصدقة شحت بها نفسه وضاق صدره، فلا يخرجها، فهو مضيق على نفسه، وكذلك ماله لا يتسع؛ لأنها كلما أراد متاجرة الله بالصدقة لم تسمح نفسه فيفوته الربح.

(٤) البخاري (٥٢٩٩) ومسلم (١٠٢١).

(٥) في «ل»: والجة.

(٦) في «ل»: اتسعت.

(٧)

في «ك»: ثمرة. ومعنى «بعدل تمرة»: بقيمة تمرة.

(٨)

البخاري (١٤١٠) ومسلم (١٠١٤).

(٩) في «ل»: سحاب.

لِلْإِسْمِ<sup>(١)</sup> الَّذِي سَمِعَ فِي السَّحَابَةِ، فَقَالَ لَهُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، لِمَ تَسْأَلُنِي عَنِ اسْمِي؟ فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ صَوْنَا فِي السَّحَابِ الَّذِي هَذَا مَأْوَهُ يَقُولُ: اسْقِ حَدِيقَةً فُلَانِ. لَا سِمِكَ، فَمَا تَصْنَعُ فِيهَا؟ فَقَالَ: أَمَا إِذْ قُلْتَ هَذَا، فَإِنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهَا مَا يَخْرُجُ مِنْهَا، فَأَنْصَدَقُ بِثُلُثِهِ، وَأَكُلُّ أَنَا وَعِيَالِي ثُلُثَتَاهُ، وَأَرْدُّ فِيهَا ثُلُثَهُ<sup>(٢)</sup>» رواه مسلم<sup>(٣)</sup>.

«الحرّةُ» الأَرْضُ الْمُلَبَّسَةُ حَجَارَةً [ص / ٨٧] سُودَاءً<sup>(٤)</sup>. وَ«الشَّرْجَةُ» بِفَتْحِ الشِّينِ الْمُعَجَّمَةِ وَإِسْكَانِ الرَّاءِ وَبِالْجِيمِ: هِيَ مَسِيلُ الْمَاءِ.

\*\*\*\*\*

## ٦١- باب النهي عن البُخل والشحّ<sup>(٥)</sup>

قال الله تعالى: ﴿وَمَمَّنْ يَحْلَلُ وَأَسْتَغْنَىٰ ۝ وَكَذَبَ بِالْحُسْنَىٰ ۝ فَسَنِّيَرُهُ الْعَسْرَىٰ ۝ وَمَا يَنْفَعُ عَنْهُ مَا لَمْ يَأْذَ أَرْدَىٰ﴾ [الليل: ١١-٨] وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يُوقَ شَحَّ نَفْسِهِ، فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [الحشر: ٩].

وأما الأحاديثُ فتقَدَّمت جملةً منها في البابِ السابقِ.

٥٨١ - وعن جابر<sup>رض</sup> أنَّ رَسُولَ اللهِ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «اتَّقُوا الظُّلْمَ؛ فَإِنَّ الظُّلْمَ ظُلْمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. وَاتَّقُوا الشُّحَّ؛ فَإِنَّ الشُّحَّ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، حَمَلَهُمْ عَلَىٰ أَنْ سَفَكُوا دِمَاءَهُمْ وَاسْتَحْلُوا مَحَارِمَهُمْ» رواه مسلم<sup>(٦)</sup>.

\*\*\*\*\*

(١) في «ص، ل»: الاسم.

(٢) في «ل»: بثلثة. أي: أردَّ في الحديقة الأصل الذي زرعته فيها.

(٣) مسلم (٢٩٨٤).

(٤) في «ل»: سود.

(٥) مسلم (٢٥٧٨).

(٦) ليست في «ص».

## ٦٢ - باب الإيثار والمواساة

قال الله تعالى: ﴿وَيُؤْتُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةً﴾ [الحشر: ٩] وقال تعالى: ﴿وَيُطْعَمُونَ الظَّعَامَ عَلَىٰ حِلْمِهِ مُشَكِّنًا وَيَتَمَّا وَأَسِيرًا﴾ إلى آخر الآيات [الإنسان: ٨].

٥٨٢ - وعن أبي هريرة رض قال: جاء رجل إلى النبي صل فقال: إني مجهود<sup>(١)</sup>. فأرسل إلى بعض نسائه، فقالت: والذى بعثك بالحق، ما عندي إلا ماء! ثم أرسى إلى أخرى فقالت مثل ذلك، حتى قلن كلهن مثل ذلك: لا، والذى بعثك بالحق، ما عندي إلا ماء! فقال: «من يضيف هذا الليلة؟» فقال رجل من الأنصار: أنا يا رسول الله. فأنطلق به إلى رحيله، فقال لأمرأته: أكرمي ضيف رسول الله صل<sup>(٢)</sup>.

وفي رواية: قال لأمرأته: هل عندك شيء؟ فقالت: لا، إلا قوت صبياني. قال: فاعلليهم بشيء، وإذا أرادوا العشاء فنوميهم، وإذا دخل ضيفنا فأطفي السراج وأريه آنا نأكل. فقعدوا، وأكل الصيف، وباتا طاوين<sup>(٣)</sup> فلما أصبح غدا على النبي صل فقال: «لقد عجب الله من صنيعكم بضيوفكم الليلة» متفق عليه<sup>(٤)</sup>.

٥٨٣ - عنه قال: قال رسول الله صل: «طعام الاثنين كافي الثلاثة وطعام ثلاثة كافي الأربع» متفق عليه<sup>(٥)</sup>.

٥٨٤ - وفي رواية لمسلم عن جابر، عن النبي صل قال: «طعام الواحد يكفي الاثنين، وطعام الاثنين يكفي الأربع، وطعام الأربع يكفي الشمائلة»<sup>(٦)</sup>.

(١) إني مجهود: أصابني الجهد، وهو المشقة وال الحاجة وسوء العيش والجوع.

(٢) مسلم (٢٠٥٤).

(٣) أي: بغير عشاء.

(٤) البخاري (٣٧٩٨) مسلم (٥٣٩٢).

(٥) البخاري (٥٣٩٢) مسلم (٢٠٥٤).

(٦) مسلم (٢٠٥٩).

٥٨٥ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: بينما نحن في سفر مع النبي صلوات الله عليه وسلم إذ جاء رجل على راحلة، فجعل يضرب <sup>(١)</sup> بصره يميناً وشمالاً، فقال رسول الله صلوات الله عليه وسلم: «من كان معه فضل ظهر <sup>(٢)</sup> فليعد به على من لا ظهر له، ومن كان له فضل زاد فليعد به على من لا زاد له» فذكر من أصناف المال ما ذكر، حتى رأينا أنه لا حق لأحد مينا في فضل <sup>(٣)</sup>. رواه مسلم <sup>(٤)</sup>.

٥٨٦ - وعن سهل بن سعید رضي الله عنه أن امرأة جاءت إلى رسول الله صلوات الله عليه وسلم ببردة منسوجة، فقالت: نسجتها بيدي لاكسوكها. فأخذها النبي صلوات الله عليه وسلم محتاجا إليها، فخرج إلى إلينا وإنها إزاره، فقال فلان: أكسنها، ما أحسنها! فقال: «نعم» فجلس النبي صلوات الله عليه وسلم في المجلس، ثم رجع فطواها، ثم أرسى بها إليه، فقال له القوم: ما أحست! ليس بها النبي صلوات الله عليه وسلم محتاجا إليها، ثم سأله، وعلمت أنه لا يردد سائلا! فقال: إنني والله ما سأله لابسها، إنما سأله ليكون كفني. قال سهل: فكانت كفنه. رواه البخاري <sup>(٥)</sup>.

٥٨٧ - وعن أبي موسى [ك/ ٧٦] رضي الله عنه: قال رسول الله صلوات الله عليه وسلم: «إن الأشعريين إذا أرمموا في الغزو، أو قل طعام عيالهم بالمدينة [ص/ ٨٨] جمعوا ما كان عندهم في ثوب واحد، ثم اقسموه <sup>(٦)</sup> بينهم في إناء واحد بالسوية، فهم مني وأنا منهم» متفق عليه <sup>(٦)</sup>.

«أرمموا»: فرغ زادهم، أو قارب الفراغ.

\*\*\*\*\*

(١) في «ل»: يصرف. قال المصنف: هكذا وقع في بعض النسخ وفي بعضها (يصرف) فقط بحذف (بصره) وفي بعضها (يضرب) ومعنى: ( يجعل يصرف بصره) أي متعرضاً الشيء يدفع به حاجته.

(٢) أي: زيادة ما يركب على ظهره من الدواب. (٣) مسلم (١٧٢٨).

(٤) البخاري (١٢٧٧).

(٥) في «ل»: اقسموه.

(٦) البخاري (٢٤٨٦) ومسلم (٢٥٠٠).

## ٦٣ - باب التنافس في أمور الآخرة والاستكثار مما يُتَبَرَّكُ به

قال الله تعالى: ﴿وَفِي ذَلِكَ فَلَيْتَنَا فِي الْمُنَافِقِينَ﴾ [المطففين: ٢٦].

٥٨٨ - وعن سهيل بن سعد رضي الله عنه أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم أتيَ بشرابٍ فشربَ<sup>(١)</sup> وَعَنْ يَمِينِهِ غُلامٌ، وَعَنْ يَسَارِهِ الْأَشْيَاءُ، فَقَالَ لِلْغُلامَ: «أَتَأَذَنُ لِي أَنْ أُعْطِيَ هُولَاءِ؟» فَقَالَ الْغُلامُ: وَاللهِ يَا رَسُولَ اللهِ، لَا أُوْثِرُ بِنَصِيبِي مِنْكَ أَحَدًا. فَتَلَمَّ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم فِي يَدِهِ مُتَقْرِّ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

«تَلَمَّ» بالباء المُثَنَّاةِ فوقُ: أيْ وَضَعَةُ. وَهَذَا الغُلامُ هُوَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما.

٥٨٩ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم: «بَيْنَا أَيُّوبُ العَلِيَّ يَغْتَسِلُ عَرِيَانًا، فَخَرَّ عَلَيْهِ جَرَادٌ مِنْ ذَهَبٍ، فَجَعَلَ أَيُّوبُ يَحْتَشِي فِي ثُوِّيهِ، فَنَادَاهُ رَبُّهُ عَزَّلُكَ: يَا أَيُّوبُ، أَلَمْ أَكُنْ أَغْنَيْتُكَ عَمَّا تَرَى! قَالَ: بَلَى وَعَزَّتِكَ، وَلَكِنْ لَا غَنَى بِي عَنْ بَرَكَاتِكَ» رواه البخاري<sup>(٣)</sup>.

\*\*\*\*\*

## ٦٤ - باب فضل الغني الشاكر

وهو من أخذ المال من وجهه وصرفه في وجوهه المأمور بها

قال الله تعالى: ﴿فَامَّا مَنْ أَعْطَى وَلَنَفَّ ١٥٠ وَصَدَقَ بِالْمُحْسَنِ ١٦٠ فَسَيِّسِرُهُ لِلْيُسَرَى﴾ [الليل: ٧-٥] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَسَيُجْنِبُهَا الْأَنْقَى ١٧٠ الَّذِي يُؤْتَى مَالَهُ يَتَرَكَ ١٨٠ وَمَا الْأَحَدٌ عِنْهُ مِنْ نَعْمَةٍ بُخَزَى ١٩٠ إِلَّا بِإِغْنَاءٍ وَجَهَرَيْهِ الْأَعْلَى ٢٠٠ وَلَسَوْفَ يَرَضَى﴾ [الليل: ٢١-١٧] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنْ تُبْدُوا الصَّدَقَاتِ

(١) في «ل»: فشرب منه.

(٢) البخاري (٢٣٦٦) ومسلم (٢٠٣٠).

(٣) البخاري (٢٧٩).

فَنَعِمَّا هِيَ وَلَن تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَاءُ فَهُوَ<sup>(١)</sup> خَيْرٌ لَكُمْ وَنَكْفَرٌ<sup>(٢)</sup> عَنْكُمْ مِنْ سَيِّئَاتِكُمْ وَاللَّهُ يُحِبُّ مَا تَعْمَلُونَ حَسْرًا<sup>(٣)</sup> [البقرة: ٢٧١] وقال تعالى: ﴿لَن نَنَأِلُوا أَلْيَرَحَّى تُنْفِقُوا مِمَّا يُحِبُّونَ وَمَا يُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ عَلِيمًا<sup>(٤)</sup>﴾ [آل عمران: ٩٢] والآياتُ في فضل الإنفاق<sup>(٥)</sup> في الطاعاتِ كثيرةٌ معلومةٌ.

٥٩٠ - وعن عبد الله بن مسعودٍ رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا حسد إلا في اثنين: رجل آتاه الله مالاً فسلطه على هلكته في الحق، ورجل آتاه الله حكمه فهو يقضى بها ويعلمها» متفق عليه<sup>(٦)</sup>. وتقدم شرحه قريباً<sup>(٧)</sup>.

٥٩١ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لا حسد إلا في اثنين: رجل آتاه الله القرآن، فهو يقوم به آناء الليل وآناء النهار. ورجل آتاه الله مالاً، فهو ينفقه آناء الليل وآناء النهار» متفق عليه<sup>(٨)</sup>. و«الآناء» الساعات<sup>(٩)</sup>.

٥٩٢ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن فقراء المهاجرين أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا: ذهب أهل الدثور بالدرجات<sup>(١٠)</sup> العلا والعييم المقيم. فقال: «وما ذاك؟» فقالوا: يصلون كما نصلّي، ويصومون كما نصوم، ويتصدقون ولا نتصدق، ويعتقدون ولا نعتقد. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أفلا أعلمكم شيئاً تذركون به من سبقكم، وتسقطون به من بعدكم؟» قالوا: بلـ يا

(١) ليست في «أك».

(٢) كذا في النسخ: {ونكفر} بالنون، وهي قراءة نافع وأبي جعفر وحمزة والكسائي وخلف.

(٣) في «ل»: النفقات.

(٤) البخاري (٧٣) ومسلم (٨١٦).

(٦) البخاري (٧٥٢٩) ومسلم (٨١٥).

(٨) في «ل»: بالأجور والدرجات.

(٧) ليست في «ص».

(٩) في «ص، ل»: وتسقون.

رسول الله. قال: «تُسَبِّحُونَ وَتُكَبِّرُونَ وَتَحْمِدُونَ دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ<sup>(١)</sup> ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ مَرَّةً» فَرَجَعَ فُقَرَاءُ الْمُهَاجِرِينَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: سَمِعْ إِخْرَانَا أَهْلُ الْأَمْوَالِ بِمَا فَعَلْنَا فَعَلُوا مِثْلُهُ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ» مُتَفَقُ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup> وهذا لفظ روایة مسلم.

«الدُّثُورُ» الأموال الكثيرة. والله أعلم<sup>(٣)</sup>.

\*\*\*\*\*

## ٦٥ - باب ذِكْر الموت وقصر الأمل

قال الله تعالى: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ وَإِنَّمَا تُوفَّوْنَ أُجُورَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَمَنْ رُحِزَّ عَنِ النَّكَارِ وَأَذْخَلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَّعٌ الْمُرْءُونَ﴾ [آل عمران: ١٨٥] وقال تعالى: ﴿وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَاذَا تَكُونُ سِبْطًا غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ﴾ [القمان: ٣٤] وقال تعالى: ﴿فَإِذَا جَاءَهُ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾ [النحل: ٦١] وقال تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ إِذَا مَنَّا لَأَنَّهُمْ كَثُرُوا لَكُمْ وَلَا أُولَئِكُمْ عَنِ ذِكْرِ اللَّهِ وَمَنْ يَعْكِلُ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَسِيرُونَ﴾ [النافعون: ١١-٩] وقال تعالى: ﴿وَأَنْفَقُوا مِنْ مَا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَكُمْ أَحَدُكُمُ الْمَوْتُ فَيَقُولُ رَبِّ لَوْلَا أَخْرَتَنِي إِلَى أَجَلِ قَرِيبٍ فَأَصْدِقَ وَأَكُونَ﴾ [الصافات: ١٠] وَلَنْ يُؤْخِرَ اللَّهُ نَفْسًا إِذَا جَاءَهَا وَاللَّهُ خَيْرٌ مَا يَعْمَلُونَ﴾ [النافعون: ١١-٩] وقال تعالى: ﴿حَقَّ إِذَا جَاءَهُمْ أَحَدُهُمُ الْمَوْتُ قَالَ رَبِّ أَرْجِعُونَ﴾ [العنكبوت: ١١] لَعَلَّهُ أَعْمَلُ صَلِحًا فِيمَا تَرَكَ كَلَّا إِنَّهَا كَلِمةٌ هُوَ قَالِهَا وَمَنْ وَرَأَهُمْ بَرَزَ إِلَى يَوْمِ يُبَعَّثُونَ﴾ [النور: ١٠] فَإِذَا نَفَخَ فِي الصُّورِ فَلَا أَنْسَابَ يَتَّهَمُهُ يَوْمٌ ذِي وَلَا يَسْأَلُونَ فَمَنْ

(١) البخاري (٨٤٣) ومسلم (٩٥٩).

(٤) كذا في النسخ، وهي قراءة أبي عمرو.

(٢) «دبر كل صلاة» ليست في «ص».

(٣) ليست في «ل».

نَقْلَتْ مَوَازِينُهُ، فَأَفْلَتِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ١٠٣ وَمَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ، فَأَفْلَتِكَ الَّذِينَ حَسِرُوا  
 أَنفُسَهُمْ فِي جَهَنَّمَ حَذَلُونَ ١٠٤ تَلَفَّعُ وُجُوهُهُمُ النَّارُ وَهُمْ فِيهَا كَلِيلُوْنَ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قَلَّ  
 كَمْ لِيَشْتَمِّ فِي الْأَرْضِ عَدَدَ سَيِّنَاتِنَّ ١٠٥ فَأَوْلَى لِيَشَأْ يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ فَسَعَلَ الْعَادَيْنَ ١٠٦ قَلَّ إِنْ لِيَشْتَمِّ  
 إِلَّا قَلِيلًا لَّوْ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ١٠٧ أَفَحِسِبْتُمْ أَنَّمَا حَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجِعُونَ﴾  
 [المؤمنون: ٩٩-١١٥] وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا يَأْنِي لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْسَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ وَمَا نَزَّلَ مِنَ  
 الْحَقِّ وَلَا يَكُونُوا كَالَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِ فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمْدُ فَقَسَّتْ قُلُوبُهُمْ وَكَثُرَ مِنْهُمُ فَسَقُوتُهُمْ﴾  
 [الحديد: ١٦] والآيات في الباب كثيرة معلومة.

٥٩٣ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: أخذ رسول الله صلوات الله عليه وسلم يمنكبى فقال: «كُنْ في الدُّنْيَا  
 كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ عَابِرٌ سَبِيلٌ» وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقُولُ: إِذَا أَمْسَيْتَ فَلَا تَتَنَظِّرِ الصَّبَاحَ، وَإِذَا  
 أَصْبَحْتَ فَلَا تَتَنَظِّرِ الْمَسَاءَ، وَخُذْ مِنْ صِحَّتِكَ لِمَرْضِكَ، وَمِنْ حَيَاةِكَ لِمَوْتِكَ.<sup>(١)</sup>  
 رواه البخاري <sup>(٢)</sup>.

٥٩٤ - وعنه أنَّ رسول الله صلوات الله عليه وسلم قال: «مَا حَقُّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ، لَهُ شَيْءٌ يُوصِي فِيهِ،  
 يَبْيَسْتُ لِيَلَيْتَنِي إِلَّا وَوَصَّيْتُهُ مَكْتُوبَةً عِنْدَهُ» مُتَفَقُ عَلَيْهِ <sup>(٣)</sup> هذا لفظُ البخاري.

وفي رواية مسلم: «يَبْيَسْتُ ثَلَاثَ لَيَالٍ» قال ابن عمر: مَا مَرَّتْ عَلَيَّ لَيَّةٌ مُنْذُ سَمِعْتُ  
 رسول الله صلوات الله عليه وسلم قال ذَلِكَ إِلَّا وَعِنْدِي وَصِيَّتِي <sup>(٤)</sup>.

(١) أي: اشتغل حال الصحة بالطاعات بقدر يسد النقص الحاصل بسبب المرض الذي قد يقع  
 عنها، واغتنم أيام حياتك بالأعمال التي تفعلك عند الله تعالى بعد موتك.


(٢) البخاري (٦٤١٦).

(٣) البخاري (٢٧٣٨) ومسلم (١٦٢٧).

(٤) مسلم (٤/١٦٢٧) قال الشافعي رحمه الله: معنى الحديث: ما الحزم والاحتياط للمسلم إلا أن تكون وصيته مكتوبة عنده. فيستحب تعجيلها، وأن يكتبها في صحته، ويشهد عليه فيها، ويكتب فيها ما يحتاج إليه.

٥٩٥ - وعن أنسٍ رضي الله عنه قال: خَطَ النَّبِيُّ صلوات الله عليه وآله وسلامه خُطْوَطًا فقال: «هَذِهِ<sup>(١)</sup> الْأَمْلُ، وَهَذَا أَجْلُهُ، فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ جَاءَ<sup>(٢)</sup> الْخَطُّ الْأَقْرَبُ<sup>(٣)</sup>» رواه البخاري<sup>(٤)</sup>.

٥٩٦ - وعن ابن مسعودٍ رضي الله عنه قال: خَطَ النَّبِيُّ صلوات الله عليه وآله وسلامه خُطًّا مُرَبَّعًا، وَخَطَّ خَطًّا في الوَسْطِ خَارِجًا مِنْهُ، وَخَطَّ خُطْطًا<sup>(٥)</sup> صِغَارًا إِلَى هَذَا الَّذِي فِي الْوَسْطِ مِنْ جَانِبِهِ الَّذِي فِي الْوَسْطِ، فَقَالَ: «هَذَا الْإِنْسَانُ، وَهَذَا أَجْلُهُ مُحِيطًا بِهِ» أَوْ «قَدْ أَحَاطَ بِهِ، وَهَذَا الَّذِي هُوَ خَارِجٌ أَمْلُهُ، وَهَذِهِ الْخُطَطُ الصَّغَارُ الْأَعْرَاضُ<sup>(٦)</sup> فَإِنْ أَخْطَاهُ هَذَا نَهَشَهُ هَذَا، وَإِنْ أَخْطَاهُ هَذَا نَهَشَهُ هَذَا» رواه البخاري<sup>(٧)</sup>. وَهَذِهِ صُورَتُهُ:



٥٩٧ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله وسلامه قَالَ: «بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ سَبْعًا<sup>(٨)</sup>: هُلْ تَتَنْتَظِرُونَ إِلَّا فَقْرًا مُتَسِيًّا، أَوْ غَنَّى مُطْغِيًّا، أَوْ مَرَضًا مُفْسِدًا، أَوْ هَرَمًا مُفْنِدًا، أَوْ مَوْنَاتًا مُجْهِزًا<sup>(٩)</sup> أَوْ الدَّجَّالَ، فَشَرُّ غَائِبٍ يُتَنَظَّرُ، أَوْ السَّاعَةَ، فَالسَّاعَةُ أَدْهَنَ وَأَمْرٌ!» رواه الترمذى<sup>(١٠)</sup> وقال: حديث حسن<sup>(١٠)</sup>.

(١) كذا في النسخ. وفي صحيح البخاري: هذا. (٢) في «ل»: جاءه.

(٣) أي: فيينما هو طالب لأمله البعيد، إذ جاءه الخط الأقرب، وهو الأجل المحيط به.

(٤) البخاري (٦٤١٨).

(٥) في «ل»: خطوطاً.

(٦) الأعراض: الآفات التي تعرض له من مرض وشغل، وأخرها الموت.

(٧) البخاري (٦٤١٧).

(٨) بادروا بالأعمال سبعاً: اسبقوا بما تمكتم منه من الأعمال الصالحة سبعاً من الفتن النوازل.

(٩) هَرَمْ مَفْنِدٌ: كَبِيرٌ يُفسد عقله. مُجْهِزًا: سريعاً.

(١٠) الترمذى (٦). (٢٣٠٦).

٥٩٨ - وعنـه قالـ: قالـ رسولـ اللهـ ﷺ: «أكثـرـوا ذـكـرـ هـادـمـ اللـذـاتـ» يـعـنيـ: الـمـوـتـ.  
روـاهـ التـرمـذـيـ وـقـالـ: حـدـيـثـ حـسـنـ<sup>(١)</sup>.

٥٩٩ - عنـ أـبـيـ بـنـ كـعـبـ قـالـ: كـانـ رـسـولـ اللهـ ﷺ إـذـاـ ذـهـبـ ثـلـثـ اللـيـلـ قـامـ  
فـقـالـ: «يـاـ أـئـمـهـ النـاسـ، اذـكـرـواـ اللهـ، جـاءـتـ الرـاحـفـةـ تـبـعـهاـ الرـادـفـةـ، جـاءـ المـوـتـ بـمـاـ فـيـهـ،  
جـاءـ المـوـتـ بـمـاـ فـيـهـ» قـلـتـ: يـاـ رـسـولـ اللهـ، إـنـيـ أـكـثـرـ الصـلـاـةـ عـلـيـكـ، فـكـمـ أـجـعـلـ لـكـ مـنـ  
صـلـاتـيـ؟<sup>(٢)</sup> فـقـالـ: «مـاـ شـيـشـتـ» قـلـتـ: الرـبـعـ؟ قـالـ: «مـاـ شـيـشـتـ، فـإـنـ زـدـتـ فـهـوـ خـيـرـ لـكـ»  
قـلـتـ: فـالـنـصـفـ؟ قـالـ: «مـاـ شـيـشـتـ، فـإـنـ زـدـتـ فـهـوـ خـيـرـ لـكـ» [صـ / ٩٠] قـلـتـ: فـالـثـلـثـينـ؟  
قـالـ: «مـاـ شـيـشـتـ، فـإـنـ زـدـتـ فـهـوـ خـيـرـ لـكـ» قـلـتـ: أـجـعـلـ لـكـ صـلـاتـيـ كـلـهـاـ؟ قـالـ: «إـذـاـ  
تـكـفـيـ هـمـكـ، وـيـغـفـرـ لـكـ ذـنـبـكـ» روـاهـ التـرمـذـيـ<sup>(٣)</sup> وـقـالـ: حـدـيـثـ حـسـنـ<sup>(٤)</sup>.

\*\*\*\*\*

## ٦٦ - بـابـ استـحـبـابـ زيـارـةـ القـبـورـ للـرـجـالـ وـماـ يـقـولـهـ الزـائـرـ

٦٠٠ - عنـ بـرـيـدـةـ قـالـ: قـالـ رـسـولـ اللهـ ﷺ: [كـ / ٧٨] «كـنـتـ نـهـيـنـكـمـ عـنـ زـيـارـةـ  
الـقـبـورـ، فـزـوـرـوـهـاـ» روـاهـ مـسـلـمـ<sup>(٥)</sup>.

(١) التـرمـذـيـ (٢٣٠٧) وـرـوـاهـ النـسـائـيـ (١٨٢٤) وـابـنـ مـاجـهـ (٤٢٥٨).

(٢) قالـ شـيخـ الإـسـلـامـ: «قولـهـ (كمـ أـجـعـلـ لـكـ منـ صـلـاتـيـ؟) يـعـنيـ: مـنـ دـعـائـيـ، فـإـنـ الصـلـاـةـ فـيـ الـلـغـةـ  
هيـ الدـعـاءـ... فـيـكـونـ مـقـصـودـ السـائـلـ: يـاـ رـسـولـ اللهـ إـنـ لـيـ دـعـاءـ أـدـعـوـ بـهـ، أـسـتـجـلـبـ بـهـ الـخـيـرـ  
وـأـسـتـدـفـعـ بـهـ الـشـرـ، فـكـمـ أـجـعـلـ لـكـ منـ الدـعـاءـ؟ قـالـ: «مـاـ شـيـشـتـ» فـلـمـاـ اـنـتـهـىـ إـلـىـ قـوـلـهـ: (أـجـعـلـ  
لـكـ صـلـاتـيـ كـلـهـاـ؟) قـالـ لـهـ: «إـذـنـ تـكـفـيـ هـمـكـ وـيـغـفـرـ ذـنـبـكـ» وـهـذاـ غـاـيـةـ ماـ يـدـعـوـ بـهـ الـإـسـلـانـ منـ  
جلـبـ الـخـيـرـاتـ وـدـفـعـ الـمـضـرـاتـ؛ فـإـنـ الدـعـاءـ فـيـ تـحـصـيلـ الـمـطـلـوبـ وـانـدـفـاعـ الـمـرـهـوبـ» (قـاعـدةـ  
جـلـيلـةـ ٣١٤ـ /ـ ٣١٥ـ).

(٣) التـرمـذـيـ (٢٤٥٧).

(٤) سـقطـ مـنـ «لـ».

(٥) مـسـلـمـ (١٩٧٧). وـيـعـدـهـاـ فـيـ بـعـضـ الـمـطـبـوعـاتـ: وـفـيـ رـوـاـيـةـ: «فـمـ أـرـادـ أـنـ يـزـورـ الـقـبـورـ فـلـيـزـرـ؛  
فـإـنـهـاـ تـذـكـرـنـاـ الـآـخـرـةـ» وـلـيـسـتـ فـيـ النـسـخـ، وـلـمـ أـجـدـهـاـ بـذـلـكـ الـلـفـظـ.

## باب كراهيّة تمني الموت

٦٠١ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كلما كان ليكتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج من آخر الليل إلى القيع فيقول: «السلام عليكم دار قوم مؤمنين، وأنا لكم ما توعدون، غداً مؤجلون، وإنما إن شاء الله يكُم لاحقون، اللهم اغفر لأهلي بقيع الغرقد» رواه مسلم<sup>(١)</sup>.

٦٠٢ - وعن بُرِيْدَة رضي الله عنها قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم يعلمهم إذا خرجوا إلى المقاير أن يقول قائل لهم: «السلام عليكم أهل الديار من المؤمنين [والمسلمين]<sup>(٢)</sup>، وإنما إن شاء الله يكُم للاحقون، أسألكم العافية» رواه مسلم<sup>(٣)</sup>.

٦٠٣ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقبور بالمدينة، فاقبل عليهم<sup>(٤)</sup> بوجهه فقال: «السلام عليكم يا أهل القبور، يغفر الله لنا ولكلكم، أنتم سلفنا ونحن بالآخر» رواه الترمذى وقال: حديث حسن<sup>(٥)</sup>.

\*\*\*\*\*

## ٦٧ - باب كراهيّة تمني الموت لسبب<sup>(٦)</sup> ضُرِّ نزل به ولا بأس به لخوفي الفتنة في الدين

٦٠٤ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لا يتمنى أحدكم الموت؛ إما مُحسيناً فلعله يزداد، وإما مسيئاً فلعله يستعتب<sup>(٧)</sup>» متفق عليه<sup>(٨)</sup> وهذا لفظ البخاري.

(١) مسلم (٩٧٤). (٢) ليست في «ك، ص» والمثبت من صحيح مسلم.

(٣) رواه مسلم (٩٧٥). والحديث سقط من «ل».

(٤) الترمذى (١٠٥٣). في إسناده ضعف.

(٥) ليس في «ل».

(٦) في «ل»: بسبب.

(٧) كذا في «ك»: لا يتمنى. والمثبت من «ص، ل» والصحيفين، ومثله الرواية الآتية.

(٨) يستعتب: يسترضي الله تعالى بالتوبة. (٩) البخاري (٧٢٣٥) ومسلم (٢٦٨٢).

وفي رواية مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلوات الله عليه وسلم قال: «لَا يَسْمَنَنِي أَحْدُكُمْ الْمَوْتَ، وَلَا يَدْعُ بِهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيهِ؛ إِنَّهُ إِذَا مَاتَ انْقَطَعَ عَمْلُهُ، وَإِنَّهُ لَا يَزِيدُ الْمُؤْمِنَ عُمُرُهُ إِلَّا خَيْرًا».

٦٠٥ - وعن أنسٍ رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وسلم: «لَا يَسْمَنَنِي أَحْدُكُمْ الْمَوْتَ لِضَرِّ أَصَابَهُ، فَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ فَاعِلًا فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ أَحْبِنِي مَا كَانَتِ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتِ الْوَفَاءُ خَيْرًا لِي» متفقٌ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>.

٦٠٦ - وعن قيسٍ بن أبي حازم قال: دخلنا على خبّاب رضي الله عنه نعوذُهُ، وقد اكتوى سبعَ كَيَّاتٍ، فقال: إنَّ<sup>(٢)</sup> أَصْحَابَنَا الَّذِينَ سَلَفُوا<sup>(٣)</sup> مَضَوْا وَلَمْ تَنْقُضُهُمُ الدُّنْيَا، وَإِنَّا أَصَبَنَا مَا لَا نَجِدُ لَهُ مَوْضِعًا إِلَّا التُّرَابَ<sup>(٤)</sup> وَلَوْلَا أَنَّ النَّبِيَّ صلوات الله عليه وسلم نَهَانَا أَنْ نَدْعُو بِالْمَوْتِ لَدَعْوَتُ بِهِ. ثُمَّ أَتَيْنَاهُ مَرَّةً أُخْرَى، وَهُوَ يَبْيَنِي حَائِطًا لَهُ، فقال: إنَّ الْمُسْلِمَ لَيُؤْجَرُ فِي كُلِّ شَيْءٍ يُنْفَقُهُ، إِلَّا فِي شَيْءٍ يَجْعَلُهُ<sup>(٥)</sup> فِي هَذَا التُّرَابِ. مُتَفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٦)</sup> وهذا لفظُ رواية البخاري.

\*\*\*\*\*

## ٦٨ - باب الورع وترك الشبهات

قال الله تعالى: ﴿وَنَحْسِبُونَهُ هَيْنَا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ﴾ [النور: ١٥] وقال تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكَ لِيَأْمِرُ صَادِقًا﴾ [الفجر: ١٤].

(١) البخاري (٥٦٧١) ومسلم (٢٦٨٠).

(٢) ليست في «ص».

(٣) سلفوا: ماتوا في حياة النبي صلوات الله عليه وسلم.

(٤) التراب: البنيان.

(٥) في «ك»: جعله. والمشتبث من «ص، ل» والبخاري.

(٦) البخاري (٥٦٧٢) ومسلم (٢٦٨١).

٦٠٧ - وعن النعمان بن بشير رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله صلوات الله عليه وسلم يقول: «إنَّ الحلالَ بَيْنَ، وَإِنَّ الْحَرَامَ بَيْنَ، وَبَيْنَهُمَا مُشْتَبَهَاتٌ لَا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِّنَ النَّاسِ، فَمَنِ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ اسْتَبَرَ أَلِدِينِهِ وَعَرْضِهِ، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الْحَرَامِ، كَالرَّاعِي يَرْعَى حَوْلَ الْحِمَى، يُوشِكُ أَنْ يَرْتَعَ فِيهِ، أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمَى، أَلَا وَإِنَّ حِمَى اللَّهِ مَحَارِمُهُ. أَلَا إِنَّ<sup>(١)</sup> فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً، إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ» مُتَفَقُ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup> رُوِيَّنَا مِنْ طرِيقِ بِالْفَاظِ مِتَقَارِبَةٍ.

٦٠٨ - وعن أنسٍ رضي الله عنه أنَّ النَّبِيَّ صلوات الله عليه وسلم وَجَدَ تَمَرَّةً فِي الطَّرِيقِ فَقَالَ: «لَوْلَا أَنِّي أَخَافُ أَنْ تَكُونَ مِنَ الصَّدَقَةِ لَا كُلُّهَا» مُتَفَقُ عَلَيْهِ<sup>(٣)</sup>.

٦٠٩ - وعن النواسِ بن سمعانَ رضي الله عنه عن النَّبِيِّ صلوات الله عليه وسلم قال: «البُّرُّ [ص / ٩١] حُسْنُ الْخُلُقِ، وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي نَفْسِكَ وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلَعَ عَلَيْهِ النَّاسُ<sup>(٤)</sup>» رواه مسلم<sup>(٥)</sup>.  
«حَاكَ» بِالحَاءِ الْمُهَمَّلَةِ وَالْكَافِ: أَيْ تَرَدَّدَ فِيهِ.

٦١٠ - وعن وَابِصَةَ بن مَعْبِدٍ رضي الله عنه قال: أتَيْتُ رَسُولَ اللهِ صلوات الله عليه وسلم فَقَالَ: «جئْتَ تَسْأَلُ عَنِ الْبُرِّ؟» قُلْتُ: نَعَمْ. فَقَالَ: «اسْتَفْتِ قَلْبَكَ، الْبُرُّ مَا اطْمَانَتْ إِلَيْهِ النَّفْسُ وَاطْمَانَ إِلَيْهِ الْقَلْبُ، وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي النَّفْسِ وَتَرَدَّدَ فِي الصَّدْرِ، وَإِنْ أَفْتَاكَ النَّاسُ وَأَفْتَوكَ» حديثٌ حسنٌ، رواه أَحْمَدُ وَالْدَارَمِيُّ فِي مُسْنَدِيهِمَا<sup>(٦)</sup>.

٦١١ - وعن أبي سِرْوَةَ - بَكْسِرِ السِّينِ الْمُهَمَّلَةِ - عُقْبَةَ بنِ الْحَارِثِ رضي الله عنهما أَنَّهُ

(١) في «ل»: وإن.

(٢) البخاري (٥٢) ومسلم (١٥٩٩).

(٣) البخاري (٢٤٣١) ومسلم (١٠٧١).  
(٤) إنما أحاله النبي صلوات الله عليه وسلم على هذا الإدراك القلبي، لما علِمَ من جودة فهمه، وحسن قريحته، وتنوير قلبه، وأنه يدرك ذلك من نفسه. وهذا الجواب لا يصلح لغليظ الطبع قليل الفهم، بل تفضل له الأوامر والنواهي.

(٥) مسلم (٢٥٥٣).  
(٦) الدارمي (٢٥٣٣) المسند (رقم ١٨٠٠٦).

تَزَوَّجَ ابْنَةً لِأَبِي<sup>(١)</sup> إِهَابٌ [ك/ ٧٩] بْنُ عَزِيزٍ، فَأَتَتْهُ امْرَأٌ فَقَالَتْ: إِنِّي قَدْ أَرْضَعْتُ عُقْبَةَ وَالَّتِي قَدْ تَزَوَّجَ بِهَا. فَقَالَ لَهَا عُقْبَةُ: مَا أَعْلَمُ أَنَّكَ أَرْضَعْتِنِي، وَلَا أَخْبَرْتِنِي! فَرَكِبَ إِلَيْيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْمَدِينَةِ فَسَأَلَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَيْفَ وَقَدْ قِيلَ!» فَفَارَقَهَا عُقْبَةُ، وَنَكَحَتْ زَوْجًا غَيْرَهُ. رواه البخاري<sup>(٢)</sup>.

«إِهَاب» بكسر الهمزة، و«عَزِيز» بفتح العين وبزاي مكررة.

٦١٢ - وعن الحسن بن علي قال: حفظت من رسول الله ﷺ: «دُعْ مَا يَرِيُكَ إِلَى مَا لَا يَرِيُكَ» رواه الترمذى وقال: حديث حسن صحيح<sup>(٣)</sup>.

معناه: اتُرُكُ مَا تَشُكُّ فِيهِ، وَخُذْ مَا لَا شَكَّ<sup>(٤)</sup> فِيهِ.

٦١٣ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: كَانَ لِأَبِي بَكْرِ الصَّدِيقِ رضي الله عنه عَلَامٌ يُخْرُجُ لَهُ الْخَرَاجَ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يَأْكُلُ مِنْ خَرَاجِهِ، فَجَاءَهُ يَوْمًا بِشَيْءٍ، فَأَكَلَ مِنْهُ أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ لَهُ الْعَلَامُ: تَدْرِي مَا هَذَا؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَمَا هُوَ؟ فَقَالَ: كُنْتُ تَكَهَّنْتُ<sup>(٦)</sup> لِإِنْسَانٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَمَا أَخْسِنُ الْكَهَانَةَ، إِلَّا أَنِّي خَدَعْتُهُ، فَلَقِينِي فَأَعْطَانِي لِذَلِكَ هَذَا الَّذِي أَكَلْتَ مِنْهُ. فَأَدْخَلَ أَبُو بَكْرٍ يَدَهُ<sup>(٧)</sup> فَقَاءَ كُلَّ شَيْءٍ فِي بَطْنِهِ. رواه البخاري<sup>(٨)</sup>.

«الْخَرَاجُ» شَيْءٌ يَجْعَلُهُ السَّيِّدُ عَلَى عَبْدِهِ يُؤْدِيهِ إِلَى السَّيِّدِ كُلَّ يَوْمٍ، وَبَاقِي كَسْبِهِ يَكُونُ لِلْعَبْدِ.

٦١٤ - وعن نافع، أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان فرض للمهرجين الأولين

(١) في «ل»: لابن.

(٢) البخاري (٨٨).

(٣) الترمذى (٢٥١٨) ورواه النسائي (٥٧١١).

(٤) في «ل»: تشک.

(٥) في «ص»: فجاءه.

(٦) الكهانة: ادعاء علم الغيب من غير طريق شرعى.

(٧) في «ل»: يده في فيه.

(٨) البخاري (٣٨٤٢).

أربعة آلاف، وفرض لابنه ثلاثة آلاف وخمس مائة، فقيل له: هو من المهاجرين، فلما نقضته؟ قال: إنما هاجر به أبوه. يقول: ليس هو كمن هاجر بنفسه. رواه البخاري<sup>(١)</sup>.

٦١٥ - وعن عطية بن عمروة السعدي الصحابي رض قال: قال رسول الله صل: «لا يبلغ العبد أن يكون من المتقين حتى يدع ما لا يأس به حذراً لما فيه يأس»<sup>(٢)</sup> رواه الترمذى وقال: حديث حسن<sup>(٣)</sup>.

\*\*\*\*\*

## ٦٩ - باب استحباب العزلة عند فساد الزمان أو الخوف من فتنة في الدين ووقع في حرام وشبهات ونحوها

قال الله تعالى: ﴿فَقَرُوئُ إِلَى اللَّهِ إِنِّي لَكُمْ مِنْ نَذِيرٍ مُّبِينٌ﴾ [الذاريات: ٥٠].

٦٦ - وعن سعد بن أبي وقاص رض قال: سمعت رسول الله صل يقول: «إن الله يحب العبد التقي الغني الحفي»<sup>(٤)</sup> رواه مسلم<sup>(٥)</sup>.

المرأة بـ«الغني» غنى النفس. كما سبق في الحديث الصحيح<sup>(٦)</sup>.

٦٧ - وعن أبي سعيد الخدري رض قال: قال رجل: أئ الناس أفضل يا رسول الله؟ قال<sup>(٧)</sup>: «مؤمن يجاهد بنفسه ومالي في سبيل الله» قال: ثم من؟ قال: «رجل معتزل

(١) البخاري (٣٩١٢).

(٢) المعنى: أن يترك فضول الحلال حذراً من الوقوع في الحرام، ويترك كل ما يجر إلى ما لا يحل حذراً من الوقوع في ما لا يحل.

(٣) الترمذى (٢٤٥١)، ورواية ابن ماجه (٤٢١٥). والحديث فيه ضعف.

(٤) في «ل»: الحفي. والحفى: الخامن المنقطع إلى العبادة والاستغلال بأمور نفسه.

(٥) مسلم (٢٩٦٥).

(٦) تقدم برقم (٥٤٠).

(٧) بعدها في «ل»: الرجل القيم. وفي رواية: خير الرجل رجل.

في شعْبِ مِنَ الشَّعَابِ يَعْبُدُ رَبَّهُ<sup>(١)</sup>.

وفي رواية: «يَتَقَىِ اللَّهُ، وَيَدْعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ»<sup>(٢)</sup> مُتَقْفَّ عَلَيْهِ.

٦١٨ - وعنـه قال: قال رسول الله ﷺ: «يُوْشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرُ مَالِ الْمُسْلِمِ غَنَمٌ يَبْعَثُ  
بِهَا شَعْفَ الْجِبَالِ وَمَوَاقِعَ الْقَطْرِ»<sup>(٣)</sup> يَفْرُ بِدِينِهِ مِنَ الْفِتْنَ» رواه البخاري<sup>(٤)</sup>.

و«شَعْفُ الْجِبَالِ» أعلاها.

٦١٩ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «مَا بَعَثَ اللَّهُ نَبِيًّا إِلَّا رَعَى الْغَنَمَ»  
قال أصحابه: وأنت<sup>(٥)</sup>؟ فقال: «نَعَمْ، كُنْتُ أَرْعَاهَا عَلَى قَرَارِيطَ لِأَهْلِ مَكَّةَ»<sup>(٦)</sup> رواه  
البخاري<sup>(٧)</sup>. [ص/٩٢]

٦٢٠ - وعنـه، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «مِنْ خَيْرِ مَعَاشِ<sup>(٨)</sup> النَّاسِ: رَجُلٌ مُمْسِكٌ  
عِنَانَ فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، يَطِيرُ عَلَى مَتْهِ، كُلَّمَا سَمِعَ هَيْعَةً أَوْ فَزَعَةً طَارَ عَلَيْهِ يَبْتَغِي  
الْقَتْلَ وَالْمَوْتَ مَظَانَهُ»<sup>(٩)</sup>، أَوْ رَجُلٌ فِي غُنْيَمَةٍ فِي رَأْسِ شَعْفَةٍ مِنْ هَذِهِ الشَّعْفِ، أَوْ بَطَنِ  
وَادِي مِنْ هَذِهِ الْأَوْدِيَةِ، يُقْيِمُ الصَّلَاةَ، وَيُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَيَعْبُدُ رَبَّهُ حَتَّى يَأْتِيَهُ الْيَقِينُ، لَيْسَ  
مِنَ النَّاسِ إِلَّا فِي خَيْرٍ» رواه مسلم<sup>(١٠)</sup>.

(١) البخاري (٦٤٩٤) ومسلم (١٨٨٨/١٢٣).

(٢) البخاري (٢٧٨٦) ومسلم (١٨٨٨/١٢٢).

(٣) في «ل»: المطر.

(٤) البخاري (١٩).

(٥) في «ل»: وأنت يا رسول الله.

(٦) القراريط، جمع القيراط: وهو جزء من الدرهم أو الدينار.

(٧) البخاري (٢٢٦٢).

(٨) في «ك، ص»: معايش. والمثبت من «ل» وصحيح مسلم.

(٩) أي: يطلبـهـ في موطنـهـ التي يرجـىـ فيها لـشـدةـ رـغـبـتهـ فيـ الشـهـادـةـ.

(١٠) مسلم (١٨٨٩).

«يَطِيرُ»: أي يُسرع. وـ«مَتْنَهُ» ظَهُورٌ. وـ«الْهَيْعَةُ» الصوت للحرب<sup>(١)</sup>. وـ«الْفَرَزَعَةُ» نحوه. وـ«مَظَانُ الشَّيْءِ» المواقع التي يُطَلَّ وجودُه فيها. وـ«الْغُنْيَمَةُ» بضم الغين: تصغير الغنم. وـ«الشَّعْفَةُ» بفتح الشين والعين: وهي أعلى الجبل.

\*\*\*\*\*

٧٠- باب فضل الاختلاط بالناس وحضور جمعهم وجماعاتهم ومشاهد الخير ومجالس الذكر معهم، وعيادة مريضهم، وحضور جنائزهم، ومواساة محتاجهم، وإرشاد جاهم، وغير ذلك من مصالحهم لمن قدر على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وقمع نفسه عن الإيذاء، وصبر [ك/٨٠] على الأذى<sup>(٢)</sup>

اعلم أنَّ الاختلاط<sup>(٣)</sup> بالنَّاسِ عَلَى الوجهِ الَّذِي ذَكَرْتُهُ هُوَ المختارُ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ وسائلُ الأنبياء صلواتُ اللهِ وسلامُهُ عَلَيْهِمْ، وكذلك الْخُلُفَاءُ الرَّاشِدُونَ وَمَنْ بَعْدُهُمْ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّائِبِينَ، وَمَنْ بَعْدُهُمْ مِنْ عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ وَأَخْيَارِهِمْ، وَهُوَ مَذَهَبُ أَكْثَرِ التَّائِبِينَ وَمَنْ بَعْدُهُمْ، وَبِهِ قَالَ الشَّافِعِيُّ وَأَحْمَدُ وَأَكْثَرُ الْفُقَهَاءِ أَجْمَعِينَ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْإِيمَانِ وَالنَّقْوَى﴾ [المائدة: ٢٠] وَالآيَاتُ فِي مَعْنَى مَا ذَكَرْتُهُ كثِيرَةٌ مَعْلُومَةٌ.

\*\*\*\*\*

٧١- باب التواضع وخفض الجناح للمؤمنين

قال الله تعالى: ﴿وَلَا خَفِضَ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الحجر: ٨٨] وقال تعالى: ﴿يَتَأَبَّهُا

(١) ليس في «ل». (٢) في «ل»: البلاء.

(٣) في «ك»: الاختلاط.

(٤) في «ل» وبعض المطبوعات: ﴿وَلَا خَفِضَ جَنَاحَكَ لِمَنْ أَبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ وهذه في سورة الشعراء: ٢١٥.

الَّذِينَ آمَنُوا مَن يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنِ دِيَنِهِ فَسَوْفَ يَأْتِيَ اللَّهُ بِقَوْمٍ مُّجْهُوْنَهُ أَذْلَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعْزَّهُ عَلَى الْكَافِرِينَ ﴿٤٥﴾ [المائدة: ٤٥] وَقَالَ تَعَالَى : «يَتَأْبِيَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِّنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَبَقَائِلَ لِتَعَارِفُوا إِنَّ أَكْثَرَ رَبَّكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْفَقُوكُمْ ﴿١٢﴾ [الحجرات: ١٢] وَقَالَ تَعَالَى : «فَلَا تُرْكُوا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى ﴿٣٢﴾ [النَّجْم: ٣٢] وَقَالَ تَعَالَى : «وَنَادَى أَحَبَّبُ الْأَعْرَافِ رِجَالًا يَعْرِفُونَهُمْ إِسْمَهُمْ قَالُوا مَا أَغْنَى عَنْكُمْ جَمِيعُكُمْ وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَكْبِرُونَ ﴿٤٨﴾ EA [الأعراف: ٤٨]. أَهَمُّ لِلَّهِ الَّذِينَ أَفْسَمْتُمْ لَا يَنْالُهُمُ اللَّهُ بِرَحْمَةٍ أَدْخُلُوا الْجَنَّةَ لَا خَوْفٌ عَلَيْكُمْ وَلَا أَنْشُمْ تَحْزَنُونَ ﴿٤٩﴾ [الأعراف: ٤٩-٤٨].

٦٢١ - وعن عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ <sup>(١)</sup> قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا حَتَّى لا يَنْفَخَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ، وَلَا يَنْبَغِي أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ» رواه مسلم <sup>(٢)</sup>.

٦٢٢ - وعن أبي هُرَيْرَةَ <sup>(٣)</sup> أنَّ رسولَ اللهِ <sup>ﷺ</sup> قال: «مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِّنْ مَالٍ، وَمَا زَادَ اللَّهُ عَبْدًا بَعْفُوٍ إِلَّا عِزًّا، وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدُ اللَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ» رواه مسلم <sup>(٤)</sup>.

٦٢٣ - وعن أنسٍ <sup>(٥)</sup> أَنَّهُ مَرَّ عَلَى صَبَيَانٍ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ وَقَالَ: كَانَ النَّبِيُّ <sup>ﷺ</sup> يَفْعُلُهُ. مُتَّقٌ عَلَيْهِ <sup>(٦)</sup>.

٦٢٤ - عنه قال: كَانَتِ <sup>(٧)</sup> الْأَمَمُ مِنْ إِمَاءِ الْمَدِينَةِ لَتَأْخُذُ بِيَدِ النَّبِيِّ <sup>ﷺ</sup> فَتَنْطَلِقُ بِهِ حَيْثُ شَاءَتْ. رواه البخاري <sup>(٨)</sup>.

٦٢٥ - وعن الأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ قال: سَأَلَتْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: مَا كَانَ النَّبِيُّ <sup>ﷺ</sup> يَصْنَعُ فِي بَيْتِهِ؟ قالت: كَانَ يَكُونُ فِي مِهْنَةِ أَهْلِهِ - بَعْنِي: خِدْمَةَ أَهْلِهِ - فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ. رواه البخاري <sup>(٩)</sup>.

(١) في «ل»: حماد.

(٢) مسلم (٢٨٦٥).

(٣) مسلم (٢٥٨٨).

(٤) في «ل»: إن كانت.

(٥) البخاري (٦٢٤٧) ومسلم (٢١٦٨).

(٦) البخاري (٦٧٦).

(٧) البخاري (٦٠٧٢).

٦٢٦ - وعن أبي رفاعة تميم بن أسيد رض قال: انتهيت إلى رسول الله ص وهو يخطب، فقلت: يا رسول الله، رجل عريب جاء يسأل عن دينه، لا يدرى ما دينه! فأقبل على رسول الله ص وترك خطبه، حتى انتهى إلى فائزي بكرسي فقعد عليه، وجعل يعلمني مما علمه الله، ثم أتى خطبته فاتم آخرها. رواه مسلم<sup>(١)</sup>. [ص/٩٣]

٦٢٧ - وعن أنس رض أن رسول الله ص كان إذا أكل طعاماً لعَقَ أصابعه الثالث<sup>(٢)</sup>. قال: وإن سقطت لقمة أحديكم فليُمْطِعْ عنها الأذى، ولِيأكُلْها ولا يدعها للشيطان<sup>(٣)</sup> وأمر أن تسلت القصعة<sup>(٤)</sup> قال: «إِنَّكُمْ لَا تَدْرُونَ فِي أَيِّ طَعَامٍ كُمْ الْبَرَكَةُ» رواه مسلم<sup>(٤)</sup>.

٦٢٨ - وعن أبي هريرة رض عن النبي ص قال: «مَا بَعَثَ اللَّهُ نِبِيًّا إِلَّا رَعَى الْغَنَمَ» قال أصحابه: وأنت؟ فقال: «نعم، كنت أرعاها على قراريط لأهل مكة» رواه البخاري<sup>(٥)</sup>.

٦٢٩ - عنه، عن النبي ص قال: «لَوْ دُعِيْتُ إِلَى كُرَاعٍ أَوْ ذِرَاعٍ لَأَجْبَتُ، وَلَوْ أُهْدِي إِلَيْهِ ذِرَاعًا أَوْ كُرَاعًا لَقَلْبِتُ» رواه البخاري<sup>(٦)</sup>.

٦٣٠ - وعن أنس رض قال: كانت ناقة رسول الله ص «العصباء» لا تسبق، أو لا تكاد تسبق، فجاء أعرابي على قعود<sup>(٧)</sup> له فسبقهها، فشق ذلك على المسلمين، حتى عرفه، فقال: «حَقٌّ عَلَى اللَّهِ أَلَا يَرْتَقِعَ شَيْءٌ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا وَضَعَهُ» رواه البخاري<sup>(٨)</sup>.

\*\*\*\*\*

(١) مسلم (٨٧٦). (٢) أي: الإبهام والمبحة والوسطى التي كان يأكل بها ص.

(٣) أي: تمسح ويتبعد ما بقي فيها من الطعام. (٤) مسلم (٢٠٣٤).

(٥) البخاري (٢٢٦٢). (٦) البخاري (٢٥٦٨).

(٧) القعود: البكر من الإبل. (٨) البخاري (٢٨٧٢).

## ٧٢ - باب تحرير الكبر والإعجاب

قال الله تعالى: ﴿تِلْكَ الْأَدَارُ الْآخِرَةُ بَمَعَهَا الَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا وَالْعَيْقَبَةُ لِلْمُنْقَيْنَ﴾ [القصص: ٨٣] وقال تعالى: ﴿وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا﴾ [الإسراء: ٣٧] وقال تعالى: ﴿وَلَا تُصْعِرْ خَدَكَ لِلنَّاسِ وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْنَالٍ فَخُورٍ﴾ [لقمان: ١٨] معنى «تصصر خدك للناس» أي تميله وتعرض عن الناس تكبراً عليهم. والمرح: التبختر. وقال تعالى: ﴿إِنَّ قَرْوَنَ كَانَ مِنْ قَوْمٍ مُّوسَى فَغَنِيَ عَنْهُمْ وَإِلَيْنَاهُ مِنَ الْكُوْزِ مَا إِنَّ مَفَاتِحَهُ لَنَسْوَا بِالْعُصْبَةِ أُولَئِي الْقُوَّةِ إِذْ قَالَ لَهُ قَوْمُهُ لَا تَفْرَحْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفَرِحَيْنَ﴾ إلى قوله: ﴿فَسَفَنَا بِهِ وَبِدَارِهِ الْأَرْضَ﴾ الآيات [القصص: ٧٦ - ٨١].

٦٣١ - وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر» فقال رجل: إن الرجل يحب أن يكون ثوبه حسناً ونعله حسنة؟ قال: «إن الله جميل يحب الجمال، الكبير بطر الحق وعمط الناس» رواه مسلم<sup>(١)</sup>.

«بطر الحق» دفعه ورده على قائله. و«عمط الناس» احتقارهم.

٦٣٢ - وعن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه أن رجلاً أكل عند رسول الله صلى الله عليه وسلم بشماليه، فقال: «كُلْ بِيَمِينِكَ» قال: لا أستطيع. قال: «لا تستطع!» ما منعه إلا الكبير. قال: فما رفعها إلى فيه. رواه مسلم<sup>(٢)</sup>.

٦٣٣ - وعن حارثة بن وهب رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «ألا أخبركم بأهل النار: كُلْ عُتُلٌ<sup>(٣)</sup> جَوَاظٌ مُسْتَكْبِرٌ» متفق عليه<sup>(٤)</sup>. وتقديم شرحه في باب

(١) مسلم (٩١).

(٤) البخاري (٤٩١٨) ومسلم (٢٨٥٣).

(٢) مسلم (٢٠٢١).

(٣) في «ص»: عتل.

صَعْفَةُ الْمُسْلِمِينَ.

٦٣٤ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «احتججت الجنّة والنار، فقالت النار: في الجبارون والمتكبرون. وقالت الجنّة: في ضعفاء الناس ومساكينهم. فقضى الله بينهما: إنك الجنّة رحمتي، أرحم بك من أشاء، وإنك النار عذابي، أعدّ بك من أشاء، ولكلٍّ منكم على ملؤها» رواه مسلم<sup>(١)</sup>.

٦٣٥ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لا ينظر الله عزوجل يوم القيمة<sup>(٢)</sup> إلى من حرج إزاره بطرًا متفق عليه<sup>(٣)</sup>.

٦٣٦ - وعنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ثلاثة لا يكلّمُهم الله يوم القيمة ولا يزكيهم ولا ينظر إليهم<sup>(٤)</sup> ولهم عذاب أليم: شيخ زان، وملك كاذب، وعائلٌ مستكير» [ص/٩٤] رواه مسلم<sup>(٥)</sup>.

«العائل» الفقير.

٦٣٧ - وعنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «(العز إزاره والكبriاء رداؤه)<sup>(٦)</sup>: فمن نارعني فقد عذبت» رواه مسلم<sup>(٧)</sup>.

٦٣٨ - وعنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي فِي حُلَّةٍ، تُعْجِبُهُ نَفْسُهُ، مُرَجِّلٌ رَأْسَهُ، يَخْتَالُ فِي مَشْيِتِهِ، إِذْ خَسَفَ اللَّهُ بِهِ، فَهُوَ يَتَجَلْجَلُ فِي الْأَرْضِ إِلَى يَوْمٍ

(١) مسلم (٢٨٤٦).

(٢) «يوم القيمة» ليست في «ك».

(٣) البخاري (٥٧٨٨) ومسلم (٢٠٨٧).

(٤) «ولا ينظر إليهم» ليست في «ك».

(٥) مسلم (١٠٧).

(٦) في «ل»: «يقول الله عزوجل: العز إزاره والكبriاء ردائي» وفي «ص»: «يقول الله عزوجل: العز إزاره والكبriاء رداؤه» قال المصنف: «العز إزاره» هكذا هو في جميع النسخ، فالضمير في (إزاره ورداؤه) يعود إلى الله تعالى للعلم به، وفيه محدوف تقديره: قال الله تعالى.

(٧) مسلم (٢٦٢٠).

الْقِيَامَةِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>.

«مُرَجْلٌ رَأْسُهُ أَيْ: مَشَطَهُ. «يَتَجَلَّجُ» بِالْجِيمِينِ: أَيْ يَعُوْصُ وَيَنْزِلُ.

٦٣٩ - وعن سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَاعِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَذْهَبُ بِنَفْسِهِ، حَتَّىٰ يُكْتَبَ فِي<sup>(٢)</sup> الْجَبَارِينَ، فَيُصِيبُهُ مَا أَصَابَهُمْ» رواه الترمذى وقال: حديث حسن<sup>(٣)</sup>.

«يَذْهَبُ بِنَفْسِهِ» أَيْ: يَرْتَفِعُ وَيَتَكَبَّرُ.

\*\*\*\*\*

## ٧٣ - بَابُ حُسْنِ الْخُلُقِ

قال الله تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم: ٤] وقال تعالى: ﴿وَالْكَافِرُونَ هُمُ الْفَاسِدُونَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾<sup>(٤)</sup> الآية [آل عمران: ١٣٤].

٦٤٠ - وعن أنسٍ رضي الله عنه قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسَ خُلُقًا. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٥)</sup>.

٦٤١ - وعنه قال: مَا مَسِّيْتُ دِيَبَاجًا وَلَا حَرِيرًا أَلَيْنَ مِنْ كَفَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَا شَمِّيْتُ رَائِحَةً<sup>(٦)</sup> أَطْيَبَ مِنْ رَائِحَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَقَدْ خَدَمْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَشْرَ سِنِّيْنَ، فَمَا قَالَ قَطُّ: أُفْ! وَلَا قَالَ لِشَيْءٍ فَعَلْتُهُ: لِمَ فَعَلْتَهُ؟ وَلَا لِشَيْءٍ لَمْ أَفْعَلْهُ: أَلَا فَعَلْتَ كَذَا! مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٧)</sup>.

(١) البخاري (٥٧٨٩) ومسلم (٢٠٨٨).

(٢) في «ل»: في ديوان.

(٣) الترمذى (٢٠٠٠). في إسناده ضعف.

(٤) البخاري (٦٢٠٣) ومسلم (٢١٥٠).

(٥) من «ص».

(٦) البخاري (٢٧٦٨) ومسلم (٢٣٠٩).

(٧) في «ل»: رائحة فقط.

٦٤٢ - وعن الصَّعْبِ بْنِ جَاثِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَهْدَيْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ حِمَارًا وَحَشِيشَيًّا، فَرَدَهُ عَلَيَّ، فَلَمَّا رأَى مَا فِي وَجْهِي قَالَ: «إِنَّا لَمْ نَرُدَهُ عَلَيْكَ إِلَّا أَنَّا حُرُمٌ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>.

٦٤٣ - وعن النَّوَاسِ بْنِ سَمْعَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ الْبِرِّ وَالْإِثْمِ فَقَالَ: «الْبِرُّ حُسْنُ الْخُلُقِ، وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي صَدْرِكَ وَكَرِهْتَ أَنْ يَطْلُعَ عَلَيْهِ النَّاسُ» رواه مسلم<sup>(٢)</sup>.

٦٤٤ - وعن عبدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العاصِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَمْ يُكْنِي رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَاحِشاً وَلَا مُتَفَحِّشاً<sup>(٣)</sup> وَكَانَ يَقُولُ: «إِنَّ مِنْ خَيَارِكُمْ أَحْسَنَكُمْ أَخْلَاقًا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٤)</sup>.

٦٤٥ - وعن أبي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ [ك/٨٢] قَالَ: «مَا مِنْ شَيْءٍ أَنْقَلَ فِي مِيزَانِ الْمُؤْمِنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ حُسْنِ الْخُلُقِ، وَإِنَّ اللَّهَ يُبْغِضُ الْفَاحِشَ الْبَذِيءَ» رواه الترمذى<sup>(٥)</sup> وقال: حديث حسن صحيح.

«الْبَذِيءُ» هُوَ الَّذِي يَتَكَلَّمُ بِالْفُحْشِ وَرَدِيءُ الْكَلَامِ.

٦٤٦ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ أَكْثَرِ مَا يُدْخِلُ النَّاسَ الْجَنَّةَ؟ قَالَ: «تَقْوَى اللَّهُ وَحُسْنُ الْخُلُقِ» وَسُئِلَ عَنْ أَكْثَرِ مَا يُدْخِلُ النَّاسَ النَّارَ فَقَالَ: «الْفَمُ وَالْفَرْجُ» رواه الترمذى<sup>(٦)</sup> وقال: حديث صحيح<sup>(٧)</sup>.

(١) البخاري (٢٥٧٣) ومسلم (١١٩٣). (٢) مسلم (٢٥٥٣).

(٣) الفاحش البذيء. والمتفحش: الذي يتتكلّم الفحش ويتعمّده لفساد حاله.

(٤) البخاري (٣٥٥٩) ومسلم (٢٣٢١).

(٥) الترمذى (٢٠٠٢) ورواه أبو داود (٤٧٩٩).

(٦) الترمذى (٢٠٠٤) ورواه ابن ماجه (٤٢٤٦).

(٧) في «ل»: حسن صحيح.

٦٤٧ - وعنـه قال: قال رسول الله ﷺ: «أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ حُلُقًا، وَخِيَارُكُمْ خِيَارُكُمْ لِنِسَائِهِمْ» رواه الترمذـيـ وقال: حسنـ صحيحـ<sup>(١)</sup>.

٦٤٨ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَيَدْرِكُ بُحْسَنِ خُلُقِهِ دَرَجَةَ الصَّائِمِ الْقَائِمِ» رواه أبو داود<sup>(٢)</sup>.

٦٤٩ - وعن أبي أمامة الباهلي رضي الله عنهـ قال: قال رسول الله ﷺ: «أَنَا زَعِيمُ بَيْتٍ فِي رَبْضِ الْجَنَّةِ»<sup>(٣)</sup> لِمَنْ تَرَكَ الْمِرَاءَ وَإِنْ كَانَ مُحَقَّاً، وَبِيَتٍ فِي وَسْطِ الْجَنَّةِ لِمَنْ تَرَكَ الْكَذِبَ وَإِنْ كَانَ مَازِحًا، وَبِيَتٍ فِي أَعْلَى الْجَنَّةِ لِمَنْ حَسُنَ خُلُقُهُ» حديثـ صحيحـ<sup>(٤)</sup> رواه أبو داود بإسنادـ صحيحـ<sup>(٥)</sup>.  
«الزَّعِيمُ» الصَّامِنُ.

٦٥٠ - وعن جابر رضي الله عنهـ أنـ رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ مِنْ أَحَبِّكُمْ إِلَيَّ وَأَقْرِبِكُمْ مِنِّي مَجْلِسًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَحَاسِنُكُمْ أَخْلَاقًا، وَإِنَّ أَبْغَضَكُمْ إِلَيَّ وَأَبْعَدَكُمْ مِنِّي يَوْمَ الْقِيَامَةِ التَّرَاثُونَ وَالْمُتَشَدِّقُونَ [ص/٩٥] وَالْمُتَفَهِّمُونَ» قالوا: يا رسول الله، قد علمنا «الترثـاؤـنـ وـالـمـتـشـدـقـونـ» فـمـاـ الـمـتـفـهـمـوـنـ؟ قال: «الـمـتـكـبـرـوـنـ» رواه الترمذـيـ وقال: حديثـ حسنـ<sup>(٦)</sup>.

**«الثَّرَاثُ»** هـوـ كـثـيرـ الـكـلـامـ تـكـلـفـاـ. وـ«الـمـتـشـدـقـ» الـمـتـطاـولـ عـلـىـ النـاسـ بـكـلامـهـ وـيـتـكـلـمـ بـمـلـءـ فـيـهـ<sup>(٧)</sup> تـفـاصـحـاـ وـتـعـظـيمـاـ لـكـلامـهـ. وـ«الـمـتـفـهـمـ» أـصـلـهـ مـنـ الفـهـقـ، وـهـوـ الـامـتـلاـءـ: وـهـوـ الـذـيـ يـمـلـأـ فـمـهـ بـالـكـلـامـ وـيـتوـسـعـ فـيـهـ، وـيـعـرـبـ بـهـ تـكـبـرـاـ وـأـرـتـفـاعـاـ،

(١) الترمذـيـ (١١٦٢) ورواه أبو داود (٤٦٨٢).

(٢) أبو داود (٤٧٩٨). (٣) ريضـ الجنةـ: حـوـاليـ الجـنـةـ وـأـطـرافـهاـ لاـ فيـ وـسـطـهاـ.

(٤) «حديثـ صحيحـ» ليستـ فيـ «لـ». (٥) أبو داود (٤٨٠٠).

(٦) الترمذـيـ (٢٠١٨). (٧) «ويـتكلـمـ بـمـلـءـ فـيـهـ» ليستـ فيـ «كـ».

وإظهاراً للفضيلة على غيره.

وروى الترمذى عن عبد الله بن المبارك رحمه الله في تفسير حُسْنِ الْخُلُقِ، قال: هُوَ طَلاقَةُ الْوَجْهِ، وَبَذْلُ الْمَعْرُوفِ، وَكَفُّ الْأَذَى<sup>(١)</sup>.

\*\*\*\*\*

## ٧٤ - باب الحلم والأناة والرفق

قال الله تعالى: ﴿وَالَّتِي ظَمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٤] وقال تعالى: ﴿خُذِ الْعُفْوَ وَامْرُءِ الْعُرْفَ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَهَلِ﴾ [الأعراف: ١٩٩] وقال تعالى: ﴿وَلَا سَتُوْرِي الْحَسَنَةَ وَلَا أَسْيَتُهَا أَدْفَعَ بِالَّتِي هِيَ أَحَسَنُ فَإِذَا أَلَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةً كَانَهُ وَلِيُّ حَمِيمٌ﴾ ٢٤ [وَمَا يَلْقَهَا إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَمَا يُلْقَهَا إِلَّا ذُرْ حَظِّ عَظِيمٍ] [فصلت: ٣٥-٣٤] وقال تعالى: ﴿وَلَمَنْ صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لِمَنْ عَزَمَ أَمْرًا﴾ [الشورى: ٤٣].

٦٥١ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا شيخ عبد القيس: «إنَّ فيك خصلتين يحبهما الله: الْحِلْمُ وَالْأَنَاءُ» رواه مسلم<sup>(٢)</sup>.

٦٥٢ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إنَّ اللهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرِّفْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ» مُتفقٌ عَلَيْهِ<sup>(٣)</sup>.

٦٥٣ - وعنها، أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم قال: «إنَّ اللهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرِّفْقَ، وَيُعْطِي عَلَى الرِّفْقِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ، وَمَا لَا يُعْطِي عَلَى مَا سَوَاهُ»<sup>(٤)</sup> رواه مسلم<sup>(٥)</sup>.

(١) الترمذى (٢٠٠٥).

(٢) مسلم (١٧). وهذا الحديث ليس في «ل». (٣) البخاري (٦٩٢٧) ومسلم (٢١٦٥).

(٤) معناه: يعطي أجرًا وثوابًا على الرفق ما لا يعطي على ما سواه من التشديد والعنف.

(٥) مسلم (٢٥٩٣).

٦٥٤ - وعنها، عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ الرُّفْقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ، وَلَا يُنْزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ» رواه مسلم<sup>(١)</sup>.

٦٥٥ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: بَالْ أَعْرَابِيُّ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَامَ النَّاسُ إِلَيْهِ لِيَقَعُوا فِيهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «دَعُوهُ، وَأَرِيقُوا عَلَى بَوْلِهِ سَجْلًا<sup>(٢)</sup> مِنْ مَاءٍ، أَوْ ذَنُوبًا مِنْ مَاءٍ؛ فَإِنَّمَا بُعِثْتُمْ مُسِيرِينَ وَلَمْ تُبْعَثُوا مُعَسِّرِينَ» رواه البخاري<sup>(٣)</sup>.

«السَّجْلُ» بفتح السين المهملة وإسكان الجيم: وهي الدلو الممتلة ماءً. وكذلك الذنوب.

٦٥٦ - وعن أنسٍ رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «يَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا، وَبَشِّرُوا وَلَا تُنَفِّرُوا» متفق عليه<sup>(٤)</sup>.

٦٥٧ - وعن جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ يُحْرِمِ الرِّفْقَ يُحْرِمُ الْخَيْرَ كُلَّهُ» رواه مسلم<sup>(٥)</sup>.

٦٥٨ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أنَّ رَجُلًا قال للنبي ﷺ: أَوْصِنِي. قال: «لَا تَغْضِبْ فَرَدَّ مِرَارًا<sup>(٦)</sup>» قال: «لَا تَغْضِبْ» رواه البخاري<sup>(٧)</sup>.

٦٥٩ - وعن أبي يعلى شداد بن أوس<sup>(٨)</sup> رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأْخْسِنُوا الْقِتْلَةَ، وَإِذَا دَبَحْتُمْ فَأْخْسِنُوا

(٢) في «ل»: سجواً.

(١) مسلم (٢٥٩٤).

(٤) البخاري (٦٩) ومسلم (١٧٣٤).

(٣) البخاري (٢٢٠).

(٦) أي: كرر طلب الوصية مرارًا.

(٥) مسلم (٢٥٩٢).

(٨) بعدها في «ل»: الداري.

(٧) البخاري (٦١١٦).

الدُّبْحَةَ، وَلِيُحَدَّ أَحَدُكُمْ شَفَرَتَهُ، وَلِيُرِحَ ذَيْحَتَهُ» رواه مسلم<sup>(١)</sup>.

٦٦٠ - وعن عائشةَ قالت: مَا خُيِّرَ رَسُولُ اللَّهِ [ك/٨٣] بَيْنَ أَمْرِيْنِ<sup>(٢)</sup> قَطُّ إِلَّا اخْتَارَ<sup>(٣)</sup> أَيْسَرَهُمَا، مَا لَمْ يَكُنْ إِثْمًا، فَإِنْ كَانَ إِثْمًا كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ. وَمَا انتَقَمَ رَسُولُ اللَّهِ لِنَفْسِهِ فِي شَيْءٍ قَطُّ، إِلَّا أَنْ تُتَهَّكَ حُرْمَةُ اللَّهِ فَيُتَقِّمَ اللَّهُ تَعَالَى. مُنْفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٤)</sup>.

٦٦١ - وعن ابنِ مَسْعُودٍ قال: قال رسولُ اللَّهِ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِمَنْ يُحَرَّمُ عَلَى النَّارِ؟ أَوْ بِمَنْ تُحَرَّمُ عَلَيْهِ النَّارِ؟ تَحْرُمُ عَلَى كُلِّ قَرِيبٍ<sup>(٥)</sup> هَيْنِ، لَيْنِ<sup>(٦)</sup> سَهْلِ» رواه الترمذى وقال: حديث حسن<sup>(٧)</sup>. [ص/٩٦]

\*\*\*\*\*

## ٧٥ - باب العفو والإعراض عن الجاهلين

قال الله تعالى: ﴿خُذِ الْعِوْنَوْأَمْرِ بِالْعِرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَهَلِيْنَ﴾ [الأعراف: ١٩٩] وقال تعالى: ﴿فَاصْفَحْ الصَّفَحَ الْجَمِيلَ﴾ [الحجر: ٨٥] وقال تعالى: ﴿وَلَيَعْفُوا وَلَيَصْفَحُوا أَلَا تَرَبُّوْنَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ [النور: ٢٢] وقال تعالى: ﴿وَالَّكَيْظِمِينَ الْفَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٤] وقال تعالى: ﴿وَلَمَنْ صَرَّ وَعَفَرَ إِنَّ

(١) مسلم (١٩٥٥).

(٢) أي: ما خيره أحد في شيئين، يجوز له فعل كل واحد منهمما، أو عرضت عليه مصلحتان إلا مال للأيسر منهما وترك الأثقل، فإذا كان في أحدهما إثم تركه وأخذ الآخر، وإن كان الأثقل.

(٣) في «ص، ل»: أخذ. والرواياتان «أخذ واختار» كلتاها في الصحيح.

(٤) البخاري (٦٧٨٦) ومسلم (٢٣٢٧).

(٥) أي: قريب إلى الناس غير متكبر ولا متعاظم.

(٦) هذه الكلمة ليست في الترمذى، وهي ثابتة في صحيح ابن حبان (رقم ٤٧٠).

(٧) الترمذى (٢٤٨٨).

ذلك لَمَّا عَزَّمَ الْأُمُورِ ﴿الشوري: ٤٣﴾ والأيات في الباب كثيرة معلومة.

٦٦٢ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت للنبي صلى الله عليه وسلم: هل أتى عليك يوم كان أشد من يوم أحد؟ قال: «لقد لقيت من قومك، وكان أشد ما لقيته منهم يوم العقبة»<sup>(١)</sup>، إذ عرّضت نفسك على ابن عبد ياليل بن عبد كلاك، فلم يحبني إلى ما أردت، فانطلقت وأنا مهموم على وجهي<sup>(٢)</sup>، فلم أستيق إلا وأنا بقرن الشعاب<sup>(٣)</sup>، فرقعت رأسي، وإذا أنا بسحابة قد أطللتني، فنظرت، فإذا فيها جبريل عليه السلام فناداني فقال: إن الله تعالى قد سمع قول قومك لك وما ردوا عليك، وقد بعث إليك ملك الجنال ليأمره بما شئت فيهم. فناداني ملك الجنال، فسلم على وقال: يا محمد، إن الله قد سمع قول قومك لك، وأنا ملك الجنال، وقد بعثني ربّي إليك ليأمرني بأمرك، فما شئت؟ إن شئت أطبقت<sup>(٤)</sup> عليهم الأخشبين» فقال النبي عليه السلام: «بل أرجو أن يخرج الله من أصلابهم من يعبد الله وحده لا يشرك به شيئاً» متفق عليه<sup>(٥)</sup>.

«الأخشبان» الجنان المحيطان بمكة. والأخشب: الجبل الغليظ<sup>(٦)</sup>.

٦٦٣ - عنها قالت: ما ضرب رسول الله عليه السلام شيئاً قطّ بيده ولا امرأة ولا خادماً، إلا أن يجاهد في سبيل الله، وما نيل منه شيءٌ قطّ فينتقم من صاحبه، إلا أن يتنهك شيءٌ من محارم الله تعالى فينتقم لله تعالى. رواه مسلم<sup>(٧)</sup>.

(١) يوم العقبة: هو اليوم الذي وقف عليه النبي عند العقبة التي بمني، داعيا الناس إلى الإسلام، فما أجابوه وأذوه.

(٢) أي: انطلقت هائماً لا أدرى أين أتوجه.

(٣) أي: لم أفطن لنفسي إلا وأنا عند قرن الشعاب (جبل مطل بعرفات) لكترا همي الذي كنت فيه.

(٤) البخاري (٣٢٣١) ومسلم (١٧٩٥).

(٥) في «ص»: طبقت.

(٧) مسلم (٢٣٢٨).

(٦) في «ل»: العظيم.

٦٦٤ - وعن أنسٍ رضي الله عنه قال: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِرْدُ نَجْرَانِ غَلِيظُ الْحَاشِيَةِ، فَأَذْرَكَهُ أَعْرَابِيٌّ فَجَبَدَهُ بِرِدَائِهِ جَبْدَةً شَدِيدَةً، فَنَظَرَتُ إِلَى صَفَحَةِ عَاتِقِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ أَثْرَتْ بِهَا حَاشِيَةُ الرِّدَاءِ مِنْ شِدَّةِ جَبْدَتِهِ، ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، مُرْ لِي مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي عِنْدَكَ. فَالْتَّفَتَ إِلَيْهِ فَصَحَّكَ، ثُمَّ أَمَرَ لَهُ بِعَطَاءٍ. مُتَّفَقُ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>.

٦٦٥ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: كَانَنِي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحْكِي نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمْ، ضَرَبَهُ قَوْمُهُ فَأَدْمَوْهُ، وَهُوَ يَمْسَحُ الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ وَيَقُولُ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِقَوْمِي فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

٦٦٦ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرَعَةِ، إِنَّمَا الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الغَضَبِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٣)</sup>.

## ٧٦ - باب احتمال الأذى

قال الله تعالى: ﴿وَالْكَاظِمِينَ الْفَيَضَّةَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٤] وقال تعالى: ﴿وَلَمَنْ صَبَرَ وَغَفَرَ لِنَذْلَكَ لَمْ يَلِمْ عَزِيزُ الْأَمْرَ﴾ [الشورى: ٤٣]

وفي الباب الأحاديث السابقة في الباب قبله.

٦٦٧ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أنَّ رَجُلًا قال: يا رسول الله، إِنَّ لِي قَرَابَةً أَصْلُهُمْ وَيَقْطَعُونِي، وَأَحْسِنُ إِلَيْهِمْ وَيُسْبِئُونَ إِلَيَّ، وَأَحْلَمُ عَنْهُمْ وَيَجْهَلُونَ عَلَيَّ! فَقَالَ: «لَعْنَ كُنْتَ كَمَا قُلْتَ فَكَانَمَا تُسْفِهُمُ الْمَلَّ<sup>(٤)</sup> وَلَا يَزَالُ مَعَكَ مِنَ اللَّهِ ظَهِيرٌ عَلَيْهِمْ مَا دُمْتَ

(٢) البخاري (٣٤٧٧) ومسلم (١٧٩٢).

(١) البخاري (٣١٤٩) ومسلم (١٠٥٧).

(٣) البخاري (٦١١٤) ومسلم (٢٦٠٩).

(٤) المَلُّ: الرَّمَادُ الْحَارُ. أَيْ: كَانَمَا تُطْعِمُهُمُ الرَّمَادُ الْحَارُ.

علَى ذَلِكَ» رواه مسلم<sup>(١)</sup>. وقد سبق شرحه في باب صلة الأرحام<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*\*\*

## ٧٧- باب الغضب إذا انتهك حرمات الشرع، والانتصار لدين الله تعالى

قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ يَعْظِمْ حُرْمَتِ اللَّهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ عِنْدَ رَبِّهِ﴾ [الحج: ٣٠].  
وقال تعالى: ﴿إِنَّ نَصْرًا اللَّهَ يَنْصُرُهُمْ وَيَبْلِغُ أَفْدَامَكُمْ﴾ [محمد: ٧].

وفي الباب حديث عائشة السايفي في باب العفو<sup>(٣)</sup>.

٦٦٨- وعن أبي مسعود عقبة بن عمرو البدرى قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: إنني لأتأخر عن صلاة الصبح من أجل فلان؛ مما يطيل إلينا! فما رأيت النبي ﷺ غضب في موعضة قط أشد مما غضب يومئذ، فقال: «يا أيها الناس، إن منكم متفرقين، فاعيكم أم الناس فليوحز؛ فإن من ورائه الكبير والصغير وذا الحاجة» متفق عليه<sup>(٤)</sup>.

٦٦٩- وعن عائشة ﷺ قالت: قدَّمَ رسول الله ﷺ من سفر، وقد سترت سهوةً لي يقرأ في تمايل، فلما رأه رسول الله ﷺ هتكه وتألون وجهه وقال: «يا عائشة، أشد الناس عذابا عند الله يوم القيمة الذين يضاهون بخلق الله» متفق عليه<sup>(٥)</sup>.

«السهوة» كالصفة، تكون بين يدي البيت. و«القرام» بكسر القاف: ستر رقيق. و«هتكه» أفسد الصورة التي فيه.

٦٧٠- وعنها، أن قريشا أهمل شأن المرأة المخزومية التي سرقت، فقالوا:

(١) مسلم (٢٥٥٨). (٢) تقدم برقم (٣٣٠).

(٣) تقدم برقم (٦٦٢). (٤) البخاري (٧٠٢) ومسلم (٤٦٦).

(٥) البخاري (٥٩٥٤) ومسلم (٢١٠٧).

مَنْ يُكَلِّمُ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ ؑ؟ فَقَالُوا: وَمَنْ يَجْتَرِئُ عَلَيْهِ إِلَّا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ حِبُّ رَسُولِ اللَّهِ ؑ! فَكَلَمَهُ أُسَامَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ؑ: «أَتَشْفَعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ!» ثُمَّ قَامَ فَأَخْتَطَبَ ثُمَّ قَالَ: «إِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ قَبْلَكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقُ مِنْهُمُ الشَّرِيفَ تَرَكُوهُ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الْمُضَعِيفُ أَفَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ، وَأَيْمُونُ اللَّهِ، لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا» مُتَفَقُ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>.

٦٧١ - وعن أنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى نُخَامَةً فِي الْقِبْلَةِ، فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِ حَتَّى رُؤِيَ فِي وَجْهِهِ، فَقَامَ فَحَكَّهُ بِيَدِهِ فَقَالَ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ فِي صَلَاةِهِ فَإِنَّهُ يُنَاجِي رَبَّهُ، وَإِنَّ رَبَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ، فَلَا يَزُفَنَّ أَحَدُكُمْ قَبْلَ الْقِبْلَةِ، وَلَكِنْ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ» ثُمَّ أَخَذَ طَرَفَ رِدَائِهِ بَصَاقَ فِيهِ، ثُمَّ رَدَّ بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ فَقَالَ: «أَوْ يَفْعَلُ هَكَذَا» مُتَفَقُ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

وَالْأَمْرُ بِالبُصَاقِ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ هُوَ فِيمَا إِذَا كَانَ فِي غَيْرِ الْمَسْجِدِ، فَأَمَّا فِي الْمَسْجِدِ فَلَا يَصْكُنُ إِلَّا فِي ثُوْبِهِ.

\*\*\*\*\*

٧٨ - باب أمر ولاة الأمور بالرفق برعاياهم ونصيحتهم والشفقة عليهم والنهي عن غشهم، والتشديد عليهم، وإهمال مصالحهم والغفلة عنهم وعن حوائجهم

قال الله تعالى: ﴿وَأَنْهِضْ جَنَاحَكَ لِمَنْ أَبْعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٥] وقال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَاتِ وَيَنْهَا عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ﴾

(٢) البخاري (٤٠٥) ومسلم (٥٥١).

(١) البخاري (٣٤٧٥) ومسلم (١٦٨٨).

وَالَّذِي يَعْظُمُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ》 [النحل: ٩٠].

٦٧٢ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه يقول: «كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْؤُلٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ: الْإِمَامُ رَاعٍ وَمَسْؤُلٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِهِ وَمَسْؤُلٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالمرأة راعية في بيت زوجها ومسئولة عن رعيتها، والخادم راع في مال سيده ومسئول عن رعيته، وَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْؤُلٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ» متفق عليه<sup>(١)</sup>.

٦٧٣ - وعن أبي يعلى معاذل<sup>(٢)</sup> بن يسار رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه يقول: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْتَرِّعِيهِ اللَّهُ رَعِيَّةً، يَمُوتُ يَوْمَ يَمُوتُ وَهُوَ غَاشٌ لِرَعِيَّتِهِ، إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ» متفق عليه<sup>(٣)</sup>.

وفي رواية: «فَلَمْ يَحُطْهَا بِنَصِيبَةٍ»<sup>(٤)</sup> لَمْ يَحُدْ رَائِحةَ الْجَنَّةِ»<sup>(٥)</sup>.

وفي رواية لمسلم: «مَا مِنْ أَمِيرٍ يَلِي أُمُورَ الْمُسْلِمِينَ، ثُمَّ لَا يَجْهُدُ لَهُمْ وَيَصْحُ لَهُمْ، إِلَّا لَمْ يَدْخُلْ مَعَهُمُ الْجَنَّةَ»<sup>(٦)</sup>.

٦٧٤ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: سمعت رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه يقول في بيتي هذا: «اللَّهُمَّ مَنْ وَلَيَ مِنْ أَمْرٍ أُمَّتِي شَيْئًا فَشَقَّ عَلَيْهِمْ فَاشْقُّ عَلَيْهِ [ص/٩٨] وَمَنْ وَلَيَ مِنْ أَمْرٍ أُمَّتِي شَيْئًا فَرَفَقَ بِهِمْ فَارْفُقْ بِهِ» رواه مسلم<sup>(٧)</sup>.

٦٧٥ - وعن أبي هُرَيْرَة رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه: «كَانَتْ بُنُو إِسْرَائِيلَ

(١) البخاري (٨٩٣) ومسلم (١٨٢٩).

(٢) في «ص»: «أبي علي عقيل» وفي «ل»: «أبي علي معاذل». والصواب ما في «أك».

(٣) مسلم (١٤٢/٢١).

(٤) في «ل»: بناصحة.

(٥) بعدها في «ل»: متفق عليه. وقد رواها البخاري فقط (٧١٥٠).

(٦) مسلم (١٤٢/٢٢).

(٧) مسلم (١٨٢٨).

[ك/٨٥] تسوُّسُهُمُ الْأَنْبِيَاءُ<sup>(١)</sup> كُلَّمَا هَلَكَ نَبِيٌّ خَلَفَهُ نَبِيٌّ، وَإِنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي، وَسَيَكُونُ بَعْدِي خُلَفَاءُ فِي كُثُرَوْنَ» قالوا: فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قال: «أُوفُوا بِيَبْيَعَةِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ أَعْطُوهُمْ حَقَّهُمْ<sup>(٢)</sup> وَاسْأَلُوا اللَّهَ الَّذِي لَكُمْ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى سَأَلُوكُمْ عَمَّا اسْتَرْعَاهُمْ» مُتَقَوْلٌ عَلَيْهِ<sup>(٣)</sup>.

٦٧٦ - وعن عائذ بن عمرو رضي الله عنه أنَّه دَخَلَ عَلَى عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ زِيَادٍ فَقَالَ: أَيُّ بُنَيَّ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ شَرَّ الرَّعَاءِ الْحُطْمَةَ<sup>(٤)</sup>» فَإِيَّاكَ أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ. مُتَقَوْلٌ عَلَيْهِ<sup>(٥)</sup>.

٦٧٧ - وعن أبي مريم الأزدي رضي الله عنه أنَّه قال لِمُعاوِيَةَ رضي الله عنه: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ وَلَاهُ اللَّهُ شَيْئًا مِنْ أُمُورِ الْمُسْلِمِينَ، فَاحْتَجَبَ دُونَ حَاجَتِهِمْ وَخَلَّتِهِمْ وَفَقَرِّهِمْ، احْتَجَبَ اللَّهُ دُونَ حَاجَتِهِ وَخَلَّتِهِ وَفَقَرِّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» فَجَعَلَ مُعاوِيَةً رجلاً عَلَى حَوَائِجِ النَّاسِ. رواه أبو داود والترمذمي<sup>(٦)</sup>.

\*\*\*\*\*

## ٧٩ - باب الوالي العادل

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ﴾ الآية [النحل: ٩٠] وقال تعالى: ﴿وَأَفْسُطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ [الحجرات: ٩].

(١) تسوُّسُهُمُ الْأَنْبِيَاءُ: كانوا إذا ظهر فيهم فساد بعث الله لهم نبيًّا يقيم لهم أمرهم، ويزيل ما غيروا من أحكام التوراة.

(٢) أَعْطُوهُمْ حَقَّهُمْ: أطْبِعُوهُمْ وعاشروهم بالسمع والطاعة.

(٣) البخاري (٣٤٥٥) ومسلم (١٨٤٢).

(٤) الرَّعَاءُ، جمع راع. والْحُطْمَةُ: العنف في رعايته للإبل. ضربه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مثلاً لِوُلَاةِ السُّوءِ الَّذِينَ يظلمون الرعية ولا يرحمونها.

(٥) مسلم (١٨٣٠) ولم نجد له في البخاري.

(٦) أبو داود (٢٩٤٨) والترمذمي (١٣٣٢).

٦٧٨ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «سَبْعَةُ يُظْلِلُهُمُ اللَّهُ فِي ظَلَّهُ يَوْمَ لَا ظَلَّ إِلَّا ظَلَّهُ»: إِمَامٌ عَادِلٌ، وَشَابٌ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ اللَّهِ، وَرَجُلٌ قَبْلَهُ مُعَلَّقٌ فِي الْمَسَاجِدِ<sup>(١)</sup> وَرَجُلٌ تَحَابَّا فِي اللَّهِ؛ اجْتَمَعَا عَلَيْهِ وَتَفَرَّقا عَلَيْهِ، وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ فَقَالَ: إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ! وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا حَتَّىٰ لَا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُفْقِي يَمِينُهُ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ حَالِيَا فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ» مُتَفَقُ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

٦٧٩ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاصي قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الْمُقْسِطِينَ عِنْدَ اللَّهِ عَلَىٰ مَتَابِرٍ مِّنْ نُورٍ؛ الَّذِينَ يَعْدِلُونَ فِي حُكْمِهِمْ وَأَهْلِهِمْ وَمَا وَلُوا» رواه مسلم <sup>(٣)</sup>.

٦٨٠ - وعن عوف بن مالك قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «خيار أئمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم، وتصلون عليهم ويصلون عليكم. وشرار أئمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم، وتلعونهم ويلعونكم» قال: قلنا: يا رسول الله، أفلأ نبذهم<sup>(٤)</sup>? قال: «لا مَا أقاموا فيكم الصلاة، لا مَا أقاموا فيكم الصلاة<sup>(٥)</sup>». رواه مسلم<sup>(٦)</sup>.

«تُصَلِّوْنَ عَلَيْهِمْ» تَدْعُونَ لَهُمْ.

٦٨١ - وعن عياض بن حمار رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «أهل الجنة ثلاثة: ذو سلطان مُقْسِطٌ مُوفّقٌ، وَرَجُلٌ رَحِيمٌ رَّقِيقُ الْقَلْبِ لِكُلِّ ذي قُرْبَى

(١) في «ل»: بالمسجد. (٢) البخاري (٦٦٠) ومسلم (١٠٣١).

(٣) مسلم (١٨٢٧). كذا اللفظ في النسخ الخطية، وتمام اللفظ في صحيح مسلم: «مِنْ نُورٍ عَنْ يَمِينِ الرَّحْمَنِ شَيْئًا وَكُلُّتَا يَدِهِ يَمِينٌ..».

(٤) أَفَلَا نَبَذُهُمْ: أَفَلَا نَنْقُضُ عَهْدَهُمْ وَنُخْرِجُ عَلَيْهِمْ بِالسِّيفِ.

(٥) غير مكررة في «ل». (٦) مسلم (١٨٥٥).

ومُسْلِمٌ، وَعَفِيفٌ مُتَعَفِّفٌ<sup>(١)</sup> ذُو عِيَالٍ» رواه مسلم<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*\*\*

## ٨٠- باب وجوب طاعة ولاة الأمور في غير معصية، وتحريم طاعتهم في المعصية

قال الله تعالى: ﴿أطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكُمْ أَنْكَرُ﴾ [النساء: ٥٩].

٦٨٢ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «عَلَى الْمَرءِ الْمُسْلِمِ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ، إِلَّا أَنْ يُؤْمِنَ بِمَعْصِيَةِ أَمِيرٍ بِمَعْصِيَةِ فَلَا سَمْعٌ وَلَا طَاعَةً» متفق عليه<sup>(٣)</sup>.

٦٨٣ - وعنه قال: كُنَّا إِذَا بَأْيَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ يَقُولُ لَنَا: «فِيمَا اسْتَطَعْتُمْ» مُتَفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٤)</sup>.

٦٨٤ - وعنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «مَنْ خَلَعَ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ لَقِيَ اللَّهَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا حُجَّةَ لَهُ<sup>(٥)</sup>، وَمَنْ مَاتَ وَلَيْسَ فِي عُنْقِهِ بَيْعَةُ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً<sup>(٦)</sup>» رواه مسلم<sup>(٧)</sup>.

وفي رواية له: «وَمَنْ مَاتَ وَهُوَ مُفَارِقٌ لِلْجَمَاعَةِ، فَإِنَّهُ يَمُوتُ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً»<sup>(٨)</sup>.

(١) أي: عفيف عن الحرام في نفسه طبيعةً، متغافف عن كسب الحرام.

(٢) مسلم (٢٨٦٥).

(٣) البخاري (٧١٤٤) ومسلم (١٨٣٩).

(٤) البخاري (٧٢٠٢) ومسلم (١٨٦٧).

(٥) لا حجة له: لا حجة له في فعله ولا عذر له ينفعه.

(٦) أي: على هيئة ما مات عليه أهل الجاهلية، من كونهم فوضى لا يدينون لإمام.

(٧) مسلم (١٨٥١).

(٨) في صحيح مسلم من حديث أبي هريرة (١٨٤٨) لا ابن عمر.

«الميّة» بـكسر الميم.

٦٨٥ - وعن أنسٍ رضي الله عنه [ص / ٩٩] قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وسلم: «اسمعوا وأطِيعوا، وإن<sup>(١)</sup> استعملَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبْشَيٌّ كَأَنَّ رَأْسَهُ زَبِيبَةً<sup>(٢)</sup>» رواه البخاري<sup>(٣)</sup>.

٦٨٦ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وسلم: «عَلَيْكَ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ فِي عُسْرِكَ وَيُسْرِكَ، وَمَنْشَطِكَ وَمَكْرِهِكَ، وَأَثْرَةُ عَلَيْكَ<sup>(٤)</sup>» رواه مسلم<sup>(٥)</sup>.

٦٨٧ - وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلوات الله عليه وسلم فِي سَفَرٍ، فَنَزَّلَنَا مَنْزِلًا، فَمِنَّا مَنْ يُصْلِحُ خِبَاءَهُ، وَمِنَّا مَنْ يَتَضَعِّلُ، وَمِنَّا مَنْ هُوَ فِي جَسْرِهِ، إِذْ نَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ صلوات الله عليه وسلم: الصَّلَاةُ جَامِعَةٌ. فَاجْتَمَعْنَا إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه وسلم فَقَالَ: «إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيٌّ قَبْلِيٌّ إِلَّا كَانَ حَقًّا عَلَيْهِ أَنْ يَدْلِلَ أُمَّتَهُ عَلَىٰ خَيْرٍ مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ، وَيُنذِرَهُمْ شَرًّا مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ، وَإِنَّ أُمَّتَكُمْ هَذِهِ جُعْلَ عَافِيَّهَا فِي أُولَئِكَاهَا<sup>(٦)</sup> وَسَيُصِيبُ آخِرَهَا [ك / ٨٦] بَلَاءً وَأَمْوَارٌ تُنَكِّرُونَهَا<sup>(٧)</sup> وَتَحِيَّهُ فِتْنَةٌ<sup>(٨)</sup> يُرْقِقُ بَعْضَهَا بَعْضًا، وَتَحِيَّهُ الْفِتْنَةُ فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُ: هَذِهِ مُهْلِكَتِي! ثُمَّ تَنْكِشِفُ، وَتَحِيَّهُ الْفِتْنَةُ فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُ: هَذِهِ هَذِهِ! فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُرَزَّحَ<sup>(٩)</sup> عَنِ النَّارِ وَيُدْخَلَ الْجَنَّةَ فَلَتَأْتِهِ مَيْتَتُهُ وَهُوَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَلَيَأْتِ لِلنَّاسِ<sup>(١٠)</sup> الَّذِي يُحِبُّ أَنْ يُؤْتَىٰ إِلَيْهِ، وَمَنْ بَاعَ إِمَاماً، فَأَعْطَاهُ صَفْقَةً يَدِهِ وَثَمَرَةً

(٢) أي: أطِيعوه وإن كان حقيرًا.

(١) في «ص»: ولو.

(٣) البخاري (٦٩٣).

(٤) أي: اسمعوا وأطِيعوا وإن اختص الأمراء بالدنيا ولم يوصلكم حفظكم مما عندهم.

(٥) مسلم (١٨٣٦).

(٦) يعني بأول الأمة زمانه وزمان الخلفاء الراشدين.

(٧) في «ل» ونسخة في «ص»: تنكرونها. وهي كذلك في صحيح مسلم. وفي «أك» ونسخة في «ص»: تكرهونها.

(٨) في «ل»: فتن.

(٩) في «ل»: يخرج.

(١٠) في «ص، ل»: إلى الناس. وهي كذلك في صحيح مسلم.

قُلْهُ فَلِيُطْعِمُ إِنْ أَسْتَطَاعَ، فَإِنْ جَاءَ آخَرُ يُنَازِعُهُ فَاضْرِبُوا عَنْقَ الْآخَرِ» رواه مسلم<sup>(١)</sup>.

قوله: «يَنْتَضِلُ» أي: يُسَايِّقُ بالرمي بالليل والنشاب. وـ«الجَشْرُ» بفتح الجيم والشين المعمجمة وبالراء: وهي الدواب التي ترعى وتبيت مكانها. وقوله «يُرْقُّ بعضاً» أي: يُصَرِّي بعضاً بعضاً<sup>(٢)</sup> ريقاً؛ أي خفيفاً، لعظم ما بعده، فالثاني يُرْقُّ الأوَّل. وقيل: معناه: يُشَوِّقُ<sup>(٣)</sup> بعضاً إلى بعضٍ بتحسينها وتسويلها. وقيل: يُشَبِّهُ بعضاً بعضاً<sup>(٤)</sup>.

٦٨٨ - وعن أبي هُنَيْدَةَ وَائِلَ بْنِ حُجْرَةَ قَالَ: سَأَلَ سَلَمَةَ بْنَ يَزِيدَ الْجُعْفِيَّ رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ قَامَتْ عَلَيْنَا امْرَأٌ يَسْأَلُونَا حَقَّهُمْ وَيَمْنَعُونَا حَقَّنَا، فَمَا تَأْمُرُنَا؟ فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ سَأَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ قَالَ: «اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا فَإِنَّمَا عَلَيْهِمْ مَا حُمِّلُوا، وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ» رواه مسلم<sup>(٥)</sup>.

٦٨٩ - وعن عبد الله بن مسعود<sup>(٦)</sup> قال: قال رسول الله<sup>(٧)</sup>: «إِنَّهَا سَتَكُونُ بَعْدِي أَثْرَهُ وَأُمُورُ تُنْكِرُ وَنَهَا<sup>(٨)</sup>» قالوا: يا رسول الله، كَيْفَ تَأْمُرُ مَنْ أَذْرَكَ مِنَ ذَلِكَ؟ قال: «تُؤَدُّونَ الْحَقَّ الَّذِي عَلَيْكُمْ، وَتَسْأَلُونَ اللَّهَ الَّذِي لَكُمْ» مُتَقَّدٌ عَلَيْهِ<sup>(٩)</sup>.

٦٩٠ - وعن أبي هُرَيْرَةَ<sup>(١٠)</sup> قال: قال رسول الله<sup>(١١)</sup>: «مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ، وَمَنْ يُطِيعُ الْأَمِيرَ فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ يَعْصِ الْأَمِيرَ فَقَدْ

(١) مسلم (١٨٤٤). (٢) ليست في «ك».

(٣) في «ل»: يسوق.

(٤) «وقيل معناه.....» إلى هنا ليست في «ك».

(٥) مسلم (١٨٤٦).

(٦) أثره: استئثار الأمراء بأموال بيت المال.

(٧) من «ص، ل» وهي كذلك في الصحيحين، وفي «ك»: «تكرهونها».

(٨) البخاري (٧٠٥٢) ومسلم (١٨٤٣).

عصانٍ» متفقٌ عليه<sup>(١)</sup>.

٦٩١ - وعن ابن عباسٍ رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «مَنْ كَرِهَ مِنْ أَمِيرٍ شَيْئًا فَلْيَصْبِرْ؛ فَإِنَّمَا مَنْ حَرَجَ مِنَ السُّلْطَانِ شَبِّرًا مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً» متفقٌ عليه<sup>(٢)</sup>.

٦٩٢ - وعن أبي بكرٍ رضي الله عنه قال: سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «مَنْ أَهَانَ السُّلْطَانَ<sup>(٣)</sup> أَهَانَهُ اللَّهُ» رواه الترمذى وقال: حديث حسن<sup>(٤)</sup>.

وفي الباب أحاديث كثيرة في «ال الصحيح» وقد سبق بعضها في أبوابٍ

\*\*\*\*\*

## ٨١ - باب النهي عن سؤال الإمارة و اختيار ترك الولايات إذا لم تتعين عليه أو تدع حاجة إليه

قال الله تعالى: ﴿تِلْكَ الدَّارُ الْآخِرَةُ بَعْدَهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا وَالْعَقِبَةُ لِمُنْقَنِينَ﴾ [القصص: ٨٣]

٦٩٣ - وعن أبي سعيد عبد الرحمن بن سمرة رضي الله عنه قال: قال لي<sup>(٥)</sup> رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يا عبد الرحمن بن سمرة، لا تسألي الإمارة؛ فإنك إن أعطيتها عن غير مسألةٍ أعتنتَ عليها، وإن أعطيتها عن مسألةٍ وكيلتَ إليها. وإذا حلفتَ على يمينٍ، فرأيتَ غيرها خيراً منها [ص/ ١٠٠] فأنت الذي هو حير و كفر عن يمينك» متفقٌ عليه<sup>(٦)</sup>.

٦٩٤ - وعن أبي ذرٍ رضي الله عنه قال: قال<sup>(٧)</sup> رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يا أبا ذرٍ، إني أراك ضعيفاً،

(١) البخاري (٢٩٥٧) ومسلم (١٨٣٥).

(٢) البخاري (٧٠٥٣) ومسلم (١٨٤٩).

(٣) عند الترمذى: سلطان الله.

(٤) الترمذى (٢٢٤). وفي المطبوع والتحفة: «حسن غريب».

(٥) ليست في «ك».

(٦) البخاري (٦٦٢٢) ومسلم (١٦٥٢).

(٧) في «ل»: قال لي.

وإِنِّي أُحِبُّ لَكَ مَا أُحِبُّ لِنَفْسِي، لَا تَأْمَرَنَّ عَلَى اثْنَيْنِ، وَلَا تَوَلَّنَّ مَا لَيْتَهُمْ رواه مسلم<sup>(١)</sup>.

٦٩٥ - وعنده قال: قُلْتُ: يا رسول الله، أَلَا تَسْتَعْمِلُنِي؟ فَضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَى مَنْكِبِي ثُمَّ قال: «يا أبا ذرٍ، إِنَّكَ ضَعِيفٌ، وَإِنَّهَا أَمَانَةٌ، وَإِنَّهَا يَوْمُ الْقِيَامَةِ خَزْيٌ وَنَدَاءَةٌ<sup>(٢)</sup> إِلَّا مَنْ أَخْذَهَا بِحَقِّهَا وَأَدَّى النِّيَّةَ عَلَيْهِ فِيهَا» رواه مسلم<sup>(٣)</sup>.

٦٩٦ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّكُمْ سَتَحْرُصُونَ عَلَى الْإِمَارَةِ، وَسَتَكُونُ نَدَاءَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ» رواه البخاري<sup>(٤)</sup>.

\*\*\*\*\*

٨٢ - باب حَثُّ السلطان والقاضي وغيرهما من ولاة الأمور على اتخاذ وزير صالح، وتحذيرهم من قرناء السوء والقبول منهم

قال الله تعالى: ﴿الْأَخْلَاكُ يَوْمَئِنُ بِعَصْمَهُمْ بِعَصِّيْنَ عَدُوٌّ لِلْأَمْتَقِينَ﴾ [الزخرف: ٦٧].

٦٩٧ - وعن أبي سعيدٍ وأبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا بَعَثَ اللَّهُ مِنْ نَبِيٍّ، وَلَا اسْتَحْلَفَ مِنْ خَلِيفَةٍ إِلَّا كَانَتْ لَهُ بِطَانَتَانِ: [ك/ ٨٧] بِطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَحْضُهُ عَلَيْهِ، وَبِطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالشَّرِّ وَتَحْضُهُ عَلَيْهِ، وَالْمَعْصُومُ مَنْ عَصَمَ اللَّهُ» رواه البخاري<sup>(٥)</sup>.

(١) مسلم (١٨٢٦).

(٢) أي: خزي وندامة في حق من لم يكن أهلاً لها، أو كان أهلاً لها، ولم يعدل فيها، فيخزيه الله تعالى يوم القيمة ويفضحه ويندم على ما فرط.

(٣) مسلم (١٨٢٥).

(٤) البخاري (٧١٤٨).

(٥) البخاري (٧١٩٨).

٦٩٨ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِالْأَمْرِ حَيْرًا جَعَلَ لَهُ وَزِيرًا صَدِيقًا؛ إِنْ نَسِيَ ذَكْرَهُ، وَإِنْ ذَكَرَ أَعَانَهُ، وَإِذَا أَرَادَ بِهِ غَيْرَ ذَلِكَ جَعَلَ لَهُ وَزِيرًا سُوءً؛ إِنْ نَسِيَ لَمْ يَذَّكَّرْهُ، وَإِنْ ذَكَرَ لَمْ يُعِنْهُ» رواه أبو داود بإسناد جيد على شرط مسلم<sup>(١)</sup>.

\*\*\*\*\*

### ٨٣ - باب النهي عن تولية الإمارة والقضاء وغيرهما من الولايات لمن سألها أو حرص عليها فعرّض بها

٦٩٩ - عن أبي موسى رضي الله عنه قال: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا وَرَجُلًا مِنْ بَنِي عَمِّي، فقال أحدهما: يا رسول الله، أَمْرَنَا عَلَى بَعْضِ مَا وَلَّكَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. وقال الآخر مثل ذلك، فقال: «إِنَّا وَاللَّهُ لَا نُوَلِّ هَذَا الْعَمَلَ أَحَدًا سَالَهُ»<sup>(٢)</sup> أو أَحَدًا حَرَصَ عَلَيْهِ» مُتفقٌ عَلَيْهِ<sup>(٤)</sup>.



(١) أبو داود (٢٩٣٢) ورواه النسائي (٤٢٠٤).

(٢) ليست في «ك».

(٣) في «ص»: يسألها.

(٤) البخاري (٧١٤٩) ومسلم (١٧٣٣).

## كتاب الأدب

### ١- باب الحياة وفضله، والبحث على التخلق به

٧٠٠ - عن ابن عمر رضي الله عنهما أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم مرَّ على رجُلٍ منَ الْأَنْصَارِ وَهُوَ يَعْظُمُ أخاه في الحياة<sup>(١)</sup> فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «دَعْهُ؛ فَإِنَّ الْحَيَاةَ مِنَ الْإِيمَانِ» متفقٌ عليه<sup>(٢)</sup>.

٧٠١ - وعن عمَّار بن حُصَيْنٍ رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الْحَيَاةُ لَا يَأْتِي إِلَّا بِخَيْرٍ» متفقٌ عليه<sup>(٣)</sup>.

وفي روايةٍ لمسلم: «الْحَيَاةُ خَيْرٌ كُلُّهُ» أو قال: «الْحَيَاةُ كُلُّهُ خَيْرٌ»<sup>(٤)</sup>.

٧٠٢ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنهما أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «الإِيمَانُ بِضُعْفٍ وَسَبْعُونَ» أو «بِضُعْفٍ وَسِتُّونَ شُعْبَةً، فَأَفْضَلُهَا قَوْلُ (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الْطَّرِيقِ، وَالْحَيَاةُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ» متفقٌ عليه<sup>(٥)</sup>.

«البِضُعْفُ» بكسر الباء، ويجوز بفتحها: وَهُوَ<sup>(٦)</sup> مِنَ الْثَّلَاثَةِ إِلَى الْعَشَرَةِ. وـ«الشُّعْبَةُ» القطعةُ والخصالَةُ. وـ«الإِمَاطَةُ» الإزالةُ. وـ«الْأَذَى» ما يُؤْذِي، كَحْجَرٍ وشوكٍ وطينٍ ورمادٍ وقدرٍ وَنَحْوِ ذَلِكَ.

٧٠٣ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنهما قال: كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَشَدَّ حَيَاةً مِنَ العَذَرَاءِ فِي خُدْرِهَا<sup>(٧)</sup>، فَإِذَا رَأَى شَيْئًا يَكْرَهُهُ عَرَفَنَاهُ فِي وَجْهِهِ. متفقٌ عليه<sup>(٨)</sup>.

(١) أي: ينهاه عنه، ويصبح له فعله، ويخوفه منه. (٢) البخاري (٢٤) ومسلم (٣٦).

(٣) البخاري (٦١١٧) ومسلم (٣٧). (٤) مسلم (٦٠ / ٣٧).

(٥) البخاري (٩) مسلم (٣٥). (٦) في «ل»: وهي.

(٧) الخدر: ستريجعل للجارية في ناحية البيت. أي: أشد حياء من البكر حال اختلاطها بالزوج الذي لم تعرفه قبل.

(٨) البخاري (٣٥٦٢) ومسلم (٢٣٢٠).

قال العلماء: حقيقة الحياء خلق يبعث على ترك القبيح، ويمنع من التقصير في حقيقة الحق. وروينا عن أبي القاسم الجنيدي رحمه الله قال: الحياء: رؤية الآلة - أي النعم - ورؤيتها التقصير، فيتولّد بينهما حالة تسمى حياء<sup>(١)</sup>.

\*\*\*\*\*

## ٢- باب حفظ السر

قال الله تعالى: ﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدَ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولاً﴾ [الإسراء: ٣٤].

٤- ٧٠ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ [ص / ١٠١] الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ مِنْ أَشَرِّ (٢) النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ مَنْزَلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ، الرَّجُلُ يُنْفَضِّي إِلَى الْمَرْأَةِ (٣) وَتُفْضِي إِلَيْهِ ثُمَّ يَنْشُرُ سِرَّهَا» رواه مسلم<sup>(٤)</sup>.

٥- ٧٠ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حِينَ تَأَيَّمَتْ بِنْتُهُ حَفْصَةُ قَالَ: لَقِيَتْ عُثْمَانَ بْنَ عَفَانَ، فَعَرَضَتْ عَلَيْهِ حَفْصَةَ فَقَلَّتْ: إِنْ شِئْتَ أَنْكَحْتُكَ حَفْصَةَ بِنْتَ عُمَرَ. قَالَ: سَأَنْظُرُ فِي أُمِّي. فَلَبِثْتُ لِيَالِي ثُمَّ لَقِيَنِي فَقَالَ: قَدْ بَدَا لِي أَلَا أَتَرْوَجَ يَوْمِي هَذَا. فَلَقِيَتْ أَبَا بَكْرِ الصَّدِيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَلَّتْ: إِنْ شِئْتَ أَنْكَحْتُكَ حَفْصَةَ بِنْتَ عُمَرَ. فَصَمَّتْ أَبُو بَكْرٍ، فَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيَّ شَيْئاً، فَكُنْتُ عَلَيْهِ أُوْجَدَ مِنِّي عَلَى عُثْمَانَ، فَلَبِثْتُ لِيَالِي، ثُمَّ خَطَبَهَا النَّبِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَأَنْكَحْتُهَا إِيَاهُ، فَلَقِيَنِي أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ: لَعَلَّكَ وَجَدْتَ عَلَيَّ حِينَ عَرَضْتَ عَلَيَّ حَفْصَةَ فَلَمْ أَرْجِعْ إِلَيْكَ شَيْئاً! فَقَلَّتْ: نَعَمْ. قَالَ: فَإِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَرْجِعَ إِلَيْكَ فِيمَا عَرَضْتَ عَلَيَّ إِلَّا أَنِّي كُنْتُ عَلِمْتُ أَنَّ النَّبِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ذَكَرَهَا، فَلَمْ أَكُنْ

(٢) في «ك»: أشرار.

(٤) مسلم (١٤٣٧).

(١) الرسالة الفشيرية: ٢/٣٧٠.

(٣) يفضي إلى المرأة: كناية عن الجماع.

لأْفَشِي سِرَّ رَسُولِ اللَّهِ وَلَوْ تَرَكَهَا النَّبِيُّ لَقَبِيلُهَا. رواه البخاري<sup>(١)</sup>.

«تَائِمَتْ» أي: صَارَتْ بِلَا زَوْجٍ. وَكَانَ زَوْجُهَا تُوفَى. «وَجَدْتَ» غَضِيبَ.

٧٠٦ - وعن عائشة<sup>رض</sup> قالت: كُنَّ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ عَنْدَهُ، فَأَقْبَلَتْ فَاطِمَةُ <sup>رض</sup> تَمْشِي، مَا تُخْطِئُ مِشْيُهَا مِنْ مُشْيَةِ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ الْكِبَرَ شَيْئًا، فَلَمَّا رَأَهَا رَحَبَ بِهَا وَقَالَ: «مَرْحَبًا بِابْنِتِي» ثُمَّ أَجْلَسَهَا عَنْ يَمِينِهِ أَوْ عَنْ شِمَالِهِ، ثُمَّ سَارَهَا<sup>(٢)</sup>، فَبَكَتْ بُكَاءً شَدِيدًا، فَلَمَّا رَأَى جَزَعَهَا سَارَهَا الثَّانِيَةَ، فَضَحِكَتْ، فَقَلَتْ لَهَا: خَصَّكِ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ [ك/٨٨] مِنْ بَيْنِ نِسَائِهِ بِالسَّرَّارِ ثُمَّ أَنْتَ تَبْكِينَ! فَلَمَّا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ سَأَلَهَا: مَا قَالَ لَكِ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ؟ فَقَالَتْ: مَا كُنْتُ لِأَفْشِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ سِرَّهُ. فَلَمَّا تُوفِيَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قُلْتُ: عَزَّمْتُ عَلَيْكِ بِمَا لَيْ عَلَيْكِ مِنَ الْحَقِّ، لَمَّا حَدَّثْتِنِي مَا قَالَ لَكِ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ. فَقَالَتْ: أَمَّا الْآنَ فَنَعَمُ، أَمَّا حِينَ سَارَنِي فِي الْمَرْأَةِ الْأُولَى فَأَخْبَرَنِي أَنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ<sup>(٣)</sup> كَانَ يُعَارِضُهُ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ سَنَةٍ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ<sup>(٤)</sup> وَأَنَّهُ عَارَضَهُ الْآنَ مَرَّتَيْنِ «وَإِنِّي لَا أُرَى الْأَجَلَ إِلَّا قَدِ اقْتَرَبَ، فَأَنَّقِي اللَّهُ وَاصْبِرِي؛ فَإِنَّهُ نِعْمَ السَّلَفُ أَنَا لَكِ»<sup>(٥)</sup> فَبَكَيْتُ بُكَائِي الدِّيَرِ رَأَيْتِ، فَلَمَّا رَأَى جَزَعِي سَارَنِي الثَّانِيَةَ فَقَالَ: «يَا فَاطِمَةُ، أَمَا تَرْضَيْنِ أَنْ تَكُونِي سَيِّدَةَ نِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ!» أَوْ «سَيِّدَةَ نِسَاءِ هَذِهِ الْأُمَّةِ!» فَضَحِكَتْ ضَحْكِي الدِّيَرِ رَأَيْتِ. مُتَفَقُ عَلَيْهِ<sup>(٦)</sup> وهذا لفظ مسلم.

٧٠٧ - وعن ثابتٍ، عن أنسٍ<sup>رض</sup> قال: أَتَى عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَأَنَا أَلْعَبُ مَعَ الْغِلْمَانِ، فَسَلَمَ عَلَيْنَا، فَبَعَثَنِي فِي حَاجَةٍ، فَأَبْطَأْتُ عَلَى أُمِّي، فَلَمَّا جِئْتُ قَالَتْ: مَا

(١) البخاري (٤٠٥).

(٢) أي: كلَّمَها سِرًا.

(٣) في «ص»: جبرئيل عَلَيْهِ السَّلَامُ. وفي «ل»: جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ.

(٤) بين القاضي عياض أن قوله «مررتين» وهم من الرواية (إكمال المعلم ٧/٤٧٥).

(٥) أي: أتقدملك في الموت ثم تلحقيني.

(٦) البخاري (٦٢٨٥) ومسلم (٢٤٥٠).

جَبَسَكَ؟ قُلْتُ: بَعْنَيِّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِحَاجَةٍ. قَالَتْ: مَا حَاجَتُهُ؟ قُلْتُ: إِنَّهَا سِرًّ. قَالَتْ: لَا تُخْبِرَنَّ بِسِرِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَدًا. قَالَ أَنَّسٌ: وَاللَّهِ لَوْ حَدَثْتُ بِهِ أَحَدًا لَحَدَثْتُكَ بِهِ يَا ثَابِتُ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ<sup>(١)</sup> وَرَوَى الْبَخَارِيُّ بِعَضِهِ مُخْتَصِّرًا<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*\*\*

### ٣- باب الوفاء بالعهد وإنجاز الوعد

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْؤُلًا﴾ [الإِسْرَاء: ٣٤] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَوْفُوا بِعِهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ﴾<sup>(٣)</sup> [النَّحْل: ٩١] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُهُودِ﴾ [الْمَائِدَة: ١] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ كَبُرَ مَقْتاً عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾<sup>(٤)</sup> [الصَّف: ٣-٢].

٧٠٨- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَوَى اللَّهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثَةٌ: إِذَا حَدَثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا اتَّسِمَ خَانَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٥)</sup>.

زَادَ فِي رِوَايَةِ مُسْلِمٍ: [ص/ ١٠٢] «وَإِنْ صَامَ وَصَلَّى وَرَأَمَ اللَّهُ مُسْلِمٌ»<sup>(٦)</sup>.

٧٠٩- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِي رَوَى اللَّهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ النَّفَاقِ حَتَّى يَدْعَهَا: إِذَا اتَّسِمَ خَانَ، وَإِذَا حَدَثَ كَذَبَ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٧)</sup>.

(١) مُسْلِمٌ (٢٤٨٢).

(٢) الْبَخَارِيُّ (٦٢٨٩).

(٣) الْبَخَارِيُّ (٣٣) وَمُسْلِمٌ (٥٩).

(٤) الْبَخَارِيُّ (٣٤) وَمُسْلِمٌ (٥٨).

(٥) مُسْلِمٌ (٢٤٨٢).

(٦) الْبَخَارِيُّ (٣٣) من «ص».

(٧) مُسْلِمٌ (٥٩/١٠٩).

٧١٠ - وعن جابر رضي الله عنه قال: قال لي <sup>(١)</sup> النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه: «لو <sup>(٢)</sup> قد جاء مال البحرين أعطيتك هكذا وهكذا» فلم يجيء مال البحرين حتى قبض النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه فلما جاء مال البحرين أمر أبو بكر رضي الله عنه فنادى: من كان له عند رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه عددة <sup>(٣)</sup> أو دين فليأتنا. فأتيته وقلت: إن النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه قال لي كذا وكذا. فحشى لي حشية، فعددت لها فإذا هي خمسينائة، فقال <sup>(٤)</sup>: خذ مثيلها <sup>(٥)</sup>. متفق عليه <sup>(٦)</sup>.

\*\*\*\*\*

#### ٤ - باب الأمر بالمحافظة على ما اعتاده من الخير

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ﴾ [الرعد: ١١] وقال تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّتِي نَفَضَتْ غَلَّهَا مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ أَنْكَانَ﴾ [النحل: ٩٢] الأنكاث جمُونُكِثٍ: وَهُوَ الْغَزُلُ الْمَنْفُوضُ. وقال تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا﴾ <sup>(٧)</sup> كَالَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِ فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمْدُ فَقَسَطَ قُلُوبُهُمْ وَكَثُرَ مِنْهُمْ فَنِسِقُونَ﴾ [الحديد: ١٦] وقال تعالى: ﴿فَمَا رَعَوْهَا حَقٌّ رِّعَايَتِهَا﴾ [الحديد: ٢٧].

٧١١ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاصي رضي الله عنهما قال: قال لي رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه: «يا عبد الله، لا تكون مثل فلان، كان يقُومُ اللَّيْلَ فترك قيام اللَّيْلِ» متفق عليه <sup>(٨)</sup>.

\*\*\*\*\*

(١) ليست في «ك».

(٢) ليست في «ص».

(٣) عددة: وعد بعطاء.

(٤) في «ص»: فقال لي.

(٥) في «ل»: مثلها.

(٧) كذا في النسخ، وهي قراءة.

(٦) البخاري (٢٢٩٧) ومسلم (٢٣١٤).

(٨) البخاري (١١٥٢) ومسلم (١١٥٩).

## ٥- باب استحباب طيب الكلام وطلقة الوجه عند اللقاء

قال الله تعالى: ﴿وَأَخْفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾<sup>(١)</sup> [الحجر: ٨٨] وقال تعالى: ﴿وَلَوْ كُنْتَ فَظًا غَلَيْظًا أَقْلَبِ لَا نَفَضُوا مِنْ حَوْلَكَ﴾ [آل عمران: ١٥٩].

٧١٢- وعن عَدِيٌّ بْنِ حَاتِمٍ رض قال: قال رسول الله صل: «اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقٍ تَمَرَّةٍ، فَمَنْ لَمْ يَحْدُ فِي كَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ» مُتفقٌ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

٧١٣- وعن أبي هُرَيْرَةَ رض أنَّ النَّبِيَّ صل قال: «وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ» مُتفقٌ عَلَيْهِ<sup>(٣)</sup>. وَهُوَ بعْضُ حَدِيثٍ تَقْدَمَ بِطْوِلِهِ<sup>(٤)</sup>.

٧١٤- وعن أبي ذَرٍ رض قال: قال لي رسول الله صل: «لَا تَحْقِرُنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا، وَلَوْ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ بِوَجْهٍ [ك/ ٨٩] طَلْقٍ<sup>(٥)</sup>» رواه مسلم<sup>(٦)</sup>.

\*\*\*\*\*

## ٦- باب استحباب بيان الكلام وإياضاحه للمخاطب وتكريره ليفهم إذا لم يفهم إلا بذلك

٧١٥- عن أنسٍ رض أنَّ النَّبِيَّ صل كَانَ إِذَا تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَعَادَهَا ثَلَاثًا حَتَّى تُفْهَمَ عَنْهُ، وَإِذَا أَتَى عَلَى قَوْمٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ سَلَّمَ عَلَيْهِمْ ثَلَاثًا. رواه البخاري<sup>(٧)</sup>.

(١) في «ص، ل»: ﴿وَأَخْفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ وهي من سورة الشعراة: ٢٢٥.

(٢) البخاري (٦٠٢٣) ومسلم (١٠١٦).

(٣) البخاري (٢٩٨٩) ومسلم (١٠٠٩).

(٤) تقدم برقم (١٢٥).

(٥) في «ك»: طليق. طلق: سهل منبسط.

(٧) البخاري (٩٤).

(٦) مسلم (٢٦٢٦).

٧١٦ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: كَانَ كَلَامُ رَسُولِ اللَّهِ مُحَمَّدٌ كَلَامًا فَصَلَا<sup>(١)</sup> يَقْهِمُ كُلُّ مَنْ يَسْمَعُهُ . رواه أبو داود<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*\*\*

## ٧- باب إصغاء الجليس لحديث جليسه الذي ليس بحرام، واستئنفات العالم والواعظ حاضري مجلسه

٧١٧ - عن جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قال: قال لي رَسُولُ اللَّهِ مُحَمَّدٌ في حَجَّةِ الْوَدَاعِ: «اسْتَئْنِصِّنَ النَّاسَ»<sup>(٣)</sup> ثُمَّ قال: «لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ» مُتَّفِقٌ عَلَيْهِ<sup>(٤)</sup>.

\*\*\*\*\*

## ٨- باب الوعظ والاقتصاد فيه

قال الله تعالى: ﴿أَدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ﴾ [النحل: ١٢٥].

٧١٨ - وعن أبي وائل شقيق بن سلمة قال: كَانَ ابْنُ مَسْعُودٍ رضي الله عنه يُذَكَّرُنَا في كُلِّ خَمِيسٍ، فقال لَهُ رَجُلٌ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، لَوْدِدْتُ أَنَّكَ ذَكَرْتَنَا كُلَّ يَوْمٍ ! فقال: أَمَا إِنَّهُ يَمْنَعُنِي مِنْ ذَلِكَ أَنِّي أَكْرَهُ أَنْ أُمِلَّكُمْ، وَإِنِّي أَتَخَوَّلُكُمْ بِالْمَوْعِظَةِ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص/١٠٣] يَتَخَوَّلُنَا بِهَا مَخَافَةَ السَّآمِةِ عَلَيْنَا . مُتَّفِقٌ عَلَيْهِ<sup>(٥)</sup>.

«يَتَخَوَّلُنَا» يَتَعَهَّدُنَا.

(١) أي: بين المعنى ظاهر الألفاظ، لا يتبس على أحد.

(٢) أبو داود (٤٨٣٩) ورواه الترمذى (٣٦٣٩).

(٣) البخارى (١٢١) ومسلم (٦٥).

(٤) استئنفت الناس: مُؤْمِن بالإنصات.

(٥) البخارى (٧٠) ومسلم (٢٨٢١).

٧١٩ - وعن أبي اليقطان عمار بن ياسر رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله صلوات الله عليه وسلم يقول: «إِنَّ طُولَ صَلَاةِ الرَّجُلِ وَقِصْرَ حُطْبَتِهِ مَئِنَّةٌ مِّنْ فِيقِهِ، فَأَطْبِلُوا الصَّلَاةَ وَأَقْصِرُوا الْحُطْبَةَ» رواه مسلم<sup>(١)</sup>.

«مَئِنَّةٌ» بِمِيمٍ مفتوحةٍ ثُمَّ همزٌ مكسورةٌ ثُمَّ نونٌ مشددةٌ، أي: عالمةٌ دالةٌ على فقهه.

٧٢٠ - وعن معاوية بن الحكم السلمي رضي الله عنه قال: بينما أنا أصلّي مع رسول الله صلوات الله عليه وسلم إذ عطس رجلاً من القوم، فقلت: يرحمك الله! فرماني القوم بأصاريهم، فقلت: وأنكل أمياه<sup>(٢)</sup> ما شأنكم تظرون إلى! فجعلوا يضربون بأيديهم على أفخاذهم، فلما رأيتهم يصمتونني لكنني سكت<sup>(٣)</sup>، فلما صلي رسول الله صلوات الله عليه وسلم فرأي بي هو وأمي، ما رأيت معلماً قبله ولا بعده أحسن تعليماً منه، فوالله ما كهرني ولا ضربني ولا شتمني، قال: «إِنَّ هذِهِ الصَّلَاةَ لَا يَصْلُحُ فِيهَا شَيْءٌ مِّنْ كَلَامِ النَّاسِ، إِنَّمَا هِيَ التَّسْبِيحُ وَالْتَّكْبِيرُ وَقِرَاءَةُ الْقُرْآنِ» أون كما قال رسول الله صلوات الله عليه وسلم. قلت: يا رسول الله، إنني حديث عهدي بجاهيلية، وقد جاء الله بالإسلام، وإن منا رجالاً يأتون الكهان! قال: «فَلَا تَأْتِهِمْ» قلت: ومنا رجال يتطيرون! قال: «ذاك شيءٌ يحدونه في صدورهم، فلا يصددهم» رواه مسلم<sup>(٤)</sup>.

«الشُّكُلُ» بضم الثناء المثلثة: المصيبة والفحىمة. «ما كهرني» أي: ما ناهري.

(١) مسلم (٨٦٩).

(٢) في «ل»: أيام.

(٣) أي: فلما رأيتهم يصمتونني غضبت وأردت أن أرد عليهم، لكنني سكت عن ذلك.

(٤) مسلم (٥٣٧).

٧٢١ - وعن العريّاض بن ساريّة رضي الله عنه قال: وَعَظَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَوْعِظَةً وَجَلَتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ وَذَرَفَتْ مِنْهَا الْعَيْوُنُ... وَذَكَرَ الْحَدِيثَ<sup>(١)</sup> وَقَدْ سَبَقَ بِطُولِهِ فِي بَابِ الْأَمْرِ بِالْمُحَافَظَةِ عَلَى السُّنْنَةِ<sup>(٢)</sup> وَذَكَرْنَا أَنَّ التَّرْمِذِيَّ قَالَ: إِنَّهُ حَدِيثٌ حَسْنٌ صَحِيقٌ.

\*\*\*\*\*

## ٩- باب الوقار والسكينة

قال الله تعالى: ﴿وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هُونَا وَإِذَا حَاطَبُهُمُ الْجَنَّهُلُونَ قَالُوا سَلَّمًا﴾ [الفرقان: ٦٣].

٧٢٢ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: مَا رأيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُسْتَجْمِعًا قَطُّ صَاحِبًا<sup>(٣)</sup> حَتَّى يُرَى مِنْهُ لَهْوَاتُهُ، إِنَّمَا كَانَ يَتَبَسَّمُ. مُتَقْفَقُ عَلَيْهِ<sup>(٤)</sup>.  
 «اللَّهُوَاتُ» جَمْعٌ لَهَا: وَهِيَ الْلَّحْمَةُ الَّتِي فِي أَقْصَى سَقْفِ الْفَمِ.

\*\*\*\*\*

## ١٠- باب الندب إلى إتيان الصلاة والعلم ونحوهما من العبادات بالسكينة والوقار

قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ يَعْظِمْ شَعْتِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ﴾ [الحج: ٣٢].

٧٢٣ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا تَأْتُوهَا وَأَنْتُمْ تَسْعَوْنَ، وَأَتُوهَا وَأَنْتُمْ تَمْشُونَ، وَعَلَيْكُمُ السَّكِينَةُ، فَمَا أَدْرَكْتُمْ

(١) رواه أبو داود (٤٦٠٧) والترمذى (٢٦٧٦) وابن ماجه (٤٢).

(٢) تقدم برقم (١٦٥).

(٣) أي: مبالغًا في الضحك.

(٤) البخارى (٦٠٩٢) ومسلم (٨٩٩).

فَصَلُّوا، وَمَا فَاتُكُمْ فَأَتِمُّوا» [ك/ ٩٠] مُتَّقِّعٌ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>.

زاد مسلمٌ في روايةٍ لِهِ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا كَانَ يَعْمِدُ إِلَى الصَّلَاةِ فَهُوَ<sup>(٢)</sup> فِي صَلَاةٍ»<sup>(٣)</sup>.

٧٢٤ - وعن ابن عباسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ دَفَعَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ عَرَفَةَ، فَسَمِعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَاءَهُ رَجُراً شَدِيدًا وَصَرْبًا وَصَوْتاً لِلإِلْيَلِ، فَأَشَارَ بِسُوْطِهِ إِلَيْهِمْ وَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ، عَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ؛ فَإِنَّ الْبِرَّ لَيْسَ بِالإِيْضَاعِ» رواه البخاري<sup>(٤)</sup> وروى مسلمٌ بعَصَمَهُ<sup>(٥)</sup>.  
«الْبِرُّ» الطَّاعَةُ. وَ«الإِيْضَاعُ» بِضَادِ مَعْجَمِهِ قَبْلَهَا هِمْزَةٌ مَكْسُورَةٌ، وَهُوَ: الإِسْرَاعُ.

\*\*\*\*\*

## ١١- باب إكرام الضيف

قال الله تعالى: [ص/ ١٠٤] ﴿هَلْ أَنَّكَ حَدَّيْثُ ضَيْفِ إِبْرَاهِيمَ الْمَكْرَمَيْتَ ﴾<sup>(٦)</sup> إِذَا دَخَلُوا عَلَيْهِ فَقَالُوا سَلَّمًا قَالَ سَلَّمٌ قَوْمٌ مُّنْكَرُونَ<sup>(٧)</sup> فَرَاغَ إِلَى أَهْلِهِ، فَجَاءَ يُعْجِلُ سَمِينَ<sup>(٨)</sup> فَقَرَبَهُمْ إِلَيْهِمْ قَالَ أَلَا تَأْكُلُونَ<sup>(٩)</sup> [الذاريات: ٢٧-٢٤] وقال تعالى: ﴿وَجَاءَهُ فَوْمَهُ، بِهِرَعُونَ إِلَيْهِ وَمَنْ قَاتَلَ كَانُوا يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ قَالَ يَقُولُونَ هَؤُلَاءِ بَنَّاْتِ هُنَّ أَطْهَرُ لَكُمْ فَأَنْقُوا اللَّهَ وَلَا تُخْرُونَ فِي ضَيْفِي  
أَلَيْسَ مِنْكُمْ رَجُلٌ رَّشِيدٌ﴾ [هود: ٧٨].

٧٢٥ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْآخِرَ فَلِيْكُرِمُ ضَيْفَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلِيَصْلُبْ رَحْمَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلِيُقْلِبْ خَيْرًا أَوْ لِيُصْمُتْ» مُتَّقِّعٌ عَلَيْهِ<sup>(١٠)</sup>.

(٢) في «ل»: فإنه.

(٤) البخاري (١٦٧١).

(٦) البخاري (٦١٣٨) ومسلم (٤٧).

(١) البخاري (٦٣٦) ومسلم (٦٠٢).

(٣) مسلم (٦٠٢/١٥٢).

(٥) مسلم (١٢٨٢).

٧٢٦ - وعن أبي شرِيْحٍ خُوَيْلِدِ بْنِ عَمْرٍ وَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ يَقُولُ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ صَيْفَهُ جَائِزَتِهِ» قَالُوا: وَمَا جَائِزَتِهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «يَوْمُهُ وَلَيْلَتُهُ<sup>(١)</sup> وَالضَّيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، فَمَا رَأَدَ<sup>(٢)</sup> وَرَاءَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةُ عَلَيْهِ» مُتَقَرَّبٌ عَلَيْهِ<sup>(٣)</sup>.

وفي رواية: «لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يُقِيمَ عِنْدَ أَخِيهِ حَتَّىٰ يُؤْثِمَهُ<sup>(٤)</sup>» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ يُؤْثِمَهُ؟ قَالَ: «يُقِيمُ عِنْدَهُ وَلَا شَيْءَ لَهُ يُقْرِبُهُ<sup>(٥)</sup>»<sup>(٦)</sup>.

\* \* \* \*

## ١٢ - باب استحباب التبشير والتنهئة بالخير

قال الله تعالى: ﴿فَبَشِّرْ عِبَادَ الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَسْتَعِنُونَ أَحْسَنَهُ﴾ [الزمر: ١٧] وقال تعالى: ﴿يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُمْ بِرَحْمَةٍ مِّنْهُ وَرِضْوَانٍ وَجَنَّاتٍ لَّهُمْ فِيهَا عِيمٌ مُّقِيمٌ﴾ [التوبه: ٢١] وقال تعالى: ﴿وَابْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ﴾ [فصلت: ٣٠] وقال تعالى: ﴿فَبَشَّرْنَاهُ بِغُلَمٍ حَلِيمٍ﴾ [الصافات: ١٠١] وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ جَاءَتْ رُسُلُنَا إِبْرَاهِيمَ بِالْبُشْرَى﴾ [هود: ٦٩] وقال تعالى: ﴿وَأَمَرَنَاهُ قَابِمَةً فَضَحِكَتْ فَيَسَّرَنَا يَإِسْحَاقَ﴾ [هود: ٧١] وقال تعالى: ﴿فَنَادَاهُ الْمَلَئِكَةُ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي الْمِحْرَابِ أَنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِيَعِيَ﴾ [آل عمران: ٣٩] وقال تعالى: ﴿إِذْ قَالَتِ الْمَلَئِكَةُ يَنْهَا مِنْ إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِيَكْلَمَةٍ مِّنْهُ﴾ الآية<sup>(٧)</sup> [آل عمران: ٤٥] والآياتُ في البابِ كثيرةٌ معلومةٌ.

(١) أي: يعطيه ما يكفيه مسيير يوم وليلة.

(٢) البخاري (٦٠١٩) ومسلم (٤٨).

(٣) يؤثمه: يوقعه في الإثم.

(٤) مسلم (٤٨ / ١٥).

(٥) يقرره: يضفيه.

(٦) في «ص»، لـ«كان».

(٧) بعدها في «ص»: ﴿أَسْمَهُ الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ﴾.

(٨) ليست في «ص»، لـ«أ». وهذه الآية متقدمة في «ل» على آية ﴿فَنَادَاهُ الْمَلَئِكَةُ﴾ التي قبلها هنا.

وأما الأحاديث فكثيرة جدًا، وهي مشهورة في الصحيح، منها:

٧٢٧ - عن أبي إبراهيم - ويقال «أبو محمد» ويقال «أبو معاوية» - عبد الله بن أبي أوفى رض أن رسول الله ص بشرَ حديجة رض بيته في الجنة من قص، لا صَحْبَ فِيهِ وَلَا نَصَبَ . متفق عليه<sup>(١)</sup>.

«القصب» هُنَا اللُّؤلُؤُ الْمُجَوَّفُ . وـ «الصَّحْبُ» الصياغ واللغط . وـ «النَّصَبُ» التَّعْبُ.

٧٢٨ - وعن أبي موسى الأشعري رض أنه توضأ في بيته، ثم خرج فقال: لا زمان رسول الله ص ولا كون معه يومي هذا. فجاء المسجد فسأل عن النبي ص فقالوا: وجه ها هنا. قال: فخرجت على أثره أسأل عنه، حتى دخل بئر «أرييس» فجلست عند الباب حتى قضى رسول الله ص حاجته وتوضأ، فقمت إليه، فإذا هو قد جلس على بئر «أرييس» وتوسط قفها، وكشف عن ساقيه ودلاهما في البئر، فسلمت عليه، ثم انصرفت فجلست عند الباب، قلت: لا كون بواب رسول الله ص اليوم. فجاء أبو بكر رض فدفع الباب، قلت: من هذا؟ فقال: أبو بكر. قلت: على رسلي. ثم ذهبت قلت: يا رسول الله، هذا أبو بكر يستاذن. فقال: «انذن له وبشره بالجنة» فأقبلت حتى قلت لأبي بكر: ادخل، ورسول الله ص يشرك بالجنة. فدخل أبو بكر حتى جلس عن يمين النبي ص معه في القوف، ودللي رجليه في البئر كما صنع رسول الله ص [ص/ ١٠٥] وكشف عن ساقيه [ك/ ٩١] ثم رجعت وجلست، وقد تركت<sup>(٢)</sup> أخي يتوضأ ويحلقني، قلت: إن يريد الله بفلان - يريد أخاه - خيراً يأت به. فإذا إنسان يحرك الباب، قلت: من هذا؟ قال: عمر بن الخطاب. قلت: على

(٢) في «ك»: فرجعت وجلست، وتركت.

(١) البخاري (٣٨١٩) ومسلم (٢٤٣٣).

رسِّلَكَ. ثُمَّ جِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمَتُ عَلَيْهِ وَقُلْتُ: هَذَا عُمَرُ يَسْتَأْذِنُ. فَقَالَ: «إِذْنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالجَنَّةِ» فَجِئْتُ عُمَرَ فَقُلْتُ: أَذْنَ، ادْخُلْ، وَبَشِّرْكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالجَنَّةِ. فَدَخَلَ فَجَلَسَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْقُفْ عنْ يَسَارِهِ، وَدَلَّى رِجْلِيهِ فِي الْيَمِينِ، ثُمَّ رَجَعَتْ فَجَلَسَتْ، فَقُلْتُ: إِنْ يُرِدَ اللَّهُ بِفُلَانِ حَيْرًا - يَعْنِي أَحَادِ - يَأْتِ بِهِ. فَجَاءَ إِنْسَانٌ فَحَرَكَ الْبَابَ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: عُثْمَانُ بْنُ عَفَانَ. فَقُلْتُ: عَلَى رِسْلِكَ. وَجِئْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ: «إِذْنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالجَنَّةِ، مَعَ بَلْوَى تُصِيبُهُ» فَجِئْتُ فَقُلْتُ: ادْخُلْ، وَبَشِّرْكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالجَنَّةِ، مَعَ بَلْوَى تُصِيبُكَ. فَدَخَلَ، فَوَجَدَ الْقُفَّ قَدْ مُلِئَ، فَجَلَسَ وَجَاهُهُمْ مِنَ الشَّقِّ الْآخِرِ . مُتَقَّدِّمٌ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>.

وَزَادَ فِي رَوَايَةِ أَمْرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِحَفْظِ الْبَابِ . وَفِيهَا أَنَّ عُثْمَانَ حِينَ بَشَّرَهُ حَمْدَ اللَّهِ ثُمَّ قَالَ: اللَّهُ الْمُسْتَعَانُ<sup>(٢)</sup>.

قَوْلُهُ: «وَجَّهٌ» هُوَ بِفَتْحِ الْوَاءِ وَتَشْدِيدِ الْجِيمِ: أَيْ: تَوَجَّهَ . وَقَوْلُهُ «بِئْرٌ أَرِيسٌ» هُوَ بِفَتْحِ الْهِمْزَةِ وَكَسْرِ الرَّاءِ وَبَعْدَهَا ياءٌ مُثَنَّاةٌ مِنْ تَحْتِ سَاكِنَةٍ ثُمَّ سِينٌ مَهْمَلَةٌ: وَهُوَ مَصْرُوفٌ، وَمِنْهُمْ مَنْ مَنَعَ صَرْفَهُ . وَ«الْقُفُّ» بِضَمِّ الْقَافِ وَتَشْدِيدِ الْفَاءِ: وَهُوَ الْمَبْنِيُّ حَوْلَ الْبَئْرِ . قَوْلُهُ «عَلَى رِسْلِكَ» هُوَ بِكَسْرِ الرَّاءِ عَلَى الْمَشْهُورِ، وَقِيلَ بِفَتْحِهَا: أَيْ ارْفُقْ.

٧٢٩ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا قُعُودًا حَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ مَعَنَا أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي نَفْرٍ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ بَيْنِ أَظْهَرِنَا، فَأَبْطَأَ عَلَيْنَا، وَخَشِينَا أَنْ يُقْتَطَعَ دُونَنَا<sup>(٣)</sup> وَفِرْعَانَا، فَكُنْتُ أَوَّلَ مَنْ فَزَعَ، فَخَرَجْتُ أَبْتَغِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَتَّى

(١) البخاري (٣٦٧٤) ومسلم (٢٤٠٣).

(٢) البخاري (٣٦٩٣) ومسلم (٢٤٠٣). (٣) أي: يصاب بمكره من عدو.

أَتَيْتُ حَائِطًا لِلأنصَارِ لِيَنْهَا النَّجَارِ، فَدُرْتُ بِهِ هَلْ أَجِدُ لَهُ بَابًا، فَلَمْ أَجِدْ، فَإِذَا رَبِيعُ  
يَدْخُلُ فِي جَوْفِ حَائِطٍ<sup>(١)</sup> مِنْ بَيْنِ خَارِجِهِ - وَالرَّبِيعُ: الْجَدْوُلُ - فَاحْتَفَرْتُ<sup>(٢)</sup> فَدَخَلْتُ  
عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَبُو هُرَيْرَةَ؟» فَقُلْتُ: نَعَمْ، يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «مَا شَانَكَ؟»  
قُلْتُ: كُنْتَ بَيْنَ أَظْهَرِنَا، فَقَمْتَ فَأَبْطَأْتَ عَلَيْنَا، فَخَشِينَا أَنْ تُقْطَعَ دُونَنَا، فَفَرِّعْنَا،  
فَكُنْتُ أَوَّلَ مَنْ فَزَعَ، فَأَتَيْتُ هَذَا الْحَائِطَ فَاحْتَفَرْتُ كَمَا يَحْتَفِرُ<sup>(٣)</sup> الشَّعْلُ، وَهُؤُلَاءِ  
النَّاسُ وَرَائِي، فَقَالَ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ وَأَعْطَانِي نَعْلَيْهِ، فَقَالَ: «اذْهَبْ بِنَعْلَيْهِ هَاتَيْنِ، فَمَنْ  
لَقِيتَ وَرَاءَ هَذَا الْحَائِطِ يَشْهُدْ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، مُسْتَيْقِنًا بِهَا قَلْبُهُ، فَبَشَّرْهُ بِالْجَنَّةِ...»  
وَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطُولِهِ، رَوَاهُ مُسْلِمٌ<sup>(٤)</sup>.

«الرَّبِيعُ» النَّهْرُ الصَّغِيرُ، وَهُوَ الْجَدْوُلُ - بِفَتْحِ الْجِيمِ - كَمَا فَسَرَهُ فِي الْحَدِيثِ.  
وَقَوْلُهُ «احْتَفَرْتُ» رُوِيَّ بِالرَّاءِ وَبِالْزَّايِ، وَمَعْنَاهُ بِالْزَّايِ: تَضَامَمْتُ وَتَصَاغَرْتُ حَتَّى  
أَمْكَنَنِي الدُّخُولُ.

٧٣٠ - وَعَنْ أَبْنِ شِمَاسَةَ قَالَ: حَضَرْنَا عَمْرَو بْنَ الْعَاصِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ فِي سِيَاقَةِ  
الْمَوْتِ، يَكْيِي طَوِيلًا، وَحَوْلَ وَجْهِهِ إِلَى الْجِدَارِ، فَجَعَلَ ابْنَهُ يَقُولُ: يَا أَبْنَاهُ، أَمَا بَشَرَكَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِكَذَا! أَمَا بَشَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِكَذَا! فَأَقْبَلَ بِوَجْهِهِ فَقَالَ: إِنَّ أَفْضَلَ مَا  
نُعْدُ شَهَادَةً أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، إِنِّي قَدْ كُنْتُ عَلَى أَطْبَاقِ ثَلَاثَ<sup>(٥)</sup>:

لَقَدْ رَأَيْتُنِي وَمَا أَحَدُ أَشَدَّ بُغْضًا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنِّي، وَلَا أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ أَكُونَ  
قَدِ اسْتَمْكَنْتُ مِنْهُ فَقَتَلْتُهُ، فَلَوْ مُتُّ عَلَى تِلْكَ الْحَالَةِ لَكُنْتُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَلَمَّا جَعَلَ  
اللَّهُ الْإِسْلَامَ فِي قَلْبِي أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ: ابْسُطْ يَمِينَكَ فَلَا بَيْعَكَ. فَبَسَطَ يَمِينَهُ،

(١) الْحَائِطُ: الْبَسْطَانُ.

(٢) فِي «ل»: فَاحْتَفَرَت.

(٣) فِي «ل»: فَاحْتَفَرَتْ كَمَا يَحْتَفِرُ.

(٤) مُسْلِمٌ (٣١).

(٥) أي: منازل وأحوال.

فَقَبْضُتُ يَدِي، قَالَ: «مَا لَكَ يَا عَمْرُو؟» [ص/١٠٦] قَلْتُ: أَرَدْتُ أَنْ أَشْتَرِطَ. قَالَ: «تَشْتَرِطُ بِمَاذَا؟» قُلْتُ: أَنْ يُعْفَرَ لِي. قَالَ: «أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الْإِسْلَامَ يَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهُ، وَأَنَّ الْهِجْرَةَ تَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهَا، وَأَنَّ الْحَجَّ يَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهُ!».

وَمَا كَانَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَا أَجَلَّ<sup>(١)</sup> فِي عَيْنِي مِنْهُ، وَلَا كُنْتُ أُطِيقُ أَنْ أَمْلَأَ عَيْنِي مِنْهُ؛ إِجْلَالًا لَهُ [ك/٩٢] وَلَوْ سَئَلْتُ أَنْ أَصِفْهُ مَا أَطْقَتُ، لِأَنِّي لَمْ أَكُنْ أَمْلَأُ عَيْنِي مِنْهُ، وَلَوْ مُتُّ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ<sup>(٢)</sup> لَرَجُوتُ أَنْ أَكُونَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ.

ثُمَّ وَلَيْنَا أَشْيَاءَ مَا أَدْرِي مَا حَالَيَ فِيهَا.

فَإِذَا أَنَا مُتُّ فَلَا تَصْبِحَنِي نَائِحَةً وَلَا نَارًا<sup>(٣)</sup>، فَإِذَا دَفَّتُمُونِي فَشُنُوا عَلَيَّ التُّرَابَ شَنَّا، ثُمَّ أَقِيمُوا حَوْلَ قَبْرِي قَدْرَ مَا تُنْحَرُ جَزُورٌ وَيُقْسَمُ لَحْمُهَا، حَتَّى أَسْتَأْنِسَ بِكُمْ، وَأَنْظُرَ مَا<sup>(٤)</sup> أَرَاجُ بِهِ رَسُلَ رَبِّي. رواه مسلم<sup>(٥)</sup>.

قوله «شُنُوا» رُوِيَ بِالشِّينِ الْمُعْجَمَةِ وَالْمُهَمَّلَةِ: أي صُبُوا<sup>(٦)</sup> قليلاً قليلاً.

\*\*\*\*\*

## ١٣ - باب وداع الصاحب ووصيته عند فراقه لسفره وغيره والدعاء له

### وطلب الدعاء منه

قال الله تعالى: ﴿وَوَصَّىٰ بِهَاٰ إِبْرَاهِيمَ بَنِيهِ وَيَعْقُوبَ بَنِيهِ إِنَّ اللَّهَ أَصْطَافَ لَكُمُ الَّذِينَ فَلَا تَمُوْنُ إِلَّا وَأَسْمُ مُسْلِمُونَ﴾ ١٢٣ أَمْ كُنْتُمْ شَهَادَاءِ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتَ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا

(١) في «ل»: أَجَلَه. (٢) في «ل»: الْحَالَةِ.

(٣) في «ك»: ولا نادِ. وفي «ص»: ولا نادِة. والمثبت من «ل» وصحيح مسلم.

(٤) في «ص»: ماذا. (٥) مسلم (١٢١).

(٦) في «ص، ل»: صبوه.

تَعْبُدُونَ مِنْ بَعْدِي قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكُمْ وَإِلَهَنَا إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَاسْحَقَ إِلَهًا وَجَدًا  
وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ ﴿١٣٢﴾ [البقرة: ١٣٢].

وأما الأحاديث فمنها:

٧٣١ - حديث زيد بن أرقم رض الذي سبق في باب إكرام أهل بيته رسول الله صل قال: قام رسول الله صل فينا خطيباً، فحمد الله، وأثنى عليه، ووعظ وذكر، ثم قال: «أما بعد، ألا أيها الناس، فإنما أنا بشر يوشك أن يأتي رسول ربّي فأجيب، وأنا تارك فيكم ثقلين، أولهما كتاب الله عزّ جلّ فيه الهدى والنور، فخذلوا بكتاب الله واستمسكوا به» فاحث على كتاب الله وراغب فيه، ثم قال: «وأهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي» رواه مسلم<sup>(١)</sup> وقد سبق بظوله<sup>(٢)</sup>.

٧٣٢ - وعن أبي سليمان مالك بن الحويرث رض قال: أتينا رسول الله صل ونحن شبة متقاربون، فأقمنا عندنا عشرين ليلاً، وكان رسول الله صل رحيمًا رقيقاً، فظنّ أننا قد اشتقتنا أهلنا، فسألنا عمن تركنا من أهلنا فأخبرناه، فقال: «ارجعوا إلى أهليكم، فأقيموا فيهم، وعلّمومهم ومرؤهم، وصلوا صلاة كذا في حين كذا، وصلاة<sup>(٣)</sup> كذا في حين كذا، فإذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم أحذكم، ول يؤمكم أكبركم» متفق عليه<sup>(٤)</sup>.

زاد البخاري في رواية له: «وصلوا كما رأيتوني أصلي»<sup>(٥)</sup>.

وقوله «رحيمًا رقيقاً»<sup>(٦)</sup> روي بفاء وفاف، وروي بقايفين.

(١) مسلم (٢٤٠٨).

(٢) تقدم برقم (٣٥٨).

(٣) في «ص»: وصلوا صلاة.

(٤) البخاري (٦٨٥) ومسلم (٦٧٤).

(٥) في «ك»: رفيقاً.

(٦) البخاري (٦٣١).

٧٣٣ - وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: استأذنت النبي صلوات الله عليه وسلامه في العمرة، فأذنَ وقال: «لَا تنسَنَا يَا أخِي مِنْ دُعَائِكَ» فقال كَلِمَةً مَا يُسْرِنِي أَنْ لَيْ بِهَا الدُّنْيَا<sup>(١)</sup>.

وفي رواية قال: «أَشْرِكْنَا يَا أخِي فِي دُعَائِكَ»<sup>(٢)</sup> رواه أبو داود والترمذى<sup>(٣)</sup> وقال: حديث حسن صحيح.

٧٣٤ - وعن سالم بن عبد الله بن عمر، أن عبد الله بن عمر رضي الله عنه كان يقول للرجل إذا أراد سفراً: ادْنُ مِنِي أَوْدَعْكَ كَمَا كَانَ رَسُولُ الله صلوات الله عليه وسلامه يُوَدِّعُنَا. فيقول: «أَسْتَوْدِعَ اللَّهَ دِينَكَ<sup>(٤)</sup> وَأَمَانَتَكَ<sup>(٥)</sup> وَخَوَاتِيمَ عَمَلِكَ<sup>(٦)</sup>» رواه الترمذى<sup>(٧)</sup> وقال: حديث حسن صحيح.

٧٣٥ - وعن عبد الله بن يزيد الخطمي الصحابي رضي الله عنه قال: كان النبي صلوات الله عليه وسلامه إذا أراد أن يوَدِّع الجيش قال: «أَسْتَوْدِعُ اللَّهَ دِينَكُمْ وَأَمَانَتَكُمْ وَخَوَاتِيمَ أَعْمَالِكُمْ» حديث صحيح، رواه أبو داود وغيره بإسناد صحيح<sup>(٨)</sup>.

٧٣٦ - وعن أنس رضي الله عنه قال: جاء رجُلٌ إِلَيَّ النَّبِيِّ صلوات الله عليه وسلامه فقال: يا رسول الله، إِنِّي أَرِيدُ سَفَرًا فَزَوْدِنِي. فقال: [ص / ١٠٧] «رَوَدَكَ اللَّهُ التَّقْوَى» قال: زِدْنِي. قال: «وَغَفَرَ ذَنْبَكَ» قال: زِدْنِي. قال: «وَيَسِّرْ لَكَ الْحَيْرَ حَيْثُمَا كُنْتَ» رواه الترمذى<sup>(٩)</sup> وقال: حديث حسن<sup>(٩)</sup>.

\*\*\*\*\*

(١) أبو داود (١٤٩٨) والترمذى (٣٥٦٢) ورواه ابن ماجه (٢٨٩٤).

(٢) أبو داود (١٤٩٨). (٣) «الترمذى» ليست في «ك».

(٤) أي: يحفظ عليك أمور دينك.

(٥) أي: يحفظ عليك ما ائتمنت عليه من التكاليف الشرعية أو الحقوق الإنسانية.

(٦) أي: يحسن خاتمة عملك. (٧) الترمذى (٣٤٤٣). وهذا الحديث سقط من «ل».

(٨) أبو داود (٢٦٠١). (٩) الترمذى (٣٤٤٤).

١٤ - باب الاستخاراة والاستشارة<sup>(١)</sup>

قال الله تعالى: ﴿وَشَاءُرُّهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾ [آل عمران: ١٥٩] وقال تعالى: ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ يَنْهَمُ﴾ [الشورى: ٣٨] أي: يَتَشَائِرُونَ فِيهِ.

٧٣٧ - وعن جابر رضي الله عنه قال: كانَ رَسُولُ الله صلوات الله عليه وآله وسلامه يَعْلَمُنَا الْاسْتِخَارَةَ فِي الْأُمُورِ كُلُّهَا كَالسُّورَةِ مِنَ الْقُرْآنِ، يَقُولُ: إِذَا هُمْ أَحْدُكُمْ بِالْأُمْرِ، فَلَيْرَكُنْ رَكْعَتَيْنِ مِنْ عَيْرِ الْفَرِيضَةِ، ثُمَّ لَيَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِرُكَ بِعِلْمِكَ <sup>(٢)</sup> وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ <sup>(٣)</sup> وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ الْعَظِيمِ، فَإِنَّكَ تَقْدِرُ وَلَا أَقْدِرُ، وَتَعْلَمُ وَلَا أَعْلَمُ، وَأَنْتَ عَلَامُ الْغُيُوبِ، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ [ك/٩٤] أَنَّ هَذَا الْأُمْرَ حَيْرَ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أُمْرِي» أو قال: «عَاجِلِي أُمْرِي وَآجِلِهِ، فَاقْدُرْهُ لِي وَيَسِّرْهُ لِي، ثُمَّ بَارِكْ لِي فِيهِ، وَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأُمْرَ شَرٌّ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أُمْرِي» أو قال: «عَاجِلِي أُمْرِي وَآجِلِهِ، فَاصْرِفْهُ عَنِّي، وَاصْرِفْنِي عَنْهُ <sup>(٤)</sup> وَاقْدُرْ لِي الْخَيْرَ حَيْثُ كَانَ، ثُمَّ أَرْضِنِي <sup>(٥)</sup>» قال: «وَيُسَمِّي حَاجَتَهُ» رواه البخاري <sup>(٦)</sup>.

\*\*\*\*\*

(١) كتب في الحاشية اليسرى من «ك»: أصل (والمشاورة). وفي «ص، ل»: والمشاورة.

(٢) أي: أسألك بيان ما هو خير لي.

(٣) أي: أسألك أن يجعل لي قدرة عليه.

(٤) أي: لا تُثْقِنْ في قلبي اشتغالاً به.

(٥) في «ل»: رَضِّنِي به. وهي في رواية للبخاري (٦٣٨٢).

(٦) البخاري (١١٦٦).

١٥ - باب استحباب الذهاب إلى العيد، وعيادة المريض، والحج، والغزو، والجنازة ونحوها، من طريق، والرجوع من طريق آخر؛ لتكثير مواضع العبادة

٧٣٨ - عن جابر رضي الله عنه قال: كان النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه إذا كان يوم عيد خالفة الطريق. رواه البخاري <sup>(١)</sup>.

قوله «خالفة الطريق» يعني: ذهب في طريق، ورَجَعَ في طريق آخر.

٧٣٩ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما أنَّ رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه كان يخرج من طريق الشجرة <sup>(٢)</sup> ويدخل من طريق المعرس <sup>(٣)</sup> فإذا دخل مكة دخل من الثنية العليا <sup>(٤)</sup> ويخرج من الثنية السفلية <sup>(٥)</sup>. متفق عليه <sup>(٦)</sup>.

\*\*\*\*\*

١٦ - باب استحباب تقديم اليمين في كل ما هو من باب التكريم

كالوضوء والغسل والتبيّم، ولبس الثوب والنعل والخفف والسرابيل، ودخول المسجد، والسواءك، والاكتحال، وتقليم الأظفار، وقص الشارب، وتنفيب الإبط، وحلق الرأس، والسلام من الصلاة، والأكل، والشرب، والمصافحة، واستلام الحجر الأسود، والخروج من الخلاء، والأخذ والعطاء، وغير ذلك مما هو في معناه.

(١) البخاري (٩٨٦).

(٢) من طريق الشجرة التي عند مسجد ذي الحليفة.

(٣) في «ل»: العرس. والمعرس: موضع معروف بقرب المدينة على ستة أميال منها.

(٤) الثنية العليا: الثنية طريق العقبة، وهي التي ينزل منها إلى المعلاة، وهي مقبرة مكة المكرمة.

(٥) من الثنية السفلية التي يأسفل مكة عند باب الشبيكة.

(٦) البخاري (١٥٣٣) ومسلم (١٢٥٧).

ويُسْتَحِبُ تَقْدِيمُ اليسارِ فِي ضِدِّ ذَلِكَ، كَالامْتِخَاطُ وَالْبُصَاقُ، عَنِ الْيَسَارِ، وَدُخُولُ الْخَلَاءِ، وَالخُروجِ مِنَ الْمَسْجِدِ، وَخَلْمُ الْخُفْ وَالنَّعْلِ وَالسَّرَاوِيلِ وَالثَّوْبِ، وَالاَسْتِنْجَاءِ، وَفِعْلِ الْمُسْتَقْذِرَاتِ، وَأَشْبَاهِ ذَلِكَ.

قال الله تعالى: ﴿فَإِنَّمَا مَنْ أُفِيقَ كَبَّهُ بِيَمِينِهِ فَيَقُولُ هَأُمُّ أَقْرَءَ وَأَكْنِيَةَ﴾ الآيات [الحاقة: ١٩] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَأَصْحَبُ الْمَيْمَنَةَ مَا أَصْحَبَ الْمَيْمَنَةَ ﴾① وَأَصْحَبُ الْمَشْعَةَ مَا أَصْحَبُ الْمَشْعَةَ ﴿ وَمَنْ يَعْصِيَ رَبَّهُ فَإِنَّمَا يَعْصِيَ نَفْسَهُ وَرَبُّ الْأَنْفُسِ أَعْلَمُ بِمَا يَعْمَلُ﴾ [الواقعة: ٩-٨].

٧٤٠ - وعن عائشةَ قالت: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُعْجِبُهُ التَّيْمَنُ<sup>(١)</sup> فِي شَانِهِ كُلِّهِ: فِي طُهُورِهِ وَتَرَجُّلِهِ، وَتَنَعُّلِهِ. مُتَّقِّعٌ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

٧٤١ - وعنها قالت: كَانَتْ يَدُ رَسُولِ اللهِ ﷺ الْيُمْنَى لِطُهُورِهِ وَطَعَامِهِ، وَكَانَتْ الْيُسْرَى لِخَلَائِهِ وَمَا كَانَ مِنْ أَذَى. حَدِيثٌ صَحِيحٌ، رواه أبو داود وغيره بإسنادٍ صحيحٍ<sup>(٣)</sup>.

٧٤٢ - وعن أم عطية رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال لهن في غسل ابنته<sup>(٤)</sup> رضي الله عنها: «ابدأن بيماميها ومواضع الوضوء منها» متفق عليه<sup>(٥)</sup>.

٧٤٣ - وعن أبي هريرة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال: «إذا انتعل أحدكم فليبدأ باليميني، وإذا نزع فليبدأ بالشمام، ليكون اليميني أولهما ينعل وآخرهما ينزع» متفق عليه<sup>(٦)</sup>.

(١) التيمن: الابتداء في الأفعال باليد اليمنى والرجل اليمنى والجانب الأيمن.

(٢) البخاري (١٦٨) ومسلم (٢٦٨). (٣) أبو داود (٣٣).

(٤) هي «زينب» زوج أبي العاص بن الربيع، وهي أكبر بنات النبي ﷺ.

(٥) البخاري (١٦٧) ومسلم (٥٨٥٥). (٦) البخاري (٩٣٩) ومسلم (٢٠٩٧).

٧٤٤ - وعن حَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ كَانَ يَجْعَلُ يَمِينَهُ لِطَعَامِهِ [ص/١٠٨] وَشَرَابِهِ وَثِيَابِهِ، وَيَجْعَلُ يَسَارَهُ لِمَا سِوَى ذَلِكَ. رواه أبو داود<sup>(١)</sup> وغيره.

٧٤٥ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «إِذَا لِبِسْتُمْ وَإِذَا تَوَضَّأْتُمْ فَابْدُأُوا بِآيَاتِنَاكُمْ» حديث صحيح، رواه أبو داود والترمذى<sup>(٢)</sup> بإسناد صحيح.

٧٤٦ - وعن أنس رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ كَانَ مِنْ أَنْتَيْهِ أَنَّهُ أَتَى مِنِّي، فَأَتَى الْجَمْرَةَ فَرَمَاهَا<sup>(٣)</sup> ثُمَّ أَتَى مَنْزِلَةَ بِمِنْيَى وَنَحَرَ، ثُمَّ قَالَ لِلْحَلَاقِ: «خُذُوهُ وَأَشَارَ إِلَى جَانِبِهِ الْأَيْمَنِ ثُمَّ الْأَيْسَرِ، ثُمَّ جَعَلَ يُعْطِيهِ النَّاسَ مُفَقَّعًا عَلَيْهِ<sup>(٤)</sup>».

وفي رواية: لما رمى الجمرة ونحر نُسُكهُ وحلقَ، نَاوَلَ الْحَلَاقَ شَقَّ الْأَيْمَنَ فَحَلَقَهُ، ثُمَّ دَعَا أَبَا طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَأَعْطَاهُ إِيمَانَهُ، ثُمَّ نَاوَلَهُ الشَّقَّ الْأَيْسَرَ فَقالَ: «الْأَحْلَقُ» فَحَلَقَهُ، فَأَعْطَاهُ أَبَا طَلْحَةَ فَقالَ: «الْقِسْمَةُ بَيْنَ النَّاسِ»<sup>(٥)</sup>.



(١) أبو داود (٣٢) وبعدها في بعض المطبوعات: والترمذى. ولم يروه الترمذى بل روئي الذي بعده.

(٢) أبو داود (٤١٤١) والترمذى (١٧٦٦) ولفظه: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ كَانَ إِذَا لِبَسَ قَمِيصًا بَدَأَ بِيَمِينِهِ.

(٣) في «ل»: فرمى بها.

(٤) مسلم (١٣٠٥) لكن رواه البخارى بلفظ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ كَانَ حَلَقَ رَأْسَهُ كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَوَّلَ مَنْ أَخْذَ مِنْ شَعْرِهِ (١٧١).

(٥) مسلم (١٣٠٥) (٣٢٦).

## كتاب آداب الطعام

### ١ - باب التسمية في أوله، والحمد في آخره

٧٤٧ - عن عمر بن أبي سلمة رض قال: قال لي رسول الله صل: «سَمِّ اللَّهَ، وَكُلْ بِيَمِينِكَ، وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>.

٧٤٨ - وعن عائشة رض قالت: قال رسول الله صل: [ك/٩٤] «إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَذْكُرْ اسْمَ اللَّهِ تَعَالَى، فَإِنْ نَسِيَ أَنْ يَذْكُرْ اسْمَ اللَّهِ تَعَالَى فِي أَوَّلِهِ فَلْيَقُولْ: بِسْمِ اللَّهِ أَوَّلَهُ وَآخِرَهُ» رواه أبو داود والترمذى<sup>(٢)</sup> وقال: حديث حسن صحيح.

٧٤٩ - وعن جابر رض قال: سمعت رسول الله صل يقول: «إِذَا دَخَلَ الرَّجُلُ بَيْتَهُ، فَذَكَرَ اللَّهَ تَعَالَى عِنْدَ دُخُولِهِ وَعِنْدَ طَعَامِهِ، قَالَ الشَّيْطَانُ<sup>(٣)</sup>: لَا مَيْتَ لَكُمْ وَلَا عَشَاءَ. وَإِذَا دَخَلَ فَلَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ تَعَالَى عِنْدَ دُخُولِهِ، قَالَ الشَّيْطَانُ: أَدْرَكْتُمُ الْمَيْتَ. وَإِذَا لَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ تَعَالَى عِنْدَ طَعَامِهِ قَالَ: أَدْرَكْتُمُ الْمَبِيتَ وَالْعَشَاءَ» رواه مسلم<sup>(٤)</sup>.

٧٥٠ - وعن حذيفة رض قال: كُنَّا إِذَا حَضَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صل طَعَاماً لَمْ نَضَعْ أَيْدِيَنَا حَتَّى يَبْدأَ رَسُولُ اللَّهِ صل فِي صَعْيَدَهُ، وَإِنَّا حَضَرْنَا مَعَهُ مَرَّةً طَعَاماً، فَجَاءَتْ جَارِيَةٌ كَانَّهَا تُدْفَعُ<sup>(٥)</sup> فَذَهَبَتْ لِتَضَعَ يَدَهَا فِي الطَّعَامِ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صل يَدَهَا، ثُمَّ جَاءَ أَعْرَابِيٌّ كَانَّمَا يُدْفَعُ، فَأَخَذَ يَدَهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صل: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَسْتَحِلُّ الطَّعَامَ<sup>(٦)</sup> الَّذِي<sup>(٧)</sup> لَا يُذْكُرُ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ، وَإِنَّهُ جَاءَ بِهِذِهِ الْجَارِيَةِ لِيَسْتَحِلِّ بِهَا، فَأَخَذْتُ يَدَهَا،

(١) البخاري (٥٣٧٦) ومسلم (٢٠٢٢).

(٢) أبو داود (٣٧٦٧) والترمذى (١٨٥٨) ورواه ابن ماجه (٣٢٦٤).

(٣) أي: قال لإخوانه وأعوانه ورفقته.

(٤) مسلم (٢٠١٨).

(٥) كأنها تدفع: يعني لشدة سرعتها.

(٦) أي: يتمكن من أكله.

(٧) وفي مسلم: «أن».

فَجَاءَ بِهَذَا الْأَعْرَابِيِّ لِيَسْتَحِلَّ بِهِ، فَأَخْذَتُ بِيَدِهِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّ يَدَهُ فِي يَدِي مَعَ يَدِهِمَا<sup>(١)</sup> ثُمَّ ذَكَرَ اسْمَ اللَّهِ تَعَالَى وَأَكَلَ . رواه مسلم<sup>(٢)</sup>.

٧٥١ - وعن أميّة بن مخثّي الصحابي رض قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صل جَالِسًا، وَرَجُلٌ يَأْكُلُ، فَلَمْ يُسَمِّ، حَتَّى لَمْ يَبْقَ مِنْ طَعَامِهِ إِلَّا لُقْمَةً، فَلَمَّا رَفَعَهَا إِلَى فَيْهِ قَالَ: بِسْمِ اللَّهِ أَوْلَهُ وَآخِرَهُ . فَضَحِكَ النَّبِيُّ صل ثُمَّ قَالَ: «مَا زَالَ الشَّيْطَانُ يَأْكُلُ مَعَهُ، فَلَمَّا ذَكَرَ اسْمَ اللَّهِ اسْتَقَاءَ مَا فِي بَطْنِهِ» رواه أبو داود والنسائي<sup>(٣)</sup>.

٧٥٢ - وعن عائشة رض قالت: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صل يَأْكُلُ طَعَامًا فِي سِتَّةِ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ فَأَكَلَهُ بِلُقْمَتَيْنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صل: «أَمَّا إِنَّهُ لَوْ سَمِّيَ لَكَفَأْكُمْ» رواه الترمذى وقال: حديث حسن صحيح<sup>(٤)</sup>.

٧٥٣ - وعن أبي<sup>(٥)</sup> أُمَّامَة رض أَنَّ النَّبِيَّ صل كَانَ إِذَا رَفَعَ مَائِدَتَهُ قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ، غَيْرَ مَكْفُীٍ<sup>(٦)</sup> [وَلَا مُوَدَّعٍ]<sup>(٧)</sup> وَلَا مُسْتَغْنَى عَنْهُ رَبُّنَا» رواه البخاري<sup>(٨)</sup>.

٧٥٤ - وعن معاذ بن أنس رض قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صل: «مَنْ أَكَلَ طَعَامًا فَقَالَ:

(١) في «ل»: يديهما. وفي صحيح مسلم: «يدها». قال المصنف في الشرح: هكذا هو في معظم الأصول «يدها» وفي بعضها «يدهما» فهذا ظاهر، والثنية تعود إلى الجارية والأعرابي، ومعناه: أن يدي في يد الشيطان مع يد الجارية والأعرابي. أما على رواية «يدها» بإفراد، فيعود الضمير على الجارية.

(٢) مسلم (٢٠١٧).

(٣) أبو داود (٣٧٦٨) والنسائي في الكبرى (٦٩٢٨). وفيه ضعف.

(٤) الترمذى (١٨٥٨). (٥) سقط من «ص».

(٦) أي: أن الله تعالى يطعم ولا يطعم، فهو مستغنٍ عن معيين وظهير.

(٧) ليست في النسخ، والمثبت من صحيح البخاري. أي: غير متزوك الطلب إليه والرغبة فيما عنده.

(٨) البخاري (٥٤٥٨).

الحمد لله الذي أطعمني هذَا ورزقنيه مِنْ عَيْرِ حَوْلٍ مِنِّي وَلَا قُوَّةٌ. عُفِرَ لَهُ مَا [ص / ١٠٩]

تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» رواه أبو داود والترمذى وقال: حديث حسن<sup>(١)</sup>.

\*\*\*\*\*

## ٢ - باب لا يعي<sup>(٢)</sup> الطعام، واستحباب مَذْحِه

٧٥٥ - عن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: مَا عَابَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله وسلامه طَعَامًا قَطُّ، إِنْ اشْتَهَاهُ أَكَلَهُ، وَإِنْ كَرِهَهُ تَرَكَهُ. مُتَقَدِّمٌ عَلَيْهِ<sup>(٣)</sup>.

٧٥٦ - وعن جابر رضي الله عنه أنَّ النَّبِيَّ صلوات الله عليه وآله وسلامه سَأَلَ أَهْلَهُ الْأَدْمَ<sup>(٤)</sup> فَقَالُوا: مَا عِنْدَنَا إِلَّا خَلُّ. فَدَعَا بِهِ، فَجَعَلَ يَأْكُلُ وَيَقُولُ: «نِعْمَ الْأَدْمُ الْخَلُّ، نِعْمَ الْأَدْمُ الْخَلُّ»<sup>(٥)</sup> رواه مسلم<sup>(٦)</sup>.

\*\*\*\*\*

## ٣ - باب ما يقوله مَنْ حَضَرَ الطَّعَامَ وَهُوَ صَائِمٌ، إِذَا لَمْ يُفْطِرْ

٧٥٧ - عن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه: «إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ فَلْيُحِبْ، فَإِنْ كَانَ صَائِمًا فَلْيُصَلِّ، وَإِنْ كَانَ مُفْطِرًا فَلْيَطْعُمْ» رواه مسلم<sup>(٧)</sup>.

قال العلماء: معنى «فَلْيُصَلِّ» فَلْيَدْعُ. ومعنى «فَلْيَطْعُمْ» فَلْيَأْكُلْ.

\*\*\*\*\*

(١) أبو داود (٤٠٢٣) والترمذى (٣٤٥٨) ورواه ابن ماجه (٣٢٨٥).

(٢) في «ل»: يعبّ.

(٣) البخاري (٣٥٦٣) ومسلم (٢٠٦٤).

(٤) الْأَدْمُ: كل ما يؤكل به الخبز مما يُطَيِّبُه، سواء كان من المائعات أو الجامدات.

(٥) غير مكررة في «ص».

(٦) مسلم (٢٠٥٢).

(٧) مسلم (١٤٣١).

#### ٤- باب ما ي قوله من دُعِيَ إِلَى طَعَامٍ فَتَبَعَهُ غَيْرُهُ

٧٥٨- عن أبي <sup>(١)</sup> مسعود البدرى رض قال: دعا رجُلُ النَّبِيَّ صل طعاماً صنعته لـه، خَامِسَ خَمْسَةٍ <sup>(٢)</sup> فَتَبَعَهُمْ رَجُلٌ، فَلَمَّا بَلَغَ الْبَابَ قَالَ النَّبِيُّ صل: «إِنَّ هَذَا تَعِنَا، فَإِنْ شِئْتَ أَنْ تَأْذِنَ لَهُ، وَإِنْ شِئْتَ رَجِعَ» قال: بل آذن له يا رسول الله. متفق عليه <sup>(٣)</sup>.

\* \* \* \*

#### ٥- باب الأكل <sup>(٤)</sup> مِمَّا يَلِيهِ، وَوَعْظَهُ وَتَأْدِيبَهُ مِنْ يَسِيءُ أَكْلَهُ

٧٥٩- عن عمر بن أبي سلمة رض قال: كُنْتُ غُلاماً في حَجْرِ رَسُولِ اللَّهِ صل <sup>(٥)</sup> وَكَانَتْ يَدِي تَطِيشُ فِي الصَّحْفَةِ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صل: «يا غُلامُ، سَمِّ اللَّهُ تَعَالَى، وَكُلْ بِيَمِينِكَ، وَكُلْ مِمَّا [ك/٩٥] يَلِيكَ» متفق عليه <sup>(٦)</sup>.

قَوْلُهُ: «تَطِيشُ» بِكَسِيرِ الطَّاءِ وَبَعْدَهَا ياءُ مُثَناةٌ مِنْ تَحْتٍ: معناه تحرّكُ وَتَمْتَدُ إِلَى نَوَاحِي الصَّحْفَةِ.

٧٦٠- وعن سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رض أَنَّ رَجُلًا أَكَلَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صل بِشِمَالِهِ، فَقَالَ: «كُلْ بِيَمِينِكَ» قال: لا أُسْتَطِيعُ. قَالَ: «لَا أُسْتَطِعْ!» مَا مَنَعَهُ إِلَّا الْكِبْرُ؛ فَمَا رَفَعَهَا إِلَى فِيهِ. رواه مسلم <sup>(٧)</sup>.

\* \* \* \*

(١) في «ص»: ابن. خطأ.

(٢) أي: طعام يكفي خمسة منهم النبي صل.

(٣) البخاري (٢٠٨١) ومسلم (٢٠٣٦).

(٤) في «ل»: طعام الواحد كافي الاثنين، والأكل.

(٥) في حجر رسول الله: في حضانته وتحت رعايته.

(٦) البخاري (٥٣٧٦) ومسلم (٢٠٢٢).

(٧) مسلم (٢٠٢١).

## ٦- باب النهي عن القرآن بين تمرتين ونحوهما، إذا أكل جماعة، إلأياً بإذن<sup>(١)</sup> رفقةه

٧٦١- عن جَبَلَةَ<sup>(٢)</sup> بنِ سُحْيَمٍ قال: أَصَابَنَا عَامٌ سَنَةَ<sup>(٣)</sup> مَعَ ابْنِ الْزِيْبِرِ فَرَزَقْنَا تَمْرًا، فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ<sup>(٤)</sup> يَمُرُّ بِنَا وَنَحْنُ نَأْكُلُ، فَيَقُولُ: لَا تَقْارِنُوا<sup>(٤)</sup> إِنَّ النَّبِيَّ<sup>(٥)</sup> نَهَى<sup>(٦)</sup> عَنِ الْإِقْرَانِ<sup>(٥)</sup>. ثُمَّ يَقُولُ: إِلَّا أَنْ يَسْتَأْذِنَ الرَّجُلُ أَخَاهُ. مُتَّفِقٌ عَلَيْهِ<sup>(٦)</sup>.

\*\*\*\*\*

## ٧- باب ما يقوله ويفعله من يأكل ولا يشبع

٧٦٢- عن وَحْشِيِّيَّ بْنِ حَرْبِ<sup>(٧)</sup> أَنَّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ<sup>(٨)</sup> قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا نَأْكُلُ وَلَا نَشْبَعُ! قَالَ: «فَلَعْلَكُمْ تَقْتَرِقُونَ!» قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: «فَاجْتَمِعُوْا عَلَى طَعَامِكُمْ، وَادْكُرُوْا اسْمَ اللَّهِ، يُبَارِكُ لَكُمْ فِيهِ» رواه أبو داود<sup>(٧)</sup>.

\*\*\*\*\*

## ٨- باب الأمر بالأكل من جانب القصعة، والنهي عن الأكل من وسطها

٧٦٣- فِيهِ قَوْلُهُ<sup>(٩)</sup>: «وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ» مُتَّفِقٌ عَلَيْهِ<sup>(٨)</sup> كَمَا سَبَقَ.

(١) في «ل»: أن يأذن.

(٢) في «ل»: مسلمة. تصحيف.

(٣) يعني: فلة وحاجة ومشقة.

(٤) أي: لا تجمعوا تمرتين معًا، بل كلوا تمرة تمرة.

(٥) كذا في «ك، ص» وهي رواية مسلم، وفي «ل»: القرآن. وهي رواية البخاري. قال المصنف في الشرح: «(الإقران) هكذا هو في الأصول، والمعروف في اللغة (القرآن) يقال: قرن بين الشيئين يقرن، بضم الراء وكسرها، لغتان؛ أي جمع. ولا يقال: أقرن. والنهي عن القرآن سبيه ما كان فيه من ضيق العيش، ثم نسخ لما حصلت التوسعة».

(٦) البخاري (٥٤٤٦) ومسلم (٢٠٤٥).

(٧) أبو داود (٣٧٦٤) ورواه ابن ماجه (٣٢٨٦).

(٨) البخاري (٥٣٧٦) ومسلم (٢٠٢٢). وتقديم برقم (٣١١).

٧٦٤ - وعن ابن عباسٍ رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «البركة تنزل وسط الطعام؛ فكُلوا من حافتيه، ولا تأكلوا من وسطه» رواه أبو داود والترمذى وقال: حديث حسن صحيح<sup>(١)</sup>.

٧٦٥ - وعن عبد الله بن بُشِّرٍ رضي الله عنه قال: كان للنبي صلى الله عليه وسلم قصعة يقال لها «الغراء» يحملها أربعة رجال، فلما أضحكوا وسجدوا الضحى أتى بتلك القصعة - يعني وقد ثرد فيها<sup>(٢)</sup> - فالتقو عليها، فلما كثروا جأها النبي صلى الله عليه وسلم<sup>(٣)</sup> [ص / ١١٠] فقال أعرابي: ما هذه الجلسة؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن الله جعلني عبداً كريماً، ولم يجعلني جباراً عنيداً» ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «كُلوا من حوالئها، ودعوا ذرورتها يبارك فيها» رواه أبو داود بإسناد جيد<sup>(٤)</sup>.

«ذرورتها» أعلاها. بكسر الذال وضمها.

\*\*\*\*\*

## ٩ - باب كراهة الأكل مُتَّكِئاً

٧٦٦ - عن أبي جحيفة وحب بن عبد الله رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا أكل مُتَّكِئاً» رواه البخاري<sup>(٥)</sup>.

قال الخطابي: المتكئ هنا الجالس معتمدًا على وطاء. قال: وأراد أن لا يقعد على الوطاء والوسائل، كفعل من يريد الإكثار من الطعام، بل يقعد

(١) أبو داود (٣٧٧٢) وإبراهيم (١٨٠٥) ورواه ابن ماجه (٣٢٧٧).

(٢) الشريد: فت الخبز وبئله بالمرق.

(٣) أي: لما صارت بهم الحلقة قعد على ركبتيه جالساً على ظهور قدميه.

(٤) أبو داود (٣٧٧٣) ورواه ابن ماجه (٣٢٦٣، ٣٢٧٥).

(٥) البخاري (٥٣٩٨).

مُسْتَوِفِزًا لَا مُسْتَوْطِنًا، وَيَأْكُلُ بُلْغَةً. هَذَا كَلَامُ الْخَطَابِيٍّ<sup>(١)</sup>. وأشَارَ عَيْرُهُ إِلَى أَنَّ الْمُتَكَبِّرَ هُوَ الْمَائِلُ عَلَى جَنْبِهِ<sup>(٢)</sup>. وَاللهُ أَعْلَمُ.

٧٦٧ - وعن أنسٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ جَالِسًا<sup>(٣)</sup> مُقْعِيًّا، يَأْكُلُ تَمْرًا. رواه مسلم<sup>(٤)</sup>.

«المُقْعِي» هُوَ الَّذِي يُلْصِقُ أَلْيَيْهِ بِالْأَرْضِ وَيَنْصِبُ سَاقَيْهِ.

\*\*\*\*\*

١٠ - باب استحباب الأكل بثلاث أصابع، واستحباب لعق الأصابع، وكراهة مسحها قبل لعقها، واستحباب لعق القصعة، وأخذ اللقمة التي تسقط منه وأكلها، وجواز مسحها بعد اللعق بالساعد والقدم وغيرهما

٧٦٨ - عن ابن عباسٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسولُ اللهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ طَعَامًا، فَلَا يَمْسَحُ أَصَابِعَهُ حَتَّى يَلْعَقَهَا أَوْ يُلْعِقَهَا<sup>(٥)</sup>» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٦)</sup>.

٧٦٩ - وعن كعبٍ بنِ مالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: رأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَأْكُلُ بِثَلَاثِ أَصَابِعٍ، فَإِذَا فَرَغَ لَعِقَهَا. رواه مسلم<sup>(٧)</sup>.

٧٧٠ - وعن جابرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَمَرَ بِلَعْقِ الْأَصَابِعِ وَالصَّحْفَةِ، وَقَالَ: «إِنَّكُمْ لَا تَدْرُونَ فِي أَيِّ طَعَامٍ كُمُّ الْبَرَكَةِ» رواه مسلم<sup>(٨)</sup>.

(١) معالم السنن (٤/٢٤٣).

(٢) كذا بالنسخ، وليس في صحيح مسلم.

(٣) أي: يمكن غيره من لعقها.

(٤) مسلم (٢٠٣٢).

(٥) معالم السنن (٤/٢٤٢).

(٦) مسلم (٢٠٤٤).

(٧) البخاري (٥٤٥٦) ومسلم (٢٠٣١).

(٨) مسلم (٢٠٣٣).

٧٧١ - وعنـه أـنَّ رـسـوـلـه ﷺ قـالـ: «إـذـا وـقـعـتـ لـقـمـةـ أـحـدـكـمـ، فـلـيـأـخـذـهـ، فـلـيـمـطـ مـاـ كـانـ بـهـاـ مـنـ أـذـىـ<sup>(١)</sup> ثـمـ لـيـأـكـلـهـاـ، وـلـاـ يـدـعـهـاـ لـلـشـيـطـانـ. وـلـاـ يـمـسـحـ يـدـهـ بـالـمـنـدـيلـ حـتـىـ يـلـعـقـ أـصـابـعـهـ، فـإـنـهـ لـاـ يـدـرـيـ فـيـ أـيـ طـعـامـهـ الـبـرـكـةـ» رـوـاهـ مـسـلـمـ<sup>(٢)</sup>.

٧٧٢ - وـعـنـهـ [كـ/٩٦] أـنـ رـسـوـلـهـ ﷺ قـالـ: «إـنـ الشـيـطـانـ يـخـضـرـ أـحـدـكـمـ عـنـدـ كـلـ شـيـءـ مـنـ شـائـيـهـ، حـتـىـ يـخـضـرـهـ عـنـدـ طـعـامـهـ، فـإـذـا سـقـطـتـ لـقـمـةـ أـحـدـكـمـ فـلـيـأـخـذـهـ، فـلـيـمـطـ مـاـ كـانـ بـهـاـ مـنـ أـذـىـ، ثـمـ لـيـأـكـلـهـاـ، وـلـاـ يـدـعـهـاـ لـلـشـيـطـانـ، فـإـذـا فـرـغـ فـلـيـلـعـقـ أـصـابـعـهـ؛ فـإـنـهـ لـاـ يـدـرـيـ فـيـ أـيـ طـعـامـهـ الـبـرـكـةـ» رـوـاهـ مـسـلـمـ<sup>(٣)</sup>.

٧٧٣ - وـعـنـ أـنـسـ ؓ قـالـ: كـانـ رـسـوـلـهـ ﷺ إـذـا أـكـلـ طـعـامـاـ لـعـقـ أـصـابـعـهـ الثـلـاثـ، وـقـالـ: «إـذـا سـقـطـتـ لـقـمـةـ أـحـدـكـمـ فـلـيـمـطـ عـنـهـ الـأـذـىـ، وـلـيـأـكـلـهـاـ وـلـاـ يـدـعـهـاـ لـلـشـيـطـانـ» وـأـمـرـنـاـ أـنـ نـسـلـتـ القـصـعـةـ، وـقـالـ: «إـنـكـمـ لـاـ تـدـرـونـ فـيـ أـيـ طـعـامـكـمـ الـبـرـكـةـ» رـوـاهـ مـسـلـمـ<sup>(٤)</sup>.

٧٧٤ - وـعـنـ سـعـيـدـ بـنـ الـحـارـثـ أـنـهـ سـأـلـ جـابـرـاـ ؓ عـنـ الـوـضـوءـ مـمـاـ مـسـتـ النـارـ<sup>(٥)</sup> فـقـالـ: لـاـ، قـدـ كـنـاـ زـمـنـ النـبـيـ ﷺ لـاـ نـجـدـ مـثـلـ ذـلـكـ الطـعـامـ إـلـاـ قـلـيلاـ، فـإـذـا تـحـنـ وـجـدـنـاـهـ لـمـ يـكـنـ لـنـاـ مـنـادـيـلـ إـلـاـ أـكـفـنـاـ وـسـوـاـعـدـنـاـ وـأـقـدـامـنـاـ<sup>(٦)</sup> ثـمـ نـصـلـيـ وـلـاـ تـتوـضـأـ. رـوـاهـ الـبـخـارـيـ<sup>(٧)</sup>.

(١) المراد بالأذى هنا: المستقدر من غبار وتراب وقدئ ونحو ذلك.

(٢) مسلم (٢٠٣٣ / ١٣٤). (٣) مسلم (٢٠٣٣ / ١٣٥).

(٤) مسلم (٢٠٣٤).

(٥) أي: هل يجب الوضوء من أكل ما طُبخ على النار أو شُوي عليها أم لا.

(٦) أي: أن الصحابة كانوا يمسحون ما بقي في أصابعهم، بعد لعقها من لزوجة الطعام، بأكفهم وأيديهم وأقدامهم.

(٧) البخاري (٥٤٥٧).

## ١١- باب تكثير الأيدي على الطعام

٧٧٥- عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «طَعَامُ الْاثْنَيْنِ كَافِي الْثَّلَاثَةِ، وَطَعَامُ الْثَّلَاثَةِ كَافِي الْأَرْبَعَةِ» متفق عليه<sup>(١)</sup>.

٧٧٦- وعن جابر رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «طَعَامُ الْوَاحِدِ يَكْفِي الْاثْنَيْنِ، وَطَعَامُ الْاثْنَيْنِ يَكْفِي الْأَرْبَعَةَ، وَطَعَامُ الْأَرْبَعَةِ يَكْفِي الشَّمَائِيَّةَ» رواه مسلم<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*\*\*

١٢- باب أدب الشرب، واستحباب التنفس ثلاثاً خارج الإناء، وكراهة التنفس في الإناء، واستحباب إدارة الإناء على الأيمن فالأيمان بعد المبدئ [ص/ ١١١]

٧٧٧- عن أنس رضي الله عنه أنَّ رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كانَ يَتَنَفَّسُ فِي الشَّرَابِ ثَلَاثًا. متفق عليه<sup>(٣)</sup>.

يعني: يتَنَفَّسُ خارج الإناء.

٧٧٨- وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَشْرَبُوا وَاحِدًا كَشْرِبِ الْبَعِيرِ، وَلَكِنْ اشْرَبُوا مَشْنَى وَثُلَاثَ، وَسَمُّوا إِذَا<sup>(٤)</sup> شَرِبْتُمْ، وَاحْمَدُوا إِذَا رَفَعْتُمْ<sup>(٥)</sup>» رواه الترمذى وقال: حديث حسن<sup>(٦)</sup>.

٧٧٩- وعن أبي قاتادة رضي الله عنه أنَّ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نهى أنْ يَتَنَفَّسَ في الإناء. متفق عليه<sup>(٧)</sup>.

(١) البخاري (٥٣٩٢) ومسلم (٢٠٥٨). (٢) مسلم (٢٠٥٩).

(٣) البخاري (٥٦٣١) ومسلم (٢٠٢٨). (٤) في «ل»: إذا أنتم.

(٥) أي: احمدوا إن أنتم رفتم من الشراب في كل مرة من الثلاث أو المرتين.

(٦) الترمذى (١٨٨٥). ضعيف الإسناد. (٧) البخاري (٥٦٣٠) ومسلم (٢٦٧).

يعني: يُتنفسُ في نَفْسِ الإناءِ.

٧٨٠ - وعن أنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ الْكَلَمُ أُتِيَ بِلَبَنٍ قَدْ شَيَّبَ بِمَاءِ<sup>(١)</sup> وَعَنْ يَمِينِهِ أَعْرَابِيٌّ، وَعَنْ يَسَارِهِ أَبُو بَكْرٍ فَشَرِبَ، ثُمَّ أَعْطَى الْأَعْرَابِيَّ وَقَالَ: «الْأَيْمَنَ فَالْأَيْمَنَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

قوله: «شَيَّبَ» أي: خُلِطَ.

٧٨١ - وعن سهل بن سعدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ الْكَلَمُ أُتِيَ بِشَرَابٍ، فَشَرِبَ مِنْهُ، وَعَنْ يَمِينِهِ غُلَامٌ، وَعَنْ يَسَارِهِ أَشْيَاخٌ، فَقَالَ لِلْغُلَامِ: «أَتَأْذُنُ لِي أَنْ أُعْطِيَ هُؤُلَاءِ؟» فَقَالَ الْغُلَامُ: لَا وَاللَّهِ، لَا أُورِثُ بَنَصِيبِي مِنْكَ أَحَدًا. فَتَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ الْكَلَمُ فِي يَدِهِ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٣)</sup>.

قوله «تَلَهُ» أي وَضَعَهُ. وهذا الغلامُ هُوَ ابْنُ عَبَاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

\*\*\*\*\*

### ١٣ - باب كراهة الشرب من فِيمِ القرابة ونحوها، وبيان أنه كراهة تنزيه لا حرام

٧٨٢ - عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ الْكَلَمُ عن اخْتِنَاثِ الأَسْقِيَةِ<sup>(٤)</sup>. يعني: أن تُكسَرَ أَفواهُهَا<sup>(٥)</sup> وَيُشَرَبَ مِنْهَا. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٦)</sup>.

(١) وكانوا يمزجون اللبن بالماء لأنه حين يحلب يكون حاراً، والحجاز أيضاً حارة في الغالب، فكانوا يكسرن حراً اللبن بالماء البارد.

(٢) البخاري (٢٣٥٢) ومسلم (٢٠٢٩). (٣) البخاري (٢٤٥١) ومسلم (٢٠٣٠).

(٤) الأَسْقِيَةُ، جمع (سَقَاءً) وهو وعاء الماء من الجلد.

(٥) أي: يقلب رأسها ويثنيناها حتى يشرب منها. (٦) البخاري (٥٦٢٥) ومسلم (٢٠٢٣).

٧٨٣ - وعن أبي هُرَيْرَةَ ﷺ قال: نَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَن يُشْرِبَ مِنْ فِي السَّقَاءِ وَالقِرْبَةِ. مُتَّفِقُ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>.

٧٨٤ - وعن أمٌّ ثَابِتٍ كَبِشَةَ بْنِ ثَابِتٍ، أُخْتِ حَسَانَ بْنِ ثَابِتٍ، رضي الله عنه وعنها، قالت: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَشَرِبَ مِنْ فِي قِرْبَةٍ مُعَلَّقَةٍ قَائِمًا<sup>(٢)</sup>، فَقَمَتْ إِلَى فِيهَا فَقَطَعْتُهُ. رواه الترمذى<sup>(٣)</sup> وقال: حديث حسن صحيح<sup>(٤)</sup>.

وإنما قطعتها لـتحفظ موضع فم رسول الله ﷺ وتبرك به، وتتصونه عن الابتدا. وهذا محمول على بيان الجواز، والحديث السابقان لبيان الأفضل الأكمل، والله أعلم.

\*\*\*\*\*

#### ١٤ - باب كراهة النفح في الشراب

٧٨٥ - عن أبي سعيد الخدريٍّ [ك/ ٩٧] ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَا عَنِ النَّفْخِ فِي الشَّرَابِ، فَقَالَ رَجُلٌ: الْقَدَأَةُ أَرَاهَا فِي الْإِنَاءِ؟ فَقَالَ: «أَهْرِقْهَا» قَالَ: إِنِّي لَا أَرْوَى مِنْ نَفْسٍ وَاحِدٍ؟ قَالَ: «فَأَبْنِ الْقَدَحَ إِذَا عَنْ فِيكَ» رواه الترمذى<sup>(٥)</sup> وقال: حسن صحيح<sup>(٦)</sup>.

٧٨٦ - وعن ابن عباسٍ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَا أَنْ يُتَنَفَّسَ فِي الْإِنَاءِ أَوْ يُنْفَخَ فِيهِ. رواه الترمذى<sup>(٧)</sup> وقال: حسن صحيح<sup>(٨)</sup>.

\*\*\*\*\*

(١) البخاري (٥٦٢٩) ولم يروه مسلم.

(٢) في «ص»: قائمة.

(٣) الترمذى (١٨٩٢).

(٤) ليست في «ل».

(٥) الترمذى (١٨٨٧) ورواه أبو داود (٣٧٢٢).

(٦) ليست في «ل».

(٧) الترمذى (١٨٨٨) ورواه أبو داود (٣٧٢٨) وابن ماجه (٣٤٢٨).

(٨) سقط هذا الحديث من «ص».

## ١٥- باب بيان جواز الشرب قائماً، وبيان أنَّ الأكمل والأفضل الشرب قائماً

٧٨٧- فيه حديث كُبْشَةُ السَّابِقُ<sup>(١)</sup>.

٧٨٨- وعن ابن عباس رض قال: سَقَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ زَمْرَمَ، فَشَرَبَ وَهُوَ قَائِمٌ.  
مُتَّفِقُ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

٧٨٩- وعن النَّازَلِ بن سَبْرَةَ قال: أَتَى عَلَيَّ رض بَابَ الرَّحْيَةِ<sup>(٣)</sup> فَشَرَبَ قَائِمًا  
وقال: إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَعَلَّ كَمَا رَأَيْتُمُونِي فَعَلْتُ. رواه البخاري<sup>(٤)</sup>.

٧٩٠- وعن ابن عمر رض قال: كُنَّا نَأْكُلُ عَلَى عِهْدِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ نَمِشي،  
وَنَشْرَبُ وَنَحْنُ قِيَامٌ. رواه الترمذى وقال: حديث حسن صحيح<sup>(٥)</sup>.

٧٩١- وعن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده رض قال: رأيت رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
يُشَرِّبُ قَائِمًا وَقَاعِدًا. رواه الترمذى وقال: حديث حسن صحيح<sup>(٦)</sup>.

٧٩٢- وعن أنسٍ رض عن النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه نهى أن يُشرب [ص / ١١٢] الرَّجُلُ قَائِمًا.  
قال قتادة: فَقُلْنَا لِأَنَّسٍ: فَالْأَكْلُ؟ قال: ذَلِكَ<sup>(٧)</sup> أَشَرُّ أَوْ أَخْبَثُ<sup>(٨)</sup>. رواه مسلم<sup>(٩)</sup>.

وفي رواية له<sup>(١٠)</sup>: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجَرَ عَنِ الْشُّرْبِ قَائِمًا<sup>(١١)</sup>.

٧٩٣- وعن أبي هُرَيْرَةَ رض قال: قال رسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يُشَرِّبَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ قَائِمًا

(١) تقدم برقم (٧٨٤) رواه الترمذى (١٨٩٢). (٢) البخارى (١٦٣٧) ومسلم (٢٠٢٧).

(٣) الرحمة: رحمة مسجد الكوفة، وهو المكان الواسع أمام بابه.

(٤) البخارى (٥٦١٥). (٥) الترمذى (١٨٨٠) ورواية ابن ماجه (٣٣٠١).

(٦) الترمذى (١٨٨٣). (٧) من «ص».

(٨) في «ك»: أَخْبَثَ . وفي «ل»: وَأَخْبَثَ .

(٩) مسلم (٢٠٢٤).

(١١) مسلم (١١٢/٢٠٢٤).

(١٠) ليست في «ص».

فَمَنْ نَسِيَ فَلْيَسْتَقِيْعْ رواه مسلم<sup>(١)</sup>.

\*\*\*\*\*

### ١٦- باب استحباب كون ساقي القوم آخرهم شرباً

٧٩٤- عن أبي قنادة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «ساقى القوم آخرهم<sup>(٢)</sup>» يعني: شرباً<sup>(٣)</sup>. رواه الترمذى وقال: حديث حسن صحيح<sup>(٤)</sup>.

\*\*\*\*\*

١٧- باب جواز الشرب من جميع الأواني الطاهرة، غير الذهب والفضة، وجواز الكرع، وهو الشرب بالفم من النهر وغيره بغير إماء ولا يد، وتحريم استعمال إماء الذهب والفضة في الشرب والأكل والطهارة وسائر وجوه الاستعمال

٧٩٥- عن أنس رضي الله عنه قال: حضرت الصلاة، فقام من كان قريب الدار إلى أهله، ويتقي قوم، فأتى رسول الله ﷺ بمحض<sup>(٥)</sup> من حجارة، فصغر المخضب<sup>(٦)</sup> أن يُسْطَع فِيهِ كَفَّهُ، فتوضاً القوم كُلُّهُمْ. قالوا: كم كُنْتُمْ؟ قال: ثَمَانِينَ وَزِيادَةً. مُتَقَّعٌ عَلَيْهِ. هذه رواية البخاري<sup>(٧)</sup>.

وفي رواية له ولمسلم<sup>(٨)</sup>: أنَّ النَّبِيَّ صلوات الله عليه وآله وسلامه دعا بإماءِ مِنْ ماءِ، فأتى بقدح رَحْرَاحٍ<sup>(٩)</sup> فيه شيءٌ مِنْ ماءِ، فوضع أصابعه فيه. قال أنس: فجعلت أنظر إلى الماء ينبع من بين

(٢) في مطبوعة الترمذى: آخرهم شرباً.

(١) مسلم (٢٠٢٦).

(٣) لفظ الحديث ساقط من «ص».

(٤) الترمذى (١٨٩٤) ورواه أبو داود (٣٧٢٥) والنسائي في الكبرى (٤٠) وابن ماجه (٣٤٣٤).

(٥) في «ص»: بمحض. والمُخضب: إماء يغسل فيه الثياب. يطلق على الإناء، صغيراً كان أو كبيراً.

(٦) في «ص»: المُخضب.

(٧) البخاري (١٩٥).

(٩) رَحْرَاح: واسع قصير الجدار.

(٨) في «ك»: مسلم.

أصابعه، فَحَرَزْتُ مَنْ تَوَضَّأَ مَا بَيْنَ السَّبْعِينَ إِلَى الشَّمَائِينَ<sup>(١)</sup>.

٧٩٦ - وعن عبد الله بن زيد رضي الله عنه قال: أتانا النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْرَجَنَا لَهُ مَاءً في تُورٍ<sup>(٢)</sup> مِنْ صُفْرٍ، فَتَوَضَّأَ. رواه البخاري<sup>(٣)</sup>.

«الصُّفْر» بضم الصاد، ويجوز كسرها: وَهُوَ النُّحَاسُ. وـ«التُور» كالقَدَح. وَهُوَ بالتابع المُشَنَّةِ مِنْ فوْقِ.

٧٩٧ - وعن جابر رضي الله عنه أنَّ رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَمَعَهُ صَاحِبٌ لَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنْ كَانَ عِنْدَكَ مَاءٌ بَاتَ هِذِهِ<sup>(٤)</sup> الْلَّيْلَةَ فِي شَنَّةٍ، وَإِلَّا كَرَغَنَا<sup>(٥)</sup>» رواه البخاري<sup>(٦)</sup>.

«الشُّنُّ» القرية.

٧٩٨ - وعن حُذَيْفَةَ رضي الله عنه قال: إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَانَا عَنِ الْحَرِيرِ وَالدِّيَاجِ، وَالشُّرُبِ فِي آئِيَةِ الْذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَقَالَ: «هُنَّ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا، وَهِيَ لَكُمْ فِي الْآخِرَةِ» مُتَفَقُ عَلَيْهِ<sup>(٧)</sup>.

٧٩٩ - وعن أم سَلَمَةَ رضي الله عنها أنَّ رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «الَّذِي يَشْرَبُ فِي آئِيَةِ الْفِضَّةِ إِنَّمَا يُبَرْجِرُ فِي بَطْلِيهِ نَارَ جَهَنَّمَ» مُتَفَقُ عَلَيْهِ<sup>(٨)</sup>.

(١) البخاري (٢٠٠) ومسلم (٢٢٧٩).

(٢) التور: شبه الطست.

(٣) البخاري (١٩٧).

(٤) في «ل»: في هذه.

(٥) كرعنا: شربنا يأفوأهنا، من غير إناء ولا كف.

(٦) البخاري (٥٦١٣).

(٧) البخاري (٥٦٣٢) ومسلم (٢٠٦٧).

(٨) البخاري (٥٦٣٤) ومسلم (٢٠٦٥).

وفي رواية لمسلم: «إِنَّ الَّذِي يَأْكُلُ أَوْ يَشْرَبُ فِي آنِيَةِ الْفِضَّةِ وَالْذَّهَبِ»<sup>(١)</sup>.

وفي رواية له: «مَنْ شَرِبَ فِي إِنَاءٍ مِنْ ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ، فَإِنَّمَا يُجْرِيُ فِي بَطْنِهِ نَارًا مِنْ جَهَنَّمَ»<sup>(٢)</sup>.




---

(١) مسلم (٢٠٦٥).

(٢) مسلم (٢/٢٠٦٥).

## كتاب اللباس

١- باب استحباب الثوب الأبيض، وجواز الأحمر والأخضر [ك/ ٩٨] والأصفر والأسود، وجوازه من قطن وكتان وشعر وصوف وغيرها، إِلَّا الحرير

قال الله تعالى: ﴿يَبْنَىءَادَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمُ لِيَاسًا يُورِي سَوْءَاتِكُمْ وَرِيشًا﴾ [الأعراف: ٢٦] وقال تعالى: ﴿وَجَعَلَ لَكُمْ سَرَّيْلَ تَقِيمَكُمُ الْحَرَّ وَسَرَّيْلَ تَقِيمَكُمْ بَأْسَكُمْ﴾ [النحل: ٨١].

٨٠٠ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «البسُوا مِنْ ثِيابِكُمُ الْبَيَاضَ؛ فَإِنَّهَا مِنْ خَيْرِ ثِيابِكُمْ، وَكَفَنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ» رواه أبو داود والترمذى وقال: حديث حسن صحيح<sup>(١)</sup>.

٨٠١ - وعن سُمْرَةَ رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «البسُوا الْبَيَاضَ؛ فَإِنَّهَا أَطْهَرُ وَأَطْيَبُ، وَكَفَنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ» رواه النسائي والحاكم<sup>(٢)</sup> وقال: حديث<sup>(٣)</sup> صحيح.

٨٠٢ - وعن البراء رضي الله عنه قال: كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرْبُوعًا<sup>(٤)</sup>، وَقَدْ رَأَيْتُهُ فِي حُلَّةٍ حَمْرَاءَ مَا رَأَيْتُ شَيْئًا قَطُّ أَحْسَنَ مِنْهُ. مُتَفَقُ عَلَيْهِ<sup>(٥)</sup>.

٨٠٣ - وعن أبي [ص/ ١١٣] جُحَيْفَةَ وَهُبْـِ بنِ عَبْـِدِ اللهِ رضي الله عنهما قال: رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَكَّةَ، وَهُوَ بِالْأَبْطَحِ، فِي قُبَّةِ لَهُ حَمْرَاءَ، مِنْ أَدَمَ<sup>(٦)</sup> فَخَرَجَ بِلَالٌ بِوَضُوئِهِ، فَمِنْ

(١) الترمذى (٩٩٤) وأبو داود (٣٨٧٨) ورواه ابن ماجه (١٤٧٢).

(٢) النسائي (٥٣٢٣) والحاكم (٧٣٧٩).

(٣) في «ل»: حديث حسن.

(٤) مربوعاً: ليس بالطويل ولا بالقصير.

(٥) البخارى (٣٥٥١) ومسلم (٢٣٣٧).

(٦) أَدَمَ، جمع أَدِيمٍ: وهو الجلد.

نَاضِحٌ وَنَائِلٌ<sup>(١)</sup> فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ حَمْرَاءُ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِ سَاقِيهِ، فَتَوَضَّأَ، وَأَذَنَ بِلَالٌ، فَجَعَلْتُ أَتَبْعُ فَاهُ هَاهُنَا وَهَاهُنَا، يَقُولُ يَمِينًا وَشِمَالًا: حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ. ثُمَّ رُكِّزْتُ لَهُ عَزَّزَةُ، فَتَقَدَّمَ فَصَلَّى، يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ الْكَلْبُ وَالْحِمَارُ، لَا يُمْنَعُ. مُتَقَّعٌ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

«العنزة» بفتح النون: نحو العكارة.

٤٠٨- وعن أبي رمثة رفاعة التميمي<sup>(٣)</sup> قال: رأيت رسول الله ﷺ وعليه توبان أخضران. رواه أبو داود والترمذى بإسناد صحيح<sup>(٤)</sup>.

٤٠٩- وعن جابر<sup>(٥)</sup> أنَّ رسول الله ﷺ دَخَلَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ وَعَلَيْهِ عِمَامَةُ سَوْدَاءُ. رواه مسلم<sup>(٦)</sup>.

٤١٠- وعن أبي سعيد عمرو بن حرث<sup>(٧)</sup> قال: كأني أنظر إلى رسول الله ﷺ وعليه عمامه له سوداء، قد أرخي طرفها<sup>(٨)</sup> بين كتفيه. رواه مسلم<sup>(٩)</sup>.

وفي رواية له: أنَّ رسول الله ﷺ خطَبَ النَّاسَ<sup>(١٠)</sup> وَعَلَيْهِ عِمَامَةُ سَوْدَاءُ<sup>(١١)</sup>.

(١) أي: منهم من ينال من ماء وضوئه شيئاً، ومنهم من ينصح عليه غيره شيئاً مما ناله ويرُشّ عليه بلالاً مما حصل له.

(٢) البخاري (٣٧٦) ومسلم (٥٠٣).

(٣) كذا في النسخ. ولفظ الترمذى في «الشمائل» (٤٣): «عَنْ أَبِي رَمْثَةَ التَّمِيمِيِّ، تَبَّعَ الرَّبَابِ».

(٤) أبو داود (٤٠٦٥) والترمذى (٢٨١٢) ورواہ النسائي (١٥٧٢).

(٥) مسلم (١٣٥٨).

(٦) في «ال» وصحيح مسلم: طرفها. قال المصنف في الشرح: «هكذا هو في جمیع نسخ بلادنا وغيرها (طرفها) بالثنیة، وكذا هو في (الجمع بين الصحيحين) للجمیدی، وذكر القاضی عیاض أن الصواب المعروف (طرفها) بالإفراد، وأن بعضهم رواه (طرفها) بالثنیة».

(٧) مسلم (١٣٥٩).

(٨) ليست في «ك» وهي في صحيح مسلم.

(٩) مسلم (٤٥٢/١٣٥٩).

٨٠٧ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: كُفِنَ رسول الله صلوات الله عليه وسلم في ثلاثة أثواب يضر سحوليَّة، مِنْ كُرْسُفٍ، لَيْسَ فِيهَا قَمِيصٌ وَلَا عِمَامَةُ. مُتَّفِقُ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>.

«السَّحُولِيَّة» بفتح السين وضمها وضم الحاء المهمَلتَين<sup>(٢)</sup>: ثياب تُنسب إلى سحول قرية باليمن. «والكُرسف» القطن.

٨٠٨ - عنها قالت: خرج رسول الله صلوات الله عليه وسلم ذات غدَاء، وَعَلَيْهِ مِرْطٌ مَرَحْلٌ مِنْ شَعِيرٍ أَسْوَدَ رواه مسلم<sup>(٣)</sup>.

«المِرْط» بكسر الميم: هُوَ كساء. و«المرَّاحل» بالحاء المهمَلة: هُوَ الَّذِي فيه صورة رحال الإبل، وهي الأكواز.

٨٠٩ - وعن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه قال: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صلوات الله عليه وسلم ذات لَيْلَةٍ فِي مَسِيرٍ، فقال لي: «أَمَعَكَ مَاءً؟» قلتُ: نَعَمْ. فَنَزَّلَ عَنْ رَاحِلَتِهِ، فَمَسَّنِي حَتَّى تَوَارَى فِي سَوَادِ اللَّيْلِ، ثُمَّ جَاءَ، فَأَفْرَغْتُ عَلَيْهِ مِنَ الإِدَاؤَةِ، فَغَسَّلَ وَجْهَهُ، وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ مِنْ صُوفٍ، فَلَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يُخْرِجَ ذِرَاعَيْهِ مِنْهَا حَتَّى أَخْرَجَهُمَا مِنْ أَسْفَلِ الْجُبَّةِ، فَغَسَّلَ ذِرَاعَيْهِ وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ، ثُمَّ أَهْوَيْتُ لِأَنْزَعَ خُفَّيْهِ فَقالَ: «دَعْهُمَا؛ فَإِنِّي أَذْخَلْتُهُمَا طَاهِرَتِينِ» وَمَسَحَ عَلَيْهِمَا. مُتَّفِقُ عَلَيْهِ<sup>(٤)</sup>.

وفي رواية: وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ شَامِيَّةٌ ضَيْقَةُ الْكُمَمِينِ<sup>(٥)</sup>.

(١) البخاري (١٢٦٤) ومسلم (٩٤١).

(٢) في «ص»: المهمَلة.

(٣) مسلم (٢٠٨١).

(٤) البخاري (٥٧٩٩) ومسلم (٢٧٤).

(٥) البخاري (٣٦٣) ومسلم (٧٧/٢٧٤).

وفي رواية أنَّ هذِهِ الْقَضِيَّةَ<sup>(١)</sup> كَانَتْ فِي عَزْوَةِ تَبُوكَ<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*\*\*

## ٢ - باب استحباب القميص

٨١٠ - عن أم سَلَمَةَ<sup>رض</sup> قالت: كَانَ أَحَبُّ الشَّيَّاْبِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ<sup>صلی اللہ علیہ وسَلَّمَ</sup> الْقَمِيصَ.  
رواه أبو داود والترمذى<sup>(٣)</sup> وقال: حديث حسن.

\*\*\*\*\*

## ٣ - باب صفة طول القميص والكم والإزار وطرف العمامة وتحريم إسبال شيء من ذلك على سبيل الخيلاء، وكراحته من غير خيالء

٨١١ - عن أسماء بنت يزيد الأنصارية<sup>رض</sup> قالت: كَانَ كُمُّ قَمِيصِ رَسُولِ اللَّهِ<sup>صلی اللہ علیہ وسَلَّمَ</sup>  
إِلَى الرُّسْغِ<sup>(٤)</sup>. روah أبو داود والترمذى<sup>(٥)</sup> وقال: حديث حسن.

٨١٢ - وعن ابن عمر<sup>رض</sup> أنَّ النَّبِيَّ<sup>صلی اللہ علیہ وسَلَّمَ</sup> قال: «مَنْ جَرَّ ثُوبَهُ خُيَّلَاءَ لَمْ يَنْتَرِ اللَّهُ  
إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ<sup>رض</sup>: [ك/ ٩٩] يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ إِزارِي يَسْتَرُّ خِيَّلِي إِلَّا  
أَنْ أَتَعَاهَدَهُ! فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ<sup>صلی اللہ علیہ وسَلَّمَ</sup>: «إِنَّكَ لَسْتَ مِمَّنْ يَفْعَلُهُ خُيَّلَاءً» رواه البخاري<sup>(٦)</sup>  
وروى مسلم<sup>(٧)</sup> بعضاً.

٨١٣ - وعن أبي هُرَيْرَةَ<sup>رض</sup> أنَّ رَسُولَ اللَّهِ<sup>صلی اللہ علیہ وسَلَّمَ</sup> قال: «لَا يَنْتَرِ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى

(١) في «ل»: القصة.

(٢) آخر جها أبو داود (١٤٩) والنسائي مختصرة (٧٩) والإمام أحمد في المسند (١٨١٧٥) والإمام  
مالك في الموطأ (٤١).

(٣) أبو داود (٤٠٢٥) والترمذى (١٧٦٢) ورواه ابن ماجه (٣٥٧٥).

(٤) الرسغ: مفصل الساعد والكف. (٥) أبو داود (٤٠٢٧) والترمذى (١٧٦٥).

(٦) البخاري (٣٦٦٥). (٧) مسلم (٢٠٨٥) مقتضراً على الجملة الأولى.

مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ بَطَرَأً» مُتَّفَقُ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>.

٨١٤ - وعنـهـ، عنـ النـبـيـ ﷺ قالـ: «مـا أـسـفـلـ مـنـ الـكـعـبـيـنـ مـنـ الإـزـارـ فـيـ النـارـ» رواـهـ  
الـبـخـارـيـ<sup>(٢)</sup>.

٨١٥ - وعنـ أبي ذـرـ ؓ عنـ النـبـيـ ﷺ قالـ: «كـلـاثـةـ لـا يـكـلـمـهـمـ اللهـ يـوـمـ الـقـيـامـةـ،ـ  
وـلـا يـنـظـرـ إـلـيـهـمـ،ـ وـلـا يـرـىـكـيـهـمـ،ـ وـلـهـمـ عـذـابـ أـلـيـمـ» قالـ: فـقـرـأـهـا رـسـوـلـ اللهـ [صـ/ـ ١١٤ـ]  
عـلـيـهـ ثـلـاثـ مـرـاـرـ.ـ قالـ أـبـوـ ذـرـ:ـ خـابـوـاـ وـخـسـرـوـاـ!ـ مـنـ هـمـ يـاـ رـسـوـلـ اللهـ؟ـ قـالـ:ـ «الـمـسـبـلـ،ـ  
وـالـمـنـانـ،ـ وـالـمـنـفـقـ سـلـعـتـهـ بـالـحـلـفـ الـكـاذـبـ» رـوـاهـ مـسـلـمـ<sup>(٣)</sup>.

وـفـيـ روـاـيـةـ لـهـ:ـ «الـمـسـبـلـ إـزـارـهـ»<sup>(٤)</sup>.

٨١٦ - وعنـ ابنـ عمرـ ؓ عنـ النـبـيـ ﷺ قالـ: «الـإـسـبـالـ فـيـ الإـزـارـ وـالـقـمـيـصـ  
وـالـعـمـامـةـ<sup>(٥)</sup>،ـ مـنـ جـرـ شـيـئـاـ خـيـلاـءـ لـمـ يـنـظـرـ اللهـ عـزـ وـجـلـ إـلـيـهـ يـوـمـ الـقـيـامـةـ» رـوـاهـ أـبـوـ دـاـودـ  
وـالـنـسـائـيـ<sup>(٦)</sup> بـإـسـنـادـ صـحـيـحـ.

٨١٧ - وعنـ أبي جـرـيـ جـابـرـ بـنـ سـلـيـمـ ؓ قالـ: رـأـيـتـ رـجـلـاـ يـصـدـرـ النـاسـ عـنـ  
رـأـيـهـ،ـ لـا يـقـوـلـ شـيـئـاـ إـلـاـ صـدـرـوـاـ عـنـهـ،ـ قـلـتـ:ـ مـنـ هـذـاـ؟ـ قـالـوـاـ:ـ رـسـوـلـ اللهـ عـلـيـهـ.ـ قـلـتـ:ـ  
عـلـيـكـ السـلـامـ يـاـ رـسـوـلـ اللهـ.ـ مـرـتـيـنـ،ـ قـالـ:ـ «لـا تـقـلـ:ـ عـلـيـكـ السـلـامـ،ـ عـلـيـكـ [الـسـلـامـ]<sup>(٧)</sup>  
تـحـيـةـ الـمـوـتـيـ<sup>(٨)</sup> قـلـ:ـ السـلـامـ عـلـيـكـ» قـالـ:ـ قـلـتـ:ـ أـنـتـ رـسـوـلـ اللهـ؟ـ قـالـ:ـ «أـنـاـ رـسـوـلـ اللهـ

(١) البخاري (٥٧٨٨) و مسلم (٢٠٨٧).

(٢) البخاري (٥٧٨٧). (٣) مسلم (١٠٦).

(٤) مسلم (١٠٦).

(٥) أي: ما زاد على العادة في لبس العمامة فهو إسبال.

(٦) أبو داود (٤٠٩٤) والنسائي (٥٣٣٤) و رواه ابن ماجه (٣٥٧٦).

(٧) في «كـ،ـ صـ»:ـ عـلـيـكـ.ـ وـسـقـطـ مـنـ «لـ»ـ.ـ وـالـمـبـثـ مـنـ أـبـيـ دـاـودـ.

(٨) أي: فعل أهل الجاهلية في زيارتهم الموتى.

الَّذِي إِذَا أَصَابَكَ ضُرٌّ فَدَعْوَتُهُ كَشَفَهُ عَنْكَ، وَإِذَا أَصَابَكَ عَامٌ سَنَةٌ<sup>(١)</sup> فَدَعْوَتُهُ أَنْبَتَهَا لَكَ، وَإِذَا كُنْتَ بِأَرْضٍ قَرِيرًا أَوْ فَلَاءً فَضَلَّتْ رَاهِلَتُكَ فَدَعْوَتُهُ رَدَّهَا عَلَيْكَ» قال: قُلْتُ: اعْهَدْ إِلَيْيَ قَال: «لَا تَسْبِئَ أَحَدًا» قال: فَمَا سَبَيْتُ بَعْدَهُ حُرَّاً وَلَا عَبْدًا، وَلَا بَعْيَرًا وَلَا شَاهَةً «وَلَا تَحْقِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا، وَأَنْ تُكَلِّمَ أَخَاكَ وَأَنْتَ مُنْبِسطٌ إِلَيْهِ وَجْهُكَ، إِنَّ ذَلِكَ مِنَ الْمَعْرُوفِ، وَارْفَعْ إِزَارَكَ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ، فَإِنْ أَبِيتَ فَإِلَى الْكَعْبَيْنِ، وَإِيَّاكَ وَإِسْبَالَ الْإِزَارِ فَإِنَّهَا مِنَ الْمَعْخِيلَةِ، وَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمَعْخِيلَةَ<sup>(٢)</sup> وَإِنْ أَمْرُؤُ شَتَمَكَ وَعَيْرَكَ بِمَا يَعْلَمُ فِيهِكَ، فَلَا تُعَيِّرْهُ بِمَا تَعْلَمُ فِيهِ؛ فَإِنَّمَا وَبَالُ ذَلِكَ عَلَيْهِ» رواه أبو داود والترمذى<sup>(٣)</sup> بإسناد الصحيح، قال الترمذى: حديث حسن صحيح.

٨١٨- وعن أبي هُرَيْرَةَ رض قال: بينما رَجُلٌ يُصَلِّي مُسْبِلٌ<sup>(٤)</sup> إِزَارَهُ، قال لَهُ رسول الله صل: «اذْهَبْ فَتَوَضَّأْ» فَذَهَبَ فَتَوَضَّأَ ثُمَّ جَاءَ، فقال: «اذْهَبْ فَتَوَضَّأْ» فقال لَهُ رَجُلٌ: يا رسول الله مَا لَكَ تَأْمُرُهُ<sup>(٥)</sup> أَنْ يَتَوَضَّأَ ثُمَّ سَكَّتْ عَنْهُ؟ قال: «إِنَّهُ كَانَ يُصَلِّي وَهُوَ مُسْبِلٌ إِزَارَهُ، وَإِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِلُ صَلَاةً رَجُلٌ مُسْبِلٌ<sup>(٦)</sup>» رواه أبو داود بإسناد صحيح على شرط مسلم<sup>(٧)</sup>.

٨١٩- وعن قيس بن بشر التغلبى قال: أخبرنى أبي، وكان جليسًا لأبي الدرداء، قال: كَانَ بِدمشق رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صل يقال لَهُ «ابن الحنظلى» وَكَانَ رَجُلًا مُتَوَّحِّدًا؛ قَلَّمَا يُجَالِسُ النَّاسَ، إِنَّمَا هُوَ صَلَاةٌ، فَإِذَا فَرَغَ فَإِنَّمَا هُوَ تَسْبِيحٌ وَتَكْبِيرٌ حَتَّى يَأْتِي أَهْلُهُ، فَمَرَّ بِنَا وَنَحْنُ عِنْدَ أَبِي الدَّرْدَاءِ فَقالَ لَهُ أبو الدرداء: كَلِمَة<sup>(٨)</sup> تَنْفَعُنَا

(٢) هذه الجملة ليست في «أك، ل».

(١) عام سنة: عام قحط.

(٤) في «ل»: مسبلاً.

(٣) أبو داود (٤٠٨٤) والترمذى (٢٧٢١).

(٦) في «ل»: مسبل إزاره.

(٥) في «ل»: مالك أمرته. وتكررت في «ص».

(٨) في «ل»: قل كلمة.

(٧) أبو داود (٦٣٨).

وَلَا تَضُرُّكَ. قال: بَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَدِمْتُ، فَجَاءَ رَجُلٌ مِّنْهُمْ فَجَلَسَ فِي الْمَجْلِسِ الَّذِي يَجْلِسُ فِيهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَقَالَ لِرَجُلٍ إِلَى جَنِّهِ: لَوْ رَأَيْتَنَا حِينَ التَّقِيَّةِ نَحْنُ وَالْعَدُوُّ، فَحَمَلَ فُلَانٌ فَطَعَنَ فَقَالَ: خُذْهَا مِنِّي وَأَنَا الْغَلَامُ الْغِفارِيُّ! كَيْفَ تَرَى فِي قَوْلِهِ؟ قَالَ: مَا أَرَاهُ إِلَّا قَدْ بَطَلَ أَجْرُهُ<sup>(١)</sup>. فَسَمِعَ بِذَلِكَ آخَرُ فَقَالَ: مَا أَرَى بِذَلِكَ بِأَسَّا. فَتَنَازَّ عَنِّي، حَتَّى سَمِعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَالَ: «سُبْحَانَ اللهِ<sup>(٢)</sup>! لَا بَأْسَ أَنْ يُؤْجِرَ وَيُحْمَدَ<sup>(٣)</sup>» فَرَأَيْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ سُرَّ بِذَلِكَ، وَجَعَلَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ إِلَيْهِ وَيَقُولُ: أَنْتَ سَمِعْتَ ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ. فَمَا زَالَ يُعِيدُ عَلَيْهِ، حَتَّى إِنِّي لَأَقُولُ: لَيَبْرُكَنَّ عَلَى رُكْبَتِيهِ<sup>(٤)</sup>.

قال: فَمَرَّ بِنَا يَوْمًا آخَرَ فَقَالَ لَهُ أَبُو الدَّرْدَاءِ: كَلِمَةً تَنْفَعُنَا وَلَا تَضُرُّكَ. قال: قال لنا رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الْمُفْقُ عَلَى الْخَيْلِ<sup>(٥)</sup> كَالْبَاسِطِ يَدَهُ<sup>(٦)</sup> بِالصَّدَقَةِ لَا يَقْبضُهَا».

ئُمَّ مَرَّ بِنَا يَوْمًا آخَرَ فَقَالَ لَهُ أَبُو الدَّرْدَاءِ: كَلِمَةً تَنْفَعُنَا وَلَا تَضُرُّكَ. قال: قال رسول الله ﷺ: «نِعْمَ الرَّجُلُ خُرَيْمُ الْأَسْدِيُّ<sup>(٧)</sup> لَوْلَا [ك/] ١٠٠ طُولُ جُمَّتِهِ<sup>(٨)</sup> وَإِسْبَالُ إِزَارِهِ» فَبَلَغَ ذَلِكَ خُرَيْمًا، فَعَجَّلَ<sup>(٩)</sup> فَأَخَذَ شَفْرَةً فَقَطَعَ بِهَا جُمَّتَهُ إِلَى أُذُنِيهِ، وَرَفَعَ إِزَارَهُ إِلَى أَنْصَافِ سَاقِيهِ.

(١) أي: لأنَّه أظهر عمله وافتخر على القوم. (٢) ليست في «ك».

(٣) أي: لا بأس أن يثاب في الآخرة ويثنى عليه في الدنيا، فلا مانع من حصولهما معًا إذا لم يكن فعله للفخر والخيلاء.

(٤) في «ل»: ركبته. وهذا مبالغة في التواضع، كما هو شأن المتعلم بين يدي المعلم.

(٥) أي: في رعيها وسقيها وعلفها ونحو ذلك. والمراد الخيل المعدّة لسبيل الله تعالى من الجهاد وإعانته منقطع باركابه عليها ونحوه.

(٦) في «ل»: يديه.

(٧) في «ك، ص»: الأسدية. وهو في مراجع ترجمته وترجمة أبيه: «الأسدي».

(٨) الجمة: الشعر إذا طال حتى بلغ المنكبين وسقط عليهم.

(٩) عَجَّل: أسرع وبادر.

ثُمَّ مَرَّ بِنَا يَوْمًا آخَرَ<sup>(١)</sup> فَقَالَ لَهُ أَبُو الدَّرْدَاءِ: كَلِمَةً تَنْفَعُنَا [ص / ١١٥] وَلَا تَنْزَهُكَ.  
 قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّكُمْ قَادِمُونَ عَلَى إِخْوَانِكُمْ، فَأَصْلِحُوا رِحَالَكُمْ<sup>(٢)</sup> وَأَصْلِحُوا لِيَاسِكُمْ حَتَّى تَكُونُوا كَائِنُوكُمْ شَامَةً فِي النَّاسِ<sup>(٣)</sup> فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفُحْشَ وَلَا التَّفْحُشَ<sup>(٤)</sup>» رواه أبو داود بإسناد حسن<sup>(٥)</sup> إِلَّا قَيسَ بْنَ بِشْرٍ فَاخْتَلَفُوا فِي تَوْثِيقِهِ وَتَضْعِيفِهِ، وَقَدْ رَوَى لَهُ مُسْلِمٌ<sup>(٦)</sup>.

٨٢٠ - وعن أبي سعيد الخدري رض قال: قال رسول الله ﷺ: «إِزْرَةُ الْمُسْلِمِ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ، وَلَا حَرَجَ» أَوْ «لَا جُنَاحَ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْكَعْبَيْنِ، فَمَا كَانَ أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ فَهُوَ فِي النَّارِ، وَمَنْ جَرَّ إِزَارَهُ بَطَرَ الْمِنْظُرَ اللَّهُ عَزَّ ذِلْكَ إِلَيْهِ» رواه أبو داود بإسناد صحيح<sup>(٧)</sup>.

٨٢١ - وعن ابن عمر رض قال: مررتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَفِي <sup>(٨)</sup> إِزَارِي اسْتَرْخَاءً، فَقَالَ: «يَا عَبْدَ اللَّهِ، ارْفِعْ إِزَارَكَ» فَرَفَعَتُهُ، ثُمَّ قَالَ: «زِدْ فَزِدْتُ، فَمَا زِلْتُ أَتَحَرَّا هَا بَعْدُ». فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: إِلَى أَيْنَ؟ فَقَالَ: إِلَى أَنْصَافِ السَّاقَيْنِ. رواه مسلم<sup>(٩)</sup>.

٨٢٢ - وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ جَرَ ثُوْبَهُ خِلَاءً لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: فَكَيْفَ تَصْنَعُ النِّسَاءُ بِذُوْلِهِنَّ؟ قَالَ: «يُرْخِينَ شِبْرًا» قالت:

(١) ليست في «أك».

(٢) أي: ما ترکبونه.

(٣) أي: كانوا في أحسن هيئة وزي حتى تظهروا للناس ظهور الشامة في البدن.

(٤) التفحش: تکلف الفحش.

(٥) أبو داود (٤٠٨٩).

(٦) لم يرو له من أصحاب الكتب الستة سوى أبي داود.

(٧) أبو داود (٤٠٩٣) ورواه ابن ماجه (٣٥٧٣).

(٨) في «ل»: فرأى في.

(٩) مسلم (٢٠٨٦).

إِذَا تَنْكِشِفُ أَقْدَامُهُنَّ. قَالَ: «فَيَرْخِينَهُ ذَرَاعًا، لَا يَزِدْنَ» رواه أبو داود والترمذى<sup>(١)</sup>  
وقال: حديث حسن صحيح.

\*\*\*\*\*

#### ٤- باب استحباب ترك الترفع في اللباس تواضعاً

قَدْ سَبَقَ فِي بَابِ فَضْلِ الْجُوْرِ وَخُشُونَةِ الْعَيْشِ جُمْلٌ تَتَعَلَّقُ بِهَذَا الْبَابِ<sup>(٢)</sup>.

٨٢٣- وعن معاذ بن أنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: «مَنْ تَرَكَ اللِّبَاسَ تَوَاضُّعًا لِلَّهِ، وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَيْهِ، دَعَاهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رُؤُوسِ الْخَلَائِقِ، حَتَّىٰ يُحَيِّرَهُ مِنْ أَيِّ حُكَّلِ الإِيمَانِ شَاءَ يَلْبِسُهَا» رواه الترمذى وقال: حديث حسن<sup>(٣)</sup>.

\*\*\*\*\*

#### ٥- باب استحباب التوسط في اللباس، ولا يقتصر على ما يُرِي به لغير حاجة ولا مقصود شرعي

٨٢٤- عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ أَنْ يُرَى أَثْرُ نِعْمَتِهِ عَلَى عَبْدِهِ» رواه الترمذى وقال: حديث حسن<sup>(٤)</sup>.

\*\*\*\*\*

(١) أبو داود (٤٠٩٤) والترمذى (١٧٣١) وليس عند أبي داود سؤال أم سلمة والجواب عنه.

(٢) انظر الأحاديث من (٥٣١ - ٥٠١).

(٣) الترمذى (٢٤٨١).

(٤) الترمذى (٢٨١٩).

٦ - باب تحريم لباس الحرير على الرجال، وتحريم جلوسهم عليه واستنادهم إليه<sup>(١)</sup> وجواز لباسه للنساء

٨٢٥- عن عمر بن الخطاب قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تَلْبِسُوا الْحَرِيرَ؛ فَإِنَّهُ مَنْ لَبَسَهُ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَلْبِسْهُ فِي الْآخِرَةِ» مُتَفَقُ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

٨٢٦ - وعنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ الْكَلَامَ يَقُولُ: «إِنَّمَا يَلْبِسُ الْحَرِيرَ مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ» مُتَّسِقٌ عَلَيْهِ<sup>(٣)</sup>:

وفي رواية البخاري: «مَنْ لَا خَلَقَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ»<sup>(٤)</sup>.

**قَوْلُهُ:** «لَا خَلَاقَ لَهُ» أَيْ: لَا نَصِيبَ لَهُ.

٨٢٧- وعن أنسٍ رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ لَبِسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا لَمْ يُلْبِسْهُ فِي الْآخِرَةِ» مُتَفَقُ عَلَيْهِ<sup>(٥)</sup>.

٨٢٨ - وعن عليٰ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: رأيْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَخْذَ حَرِيرًا فَجَعَلَهُ فِي يَمِينِهِ، وَذَهَبَا فَجَعَلَهُ فِي شِمَالِهِ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ هَذَيْنِ حَرَامٌ عَلَى ذُكُورِ أُمَّتِي» رواه أبو داود بإسناد حسن<sup>(٦)</sup>.

٨٢٩- وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أنَّ رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «حُرُمَ لِبَاسُ الْحَرَيرِ وَالذَّهَبُ عَلَى ذُكُورِ أُمَّتِي، وَأُحِلَّ لِنَانِثِي» رواه الترمذى وقال: حديث حسن

(١) «وتحريم...» ليست في «ص، ك».

(٢) البخاري (٥٨٣٤) ومسلم (٢٠٦٩). (٣) البخاري (٩٤٨) ومسلم (٢٠٦٨).

(٤) ليست في «صر». وقد رواها السخاري (٨٨٦) وكذلك مسلم (٦٢٠٦).

(٥) السخا، (٥٨٣٢) و مسلمة (٢٠٧٣).

(٦) أیه داود (٤٠٥٧) ورواه النساء . (٤١٤) وابن ماجه (٣٥٩٥) .

صحيح<sup>(١)</sup>.

٨٣٠ - وعن حذيفة رضي الله عنه قال: نهانا النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه أن نشرب في آنية الذهب والفضة، وأن نأكل فيها، وعن لبس الحرير والديباج [ص/١١٦] وأن نجلس عليه. رواه البخاري<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*\*\*

#### ٧- باب جواز لبس الحرير لمن به حَكَّة

٨٣١ - عن أنس رضي الله عنه قال: رَخَّصَ رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه للزبير وعبد الرحمن بن عوف في لبس الحرير؛ لِحَكَّةِ بِهِمَا. متفق عليه<sup>(٣)</sup>.

\*\*\*\*\*

#### ٨- باب النهي عن افراش جلود النمور والركوب عليها

٨٣٢ - عن معاوية رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه: «لَا ترکبوا [ك/١٠١] الخَرْزَ وَالنَّمَارَ»<sup>(٤)</sup> حديث حسن، رواه أبو داود وغيره بإسناد حسن<sup>(٥)</sup>.

٨٣٣ - وعن أبي المليح، عن أبيه رضي الله عنه أنَّ رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه نهى عن جلوس السَّبَاعِ. رواه أبو داود والترمذى والنمسائى<sup>(٦)</sup> بأسانيد صحاح.

(١) الترمذى (١٧٢٠).

(٢) البخاري (٥٨٣٧).

(٣) البخاري (٥٨٣٩) ومسلم (٢٠٧٦).

(٤) الخز: الحرير. والنمار: جلود النمور.

(٥) أبو داود (٤١٢٩).

(٦) أبو داود (٤١٣٢) والترمذى (١٧٧١) والنمسائى (٤٢٥٣).

وفي رواية للترمذى: نهى عن جلود السباع أن تفترش<sup>(١)</sup>.

\*\*\*\*\*

## ٩ - باب ما يقول إذا لبس ثوباً جديداً أو نعلاً أو نحوه

٨٣٤ - عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا استجدة ثوباً سماه باسمه، عمامة أو قميصاً أو رداء يقول: «اللهم لك الحمد، أنت كسوتنيه<sup>(٢)</sup> أسألك حيره وخير ما صنعت له، وأعوذ بك من شره وشر ما صنعت له» رواه أبو داود والترمذى<sup>(٣)</sup> وقال: حديث حسن.

\*\*\*\*\*

## ١٠ - باب استحباب الابتداء باليمين في اللباس

هذا الباب تقدّم مقصوده، وذكرنا الأحاديث الصحيحة فيه<sup>(٤)</sup>.



(١) الترمذى (١٧٧٠).

(٢) أي: يقول: اللهم لك الحمد، أنت كسوتنى ذلك القميص، أو تلك العمامة. ونحو ذلك.

(٣) أبو داود (٤٠٢٠) والترمذى (١٧٦٧) ورواه النسائي في الكبرى (١٠٢٤٩).

(٤) انظر الأحاديث من (٧٣٢ - ٧٣٨).

## كتاب آداب النوم والاضطجاع

٨٣٥ - عن البراء بن عازب رض قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ، نَامَ عَلَى شِقَّهِ الْأَيْمَنِ ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ أَسْلَمْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ، وَوَجَهْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ، وَفَوَّضْتُ أُمْرِي إِلَيْكَ، وَالْجَاءَتْ ظَهْرِي إِلَيْكَ، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ، لَا مَلْجَأً وَلَا مَنْجَأً مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ، أَمْنَثُ بِكَتَابِكَ الَّذِي أُنْزِلْتَ، وَنَيْلَكَ الَّذِي أُرْسَلْتَ» رواه البخاري بهذا اللفظ في كتاب الأدب من صحيحه<sup>(١)</sup>.

وعنه قال: قال لي رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا آتَيْتَ مَضْجَعَكَ، فَتَوَضَّأْ وُضُوءَكَ لِلْصَّلَاةِ، ثُمَّ اضْطَبَعْ عَلَى شِقَّكَ الْأَيْمَنِ وَقُلْ...» وذكر نحوه، وفيه: «وَاجْعَلْهُنَّ آخِرَ مَا تَقُولُ» متفق عليه<sup>(٢)</sup>.

٨٣٦ - وعن عائشة رض قالت: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً، فَإِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ خَفِيقَتَيْنِ، ثُمَّ اضْطَبَعَ عَلَى شِقَّهِ الْأَيْمَنِ حَتَّى يَجِيءَ الْمُؤْذِنُ فَيُؤْذِنَهُ، مُتفقٌ عَلَيْهِ<sup>(٣)</sup>.

٨٣٧ - وعن حُذَيْفَةَ رض قال: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ مِنَ اللَّيْلِ، وَضَعَ يَدَهُ تَحْتَ خَدِّهِ ثُمَّ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ بِاسْمِكَ أَمُوتُ وَأَحْيَا» وَإِذَا اسْتَيقَظَ قال: «الْحَمْدُ لِلَّهِ<sup>(٤)</sup> الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَمَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّسُورُ» رواه البخاري<sup>(٥)</sup>.

٨٣٨ - وعن يَعْيَشَ بْنَ طِحْفَةَ الْغِفارِيِّ رض قال: قَالَ أَبِي: بَيْنَمَا أَنَا مُضْطَبَعٌ فِي

(٢) البخاري (٦٣١١) ومسلم (٢٧١٠).

(١) البخاري (٦٣١٥).

(٤) «الحمد لله» مكررة في «ك».

(٣) البخاري (٦٣١٠) ومسلم (٧٣٦).

(٥) البخاري (٦٣١٢).

الْمَسْجِدِ عَلَى بَطْنِي، إِذَا رَجُلٌ يُحَرِّكُنِي بِرْجْلِهِ فَقَالَ: «إِنَّ هَذِهِ ضِبْجَعَةٌ يُبْغِضُهَا اللَّهُ»  
قال: فَنَظَرْتُ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. رواه أبو داود بإسناد صحيح<sup>(١)</sup>.

٨٣٩ - وعن أبي هُرَيْرَةَ ﷺ عن رسولِ الله ﷺ قال: «مَنْ قَعَدَ مَقْعَدًا لَمْ يَذْكُرِ  
اللَّهَ تَعَالَى فِيهِ كَانَتْ عَلَيْهِ مِنَ اللَّهِ تِرَةٌ، وَمَنْ اضْطَبَعَ مَضْبَعًا لَا<sup>(٢)</sup> يَذْكُرِ اللَّهَ تَعَالَى فِيهِ  
كَانَتْ عَلَيْهِ مِنَ اللَّهِ تِرَةٌ» رواه أبو داود بإسناد حسن<sup>(٣)</sup>.

«الْتِرَةُ» بـكسر التاء المثلثة من فوق: وهي النقص. وقيل: التبعه.

\*\*\*\*\*

١ - باب جواز الاستلقاء على القفا، ووضع إحدى الرجلين على الأخرى، إذا لم يخف انكشف العورة، وجواز القعود متربعاً ومحببياً

٨٤٠ - عن عبدِ اللهِ بْنِ زِيدٍ ﷺ أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُسْتَأْقِيْنَ فِي الْمَسْجِدِ،  
وَاضِعًا إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى<sup>(٤)</sup>. مُتَقْوِّقٌ عَلَيْهِ<sup>(٥)</sup>.

٨٤١ - وعن جابرِ بْنِ سَمْرَةَ ﷺ [ص/١١٧] قال: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا صَلَّى الْفَجْرَ  
تَرَبَّعَ فِي مَجْلِسِهِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ حَسْنَاءً. حديث صحيح، رواه أبو داود<sup>(٦)</sup> وغيره  
بأسانيد صحيحة.

٨٤٢ - وعن ابنِ عُمَرَ ﷺ قال: رأيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِفَنَاءِ الْكَعْبَةِ مُحْتَيَا بِيَدَيْهِ

(١) أبو داود (٥٠٤٠).

(٢) في «ل»: لم.

(٣) أبو داود (٤٨٥٦).

(٤) فسرتها رواية البخاري (٥٩٦٩): رافعاً إحدى رجليه على الأخرى.

(٥) البخاري (٤٧٥) ومسلم (٢١٠٠). (٦) أبو داود (٤٨٥٠).

هكذا<sup>(١)</sup>. ووصف بيديه الاحتباء، وهو القرفصاء<sup>(٢)</sup>. رواه البخاري.

٨٤٣ - وعن قيلة بنت مخرمة رضي الله عنها قالت: رأيت النبي صلوات الله عليه وسلام وهو قاعد القرفصاء، فلما رأيت رسول الله المتensus أرعدت من الفرق<sup>(٣)</sup>. رواه أبو داود والترمذى<sup>(٤)</sup>.

٨٤٤ - وعن الشريد بن سويد رضي الله عنه قال: مر بي رسول الله صلوات الله عليه وسلام وأنا جالس هكذا، وقد وضعت يدي اليسرى خلف ظهري واتكأت على آلية يدي<sup>(٥)</sup> فقال: [ك/١٠٢] «تقعد قعده المغضوب عليهم!» رواه أبو داود بإسناد صحيح<sup>(٦)</sup>.

\*\*\*\*\*

## ٢ - باب في آداب المجلس<sup>(٧)</sup> والجليس

٨٤٥ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وسلام: «لا يقيمن أحدكم رجلا من مجلسه ثم يجلس فيه، ولكن توسعوا وتفسحوا» وكان ابن عمر إذا قام له رجل من مجلسه لم يجلس فيه. متفق عليه<sup>(٨)</sup>.

٨٤٦ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلوات الله عليه وسلام قال: «إذا قام أحدكم من مجلسه ثم رجع إليه، فهو أحق به» رواه مسلم<sup>(٩)</sup>.

(١) البخاري (٦٢٧٢).

(٢) هذا التفسير من المصنف وليس في صحيح البخاري. والقرفصاء: أن يجلس على إلبيه، ويلصق فخذيه ببطنه، ويحتبى بيديه فيضعهما على ساقيه.

(٣) المتensus: المتواضع. أرعدت: خفت.

(٤) أبو داود (٤٨٤٧) ورواه الترمذى في الشمائل (١٢٧).

(٥) الآلية: اللحمة التي في أصل الإبهام. أي باطن كفه.

(٦) أبو داود (٤٨٤٨). (٧) في [ك]: للمجلس.

(٨) البخاري (٦٢٧٠) ومسلم (٢١٧٧).

(٩) في [ل]: مجلسه.

(١٠) مسلم (٢١٧٩).

٨٤٧ - وعن جابر بن سمرة رضي الله عنه قال: كُنَّا إِذَا أَتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ جَلَسْ أَحَدُنَا حَيْثُ يَتَّهِي . رواه أبو داود والترمذى<sup>(١)</sup> وقال: حديث حسن.

٨٤٨ - وعن أبي عبد الله سلمان الفارسي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا يَغْتَسِلُ رَجُلٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَيَظْهَرُ مَا اسْتَطَاعَ مِنْ طُهُرٍ، وَيَدْهُنُ مِنْ دُهْنِهِ، أَوْ يَمْسُّ مِنْ طِيبِ بَيْتِهِ، ثُمَّ يَخْرُجُ، فَلَا يُفَرِّقُ بَيْنَ اثْنَيْنِ، ثُمَّ يُصَلِّي مَا كُتِبَ لَهُ، ثُمَّ يُنْصِتُ إِذَا تَكَلَّمَ الْإِمَامُ، إِلَّا غُفرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى» رواه البخارى<sup>(٢)</sup>.

٨٤٩ - وعن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده رضي الله عنه أنَّ رسول الله ﷺ قال: «لَا يَحِلُّ لِرَجُلٍ أَنْ يُفَرِّقَ بَيْنَ اثْنَيْنِ إِلَّا بِإِذْنِهِمَا» رواه أبو داود والترمذى<sup>(٣)</sup> وقال: حديث حسن.

وفي رواية لأبي داود: «لَا يَجِدُ رَجُلٌ بَيْنَ رَجُلَيْنِ إِلَّا بِإِذْنِهِمَا»<sup>(٤)</sup>.

٨٥٠ - وعن حذيفة رضي الله عنه أنَّ رسول الله ﷺ لَعِنَ مَنْ جَلَسَ وَسَطَ الْحَلْقَةِ<sup>(٥)</sup>. رواه أبو داود بإسناد حسن<sup>(٦)</sup>.

وروى الترمذى عن أبي مجلز أنَّ رجلاً قَعَدَ وَسَطَ حَلْقَةً، فقال حذيفة: ملعونٌ عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ ﷺ. أَوْ: لَعَنَ اللَّهِ عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ ﷺ مَنْ جَلَسَ وَسَطَ الْحَلْقَةِ. قال الترمذى: حديث حسن صحيح<sup>(٧)</sup>.

٨٥١ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «خَيْرٌ

(١) أبو داود (٤٨٢٥) والترمذى (٢٧٢٥). (٢) البخارى (٨٨٣).

(٣) أبو داود (٤٨٤٥) والترمذى (٢٧٥٢). (٤) أبو داود (٤٨٤٤).

(٥) هذا اللعن لمن يأني حلقة قوم، فيختطف رقابهم ويقعد وسطها، ولا يقدر حيث يتهمي به المجلس، فلعن للأذى الذي تسبب فيه.

(٦) أبو داود (٤٨٢٦). (٧) الترمذى (٢٧٥٣).

المَجَالِسِ أَوْسَعُهَا» رواه أبو داود بإسناد صحيح على شرط البخاري<sup>(١)</sup>.

٨٥٢ - وعن أبي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ يَقُولُ مِنْ جَلَسَ فِي مَجْلِسٍ، فَكَثُرَ فِيهِ لَغَطٌ<sup>(٢)</sup> فَقَالَ قَبْلَ أَنْ يَقُومَ مِنْ مَجْلِسِهِ ذَلِكَ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، أَشْهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوْبُ إِلَيْكَ إِلَّا غُفرَ لَهُ مَا كَانَ فِي مَجْلِسِهِ ذَلِكَ رواه الترمذى وقال: حديث حسن صحيح<sup>(٣)</sup>.

٨٥٣ - وعن أبي بَرَزَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ يَقُولُ بِآخِرَةٍ<sup>(٤)</sup> إِذَا أَرَادَ أَنْ يَقُومَ مِنَ الْمَجْلِسِ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، أَشْهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوْبُ إِلَيْكَ» فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ لَتَقُولُ قَوْلًا مَا كُنْتَ تَقُولُهُ فِيمَا مَضَى! قَالَ: «ذَلِكَ كَفَارَةً لِمَا يَكُونُ فِي الْمَجْلِسِ» رواه أبو داود<sup>(٥)</sup>.

٨٥٤ - ورواه الحاكم أبو عبد الله [ص/ ١١٨] في «المستدرك» من رواية عائشة<sup>(٦)</sup> وقال: صحيح الإسناد<sup>(٧)</sup>.

٨٥٥ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قَلَمَا<sup>(٨)</sup> كَانَ رَسُولُ اللَّهِ يَقُولُ مِنْ مَجْلِسٍ حَتَّى يَدْعُ بِهؤلاء الدَّعَوَاتِ: اللَّهُمَّ اقْسِمْ لَنَا مِنْ خَشِيَّكَ مَا يَحُولُ بَيْنَا وَبَيْنَ مَعَصِيَّكَ، وَمِنْ طَاعَتِكَ مَا تُبَلِّغُنَا بِهِ جَتَّكَ، وَمِنْ الْيَقِينِ مَا يَهُوَنُ عَلَيْنَا مَصَاصِبُ الدُّنْيَا، اللَّهُمَّ مَتَّعْنَا بِأَسْمَاعِنَا وَأَبْصَارِنَا وَفُورَنَا مَا أَحْيَيْنَا، وَاجْعِلْ الْوَارِثَ مِنَّا<sup>(٩)</sup> واجعل ثارنا على من ظلمَنَا، وَانصُرْنَا عَلَى مَنْ عَادَنَا، وَلَا تَجْعَلْ مُصِيبَتَنَا فِي دِينَنَا، وَلَا تَجْعَلِ الدُّنْيَا أَكْبَرَ

(٢) اللُّغْطُ: الهراء من القول، وما لا طائل تحته من الكلام.

(١) أبو داود (٤٨٢٠).

(٤) ليست في «ل». ومعنى «آخرة»: في آخر جلوسه.

(٣) الترمذى (٣٤٣٣).

(٥) أبو داود (٤٨٥٩).

(٦) المستدرك (١/٦٧٩ رقم ١٨٧٩) ورواه النسائي أيضاً من حديث عائشة (١٣٤٤).

(٧) في «ل»: ما.

(٨) أي: أبغضهما بعد الكِبَر وانحلال القوى. فكأنها ورثت سائر القوى.

هُمْنَا وَلَا مَبْلَغٌ عِلْمُنَا، وَلَا تُسْلِطُ عَلَيْنَا<sup>(١)</sup> مَنْ لَا يَرْحَمُنَا» رواه الترمذىٌ وقال: حديث حسن<sup>(٢)</sup>.

٨٥٦ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رض قال: قال رسول الله صل: «مَا مِنْ قَوْمٍ يَقُولُونَ مِنْ مَجْلِسٍ لَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ تَعَالَى فِيهِ، إِلَّا قَامُوا عَنْ مِثْلِ جِيفَةِ حِمَارٍ، وَكَانَ لَهُمْ حَسْرَةٌ» رواه أبو داود بإسناد صحيح<sup>(٣)</sup>.

٨٥٧ - وعنه، عن النَّبِيِّ صل قال: «مَا جَلَسَ قَوْمٌ مَجْلِسًا لَمْ يَذْكُرُوا اللَّهَ تَعَالَى فِيهِ، وَلَمْ يُصَلُّوا عَلَى نَسِيْمِهِمْ [ك/ ١٠٣] فِيهِ، إِلَّا كَانَ عَلَيْهِمْ تِرَةٌ؛ فَإِنْ شَاءَ عَذَّبُهُمْ، وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُمْ» رواه الترمذىٌ وقال: حديث حسن<sup>(٤)</sup>.

٨٥٨ - وعنه، عن رسول الله صل قال: «مَنْ قَعَدَ مَقْعَدًا لَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ تَعَالَى فِيهِ كَانَتْ عَلَيْهِ مِنَ اللَّهِ تِرَةٌ، وَمَنِ اضْطَبَعَ مَضْبَعًا لَا يَذْكُرِ اللَّهَ تَعَالَى فِيهِ كَانَتْ عَلَيْهِ مِنَ اللَّهِ تِرَةٌ» رواه أبو داود<sup>(٥)</sup>. وقد سبق قريباً وشَرَحْنا «التِّرَةَ» فيه.

\*\*\*\*\*

### ٣- باب الرُّؤيا وما يتعلّق بها

قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ أَيْنَمَ، مَنَامُكُمْ بِالَّيلِ وَالنَّهَارِ﴾ [الروم: ٢٣].

٨٥٩ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رض قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صل يَقُولُ: «لَمْ يَقْرَأْ مِنَ النُّبُوَّةِ

(١) بعدها في «ص، ل»: بذنوينا. وليس عند الترمذى.

(٢) الترمذى (٣٥٠٢).

(٣) أبو داود (٤٨٥٥).

(٤) في «ك»: لا.

(٥) الترمذى (٣٣٨٠).

(٦) أبو داود (٤٨٥٦). تقدم برقم (٨٣٩).

إِلَّا الْمُبَشِّرَاتُ» قالوا: وَمَا الْمُبَشِّرَاتُ؟ قال: «الرُّؤْيَا الصَّالِحةُ»<sup>(١)</sup> رواه البخاري<sup>(٢)</sup>.

٨٦٠ - وعنـه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «إِذَا اقْتَرَبَ الزَّمَانُ لَمْ تَكُنْ رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ تَكْذِبُ، وَرُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةِ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ» مُتَفَقُ عَلَيْهِ<sup>(٣)</sup>.

وفي رواية: «وَأَصْدَقُكُمْ رُؤْيَا أَصْدَقُكُمْ حَدِيثًا»<sup>(٤)</sup>.

٨٦١ - وعنـه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ رَأَنِي فِي الْمَنَامِ فَسَيِّرَنِي فِي الْيَقْظَةِ» أَوْ «لَكَائِنَّمَا رَأَنِي فِي الْيَقْظَةِ؛ لَا يَتَمَثَّلُ الشَّيْطَانُ بِي» مُتَفَقُ عَلَيْهِ<sup>(٥)</sup>.

٨٦٢ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنه سمع النبي ﷺ يقول: «إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ رُؤْيَا يُحِبُّهَا، فَإِنَّمَا هِيَ مِنَ اللَّهِ، فَلَيُحَمِّدَ اللَّهَ عَلَيْهَا، وَلَيُحَدِّثَ بِهَا»<sup>(٦)</sup>

وفي رواية: «فَلَا يُحَدِّثُ بِهَا إِلَّا مَنْ يُحِبُّ، وَإِذَا رَأَى غَيْرَ ذَلِكَ مِمَّا يَكْرُهُ، فَإِنَّمَا هِيَ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَلَيُسْتَعِذُ<sup>(٧)</sup> مِنْ شَرِّهَا، وَلَا يَذْكُرُهَا لِأَحَدٍ؛ فَإِنَّهَا لَا تَضُرُّهُ» مُتَفَقُ عَلَيْهِ<sup>(٨)</sup>.

٨٦٣ - وعن أبي قتادة رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «الرُّؤْيَا الصَّالِحةُ»<sup>(٩)</sup> - وفي رواية: «الرُّؤْيَا الْحَسَنَةُ مِنَ اللَّهِ»<sup>(١٠)</sup> - «وَالْحُلْمُ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَمَنْ رَأَى شَيْئًا يَكْرُهُهُ فَلْيَنْفُثْ عَنْ شِمَالِهِ ثَلَاثًا، وَلْيَعَوِّذْ مِنَ الشَّيْطَانِ؛ فَإِنَّهَا لَا تَضُرُّهُ» مُتَفَقُ عَلَيْهِ.

**«النَّفْثُ نَفْخٌ لَطِيفٌ لَا رِيقَ مَعَهُ.**

(١) أي: إن الوحي ينقطع بمותו، فلا يبقى بعده ما يعلم به ما سيكون إلا الرؤيا الصالحة.

(٢) البخاري (٦٩٩٠).

(٣) البخاري (٧٠١٧) ومسلم (٢٢٦٣).

(٤) مسلم (٦/٢٢٦٣).

(٥) البخاري (٦٩٩٣) ومسلم (٢٢٦٦).

(٦) في «ص»: فليستعد بالله.

(٧) البخاري (٦٩٨٥).

(٨) البخاري (٧٠٤٥) ولم يروه مسلم.

(٩) البخاري (٣٢٩٢) ومسلم (٢٢٦١).

(١٠) البخاري (٧٠٤٤).

٨٦٤ - وعن جابر رضي الله عنه عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «إِذَا رَأَى أَحَدُكُمُ الرُّؤْيَا<sup>(١)</sup> يَكْرَهُهَا، فَلْيَبْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ ثَلَاثًا، وَلْيَسْتَعِدْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ ثَلَاثًا، وَلْيَتَحَوَّلْ عَنْ جَنْبِهِ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ» رواه مسلم<sup>(٢)</sup>.

٨٦٥ - وعن أبي الأَسْقَعِ واثلة بن الأَسْقَعِ رضي الله عنه قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ الْفِرَائِ<sup>(٣)</sup> أَنْ يَدَعِي<sup>(٤)</sup> الرَّجُلُ إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، أَوْ يُرِيَ عَيْنَهُ مَا لَمْ تَرَ<sup>(٥)</sup> أَوْ يَقُولَ<sup>(٦)</sup> عَلَى رَسُولِ اللَّهِ مَا لَمْ يَقُلْ» رواه البخاري<sup>(٧)</sup>.



(١) في «ل»: رؤيا.

(٢) مسلم (٢٢٦٢).

(٣) الفرائ، جمع فرية: وهي الكذب والبهتان والأخلاق.

(٤) يَدَعِي: ينسب.

(٥) أي: يدعى أنه رأى شيئاً في المنام وهو لم يره.

(٦) في «ك»: ويقول.

(٧) البخاري (٣٥٠٩).

## كتاب السلام

### ١- باب فضل السلام والأمر بإفشاءه

قال الله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيوتًا غَيْرَ بُيوتِكُمْ حَقًّا تَسْتَأْنِسُوا وَتُسْلِمُوا عَلَى أَهْلِهَا﴾ [النور: ٢٧] وقال تعالى: ﴿فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيوتًا فَسَلِّمُوا عَلَى أَنفُسِكُمْ تَحِيَّتَهُ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبَرَّكَةٌ طَيْبَةٌ﴾ [النور: ٦١] وقال تعالى: ﴿وَإِذَا حَيَّيْتُمْ شَاحِنَّا فَحَيُوا بِأَحْسَنِ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا﴾ [النساء: ٨٦] وقال تعالى: ﴿هَلْ (١) أَنَّكَ حَدِيثٌ صَيْفٌ إِبْرَاهِيمَ الْمُكَرَّمِينَ (٢) إِذْ دَخَلُوا عَلَيْهِ فَقَالُوا سَلَامًا قَالَ سَلَامًا﴾ [الذاريات: ٢٤-٢٥].

٨٦٦- وعن عبد الله بن عمرو بن العاصي رضي الله عنهما أنَّ رجلاً سأَلَ رسول الله صلوات الله عليه وسلم: أيُّ الإسلام خير؟<sup>(٢)</sup> قال: «تُطْعِمُ الطَّعامَ، وَتَقْرُأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ» مُتَقْعِدٌ عَلَيْهِ<sup>(٣)</sup>.

٨٦٧- وعن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنهما عن النَّبِيِّ صلوات الله عليه وسلم قال: «لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ تَعَالَى آدَمَ قَالَ اذْهَبْ فَسَلِّمْ عَلَى أُولَئِكَ - نَفَرَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ جُلُوسٍ - فَاسْتَمْعْ مَا يُحِيِّبُونَكَ<sup>(٤)</sup> فَإِنَّهَا تَحِيَّتَكَ وَتَحِيَّهُ ذُرِّيَّتَكَ. فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ فَقَالُوا: السَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ فَزَادُوهُ: وَرَحْمَةُ اللَّهِ» مُتَقْعِدٌ عَلَيْهِ<sup>(٥)</sup>.

٨٦٨- وعن أبي عُمارَةَ البراءِ بنِ عازِبٍ رضي الله عنهما قال: أَمْرَنَا رَسُولُ اللهِ صلوات الله عليه وسلم بِسَبْعِ بِعِيَادَةِ الْمَرِيضِ، وَاتِّبَاعِ الْجَنَائزِ، وَتَشْمِيمِ الْعَاطِسِ، وَتَصْرِ الْضَّعِيفِ، وَعَوْنِ

(٢) معناه: أيُّ خصال الإسلام خير؟

(١) في النسخ: وهل.

(٣) البخاري (١٢) ومسلم (٣٩).

(٤) كذا في «ك» وهي رواية مسلم، وفي «ص، ل»: يحيونك. وهي رواية البخاري.

(٥) البخاري (٦٢٢٧) ومسلم (٢٨٤١).

المظلوم، وإفشاء السلام، وإبرار القسم<sup>(١)</sup>. متفق عليه<sup>(٢)</sup> هـذا لفظ إحدى روايات البخاري<sup>(٣)</sup>.

٨٦٩ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه: «لَا تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَبُّوا، أَوْلًا أَدْلُكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابِيْتُمْ؟ أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ» رواه مسلم<sup>(٤)</sup>.

٨٧٠ - وعن أبي يوسف عبد الله بن سلام رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه يقول: «يا أيها الناس، أفسحوا السلام، وأطعموا الطعام، واصلو [ك/ ٤] الأرحام، وصلوا بالليل<sup>(٥)</sup> والناس نائم، تدخلوا الجنة بسلام» رواه الترمذى وقال: حديث صحيح<sup>(٦)</sup>.

٨٧١ - وعن الطفيلي بن أبي بن كعب<sup>(٧)</sup> أنه كان يأتي عبد الله بن عمر، فيغدو معه إلى السوق. قال: فإذا غدوانا إلى السوق، لم يمر عبد الله على سقاط<sup>(٨)</sup> ولا صاحب بيعة، ولا مسكيين، ولا أحد، إلا سلم عليه. قال الطفيلي: فجئت عبد الله بن عمر يوماً، فاستتبغني إلى السوق<sup>(٩)</sup> فقلت له: ما تصنع بالسوق، وأنت لا تقف على البيع، ولا تسأل عن السلع، ولا تسوّم بها، ولا تجلس في مجالس السوق، فأقول: اجلس بنا هنا نتحادث؟ فقال: يا أبا بطن - وكان الطفيلي ذا بطن - إنما تغدو من أجل السلام، تسلم على من لقيئاه. رواه مالك في «الموطأ» بإسناد صحيح<sup>(١٠)</sup>.

\* \* \* \*

(١) هو فعل ما يرث به المقسم، ما لم يكن حراماً.

(٢) البخاري (١٢٣٩) ومسلم (٢٠٦٦).

(٣) مسلم (٥٤).

(٤) ليست في «ص».

(٥) الترمذى (٢٤٨٥).

(٦) بعده في «ك»: رضي الله عنه.

(٧) السقاط: بياع السقط، أي رديء المتع.

(٨) أي: طلب مني أن أتبعه إلى السوق.

(٩) الموطا (٦).

## ٢ - باب كيفية السلام

يُستَحِبُّ أَنْ يَقُولَ الْمُبْتَدِئُ بِالسَّلَامِ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ» فَيَأْتِي  
بِضَمِيرِ الْجَمْعِ، وَإِنْ كَانَ الْمُسْلِمُ عَلَيْهِ وَاحِدًا وَيَقُولُ الْمُجِيبُ: «وَعَلَيْكُمُ السَّلَامُ  
وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ» فَيَأْتِي بِوَاوِ الْعَطْفِ فِي قَوْلِهِ: «وَعَلَيْكُمْ».

٨٧٢ - وعن عمرانَ بْنِ الْحُصَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْكُمْ. فَرَدَ عَلَيْهِ، ثُمَّ جَلَسَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «عَشْرُ» ثُمَّ جَاءَ آخَرُ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ. فَرَدَ عَلَيْهِ، فَجَلَسَ، فَقَالَ: «عِشْرُونَ» ثُمَّ جَاءَ آخَرُ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ. فَرَدَ عَلَيْهِ، فَجَلَسَ، فَقَالَ: «ثَلَاثُونَ» رواه أبو داود والترمذى<sup>(١)</sup>  
وقال: حديث حسنٌ.

٨٧٣ - وعن عائشةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «هَذَا جِبْرِيلٌ يَقْرُأُ عَلَيْكِ السَّلَامَ» قَالَتْ: قُلْتُ: وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ. مُتَفَقُ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

وهكذا وقع في بعض روایات الصحيحين: «وبَرَكَاتُهُ» وفي بعضها بحذفها<sup>(٣)</sup>،  
وزيادة الثقة مقبولة<sup>(٤)</sup>.

٨٧٤ - وعن أنسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَعَادَهَا ثَلَاثًا حَتَّى تُفَهَّمَ عَنْهُ، وَإِذَا أَتَى عَلَى قَوْمٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ سَلَّمَ عَلَيْهِمْ ثَلَاثًا. رواه البخاري<sup>(٤)</sup>.  
وهذا مَحْمُولٌ عَلَى مَا إِذَا كَانَ الْجَمْعُ كَثِيرًا.

(٢) البخاري (٣٢١٧) ومسلم (٢٤٤٧).

(١) أبو داود (٥١٩٥) والترمذى (٢٦٨٩).

(٤) البخاري (٩٥).

(٣) البخاري (٦٢٤٩).

٨٧٥ - وعن المقداد رضي الله عنه في حديثه الطويل، قال: كُنَّا نَرْفَعُ لِلنَّبِيِّ صلوات الله عليه وآله وسلامه نَصِيبَةً مِنَ الْلَّبَنِ [ص / ١٢٠] فَيَجِيءُ مِنَ اللَّيْلِ، فَيُسَلِّمُ تَسْلِيمًا لَا يُوقِظُ نَائِمًا وَيُسْمَعُ الْيَقْظَانَ، فَجَاءَ النَّبِيُّ صلوات الله عليه وآله وسلامه فَسَلَّمَ كَمَا كَانَ يُسَلِّمُ. رواه مسلم<sup>(١)</sup>.

٨٧٦ - وعن أسماء بنت يزيد رضي الله عنها أنَّ رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه مرَّ في المسجد يوماً، وَعُصْبَةُ مِنَ النِّسَاءِ قُعُودٌ، فَأَلَوَى بِيَدِهِ بِالْتَسْلِيمِ. رواه الترمذى وقال: حديث حسن<sup>(٢)</sup>.

وهذا محمولٌ عَلَى أَنَّهُ صلوات الله عليه وآله وسلامه جَمَعَ بَيْنَ الْلَفْظِ وَالإِشَارَةِ، وَيُؤَيِّدُهُ أَنَّ فِي رِوَايَةِ أَبِي دَاوَدَ: فَسَلَّمَ عَلَيْنَا<sup>(٣)</sup>.

٨٧٧ - وعن أبي جُرَيْجِ الْهَجَيْمِيِّ رضي الله عنه قال: أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ صلوات الله عليه وآله وسلامه فقلتُ: عَلَيْكَ السَّلَامُ يا رسول الله. قال: «لَا تَقْلُ (عَلَيْكَ السَّلَامُ) إِنَّ (عَلَيْكَ السَّلَامُ) تَحِيَّةُ الْمَوْتَى»<sup>(٤)</sup> رواه أبو داود والترمذى<sup>(٥)</sup> وقال: حديث حسن صحيح. وقد سبق بِطْوِلِهِ<sup>(٦)</sup>.

\*\*\*\*\*

### ٣- باب آداب السلام

٨٧٨ - عن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أنَّ رسولَ اللهِ صلوات الله عليه وآله وسلامه قال: «يُسَلِّمُ الرَّاكِبُ عَلَى الْمَاشِيِّ، وَالْمَاشِيُّ عَلَى الْقَاعِدِ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ» مُتَقَوِّلٌ عَلَيْهِ<sup>(٧)</sup>.

(١) مسلم (٢٠٥٥). (٢) الترمذى (٢٦٩٧).

(٣) أبو داود (٥٢٠٤) ورواه ابن ماجه (٣٧٠٤). وبعده في المطبوع: (وَعَنْ أَبِي أُمَّامَةَ رضي الله عنه) قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه: «إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِاللَّهِ مِنْ بَدَأُهُمْ بِالسَّلَامِ» رواه أبو داود بإسناد جيد، ورواه الترمذى بنحوه وقال: حديث حسن. وقد ذكر بعده). وهذا الحديث سيأتي في الباب الذي يلي هذا بعد حديثين.

(٤) أي: فعل أهل الجاهلية في زيارتهم الموتى. (٥) أبو داود (٥٢٠٩) والترمذى (٢٧٢٢).

(٦) تقدم برقم (٨١٧). (٧) البخارى (٦٢٣٢) ومسلم (٢١٦٠).

وفي رواية للبخاري<sup>(١)</sup>: «والصغير على الكبير»<sup>(٢)</sup>.

٨٧٩ - وعن أبي أمامة صدّيقي بن عجلان الباهلي<sup>(٣)</sup> قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِاللَّهِ مَنْ بَدَأَهُمْ بِالسَّلَامِ» رواه أبو داود بإسناد جيد<sup>(٤)</sup>.  
وعن النبي ﷺ: «إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِاللَّهِ مَنْ بَدَأَهُمْ بِالسَّلَامِ» رواه أبو داود<sup>(٥)</sup>.

ورواه الترمذى عن أبي أمامة: قيل: يا رسول الله، الرّجُلُانِ يَلْتَقِيَا، أَيُّهُمَا يَدْأُبُ<sup>(٦)</sup>  
بِالسَّلَامِ؟ قال: «أَوْلَاهُمَا بِاللَّهِ تَعَالَى» قال الترمذى: حديث حسن<sup>(٧)</sup>.

\*\*\*\*\*

٤ - باب استحباب إعادة السلام على من تكرر لقاوه على قرب، بأن  
دخل ثم خرج ثم دخل في الحال، أو حال بينهما شجرة ونحوها

٨٨٠ - عن أبي هريرة رضي الله عنه في حديث المسيء صلاته، أنه جاء فصلّى، ثم جاء  
إلى النبي صلوات الله عليه فسلم عليه، فردد عليه السلام فقال: «ارجع فصلل فإنك لم تصلل» فرَجَع  
فصلل، ثم جاء فسلم على النبي صلوات الله عليه فردد عليه<sup>(٨)</sup> حتى فعل ذلك ثلاثة مرات. متعمق  
عليه<sup>(٩)</sup>.

٨٨١ - عنه، عن رسول الله صلوات الله عليه [ك/ ١٠٥] قال: «إِذَا لَقِيَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيُسَلِّمْ  
عَلَيْهِ، فَإِنْ حَالَتْ بَيْنَهُمَا شَجَرَةً أَوْ حِدَارًّا أَوْ حَجَرًّا، ثُمَّ لَقِيَهُ، فَلْيُسَلِّمْ عَلَيْهِ» رواه أبو  
داود<sup>(١٠)</sup>.

(١) في «ل»: البخاري.

(٢) ليست في «ك». وفي «ل»: عدي بن عجلان.

(٣) أى: أقربهم إلى رحمة الله وبره.

(٤) أبو داود (٥١٩٧).

(٥) في «ل»: يبدأ أصحابه.

(٦) الترمذى (٢٦٩٤).

(٧) «فرد عليه» ليست في «ك».

(٨) البخاري (٧٥٧) ومسلم (٣٩٧).

(٩) أبو داود (٥٢٠٠).

## ٥- باب استحباب السلام إذا دخل بيته

قال الله تعالى: ﴿فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَسِّلُّمُوا عَلَى أَنفُسِكُمْ تَحْيَيَّةً مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبَرَّكَةً طَيِّبَةً﴾ [النور: ٦١].

٨٨٢- وعن أنسٍ رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يا بُنَيَّ، إِذَا دَخَلْتَ عَلَى أَهْلِكَ فَسَلِّمْ؛ تَكُنْ بَرَكَةً عَلَيْكَ وَعَلَى أَهْلِ بَيْتِكَ» رواه الترمذى<sup>(١)</sup> وقال: حديث حسن صحيح<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*\*\*

## ٦- باب السلام على الصبيان

٨٨٣- عن أنسٍ رضي الله عنه أنه مر على صبيان، فسلّم عليهم وقال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله. متفق عليه<sup>(٣)</sup>.

\*\*\*\*\*

٧- باب سلام الرجل على زوجته، والمرأة من محارمه، وعلى أجنبية وأجنبيات لا يخاف الفتنة بهن، وسلامهن بهذا الشرط

٨٨٤- عن سهل بن سعد رضي الله عنه قال: كانت فينا امرأة<sup>(٤)</sup>.

وفي رواية: كانت لنا عجوز تأخذ من أصول السلق، فتطربه في القدر، وتُكرِّرُ عَلَيْهِ حَبَّاتٍ مِّنْ شَعِيرٍ، فَإِذَا صَلَّيْنَا الْجُمُعَةَ انصَرَ فَنَا فَنَسَلِّمُ<sup>(٥)</sup> عَلَيْهَا، فَقَدَّمْهُ إِلَيْنَا<sup>(٦)</sup>.

(١) الترمذى (٢٦٩٨).

(٢) ليست في «ل».

(٣) البخارى (٦٢٤٧) ومسلم (٢١٦٨).

(٤) البخارى (٩٣٨).

(٥) في «ك»: نسلم.

(٦) البخارى (٥٤٠٣).

رواه البخاري<sup>١</sup>.

قوله «تُكَرِّكُ» أي: تَطْحَنُ.

٨٨٥ - وعن أم هانئ فاخته بنت أبي طالب عليها السلام قالت: أتيت النبي صلوات الله عليه وسلامه يوم الفتح، وهو يقتسل، وفاطمة تشتهر، فسلمت عليه<sup>(١)</sup> ... وذكرت الحديث. رواه مسلم<sup>(٢)</sup>.

٨٨٦ - وعن أسماء بنت يزيد عليها السلام قالت: مر علينا النبي صلوات الله عليه وسلامه في نسوة، فسلم علينا. رواه أبو داود والترمذى<sup>(٣)</sup> وقال: حديث حسن. وهذا لفظ أبي داود.

ولفظ الترمذى: أن رسول الله صلوات الله عليه وسلامه مر في المسجد [ص / ١٢١] يوماً، وعصبة من النساء قعود، فاللواتي يبدئ بالتسليم.

\*\*\*\*\*

٨ - باب تحريم ابتداء الكافر بالسلام، وكيفية الرد عليه<sup>(٤)</sup>  
 واستحباب السلام على أهل مجلسٍ فيهم مسلمون وكفار

٨٨٧ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلوات الله عليه وسلامه قال: «لا تبدأوا اليهود ولا النصارى بالسلام، فإذا لقيتم أحدُهم في طريق فاضطروا إليه أضيقه<sup>(٥)</sup>» رواه مسلم<sup>(٦)</sup>.

(١) ليست في «ك». (٢) مسلم (٣٣٦ / ٨٢) ورواه البخاري (٣٥٧).

(٣) أبو داود (٥٢٠٤) والترمذى (٢٦٩٧) ورواه ابن ماجه (٣٧٠١).

(٤) في «ص، ل»: عليهم.

(٥) المراد بذلك ألا يظهر بهم بالتحي لهم عن الطريق ويؤثرهم به، وينضم هو إلى ضيقه وجوانبه، بل يسلكه المسلم حتى يضطر هو إلى جوانب الطريق، ولم يرد صلوات الله عليه وسلامه - والله أعلم - إذا كان الطريق واسعاً أن يضيق عليهم ذلك ويمنعهم منه حتى يضطروا إلى غيره.

(٦) مسلم (٢١٦٧).

٨٨٨ - وعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وسلامه: «إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَهْلُ الْكِتَابَ فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ» مُتَّفِقٌ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>.

٨٨٩ - وعن أُسَامَةَ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلوات الله عليه وسلامه مَرَّ عَلَى مَجْلِسٍ فِيهِ أَخْلَاطٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُشْرِكِينَ عَبَدَةَ الْأَوْثَانِ وَالْيَهُودَ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِمُ النَّبِيُّ صلوات الله عليه وسلامه. مُتَّفِقٌ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*\*\*

#### ٩ - باب استحباب السلام إذا قام من المجلس وفارق جلساً أو جليسه

٨٩٠ - عن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وسلامه: «إِذَا انْتَهَى أَحَدُكُمْ إِلَى الْمَجْلِسِ فَلْيُسَلِّمْ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَقُومَ فَلْيُسَلِّمْ، فَلَيَسْتَ إِلَّا أَوْلَى بِالْأَحْقَقِ مِنَ الْآخِرَةِ» رواه أبو داود والترمذى<sup>(٣)</sup> وقال: حديث حسن.

\*\*\*\*\*

#### ١٠ - باب الاستئذان وآدابه

قال الله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ مَأْمُنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيوْتًا غَيْرَ بُيوْتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا وَتَسْلِمُوا عَلَى أَهْلِهَا﴾ [السور: ٢٧] وقال تعالى: ﴿وَإِذَا كَلَّغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمُ فَلَيَسْتَأْذِنُوا كَمَا أَسْتَذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾ [النور: ٥٩].

٨٩١ - وعن أبي موسى رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وسلامه: «الاستئذانُ ثَلَاثٌ، فَإِنْ أَذِنَ لَكَ وَإِلَّا فَارْجِعْ» مُتَّفِقٌ عَلَيْهِ<sup>(٤)</sup>.

٨٩٢ - وعن سهل بن سعد رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وسلامه: «إِنَّمَا جُعِلَ الاستئذانُ

(٢) البخاري (٦٢٥٨) ومسلم (٢١٦٣).

(٤) البخاري (٦٢٤٥) ومسلم (٢١٥٣).

(١) البخاري (٦٢٥٨) ومسلم (٢١٦٣).

(٣) أبو داود (٥٢٠٨) والترمذى (٢٧٠٦).

مِنْ أَجْلِ الْبَصَرِ<sup>(١)</sup> مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

٨٩٣ - وعن رِبِيعِي بن حِرَاشٍ قال: حَدَّثَنَا رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَامِرٍ، اسْتَأْذَنَ عَلَى النَّبِيِّ وَهُوَ فِي بَيْتٍ، فَقَالَ: أَلْأَجُونَ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِخَادِمِهِ: «اخْرُجْ إِلَى هَذَا فَعَلَّمَهُ الْاسْتِئْذَانَ، فَقُلْ لَهُ: قُلْ (السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، أَدْخُلُ؟)» فَسَمِعَهُ الرَّجُلُ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ<sup>(٣)</sup> أَدْخُلُ؟ فَأَذِنَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَدَخَلَ. رواه أبو داود بإسناد صحيح<sup>(٤)</sup>.

٨٩٤ - وعن كَلَدَةَ بْنَ الْحَبْلَ ﷺ قال: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ [ك/ ١٠٦] فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ<sup>(٥)</sup> وَلَمْ أُسْلِمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اْرْجِعْ فَقُلْ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، أَدْخُلُ؟» رواه أبو داود والترمذى<sup>(٦)</sup> وقال: حديث حسن.

\*\*\*\*\*

١١ - باب بيان أَنَّ السَّنَةِ إِذَا قِيلَ لِلْمُسْتَأْذِنِ: مَنْ أَنْتَ؟ أَنْ يَقُولُ: فلان. فِي سَمِّيِّ نَفْسَهِ بِمَا يُعْرَفُ بِهِ مِنْ اسْمٍ أَوْ كَنْيَةٍ، وَكَرَاهَةٌ<sup>(٧)</sup> لِقُولِهِ «أَنَا» وَنَحْوُهَا

٨٩٥ - عن أَنْسٍ ﷺ في حديثه المشهور في الإسراء، قال: قال رسول الله ﷺ: «ثُمَّ صَعَدَ بِي جِبْرِيلُ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَاسْتَفْتَحَ، فَقِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ. قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ» قال: «ثُمَّ صَعَدَ إِلَى السَّمَاءِ الثَّانِيَةِ وَالثَّالِثَةِ وَالرَّابِعَةِ وَسَائِرِهِنَّ، وَيُقَالُ فِي بَابِ كُلِّ سَمَاءٍ: مَنْ هَذَا؟ فَيَقُولُ: جِبْرِيلُ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٨)</sup>.

٨٩٦ - وعن أبي ذَرٍّ ﷺ قال: خَرَجْتُ لَيْلَةً مِنَ الْلَّيَالِي، فَإِذَا رَسُولُ اللهِ ﷺ يَمْشِي

(١) أي: من لمنعه عن الاطلاع على ما لا يحبه رب البيت، ولو لاه ما شرع.

(٢) البخاري (٦٢٤١) ومسلم (٢١٥٦).

(٣) في «ك»: عليك.

(٤) أبو داود (٥١٧٧).

(٥) ليست في «ك».

(٦) أبو داود (٥١٧٦) والترمذى (٢٧١٠).

(٧) في «ص، ل»: وكراهية.

(٨) البخاري (٣٢٠٧) ومسلم (١٦٢).

وَحْدَهُ، فَجَعَلْتُ أَمْشِي فِي ظَلٍ<sup>(١)</sup> الْقَمَرِ، فَالْتَّفَتَ فَرَآنِي فَقَالَ: «مَنْ هَذَا؟» فَقَلَتْ: أَبُو ذَرٌ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

٨٩٧ - وعن أم هاني<sup>رض</sup> قالت: أتيت النبيَّ صلوات الله عليه وآله وسلامه وَهُوَ يَغْتَسِلُ، وَفَاطِمَةُ تَسْتُرُهُ، فَقَالَ: «مَنْ هَذِهِ؟» فَقَلَتْ: أُمُّ هَانِي<sup>(٣)</sup>. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٤)</sup>.

٨٩٨ - وعن جابر<sup>رض</sup> قال: أتيت النبيَّ صلوات الله عليه وآله وسلامه فَدَقَقْتُ الْبَابَ، فَقَالَ: «مَنْ ذَاهِبٌ؟» فَقُلْتُ: أَنَا. فَقَالَ: «أَنَا أَنَا!» كَانَهُ كَرِهَهَا. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٥)</sup>.

\* \* \* \*

١٢ - باب استحباب تشميـت العاطـس إذا حـمد الله تعالى [ص / ١٢٢]  
وكراـحة تشميـته إذا لم يـحمد الله تعالى، وبيان آدـاب التشميـت  
والعطـاس والثـاؤـب

٨٩٩ - عن أبي هريرة<sup>رض</sup> عن النبيَّ صلوات الله عليه وآله وسلامه قال: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُحِبُّ الْعُطَاسَ وَيَكْرَهُ التَّشَاؤِبَ، فَإِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ وَحَمَدَ اللَّهَ تَعَالَى، كَانَ حَقًا عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ سَمِعَهُ أَنْ يَقُولَ لَهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ! وَأَمَّا التَّشَاؤِبُ فَإِنَّمَا هُوَ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا تَشَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلَيْرِدَهُ مَا اسْتَطَاعَ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا تَشَاءَبَ ضَحِكَ مِنْهُ الشَّيْطَانُ» رواه البخاري<sup>(٦)</sup>.

٩٠٠ - وعنه، عن النبيَّ صلوات الله عليه وآله وسلامه قال: «إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَلَيُقْلَلُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ. وَلَيُقْلَلُ لَهُ أخْوَهُ أَوْ صَاحِبُهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ. فَإِذَا قَالَ لَهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ. فَلَيُقْلَلُ: يَهْدِيْكُمُ اللَّهُ وَيُصْلِحُ بَالْكُمْ» رواه البخاري<sup>(٧)</sup>.

(٢) البخاري (٦٤٤٣) ومسلم (٩٤).

(٤) البخاري (٢٨٠) ومسلم (٣٣٦).

(٦) البخاري (٦٢٢٦).

(١) في «ل»: ضوء.

(٣) في «ص»: أنا أم هاني.

(٥) البخاري (٦٢٥٠) ومسلم (٢١٥٥).

(٧) البخاري (٦٢٢٤).

٩٠١ - وعن أبي موسى رضي الله عنه قال: سمعتُ رسول الله صلوات الله عليه وسلامه يقول: «إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَحَمِدَ اللَّهَ فَشَمَّتُوهُ، فَإِنْ لَمْ يَحْمِدِ اللَّهَ فَلَا تُشَمِّتُوهُ»<sup>(١)</sup> رواه مسلم<sup>(٢)</sup>.

٩٠٢ - وعن أنس رضي الله عنه قال: عطس رجلاً عِنْدَ النَّبِيِّ صلوات الله عليه وسلامه فَشَمَّتَ أَحَدَهُمَا وَلَمْ يُشَمِّتِ الْآخَرَ، فَقَالَ الَّذِي لَمْ يُشَمِّتْهُ: عَطَسَ فُلَانٌ فَشَمَّتَهُ، وَعَطَسْتُ<sup>(٣)</sup> فَلَمْ تُشَمِّتَنِي! فَقَالَ: «هَذَا حَمِيدَ اللَّهَ، وَإِنَّكَ لَمْ تَحْمِدِ اللَّهَ» مُتَفَقُ عَلَيْهِ<sup>(٤)</sup>.

٩٠٣ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه وسلامه إِذَا عَطَسَ وَضَعَ يَدَهُ أَوْ نُوبَةً عَلَى فِيهِ، وَخَفَضَ أَوْ غَضَّ بِهَا صَوْتَهُ. شَكَ الرَّاوِي. رواه أبو داود والترمذى<sup>(٥)</sup> وقال: حديث حسن صحيح.

٩٠٤ - وعن أبي موسى رضي الله عنه قال: كَانَ الْيَهُودُ يَتَعَاطَسُونَ<sup>(٦)</sup> عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صلوات الله عليه وسلامه يَرْجُونَ أَنْ يَقُولَ لَهُمْ: يَرْحَمُكُمُ اللَّهُ! فَيَقُولُ: «يَهْدِيْكُمُ اللَّهُ وَيُصْلِحُ بَالْكُمْ» رواه أبو داود والترمذى<sup>(٧)</sup> وقال: حديث حسن صحيح.

٩٠٥ - وعن أبي سعيد رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وسلامه: «إِذَا تَنَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيُمْسِكْ بِيَدِهِ عَلَى فَمِهِ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ» أي في فيه<sup>(٨)</sup>. رواه مسلم<sup>(٩)</sup>.

\* \* \* \*

(١) في «ك»: فلا تشمتو.

(٢) مسلم (٢٩٩٢).

(٣) في «ص»: وعست أنا.

(٤) البخاري (٦٢٢١) ومسلم (٢٩٩١).

(٥) أبو داود (٥٠٢٩) والترمذى (٢٧٤٥).

(٦) أي: يظهرون العطاس؛ بالإitan بصوت يشبهه.

(٧) أبو داود (٥٠٣٨) والترمذى (٢٧٣٩).

(٨) ليست في «ك». وفي «ل»: في فيه.

(٩) مسلم (٢٩٩٥).

**١٣ - باب استحباب المصافحة عند اللقاء، وبشاشة الوجه، وتقبيل يد الرجل الصالح، وتقبيل ولده شفقة، ومعانقة القادر من سفر، وكراهة الانحناء**

٩٠٦ - عن قتادة قال: قُلْتُ لِأَنَسٍ: أَكَانَتِ الْمُصَافَحةُ فِي أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: نَعَمْ. رواه البخاري<sup>(١)</sup>.

٩٠٧ - وعن أنسٌ رضي الله عنه قال: لَمَّا جَاءَ أَهْلَ الْيَمَنِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «قَدْ جَاءَكُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ» وَهُمْ أَوَّلُ مَنْ جَاءَ بِالْمُصَافَحةِ. رواه أبو داود بإسناد صحيح<sup>(٢)</sup>.

٩٠٨ - وعن البراء بن عازب قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَلْتَقِي أَهْلَنِ فِي مَصَافَحَانِ إِلَّا غُرِّ لَهُمَا قَبْلَ أَنْ يَفْرَقَا»<sup>(٣)</sup> رواه أبو داود<sup>(٤)</sup>.

٩٠٩ - وعن أنسٌ رضي الله عنه قال: قال رجُلٌ: يا رسول الله، الرَّجُلُ مِنَّا يَلْقَى أَخاهُ أَوْ صَدِيقَهُ [ك/ ١٠٧] أينَ حَنِيَ لَهُ؟ قَالَ: «لَا». قَالَ: أَفَيَلْتَرِمُهُ وَيَقْبِلُهُ؟ قَالَ: «لَا». قَالَ: فَيَأْخُذُ بِيَدِهِ وَيُصَافِحُهُ؟ قَالَ: «نَعَمْ». رواه الترمذى وقال: حديث حسن<sup>(٥)</sup>.

٩١٠ - وعن صفوان بن عسال قال: قال يهودي لصاحبِه: اذهب بنا إلى هذا النبي. فأتيا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألاه عن تسع آياتٍ بيناتٍ... فذكر الحديث إلى قوله: فقبلوا يده ورجله، وقالا: نشهد أنك نبي. رواه الترمذى وغيره<sup>(٦)</sup> بأسانيد صحيحه.

٩١١ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قصة قال فيها: فدَنَوْنَا مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَبَّلَنَا يَدَهُ. رواه

(١) البخاري (٦٢٦٣).

(٢) أبو داود (٥٢١٣).

(٣) كذا في «ك، ص». وفي «ل»: يفترقا. وهي رواية أبي داود والترمذى.

(٤) أبو داود (٥٢١٢) ورواه الترمذى (٢٧٢٧).

(٥) الترمذى (٢٧٢٨).

(٦) الترمذى (٢٧٣٣) والنسائي (٤٠٧٨) وابن ماجه (٣٧٠٥).

أبو داود<sup>(١)</sup>.

٩١٢ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قدِمَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ الْمَدِينَةَ، وَرَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله وسلامه فِي بَيْتِي، فَأَتَاهُ فَقَرَعَ الْبَابَ، فَقَامَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صلوات الله عليه وآله وسلامه يَجْرُ ثَوْبَهُ، فَاعْتَنَقَهُ وَقَبَّلَهُ. رواه الترمذى  
وقال: [ص/١٢٣] حديث حسن<sup>(٢)</sup>.

٩١٣ - وعن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه: «لا تَحِقِّرُنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا، وَلَوْ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ بِوَجْهٍ طَلِيقٍ»<sup>(٣)</sup> رواه مسلم<sup>(٤)</sup>.

٩١٤ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: قَبَّلَ النَّبِيُّ صلوات الله عليه وآله وسلامه الْحَسَنَ بْنَ عَلَيٍّ، فَقَالَ الْأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ: إِنَّ لِي عَشَرَةً مِنَ الْوَلَدِ، مَا قَبَّلْتُ مِنْهُمْ أَحَدًا<sup>(٥)</sup>. فقال النبيُّ صلوات الله عليه وآله وسلامه: «مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يُرْحَمُ!» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٦)</sup>.

\*\*\*\*\*

#### ١٤ - باب <sup>(٧)</sup>عيادة المريض، وتشييع الميت، والصلاحة عليه، وحضور دفنه، والمُكث عند قبره بعد دفنه

٩١٥ - عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال: أَمْرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله وسلامه بِعِيَادَةِ الْمَرِيضِ، وَاتِّبَاعِ الْجَنَازَةِ، وَتَشْيِيعِ الْعَاطِسِ، وَإِبْرَارِ الْمُفْسِسِ، وَنَصْرِ الْمَظْلُومِ، وَإِجَابَةِ الدَّاعِيِّ، وَإِفْشَاءِ السَّلَامِ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٨)</sup>.

٩١٦ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله وسلامه قَالَ: «حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ

(٢) الترمذى (٢٧٣٢).

(١) أبو داود (٢٦٤٧).

(٤) مسلم (٢٦٢٦).

(٣) في «ل»: طلق. وهي رواية مسلم.

(٦) البخارى (٥٩٩٧) ومسلم (٢٣١٨).

(٥) في «ص»: واحداً.

(٨) البخارى (١٢٣٩) ومسلم (٢٠٦٦).

(٧) في «ص، ل»: كتاب.

**خَمْسٌ:** رَدُّ السَّلَامِ، وَعِيَادَةُ الْمَرِيضِ، وَاتِّبَاعُ الْجَنَائِزِ، وَإِجَابَةُ الدَّعْوَةِ، وَتَسْمِيتُ  
الْعَاطِسِ» مُتَقَوِّلٌ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>.

٩١٧ - وعنـه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: يَا بْنَ آدَمَ،  
مَرِضْتُ فَلَمْ تَعْدُنِي ! قَالَ: يَا رَبَّ، كَيْفَ أَعُوذُكَ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ ! قَالَ: أَمَا عَلِمْتَ  
أَنَّ عَبْدِي فُلَانًا مَرِضَ فَلَمْ تَعْدُهُ ! أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ عُذْتَهُ لَوْ جَدْتَنِي عِنْدَهُ ! يَا بْنَ آدَمَ،  
اسْتَطَعْمَتْكَ فَلَمْ تُطِعْمِنِي ! قَالَ: يَا رَبَّ، كَيْفَ أَطْعِمُكَ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ ! قَالَ: أَمَا  
عَلِمْتَ أَنَّهُ اسْتَطَعْمَكَ عَبْدِي فُلَانٌ فَلَمْ تُطِعْمَهُ ! أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ أَطْعَمْتَهُ لَوْ جَدْتَ  
ذَلِكَ عِنْدِي ! يَا بْنَ آدَمَ، اسْتَسْقِيْكَ فَلَمْ تَسْقِنِي ! قَالَ: يَا رَبَّ، كَيْفَ أَسْقِيْكَ وَأَنْتَ رَبُّ  
الْعَالَمِينَ ! قَالَ: اسْتَسْقَاكَ عَبْدِي فُلَانٌ فَلَمْ تَسْقِهِ ! أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ<sup>(٢)</sup> لَوْ سَقَيْتَهُ وَجَدْتَ  
ذَلِكَ عِنْدِي ! » رواه مسلم<sup>(٣)</sup>.

٩١٨ - وعن أبي موسى رض قال: قال رسول الله ﷺ: «عُودُوا الْمَرِيضَ، وَأَطْعِمُوا  
الْجَائِعَ، وَفُكُوا الْعَانِي» رواه البخاري<sup>(٤)</sup>.  
«الْعَانِي» الأَسِيرُ.

٩١٩ - وعن ثوبان رض عن النبي ص قال: «إِنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا عَادَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ، لَمْ  
يَرْزُلْ فِي خُرْفَةِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَ» قيل: يا رسول الله، وَمَا خُرْفَةُ الْجَنَّةِ؟ قَالَ: «جَنَّاهَا»  
رواه مسلم<sup>(٥)</sup>.

٩٢٠ - وعن علي رض قال: سَمِعْتُ رسول الله ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَعُودُ

(٢) في «ص، ل»: أما إنك.

(١) البخاري (١٢٤٠) ومسلم (٢١٦٢).

(٤) البخاري (٥٣٧٣).

(٣) مسلم (٢٥٦٩).

(٥) مسلم (٢٥٦٨).

مُسِلِّمًا غَدْوَةً إِلَّا صَلَّى عَلَيْهِ سَبْعُونَ الْفَ مَلَكٍ حَتَّى يُمْسِيَ، وَإِنْ عَادَهُ عَشِيَّةً إِلَّا صَلَّى عَلَيْهِ سَبْعُونَ الْفَ مَلَكٍ حَتَّى يُضْبَحَ، وَكَانَ لَهُ خَرِيفٌ فِي الْجَنَّةِ» رواه الترمذى وقال: حديث حسن<sup>(١)</sup>.

«الخَرِيفُ» الشَّمْرُ الْمَخْرُوفُ، أي: المُجْتَنَى.

٩٢١ - وعن أنسٍ رضي الله عنه قال: كَانَ غُلامٌ يَهُودِيٌّ يَخْدُمُ النَّبِيَّ صلوات الله عليه فَمَرَضَ، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ صلوات الله عليه يَعُودُهُ، فَقَعَدَ عِنْدَ رَأْسِهِ فَقَالَ: «أَسْلِمْ» فَنَظَرَ إِلَيْهِ وَهُوَ عِنْدَهُ، فَقَالَ: أَطْعِنْ أَبَا الْقَاسِمِ. فَأَسْلَمَ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ صلوات الله عليه وَهُوَ يَقُولُ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْقَذَهُ مِنَ النَّارِ» رواه البخارى<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*\*\*

## ١٥ - باب ما يُدعى به للمريض

٩٢٢ - عن عائشةَ رضي الله عنها أَنَّ النَّبِيَّ صلوات الله عليه كَانَ إِذَا اسْتَكَنَ الإِنْسَانُ الشَّيْءَ مِنْهُ، أَوْ كَانَتْ بِهِ قَرْحَةٌ أَوْ جُرْحٌ<sup>(٣)</sup> قَالَ النَّبِيُّ صلوات الله عليه بِأَصْبَعِهِ<sup>(٤)</sup> هَكَذَا - وَوَضَعَ سُفِيَّانَ بْنَ عَيْنَةَ الرَّاوِي سَبَابَتَهُ بِالْأَرْضِ ثُمَّ رَفَعَهَا - وَقَالَ: «بِسْمِ [ك/١٠٨] اللَّهِ، تُرْبَةُ أَرْضِنَا، بِرِيقَةُ بَعْضِنَا، يُشْفَى بِهِ سَقِيمُنَا، بِإِذْنِ رَبِّنَا<sup>(٥)</sup>» مُتَقَدِّمٌ عَلَيْهِ<sup>(٦)</sup>.

٩٢٣ - وَعَنْهَا، أَنَّ النَّبِيَّ صلوات الله عليه كَانَ يَعُودُ بَعْضَ أَهْلِهِ، يَمْسَحُ بِيَدِهِ الْيُمْنَى وَيَقُولُ:

(١) الترمذى (٩٦٩) وأبو داود (٣٠٩٨) واختلف في ورقه ورفعه.

(٢) البخارى (١٣٥٦). (٣) في «ص»: خرّاج. وفي «ل»: جراح.

(٤) في «ل»: بأصبعيه.

(٥) أَيْ أَنَّ النَّبِيَّ صلوات الله عليه أَخْدَمَ رِيقَ نَفْسِهِ عَلَى إِصْبَعِهِ السَّبَابَةِ، ثُمَّ وَضَعَهَا عَلَى التَّرَابِ، فَعَلَقَ بِهِ شَيْءٌ مِنْهُ، ثُمَّ مَسَحَ بِهِ الْمَوْضِعَ الْعَلِيلَ قَائِلًا الْكَلَامَ الْمَذْكُورَ.

(٦) البخارى (٥٧٤٥) ومسلم (٢١٩٤).

«اللَّهُمَّ رَبَّ النَّاسِ، أَذْهِبْ الْبَأْسَ، اشْفِ وَأَنْتَ الشَّافِي لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ، شِفَاءً لَا يُعَادِرُ سَقْمًا» مُتَّقِّ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>.

٩٢٤ - وعن أنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ [ص/١٢٤] لِثَابِتِ رَجُلَ اللَّهِ: أَلَا أَرْقِيكَ بِرُوْقِيَّةِ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ؟ قَالَ: بَلَى. قَالَ: «اللَّهُمَّ رَبَّ النَّاسِ، مُذْهِبُ الْبَأْسِ، اشْفِ وَأَنْتَ الشَّافِي، لَا شَافِيَ إِلَّا أَنْتَ، شِفَاءً لَا يُعَادِرُ سَقْمًا» رواه البخاري<sup>(٢)</sup>.

٩٢٥ - وعن سعدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: عَادَنِي رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اشْفِ سَعْدًا، اللَّهُمَّ اشْفِ سَعْدًا» رواه مسلم<sup>(٣)</sup>.

٩٢٦ - وعن أبي عبدِ اللهِ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي العَاصِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ شَكَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ وَجْهًا يَجِدُهُ فِي جَسَدِهِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «ضَعُ يَدَكَ عَلَى الَّذِي يَأْلُمُ مِنْ جَسِدِكَ وَقُلْ: (بِسْمِ اللَّهِ ثَلَاثًا، وَقُلْ سَبْعَ مَرَاتٍ: أَعُوذُ بِعِزَّةِ اللَّهِ وَقُدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ مَا أَحِدُ وَأَحَادِرُ» رواه مسلم<sup>(٤)</sup>.

٩٢٧ - وعن ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: «مَنْ عَادَ مَرِيضًا لَمْ يَخْضُرْ أَجَلُهُ، فَقَالَ عِنْدَهُ سَبْعَ مَرَاتٍ: أَنْسَأْ اللَّهُ الْعَظِيمَ رَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ أَنْ يَشْفِيكَ. إِلَّا عَافَاهُ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ الْمَرْضِ» رواه أبو داود والترمذى<sup>(٥)</sup> وقال: حديثُ حسنٍ. وقال الحاكمُ: حديثٌ صحيحٌ عَلَى شَرْطِ البخاري<sup>(٦)</sup>.

٩٢٨ - وعنه، أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ دَخَلَ عَلَى أَعْرَابِيٍّ يَعُودُهُ، وَكَانَ إِذَا دَخَلَ عَلَى مَنْ يَعُودُهُ قَالَ: «لَا بَأْسَ، طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ» رواه البخاري<sup>(٧)</sup>.

(٢) البخاري (٥٧٤٢).

(١) البخاري (٥٧٤٣) ومسلم (٢١٩١).

(٤) مسلم (٢٢٠٢).

(٣) مسلم (١٦٢٨).

(٦) المستدرك (١٢٨٦).

(٥) أبو داود (٣١٠٦) والترمذى (٢٠٨٣).

(٧) البخاري (٣٦١٦).

٩٢٩ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن جبريل أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا محمد، أشتكيت؟ قال: «نعم» قال: بسم الله أرقيك، من كُل شيء يؤذيك، من شر كُل نفسٍ أو عين حاسد الله يشفيك، بسم الله أرقيك. رواه مسلم<sup>(١)</sup>.

٩٣٠ - وعن أبي سعيد وأبي هريرة رضي الله عنهما شهدًا على رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: «من قال: لا إله إلا الله وأنا أكبر. صدقة ربُّه، فقال: لا إله إلا أنا وأنا أكبر. وإذا قال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له» قال: «يقول: لا إله إلا أنا وحدي لا شريك لي. وإذا قال: لا إله إلا الله له الملك ولهم الحمد. قال: لا إله إلا أنا، لِيَ الْمُلْكُ وَلِيَ الْحَمْدُ. وإذا قال: لا إله إلا الله ولا حَوْلَ وَلَا قُوَّةً إِلَّا بالله. قال: لا إله إلا أنا ولا حَوْلَ وَلَا قُوَّةً إِلَّا بي» وكان يقول: «من قالها في مرضه ثم مات لم تطعمنه النار» رواه الترمذى وقال: حديث حسن<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*\*\*

## ١٦ - باب استحباب سؤال أهل المريض عن حاله

٩٣١ - عن ابن عباس رضي الله عنهما أن علي بن أبي طالب رضي الله عنه خرج من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم في وجعه الذي توفي فيه، فقال الناس: يا أبا حسن كيف أصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: أصبح بحمد الله بارئاً. رواه البخاري<sup>(٣)</sup>.

\*\*\*\*\*

(١) مسلم (٢١٨٦).

(٢) الترمذى (٣٤٣٠). وفي المطبوع والتحفة: «حسن غريب».

(٣) البخاري (٤٤٤٧).

## ١٧ - باب ما يقوله من أيسَّ من حياته

٩٣٢ - عن عائشةَ رضي الله عنها قالت: سمعتُ رسولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُسْتَنِدٌ إِلَيَّ، يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، وَارْحَمْنِي، وَالْحَقْنِي بِالرَّفِيقِ الْأَعْلَى» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>.

٩٣٣ - وعنها قالت: رأيتُ رسولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ بِالْمَوْتِ، وَعِنْدَهُ قَدْحٌ فِيهِ مَاءُ، وَهُوَ يُدْخِلُ يَدَهُ فِي الْقَدْحِ، ثُمَّ يَمْسُحُ وَجْهَهُ بِالْمَاءِ، ثُمَّ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَى غَمَرَاتِ الْمَوْتِ وَسَكَرَاتِ<sup>(٢)</sup> الْمَوْتِ» رواه الترمذى<sup>(٣)</sup>.

\*\*\*\*\*

## ١٨ - باب استحباب وصية أهل المريض ومن يخدمه بالإحسان إليه، واحتماله والصبر على ما يُشُقُّ من أمره، وكذا الوصية بمن قرب سبب موته بحدّ أو قصاص ونحوهما

٩٣٤ - عن عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنهما أَنَّ امْرَأَةً مِنْ جُهَيْنَةَ أَتَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهِيَ حُبْلَى مِنَ الزِّنَا، فقالتْ: يا رسولَ اللهِ، أَصِبْتُ حَدًا فَاقِمَةً عَلَيَّ. فَدَعَا نَبِيُّ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولِيَهَا [ص/١٢٥] فقال: «أَحْسِنْ إِلَيْهَا، فَإِذَا وَضَعْتُ فَأَتَيْتُ بِهَا» فَفَعَلَ، فَأَمْرَ بِهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَشُدَّتْ عَلَيْهَا ثِيَابُهَا، ثُمَّ أَمْرَ بِهَا فُرِجِّمَتْ، ثُمَّ صَلَّى عَلَيْهَا. رواه مسلم<sup>(٤)</sup>.

\*\*\*\*\*

(١) البخاري (٤٤٤٠) ومسلم (٢٤٤٤).

(٢) كذا بالنسخ، وعند الترمذى: أو سكرات.

(٣) الترمذى (٩٧٨)، ورواه ابن ماجه (١٦٢٣). فيه ضعف.

(٤) مسلم (١٦٩٦).

١٩ - باب جواز قول المريض: أنا وَجِعٌ، أو شديد الوجع، أو مَوْعِدُكُ<sup>(١)</sup>  
أو وَارْسَاهُ! ونحوه، وبيان أَنَّه لا كراهة في ذلك إِذَا لَم يَكُن عَلَى وَجْهِ<sup>(٢)</sup>  
**التَّسْخُطُ وَإِظْهَارُ الْجَزْعِ**

٩٣٥ - عن ابن مَسْعُودٍ رَوَاهُ [ك/ ١٠٩] قال: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ  
يُوَعَّدُ، فَمَسِسْتُهُ، فَقُلْتُ: إِنَّكَ لَتُوَعَّدُ وَعَكَ شَدِيدًا! فَقَالَ: «أَجْلٌ، كَمَا يُوَعَّدُ  
رَجُلانِ مِنْكُمْ» مُتَفَقُ عَلَيْهِ<sup>(٤)</sup>.

٩٣٦ - وعن سعدِ بنِ أَبِي وَقَاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْوَدُنِي مِنْ  
وَجْعٍ اشْتَدَّ بِي، فَقُلْتُ: بَلَغَ بِي مَا تَرَى، وَأَنَا ذُو مَالٍ، وَلَا يَرِثُنِي إِلَّا أَبْنَتِي<sup>(٣)</sup> .. وَذَكَرَ  
الْحَدِيثُ مُتَفَقُ عَلَيْهِ<sup>(٤)</sup>.

٩٣٧ - وعن القاسمِ بْنِ مُحَمَّدٍ قال: قالت عائشةُ رضي الله عنها: وَارْسَاهُ! فقال  
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بَلْ أَنَا وَارْسَاهُ!» ... وَذَكَرَ الْحَدِيثُ رواه البخاري<sup>(٥)</sup>.

\*\*\*\*\*

٢٠ - باب تلقين المحتضر: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ

٩٣٨ - عن معاذِ رَوَاهُ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ كَانَ أَخْرَى كَلَامِهِ (لَا إِلَهَ إِلَّا  
اللهُ) دَخَلَ الْجَنَّةَ» رواه أبو داود والحاكم<sup>(٦)</sup> وقال: صحيح الإسناد.

(١) ليست في «ص».

(٢) البخاري (٥٦٦٠) ومسلم (٢٥٧١).

(٤) البخاري (٦٧٣٣) ومسلم (١٦٢٨).

(٦) أبو داود (٣١١٦) المستدرك (١٣١٦).

(٣) في «ل»: أبناء لي.

(٥) البخاري (٧٢١٧).

٩٣٩ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لَقُنُوا مَوْتَاكُمْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»<sup>(١)</sup> رواه مسلم<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*\*\*

## ٢١ - باب ما يقوله بعد تغميض الميت

٩٤٠ - عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقد شقّ بصره<sup>(٣)</sup> فأغمضه ثم قال: «إِنَّ الرُّوحَ إِذَا قُبِضَ تَبِعُهُ الْبَصَرُ»<sup>(٤)</sup> فَضَجَّ ناسٌ مِنْ أَهْلِهِ، فقال: «لَا تَدْعُوا عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ إِلَّا بِخَيْرٍ؛ فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ يُؤْمِنُونَ عَلَىٰ مَا تَقُولُونَ»<sup>(٥)</sup> ثم قال: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأَبِي سَلَمَةَ، وَارْفَعْ دَرَجَتَهُ فِي الْمَهْدِيَّينَ، وَاحْلُفْهُ فِي عَقِبِهِ فِي الْغَابِرِينَ»<sup>(٦)</sup> واغفر لنا ولها يا رب العالمين، وأفسح لها في قبره، ونور لها فيه» رواه مسلم<sup>(٧)</sup>.

\*\*\*\*\*

## ٢٢ - باب ما يقال عند الميت، وما يقوله من مات له ميت

٩٤١ - عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِذَا حَضَرْتُمُ الْمَرِيضَ أَوَ الْمَيِّتَ فَقُولُوا خَيْرًا؛ فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ يُؤْمِنُونَ عَلَىٰ مَا تَقُولُونَ» قالت: فَلَمَّا ماتَ أَبُو سَلَمَةَ أتَيَتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فقلتُ: يا رسول الله، إنَّ أبا سَلَمَةَ قد ماتَ. قال: «قُولِي: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَلَهُ وَأَعْقِبْنِي مِنْهُ عَقْبَيِ حَسَنَةً» فقلتُ، فَأَعْقَبَنِي اللهُ مَنْ هُوَ خَيْرٌ لِي مِنْهُ؟ مُحَمَّدًا

(١) أي: ذَكَرُوا مَنْ حَضَرَهُ الْمَوْتُ مِنْكُمْ بِكُلِّمَةِ التَّوْحِيدِ؛ بِأَنْ تَتَلفَظُوا بِهَا عَنْهُ.

(٢) مسلم (٩١٦).

(٣) أي: افتحت عيناه.

(٤) أي: إذا خرج الروح من الجسد يتبعه البصر ناظراً أين يذهب.

(٥) أي: كن الخليفة على من يتركه من عقبه ويقي بعده.

(٦) مسلم (٩٢٠).

عن الله. رواه مسلم هكذا: «إِذَا حَضَرْتُمُ الْمَرِيضَ أَوَ الْمَيِّتَ» عَلَى الشَّكُّ<sup>(١)</sup>، ورواه أبو داود وغيره: «الْمَيِّتَ» بلا شك<sup>(٢)</sup>.

٩٤٢ - وعنها قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَا مِنْ عَبْدٍ تُصِيبُهُ مُصِيبَةٌ فَيُقُولُ: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، اللَّهُمَّ أَجُرْنِي فِي مُصِيبَتِي وَاخْلُفْ لِي خَيْرًا مِنْهَا! إِلَّا أَجَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي مُصِيبَتِهِ وَاخْلَفَ لَهُ خَيْرًا مِنْهَا» قالت: فَلَمَّا تُوْفِيَ أَبُو سَلَمَةَ قَلَّتْ كَمَا أَمْرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَخْلَفَ اللَّهُ تَعَالَى لِي خَيْرًا مِنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. رواه مسلم<sup>(٣)</sup>.

٩٤٣ - وعن أبي موسى رضي الله عنه أنَّ رسول الله ﷺ قال: «إِذَا ماتَ وَلَدُ الْعَبْدِ قال اللَّهُ تَعَالَى لِمَلَائِكَتِهِ: قَبْضَتُمْ وَلَدَ عَبْدِي؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ. فَيَقُولُ: قَبْضَتُمْ ثَمَرَةً فُؤَادِهِ؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ. فَيَقُولُ: فَمَاذَا قَالَ عَبْدِي؟ فَيَقُولُونَ: حَمْدَكَ وَاسْتَرْجَعَ. فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: ابْنُوا لِعَبْدِي بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ وَسَمُّوهُ بَيْتَ الْحَمْدِ» رواه الترمذى وقال: حديث حسن<sup>(٤)</sup>.

٩٤٤ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أنَّ رسول الله ﷺ قال: «يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: مَا لِعَبْدِي الْمُؤْمِنِ عِنْدِي جَزَاءُ، إِذَا قَبَضْتُ [ص/١٢٦] صَفِيفَةً مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا<sup>(٥)</sup> ثُمَّ احْتَسَبَهُ، إِلَّا الْجَنَّةُ» رواه البخارى<sup>(٦)</sup>.

٩٤٥ - وعن أسامة بن زيد رضي الله عنه قال: أَرْسَلْتُ إِحْدَى بَنَاتِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَيْهِ تَدْعُوهُ، وَتُخْبِرُهُ أَنَّ صَبِيبًا لَهَا أَوْ ابْنًا فِي الْمَوْتِ، فَقَالَ لِلنَّبِيِّ: «اْرْجِعْ إِلَيْهَا فَأُخْبِرُهَا أَنَّ اللَّهُ تَعَالَى

(١) مسلم (٩١٩).

(٢) أبو داود (٣١١٥).

(٤) الترمذى (١٠٢١).

(٣) مسلم (٩١٨).

(٥) صَفِيفَةٌ: حبيبه المصافى له، كالولد والأخ وكل من يحبه الإنسان ويتعلق به.

(٦) البخارى (٦٤٢٤).

مَا أَخَذَ، وَلَهُ مَا أَعْطَى، وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ بِأَجْلٍ مُسَمًّى، فَمُرْهَا فَلْتَصِيرْ وَلْتَحْتِسْ»...  
وَذَكَرَ تَمَامَ الْحَدِيثِ. مُتَقَّعٌ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>.

\*\*\*\*\*

## ٢٣ - باب جواز البكاء على الميت بغير ندب ولا نياحة

أَمَّا النِّيَاحَةُ فَحَرَامٌ، وَسَيَأْتِي فِيهَا بَابٌ فِي كِتَابِ النَّهْيِ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.  
وَأَمَّا البُكَاءُ فَجَاءَتْ أَحَادِيثُ بِالنَّهْيِ عَنْهُ، وَأَنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ  
عَلَيْهِ، وَهِيَ مُتَأَوَّلَةٌ وَمَحْمُولَةٌ عَلَى مَنْ أَوْصَى بِهِ، وَالنَّهْيُ إِنَّمَا هُوَ عَنِ الْبُكَاءِ  
الَّذِي فِيهِ نَدْبٌ أَوْ نِيَاحَةٌ.

وَالدَّلِيلُ عَلَى جَوَازِ الْبُكَاءِ بِغَيْرِ نَدْبٍ وَلَا نِيَاحَةٍ [ك/ ١١٠] أَحَادِيثُ كَثِيرَةٌ، مِنْهَا:

٩٤٦ - عن ابن عمر رضي الله عنهما أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم عاد سعد بن عبد الله، وماعون عبد الرحمن  
ابن عوف وسعد بن أبي وقاص وعبد الله بن مسعود رضي الله عنهما فبكى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما  
رأى القوم بكماء رسول الله صلى الله عليه وسلم بكوا، فقال: «ألا تسمعون؟ إنَّ الله لا يعذب بدموع  
العين ولا بحزن القلب، ولكن يعذب بهذا أو يرحم» وأشار إلى لسانه. متفق عليه<sup>(٢)</sup>.

٩٤٧ - وعن أسامة بن زيد رضي الله عنهما أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم رفع إليه ابن ابيته، وهو في  
الموت، ففاقت عيناً رسولاً الله صلى الله عليه وسلم فقال له سعد: ما هذا يا رسول الله! قال: «هذه  
رحمةٌ جعلها الله تعالى في قلوب عباده، وإنما يرحم الله من عباده الرحماء» متفق  
عليه<sup>(٣)</sup>.

(١) البخاري (١٢٨٤) ومسلم (٩٢٣).

(٢) البخاري (١٣٠٤) ومسلم (٩٢٤).

(٣) البخاري (٧٣٧٧) ومسلم (٩٢٣).

٩٤٨ - وعن أنسٍ رضي الله عنه أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَى ابْنِه إِبْرَاهِيمَ رضي الله عنه وَهُوَ يَجُودُ بِنَفْسِهِ<sup>(١)</sup>، فَجَعَلَتْ عَيْنَا رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَدْرِفَانِ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: وَأَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَقَالَ: «يَا بْنَ عَوْفٍ، إِنَّهَا رَحْمَةٌ ثُمَّ أَتَبَعَهَا بِأُخْرَىٰ فَقَالَ: «إِنَّ الْعَيْنَ تَدْمَعُ، وَإِنَّ الْقَلْبَ يَحْزُنُ، وَلَا نَقُولُ إِلَّا مَا يُرِضِي رَبِّنَا، وَإِنَّا إِنْفَرَاقِكَ يَا إِبْرَاهِيمَ لَمْ حَزُونُونَ»<sup>(٢)</sup> رواه البخاري<sup>(٣)</sup> وروى مسلم<sup>(٤)</sup> بعضاً.

والآحاديث في الباب كثيرة<sup>(٥)</sup> مشهورة، والله أعلم.

\*\*\*\*\*

## ٢٤ - باب الكف عما يرى في الميت من مكروه

٩٤٩ - عن أبي رافع أسلم، مولى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «مَنْ غَسَّلَ مَيِّتًا فَكَتَمَ عَلَيْهِ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ أَرْبَعِينَ مَرَّةً» رواه الحاكم<sup>(٦)</sup> وقال: حديث<sup>(٧)</sup> صحيح على شرط مسلم<sup>(٨)</sup>.

\*\*\*\*\*

## ٢٥ - باب الصلاة على الميت وتشيعه وحضور دفنه وكراهة اتباع النساء الجنائز

وقد سبق فضل التشيع.

(١) أي: يحضر.

(٢) في «ل»: «وَإِنِّي... لِمَحْزُونٍ».

(٣) البخاري (١٣٠٣).

(٤) مسلم (٢٣١٥).

(٥) في «ص، ل»: كثيرة في الصحيح.

(٦) المستدرك (١٣٢٥).

(٧) المتن (١٣٢٥).

(٨) ليست في «ك».

٩٥٠ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ شَهَدَ الْجَنَازَةَ حَتَّى يُصَلِّي عَلَيْهَا فَلَهُ قِيراطٌ، وَمَنْ شَهَدَهَا حَتَّى تُدْفَنَ فَلَهُ قِيراطاً» قيل: وما القيراطان؟ قال: «مِثْلُ الْجَبَلَيْنِ الْعَظِيمَيْنِ» مُتفقٌ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>.

٩٥١ - وعنه أنَّ رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «مَنْ اتَّبعَ جَنَازَةً مُسْلِمٍ، إيماناً واحتساباً، وَكَانَ مَعَهُ حَتَّى يُصَلِّي عَلَيْهَا وَيُنْرَغَ مِنْ دَفْنِهَا، فَإِنَّهُ يُرْجَعُ<sup>(٢)</sup> مِنَ الْأَجْرِ بِقِيراطَيْنِ، كُلُّ قِيراطٍ مِثْلُ أُحْدٍ<sup>(٣)</sup>، وَمَنْ صَلَّى عَلَيْهَا ثُمَّ رَجَعَ قَبْلَ أَنْ تُدْفَنَ، فَإِنَّهُ يُرْجَعُ بِقِيراطٍ» رواه البخاري<sup>(٤)</sup>.

٩٥٢ - وعن أم عطية رضي الله عنها قالت: نهينا عن اتباع الجنائز، ولم يعرم علينا. مُتفقٌ عَلَيْهِ<sup>(٥)</sup>.

ومعناه: لم يشدد في النهي كما يشدد في المحرمات.

\*\*\*\*\*

٢٦ - باب استحباب تكثير المصليين على الجنائز وجعل صفوفهم ثلاثة فأكثر

٩٥٣ - عن عائشة رضي الله عنها [ص / ١٢٧] قالت: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا مِنْ مَيِّتٍ يُصَلِّي عَلَيْهِ أُمَّةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَلْعُغُونَ مِائَةً، كُلُّهُمْ يَشْفَعُونَ لَهُ، إِلَّا شُفِعَوا فِيهِ» رواه مسلم<sup>(٦)</sup>.

٩٥٤ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «مَا مِنْ رَجُلٍ<sup>(٧)</sup>

(١) البخاري (١٣٢٥) ومسلم (٩٤٥).

(٢) في «ل»: يرجع وله.

(٣) في «ص»: جبل أحد.

(٤) البخاري (١٢٧٨) ومسلم (٩٣٨).

(٥) البخاري (٤٧).

(٧) ليست في «ك».

(٦) مسلم (٩٤٧).

مُسْلِمٍ يَمُوتُ، فَيَقُومُ عَلَى جَنَازَتِهِ أَرْبَعُونَ رَجُلًا لَا يُشْرِكُونَ بِاللَّهِ شَيْئًا، إِلَّا شَفَعَهُمُ اللَّهُ فِيهِ» رواه مسلم<sup>(١)</sup>.

٩٥٥ - وعن مرثد بن عبد الله اليزيدي قال: كان مالك بن هبيرة إِذَا صَلَّى عَلَى الْجَنَازَةِ، فَقَالَ النَّاسُ عَلَيْهَا<sup>(٢)</sup> جَزَّأُهُمْ ثَلَاثَةً أَجْرَاءً، ثُمَّ قال: قال رسول الله عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَنْ صَلَّى عَلَيْهِ ثَلَاثَةً صُفُوفٍ فَقَدْ أَوْجَبَ» رواه أبو داود والترمذى<sup>(٣)</sup> وقال: حديث حسن.

\*\*\*\*\*

## ٢٧ - باب ما يقرأ في صلاة الجنازة

يُكَبِّرُ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ: يَتَعَوَّذُ بَعْدَ الْأُولَى ثُمَّ يَقْرَأُ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ.

ثُمَّ يُكَبِّرُ الثَّانِيَةَ ثُمَّ يُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فيقول: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ. وَالْأَفْضَلُ أَنْ يُمَمِّمَهُ بِقَوْلِهِ: «كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ» إِلَى قَوْلِهِ: «إِنَّكَ حَمِيدٌ مَحِيدٌ». وَلَا يَفْعَلُ مَا يَفْعَلُهُ كَثِيرٌ مِنَ الْعَوَامِ مِنْ قِرَاءَتِهِمْ: إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلِّونَ عَلَى النَّبِيِّ الآية [الأحزاب: ٥٦] فَإِنَّهُ لَا تَصْحُ صَلَاةُ إِذَا اقْتَصَرَ عَلَيْهِ.

ثُمَّ يُكَبِّرُ الثَّالِثَةَ وَيَدْعُ لِلْمَيِّتِ وَلِلْمُسْلِمِينَ بِمَا سَنَدُوكُهُ مِنَ الْأَحَادِيثِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

ثُمَّ يُكَبِّرُ الرَّابِعَةَ وَيَدْعُو، وَمِنْ أَحْسَنِهِ: «اللَّهُمَّ لَا تَحْرِمنَا أَجْرَهُ، وَلَا تَفْتَنَنَا بَعْدَهُ، وَاغْفِرْ لَنَا وَلَهُ». وَالْمُخْتَارُ أَنْ يُطَوَّلُ الدُّعَاءُ فِي الرَّابِعَةِ، خَلَافَ مَا يَعْتَادُهُ أَكْثَرُ النَّاسِ،

(١) مسلم (٩٤٨).

(٢) أي: رأهم قليلين.

(٣) أبو داود (٣١١٦) والترمذى (١٠٢٨). ولم يذكر الترمذى في «ل».

لحاديٍث ابن أبي أوفى الذي [ك/ ١١١] سَنْدُكُرُهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

**فَأَمَّا الْأَدْعِيَةُ الْمَأْتُورَةُ بَعْدَ التَّكْبِيرَةِ الثَّالِثَةِ، فَمِنْهَا:**

٩٥٦ - عن أبي عبد الرحمن عوف بن مالك رض قال: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى جَنَازَةِ، فَحَفِظْتُ مِنْ دُعَائِهِ، وَهُوَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ وَارْحَمْهُ، وَعَافِهِ وَاعْفُ عَنْهُ، وَأَكْرَمْ نُزُلَهُ، وَوَسْعَ مُدْخَلَهُ، وَاغْسِلْهُ بِالْمَاءِ وَالشَّلْجِ وَالْبَرَدِ، وَنَعِّمْ مِنَ الْخَطَايَا كَمَا نَقَيْتَ الْثَّوْبَ الْأَبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ، وَأَبْدِلْهُ دَارًا خَيْرًا مِنْ دَارِهِ، وَأَهْلًا خَيْرًا مِنْ أَهْلِهِ، وَرَوْجًا خَيْرًا مِنْ زَوْجِهِ، وَأَدْخِلْهُ الْجَنَّةَ، وَأَعِذْهُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ وَمِنْ عَذَابِ النَّارِ» حَتَّى تَكْنَيْتَ أَنْ أَكُونَ أَنَا<sup>(١)</sup> ذَلِكَ الْمَيِّتُ. رواه مسلم<sup>(٢)</sup>.

٩٥٧ - وعن أبي هُرَيْرَةَ وأبي قَتَادَةَ، وأبي إِبْرَاهِيمَ الْأَشْهَلِيِّ عن أبيه - وأبُوهُ صَحَابِيٍّ - رض عن النَّبِيِّ صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ صَلَّى عَلَى جَنَازَةَ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِحَيَّنَا وَمَيِّتَنَا، وَصَغِيرَنَا وَكَبِيرَنَا، وَذَكَرَنَا وَأَنْثَانَا، وَشَاهِدَنَا وَغَائِبَنَا، اللَّهُمَّ مَنْ أَحْيَيْتَهُ مِنَّا فَاحْكِمْ عَلَى الْإِسْلَامِ، وَمَنْ تَوَفَّيْتَهُ مِنَّا فَنَوْفَفْهُ عَلَى الْإِيمَانِ، اللَّهُمَّ لَا تَحْرِمْنَا أَجْرَهُ وَلَا تَفْتَنْنَا بَعْدَهُ» رواه الترمذى<sup>(٣)</sup> من روایة أبي هُرَيْرَةَ والأشهلي<sup>(٤)</sup>. ورواه أبو داود من روایة أبي هُرَيْرَةَ<sup>(٥)</sup> وأبي قَتَادَةَ<sup>(٦)</sup>. قال الحاكم: حديث أبي هُرَيْرَةَ صحيح على شرط البخاري ومسلم<sup>(٧)</sup>. قال الترمذى: قال البخاري: أصح روایات هذا الحديث روایة الأشهلي<sup>(٨)</sup>. قال البخاري: وأصح شيء في الباب حديث عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ<sup>(٩)</sup>.

(١) ليست في «ل». (٢) مسلم (٩٦٣).

(٣) الترمذى (١٠٢٤) ورواه النسائي عن الأشهلي (١٩٨٦).

(٤) أبو داود (٣٢٠١).

(٥) لم يخرجه أبو داود عن أبي قَتَادَةَ، وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٢٥٥٤).

(٦) المستدرك (١٣٤٤). (٧) جامع الترمذى (عقب الحديث ١٠٢٤).

(٨) جامع الترمذى (عقب الحديث ١٠٢٥).

٩٥٨ - وعن أبي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ يَقُولُ: «إِذَا صَلَّيْتُمْ عَلَى الْمَيِّتِ فَأَخْلِصُو الْدُّعَاءَ» رواه أبو داود<sup>(١)</sup>.

٩٥٩ - وعنه، عن النَّبِيِّ في الصَّلَاةِ عَلَى الْجَنَازَةِ: «اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبُّهَا، وَأَنْتَ خَلَقْتَهَا، وَأَنْتَ هَدَيْتَهَا لِلإِسْلَامِ، وَأَنْتَ قَبْضَتَ رُوحَهَا، وَأَنْتَ أَعْلَمُ بِسُرُّهَا وَعَلَانِيَّهَا، جِئْنَا شُفَعَاءَ لَهُ فَاغْفِرْ لَهُ» رواه أبو داود<sup>(٢)</sup>.

٩٦٠ - وعن وَاثِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ قَالَ: [ص/ ١٢٨] صَلَّى اللَّهُ عَلَى رَجُلٍ مِّنَ الْمُسْلِمِينَ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنَّ فُلَانَ ابْنَ فُلَانٍ فِي ذَمَّتِكَ وَحَبْلِ جِوَارِكَ، فَقِهِ فِتْنَةُ الْقَبْرِ وَعَذَابَ النَّارِ، وَأَنْتَ أَهْلُ الْوَفَاءِ وَالْحَمْدِ، اللَّهُمَّ فَاغْفِرْ لَهُ وَارْحَمْهُ، إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ» رواه أبو داود<sup>(٣)</sup>.

٩٦١ - وعن عبد الله بن أبي أوفى قَالَ: أَنَّهُ كَبَرَ عَلَى جَنَازَةِ ابْنَةِ لَهُ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ، فَقَامَ بَعْدَ الرَّابِعَةِ كَقَدْرِ مَا بَيْنَ التَّكْبِيرَتَيْنِ يَسْتَغْفِرُ لَهَا وَيَدْعُهُ، ثُمَّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ يَصْنُعُ هَكَذَا.

وفي رواية<sup>(٤)</sup>: كَبَرَ أَرْبَعاً، فَمَكَثَ سَاعَةً، حَتَّى ظَنِنْتُ أَنَّهُ سَيُكَبِّرُ خَمْسًا، ثُمَّ سَلَّمَ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قُلْنَا لَهُ: مَا هَذَا؟ فَقَالَ: إِنِّي لَا أَرِيدُكُمْ عَلَى مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ يَصْنَعُ، أَوْ: هَكَذَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ. رواه الحاكم<sup>(٥)</sup> وقال: حديث صحيح.

\*\*\*\*\*

(١) أبو داود (٣١٩٩).

(٢) أبو داود (٣٢٠٠). في إسناده ضعف.

(٣) أبو داود (٣٢٠٢).

(٤) أخرجهما البيهقي في السنن الكبرى (٤٠٥/٧).

(٥) المستدرك (١٣٤٨). وفي إسناده ضعف.

## ٢٨ - باب الإسراع بالجنازة

٩٦٢- عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «أسرعوا بالجنازة، فإن تك صالحة فَحَيْرُ تُقَدِّمُونَهَا<sup>(١)</sup>، وإن تك سوئ ذلك فشروعنها عن رقبكم» متفق عليه<sup>(٢)</sup>.  
وفي رواية لمسلم: «فَحَيْرُ تُقَدِّمُونَهَا عَلَيْهِ»<sup>(٣)</sup>.

٩٦٣ - وعن أبي سعيد الخدري قال: كان النبي ﷺ يقول: «إِذَا وُضِعَت الجَنَازَةُ، فَاحْتَمِلْهَا الرِّجَالُ عَلَى أَعْنَاقِهِمْ، فَإِنْ كَانَتْ صَالِحَةً قَالَتْ: قَدْمُونِي. وَإِنْ كَانَتْ غَيْرَ صَالِحَةٍ قَالَتْ لِأَهْلِهَا: يَا وَيْلَهَا! أَيْنَ تَذْهَبُونَ بِهَا! يَسْمَعُ صَوْتَهَا كُلُّ شَيْءٍ إِلَّا إِنْسَانٌ، وَلَوْ سَمِعَ إِنْسَانٌ لَصَعِقَ» رواه البخاري <sup>(٤)</sup>.

• • • •

٢٩- باب تعجيل قضاء الدين عن الميت، والمبادرة إلى تجهيزه،  
إلا أن يموت فجأة فيئرك حتى يتيقن موته

٩٦٤- عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «نَفْسُ الْمُؤْمِنِ مُعَلَّقَةٌ بِدَيْنِهِ»<sup>(٥)</sup> حتّى يقضى عنّه رواه الترمذى وقال: حديث حسن<sup>(٦)</sup>.

٩٦٥ - وعن حُصَيْنِ بْنِ وَحْوَحَ أَنَّ طَلْحَةَ بْنَ الْبَرَاءَ مَرِضَ، فَاتَّاهُ النَّبِيُّ ﷺ  
وَعَجَّلُوا بِهِ يَعُودُهُ، فَقَالَ: «إِنِّي لَا أَرِي طَلْحَةَ إِلَّا قَدْ حَدَثَ فِيهِ الْمَوْتُ، فَاذْتُوْنِي بِهِ وَعَجِّلُوا  
بِهِ؛ فَإِنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِحِيفَةِ مُسْلِمٍ أَنْ تُحْبَسَ بَيْنَ ظَهَرَيْ (٧) أَهْلِهِ» رواه أبو داود (٨).

(١) «ل» زيادة: «إليه» وهي في مسلم دون البخاري. (٢) البخاري (١٣١٥) ومسلم (٩٤٤).

(٣) مسلم (٩٤٤/٥٠). (٤) البخاري (١٣١٤).

(٥) أي: محبوسة عن دخول الجنة بسبب بقاء الدين في ذمته.

(٦) الترمذى (١٠٧٨) ورواه ابن ماجه (٢٤١٣).

(٧) كذا بالنسخ، وفي سنت أبي داود: ظهر إنّه . (٨) أبى داود (٣١٥٩).

(٧) كذا بالنسخ، وفي سنن أبي داود: ظهراني.

## ٣٠ - باب الموعظة عند القبر [ك/ ١١٢]

٩٦٦ - عن عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: كُنَّا فِي جَنَازَةٍ فِي بَقِيعِ الْغَرْقَدِ، فَأَتَانَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَعَدَ وَقَعَدْنَا حَوْلَهُ، وَمَعَهُ مِحْصَرَةً<sup>(١)</sup> فَنَكَسَ<sup>(٢)</sup> وَجَعَلَ يَنْكُتُ<sup>(٣)</sup> بِمِحْصَرَتِهِ، ثُمَّ قَالَ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا قَدْ كَتَبَ مَقْعُدُهُ مِنَ النَّارِ وَمَقْعُدُهُ مِنَ الْجَنَّةِ» فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، أَفَلَا تَتَكَلُّ عَلَى كِتَابِنَا؟ فَقَالَ: «أَعْمَلُوا؛ فَكُلُّ مُيسَرٍ لِمَا خُلِقَ لَهُ...» وَذَكَرَ تَمَامَ الْحَدِيثِ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٤)</sup>.

\*\*\*\*\*

٣١ - باب الدعاء للموتى بعد دفنه، والقعود عند قبره ساعة للدعاء له  
والاستغفار والقراءة

٩٦٧ - عن أَبِي عَمْرٍو - وقيل «أبو عبد الله» وقيل «أبو ليلٍ» - عثمانَ بْنَ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا فُرِغَ مِنْ دَفْنِ الْمَيِّتِ وَقَفَ عَلَيْهِ فَقَالَ: «اسْتَغْفِرُوا لِأَخِيكُمْ وَسَلُوا لَهُ التَّشِيَّتَ؛ فَإِنَّهُ الآنَ يُسْأَلُ» رواه أبو داود<sup>(٦)</sup>.

٩٦٨ - وعن عَمْرٍو بْنِ العاصِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: إِذَا دَفَتُمُونِي، فَاقِمُوا حَوْلَ قَبْرِي قَدْرَ مَا تُنْهَرُ جُزُورُ وَيُقْسَمُ لَحْمُهَا؛ حَتَّى أَسْتَأْسِسَ بِكُمْ، وَأَعْلَمَ<sup>(٧)</sup> مَاذَا أَرْجِعُ بِهِ رُسْلَ رَبِّي. رواه مسلم<sup>(٨)</sup>. وَقَدْ سَبَقَ بَطْوَلَهُ.

(١) مخصوصة: هي ما يتوكأ عليه من عصا وغيرها. (٢) نَكَس: خفض رأسه وطأطأ إلى الأرض.

(٣) في النسخ: «ينكث» بالثناء المثلثة، والمثبت من الصحيحين. ومعنى ينكث: يضرب في الأرض.

(٤) البخاري (١٣٦٢) ومسلم (٢٦٤٧).

(٥) في «ص، ل»: استغفروا الله.

(٦) أبو داود (٣٢٢١).

(٧) في «ل»: وأنظر.

(٨) مسلم (١٢١). وتقديم برقم (٧٣٠).

قال الشافعی رَحْمَةُ اللَّهِ: وَيُسْتَحْبُّ أَنْ يُقْرَأُ عِنْدُهُ شَيْءٌ مِّنَ الْقُرْآنِ، وَإِنْ خَتَمُوا الْقُرْآنَ كُلَّهُ كَانَ حَسَنًا.

\*\*\*\*\*

### ٣٢ - باب الصدقة عن الميت والدعاء له

قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوكُمْ مِّنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَغْفِرْ لَنَا وَإِلَّا هُنَّا نَسِئَةٌ إِلَّا هُنَّا سَبَقُونَا بِإِلَيْمَنِ﴾ [الحشر: ١٠].

٩٦٩ - وعن عائشة رضي الله عنها أنَّ رجلاً قال للنبي عليه السلام: إِنَّ أُمِّي افْتَلَتْ نَفْسَهَا<sup>(١)</sup> وَأَرَاهَا لُوْ تَكَلَّمَتْ تَصَدَّقَتْ، فَهُلْ لَهَا أَجْرٌ إِنْ تَصَدَّقَتْ عَنْهَا؟ قال: «نَعَمْ» مُتَّفِقٌ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

٩٧٠ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ رسول الله عليه السلام قال: «إِذَا ماتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثٍ: صَدَقَةٌ جَارِيَّةٌ، أَوْ عِلْمٌ يُتَنَقَّعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ» رواه مسلم<sup>(٣)</sup>.

\*\*\*\*\*

### ٣٣ - باب ثناء الناس<sup>(٤)</sup> على الميت

٩٧١ - عن أنس رضي الله عنه قال: مَرُوا بِجَنَازَةٍ، فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا خَيْرًا، فقال النبي عليه السلام: «وَجَبَتْ» ثُمَّ مَرُوا بِأُخْرَى، فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا شَرًّا، فقال النبي عليه السلام: «وَجَبَتْ» فقال عمر ابن الخطاب رضي الله عنه: ما «وَجَبَتْ»؟ قال: «هَذَا أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ خَيْرًا فَوَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ، وَهَذَا أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ شَرًّا فَوَجَبَتْ لَهُ النَّارُ؛ أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ» مُتَّفِقٌ عَلَيْهِ<sup>(٥)</sup>.

(٢) البخاري (١٣٨٨) ومسلم (١٠٠٤).

(٤) في «ل»: الثناء.

(١) أي: ماتت فجأة.

(٣) مسلم (١٦٣١).

(٥) البخاري (١٣٦٧) ومسلم (٩٤٩).

٩٧٢ - وعن أبي الأسود قال: قدّمت المدينة فجلست إلى عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فمررت بهم جنارة، فأنثى على صاحبها خيراً، فقال عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وجبت. ثم مرت بأخرى <sup>(١)</sup> فأنثى على صاحبها خيراً، فقال عمر: وجبت. ثم مر بالثالثة، فأنثى على صاحبها شراً، فقال عمر: وجبت. قال أبو الأسود: قلت: وما (وجبت) يا أمير المؤمنين؟ قال: قلت كما قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِيمَانُ مُسْلِمٍ شَهَدَ لَهُ أَرْبَعَةٌ بِخَيْرٍ أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ» فقلنا: وثلاثة؟ قال: «واثنان؟ قال: «واثنان» ثم لم نسألة عن الواحد. رواه البخاري <sup>(٢)</sup>.

\*\*\*\*\*

### ٣٤- باب فضل من مات له أولاد صغار

٩٧٣ - عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ لَهُ ثَلَاثَةٌ لَمْ يَلْعُغُوا الْحِنْثَ <sup>(٣)</sup> إِلَّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ إِيَّاهُمْ» متفق عليه <sup>(٤)</sup>.

٩٧٤ - وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يَمُوتُ لَأَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَلَدِ، تَمْسَهُ <sup>(٥)</sup> النَّارُ إِلَّا تَحِلَّةَ الْقَسْمِ <sup>(٦)</sup>» متفق عليه <sup>(٧)</sup>.

و«تحلة القسم» قول الله تعالى: ﴿وَإِنْ مَنْكُمْ إِلَّا وَارْدُهَا﴾ [مريم: ٧١] والورود هو العبور على الصراط. وهو حسر منصوب على ظهر جهنم، عافانا الله منها.

(١) في «ل»: مرت أخرى.

(٢) البخاري (١٣٦٨).

(٣) أي: لم يلغوا سن التكليف الذي يكتب فيها الإثم.

(٤) البخاري (١٢٤٨) ولم يروه مسلم من حديث أنس بل من حديث أبي هريرة الآتي بعده.

(٥) في «ص، ل»: لم تمسه.

(٦) أي: لا يدخل النار ليعقوب بها، ولكنه يدخلها ممجازاً، ولا يكون ذلك الجواز إلا قدر ما تنحل به اليمين.

(٧) البخاري (١٢٥١) ومسلم (٢٦٣٢).

٩٧٥ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: جاءت امرأة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت: يا رسول الله، ذهب الرجال بحديشك، فاجعل لنا من نفسك يوماً نأتيك فيه تعلم ما علمناك الله. قال: «اجتمعن يومئذ وكندا» فاجتمعن، فاتاهن النبي صلى الله عليه وسلم فعلمهن مما علمه الله، ثم قال: «ما من肯 من امرأة تقدم ثلاثة من ولد إلا كانوا لها حجاباً من النار» فقالت امرأة: واثنين؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «واثنين» [ك/ ١١٣] متفق عليه<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*\*\*

### ٣٥ - باب البكاء والخوف عند المرور بقبور الظالمين ومصارعهم وإظهار<sup>(٣)</sup> الافتقار إلى الله تعالى، والتحذير من الغفلة عن ذلك

٩٧٦ - عن ابن عمر رضي الله عنهما أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لأصحابه، يعني<sup>(٤)</sup> لِمَا وصلوا الحجر ديار ثمود: «لا تدخلوا على هؤلاء المعدنَين، إلا أن تكونوا باكين، فإن لم تكونوا باكين فلا تدخلوا عليهم؛ لا يصيِّركم ما أصابهم» متفق عليه<sup>(٥)</sup>.

وفي رواية قال: لَمَّا مَرَّ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم بالحجر قال: «لا تدخلوا مساكنَ الَّذِينَ ظلمُوا أنفُسَهُمْ؛ أَنْ يُصِّرِّيكُمْ مَا أَصَابَهُمْ، إِلا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ» ثُمَّ قَنَّ<sup>(٦)</sup> رَأْسَهُ، وأسرع السَّيِّرَ حَتَّى أَجَازَ الْوَادِي<sup>(٧)</sup>.



(٢) البخاري (١٠١) ومسلم (٢٦٣٣).

(١) أي: يموت لها في حياتها ثلاثة أولاد.

(٤) ليست في «ل».

(٣) في «ل»: وإظهار الجزع.

(٦) أي: غطى.

(٥) البخاري (٤٣٣) ومسلم (٢٩٨٠).

(٧) البخاري (٣٣٨١) ومسلم (٣٩/٢٩٨٠).

## كتاب آداب السَّفَر

### ١- باب استحباب الخروج يوم الخميس، واستحبابه أول النهار

٩٧٧ - عن كعب بن مالك رضي الله عنه أن النبي عليه السلام خرج في غرفة تبوك [ص / ١٣٠] يوم الخميس، وكان يحب أن يخرج يوم الخميس. متفق عليه<sup>(١)</sup>.

وفي رواية في الصحيحين<sup>(٢)</sup>: لَقَلَّمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ يَخْرُجُ إِلَّا فِي يَوْمِ الْخَمِيسِ<sup>(٣)</sup>.

٩٧٨ - وعن صخر بن وداعة الغامدي الصحابي رضي الله عنه أن رسول الله عليه السلام قال: «اللَّهُمَّ بارِكْ لِأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا» وكان إذا بعث سرتية أو جيشاً بهم من أول النهار. وكان صخر تاجراً، فكان يبعث تجارته أول النهار، فأثرى وكثُر ماله. رواه أبو داود والترمذى<sup>(٤)</sup> وقال: حديث حسن.

\*\*\*\*\*

### ٢- باب استحباب طلب الرُّفْقة، وتأميرهم على أنفسهم واحداً يطيعونه

٩٧٩ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله عليه السلام: «لَوْ أَنَّ النَّاسَ يَعْلَمُونَ مِنَ الْوَحْدَةِ مَا أَعْلَمُ مَا سَارَ رَاكِبٌ بِلَيْلٍ وَحْدَه» رواه البخاري<sup>(٥)</sup>.

٩٨٠ - وعن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده رضي الله عنه قال: قال رسول الله عليه السلام:

(١) البخاري (٤٤١٨) ومسلم (٢٧٦٩) وقد تقدم برقم (٢٣) لكن خروجه يوم الخميس رواه البخاري (٢٩٥٠) ولم يروه مسلم.

(٢) في «ل»: الصحيح. (٣) رواها البخاري (٢٩٤٩) ولم يروها مسلم.

(٤) أبو داود (١٢١٢) والترمذى (٢٦٠٦). (٥) البخاري (٢٩٩٨).

«الرَّاكِبُ شَيْطَانٌ، وَالرَّاكِبَانِ شَيْطَانَانِ، وَالثَّلَاثَةُ رَكْبٌ»<sup>(١)</sup> رواه أبو داود والترمذى  
والنسائى<sup>(٢)</sup> بأسانيد صحيحة، قال الترمذى: حديث حسن.

٩٨١ - وعن أبي سعيد وأبي هريرة رضي الله عنهما قالاً: قال رسول الله صلوات الله عليه وسلم: «إِذَا خَرَجَ ثَلَاثَةُ  
فِي سَفَرٍ فَلْيَوْمُرُوا أَحَدَهُمْ» حديث حسن، رواه أبو داود بأسناد حسن<sup>(٣)</sup>.

٩٨٢ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلوات الله عليه وسلم قال: «خَيْرُ الصَّحَابَةِ أَرْبَعَةٌ، وَخَيْرُ  
السَّرَايَا أَرْبَعُمَائَةٌ، وَخَيْرُ الْجُمُوشِ أَرْبَعَةُ آلَافٍ، وَلَنْ يُغْلَبَ اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا عَنْ قِلَّةٍ» رواه  
أبو داود والترمذى وقال: حسن<sup>(٤)</sup>.

\*\*\*\*\*

٣ - باب آداب السير والنزول والمبيت والنوم في السفر، واستحباب  
السرى<sup>(٥)</sup> والرفق بالدواب ومراعاة مصلحتها، وأمر من قصر في حقها  
بالقيام بحقها، وجواز الإرداد على الدابة إذا كانت تطيق ذلك

٩٨٣ - عن أبي هريرة رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وسلم: «إِذَا سَافَرْتُمْ فِي الْخِصْبِ  
فَاعْطُوُا الْإِبَلَ حَظَّهَا مِنَ الْأَرْضِ، وَإِذَا سَافَرْتُمْ فِي الْجَدْبِ فَأَسْرِعُوْا عَلَيْهَا السَّيْرَ،  
وَبَادِرُوْا بِهَا نِقْيَهَا، وَإِذَا عَرَسْتُمْ فَاجْتَنِبُوا الطَّرِيقَ؛ فَإِنَّهَا طُرُقُ الدَّوَابِ وَمَأْوَى الْهَوَامِ  
بِاللَّيْلِ» رواه مسلم<sup>(٦)</sup>.

(١) معناه: أن التفرد والذهب وحده في الأرض من فعل الشيطان، وهو شيء يحمل عليه الشيطان  
ويدعوه إليه، فقيل لذلك إن فاعله شيطان، وكذا الاثنان ليس معهما ثالث، فإذا كانوا ثلاثة  
تعاضدوا وتعاونوا على نوائب السفر ودفع ما فيه من الضرر.

(٢) أبو داود (٢٦٠٧) والترمذى (١٦٧٤) والنسائى في الكبرى (٨٧٩٧).

(٣) أبو داود (٢٦٠٩، ٢٦٠٨).

(٤) أبو داود (٢٦١١) والترمذى (١٥٥٥). وفيه ضعف.

(٥) السرى: سير الليل.

(٦) مسلم (١٩٢٦).

معنى «أَعْطُوا الْإِبْلَ حَظَّهَا مِنَ الْأَرْضِ» أي: ارْفُقُوا بِهَا فِي السَّيْرِ لِتَرْعَى فِي حَالِ سَيْرِهَا، وَقُولُهُ «نِقْيَهَا» هُوَ بِكَسْرِ النُّونِ وَإِسْكَانِ الْقَافِ وَبِالْيَاءِ الْمُشَاهَةِ مِنْ تَحْتِهِ: وَهُوَ الْمُخْنُ. معناه: أَسْرِعُوا بِهَا حَتَّى تَصِلُوا الْمَقْصِدَ قَبْلَ أَنْ يَذْهَبَ مُخْنُهَا مِنْ ضَنْكِ السَّيْرِ<sup>(١)</sup> وَ«الْتَّغْرِيسُ» التَّزُولُ فِي اللَّيلِ.

٩٨٤ - وعن أبي قتادة قال: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا كَانَ فِي سَفَرٍ، فَعَرَسَ بِلَيْلٍ اضْطَجَعَ عَلَى يَمِينِهِ، وَإِذَا عَرَسَ قُبِيلَ الصُّبْحِ نَصَبَ ذِرَاعَهُ<sup>(٢)</sup> وَوَضَعَ رَأْسَهُ عَلَى كَفِهِ.  
رواہ مسلم<sup>(٣)</sup>.

قال العلماءُ رحمهم الله تعالى<sup>(٤)</sup>: إِنَّمَا نَصَبَ ذِرَاعَهُ لِثَلَاثَةِ يَسْتَغْرِقُ فِي النَّوْمِ، فَقُنُوتَ صَلَاةَ الصُّبْحِ عَنْ وَقْتِهَا أَوْ عَنْ أَوَّلِ وَقْتِهَا.

٩٨٥ - وعن أنسٍ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «عَلَيْكُمْ بِالدُّلْجَةِ، فَإِنَّ الْأَرْضَ نُطْوَى بِاللَّيْلِ<sup>(٥)</sup>» رواه أبو داود<sup>(٦)</sup> بإسنادِ حسنٍ<sup>(٧)</sup>.  
«الدُّلْجَةُ» السَّيْرُ فِي اللَّيْلِ.

٩٨٦ - وعن أبي ثعلبة الخشناني رضي الله عنه قال: كَانَ النَّاسُ إِذَا نَزَلُوا مَنْزِلًا تَفَرَّقُوا فِي الشَّعَابِ وَالْأَوْدِيَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ تَفْرُقَكُمْ [ك/ ١١٤] فِي هَذِهِ الشَّعَابِ وَالْأَوْدِيَةِ إِنَّمَا ذَلِكُمْ مِنَ الشَّيْطَانِ» فَلَمْ يَنْزِلُوا بَعْدَ ذَلِكَ مَنْزِلًا إِلَّا انْضَمَّ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ. رواه أبو داود بإسنادِ حسنٍ<sup>(٨)</sup>.

(٢) في «ص، ل»: ذراعيه.

(١) «معناه... السير» ليست في «ك».

(٣) مسلم (٦٨٣).

(٤) الترجم من «ل».

(٥) أي: أنها تقرب مسافتها بتيسير المشي وقطع ما لا يُرى منها.

(٦) أبو داود (٢٥٧١).

(٧) في «ل»: صحيح.

(٨) أبو داود (٢٦٢٨).

٩٨٧ - وعن سهيل بن عمرو - وقيل «سهيل بن الريبع بن عمرو» [ص / ١٣١] الأنصاري المعروف بـ«ابن الحنظلي» وهو من أهل بيعة الرضوان عليه السلام - قال: مر رسول الله صلوات الله عليه وسلم بغير قدر لحق ظهره بعير فقال: «اتقوا الله في هذه البهائم المعمجة»<sup>(١)</sup> فاركبواها<sup>(٢)</sup> صالحة<sup>(٣)</sup> وكلوها صالحة<sup>(٤)</sup> رواه أبو داود بإسناد صحيح<sup>(٥)</sup>.

٩٨٨ - وعن أبي جعفر عبد الله بن جعفر رضي الله عنهما قال: أردفني رسول الله صلوات الله عليه وسلم ذات يوم خلفه، وأسر إلى حديثا لا أحدث به أحدا من الناس، وكان أحباب ما استر به رسول الله صلوات الله عليه وسلم لحاجته هدف أو حائش نخل<sup>(٦)</sup>. يعني حائط نخل. رواه مسلم هكذا مختصرا<sup>(٧)</sup>.

| وزاد فيه البرقاني بإسناد مسلم هذا بعد قوله (حائش نخل): فدخل حائطاً ليجعل من الأنصار، فإذا فيه جمل، فلما رأى رسول الله صلوات الله عليه وسلم جرجر<sup>(٨)</sup> ودرقت عيناه، فأتاه النبي صلوات الله عليه وسلم فمسح سراته - أي سمامه - وذfraه، فسكن، فقال: «من رب هذا الجمل؟ لمن هذا الجمل؟» فجاء فتى من الأنصار فقال: هذا لي يا رسول الله. قال: «أفلأ تتقى الله في هذه البهيمة التي ملكك الله إياها! فإن شකوا إليك تحيطه وتذهبه» رواه أبو داود كرواية البرقاني<sup>(٩)</sup>.

قوله «ذfraه» هو بكسر الذال المعمجة وإسكان الفاء، وهو لفظ مفرد مؤنث،

(١) البهائم المعمجة: التي لا تقدر علي النطق؛ فلا يمكنها الشكوى إلى صاحبها من جوعها وعطشها.

(٢) في «ك»: فاركبوا.

(٣) أي: صالحة للركوب قوية عليه.

(٤) أي: وكلوها صالحة للأكل، لا تتركوها حتى يهلكها الهزال من الجوع أو المرض.

(٥) أبو داود (٢٥٤٨).

(٦) الهدف: ما ارتفع من الأرض. وحائش النخل: بستان النخل.

(٧) مسلم (٣٤٢).

(٨) الجرجرة: صوت يردد البعير في حلقه.

(٩) أبو داود (٢٥٤٩).

قال أهل اللغة: الْذُّفَرَى: الموضع الَّذِي يَعْرَقُ<sup>(١)</sup> مِنَ الْبَعْرِ خَلْفَ الْأَدْنُ. وقوله «تُدَئِّبُهُ» أي: تُتَعَبِّهُ.

٩٨٩ - وعن أنسٍ رضي الله عنه قال: كُنَّا إِذَا نَزَلْنَا مَنْزِلًا لَا نُسَبِّحُ حَتَّى نَحْلَ<sup>(٢)</sup> الرّحال.  
رواه أبو داود بإسناد عَلَى شرط مسلم<sup>(٣)</sup>.

وَقَوْلُهُ «لَا نُسَبِّحُ» أي لَا نُصَلِّي النَّافِلَةَ. وَمَعْنَاهُ: أَنَّا كُنَّا<sup>(٤)</sup> مَعَ حِرْصِنَا عَلَى الصَّلَاةِ لَا نُقَدِّمُهَا عَلَى حَطَّ الرَّحَالِ وَإِرَاحَةِ الدَّوَابِّ.

\*\*\*\*\*

#### ٤ - باب إعانة الرفيق<sup>(٥)</sup>

في الباب أحاديث كثيرة تقدّمت، كحديث:

٩٩٠ - «وَاللَّهُ فِي عَوْنَى الْعَبْدُ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنَى أَخِيهِ»<sup>(٦)</sup>.

٩٩١ - وحديث: «كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ»<sup>(٧)</sup> وآشْبَاهُهَا.

٩٩٢ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: يَبْيَنَمَا نَحْنُ فِي سَفَرٍ، إِذْ جَاءَ رَجُلٌ عَلَى رَاحِلَةِ لَهُ، فَجَعَلَ يَصْرِفُ بَصَرَهُ يَمِينًا وَشَمَالًا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ كَانَ مَعَهُ فَضْلٌ ظَهَرَ<sup>(٨)</sup> فَلْيَعْدُ بِهِ عَلَى مَنْ لَا ظَهَرَ لَهُ، وَمَنْ كَانَ لَهُ فَضْلٌ زَادَ فَلْيَعْدُ بِهِ عَلَى مَنْ لَا زَادَ لَهُ» فَذَكَرَ مِنْ أَصْنافِ الْمَالِ مَا ذَكَرَهُ، حَتَّى رَأَيْنَا أَنَّهُ لَا حَقَّ لِأَحَدٍ مِنَّا فِي فَضْلٍ.

(٢) في «ل»: تُحَلَّ.

(١) ليست في «ك».

(٤) ليس في «ص، ل».

(٣) أبو داود (٢٥٥١).

(٦) رواه مسلم (٢٦٦٩) وتقدم برقم (٢٥٦).

(٧) رواه البخاري (٦٠٢١) وتقدم برقم (١٣٨).

(٨) فضل ظهر: زيادة مما يركب على ظهره من الدواب.

رواه مسلم<sup>(١)</sup>.

٩٩٣ - وعن جابر رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه أراد أن يغزو ف قال: «يا معاشر المهاجرين والأنصار، إن من إخوانكم قوماً ليس لهم مال ولا عشيره، فلليضم أحدكم إليه الرجل و<sup>(٢)</sup> الرجلين والثلاثة، فما لأحدنا من ظهر يحمله إلا عقبة كعقبة» يعني أحدهم. قال: فضمنت إلى اثنين أو ثلاثة، وما لي إلا عقبة كعقبة أحدهم من جحيلي<sup>(٣)</sup>. رواه أبو داود<sup>(٤)</sup>.

٩٩٤ - عنه قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتخلف في المسير<sup>(٥)</sup> فيرجي الضعيف<sup>(٦)</sup> ويُرِدِّفُ<sup>(٧)</sup> ويذعوله. رواه أبو داود بإسناد حسن<sup>(٨)</sup>.

\*\*\*\*\*

## ٥- باب ما يقوله إذا ركب دابته للسفر

قال الله تعالى: ﴿وَجَعَلَ لَكُم مِّنَ الْفَلَكِ وَالْأَنْعَمِ مَا تَرَكُونَ ﴾١٢﴾ لِسْتُوا عَلَى ظُهُورِهِ ثُمَّ تَذَكَّرُوا بِعْمَةَ رَبِّكُمْ إِذَا أَسْتَوَيْتُمْ عَلَيْهِ وَتَقُولُوا سُبْحَنَ اللَّهِ سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ ﴿١٣﴾ وَإِنَّا إِلَيْهِ بِرِّبِّنَا مُنَقِّبُونَ ﴾[الزخرف: ١٢-١٤].

٩٩٥ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا استوى على بعيره خارجاً إلى سفر، كبر ثلاثة ثم قال: ﴿سُبْحَنَ اللَّهِ سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ ﴾١٣﴾ وَإِنَّا إِلَيْهِ بِرِّبِّنَا مُنَقِّبُونَ ﴾[اللهُمَّ إِنَا نَسْأَلُكَ فِي سَفَرِنَا [ص/ ١٣٢] هَذَا الْبَرُّ وَالْتَّقْوَى، وَمِنَ

(١) مسلم (١٧٢٨).

(٢) «الرجل و» ليست في «ص، ل».

(٣) المعنى أنهم كانوا يتساوون في تناوب ركوب الظهر، فيركب المالك عقبةً وذلك المسكين عقبةً.

(٤) أبو داود (٢٥٣٤).

(٥) يختلف في المسير: يتأخر فيه إذا كان في سفر.

(٦) فيرجي الضعيف: يسوقه ليلحق بالرفاق.

(٧) أي: ويركب على ظهر دابته من لا دابة له.

(٨) أبو داود (٢٦٣٩).

العَمَلِ مَا تَرَضَى، اللَّهُمَّ هَوْنَ عَلَيْنَا سَفَرَنَا هَذَا وَاطْبُ عَنَّا بَعْدَهُ。 اللَّهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ، وَالْحَلِيلَةُ فِي الْأَهْلِ。 اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعْثَاءِ السَّفَرِ، وَكَآبَةِ الْمَنْظَرِ، وَسُوءِ الْمُنْقَلَبِ فِي الْمَالِ وَالْأَهْلِ<sup>(١)</sup> وَإِذَا رَجَعَ قَالُهُنَّ وَزَادَ فِيهِنَّ: «آيُونَ، تَائِيُونَ، عَابِدُونَ، لِرَبِّنَا حَامِدُونَ» رواه مسلم<sup>(٢)</sup>.

مَعْنَى «مُقْرِنِينَ» [ك/ ١١٥] مُطِيقِينَ. وَ«الوَعْثَاءُ» بفتح الواو وإسكان العين المُهَمَّلَةِ وبِالثَّاءِ الْمُثَلَّثَةِ وبِالْمَدِّ: وَهِيَ الشَّدَّةُ. وَ«الْكَآبَةُ» بِالْمَدِّ: وَهِيَ تَغْيِيرُ التَّفْسِيرِ مِنْ حُزْنٍ وَّتَحْوِهِ. وَ«الْمُنْقَلَبُ» الْمَرْجُعُ.

٩٩٦ - وعن عبد الله بن سرجس رض قال: كانَ رَسُولُ اللهِ صل إِذَا سَافَرَ يَتَعَوَّذُ مِنْ وَعْثَاءِ السَّفَرِ، وَكَآبَةِ الْمُنْقَلَبِ، وَالْحَوْرِ بَعْدَ الْكَوْنِ، وَدَعْوَةِ الْمَظْلُومِ، وَسُوءِ الْمَنْظَرِ فِي الْأَهْلِ وَالْمَالِ. رواه مسلم<sup>(٣)</sup>.

هكذا هو في صحيح مسلم: «الْحَوْرِ بَعْدَ الْكَوْنِ» بالنوين<sup>(٤)</sup> وكذا رواه الترمذى والنسائي<sup>(٥)</sup> قال الترمذى: وَيُرَوَى «الْكَوْرُ» بالراء، وكلاهما له وجه.

قال العلماء: ومعناه بالنوين والراء جمیعاً: الرُّجُوعُ مِنَ الْاسْتِقَامَةِ، أَوِ الرِّيَادَةِ

(١) بعدها في «ك»: والولد. وليست في صحيح مسلم، وهي عند ابن حبان (٢٦٩٦).

(٢) مسلم (١٣٤٢).

(٤) في المطبوع من صحيح مسلم «الكور» بالراء. قال المصنف: «والحور بعد الكون) هكذا هو في معظم النسخ من صحيح مسلم (بعد الكون) بالنوين، بل لا يكاد يوجد في نسخ ببلادنا إلا بالنوين، وكذا ضبطه الحفاظ المتقنون في صحيح مسلم. قال القاضي: وهكذا رواه الفارسي وغيره من رواة صحيح مسلم ورواه العذرى (بعد الكور) بالراء، والمعروف في روایة عاصم الذي رواه مسلم عنه بالنوين. قال القاضي: قال إبراهيم الحربي: يقال إن عاصماً وهم فيه، وأن صوابه (الكور) بالراء. قلت: وليس كما قال الحربي، بل كلاماً رواياتان، ومن ذكر الروايتين جميعاً الترمذى في جامعه وخلافته من المحدثين». (شرح النووي على مسلم ٩/١١١).

(٥) الترمذى (٣٤٣٩) والنسائي (٥٤٩٨).

إلى النَّصْصِ<sup>(١)</sup>. قالوا: ورِوَايَةُ الرَّاءِ مَأْخُوذَةٌ مِنْ تَكْوِيرِ الْعِمَامَةِ، وَهُوَ لِفَهَا وَجَمْعُهَا، وَرِوَايَةُ النُّونِ مِنَ (الْكَوْنِ) مَصْدَرُ كَانَ يَكُونُ كَوْنًا؛ إِذَا وَجَدَ وَاسْتَقَرَ<sup>(٢)</sup>.

٩٩٧- وعن عَلَيِّ بْنِ رَبِيعَةَ قَالَ: شَهِدْتُ عَلَيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أُتِيَ بِدَائِبَتِهِ لِيَرْكَبَهَا، فَلَمَّا وَضَعَ رِجْلَهُ فِي الرِّكَابِ قَالَ: بِسْمِ اللَّهِ. فَلَمَّا اسْتَوَى عَلَى ظَهْرِهَا قَالَ: الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كَنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ ﴿١٣﴾ وَلَمَّا إِلَى رَبِيعَةَ الْمُنْقَلَبِينَ<sup>(٣)</sup> ثُمَّ قَالَ: (الْحَمْدُ لِلَّهِ) ثَلَاثَ مَرَاتٍ، ثُمَّ قَالَ: (اللَّهُ أَكْبَرُ ) ثَلَاثَ مَرَاتٍ، ثُمَّ قَالَ: سُبْحَانَكَ إِنِّي<sup>(٤)</sup> ظَلَمْتُ نَفْسِي، فَاغْفِرْ لِي؛ إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ. ثُمَّ ضَحِكَ، فَقَيْلَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، مِنْ أَيِّ شَيْءٍ صَحِحْتَ؟ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَعَلَ كَمَا فَعَلْتُ ثُمَّ ضَحِكَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مِنْ أَيِّ شَيْءٍ صَحِحْتَ؟ قَالَ: إِنَّ رَبَّكَ سُبْحَانَهُ يَعْجَبُ مِنْ عَبْدِهِ إِذَا قَالَ: اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي. يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ غَيْرِي» رواه أبو داود والترمذى<sup>(٥)</sup> وقال: حديث حسن. وفي بعض النسخ: حسن صحيح. وهذا الفظ أبي داود.

\* \* \* \*

٦- باب تكبير المسافر إذا صعد الثناء وشبيها، وتسبيحه إذا هبط الأودية ونحوها، والنهي عن المبالغة برفع الصوت بالتكبير ونحوه

٩٩٨- عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا إِذَا صَعِدْنَا كَبَّرَنَا، وَإِذَا نَزَّلْنَا سَبَّحْنَا. رواه البخاري<sup>(٦)</sup>.

٩٩٩- وعن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجِيُوشُهُ إِذَا عَلَوْا الثَّنَاءِ كَبَّرُوا،

(١) قال الترمذى: «هُوَ الرُّجُوعُ مِنَ الْإِيمَانِ إِلَى الْكُفْرِ، أَوْ مِنَ الطَّاعَةِ إِلَى الْمَعْصِيَةِ، يَعْنِي الرُّجُوعَ مِنْ شَيْءٍ إِلَى شَيْءٍ مِنَ الشَّرِّ».

(٢) ليست في «ك».

(٣) في «ل»: اللهم..

(٤) أبو داود (٢٦٠٢) والترمذى (٣٤٤٦).

(٥) البخاري (٢٩٩٣).

وإِذَا هَبَطُوا سَبَحُوا. رواه أَبُو داود بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ<sup>(١)</sup>.

١٠٠ - وعنه قال: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَفَلَ مِنَ الْحَجَّ أَوِ الْعُمْرَةِ، كُلَّمَا<sup>(٢)</sup> أَوْفَى عَلَى شَيْئَةٍ أَوْ فَدْفَدٍ كَبِيرٍ<sup>(٣)</sup> ثَلَاثًا، ثُمَّ قال: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، آتَيْوْنَاهُ، تَائِبُونَاهُ، سَاجِدُونَاهُ<sup>(٤)</sup> لِرَبِّنَا حَامِدُونَ، صَدَقَ اللَّهُ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الْأَخْرَابَ وَحْدَهُ» مُتَفَقُ عَلَيْهِ<sup>(٥)</sup>.

وفي رواية مسلم: إِذَا قَفَلَ مِنَ الْجِيُوشِ أَوِ السَّرَايَا أَوِ الْحَجَّ أَوِ الْعُمْرَةِ.

قَوْلُهُ: «أَوْفَى» أي: ارتفع. وَقَوْلُهُ: «فَدْفَدٌ» هو بفتح الفاءين بينهما دال مهملة ساكنة، وآخره دال آخر: وَهُوَ الْغَلَظُ الْمُرْتَفِعُ مِنَ الْأَرْضِ.

١٠١ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رجلاً قال: يا رسول الله، إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُسَافِرَ فَأَوْصِنِي. قال: «عَلَيْكَ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَالْتَّكْبِيرِ عَلَى كُلِّ شَرَفٍ» فَلَمَّا وَلَى الرَّجُلُ قال: «اللَّهُمَّ اطْوِ لَهُ الْبَعْدَ، وَهَوْنَ عَلَيْهِ السَّفَرُ» رواه الترمذى وقال: حديث حسن<sup>(٦)</sup>.

١٠٢ - وعن أبي موسى الأشعري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ [في سَفَرٍ]<sup>(٧)</sup> فَكُنَّا إِذَا أَشْرَفْنَا عَلَى وَادِ هَلَلَنَا وَكَبَرَنَا وَارْتَفَعْتُ أَصْوَاتُنَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: [ص / ١٣٣] «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، ارْبِعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ، فَإِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصْمَمَ وَلَا غَائِبًا، إِنَّهُ مَعَكُمْ [إِنَّهُ]<sup>(٨)</sup> سَمِيعٌ قَرِيبٌ» مُتَفَقُ عَلَيْهِ<sup>(٩)</sup>.

(٢) في «ل»: أو كلما.

(١) أبو داود (٢٥٩٩).

(٤) ليست في «ص».

(٣) يكبر.

(٦) الترمذى (٣٤٤٥).

(٥) البخارى (٢٩٩٥) ومسلم (١٣٤٤).

(٧) ليست في النسخ، والمثبت من الصحيحين.

(٨) ليست في النسخ، والمثبت من الصحيحين.

(٩) البخارى (٢٩٩٢ ، ٢٩٩٤) ومسلم (٤) (٢٧٠٤).

«أَرْبَعُوا» بفتح الباء الموحدة: أَيْ ارْفُقُوهَا بِأَنْفُسِكُمْ.

\*\*\*\*\*

## ٧- باب استحباب الدعاء في السفر

١٠٠٣ - عن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه: «ثلاث دعوات مُستجَابات لا شك فيهنّ: دعوة المظلوم، ودعوه المسافر، ودعوه الوالد علّي ولديه» رواه أبو داود والترمذى <sup>(١)</sup> وقال: حديث حسنٌ. وليس في رواية أبي داود: «علّي ولديه».

\*\*\*\*\*

## ٨- باب ما يدعو به إذا خاف ناسًا أو غيرهم

١٠٠٤ - عن أبي موسى رضي الله عنه أنَّ رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه كان إذا خاف قومًا قال: «اللَّهُمَّ إِنَّا نَجْعَلُكَ فِي نُحُورِهِمْ، وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شُرُورِهِمْ» رواه أبو داود والنسائي <sup>(٢)</sup> [ك/ ١١٦] بإسناد صحيحٍ.

\*\*\*\*\*

## ٩- باب ما يقول إذا نزل منزلًا

١٠٠٥ - عن خُولَة بنت حَكِيم رضي الله عنها قالت: سَمِعْتُ رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه يقول: «مَنْ نَزَلَ مِنْ لَأْلَأْ ثُمَّ قَالَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ. لَمْ يَضُرِّهُ شَيْءٌ حَتَّىٰ يَرْتَحِلَ مِنْ مَنْزِلِهِ ذَلِكَ» رواه مسلم <sup>(٣)</sup>.

(١) أبو داود (١٩٠٥) والترمذى (١٥٣٦).

(٢) أبو داود (١٥٣٧) والنسائي في الكبرى (٨٨٨٦).

(٣) مسلم (٢٧٠٨).

١٠٠٦ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا سَافَرَ، فَأَقْبَلَ اللَّيْلَ، قَالَ: «يَا أَرْضُ، رَبِّي وَرَبِّكَ اللَّهُ، أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّكِ، وَشَرِّ مَا فِيكِ، وَشَرِّ مَا خُلِقَ فِيكِ، وَشَرِّ مَا يَدِبُّ عَلَيْكِ، وَأَعُوذُ بِكَ<sup>(١)</sup> مِنْ شَرِّ أَسَدٍ وَأَسْوَدٍ، وَمِنَ الْحَيَّةِ وَالْعَقْرَبِ، وَمِنْ سَاكِنِ الْبَلْدِ، وَمِنْ وَالِدٍ وَمَا وَلَدَ» رواه أبو داود<sup>(٢)</sup>.

وَ«الْأَسْوَدُ» الشَّخْصُ. قال الخطابي: وَ«سَاكِنُ الْبَلْدِ» هُمُ الْجِنُّ الَّذِينَ هُمْ سُكَّانُ الْأَرْضِ. قال: وَالْبَلْدُ مِنَ الْأَرْضِ: مَا كَانَ مَأْوَى الْحَيَّانِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ بَنَاءٌ وَمَنَازِلُ. قال: وَيَحْتَمِلُ أَنَّ الْمُرَادَ بِ«الْوَالِدِ» إِبْلِيسُ «وَمَا وَلَدَ» الشَّيَاطِينُ<sup>(٣)</sup>.

\*\*\*\*\*

#### ١٠- باب استحباب تعجيل المسافر الرجوع إلى أهله إذا قضى حاجته

١٠٠٧ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ العَذَابِ؛ يَمْنَعُ أَحَدُكُمْ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ وَنَوْمَهُ، فَإِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ نَهَمَّةً مِنْ سَفَرِهِ فَلَيُعَجِّلْ إِلَى أَهْلِهِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٤)</sup>.

«نَهَمَّةُ» مقصوده.

\*\*\*\*\*

#### ١١- باب استحباب القدوم على أهله نهاراً، وكراهيته في الليل لغير حاجة

١٠٠٨ - عن جابر رضي الله عنه أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إِذَا أَطَالَ أَحَدُكُمُ الْغَيْبَةَ فَلَا يَطْرُقْنَ أَهْلَهُ لَيْلًا»<sup>(٥)</sup>.

(١) كذا في «ص» وفي «ك»: أَعُوذُ بِكَ. وفي «ل»: وَأَعُوذُ بِرَبِّكَ. وفي سنن أبي داود: وَأَعُوذُ بِاللَّهِ.

(٢) أبو داود (٢٦٠٣). فيه ضعف.

(٣) معلم السنن (٢/٢٥٩).

(٤) البخاري (١٨٠٤) ومسلم (١٩٢٧).

(٥) البخاري (٥٢٤٤) ومسلم (٧١٥).

وفي رواية: أنَّ رَسُولَ اللَّهِ نَهَىٰ أَنْ يَطْرُقَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ لَيْلًا<sup>(١)</sup>. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

١٠٠٩ - وعن أنسٍ رَوَاهُ عَنِ النَّبِيِّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ نَعِمَّاً لَا يَطْرُقُ أَهْلَهُ لَيْلًا، وَكَانَ يَأْتِيهِمْ غُدُوَّةً أَوْ عَشِيَّةً<sup>(٢)</sup>. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٣)</sup>.

«الطُّرُوقُ» الْمَجِيْءُ فِي الْلَّيْلِ.

\*\*\*\*\*

١٢ - باب ما يقوله إذا رجع، وإذا رأى بلدته

١٠١٠ - فِيهِ حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ السَّابِقِ فِي بَابِ تَكْبِيرِ الْمَسَافِرِ إِذَا صَعَدَ الثَّنَائِيَا<sup>(٤)</sup>.

١٠١١ - وعن أنسٍ رَوَاهُ عَنِ النَّبِيِّ قَالَ: أَقْبَلْنَا مَعَ النَّبِيِّ نَعِمَّاً حَتَّىٰ إِذَا كُنَّا بِظَهَرِ الْمَدِينَةِ<sup>(٥)</sup> قَالَ: «آيُّوْنَ، تَائِبُونَ، عَابِدُونَ، لِرَبِّنَا حَامِدُونَ» فَلَمْ يَرَلْ يَقُولُ ذَلِكَ حَتَّىٰ قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ. رواه مسلم<sup>(٦)</sup>.

\*\*\*\*\*

١٣ - باب استحباب ابتداء القادم بالمسجد الذي في جواره وصلاته  
فيه ركعتين

١٠١٢ - عن كعبٍ بْنِ مَالِكٍ رَوَاهُ عَنِ النَّبِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ نَعِمَّاً كَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ، بَدَأَ

(١) مسلم (٧١٥/١٨٤).

(٢) غدوة: من صلاة الفجر إلى طلوع الشمس. عشية: من زوال الشمس إلى غروبها.

(٣) البخاري (١٨٠٠) ومسلم (١٩٢٨).

(٤) رواه أبو داود (٢٥٩٩) وقد تقدم برقم (٩٩٩).

(٥) بظهر المدينة: بمكان تظهر فيه المدينة.

(٦) مسلم (١٣٤٥) ورواه البخاري (٣٠٨٦).

بِالْمَسْجِدِ فَرَكَعَ فِيهِ رَكْعَتَيْنِ . مُتَّفِقُ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup> .

\*\*\*\*\*

#### ١٤- باب تحرير سفر المرأة وحدها

١٠١٣ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وسلم: «لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تُسافر» [ص / ١٣٤] ميسيرة يوم ولائة، إلا مع ذي محروم عليها» متفق على <sup>(٢)</sup>.

١٠١٤ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما أنَّه سمع النبي صلوات الله عليه وسلم يقول: «لا يخلونَ رجُلٌ بامرأة إلا ومعها ذو محروم، ولا تُسافر المرأة إلا مع ذي محروم» فقال له رجل: يا رسول الله، إنَّ امرأتي خرجت حاجة، وإنِّي أكتفيت <sup>(٣)</sup> في غزوة كذا وكذا. قال: «انطلق فحج مع امرأتك» متفق على <sup>(٤)</sup>.



(١) البخاري (٤٤١٨) ومسلم (٢٧٦٩).

(٢) البخاري (١٠٨٨) ومسلم (١٣٣٩).

(٣) في «ل»: أكتفيت. ومعنى أكتفيت: عينت في أسماء من عين لتلك الغزارة.

(٤) البخاري (٣٠٠٦) ومسلم (١٣٤١).

## كتاب الفضائل

### ١- باب فضل قراءة القرآن

١٠١٥ - عن أبي أمامة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلوات الله عليه وسلامه يقول: «اقرؤوا القرآن، فإنه يأتي يوم القيمة شفيعاً لأصحابه» رواه مسلم<sup>(١)</sup>.

١٠١٦ - وعن النواس بن سمعان رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلوات الله عليه وسلامه يقول: «يُؤتى يوم القيمة بالقرآن وأهله الذين كانوا يعملون به في الدنيا، تقدمه سورة البقرة وأل عمران، تُحاجَّن عن صاحبِهِما» رواه مسلم<sup>(٢)</sup>.

١٠١٧ - وعن عثمان بن عفان رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وسلامه: «خيركم من تعلم القرآن وعلمه» رواه البخاري<sup>(٣)</sup>.

١٠١٨ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صلوات الله عليه وسلامه: «الذى يقرأ القرآن، وهو ماهر به، مع السفرة الكرام [ك/ ١١٧] البررة، والذى يقرأ القرآن ويتعمّن فيه<sup>(٤)</sup> وهو عليه شاق، له أجران» متفق عليه<sup>(٥)</sup>.

١٠١٩ - وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وسلامه: «مثُل المؤمن الذي يقرأ القرآن مثل الأترة<sup>(٦)</sup> ريحها طيب وطعمها طيب. ومثل المؤمن الذي لا

(١) مسلم (٨٠٤). (٢) مسلم (٨٠٥).

(٣) البخاري (٥٠٢٧).

(٤) كذا في «ك». وفي «ص»: «وهو يتعمّن فيه». وفي «ل»: «يتعمّن فيه». وفي مطبوعة صحيح مسلم: «ويتعمّن فيه». ومعنى يتعمّن فيه: يتزدّد في تلاوته لضعف حفظه.

(٥) البخاري (٤٩٣٧) ومسلم (٧٩٨).

(٦) الأترة: ثمر شجر من جنس الليمون، جامع لطيب الطعم والرائحة وحسن اللون.

يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ التَّمْرَةِ؛ لَا رِيحَ لَهَا وَطَعْمُهَا حُلُوٌّ. وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مَثَلُ الرَّيْحَانَةِ؛ رِيحُهَا طَيْبٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ. وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الْحَنْظَلَةِ؛ لَيْسَ لَهَا رِيحٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ مُتَفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>.

١٠٢٠ - وعن عمر بن الخطاب رض أن النبي صل قال: «إِنَّ اللَّهَ يَرْفَعُ بِهَذَا الْكِتَابِ<sup>(٢)</sup> أُقْوَامًا وَيَضَعُ بِهِ<sup>(٣)</sup> آخَرِينَ» رواه مسلم<sup>(٤)</sup>.

١٠٢١ - وعن ابن عمر رض عن النبي صل قال: «لَا حَسَدَ إِلَّا في اثْتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ، فَهُوَ يَقُولُ بِهِ آتَاءَ اللَّيْلِ وَآتَاءَ النَّهَارِ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا، فَهُوَ يُنْفِقُهُ آتَاءَ اللَّيْلِ وَآتَاءَ النَّهَارِ» مُتَفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٥)</sup>.

«الآناءُ» الساعاتُ.

١٠٢٢ - وعن البراء رض قال: كَانَ رَجُلٌ يَقْرَأُ سُورَةَ الْكَهْفِ، وَعِنْدَهُ فَرْسٌ مَرْبُوطَةُ بِشَطَنَيْنِ، فَتَغَشَّتْهُ سَحَابَةُ<sup>(٦)</sup> فَجَعَلَتْ تَدُونُ، وَجَعَلَ قَرْسُهُ يَنْفِرُ<sup>(٧)</sup> مِنْهَا، فَلَمَّا أَصْبَحَ أَتَى النَّبِيُّ صل فَذَكَرَ لَهُ ذَلِكَ، فقال: «إِنَّكَ السَّكِينَةَ تَنَزَّلُتْ لِلْقُرْآنِ» مُتَفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٨)</sup>.

«الشَّطَنُ» بفتح الشين الممعجمة والطاء المهملة: العجلُ.

١٠٢٣ - وعن ابن مسعود رض قال: قال رسول الله صل: «مَنْ قَرَأَ حَرْفًا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَلَهُ حَسَنَةٌ، وَالْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْتَالِهَا، لَا أَقُول: (الْمَ) حَرْفٌ [وَلَكِنْ]<sup>(٩)</sup> أَلْفٌ».

(١) البخاري (٥٠٢٠) ومسلم (٧٩٧).

(٢) في «ص»: القرآن.

(٣) «به» من «ص».

(٤) مسلم (٨١٧).

(٥) البخاري (٧٥٢٩) ومسلم (٨١٥).

(٦) تغشته سحابة: أحاطت به.

(٧) في «ك»، ص»: يدنو.

(٨) البخاري (٥٠١١) ومسلم (٧٩٥).

(٩) ليست في النسخ، والزيادة من جامع الترمذى.

حَرْفٌ، وَلَا مُ حَرْفٌ، وَمِيمٌ حَرْفٌ» رواه الترمذى وقال: حديث حسن صحيح<sup>(١)</sup>.

١٠٢٤ - وعن ابن عباس رض قال: قال رسول الله صل: «إِنَّ الَّذِي لَيْسَ فِي جَوْفِهِ شَيْءٌ مِّنَ الْقُرْآنِ كَالْبَيْتِ الْخَرِبِ» رواه الترمذى وقال: حديث حسن صحيح<sup>(٢)</sup>.

١٠٢٥ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاصي رض عن النبي صل قال: «يُقال لصاحب القرآن: اقرأً وارتق<sup>(٣)</sup> ورَتَّلْ كَمَا كُنْتَ تُرَتِّلُ فِي الدُّنْيَا، فَإِنَّ مَنْزِلَتَكَ عِنْدَ آخِرِ آيةٍ تَقْرَأُ» رواه أبو داود والترمذى<sup>(٤)</sup> وقال: حسن صحيح.

\*\*\*\*\*

## ٢- باب الأمر بتعهد القرآن، والتحذير من تعريضه للنسیان

١٠٢٦ - عن أبي موسى رض [ص/ ١٣٥] عن النبي صل قال: «تَعَاهَدُوا هَذَا القرآن، فَوَاللَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَهُوَ أَشَدُ تَفَلُّتًا مِنَ الْإِبْلِ فِي عُقْلِهَا» مُتفقٌ عَلَيْهِ<sup>(٥)</sup>.

١٠٢٧ - وعن ابن عمر رض أنَّ رسول الله صل قال: «إِنَّمَا مَثُلَ صاحب القرآن كَمَثَلِ الْإِبْلِ الْمُعَقَّلَةِ، إِنْ عَاهَدَ عَلَيْهَا أَمْسَكَهَا، وَإِنْ أَطْلَقَهَا ذَهَبَتْ» مُتفقٌ عَلَيْهِ<sup>(٦)</sup>.

\*\*\*\*\*

## ٣- باب استحباب تحسين الصوت بالقرآن، وطلب القراءة من حسين الصوت والاستماع لها

١٠٢٨ - عن أبي هُرَيْرَةَ رض قال: سمعتُ رسول الله صل يقول: «مَا أَذِنَ اللَّهُ

(١) الترمذى (٢٩١٠).

(٢) في «ل»: وارق.

(٣) الترمذى (٢٩١٣).

(٤) أبو داود (١٤٦٤) والترمذى (٢٩١٤).

(٥) البخارى (٥٠٣١) ومسلم (٧٩١).

(٦) البخارى (٥٠٣٣) ومسلم (٧٨٩).

لِشَيْءٍ مَا أَذِنَ لِنَبِيٍّ حَسَنِ الصَّوْتِ يَتَعَنَّى بِالْقُرْآنِ يَجْهُرُ بِهِ» مُتَقَوْقَعٌ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>.

معنی «أذن الله»: أي استماع. وهذا إشارة إلى الرضا والقبول.

١٠٢٩ - وعن أبي موسى الأشعري رض أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَلَامًا قالَ لَهُ: «لَقَدْ أُوتِيتَ مِزْمَارًا مِنْ مَزَامِيرِ آلِ دَاؤِدَ» مُتَقَوْقَعٌ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

وفي رواية لمسلم أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَلَامًا قالَ لَهُ: «لَوْ رَأَيْتَنِي وَأَنَا أُسْتَمِعُ لِقِرَاءَتِكَ الْبَارِحَةَ»<sup>(٣)</sup>.

١٠٣٠ - وعن البراء رض قال: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَلَامًا قَرَأَ فِي الْعِشَاءِ بِالثَّيْنِ وَالزَّيْتُونِ، فَمَا سَمِعْتُ أَحَدًا أَحْسَنَ صَوْتًا مِنْهُ. مُتَقَوْقَعٌ عَلَيْهِ<sup>(٤)</sup>.

١٠٣١ - وعن أبي لُبَابَةَ بَشِيرِ بْنِ عَبْدِ الْمُنْذِرِ رض أنَّ النَّبِيَّ صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَلَامًا قال: «مَنْ لَمْ يَتَعَنَّ بِالْقُرْآنِ فَلَيْسَ مِنَّا» رواه أبو داود بإسناد جيد<sup>(٥)</sup>.

معنى «يَتَعَنَّ» يُحَسِّنُ صَوْتَهِ بِالْقُرْآنِ.

١٠٣٢ - وعن ابن مسعود رض قال: قال لِي النَّبِيُّ صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَلَامًا: «أَقْرُأْ عَلَيَّ الْقُرْآنَ» فقلتُ: يا رسول الله، أَقْرُأْ عَلَيْكَ وَعَلَيْكَ أُنْزِلَ! قال: «إِنِّي أُحِبُّ أَنْ أُسْمَعَ مِنْ غَيْرِي» فَقَرَأْتُ عَلَيْهِ سُورَةَ النِّسَاءِ، حَتَّى جِئْتُ إِلَى هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿فَكَيْفَ إِذَا حِشَنا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدٍ وَحِشَنا إِلَكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٤١] قال: «حَسْبُكَ الْآنَ» فَالْتَّفَتَ إِلَيْهِ، فَإِذَا عَيْنَاهُ تَذَرِّفَانِ. مُتَقَوْقَعٌ عَلَيْهِ<sup>(٦)</sup>.

(٢) البخاري (٥٠٤٨) ومسلم (٧٩٣).

(٤) البخاري (٧٦٧) ومسلم (٤٦٤).

(٦) البخاري (٤٥٨٣) ومسلم (٨٠٠).

(١) البخاري (٧٥٤٤) ومسلم (٧٩٢).

(٣) مسلم (٧٩٣/٢٣٦).

(٥) أبو داود (١٤٧١).

## ٤ - باب في الحث على سور وآيات مخصوصة

١٠٣٣ - عن أبي سعيد رافع بن المعلى قال: قال لي رسول الله ﷺ: [ك/١١٨] «أَلَا أَعْلَمُكَ أَعْظَمَ سُورَةً فِي الْقُرْآنِ قَبْلَ أَنْ تَخْرُجَ مِنَ الْمَسْجِدِ؟» فَأَخَذَ يَدِي، فَلَمَّا أَرْدَنَا أَنْ تَخْرُجَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ قُلْتَ: لَأَعْلَمُكَ أَعْظَمَ سُورَةً مِنَ الْقُرْآنِ! قَالَ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ «هِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ الَّذِي أُوتِنِيْتُهُ» رواه البخاري<sup>(١)</sup>.

١٠٣٤ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنَّ رسول الله ﷺ قال في ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهَا لَتَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ»<sup>(٢)</sup>.

وفي رواية: أنَّ رسول الله ﷺ قال لأصحابه: «أَيُعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يُقْرَأَ ثُلُثُ الْقُرْآنِ فِي لَيْلَةٍ»<sup>(٣)</sup> فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ وَقَالُوا: أَيْنَا يُطِيقُ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ ﴿اللَّهُ الصَّمَدُ﴾ «ثُلُثُ الْقُرْآنِ» رواه البخاري<sup>(٤)</sup>.

١٠٣٥ - وعنه، أَنَّ رَجُلًا سَمِعَ رَجُلًا يَقْرَأُ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ يُرَدِّدُهَا فَلَمَّا أَصْبَحَ جَاءَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، وَكَانَ الرَّجُلُ يَتَقَالَّهَا<sup>(٥)</sup> فقال رسول الله ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّهَا لَتَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ» رواه البخاري<sup>(٦)</sup>.

١٠٣٦ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أنَّ رسول الله ﷺ قال في: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾

(١) البخاري (٤٤٧٤).

(٢) البخاري (٥٠١٣).

(٣) في «ل»: كل ليلة.

(٤) البخاري (٥٠١٥) ولفظه: «اللَّهُ الْوَاحِدُ الصَّمَدُ ثُلُثُ الْقُرْآنِ».

(٥) يتقالها: يعتقد أنها قليلة عملاً.

(٦) البخاري (٦٦٤٣).

«إِنَّهَا تَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ» رواه مسلم<sup>(١)</sup>.

١٠٣٧ - وعن أنسٍ رَوَى أَنَّ رَجُلًا قال: يا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أُحِبُّ هَذِهِ السُّورَةِ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ قَالَ: «إِنَّ حُبَّهَا أَدْخَلَكَ الْجَنَّةَ» رواه الترمذى<sup>(٢)</sup> وقال: حديث حسن<sup>(٣)</sup>. ورواه البخارى<sup>(٤)</sup> في صحيحه تعليقاً<sup>(٥)</sup>.

١٠٣٨ - وعن عُقبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَوَى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَلْمَ تَرَ آيَاتٍ أُنْزِلْتُ هَذِهِ الْلَّيْلَةَ لَمْ يُرِ مِثْلُهُنَّ قَطُّ﴾ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ رواه مسلم<sup>(٦)</sup>.

١٠٣٩ - وعن أبي سعيد الخدري رَوَى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [١٣٦] يَتَعَوَّذُ مِنَ الْجَانِّ وَعَيْنِ الْإِنْسَانِ، حَتَّى نَزَّلَتِ الْمُعَوْذَةَ، فَلَمَّا نَزَّلَتَا<sup>(٧)</sup> أَخَذَ بِهِمَا وَتَرَكَ مَا سِوَاهُمَا. رواه الترمذى<sup>(٨)</sup> وقال: حديث حسن<sup>(٩)</sup>.

١٠٤٠ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رَوَى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مِنَ الْقُرْآنِ سُورَةُ ثَلَاثُونَ آيَةً شَفَعَتْ لِرَجُلٍ حَتَّى غُفرَ لَهُ، وَهِيَ: ﴿تَبَرَّكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ﴾» رواه أبو داود والترمذى<sup>(١٠)</sup> وقال: حديث حسن<sup>(١١)</sup>.

وفي رواية أبي داود: «تَشْفَعُ<sup>(١٢)</sup>».

١٠٤١ - وعن أبي مسعود البدرى رَوَى أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ قَرَأَ بِالْأَيَّتِينِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ فِي لَيْلَةِ كَفَّاتَهُ» مُتَقَوِّلٌ عَلَيْهِ<sup>(١٣)</sup>.

(١) مسلم (٨١٢).

(٢) الترمذى (٢٩٠١).

(٣) البخارى، في كتاب الأذان، باب: الجمع بين سورتين في الركعة.

(٤) مسلم (٨١٤).

(٥) في «ك، ل»: نزلت.

(٦) الترمذى (٢٠٥٨).

(٧) أبو داود (١٤٠٠) والترمذى (٢٨٩١).

(٩) البخارى (٤٠٠٨) ومسلم (٨٠٧).

(٨) في «ص»: وتشفع.

قِيلَ: كَفَتَاهُ الْمَكْرُوْهَ تِلْكَ اللَّيْلَةَ. وَقِيلَ: كَفَتَاهُ مِنْ قِيَامِ اللَّيْلِ.

١٠٤٢ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَلَامٌ قَالَ: «لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ مَقَابِرَ؛ إِنَّ الشَّيْطَانَ يَفْرُّ مِنَ الْبَيْتِ الَّذِي يُقْرَأُ فِيهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ» رواه مسلم<sup>(١)</sup>.

١٠٤٣ - وعن أبي بن كعب رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يا أبا المُنْذِرِ، أَنْذِرِي أَيَّ آيَةً مِنْ كِتَابِ اللَّهِ مَعَكَ أَعْظَمَ؟» قُلْتُ: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُومُ﴾ [البقرة: ٢٥٥] فَضَرَبَ فِي صَدْرِي وَقَالَ: «لِيَهُنَّكَ الْعِلْمُ أَبَا الْمُنْذِرِ»<sup>(٢)</sup> رواه مسلم<sup>(٣)</sup>.

١٠٤٤ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: وَكَلَّنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَلَامٌ بِحَفْظِ زَكَاتِ رَمَضَانَ، فَأَتَانِي أَتٍ فَجَعَلَ يَحْثُو مِنَ الطَّعَامِ، فَأَخَذْتُهُ فَقُلْتُ: لَا رَفَعْنَكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَلَامٌ. قَالَ: إِنِّي مُحْتَاجٌ، وَعَلَيَّ عِيَالٌ، وَبِي حَاجَةٌ شَدِيدَةٌ! فَخَلَّيْتُ عَنْهُ، فَأَصْبَحْتُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَلَامٌ: «يا أَبَا هُرَيْرَةَ، مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ؟» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، شَكَّ حَاجَةً وَعِيَالًا، فَرَحِمْتُهُ فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ. قَالَ: «أَمَا إِنَّهُ قَدْ كَذَبَكَ، وَسَيَعُودُ» فَعَرَفْتُ أَنَّهُ سَيَعُودُ لِقولِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَلَامٌ فَرَصَدْتُهُ، فَجَاءَ يَحْثُو مِنَ الطَّعَامِ، فَقُلْتُ: لَا رَفَعْنَكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَلَامٌ. قَالَ: دَعْنِي فَإِنِّي مُحْتَاجٌ، وَعَلَيَّ عِيَالٌ، لَا أَعُودُ. فَرَحِمْتُهُ فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ، فَأَصْبَحْتُ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَلَامٌ: «يا أَبَا هُرَيْرَةَ، مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ الْبَارِحةَ؟» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، شَكَّ حَاجَةً وَعِيَالًا، فَرَحِمْتُهُ فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ. فَقَالَ: «إِنَّهُ قَدْ كَذَبَكَ، وَسَيَعُودُ» فَرَصَدْتُهُ الثَّالِثَةَ، فَجَاءَ يَحْثُو مِنَ الطَّعَامِ، فَأَخَذْتُهُ، فَقُلْتُ: لَا رَفَعْنَكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَلَامٌ وَهَذَا آخِرُ ثَلَاثَتِ مَرَّاتٍ أَنَّكَ تَرَعُمُ لَا تَعُودُ ثُمَّ تَعُودُ! فَقَالَ: دَعْنِي؛ فَإِنِّي أُعْلَمُكَ كَلِمَاتٍ يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهَا. قُلْتُ: مَا

(٢) أي: لتهنأ بالعلم.

(١) مسلم (٧٨٠).

(٣) مسلم (٨١٠).

هُنَّ؟ قَالَ: إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ فَاقْرُأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ؛ فَإِنَّهُ لَنْ يَرَأَكَ عَلَيْكَ مِنَ اللَّهِ حَافِظٌ، وَلَا يَقْرَبُكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ. [ك/١١٩] فَخَلَيْتُ سَبِيلَهُ، فَأَصْبَحْتُ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ الْبَارِحةَ؟» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، زَعَمَ أَنَّهُ يُعْلَمُنِي كَلِمَاتٍ يَنْفَعُنِي اللَّهُ بِهَا، فَخَلَيْتُ سَبِيلَهُ. قَالَ: «مَا هِيَ؟» قُلْتُ: قَالَ لِي: إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ فَاقْرُأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ مِنْ أُولَاهَا حَتَّى تَخْتَمَ الْآيَةُ ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُومُ﴾ وَقَالَ لِي: لَا يَرَأُكَ عَلَيْكَ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى حَافِظٌ، وَلَنْ يَقْرَبَكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَمَا إِنَّهُ قَدْ صَدَقَكَ، وَهُوَ كَذُوبٌ، تَعْلَمُ مَنْ تُخَاطِبُ مُنْذُ ثَلَاثٍ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟» قُلْتُ: لَا. قَالَ: «ذَاكَ شَيْطَانٌ» رواه البخاري<sup>(١)</sup>.

٤٥ - وعن أبي الدرداء رض أنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَفِظَ عَشْرَ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ الْكَهْفِ، عُصِمَ مِنَ الدَّجَالِ»<sup>(٢)</sup>.

وفي رواية: «مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْكَهْفِ»<sup>(٣)</sup> رواهما مسلم.

٤٦ - وعن ابن عباس رض قال: يَنْمَّا جِبْرِيلُ قَاعِدٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ سَمِعَ نَقِيضاً مِنْ فَوْقِهِ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: «هَذَا بَابٌ مِنَ السَّمَاءِ فُتَحَ الْيَوْمَ، وَلَمْ يُفْتَحْ قَطُّ إِلَّا الْيَوْمَ. فَنَزَلَ مِنْهُ مَلَكٌ، فَقَالَ: هَذَا مَلَكُ نَزَلَ إِلَى الْأَرْضِ لَمْ يَنْزِلْ قَطُّ إِلَّا الْيَوْمَ. فَسَلَّمَ وَقَالَ: أَبْشِرْ بِنُورَيْنِ أُوتِيَهُمَا لَمْ يُؤْتَهُمَا نَبِيٌّ قَبْلَكَ: [ص/١٣٧] فَاتِحَةُ الْكِتَابِ، وَخَوَاتِيمُ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، لَنْ تَقْرَأْ بِحَرْفٍ مِنْهَا إِلَّا أُغْطِيَتَهُ». رواه مسلم<sup>(٤)</sup>.

«النَّقِيْضُ» الصَّوْتُ<sup>(٥)</sup>.

(٢) مسلم (٨٠٩). (٢٥٧/٨٠٩).

(١) البخاري (٢٣١١).

(٤) في «ل»: من أبواب.

(٣) مسلم (٨٠٩).

(٦) العبارة ليست في «ل».

(٥) مسلم (٨٠٦).

## ٥- باب استحباب الاجتماع على القراءة

٤٧ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه: «وما اجتمع قوم في بيته من بيوت الله، يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم، إلا نزلت عليهم السكينة، وغشيتهم الرحمة، وحفتهم الملائكة، وذكرهم الله فيمن عنده» رواه مسلم <sup>(١)</sup>.

\* \* \* \*

## ٦ - باب فضل الوضوء

قال الله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ﴾  
 إِلَى قوله تعالى: ﴿مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَيْنَكُم مِّنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتَمَّ يَعْمَلَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ شَكُورُونَ﴾ [المائدة: ٦].

٤٨ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه يقول: «إن أمتى يدعون يوم القيمة غرراً محاجلين <sup>(٢)</sup> من آثار الوضوء» فمن استطاع منكم أن يطيل غررته فليفعل. متفق عليه <sup>(٣)</sup>.

٤٩ - وعنه قال: سمعت خليلي رحمه الله يقول: «تبليغ الحلية <sup>(٤)</sup> من المؤمن حيث يبلغ الوضوء» رواه مسلم <sup>(٥)</sup>.

٥٠ - وعن عثمان بن عفان رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه: «من تَوَضَّأَ فَأَخْسَنَ

(١) مسلم (٢٦٩٩).

(٢) الغررة: بياض في جبهة الفرس. والتحجيل: بياض في يديه ورجليه.

(٣) البخاري (١٣٦) ومسلم (٢٤٦).

(٤) الحلية: النور يوم القيمة.

(٥) مسلم (٢٥٠).

الْوُضُوءَ، خَرَجَتْ خَطَايَاهُ [مِنْ جَسَدِهِ] <sup>(١)</sup> حَتَّى تَخْرُجٌ مِنْ تَحْتِ أَظْفَارِهِ» رواه مسلم <sup>(٢)</sup>.

١٠٥١ - وعنه قال: رأيت رسول الله ﷺ توّضاً مثلوضوي هذاؤم قال: «مَنْ توّضاً هكذا غُيرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ، وَكَانَتْ صَلَاةُ وَمَشْيُهُ إِلَى الْمَسْجِدِ نَافِلَةً» رواه مسلم <sup>(٣)</sup>.

١٠٥٢ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أنَّ رسول الله ﷺ قال: «إِذَا تَوَضَّأَ الْعَبْدُ الْمُسْلِمُ» أو «الْمُؤْمِنُ»، فَغَسَلَ وَجْهَهُ، خَرَجَ مِنْ وَجْهِهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ نَظَرَ إِلَيْهَا بِعَيْنِيهِ مَعَ الْمَاءِ» أو «مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ»، فَإِذَا غَسَلَ يَدَيْهِ، خَرَجَ مِنْ يَدَيْهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ كَانَ بَطَشَتْهَا يَدَاهُ مَعَ الْمَاءِ» أو «مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ»، فَإِذَا غَسَلَ رِجْلَيْهِ، خَرَجَتْ كُلُّ خَطِيئَةٍ مَشَتْهَا رِجْلَاهُ مَعَ الْمَاءِ» أو «مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ، حَتَّى يَخْرُجَ نَقِيًّا مِنَ الذُّنُوبِ» رواه مسلم <sup>(٤)</sup>.

١٠٥٣ - وعنه أنَّ رسول الله ﷺ أتى المقبرة فقال: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَومٌ مُؤْمِنِينَ، وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَا حِقُولَنَّ، وَدِدْتُ أَنَا قَدْ رَأَيْنَا إِخْوَانَنَا» قالوا: أَوْلَسْنَا إِخْوَانَكَ يا رسول الله؟ قال: «أَتَقْتُمْ أَصْحَابِي، وَإِخْوَانَنَا الَّذِينَ <sup>(٥)</sup> لَمْ يَأْتُوا بَعْدُ» قالوا: وَكَيْفَ تَعْرِفُ مَنْ لَمْ يَأْتِ بَعْدُ مِنْ أُمَّتِكَ يا رسول الله؟ فقال: «أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ رَجُلًا لَهُ خَيْلٌ غُرْ مُحَاجَلَةً بَيْنَ ظَهَرَيْ خَيْلٍ دُهْمٍ بِهِمْ <sup>(٦)</sup> أَلَا يَعْرِفُ خَيْلَهُ؟» قالوا: بَلَى يا رسول الله. قال: «فَإِنَّهُمْ يَأْتُونَ غُرَّا مُحَاجَلِينَ مِنَ الْوُضُوءِ، وَأَنَا فَرَطْهُمْ عَلَى الْحَوْضِ» رواه مسلم <sup>(٧)</sup>.

(١) ليست في النسخ، والمثبت من صحيح مسلم. (٢) مسلم (٢٤٥).

(٣) مسلم (٢٢٩).

(٤) مسلم (٢٤٤).

(٥) أي: سود لم يختلط لونها لون آخر.

(٦) مسلم (٢٤٩).

(٧) مسلم (٢٤٩).

١٠٥٤ - وعنَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَلَا أَدْلُكُمْ عَلَى مَا يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا، وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ؟» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «إِسْبَاغُ الْوُصُوْءِ عَلَى الْمَكَارِهِ، وَكَثْرَةُ الْخُطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَأَنْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَذَلِكُمُ الرِّبَاطُ<sup>(١)</sup>» رواه مسلم<sup>(٢)</sup>.

١٠٥٥ - وعنَ أَبِي مَالِكِ الْأَشْعَرِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [ك/ ١٢٠] قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْطُّهُورُ شَطْرُ الْإِيمَانِ» رواه مسلم<sup>(٣)</sup>. وَقَدْ سَبَقَ بَطْوُلِهِ فِي بَابِ الصَّبْرِ<sup>(٤)</sup>.

١٠٥٦ - وفي الْبَابِ<sup>(٥)</sup> حديثُ عَمْرِو بْنِ عَبَّاسَةَ<sup>(٦)</sup> السَّابِقِ فِي أَخِيرِ بَابِ الرَّجَاءِ<sup>(٧)</sup> وَهُوَ حَدِيثٌ عَظِيمٌ مشتملٌ عَلَى جُمِلٍ مِنَ الْخَيْرَاتِ.

١٠٥٧ - وعنَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ<sup>(٨)</sup> عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ يَتَوَضَّأُ فَيُبْلِغُ<sup>(٩)</sup> أَوْ «فَيُسْبِغُ الْوُصُوْءَ» ثُمَّ قَالَ: أَشَهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشَهُدُ أَنَّ<sup>(١٠)</sup> مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ. إِلَّا فَتُنَزَّهَتْ لَهُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ الشَّمَائِيَّةِ يَدْخُلُ مِنْ أَيْمَانِهَا شَاءَ» رواه مسلم<sup>(١١)</sup>.

وَزَادَ التَّرمذِيُّ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنَ التَّوَابِينَ، وَاجْعَلْنِي مِنَ الْمُتَطَهِّرِينَ»<sup>(١٢)</sup>.

\* \* \* \* \*

(١) أي: ذلك هو الذي ينبغي للمسلم أن يوازن عليه.

(٢) مسلم (٢٥١).

(٣) رواه مسلم (٢٢٣).

(٤) تقدم برقم (٢٧).

(٥) ليست في «ص».

(٦) رواه مسلم (٨٣٢) وقد تقدم برقم (٤٥٥).

(٧) في «ص»: وأن.

(٨) مسلم (٢٣٤).

(٩) الترمذى (٥٥).

## ٧- باب فضل الأذان

١٠٥٨ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه قال: «لُوْيَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النَّدَاءِ [ص / ١٣٨] والصَّفِّ الْأَوَّلِ، ثُمَّ لَمْ يَحْدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهِمُوا عَلَيْهِ لَا سَتَهَمُوا عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهْجِيرِ لَا سَبَقُوا إِلَيْهِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي العَتَمَةِ وَالصُّبْحِ لَا تُؤْهُمَا وَلَوْ حَبُّوا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

«الاستههام» الاقتراح. وـ«التَّهْجِيرُ» التَّبَكِيرُ إِلَى الصَّلاةِ.

١٠٥٩ - وعن معاوية رضي الله عنه قال: سمعتُ رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه يقول: «المُؤَذِّنُونَ أطْوَلُ النَّاسِ أَغْنَاقًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ» رواه مسلم<sup>(٣)</sup>.

١٠٦٠ - وعن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة، أنَّ أبا سعيد الخدري رضي الله عنه قال له: «إِنِّي أَرَاكَ تُحبُّ الغَنَمَ وَالبَادِيَةَ، فَإِذَا كُنْتَ فِي غَنِمَكَ وَبِبَادِيَتِكَ <sup>(٤)</sup> فَأَذَنْتَ للصَّلَاةِ، فَارْفَعْ صَوْتَكَ بِالنَّدَاءِ؛ فَإِنَّهُ لَا يَسْمَعُ مَدِيَ صَوْتِ الْمُؤَذِّنِ جَنًّا وَلَا إِنْسُنًّا وَلَا شَيْءًا إِلَّا شَهَدَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» قال أبو سعيد: سمعتهُ مِنْ رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه. رواه البخاري<sup>(٥)</sup>.

١٠٦١ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه: «إِذَا نُودِيَ بالصَّلَاةِ، أَدْبَرَ الشَّيْطَانُ لَهُ ضَرَاطُ؛ حَتَّى لَا يَسْمَعَ التَّأْذِينَ [فَإِذَا قُضِيَ النَّدَاءُ أَقْبَلَ، حَتَّى إِذَا ثُوِّبَ للصَّلَاةِ أَدْبَرَ]<sup>(٦)</sup> حَتَّى إِذَا قُضِيَ التَّشْوِيبُ أَقْبَلَ، حَتَّى يَخْطُرَ بَيْنَ الْمَرْءِ وَنَفْسِهِ، يَقُولُ: اذْكُرْ كَذَا وَادْكُرْ كَذَا! لِمَا لَمْ يَذْكُرْ مِنْ قَبْلُ، حَتَّى يَظْلَلَ الرَّجُلُ مَا يَذْرِي كَمْ صَلَّى»

(١) «لا ستموا عليه» ليست في «ص». (٢) البخاري (٦١٥) ومسلم (٤٣٧).

(٤) في «ص»: أو باديتك. وهي رواية للبخاري (٦٠٩). (٣) مسلم (٣٨٧).

(٦) ليست في النسخ، والمثبت من صحيح البخاري.

(٥) البخاري (٣٢٩٦).

مُتَّقٌ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>.

### «التشويب»: الإقامة.

١٠٦٢ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاصي رضي الله عنهما أنَّه سمعَ رسولَ الله صلوات الله عليه وسلام يقول: «إِذَا سَمِعْتُمُ النَّدَاءَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ، ثُمَّ صَلُوا عَلَيْهِ؛ فَإِنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا، ثُمَّ سَلُوا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَيَّ الْوَسِيلَةَ؛ فَإِنَّهَا مَنْزِلَةٌ فِي الْجَنَّةِ لَا تَنْبَغِي إِلَّا لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ، وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ<sup>(٢)</sup>. فَمَنْ سَأَلَ لَيَّ الْوَسِيلَةَ حَلَّتْ لَهُ الشَّفَاعَةُ» رواه مسلم<sup>(٣)</sup>.

١٠٦٣ - وعن أبي سعيد رضي الله عنه أنَّ رسولَ الله صلوات الله عليه وسلام قال: «إِذَا سَمِعْتُمُ النَّدَاءَ، فَقُولُوا كَمَا يَقُولُ الْمُؤْذِنُ» مُتَّقٌ عَلَيْهِ<sup>(٤)</sup>.

١٠٦٤ - وعن جابر رضي الله عنه أنَّ رسولَ الله صلوات الله عليه وسلام قال: «مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ النَّدَاءَ: اللَّهُمَّ رَبَّ هَذِهِ الدَّعْوَةِ التَّامَّةِ، وَالصَّلَاةِ الْقَائِمَةِ، آتِ مُحَمَّدًا الْوَسِيلَةَ وَالْفَضِيلَةَ، وَابْعِثْهُ مَقَامًا مَحْمُودًا الَّذِي وَعَدْتَهُ. حَلَّتْ لَهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ» رواه البخاري<sup>(٥)</sup>.

١٠٦٥ - وعن سعدِ بنِ أبي وَقَاصٍ رضي الله عنه عن النَّبِيِّ صلوات الله عليه وسلام أنَّه قال: «مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ الْمُؤْذِنَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، رَضِيتُ بِاللَّهِ رَبِّي، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولِي، وَبِالإِسْلَامِ دِينِي. عُفِرَ لَهُ ذَنْبُهُ» رواه مسلم<sup>(٦)</sup>.

١٠٦٦ - وعن أنسٍ رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله صلوات الله عليه وسلام: «الدُّعَاءُ لَا يُرَدُّ بَيْنَ الْأَذَانِ

(١) البخاري (٦٠٨) ومسلم (٣٨٩).

(٢) في «ل»: ذلك العبد.

(٤) البخاري (٦١١) ومسلم (٣٨٣).

(٣) مسلم (٣٨٤).

(٦) مسلم (٣٨٦).

(٥) البخاري (٦١٤).

وَالْإِقَامَةِ» رواه أبو داود والترمذى<sup>(١)</sup> وقال: حديث حسن.

\*\*\*\*\*

## ٨- باب فضل الصلوات

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ﴾ [العنكبوت: ٤٥].

١٠٦٧ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «أرأيتم لو أنَّ نهراً يَبِأْ بِأَحَدِكُمْ يَغْتَسِلُ مِنْهُ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ، هَلْ يَقِنَّ مِنْ دَرَنِهِ<sup>(٢)</sup> شَيْءٌ؟» قالوا: لا يَقِنَّ مِنْ دَرَنِهِ شَيْءٌ. قال: «فَكَذِيلَكَ مَثَلُ الصلواتِ الخمسِ، يَمْحُو اللَّهُ عَنْ قَبْلَ بِهِنَّ الْخَطَايَا» مُتفقٌ عَلَيْهِ<sup>(٣)</sup>.

١٠٦٨ - وعن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَثَلُ الصلواتِ الخمسِ كَمَثَلِ نَهْرٍ جَارٍ غَمْرٍ عَلَىٰ بَابِ أَحَدِكُمْ، يَغْتَسِلُ مِنْهُ [ك/ ١٢١] كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ» رواه مسلم<sup>(٤)</sup>.

«الغَمْرُ» بفتح الغين المعمقة: الكثير.

١٠٦٩ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه أنَّ رجلاً أصابَ مِنْ امْرَأَةٍ قُبْلَةَ، فَأَتَى النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فَأَخْبَرَهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَقَ النَّهَارَ وَرُلْفَامِنَ آيَلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبُنَّ الْسَّيِّئَاتِ﴾ [هود: ١١٤] فقال الرَّجُلُ: أَلِي هَذَا؟ قال: «لِجَمِيعِ أُمَّتِي كُلُّهُمْ» مُتفقٌ عَلَيْهِ<sup>(٥)</sup> [ص/ ١٣٩].

(٢) الدرن: الوَسْخ.

(٤) مسلم (٦٦٨).

(١) أبو داود (٥٢١) والترمذى (٢١٢).

(٣) البخاري (٥٢٨) ومسلم (٦٦٧).

(٥) البخاري (٥٢٦) ومسلم (٢٧٦٣).

١٠٧٠ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «الصلواتُ الخمسُ، والجمعةُ إلى الجمعةِ، كفارةٌ لما بينهنَّ، مَا لَمْ تُغشَ الكبائرُ» رواه مسلم<sup>(١)</sup>.

١٠٧١ - وعن عثمان بن عفان رضي الله عنه قال: سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «ما من أمرٍ مسلمٍ تحضره صلاةٌ مكتوبيةٌ، فيُحسّنُ وضوءها وخشوعها وركوعها، إلّا كانت كفارةً لما قبلها من الذنوبِ ما لم تؤتَ كبيرةً، وذلِك الدهر كله» رواه مسلم<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*\*\*

## ٩ - باب فضل صلاة الصبح والعصر

١٠٧٢ - عن أبي موسى رضي الله عنه أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «مَنْ صَلَّى الْبَرْدَانِ دَخَلَ الْجَنَّةَ» متفقٌ عليه<sup>(٣)</sup>.

«البردان»: الصبح والعصر.

١٠٧٣ - وعن أبي زهير عمارة<sup>(٤)</sup> بن رؤبة رضي الله عنه قال: سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «لَنْ يَلْجَ النَّارَ أَحَدٌ صَلَّى قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا» يعني الفجر والعصر. رواه مسلم<sup>(٥)</sup>.

١٠٧٤ - وعن جندب بن سفيان رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ صَلَّى الصبح فهُوَ فِي ذمَّةِ الله<sup>(٦)</sup>، فَانظُرْ يَا بْنَ آدَمَ لَا يَطْلَبُنَا اللَّهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ» رواه مسلم<sup>(٧)</sup>.

(١) مسلم (٢٣٣).

(٢) مسلم (٢٢٨).

(٣) البخاري (٥٧٤) ومسلم (٦٣٥).

(٤) في «ل»: عمار.

(٥) مسلم (٦٣٤).

(٦) فقد استجار بالله تعالى، والله تعالى قد أجراه، فلا ينبغي لأحد أن يتعرض له بضر أو أذى، فمن فعل ذلك فالله يطلب بحقه، ومن يطلبه لم يجد مفرًا ولا ملجأ.

(٧) مسلم (٦٥٧) وليس في صحيح مسلم قوله: فانظر يابن آدم.

١٠٧٥ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وسلامه: «يَتَعَاقِبُونَ فِيْكُمْ مَلَائِكَةٌ بِاللَّيْلِ وَمَلَائِكَةٌ بِالنَّهَارِ، وَيَجْتَمِعُونَ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ وَصَلَاةِ الْعَصْرِ، ثُمَّ يَرْجُ� الَّذِينَ بَأْتُوا فِيْكُمْ، فَيَسْأَلُهُمُ اللَّهُ، وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ: كَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي؟ فَيَقُولُونَ: تَرَكْنَا هُمْ وَهُمْ يُصَلِّونَ، وَأَئْنَا هُمْ وَهُمْ يُصَلِّونَ» مُتَفَقُ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>.

١٠٧٦ - وعن جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه قال: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ صلوات الله عليه وسلامه فَنَظَرَ إِلَى الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ فَقَالَ: «إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ رَبَّكُمْ كَمَا تَرَوْنَ هَذَا الْقَمَرَ، لَا تُضَامُونَ فِي رُؤْسِيْهِ، فَإِنِ اسْتَطَعْتُمْ أَلَا تُغْلِبُوا عَلَى صَلَاةِ قَبْلِ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلِ غُرُوبِهَا فَانْعَلُوَا» مُتَفَقُ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

وفي رواية: «فَنَظَرَ إِلَى الْقَمَرِ لَيْلَةَ أَرْبَعَ عَشْرَةً»<sup>(٣)</sup>.

١٠٧٧ - وعن بُرِيْدة رضي الله عنه قال: قال النَّبِيُّ صلوات الله عليه وسلامه: «مَنْ تَرَكَ صَلَاةَ الْعَصْرِ حَبَطَ عَمَلُهُ» رواه البخاري<sup>(٤)</sup>.

\*\*\*\*\*

## ١٠ - باب فضل المشي إلى المساجد

١٠٧٨ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ النَّبِيِّ صلوات الله عليه وسلامه قال: «مَنْ غَدَ إِلَى الْمَسْجِدِ أَوْ رَاحَ أَعَدَ اللَّهُ لَهُ فِي الْجَنَّةِ نُزُلاً<sup>(٥)</sup> كُلَّمَا غَدَ أَوْ رَاحَ» مُتَفَقُ عَلَيْهِ<sup>(٦)</sup>.

١٠٧٩ - وعنه أنَّ النَّبِيِّ صلوات الله عليه وسلامه قال: «مَنْ تَطَهَّرَ فِي بَيْتِهِ، ثُمَّ مَضَى إِلَى بَيْتٍ مِّنْ بُيُوتٍ

(٢) البخاري (٥٥٤) ومسلم (٦٣٣).

(١) البخاري (٥٥٥) ومسلم (٦٣٢).

(٤) البخاري (٥٥٣).

(٣) البخاري (٤٨٥١).

(٦) البخاري (٦٦٢) ومسلم (٦٦٩).

(٥) النُّزُل: مكان الضيافة.

الله ليقضى فريضة من فرائض الله، كانت خطواته إحداها<sup>(١)</sup> تخط خطيئة، والأخرى ترفع درجةً» رواه مسلم<sup>(٢)</sup>.

١٠٨٠ - وعن أبي بن كعب رضي الله عنه قال: كان رجلاً من الأنصار لا أعلم أحداً أبعد من المسجد منه، وكانت لا تخطئه صلاة، فقيل له: لو اشتريت حماراً تركه في الظلماء وفي الرمضاء! قال: ما يسرني أن منزلتي إلى جنب المسجد، إنني أريد أن يكتب لي ممساي إلى المسجد، ورجوعي إذا رجعت إلى أهلي. فقال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه: «قد جمع الله لك ذلك كله» رواه مسلم<sup>(٣)</sup>.

١٠٨١ - وعن جابر رضي الله عنه قال: خللت البقاع حول المسجد، فأراد بنو سلمة أن ينتقلوا قرب المسجد، فبلغ ذلك النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه فقال لهم: «بلغني أنكم تريدون أن تنتقلوا قرب المسجد» قالوا: نعم، يا رسول الله، قد أردنا ذلك. فقال: «بني سلمة، دياركم<sup>(٤)</sup> تكتب آثاركم، دياركم تكتب آثاركم» فقالوا: ما يسرنا أنا كنا تحولنا. رواه مسلم<sup>(٥)</sup>.

١٠٨٢ - وروى البخاري معناه من رواية أنس<sup>(٦)</sup>.

١٠٨٣ - وعن أبي موسى رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه: «إن أعظم الناس أجراً في الصلاة بعد هم إليها ممشي قابعدهم، والذى يتضرر الصلاة حتى يصلحها مع الإمام [ك/١٢٢] أعظم أجراً من الذى يصلحها ثم ينام» متفق عليه<sup>(٧)</sup>.

١٠٨٤ - وعن بريدة رضي الله عنه [ص/١٤٠] عن النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه قال: «بشرروا المشائين في

(١) في «ص، ل»: إحداها.

(٢) مسلم (٦٦٣).

(٣) مسلم (٦٦٦).

(٤) أي: الزموا دياركم.

(٥) مسلم (٦٦٥).

(٦) البخاري (٦٥٦).

(٧) البخاري (٦٥١) ومسلم (٦٦٢).

الظُّلْمِ إِلَى الْمَسَاجِدِ بِالنُّورِ النَّامِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» رواه أبو داود والترمذى<sup>(١)</sup>.

١٠٨٥ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَلَامٌ قَالَ: «أَلَا أَدْلُكُمْ عَلَى مَا يَمْحُوا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهِ الْخَطَايَا وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ؟» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ، وَكَثْرَةُ الْخُطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَانتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَذَلِكُمُ الرِّبَاطُ، فَذَلِكُمُ الرِّبَاطُ» رواه مسلم<sup>(٢)</sup>.

١٠٨٦ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إذا رأيتم الرجل يعتاد المساجد فاشهدوا له بالإيمان، قال الله عزوجل: **فَإِنَّمَا يَعْمَرُ مَسْجِدًا اللَّهُ مِنْ أَمْنَنَ بِاللَّهِ** الآية. رواه الترمذى وقال: حديث حسن<sup>(٣)</sup>.

\*\*\*\*\*

## ١١ - باب انتظار الصلاة

١٠٨٧ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَلَامٌ قَالَ: «لَا يَزَالُ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاةٍ مَا دَامَتِ الصَّلَاةُ تَحْسِسُهُ، لَا يَمْنَعُهُ أَنْ يَنْقِلَ بِإِلَى أَهْلِهِ إِلَّا الصَّلَاةُ» مُتَفَقُ عَلَيْهِ<sup>(٤)</sup>.

١٠٨٨ - وعنه أن رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَلَامٌ قَالَ: «الْمَلَائِكَةُ<sup>(٥)</sup> تَصَلِّي عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مُصَلَّاهُ الَّذِي صَلَّى فِيهِ، مَا لَمْ يُحْدِثْ، تَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ» رواه البخاري<sup>(٦)</sup>.

١٠٨٩ - وعن أنسٍ رضي الله عنه أن رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَلَامٌ أَخَرَ لَيْلَةً صَلَاةَ العشاءِ إِلَى شَطَرِ اللَّيْلِ، ثُمَّ أَقْبَلَ بِوَجْهِهِ بَعْدَمَا صَلَّى فَقَالَ: «صَلَّى النَّاسُ وَرَقَدُوا، وَلَمْ تَرَوْلَا فِي صَلَاةِ

(١) أبو داود (٥٦١) والترمذى (٢٢٣).

(٢) الترمذى (٢٦١٧).

(٣) في «ل»: إن الملائكة.

(٤) مسلم (٢٥١).

(٥) البخاري (٦٥٩) ومسلم (٦٤٩).

(٦) البخاري (٤٤٥) ومسلم (٦٤٩).

مُنْدُ اَنْتَظَرْتُمُوهَا» رواه البخاري<sup>(١)</sup>.

\*\*\*\*\*

## ١٢ - باب فضل صلاة الجمعة

١٠٩٠ - عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه قال: «صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاةِ الْفَذِّ بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً» متفق عليه<sup>(٢)</sup>.

١٠٩١ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه: «صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي جَمَاعَةٍ تُضَعَّفُ عَلَى صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ وَفِي سُوقِهِ خَمْسًا وَعِشْرِينَ ضِعْفًا؛ وَذَلِكَ أَنَّهُ إِذَا تَوَضَّأَ فَأَخْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ، لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا الصَّلَاةُ، لَمْ يَخْطُ حَاطِوَةً إِلَّا رُفِعَتْ لَهُ بِهَا دَرَجَةٌ، وَحُطَّ عَنْهُ بِهَا حَطِيَّةٌ، فَإِذَا صَلَّى لَمْ تَزَلِ الْمَلَائِكَةُ تُصَلِّي عَلَيْهِ مَا دَامَ فِي صَلَاةٍ، مَا لَمْ يُحِدِّثْ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ. وَلَا يَزَالُ فِي صَلَاةٍ مَا انْتَظَرَ الصَّلَاةَ» متفق عليه<sup>(٣)</sup> وهذا لفظ البخاري.

١٠٩٢ - عنه قال: أتى النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه رجُلٌ أعمى فقال: يا رسول الله، ليس لي قائداً يقودني إلى المسجد. فسأل رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه أن يرخص له فيصلّي في بيته، فرخص له، فلما ولّى دعاه فقال له: «هل تسمع النداء بالصلوة؟» قال: نعم. قال: «فأحب» رواه مسلم<sup>(٤)</sup>.

١٠٩٣ - وعن عبد الله - وقيل «عمرٍو بن قيس» - المعروف بابن أم مكتوم، المؤذن رضي الله عنه أنه قال: يا رسول الله، إن المدينة كثيرة الهوام والسباع. فقال

(٢) البخاري (٦٤٥) ورواه مسلم (٦٤٠).

(٤) مسلم (٦٥٣).

(١) البخاري (٥٧٢) ورواه مسلم (٦٤٠).

(٣) البخاري (٦٤٧) ورواه مسلم (٦٤٩).

رسول الله ﷺ: «تَسْمَعُ حَيًّا عَلَى الصَّلَاةِ حَيًّا عَلَى الْفَلَاحِ! فَحَيَّهُلَا» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ حَسْنٍ<sup>(١)</sup>.

وَمَعْنَى «حَيَّهُلَا»: تَعَالَى<sup>(٢)</sup>.

١٠٩٤ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمْرَ بِحَطَبٍ فَيُحْتَطَبَ، ثُمَّ أَمْرَ بِالصَّلَاةِ فَيُؤْذَنَ لَهَا، ثُمَّ أَمْرَ رَجُلًا فِي يَوْمِ النَّاسَ، ثُمَّ أُخَالِفَ إِلَى رِجَالٍ<sup>(٣)</sup> فَأُحَرِّقَ عَلَيْهِمْ بُيوْتَهُمْ» مُنْفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٤)</sup>.

١٠٩٥ - وعن ابن مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَلْقَى اللَّهَ تَعَالَى غَدًا مُسْلِمًا، فَلْيَحَافِظْ عَلَى هُؤُلَاءِ الصَّلَوَاتِ حَيْثُ يُنَادَى بِهِنَّ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَ شَرَعَ لِنَبِيِّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُنَنَ الْهُدَى، وَإِنَّهُنَّ مِنْ سُنَنِ الْهُدَى، وَلَوْ أَنَّكُمْ صَلَّيْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ كَمَا يُصَلِّي هَذَا الْمُتَّخِلُّ فِي نَيْتِهِ لَتَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ، وَلَوْ تَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ لَضَلَّلْتُمْ، وَلَقَدْ رَأَيْنَا وَمَا يَتَخَلَّفُ عَنْهَا إِلَّا مُنَاقِقٌ مَعْلُومُ النَّفَاقِ، وَلَقَدْ كَانَ الرَّجُلُ يُؤْتَى بِهِ يُهَادِي بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ<sup>(٥)</sup> حَتَّى يُقَامَ فِي الصَّفَّ. [ص/ ١٤١] رواه مسلم<sup>(٦)</sup>.

وفي رواية [ك/ ١٢٣] لَهُ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلِمَنَا سُنَنَ الْهُدَى [وَإِنَّ مِنْ سُنَنِ الْهُدَى]<sup>(٧)</sup> الصَّلَاةَ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي يُؤْذَنُ فِيهِ<sup>(٨)</sup>.

١٠٩٦ - وعن أبي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَا مِنْ ثَلَاثَةٍ

(١) أبو داود (٥٥٣) ورواه النسائي (٨٥١). (٢) سقط من «ص».

(٣) في «ل»: رجال لا يشهدون. وبعدها بياض مقدار كلمة.

(٤) البخاري (٦٤٤) ومسلم (٦٥١).

(٥) يهادي بين رجلين: يمسكه رجلان من جانبيه بعضديه، يعتمد عليهما.

(٦) مسلم (٦٥٤). (٧) ليست في النسخ، والمثبت من صحيح مسلم.

(٨) مسلم (٦٥٤/٢٥٦).

في قرية ولا بدُّوا لِتُقَامُ فِيهِمُ الصَّلَاةُ، إِلَّا<sup>(١)</sup> قَدْ اسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ. فَعَلَيْكُمْ بِالْجَمَاعَةِ؛ فَإِنَّمَا يَأْكُلُ الدَّبْرُ مِنَ الْغَنَمِ<sup>(٢)</sup> الْقَاصِيَةُ<sup>(٣)</sup> رَوَاهُ أَبُو دَاؤُدَ بِإِسْنَادِ حَسْنٍ<sup>(٤)</sup>.

\*\*\*\*\*

### ١٣ - باب الحث على حضور الجماعة في الصبح والعشاء

١٠٩٧ - عن عثمانَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ فِي جَمَاعَةٍ فَكَانَمَا قَامَ نِصْفَ اللَّيْلِ، وَمَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فِي جَمَاعَةٍ فَكَانَمَا صَلَّى اللَّيْلَ كُلَّهُ»<sup>(٥)</sup> رَوَاهُ مُسْلِمٌ<sup>(٦)</sup>.

وفي رواية الترمذى عن عثمانَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ شَهَدَ الْعِشَاءَ فِي جَمَاعَةٍ كَانَ لَهُ قِيَامٌ نِصْفَ لَيْلَةٍ، وَمَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ وَالْفَجْرَ فِي جَمَاعَةٍ كَانَ لَهُ كَقِيَامٍ لَيْلَةً» قال الترمذى: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ<sup>(٧)</sup>.

١٠٩٨ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ: «وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الْعَتَمَةِ وَالصُّبْحِ لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبُّوا» مُتَقَرَّبٌ عَلَيْهِ<sup>(٨)</sup>. وقد سبق بطوله.

١٠٩٩ - وعنِهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَيْسَ صَلَاةً أَثْقَلَ عَلَى الْمُنَافِقِينَ مِنْ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَالْعِشَاءِ» وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهِمَا لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبُّوا مُتَقَرَّبٌ عَلَيْهِ<sup>(٩)</sup>.

(١) ليست في «ص».

(٢) «من الغنم» ثابتة في النسخ، وليس عند أبي داود ولا عند غيره من أصحاب الكتب التسعة.

(٣) القاصية: الشاة البعيدة عن باقي الغنم المنفردة عنهن.

(٤) أبو داود (٥٤٧) ورواه النسائي (٨٤٧).

(٥) في «ك، ص»: «صلى الليلة كلها». والمثبت من «ل» ومسلم.

(٦) مسلم (٦٥٦). (٧) الترمذى (٢٢١).

(٨) البخارى (٦١٥) ومسلم (٤٣٧). وتقدم برقم (١٠٥٨).

(٩) في «ل»: والعتمة. (١٠) البخارى (٦٥٧) ومسلم (٦٥١).

## ١٤ - باب الأمر بالمحافظة على الصلوات المكتوبات والنهي الأكيد

## والوعيد الشديد في تركهن

قال الله تعالى: ﴿ حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةُ الْوُسْطَى ﴾ [البقرة: ٢٣٨] وقال تعالى: ﴿ فَإِن تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَتُوا الزَّكَوَةَ فَخُلُوْا سَيِّلَاهُمْ ﴾ [التوبه: ٥].

١١٠٠ - وعن ابن مسعود رض قال: سألت رسول الله صل: أي الأعمال أفضل؟ قال: «الصَّلَاةُ عَلَى وَقْتِهَا» قلت: ثم أي؟ قال: «بِرُّ الْوَالِدَيْنِ» قلت: ثم أي؟ قال: «الجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللهِ» متفق عليه<sup>(١)</sup>.

١١٠١ - وعن ابن عمر رض قال: قال رسول الله صل: «بُنَيَّ الإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَحَجَّ الْبَيْتِ، وَصَوْمُ رَمَضَانَ» متفق عليه<sup>(٢)</sup>.

١١٠٢ - وعنه أن رسول الله صل قال: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشَهُدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ، وَرَقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَمَيْؤُنُوا الزَّكَاةَ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءُهُمْ وَأَمْوَالُهُمْ، إِلَّا بِحَقِّ الْإِسْلَامِ، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى» متفق عليه<sup>(٣)</sup>.

١١٠٣ - وعن معاذ رض قال: يعنيني رسول الله صل إلى اليمين، فقال: «إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَادْعُهُمْ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، فَإِنْ هُمْ

(١) البخاري (٥٢٧) ومسلم (٨٥).

(٢) البخاري (٨) ومسلم (١٦).

(٣) البخاري (٢٥) ومسلم (٢٢).

أطاعوا لك بذلك فأعلمهم أنَّ الله تعالى افترض عليهم خمس صلوات في كُل يومٍ وليلة، فإنْ هُم أطاعوا لك بذلك<sup>(١)</sup> فأعلمهم أنَّ الله افترض عليهم صدقة تؤخذ من أغنىائهم فتُرد على فقراءِهم، فإنْ هُم أطاعوا لك بذلك<sup>(٢)</sup> فإياك وكراتم أموالهم، واتق دعوة المظلوم؛ فإنَّه ليس بيَنَها وبينَ الله حِجَابٌ» متفقٌ عَلَيْهِ<sup>(٣)</sup>.

١١٠٤ - وعن جابر رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلوات الله عليه وسلم يقول: «إِنَّ بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشُّرُكِ وَالْكُفَّارِ تَرْكُ الصَّلَاةِ» رواه مسلم<sup>(٤)</sup>.

١١٠٥ - وعن بُرِيَّةَ رضي الله عنه عن النَّبِيِّ صلوات الله عليه وسلم قال: «الْعَهْدُ الَّذِي بَيَّنَنَا وَبَيَّنُهُمُ الصَّلَاةُ، فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ كَفَرَ» رواه الترمذى وقال: حديث حسن صحيح<sup>(٥)</sup>.

١١٠٦ - وعن عبد الله بن شقيق<sup>(٦)</sup> التابعى المتفق على جلالته، رحمة الله، قال: كان أصحاب محمد صلوات الله عليه وسلم لا يردون شيئاً من الأعمال تركه كفر غير الصلاة. رواه الترمذى في كتاب الإيمان بإسناد صحيح<sup>(٧)</sup>.

١١٠٧ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وسلم: [ص / ١٤٢] «إِنَّ أَوَّلَ مَا يُحَاسَبُ بِهِ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ عَمَلِهِ صَلَاةً، فَإِنْ صَلَحتْ فَقَدْ أَفْلَحَ وَأَنْجَحَ، وَإِنْ فَسَدَتْ فَقَدْ خَابَ وَخَسِرَ، فَإِنْ اتَّقَصَ مِنْ فَرِيضَتِهِ شَيْئاً قَالَ الرَّبُّ عَزَّ ذِلْكَ: انظُرُوا هُلْ لِعَبْدٍ يَمْنُ نَطْوِعُ فَيُكَمِّلَ بِهَا مَا اتَّقَصَ مِنَ الْفَرِيضَةِ! ثُمَّ تَكُونُ سَائِرُ أَعْمَالِهِ عَلَى هَذَا» رواه الترمذى وقال: حديث حسن<sup>(٨)</sup>.

(١) في النسخ: «شقيق بن عبد الله» والصواب ما أثبتناه من الترمذى.

(٢) في «ل»: لذلك.

(٣) البخارى (١٣٩٥) ومسلم (١٩).

(٤) مسلم (٨٢).

(٥) الترمذى (٢٦٢١) ورواه النسائي (٤٦٣) وابن ماجه (١٠٧٩).

(٦) في «ص»: لك فذلك. وفي «ل»: لذلك.

(٧) الترمذى (٢٦٢٢).

(٨) الترمذى (٤١٣) ورواه أبو داود (٨٦٤) والنسائي (٤٦٥) وابن ماجه (١٤٢٥).

## ١٥ - باب فضل الصف الأول، والأمر بإتمام الصفوف [ص / ١٢٤]

### الأول<sup>(١)</sup> وتسويتها والتراصّ فيها

١١٠٨ - عن جابر بن سمرة رض قال: خرج علينا رسول الله صل فقال: «الأَنْصَافُونَ كَمَا تَصُفُ الْمَلَائِكَةُ عِنْدَ رَبِّهَا؟» فقلنا: يا رسول الله، وكيف تصصف الملائكة عند ربها؟ قال: «يُتَمِّمُونَ الصُّفُوفَ الْأَوَّلَ، وَيَتَرَاصُونَ<sup>(٢)</sup> فِي الصَّفَّ» رواه مسلم<sup>(٣)</sup>.

١١٠٩ - وعن أبي هريرة رض أن رسول الله صل قال: «لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النِّدَاءِ وَالصَّفَّ الْأَوَّلِ، ثُمَّ لَمْ يَحْدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهِمُوا عَلَيْهِ<sup>(٤)</sup> لَا سَتَهِمُوا» متفق عليه<sup>(٥)</sup>.

١١١٠ - عنه قال: قال رسول الله صل: «خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ أَوْلُهَا، وَشَرُّهَا آخِرُهَا، وَخَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ آخِرُهَا، وَشَرُّهَا أَوْلُهَا<sup>(٦)</sup>» رواه مسلم<sup>(٧)</sup>.

١١١١ - وعن أبي سعيد رض أن رسول الله صل رأى في أصحابه تأخراً<sup>(٨)</sup> فقال لهم: «تَقَدَّمُوا، فَاتَّمُوا بِي، وَلِيَاتَمِّمَ بِكُمْ مَنْ بَعْدَكُمْ<sup>(٩)</sup>، لَا يَزَالُ قَوْمٌ يَتَأَخَّرُونَ حَتَّى يُؤَخَّرُهُمُ اللَّهُ أَعْلَمُ» رواه مسلم<sup>(١٠)</sup>.

١١١٢ - وعن أبي مسعود رض قال: كان رسول الله صل يمسح مناكبنا في

(١) في «ل»: الأول فالأول.

(٢) في «ل»: الأول فالأول في تراصون.

(٣) مسلم (٤٣٠).

(٤) يستهموا: يقتربون.

(٥) البخاري (٦١٥) ومسلم (٤٣٧).

(٦) أي: إذا صلين مع الرجال، أما إذا صلين منفردات عن الرجال فهن كالرجال خير صفوفهن أولها وشرها آخرها.

(٧) مسلم (٤٤٠).

(٨) أي: عن الصف الأول.

(٩) أي: يقتدي بكم من خلفكم من المصلين فيستدلون بأفعالكم على أفعالهم.

(١٠) مسلم (٤٣٨).

الصَّلَاةَ<sup>(١)</sup> وَيَقُولُ: «إِسْتَوُوا، وَلَا تَخْتَلِفُوا فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ، لِيَلْبِسِي مِنْكُمْ أُولُو الْأَحْلَامِ وَالنَّهَى<sup>(٢)</sup>، ثُمَّ الَّذِينَ يَلْوَنُهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلْوَنُهُمْ» رواه مسلم<sup>(٣)</sup>.

١١١٣ - وعن أنسٍ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «سُوِّوا صُفُوفُكُمْ؛ فَإِنَّ تَسْوِيَةَ الصَّفَّ مِنْ تَمَامِ الصَّلَاةِ»<sup>(٤)</sup> مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

وللبخاري: «فَإِنَّ تَسْوِيَةَ الصُّفُوفِ مِنْ إِقَامَةِ الصَّلَاةِ»<sup>(٥)</sup>.

١١١٤ - وعنه قال: أَقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَأَقْبَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ صلوات الله عليه وسلم بِوَجْهِهِ، فقال: «أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ وَتَرَاصُوْا؛ فَإِنِّي أَرَأُكُمْ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي» رواه البخاري بِلِفْظِهِ<sup>(٦)</sup> ومسلم بِمَعْنَاهِ<sup>(٧)</sup>.

وفي رواية للبخاري: وَكَانَ أَحَدُنَا يُلْرِقُ مَنْكِبَهُ بِمَنْكِبِ صَاحِبِهِ، وَقَدَمَهُ بِقَدَمِهِ<sup>(٨)</sup>.

١١١٥ - وعن النعمان بن بشير رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الْتُّسُونَ صُفُوفُكُمْ أَوْ لِيَخَالِفَنَّ اللَّهَ بَيْنَ وُجُوهِكُمْ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٩)</sup>.

وفي رواية لمسلم: أن رسول الله ﷺ كان يُسُوِّي صُفُوفَنَا كَأَنَّمَا<sup>(١٠)</sup> يُسُوِّي بِهَا القِدَاح<sup>(١١)</sup> حتى رأى أنّا قد عَقَلْنَا عَنْهُ، ثُمَّ خَرَجَ يَوْمًا فَقَامَ، حَتَّى كَادَ يُكَبِّرُ، فَرَأَى

(١) أي: يعدل صفووفنا ويسوئها.

(٢) أي: البالغون العقلاء الذي يعقلون ما يتلقونه من صفات صلاته وما يصدر عنده.

(٣) مسلم (٤٣٢).

(٤) البخاري (٧٢٣).

(٥) مسلم (٤٣٤).

(٦) البخاري (٧٢٥). والمراد منه المبالغة في تعديل الصفووف وسد خللها.

(٧) البخاري (٧١٧) ومسلم (٤٣٦). (١٢٧). (١٠) في «ص، ل»: حتى كأنما.

(٨) القداح: خشب السهام. والمعنى: يبالغ في تسويتها حتى تصير كأنما يقوم بها السهام لشدة استوائتها واعتدالها.

رَجُلًا بَادِيًّا صَدْرُهُ مِنَ الصَّفَّ، فَقَالَ: «عِبَادَ اللَّهِ، لَتُسُونَ صُفُوفَكُمْ أَوْ لَيُحَالِفُنَّ اللَّهُ بَيْنَ وُجُوهِكُمْ»<sup>(١)</sup>.

١١٦ - وعن البراء بن عازب رض قال: كان رسول الله صل يَخْلُلُ الصَّفَّ من نَاحِيَةٍ إِلَى نَاحِيَةٍ<sup>(٢)</sup> يَمْسَحُ صُدُورَنَا وَمَنَاكِنَا وَيَقُولُ: «لَا تَخْتَلِفُوا فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ» وكان يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلِّونَ عَلَى الصُّفُوفِ الْأُولَى» رواه أبو داود بإسناد حسن<sup>(٣)</sup>.

١١٧ - وعن ابن عمر رض أن رسول الله صل أقيموا الصُّفُوفَ، وَحَادُوا بَيْنَ الْمَنَابِ، وَسُدُّوا الْخَلَلَ، وَلَيْنُوا بِأَيْدِي إِخْوَانِكُمْ<sup>(٤)</sup>، وَلَا تَذَرُوا فُرُجَاتٍ لِلشَّيْطَانِ، وَمَنْ وَصَلَ صَفَّا وَصَلَهُ اللَّهُ، وَمَنْ قَطَعَ صَفَّا قَطَعَهُ اللَّهُ» رواه أبو داود بإسناد صحيح<sup>(٥)</sup>.

١١٨ - وعن أنسٍ رض أن رسول الله صل قال: «رُصُوا صُفُوفَكُمْ، وَقَارِبُوا بَيْنَهَا، وَحَادُوا بِالْأَعْنَاقِ<sup>(٦)</sup>، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي لَأَرِي الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ مِنْ خَلْلِ الصَّفَّ كَانَهَا الْحَذْفُ» [ص/١٤٣] حديث صحيح رواه أبو داود بإسناد على شرط مسلم<sup>(٧)</sup>.

**«الْحَذْفُ» بِحَاءٍ مَهْمَلَةٍ وَذَالٍ مُعَجَّمٍ مَفْتوَحَتَيْنِ ثُمَّ فَاءٍ: وَهِيَ غَنْمٌ سُودٌ صِغَارٌ**

(١) مسلم (٤٣٦/١٢٨).

(٢) أي: يدخل بين الصُّفُوف ويسويها مبتدئاً من جانب ومتها إلى الجانب الآخر.

(٣) أبو داود (٦٦٤).

(٤) أي: إذا أراد أحد المسلمين أن يدخل في الصُّفَّ، فينبغي أن يلين له من بالصف ويوسعه له.

(٥) أبو داود (٦٦٦).

(٦) أي: أجعلوا الأعناق على سمت واحد، فلا يكون عنق أحدكم خارجاً عن محاذاة عنق الآخر.

(٧) أبو داود (٦٦٧) ورواية النسائي (٨١٥).

تُكُونُ بِالْيَمِنِ.

١١١٩ - وعنـهـ، أـنـ رـسـوـلـ اللـهـ قـالـ: «أـتـمـواـ الصـفـ الـمـقـدـمـ ثـمـ الـذـيـ يـلـيـهـ، فـمـاـ كـانـ مـنـ نـقـصـ فـلـيـكـنـ فـيـ الصـفـ الـمـؤـخـرـ» رـواـهـ أـبـوـ دـاـوـدـ بـإـسـنـادـ حـسـنـ<sup>(١)</sup>.

١١٢٠ - وعنـ عـائـشـةـ قـالـتـ: قـالـ رـسـوـلـ اللـهـ: «إـنـ اللـهـ وـمـلـائـكـتـهـ يـصـلـوـنـ عـلـىـ مـيـاـمـ الصـفـوـفـ» رـواـهـ أـبـوـ دـاـوـدـ بـإـسـنـادـ عـلـىـ شـرـطـ مـسـلـمـ<sup>(٢)</sup>، وـفـيـهـ رـجـلـ مـخـتـلـفـ فـيـ تـوـثـيقـهـ.

١١٢١ - وعنـ الـبـرـاءـ قـالـ: كـنـاـ إـذـاـ صـلـيـنـاـ خـلـفـ رـسـوـلـ اللـهـ أـحـبـيـنـاـ أـنـ نـكـونـ عـنـ يـمـيـنـهـ، يـقـيلـ عـلـيـنـاـ بـوـجـهـهـ، فـسـمـعـتـهـ يـقـولـ: «رـبـ قـنـيـ عـذـابـكـ يـوـمـ تـبـعـثـ» أـوـ «تـجـمـعـ عـبـادـكـ» رـواـهـ مـسـلـمـ<sup>(٣)</sup>.

١١٢٢ - وعنـ أـبـيـ هـرـيـرـةـ قـالـ: قـالـ رـسـوـلـ اللـهـ: «وـسـطـوـاـ [كـ / ١٢٥] الإـلـامـ<sup>(٤)</sup>، وـسـدـوـاـ الـخـلـلـ» رـواـهـ أـبـوـ دـاـوـدـ<sup>(٥)</sup>.

\*\*\*\*\*

## ١٦ - بـابـ فـضـلـ السـنـنـ الرـاتـبـةـ مـعـ الـفـرـائـضـ، وـبـيـانـ أـقـلـهـاـ وـأـكـمـلـهـاـ وـمـاـ بـيـنـهـمـاـ

١١٢٣ - عنـ أـمـ الـمـؤـمـنـينـ أـمـ حـيـيـةـ رـمـلـةـ بـنـتـ أـبـيـ سـفـيـانـ قـالـتـ: سـمـعـتـ رـسـوـلـ اللـهـ يـقـولـ: «مـاـ مـنـ عـبـدـ مـسـلـمـ يـصـلـيـ لـهـ تـعـالـىـ كـلـ يـوـمـ ثـنـيـ عـشـرـةـ رـكـعـةـ»

(١) أبو داود (٦٧١) ورواه النسائي (٨١٨).

(٢) أبو داود (٦٧٦) ورواه ابن ماجه (١٠٠٥). (٣) مسلم (٧٠٩).

(٤) أي: اجعلوا موقفه وسط المصلحي، فيقف المأمومون عن يمينه وعن يساره.

(٥) أبو داود (٦٨١). فيه ضعف.

تَطْوِعاً غَيْرَ فَرِيضَةٍ، إِلَّا بَنَى اللَّهُ تَعَالَى لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ» أو «إِلَّا بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ» رواه مسلم<sup>(١)</sup>.

١١٢٤ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله وسلامه رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الظَّهَرِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَهَا، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْجُمُعَةِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ. مُتَّفَقُ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

١١٢٥ - وعن عبد الله بن مُغَفَّل رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه: «بَيْنَ كُلَّ أَذَانٍ صَلَاةٌ، بَيْنَ كُلَّ أَذَانٍ صَلَاةٌ» قال في الثَّالِثَةِ: «لِمَنْ شَاءَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٣)</sup>.

الْمُرَادُ بِالْأَذَانِ: الْأَذَانُ وَالْإِقَامَةُ.

\*\*\*\*\*

## ١٧ - باب تأكيد ركعتي سُنّة الصبح

١١٢٦ - عن عائشة رضي الله عنها أنَّ النَّبِيَّ صلوات الله عليه وآله وسلامه كَانَ لا يَدْعُ أَرْبَعًا قَبْلَ الظَّهَرِ، وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْغَدَاءِ. رواه البخاري<sup>(٤)</sup>.

١١٢٧ - وعنها قالت: لَمْ يَكُنْ النَّبِيُّ صلوات الله عليه وآله وسلامه عَلَى شَيْءٍ مِّنَ النَّوَافِلِ أَشَدَّ تَعَاهُدًا مِنْهُ عَلَى رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ. مُتَّفَقُ عَلَيْهِ<sup>(٥)</sup>.

١١٢٨ - وعنها، عن النَّبِيِّ صلوات الله عليه وآله وسلامه قال: «رَكَعْتَا الْفَجْرَ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا» رواه

(٢) البخاري (١١٦٩) ومسلم (٧٢٩).

(٤) البخاري (١١٨٢).

(١) مسلم (٨٢٨).

(٣) البخاري (٦٢٤) ومسلم (٨٣٨).

(٥) البخاري (١١٦٩) ومسلم (٧٢٤).

مسلم<sup>(١)</sup>.

وفي رواية: «لَهُمَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا جَمِيعًا»<sup>(٢)</sup>.

١١٢٩ - وعن أبي عبد الله بلال بن رباح رض مؤذن رسول الله صل أتى رسول الله صل لمؤذنه بصلاته<sup>(٣)</sup> الغداة، فشغلت عائشة رض بلالاً بأمر سأله عنده، حتى أصبح جدأ، فقام بلال فاذنه بالصلوة، وتابع أذانه<sup>(٤)</sup> فلم يخرج رسول الله صل فلما خرج صلى بالناس، فأخبره أن عائشة شغلته بأمر سأله عنده حتى أصبح جدأ، وأنه أبطأ عليه بالخروج<sup>(٥)</sup> فقال، يعني النبي صل: «إني كنت ركعت ركعتي الفجر» فقال: يا رسول الله، إنك أصبحت أكثر مما أصبحت لركعتهما وأحسنتهما وأجملتهما» رواه أبو داود بإسناد حسن<sup>(٦)</sup>.

\* \* \* \* \*

١٨ - باب تخفيف ركعتي الفجر، وبيان ما يقرأ فيهما، وبيان وقتهما

١١٣٠ - عن عائشة رض أن النبي صل كان يصلّي ركعتين خفيفتين بين النداء والإقامة من صلاة الصبح. متفق عليه<sup>(٧)</sup>.

وفي رواية لهما: يصلّي ركعتي الفجر، فيخففهما حتى أقول: هل قرأ فيهما بأم القرآن<sup>(٨)</sup>.

وفي رواية لمسلم: كان يصلّي ركعتي الفجر إذا سمع الأذان ويخففهما<sup>(٩)</sup>.

(١) مسلم (٧٢٥).

(٢) في «ل»: صلاة.

(٣) أي: كرر على النبي صل إعلامه بوقت الصلاة.

(٤) في «ل»: بالخروج جدأ.

(٥) أبو داود (١٢٥٧).

(٦) البخاري (٦١٩) ومسلم (٧٢٤) (٧) البخاري (١١٧١) ومسلم (٩٢ / ٧٢٤).

(٨) مسلم (٩٠ / ٧٢٤).

(٩) مسلم (٩٠ / ٧٢٤).

وفي روايةٍ: إِذَا طَلَّ الْفَجْرُ.

١١٣١ - وعن حَفْصَةَ بْنَ عَيْشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا أَذَنَ [ص/١٤٤] الْمُؤَذِّنُ لِلصُّبْحِ، وَبَدَا الصُّبْحُ<sup>(١)</sup> صَلَّى رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ. مُتَقْوِّلٌ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

وفي روايةٍ لمسلم<sup>(٣)</sup>: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا طَلَّ الْفَجْرُ لَا يُصَلِّي إِلَّا رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ<sup>(٤)</sup>.

١١٣٢ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ مَنْتَنِي مَشْنَى، وَيُؤْتُرُ بِرَكْعَةٍ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ، وَيُصَلِّي الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْغَدَاءِ، وَكَانَ الْأَذَانَ بِأَذْنِي<sup>(٥)</sup>. مُتَقْوِّلٌ عَلَيْهِ<sup>(٦)</sup>.

١١٣٣ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقْرُأُ فِي رَكْعَتِي الْفَجْرِ، فِي الْأُولَى مِنْهُمَا<sup>(٧)</sup>: ﴿فُلُوًّا أَمَّا بِاللَّهِ وَمَا أَنْزَلَ إِلَيْنَا﴾ الآيةُ الَّتِي فِي الْبَقَرَةِ، وَفِي الْآخِرَةِ مِنْهُمَا: ﴿وَأَشْهَدُ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾<sup>(٨)</sup>.

وفي روايةٍ: وفي الْآخِرَةِ الَّتِي فِي آلِ عِمْرَانَ: ﴿تَكَانُوا إِنَّ كَلِمَاتُ اللَّهِ سَوَاءَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ﴾ رواهُمَا مسلم<sup>(٩)</sup>.

١١٣٤ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنهما أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَرَا فِي رَكْعَتِي الْفَجْرِ: ﴿قُلْ يَأَيُّهَا

(١) أي: الفجر الصادق.

(٢) البخاري (٦١٨) ومسلم (٧٢٣).

(٣) ليست في «ص، ل».

(٤) بعدها في «ل»: متفق عليه. وقد رواه مسلم (٧٢٣/٨٨).

(٥) في «ل»: بأذنه. والمقصود بالأذان هنا الإقامة. إشارة إلى شدة تحفيتها بالنسبة لبقية صلاته صلاته صلاته.

(٦) البخاري (٩٩٥) ومسلم (٧٤٩).

(٧) في «ل»: منها.

(٨) كذا في النسخ تبعاً لما في مسلم، والصواب أنها: ﴿أَشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾.

(٩) مسلم (٧٢٧/٩٩، ١٠٠).

**الْكَفِرُونَ** ﴿٢﴾ و**﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾**. رواه مسلم<sup>(١)</sup>.

١١٣٥ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: رممت النبي صلوات الله عليه وسلام شهراً، يقرأ في الركعتين قبل الفجر: **﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَفِرُونَ** ﴿٢﴾ و**﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾**. رواه الترمذى وقال: حديث حسن<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*\*\*

## ١٩ - باب استحباب الاضطجاع بعد ركعتي الفجر [ك/١٢٦] على جنبه الأيمن والتحت عليه، سواء كان تهجد بالليل أم لا

١١٣٦ - عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان النبي صلوات الله عليه وسلام إذا صلى ركعتي الفجر اضطجع على سقمه الأيمن. رواه البخاري<sup>(٣)</sup>.

١١٣٧ - وعنها قالت: كان رسول الله صلوات الله عليه وسلام يصلى فيما بين أن يفرغ من صلاة العشاء إلى الفجر إحدى عشرة ركعة، فيسلم بين كل ركعتين، ويوتر بواحدة، فإذا سكت المؤذن من صلاة الفجر، وتبين له الفجر، وجاءه المؤذن، فقام فركع ركعتين خفيفتين، ثم اضطجع على سقمه الأيمن حتى يأتيه المؤذن لإقامة. رواه مسلم<sup>(٤)</sup>.

قولها: «يُسَلِّمُ بَيْنَ <sup>(٥)</sup> كُلِّ رَكْعَتَيْنِ» هكذا هو في مسلم، ومعناه: بعد كل ركعتين.

١١٣٨ - وعن أبي هريرة رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وسلام: «إذا صلى أحدكم ركعتي الفجر فليضطجع على يمينه» رواه أبو داود والترمذى<sup>(٦)</sup> بأسانيد صحيحة.

(١) مسلم (٧٢٦).

(٢) الترمذى (٤١٧) ورواه النسائي (٩٩٢) وابن ماجه (١١٤٩).

(٣) البخارى (١١٦٠) ورواه مسلم (٧٣٦).

(٤) مسلم (٧٣٦).

(٥) في «ل»: من.

(٦) أبو داود (١٢٦١) والترمذى (٤٢٠).

قال الترمذى: حديث حسن صحيح.

\*\*\*\*\*

## ٢٠ - باب سُنَّة الظَّهَرِ

١١٣٩ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الظَّهَرِ وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَهَا. مُتَقْوِّفٌ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>.

١١٤٠ - وعن عائشة رضي الله عنها أنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ لَا يَدْعُ أَرْبَعًا قَبْلَ الظَّهَرِ. رواه البخاري<sup>(٢)</sup>.

١١٤١ - وعنها قالت: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي فِي بَيْتِي قَبْلَ الظَّهَرِ أَرْبَعًا، ثُمَّ يَخْرُجُ فِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالنَّاسِ، ثُمَّ يَدْخُلُ فِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكْعَتَيْنِ. وَكَانَ يُصَلِّي بِالنَّاسِ الْمَغْرِبَ، ثُمَّ يَدْخُلُ فِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكْعَتَيْنِ، وَيُصَلِّي بِالنَّاسِ الْعِشَاءَ، وَيَدْخُلُ بَيْتِي فِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكْعَتَيْنِ.

رواہ مسلم<sup>(٤)</sup>.

١١٤٢ - وعن أم حبيبة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ حَافَظَ عَلَى أَرْبَعِ رَكَعَاتِ قَبْلَ الظَّهَرِ وَأَرْبَعِ بَعْدَهَا، حَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ» رواه أبو داود والترمذى<sup>(٥)</sup> وقال: حديث حسن صحيح.

١١٤٣ - وعن عبد الله بن السائب رضي الله عنه أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي أَرْبَعًا بَعْدَ أَنْ تَزُولَ الشَّمْسُ قَبْلَ الظَّهَرِ، وَقَالَ: «إِنَّهَا سَاعَةٌ تُفْتَحُ فِيهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ، فَأُحِبُّ أَنْ

(٢) البخاري (١١٨٢).

(١) البخاري (١١٦٥) ومسلم (٧٢٩).

(٣) في «ك»: يدخل فيد.

(٤) مسلم (٧٣٠).

(٥) أبو داود (١٢٦٩) والترمذى (٤٢٧) ورواه النسائي (١٨١٥) وابن ماجه (١١٦٠).

يَصْعَدَ لِي فِيهَا عَمَلُ صَالِحٍ» رواه الترمذى وقال: حديث حسن<sup>(١)</sup>.

١١٤٤ - وعن عائشة رضي الله عنها أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله وسلامه كَانَ إِذَا لَمْ يُصَلِّ أَرْبَعًا [ص / ١٤٥]

قَبْ الظَّهَرِ صَلَّاهُنَّ بَعْدَهَا. رواه الترمذى وقال: حديث حسن<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*\*\*

## ٢١ - باب سنة العصر

١١٤٥ - عن عَلَيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه قال: كَانَ النَّبِيُّ صلوات الله عليه وآله وسلامه يُصَلِّي قَبْ الْعَصْرِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، يَفْصُلُ بَيْنَهُنَّ بالتَّسْلِيمِ عَلَى الْمَلَائِكَةِ الْمُقَرَّبِينَ وَمَنْ تَعَهَّمْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُؤْمِنِينَ<sup>(٣)</sup>. رواه الترمذى وقال: حديث حسن<sup>(٤)</sup>.

١١٤٦ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه قال: «رَحِمَ اللَّهُ امْرَأً صَلَّى قَبْ الْعَصْرِ أَرْبَعًا» رواه أبو داود والترمذى<sup>(٥)</sup> وقال: حديث حسن.

١١٤٧ - وعن عَلَيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلوات الله عليه وآله وسلامه كَانَ يُصَلِّي قَبْ الْعَصْرِ رَكْعَتَيْنِ. رَوَاهُ أَبُو دَاؤِدَ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ<sup>(٦)</sup>.

\*\*\*\*\*

## ٢٢ - باب سنة المغرب بعدها وقبلها

تقديم في هذه الأبواب:

(١) الترمذى (٤٧٨).

(٢) الترمذى (٤٢٦).

(٣) أي: يفصل بين كل ركعتين بالتشهد الأوسط. (٤) الترمذى (٤٢٩). في لفظه شذوذ.

(٥) أبو داود (١٢٧١) والترمذى (٤٣٠).

(٦) أبو داود (١٢٧٢).

١١٤٨ - حديث ابن عمر<sup>(١)</sup>.

١١٤٩ - وحديث عائشة<sup>(٢)</sup>.

وهما صحيحان: أنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي بَعْدَ الْمَغْرِبِ رَكْعَتَيْنِ.

١١٥٠ - وعن عبد الله بن مُعْنَفٍ رض عن النبي صلوات الله عليه وسلم قال: «صَلُّوا قَبْلَ الْمَغْرِبِ»<sup>(٣)</sup> قال في الثالثة: «لِمَنْ شَاءَ» رواه البخاري<sup>(٤)</sup>.

١١٥١ - وعن أنسٍ رض قال: لَقَدْ رَأَيْتُ كِبَارَ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ صلوات الله عليه وسلم يَتَدَرُّونَ السَّوَارِيَ<sup>(٥)</sup> عِنْدَ الْمَغْرِبِ. رواه البخاري<sup>(٦)</sup>.

١١٥٢ - وعنه قال: كُنَّا نَصْلِي عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ صلوات الله عليه وسلم رَكْعَتَيْنِ بَعْدَ غُرُوبِ الشَّمْسِ قَبْلَ الْمَغْرِبِ. فَقِيلَ: أَكَانَ رَسُولُ اللهِ صلوات الله عليه وسلم صَلَّاهُمَا؟ قَالَ: كَانَ يَرَانَا نُصْلِلُهُمَا، فَلَمْ يَأْمُرْنَا وَلَمْ يَنْهَا. رواه مسلم<sup>(٧)</sup>.

١١٥٣ - وعنه قال: كُنَّا بِالْمَدِينَةِ، فَإِذَا أَذَنَ الْمُؤْذِنُ لِصَلَاةِ الْمَغْرِبِ، ابْتَدَرُوا السَّوَارِيَ فَرَكَعُوا رَكْعَتَيْنِ، حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ الغَرِيبَ لَيَدْخُلُ [ك/ ١٢٧] الْمَسْجِدَ فَيَحْسَبُ أَنَّ الصَّلَاةَ قَدْ صُلِّيَتْ؛ مِنْ كُثْرَةِ مَنْ يُصَلِّيهِمَا. رواه مسلم<sup>(٨)</sup>.

\*\*\*\*\*

(١) رواه البخاري (١١٦٩) ومسلم (٧٢٩) وقد تقدم برقم (١١٢٤).

(٢) رواه مسلم (٧٣٠) وقد تقدم برقم (١١٤١).

(٣) بعدها في «ل»: ركعتين. (٤) البخاري (١١٨٣).

(٥) أي يسارعون إلى اتخاذها سترة للصلوة إليها ركعتين قبل المغرب.

(٦) البخاري (٥٠٣).

(٧) مسلم (٨٣٦).

(٨) مسلم (٨٣٧).

## ٢٣ - باب سنة العشاء بعدها وقبلها

١١٥٤ - فيه حديث ابن عمر السابق: صلّيت مع النبي ﷺ ركعتين بعد العشاء<sup>(١)</sup>.

١١٥٥ - وحديث عبد الله بن مغفل: «بَيْنَ كُلِّ أَذَانٍ صَلَاةٌ» متفق عليه<sup>(٢)</sup> كما سبق.

\*\*\*\*\*

## ٤٤ - باب سنة الجمعة

١١٥٦ - فيه حديث ابن عمر السابق أنه صلّى مع النبي ﷺ ركعتين بعد الجمعة. متفق عليه<sup>(٣)</sup>.

١١٥٧ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمُ الْجُمُعَةَ فَلْيُصَلِّ بَعْدَهَا (٤) أَرْبَعاً» رواه مسلم<sup>(٥)</sup>.

١١٥٨ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ كان لا يُصلّي بعد الجمعة حتى ينصرف، فيصلّي ركعتين في بيته. رواه مسلم<sup>(٦)</sup>.

\*\*\*\*\*

(١) رواه البخاري (١١٦٩) ومسلم (٧٢٩) وقد تقدم برقم (١١٢٤).

(٢) البخاري (٦٢٤) ومسلم (٨٣٨) وقد تقدم برقم (١٢٨).

(٣) رواه البخاري (١١٦٩) ومسلم (٧٢٩) وقد تقدم برقم (١١٢٤).

(٤) ليست في «ص».

(٥) مسلم (٨٨١).

(٦) مسلم (٨٨٢).

٢٥ - باب استحباب جَعْل النوافل في البيت، سواء الراتبة وغيرها والأمر بالتحوُّل للنافلة من موضع الفريضة، أو الفصل بينهما بكلام

١١٥٩ - عن زيد بن ثابتٍ رَوَى أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «صَلُّوا أَيْهَا النَّاسُ فِي بُيُوتِكُمْ؛ فَإِنَّ أَفْضَلَ الصَّلَاةِ صَلَاةُ الْمَرِءِ فِي بَيْتِهِ، إِلَّا الْمَكْتُوبَةُ» مُتَقَرَّرٌ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>.

١١٦٠ - وعن ابن عمر رَوَى أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «اجْعَلُوا مِنْ صَلَاتِكُمْ فِي بُيُوتِكُمْ، وَلَا تَتَحَدُّوْهَا قُبُورًا» مُتَقَرَّرٌ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

١١٦١ - وعن جابر رَوَى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ صَلَاةَهُ فِي الْمَسْجِدِ فَلْيَجْعَلْ لِبَيْتِهِ نَصِيبًا مِنْ صَلَاةِهِ؛ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ جَاعِلٌ فِي بَيْتِهِ مِنْ صَلَاةِهِ حَيْرًا» رواه مسلم<sup>(٣)</sup>.

١١٦٢ - وعن عمر بن عطاءٍ، أَنَّ نَافِعَ بْنَ جُبَيرٍ أَرْسَلَهُ إِلَى السَّائِبِ ابْنِ أَخْتِ نَمِيرٍ يَسْأَلُهُ عَنْ شَيْءٍ رَأَهُ مِنْهُ مُعَاوِيَةً فِي الصَّلَاةِ، فَقَالَ: نَعَمْ، صَلَّيْتُ مَعَهُ الْجُمُعَةَ فِي الْمَقْصُورَةِ<sup>(٤)</sup> فَلَمَّا سَلَّمَ الْإِمَامُ قُفِّتُ فِي مَقَامِي فَصَلَّيْتُ، فَلَمَّا دَخَلَ أَرْسَلَ إِلَيَّ فَقَالَ: لَا تَعْدُ لِمَا فَعَلْتَ [ص/ ١٤٦] إِذَا صَلَّيْتَ الْجُمُعَةَ فَلَا تَصِلُّهَا بِصَلَاةٍ حَتَّى تَتَكَلَّمَ أَوْ تَخْرُجَ؛ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَنَا بِذَلِكَ؛ أَلَا تُوَصَّلَ<sup>(٥)</sup> صَلَاةً بِصَلَاةٍ حَتَّى يَتَكَلَّمَ أَوْ يَخْرُجَ<sup>(٦)</sup>. رواه مسلم<sup>(٧)</sup>.

\*\*\*\*\*

(٢) البخاري (٤٣٢) ومسلم (٧٧٧).

(٤) المقصورۃ: الحجرة المبنیۃ فی المسجد.

(٦) فی «ص»: نوصل. وفی «ل»: نواصل.

(١) البخاري (٧٣١) ومسلم (٧٨١).

(٣) مسلم (٧٧٨).

(٥) فی «ص»: نوصل. وفی «ل»: نواصل.

(٧) مسلم (٨٨٣).

## ٢٦ - باب الحث على صلاة الوتر، وبيان أنه سنة مؤكدة، وبيان وقته

١١٦٣ - عن عليٍ قال: الِوَتْرُ لَيْسَ بِحَنْمٍ كَصَلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ، وَلَكِنْ سَنَّ رَسُولُ اللَّهِ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ وِتْرٌ يُحِبُّ الِوَتْرَ، فَأَوْتِرُوا يَا أَهْلَ الْقُرْآنِ» رواه أبو داود والترمذى<sup>(١)</sup> وقال: حديث حسن.

١١٦٤ - وعن عائشةَ قالت: مِنْ كُلِّ اللَّيْلِ قَدْ أَوْتَرَ رَسُولُ اللَّهِ، مِنْ أَوْلِ اللَّيْلِ، وَمِنْ وَسْطِهِ، وَآخِرِهِ، وَأَنْتَهَىٰ وِتْرَهُ إِلَى السَّحْرِ. مُتَفَقُ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

١١٦٥ - وعن ابن عمرٍ عن النبيٍ قال: «اجْعَلُوا آخِرَ صَلَاتِكُمْ بِاللَّيْلِ وِتْرًا» مُتَفَقُ عَلَيْهِ<sup>(٣)</sup>.

١١٦٦ - وعن أبي سعيد الخدريٍ قال: أنَّ النَّبِيَّ أَوْتَرُوا قَبْلَ أَنْ تُصْبِحُوا» رواه مسلم<sup>(٤)</sup>.

١١٦٧ - وعن عائشةَ قالت: أَنَّ النَّبِيَّ كَانَ يُصَلِّي صَلَاةَ اللَّيْلِ، وَهِيَ مُعْتَرِضَةٌ بَيْنَ يَدَيْهِ<sup>(٥)</sup>، فَإِذَا بَقَيَ الِوَتْرُ أَيْقَظَهَا فَأَوْتَرَتْ. رواه مسلم<sup>(٦)</sup>.

وفي روايةٍ لهُ: فإذا بقي الِوَتْرُ قال: «قُومِي فَأَوْتَرِي يَا عَائِشَةً»<sup>(٧)</sup>.

١١٦٨ - وعن ابن عمرٍ عن النبيٍ قال: «بَادِرُوا الصُّبْحَ بِالِوَتْرِ» رواه

(٢) البخاري (٩٩٦) ومسلم (٧٤٥).

(١) أبو داود (١٤١٦) والترمذى (٤٥٣).

(٤) مسلم (٧٥٤).

(٣) البخاري (٤٧٢) ومسلم (٧٥١).

(٦) مسلم (٧٤٤).

(٥) أي: بينه وبين القبلة.

(٨) أي: تَعَجَّلُوا وَصَلُّوهُ قَبْلَ دُخُولِ الصُّبْحِ.

(٧) مسلم (١٣٤/٧٤٤).

أبو داود والترمذى<sup>(١)</sup> وقال: حديث حسن<sup>(٢)</sup> صحيح.

١١٦٩ - وعن جابر<sup>رض</sup> قال: قال رسول الله<sup>ص</sup>: «من خاف ألا يقُوم من آخر الليل فليوتر أوله، ومن طمع أن يقُوم آخره فليوتر<sup>(٣)</sup> آخر الليل؛ فإن صلاة آخر الليل مشهودة، وذلِك أفضَل» رواه مسلم<sup>(٤)</sup>.

\*\*\*\*\*

## ٢٧ - باب فضل صلاة الضحى، وبيان أقلها وأكثرها وأوسطها

### والبحث على المحافظة عليها

١١٧٠ - عن أبي هريرة<sup>رض</sup> قال: أوصاني خليلي<sup>رحمه الله</sup> بصيام ثلاثة أيام من كل شهر، وركعتي الضحى، وأن أوتر قبل أن أرقُد. متفق عليه<sup>(٥)</sup>.

والإيتار قبل النوم إنما يستحب لمن لا يثق بالاستيقاظ آخر الليل، فإن وثق فآخر الليل أفضَل.

١١٧١ - وعن أبي ذر<sup>رض</sup> عن النبي<sup>ص</sup> قال: «يُصبح على كُل سلامي<sup>(٦)</sup> من أحديكم صدقة؛ فكُل سبحة صدقة، وكُل تحميد صدقة، وكُل تهليل صدقة، وكُل تكبيرة صدقة، وأمر بالمعروف صدقة، ونهي عن المنكر<sup>(٧)</sup> صدقة [ك/ ١٢٨] ويجزئ من ذلك<sup>(٨)</sup> ركعتان يركعهما من الضحى» رواه مسلم<sup>(٩)</sup>.

(١) أبو داود (١٤٣٦) والترمذى (٤٦٧) ورواه مسلم أيضاً (٧٥٠).

(٢) ليست في «ص».

(٣) ليست في «ك». وفي «ص»: فليوتر. والمثبت من «ل» وصحيح مسلم.

(٤) مسلم (٧٥٥).

(٥) البخاري (١١٧٨) ومسلم (٧٢١).

(٦) السلامي: جميع عظام البدن ومفاصله.

(٧) في «ل»: منكر.

(٨) في «ل»: ذلك كله.

(٩) مسلم (٧٢٠).

١١٧٢ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي الْضَّحَى أَرْبَعًا، وَيَرِيدُ مَا شَاءَ اللَّهُ . رواه مسلم<sup>(١)</sup>.

١١٧٣ - وعن أم هانيء فاخته بنت أبي طالب رضي الله عنها قالت: ذَهَبْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ الْفَتحِ، فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ غُسْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَمَانِيَ رَكْعَاتٍ، وَذَلِكَ ضَحَىٰ. مُتَفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>. وهذا مختصر لفظ إحدى روایات مسلمٍ.

\*\*\*\*\*

## ٢٨ - باب تجُوزُ صلاة الضحى من ارتفاع الشمس إلى زوالها والأفضل أن تصلّى عند اشتداد الحر وارتفاع الضحاء<sup>(٣)</sup>

١١٧٤ - عن زيد بن أرقم رضي الله عنه أنَّه رأى قوماً يصلُّونَ مِنَ<sup>(٤)</sup> الضحى فقال: أمَّا لقد عِلِّمُوا أنَّ الصَّلَاةَ فِي غَيْرِ هَذِهِ السَّاعَةِ أَفْضَلُ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «صَلَاةُ الْأَوَّلِينَ حِينَ تَرْمَضُ الْفِصَالُ»<sup>(٥)</sup> رواه مسلم<sup>(٦)</sup>.

«ترمض» بفتح التاء والميم وبالضاد الممعجمة، يعني: شدة الحر. و«الفصال» جَمْعُ فَصِيلٍ، وهو: الصَّغِيرُ مِنَ الإِبْلِ.

\*\*\*\*\*

(١) مسلم (٧١٩).

(٢) البخاري (٣٥٧) ومسلم (٣٣٦).

(٣) في «ص، ل»: الضحى. والضحى: أول النهار حين شروق الشمس. أمَّا الضَّحَاءُ فارتفاع النهار.

(٤) ليست في «أ».

(٥) أي: حين تحرق أخلف صغار الإبل فتبرك من شدة الحر. يعني: أن وقت صلاة الضحى عند اشتداد الحر.

(٦) مسلم (٧٤٨).

٢٩ - بَابُ الْحَثِّ عَلَى صَلَاةِ تَحْيَةِ الْمَسْجِدِ رَكْعَتَيْنِ، وَكِرَاهَةِ الْجُلوْسِ قَبْلَ أَنْ يَصْلِي رَكْعَتَيْنِ فِي أَيِّ وَقْتٍ دَخَلَ، سَوَاءِ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ بِنِيَّةِ التَّحْيَةِ<sup>(١)</sup> أَوْ صَلَاةً فَرِيضَةً أَوْ سَنَةً رَاتِبَةً أَوْ غَيْرَهَا

١١٧٥ - عن أبي قتادة رض قال: قال رسول الله صل: «إِذَا دَخَلَ [ص/ ١٤٧]  
أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ فَلَا يَجْلِسْ حَتَّى يَصْلِي رَكْعَتَيْنِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

١١٧٦ - وعن جابر رض قال: أَتَيْتُ النَّبِيَّ صل وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ: «صَلِّ رَكْعَتَيْنِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٣)</sup>.

\* \* \* \* \*

### ٣٠ - باب استحباب ركعتين بعد الوضوء

١١٧٧ - عن أبي هُرَيْرَةَ رض أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صل قَالَ لِلْمُلَائِكَ: «يَا بِلَالُ، حَدَّثْنِي بِأَرْجَنِي عَمَلٌ<sup>(٤)</sup> عَمِلْتُهُ فِي الإِسْلَامِ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ دَفَّ نَعْلَيْكَ بَيْنَ يَدَيَّ فِي الْجَنَّةِ» قَالَ: مَا عَمِلْتُ عَمَلًا أَرْجَنِي عِنْدِي مِنْ أَنِّي لَمْ أَطَهَرْ طُهُورًا، فِي سَاعَةٍ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ، إِلَّا صَلَّيْتُ بِذَلِكَ الطُّهُورِ مَا كُتِبَ لِي أَنْ أُصَلِّي. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٥)</sup> وَهَذَا لَفْظُ الْبَخَارِيِّ.

«الدَّفُّ» بِالْفَاءِ: صَوْتُ النَّعْلِ وَحَرَكَتُهُ عَلَى الْأَرْضِ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ<sup>(٦)</sup>.

\* \* \* \* \*

(١) في «ل»: تحيية المسجد.

(٢) البخاري (١١٧٣) ومسلم (٧١٤).

(٣) البخاري (٤٤٣) ومسلم (٧١٥).

(٤) أي: يعمل يكون رجاؤك بثوابه أكثر.

(٥) البخاري (١١٤٩) ومسلم (٢٤٥٨).

(٦) ليست في «ص، ل».

٣١ - باب فضل يوم الجمعة ووجوها، والاغتسال لها والطيب، والتبكير إليها والدعاء يوم الجمعة، والصلاحة على النبي ﷺ فيه، وبيان ساعة الإجابة واستحباب إكثار ذكر الله تعالى بعد الجمعة

قال الله تعالى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَادْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ نُفْلِحُونَ﴾ [الجمعة: ١٠].

١١٧٨ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ يَوْمُ الْجُمُعَةِ؛ فِيهِ خُلُقُ آدُمَ، وَفِيهِ أُدْخَلَ الْجَنَّةَ، وَفِيهِ أُخْرَجَ مِنْهَا» رواه مسلم<sup>(١)</sup>.

١١٧٩ - عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ أَتَى الْجُمُعَةَ فَاسْتَمَعَ وَأَنْصَتَ، غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ وَزِيادةً ثَلَاثَةً أَيَّامٍ، وَمَنْ مَسَ الْحَصَنِ فَقَدْ لَغَّا»<sup>(٢)</sup> رواه مسلم<sup>(٣)</sup>.

١١٨٠ - عنه، عن النبي ﷺ قال: «الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ، وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ، وَرَمَضَانُ إِلَى رَمَضَانَ، مُكَفَّرَاتُ مَا<sup>(٤)</sup> بَيْنَهُنَّ إِذَا اجْتَنَبْتِ الْكَبَائِرِ» رواه مسلم<sup>(٥)</sup>.

١١٨١ - عنه، وعن ابن عمر رضي الله عنهما سمعا رسول الله ﷺ يقول على أعاد مبشره: «لَيَتَّهِنَّ أَقْوَامٌ عَنْ وَدْعِهِمُ الْجُمُعَاتِ أَوْ لَيَحْتَمِنَّ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ ثُمَّ لَيَكُونُنَّ مِنَ الْغَافِلِينَ» رواه مسلم<sup>(٦)</sup>.

١١٨٢ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمُ الْجُمُعَةَ

(١) مسلم (٨٥٤).

(٢) لأنه بتحريكه له وشغلته به صار لاغيا شاغلا غيره عن سماع الخطبة بحركته.

(٤) في «ص، ل»: لما.

(٣) مسلم (٨٥٧).

(٦) مسلم (٨٦٥).

(٥) مسلم (٢٣٣).

فَلْيُغْتَسِلْ مُنْفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>.

١١٨٣ - وعن أبي سعيد رضي الله عنه أنَّ رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه قال: «غُسلُ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ» مُنْفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

المراد بالمحتمل البالغ، والمراد بالوجوب وجوب اختيار، كقول الرجل لصاحب: حُكُّوكَ وَاجِبٌ عَلَيَّ. والله أعلم.

١١٨٤ - وعن سمرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه: «مَنْ تَوَضَّأَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِيهَا وَنَعْمَثُ، وَمَنْ اغْتَسَلَ فَالْغُسْلُ أَفْسَلُ» رواه أبو داود والترمذى<sup>(٣)</sup> وقال: حديث حسن.

١١٨٥ - وعن سلمان رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه: [ك/ ١٢٩] «لَا يُغْتَسِلُ رَجُلٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَيَنْتَهَرُ مَا اسْتَطَاعَ مِنْ طُهُرٍ، وَيَدْهِنُ<sup>(٤)</sup> مِنْ دُهْنِهِ، أَوْ يَمْسُ مِنْ طِيبِ بَيْتِهِ، ثُمَّ يَخْرُجُ، فَلَا يُفَرِّقُ بَيْنَ اثْنَيْنِ، ثُمَّ يُصَلِّي مَا كُتِبَ لَهُ، ثُمَّ يُنْصِتُ إِذَا تَكَلَّمَ الْإِمَامُ، إِلَّا غُفرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى» رواه البخاري<sup>(٥)</sup>.

١١٨٦ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أنَّ رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه قال: «مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ غُسلَ الْجَنَابَةِ ثُمَّ رَاحَ فَكَانَمَا قَرَبَ بَدَنَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّانِيَةِ فَكَانَمَا قَرَبَ بَقَرَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الْثَالِثَةِ فَكَانَمَا قَرَبَ كَبِشاً أَقْرَنَ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الرَّابِعَةِ فَكَانَمَا قَرَبَ دَجَاجَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الْخَامِسَةِ فَكَانَمَا قَرَبَ بَيْضَةً، فَإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ

(١) البخاري (٨٧٧) ومسلم (٨٤٤).

(٢) البخاري (٨٥٨) ومسلم (٨٤٦).

(٣) أبو داود (٣٥٤) والترمذى (٤٩٧) ورواه النسائي (١٣٨٠).

(٤) في «ص»: أو يدهن.

(٥) البخاري (٨٨٣).

**حضرت الملائكة** [ص / ١٤٨] **يُسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ** متفق عليه<sup>(١)</sup>.

قوله: «غسل الجنابة» أي غسلاً كغسل الجنابة في الصفة.

١١٨٧ - عنه، أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ ذَكَرَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَالَ: «فِيهَا<sup>(٢)</sup> سَاعَةٌ لَا يُوافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ، وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي يَسْأَلُ اللَّهَ شَيْئًا، إِلَّا أُعْطَاهُ إِيَّاهُ» وَأَشَارَ بِيَدِهِ يُقَلِّلُهَا. مُتفقٌ عَلَيْهِ<sup>(٣)</sup>.

١١٨٨ - وعن أبي بُرَدَةَ بْنَ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: أَسْمَعْتَ أَبَاكَ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي شَاءَنِ سَاعَةِ الْجُمُعَةِ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ يَقُولُ: «هِيَ مَا بَيْنَ أَنْ يَجْلِسَ الْإِمَامُ إِلَى أَنْ يَقْضِيَ الصَّلَاةَ» رواه مسلم<sup>(٤)</sup>.

١١٨٩ - وعن أَوْسِ بْنِ أَوْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ: «إِنَّ مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَأَكْثِرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ فِيهِ؛ فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ مَعْرُوضَةٌ عَلَيَّ» رواه أبو داود بإسناد صحيح<sup>(٥)</sup>.

\*\*\*\*\*

### ٣٢- باب استحباب سجود الشكر عند حصول نعمة ظاهرة أو اندفاع بليلة<sup>(٦)</sup>

١١٩٠ - عن سعدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ مِنْ مَكَّةَ

(٢) كذا في النسخ، وفي الصحيحين: «فيه».

(١) البخاري (٨٨١) ومسلم (٨٥٠).

(٣) البخاري (٩٣٥) ومسلم (٨٥٢).

(٤) مسلم (٨٥٣).

(٥) أبو داود (١٠٤٧) ورواه النسائي (١٣٧٤) وابن ماجه (١٠٨٥).

(٦) في «ص، ل»: بليلة ظاهرة.

نُرِيدُ الْمَدِينَةَ، فَلَمَّا كُنَّا قَرِيبًا مِنْ عَزُورَاءَ<sup>(١)</sup> نَزَلَ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ فَدَعَا اللَّهَ سَاعَةً، ثُمَّ حَرَّ سَاجِدًا فَمَكَثَ طَوِيلًا، ثُمَّ قَامَ فَرَفَعَ يَدَيْهِ سَاعَةً، ثُمَّ حَرَّ سَاجِدًا - فَعَلَهُ ثَلَاثًا - قال: «إِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي وَشَفَعْتُ لِأَمْتَيِ، فَأَعْطَانِي ثُلُثَ أَمْتَيِ»<sup>(٢)</sup> فَخَرَجَ سَاجِدًا لِرَبِّي شُكْرًا، ثُمَّ رَفَعْتُ رَأْسِي، فَسَأَلْتُ رَبِّي لِأَمْتَيِ، فَأَعْطَانِي ثُلُثَ أَمْتَيِ»<sup>(٣)</sup> فَخَرَجَ سَاجِدًا لِرَبِّي شُكْرًا، ثُمَّ رَفَعْتُ رَأْسِي، فَسَأَلْتُ رَبِّي لِأَمْتَيِ، فَأَعْطَانِي الثُلُثَ الْآخِرَ، فَخَرَجَ سَاجِدًا لِرَبِّي شُكْرًا، ثُمَّ رَفَعْتُ رَأْسِي، فَسَأَلْتُ رَبِّي لِأَمْتَيِ، فَأَعْطَانِي الثُلُثَ الْآخِرَ، فَخَرَجَ سَاجِدًا لِرَبِّي لِرَبِّي» رواه أبو داود<sup>(٤)</sup>.

\*\*\*\*\*

### ٣٣ - باب فضل قيام الليل

قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ أَلَّى فَتَهَجَّدَ بِهِ، نَافِلَةً لَكَ عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا﴾ [الإسراء: ٧٩] وقال تعالى: ﴿تَجَافَ جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَارِعِ﴾ الآية [السجدة: ١٦] وقال تعالى: ﴿كَانُوا قَلِيلًا مِنَ الظَّلَلِ مَا يَهْجُونَ﴾ [الذاريات: ١٧].

١١٩١ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: كان النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه يقوم من الليل حتى تفطر قدماه، فقلت: لِمَ تَصْنَعُ هَذَا، يا رَسُولَ اللَّهِ، وَقَدْ غُفرَ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأْخَرَ؟ قال: «أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا!!» مُتَفَقُ عَلَيْهِ<sup>(٥)</sup>.

١١٩٢ - وعن المغيرة نحوه. متفق عليه<sup>(٦)</sup>.

(١) في «ص، ل»: عزوراء. وفي «ك»: عوراء، والصواب برأين، وهو موضع بين مكة والمدينة. ينظر: «معجم ما استعجم» ٢٠٣ / ٢.

(٢) في «ل»: الثالث الآخر.

(٣) البخاري (٤٨٣٧) ومسلم (٢٨٢٠).

(٤) أي: أن يدخلهم الجنة.

(٥) أبو داود (٢٧٧٥). وإن ساده ضعيف.

(٦) البخاري (١١٣٠) ومسلم (٢٨١٩).

١١٩٣ - وعن عليٍ رضي الله عنه أنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَرَقَهُ وَفَاطِمَةَ لَيْلًا، فقال: «أَلَا نُصْلِيَانِ؟» مُتَّفِقٌ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>.

«طَرَقَهُ»: أَتَاهُ لَيْلًا.

١١٩٤ - وعن سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن أبيه، أنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «نِعْمَ الرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ لَوْ كَانَ يَقُولُ مِنَ اللَّيْلِ» قال سالم: فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بَعْدَ ذَلِكَ لَا يَنْامُ مِنَ اللَّيْلِ إِلَّا قَلِيلًا. مُتَّفِقٌ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

١١٩٥ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاصي رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يا عبد الله، لا تكن مثل فلان؛ كَانَ يَقُولُ اللَّيْلَ فَرَكَ قِيَامَ اللَّيْلِ» مُتَّفِقٌ عَلَيْهِ<sup>(٤)</sup>.

١١٩٦ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: ذُكِرَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ نَامَ لَيْلَةً حَتَّى أَصْبَحَ<sup>(٥)</sup> قال: «ذَاكَ رَجُلٌ بَالَ الشَّيْطَانِ فِي أُذْنِيهِ» أو قال: «في أُذْنِهِ» مُتَّفِقٌ عَلَيْهِ<sup>(٦)</sup>.

١١٩٧ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «يَعْقِدُ الشَّيْطَانُ عَلَىٰ قَافِيَةِ رَأْسِ أَحَدِكُمْ، إِذَا هُوَ نَامٌ، ثَلَاثَ عُقَدٍ، يَضْرِبُ عَلَىٰ كُلِّ عُقْدَةٍ: عَلَيْكَ لَيْلٌ طَوِيلٌ فَأَرْقُدْ! فَإِنْ اسْتَيَقَظَ فَذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَىٰ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَإِنْ تَوَضَّأَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَإِنْ صَلَّى انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَأَصْبَحَ نَشِيطًا طَيِّبَ النَّفْسِ، وَإِلَّا أَصْبَحَ خَبِيثَ النَّفْسِ كَسْلَانًا» مُتَّفِقٌ عَلَيْهِ<sup>(٧)</sup>.

«قافية الرأس»: آخره.

(١) البخاري (١١٢٧) ومسلم (٧٧٥).

(٢) في «ص، ل»: يصلبي.

(٣) البخاري (١١٢١) ومسلم (٢٤٧٩).

(٤) البخاري (١١٥٢) ومسلم (١١٥٩).

(٥) بعدها في رواية البخاري: ما قام إلى الصلاة. وقال سفيان الثوري في رواية ابن حبان (٢٥٦٢): هذا عندنا يشبه أن يكون نام عن الفريضة.

(٦) البخاري (١١٤٤) ومسلم (٧٧٤).

(٧) البخاري (١١٤٢) ومسلم (٧٧٦).

١١٩٨ - وعن عبد الله بن سلام رضي الله عنه أنَّ النبيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [ك/ ١٣٠] قال: «أَيُّهَا النَّاسُ، أَفْشُوا السَّلَامَ، وَأَطْعِمُوا [ص/ ١٤٩] الطَّعامَ، وَصَلُّوا بِاللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيَامٌ، تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ بِسَلَامٍ» رواه الترمذى <sup>(١)</sup> وقال: حديث حسن صحيح.

١١٩٩ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَفْضَلُ الصَّيَامِ بَعْدَ رَمَضَانَ شَهْرُ اللَّهِ الْمُحَرَّمُ، وَأَفْضَلُ الصَّلَاةَ بَعْدَ الْفَرِيضَةِ صَلَاةُ اللَّيْلِ» رواه مسلم <sup>(٤)</sup>.

١٢٠٠ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما أنَّ النبيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «صَلَاةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خَفَتِ الصُّبْحَ فَأَوْتُرْ بِوَاحِدَةٍ» متفق عليه <sup>(٥)</sup>.

١٢٠١ - وعنده قال: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، وَيُؤْتِرُ بِرَكَعَةٍ. متفق عليه <sup>(٦)</sup>.

١٢٠٢ - وعن أنسٍ رضي الله عنه قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُفْطِرُ مِنَ الشَّهْرِ حَتَّى نَظُنَّ أَلَّا يَصُومُ مِنْهُ، وَيَصُومُ حَتَّى نَظُنَّ أَلَّا يُفْطِرَ مِنْهُ شَيْئًا، وَكَانَ لَا تَشَاءُ أَنْ تَرَاهُ مِنَ اللَّيْلِ مُصَلِّيًّا إِلَّا رَأَيْتُهُ، وَلَا نَائِمًا إِلَّا رَأَيْتُهُ. رواه البخاري <sup>(٧)</sup>.

١٢٠٣ - وعن عائشة رضي الله عنها أنَّ رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي أَحَدَ <sup>(٨)</sup> عَشْرَةَ رَكْعَةً - يَعْنِي فِي اللَّيْلِ - يَسْجُدُ السَّجْدَةَ مِنْ ذَلِكَ قَدْرًا مَا يَقْرَأُ أَحَدُكُمْ خَمْسِينَ آيَةً قَبْلَ أَنْ يَرْفَعَ رَأْسَهُ، وَيَرْكَعُ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْفَجْرِ، ثُمَّ يَضْطَجِعُ عَلَى سِقْهِ الْأَيْمَنِ حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمُنَادِي لِلصَّلَاةِ. رواه البخاري <sup>(٩)</sup>.

(١) كذا في النسخ، وهو لفظ ابن ماجه (١٣٣٤) وفي الترمذى: «تدخلون».

(٢) الترمذى (٢٤٨٥).

(٣) في «ص»: بعد شهر.

(٤) مسلم (١١٦٣).

(٥) البخاري (٤٧٣) ومسلم (٧٤٩).

(٦) البخاري (٩٩٥) ومسلم (١٥٧/٧٤٩).

(٧) البخاري (١٩٧٢).

(٨) كذا بالنسخ، والوجه: إحدى.

(٩) البخاري (٩٩٤).

١٢٠٤ - وعنها قالت: مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ يَزِيدُ فِي رَمَضَانَ وَلَا غَيْرَهُ عَلَى إِحْدَى عَشْرَةِ رَكْعَةً؛ يُصَلِّي أَرْبَعاً فَلَا تَسْأَلْ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطُولِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي أَرْبَعاً فَلَا تَسْأَلْ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطُولِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي ثَلَاثَةَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَنَامُ قَبْلَ أَنْ تُوتِرَ؟ فَقَالَ: «يَا عَائِشَةَ، إِنَّ عَيْنِي نَنَامَانِ وَلَا يَنَامُ قَلْبِي» مُتَّفِقٌ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>.

١٢٠٥ - وعنها، أَنَّ النَّبِيَّ كَانَ يَنَامُ أَوَّلَ اللَّيْلِ، وَيَقُومُ آخِرَهُ فَيُصَلِّي. مُتَّفِقٌ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

١٢٠٦ - وعن ابن مَسْعُودٍ قَالَ: صَلَيْتُ مَعَ النَّبِيِّ لَيْلَةً، فَلَمْ يَزُلْ قَائِمًا حَتَّى هَمَمْتُ بِأَمْرٍ سُوءٍ! قَيْلَ: مَا هَمَمْتَ؟ فَقَالَ: هَمَمْتُ أَنْ أَجِلْسَ وَأَدْعُهُ. مُتَّفِقٌ عَلَيْهِ<sup>(٣)</sup>.

١٢٠٧ - وعن حُذَيْفَةَ قَالَ: صَلَيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَأَفْتَحَ الْبَقَرَةَ، فَقُلْتُ<sup>(٤)</sup>: يَرْكَعُ عِنْدَ الْمَائِذَةِ. ثُمَّ مَضَى، فَقُلْتُ: يُصَلِّي بِهَا فِي رَكْعَةٍ<sup>(٥)</sup>. فَمَضَى، فَقُلْتُ: يَرْكَعُ بِهَا. ثُمَّ افْتَحَ النِّسَاءَ فَقَرَأَهَا، ثُمَّ افْتَحَ آلَ عِمْرَانَ فَقَرَأَهَا، يَقْرَأُ مُتَرَسِّلاً<sup>(٦)</sup> إِذَا مَرَ بِآيَةٍ فِيهَا تَسْبِيحٌ سَبَحَ، وَإِذَا مَرَ بِسُؤَالٍ سَأَلَ، وَإِذَا مَرَ بِتَعْوِذٍ تَعَوَّذَ، ثُمَّ رَكَعَ، فَجَعَلَ يَقُولُ: «سُبْحَانَ رَبِّيِ الْعَظِيمِ» فَكَانَ رُكُوعُهُ نَحْوًا مِنْ قِيَامِهِ، ثُمَّ قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ<sup>(٧)</sup>» ثُمَّ قَامَ طَوِيلًا قَرِيبًا مِنَ رَكْعَةٍ، ثُمَّ سَجَدَ فَقَالَ: «سُبْحَانَ رَبِّيِ الْأَعْلَى» فَكَانَ سُجُودُهُ قَرِيبًا مِنْ قِيَامِهِ. رواه مسلم<sup>(٨)</sup>.

(١) البخاري (١١٤٧) ومسلم (٧٣٨).

(٢) البخاري (١١٣٥) ومسلم (٧٧٣).

(٣) أي: فقلت في نفسي. يعني ظنت.

(٤) معناه: ظنت أنه يسلم بها فيقسمها ركعتين. وأراد بالرکعة الصلاة بكمالها، وهي رکعتان، ولا بد من هذا التأويل ليتنظم الكلام بعده.

(٥) مترسلاً: متراجعاً متمهلاً.

(٦) بعدها في «ص، ل»: ربنا ولك الحمد. وهي رواية في صحيح مسلم.

(٧) مسلم (٧٧٢).

(٨)

١٢٠٨ - وعن جابر رضي الله عنه قال: سُئلَ رسولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَيُّ الصَّلَاةَ أَفْضَلُ؟ قال: «طُولُ الْقُنُوتِ» رواه مسلم<sup>(١)</sup>.

المراد بـ«القنوت» القيام.

١٢٠٩ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاصي رضي الله عنهما أنَّ رسولَ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «أَحَبُّ الصَّلَاةِ إِلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ صَلَاةً دَاؤِدَ، وَأَحَبُّ الصَّيَامِ إِلَى اللهِ صَيَامُ دَاؤِدَ؛ كَانَ يَنَمُّ نَصْفَ اللَّيلِ، وَيَقُومُ ثُلُثَةُ، وَيَتَامَ سُدَسَهُ، وَيَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا» مُتَّفَقُ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

١٢١٠ - وعن جابر رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رسولَ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ فِي اللَّيْلِ لَسَاعَةً لَا يُؤَافِقُهَا رَجُلٌ مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللهَ تَعَالَى خَيْرًا مِنْ خَيْرِ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ، وَذَلِكَ كُلُّ لَيْلَةٍ» رواه مسلم<sup>(٣)</sup>.

١٢١١ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ، فَلْيَفْتَحِ الصَّلَاةَ بِرُكْعَتَيْنِ حَقِيقَتَيْنِ» رواه مسلم<sup>(٤)</sup>.

١٢١٢ - وعن عائشةَ رضي الله عنها قالت: كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ افْتَحَ صَلَاةَ بِرَكْعَتَيْنِ حَقِيقَتَيْنِ. رواه مسلم<sup>(٥)</sup>.

١٢١٣ - وعنها رضي الله عنها قالت: كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [ص / ١٥٠] إِذَا فَاتَتُهُ الصَّلَاةُ مِنَ اللَّيْلِ، مِنْ وَجْعٍ أَوْ غَيْرِهِ، صَلَّى مِنَ النَّهَارِ ثُنْتَيْ عَشَرَةَ رُكْعَةً. رواه مسلم<sup>(٦)</sup>.

(٢) البخاري (١١٣١) ومسلم (١١٥٩).

(١) مسلم (٧٥٦).

(٣) في «ص، ل»: أمر. وهي كذلك في صحيح مسلم.

(٥) مسلم (٧٦٨).

(٤) مسلم (٧٥٧).

(٧) مسلم (٧٤٦).

(٦) مسلم (٧٦٧).

١٢١٤ - وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه: «مَنْ نَامَ عَنْ حِرْبِهِ، أَوْ عَنْ شَيْءٍ مِّنْهُ، فَقَرَأَهُ فِيمَا <sup>(١)</sup> بَيْنَ صَلَةِ الْفَجْرِ وَصَلَةِ الظَّهْرِ، كُتِبَ لَهُ كَانَمَا قَرَأَهُ مِنَ اللَّيْلِ» رواه مسلم <sup>(٢)</sup>.

١٢١٥ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه: «رَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّى وَأَيْقَظَ امْرَأَهُ، فَإِنْ أَبْتَ نَسْخَهُ فِي وَجْهِهَا الْمَاءَ، رَحِمَ اللَّهُ امْرَأَهُ قَامَتْ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّتْ [ك/١٣١] وَأَيْقَظَتْ زَوْجَهَا، فَإِنْ أَبْتَ نَسْخَتْ فِي وَجْهِهِ الْمَاءَ» رواه أبو داود بإسناد صحيح <sup>(٣)</sup>.

١٢١٦ - وعنه وعن أبي سعيد رضي الله عنه قالاً: قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه: «إِذَا أَيْقَظَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّى، أَوْ صَلَّى، رَكِعَتِينَ جَمِيعًا، كُتِبَ <sup>(٤)</sup> فِي الدَّاكِرِينَ وَالدَّاكِرَاتِ» رواه أبو داود بإسناد صحيح <sup>(٥)</sup>.

١٢١٧ - وعن عائشة رضي الله عنها أنَّ النَّبِيَّ صلوات الله عليه وآله وسلامه قال: «إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ، فَلَيْرِ قُدْ حَتَّى يَذْهَبَ عَنْهُ النَّوْمُ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا صَلَّى وَهُوَ نَاعِسٌ لَعَلَّهُ يَذْهَبُ يَسْتَغْفِرُ فَيُسْبَّ نَفْسَهُ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ <sup>(٦)</sup>.

١٢١٨ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ، فَاسْتَعْجِمِ الْقُرْآنَ عَلَى لِسَانِهِ فَلَمْ يَدْرِ مَا يَقُولُ، فَلْيَضْطَجِعْ» رواه مسلم <sup>(٧)</sup>.

(١) في «ص، ل»: ما.

(٢) مسلم (٧٤٧). و«رواه مسلم» سقط من «ك».

(٣) أبو داود (١٤٥٠) ورواه النسائي (١٦١٠) وابن ماجه (١٣٣٦).

(٤) في «ل»: كتاب. وهي كذلك عند أبي داود.

(٥) أبو داود (١٤٥١) ورواه ابن ماجه (١٣٣٥).

(٦) البخاري (٢١٢) ومسلم (٧٨٦).

(٧) مسلم (٧٨٧).

## ٤- باب استحباب قيام رمضان، وهو التراويح

١٢١٩- عن أبي هريرة رض أنَّ رسول الله صل قال: «مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» مُتَّفَقُ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>.

١٢٢٠- عنه قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صل يَرْغُبُ فِي قِيَامِ رَمَضَانَ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَأْمُرَهُمْ فِيهِ بِعَزِيزَةِ، فَيَقُولُ: «مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» رواه مسلم <sup>(٢)</sup>.

\*\*\*\*\*

## ٣٥- باب فضل قيام ليلة القدر، وبيان أرجح لياليها

قال الله تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ إِلَى آخِرِ السُّورَةِ، وَقَالَ تَعَالَى: إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُّبَرَّكَةٍ﴾ الآيات [الدخان: ٣].

١٢٢١- وعن أبي هريرة رض عن النبي صل قال: «مَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» مُتَّفَقُ عَلَيْهِ<sup>(٣)</sup>.

١٢٢٢- وعن ابن عمر رض أنَّ رجالاً من أصحاب النبي صل أَرَوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ في المَنَامِ فِي السَّبْعِ الْأَوَّلِينَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صل: «أَرَى رُؤْيَاكُمْ قَدْ تَوَاطَأْتِ فِي السَّبْعِ الْأَوَّلِينَ، فَمَنْ كَانَ مُتَحَرِّيَهَا فَلْيَتَحَرَّهَا فِي السَّبْعِ الْآخِرِ» مُتَّفَقُ عَلَيْهِ<sup>(٤)</sup>.

١٢٢٣- وعن عائشة رض قالت: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صل يُحَاوِرُ<sup>(٥)</sup> فِي العَشْرِ الْأَوَّلِينَ

(٢) مسلم (٧٥٩) / ١٧٤.

(١) البخاري (٣٧) ومسلم (٧٥٩).

(٤) البخاري (٢٠١٥) ومسلم (٧٦٠).

(٣) البخاري (١٩٠١) ومسلم (١١٦٥).

(٥) أي: يعتكف.

من رمضان، ويقول: «تَحرَّرَوْ لِيَلَةَ الْقَدْرِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَّلِ وَآخِرِ مِنْ رَمَضَانَ» مُتَّقِّعٌ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>.

١٢٢٤ - وعنها، أنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «تَحرَّرُوا لِيَلَةَ الْقَدْرِ فِي الْوَثْرِ مِنَ الْعَشْرِ الْأَوَّلِ وَآخِرِ مِنْ رَمَضَانَ» رواه البخاري<sup>(٢)</sup>.

١٢٢٥ - وعنها قالت: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْعَشْرَ الْأَوَّلِ وَآخِرِ مِنْ رَمَضَانَ، أَحْيَا اللَّيْلَ، وَأَيْقَظَ أَهْلَهُ، وَجَدَّ وَسَدَ الْمِئَزَرَ<sup>(٣)</sup>. مُتَّقِّعٌ عَلَيْهِ<sup>(٤)</sup>.

١٢٢٦ - وعنها قالت: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَجْتَهِدُ فِي رَمَضَانَ مَا لَا يَجْتَهِدُ فِي غَيْرِهِ، وَفِي الْعَشْرِ الْأَوَّلِ وَآخِرِ مِنْهُ يَجْتَهِدُ مَا لَا يَجْتَهِدُ فِي غَيْرِهِ. رواه مسلم<sup>(٥)</sup>.

١٢٢٧ - وعنها قالت: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ<sup>(٦)</sup> إِنْ عَلِمْتُ أَيْ لَيْلَةً لَيْلَةً الْقَدْرُ، مَا أَقُولُ فِيهَا؟ قَالَ: «قُولِي: اللَّهُمَّ إِنَّكَ عَفُوٌ تُحِبُّ الْعَفْوَ فَاغْفِرْ عَنِّي» رواه الترمذى<sup>(٧)</sup> وقال: حديث حسن صحيح.

\* \* \* \*

### ٣٦ - باب فضل السواك وخصال الفطرة

١٢٢٨ - عن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَوْلَا أَنْ أُشْقَى عَلَى أُمَّتِي» أَوْ «عَلَى النَّاسِ، لَأَمْرُتُهُمْ بِالسَّوَاكِ مَعَ كُلِّ صَلَاةٍ» مُتَّقِّعٌ عَلَيْهِ<sup>(٨)</sup>.

١٢٢٩ - وعن حُذَيْفَةَ رضي الله عنه قال: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَامَ مِنَ النَّوْمِ يُشُوضُ فَاهُ

(١) البخاري (٢٠٢٠) ومسلم (١١٦٩).

(٢) كناية عن الاجتهاد في العبادات.

(٣) البخاري (٢٠٢٤) ومسلم (١١٧٤).

(٤) مسلم (١١٧٥).

(٥) ليست في «ص».

(٦) مسلم (٣٥١٣) ورواه ابن ماجه (٣٨٥٠). (٧) الترمذى (٨٨٧) ومسلم (٢٥٢).

بِالسُّوَالِيْكِ. مُتَقْعِدُ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>.

«الشَّوْصُ»: الدَّلْكُ. [ص/ ١٥١]

١٢٣٠ - وعن عائشةَ قَالَتْ: كُنَّا نُعْدُ لِرِسُولِ اللهِ سَوَاكُهُ وَطَهُورَهُ، فَيَبْعَثُهُ اللَّهُ مَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَهُ مِنَ الظَّلَلِ، فَيَسْوَكُ وَيَتَوَضَّأُ وَيُصَلِّي. رواه مسلم<sup>(٢)</sup>.

١٢٣١ - وعن أنسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ: «أَكْثَرُكُمْ فِي السُّوَالِيْكِ» رواه البخاري<sup>(٣)</sup>.

١٢٣٢ - وعن شُرَيْحِ بْنِ هَانِئٍ قَالَ: قَلْتُ لِعائشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَيَّ<sup>(٤)</sup> شَيْءٌ كَانَ يَبْدُأُ النَّبِيُّ<sup>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</sup> إِذَا دَخَلَ بَيْتَهُ؟ قَالَتْ: بِالسُّوَالِيْكِ. رواه مسلم<sup>(٥)</sup>.

١٢٣٣ - وعن أبي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ<sup>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</sup> وَطَرَفُ السُّوَالِيْكَ عَلَى لِسَانِهِ. مُتَقْعِدٌ عَلَيْهِ<sup>(٦)</sup> وهذا لفظ مسلم.

١٢٣٤ - وعن عائشةَ قَالَتْ أَنَّ النَّبِيَّ<sup>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</sup> قَالَ: «السُّوَالِيْكُ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ مَرْضَاهُ لِلرَّبِّ» رواه النسائي<sup>(ك/ ١٣٢)</sup> وابن خزيمة في صحيحه<sup>(٧)</sup> بأسانيد صحيحة.

١٢٣٥ - وعن أبي هُرَيْرَةَ قَالَ: «الفِطْرَةُ خَمْسٌ» أو «خَمْسٌ مِنَ الْفِطْرَةِ: الْخِتَانُ، وَالاسْتِحْدَادُ، وَتَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ، وَنَتْفُ الْإِبْطِ، وَقُصُّ الشَّارِبِ» مُتَقْعِدٌ عَلَيْهِ<sup>(٨)</sup>.

(٢) مسلم (٧٤٦).

(١) البخاري (٢٤٥) ومسلم (٢٥٥).

(٤) كذا بالنسخ، وفي صحيح مسلم: بأي.

(٣) البخاري (٨٨٨).

(٦) البخاري (٢٤٤) ومسلم (٢٥٤).

(٥) مسلم (٢٥٣).

(٨) البخاري (٥٨٨٩) ومسلم (٢٥٧).

(٧) النسائي (٥) وابن خزيمة (١٣٥).

«الاستحداد»: حَلْقُ العَانَةِ. وَهُوَ حَلْقُ الشَّعْرِ الَّذِي حَوْلَ الْفَرْجِ.

١٢٣٦ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «عَشْرٌ مِنَ الْفِطْرَةِ: قَصُّ الشَّارِبِ، وَإِعْفَاءُ الْلَّحْيَةِ، وَالسُّوَاكُ، وَاسْتِنْشَاقُ الْمَاءِ، وَقَصُّ الْأَظْفَارِ، وَغَسْلُ الْبَرَاجِمِ، وَنَفْ إِلَيْطِ، وَحَلْقُ العَانَةِ، وَانْتِقَاصُ<sup>(١)</sup> الْمَاءِ» قال الرَّاوِي: وَنَسِيْتُ الْعَاشرَةَ، إِلَّا أَنْ تَكُونَ الْمَضْمَضَةَ. قال وَكِيعٌ، وَهُوَ أَحَدُ رُوَايَتِهِ: (انْتِقَاصُ<sup>(٢)</sup> الْمَاءِ) يَعْنِي الْاِسْتِنْجَاءَ.  
رواہ مسلم<sup>(٣)</sup>.

«البراجم» بالباء الموحدة والجيم: هي عَقْدُ الْأَصَابِعِ. وَ«إِعْفَاءُ الْلَّحْيَةِ» مَعْنَاهُ: لَا يَقُصُّ مِنْهَا شَيْئًا.

١٢٣٧ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «أَحْفُوا الشَّوَارِبَ وَأَعْفُوا الْلَّحْيَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٤)</sup>.



(١) في «ك»: وانتفاض. وفي «ص»: وانتفاض.

(٢) في «ك، ل»: انتفاض. وفي «ص»: انتفاض. والمثبت من صحيح مسلم.

(٤) البخاري (٥٨٩٣) ومسلم (٢٥٩).

(٣) مسلم (٢٦١).

## باب تأكيد وجوب الزكاة وبيان فضلها وما يتعلّق بها

قال الله تعالى: ﴿وَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَءَاتُوا الزَّكُورَةَ﴾ [البقرة: ٤٣] وقال تعالى: ﴿هُوَ مَا أَمْرَرَ إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الَّذِينَ حُنَفَاءُ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكُورَةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ﴾ [آل عمران: ٥] وقال تعالى: ﴿لَهُ مُحْدَثٌ مِّنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةٌ طُهُورٌ هُمْ وَنِزَارٌ كُبُرٌ بِهَا﴾ [التوبه: ١٠٣].

١٢٣٨ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «بني الإسلام على خمسٍ: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبدُه ورسولُه، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكوة، وحجج البيت، وصوم رمضان» متفق عليه<sup>(١)</sup>.

١٢٣٩ - وعن طلحة بن عبيد الله رضي الله عنهما قال: جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من أهل نجد، ثائر الرأس، نسمع دوي صوته ولا نفقهه<sup>(٢)</sup> ما يقول، حتى دنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا هو يسأل عن الإسلام، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «خمس صلوات في اليوم والليلة» قال: هل على غيرهن؟ قال: «لا، إلا أن تطوع» فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «وصوم شهر رمضان» قال: هل على غيره؟ قال: «لا، إلا أن تطوع» قال: وذكر له رسول الله صلى الله عليه وسلم الزكوة، فقال: هل على غيرها؟ قال: «لا، إلا أن تطوع» فاذبر الرجل وهو يقول: والله لا أزيد على هذا ولا أنقص. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أفلح إن صدقاً» متفق عليه<sup>(٣)</sup>.

١٢٤٠ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث معاذا إلى اليمن، فقال: «ادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله وأنني<sup>(٤)</sup> رسول الله، فإن هم أطاعوا لذلك، فأعلمهم أن الله افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلته، فإن هم أطاعوا

(١) في «ك»: يائز.

(٢) في «ص، ل»: يفقه.

(٣) البخاري (٤٦) ومسلم (١١).

(٤) في «ص»: وأني محمداً. وفي «ل»: وأن محمداً.

لِذلِكَ، فَأَعْلَمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَاهُمْ وَتُرْدَ في فُقَرَائِهِمْ»  
مُتفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>.

١٢٤١ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهُدُوا [ص / ١٥٢] أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ، وَيُؤْكِلُونَ الصَّلَاةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِي دِمَاءُهُمْ وَأَمْوَالُهُمْ، إِلَّا بِحَقِّ الْإِسْلَامِ<sup>(٢)</sup> وَجِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ» مُتفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٣)</sup>.

١٢٤٢ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: لَمَّا تُوْفِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه<sup>(٤)</sup> وَكَفَرَ مَنْ كَفَرَ مِنَ الْعَرَبِ، فَقَالَ عُمَرُ رضي الله عنه: كَيْفَ تُقَاتِلُ النَّاسَ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ». فَمَنْ قَالَهَا فَقَدْ عَصَمَ مِنِي مَالُهُ وَنَفْسُهُ إِلَّا بِحَقِّهِ، وَجِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ»؟ فَقَالَ: وَاللَّهِ لَا قَاتِلَنَّ مَنْ فَرَقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ؛ فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ، وَاللَّهُ لَوْ مَنْعَوْنِي عِقَالًا<sup>(٥)</sup> كَانُوا يُؤْدُونَهُ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِقَاتَلُهُمْ عَلَى مَنْعِهِ. قَالَ عُمَرُ: فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَأَيْتُ اللَّهَ قَدْ شَرَحَ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ لِلِّقَاتَالِ، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ. مُتفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٦)</sup>.

١٢٤٣ - وعن أبي أيوب رضي الله عنه أنَّ رجلاً قال للنبي صلى الله عليه وسلم: أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ. قَالَ: «تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصِلُ الرَّاحِمَ» مُتفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٧)</sup>.

(١) البخاري (١٣٩٥) ومسلم (١٩).

(٢) «إِلَّا بِحَقِّ الْإِسْلَامِ» لِيُسَطَّ في «ك، ص» وَهِيَ فِي صَحِيحِ الْبَخَارِيِّ.

(٣) البخاري (٢٥) ومسلم (٢٢).

(٤) أي: استخلف أبو بكر بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم.

(٥) العقال: العجل الذي يربط به البعير.

(٦) البخاري (٧٢٨٤) ومسلم (٢٠).

(٧) البخاري (١٣٩٦) ومسلم (١٣).

١٢٤٤ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ<sup>(١)</sup> فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ إِذَا عَمِلْتُهُ دَخَلْتُ الْجَنَّةَ. قَالَ: «تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقْيِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ الْمَفْرُوضَةَ، وَتَصُومُ [ك/ ١٣٣] رَمَضَانَ» قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا أَزِيدُ عَلَى هَذَا. فَلَمَّا وَلَّى قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ سَرَهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَلَيُنْظُرْ إِلَى هَذَا» مُتَفَقُ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

١٢٤٥ - وعن جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ: بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ. مُتَفَقُ عَلَيْهِ<sup>(٣)</sup>.

١٢٤٦ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا مِنْ صَاحِبٍ ذَهَبَ وَلَا فِضَّةٌ لَا يُؤَدِّي مِنْهَا حَقَّهَا، إِلَّا إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ صُفْحَتْ لَهُ صَفَائِحُ مِنْ نَارٍ<sup>(٤)</sup> فَأُخْمِيَ عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ، فَيُنْكُوَى بِهَا جَنْبُهُ وَجَبِينُهُ وَظَهْرُهُ، كُلَّمَا بَرَدَتْ أُعِيدَتْ لَهُ فِي يَوْمِ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةً، حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ الْعِبَادِ، فَيَرَى سَبِيلَهُ إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ وَإِمَّا إِلَى النَّارِ».

قيل: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَالإِبْلُ؟ قَالَ: «وَلَا صَاحِبٍ إِبْلٍ لَا يُؤَدِّي مِنْهَا حَقَّهَا، وَمِنْ حَقَّهَا حَلْبُهَا يَوْمَ وِرْدَهَا<sup>(٥)</sup> إِلَّا إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ بُطِحَ لَهَا بِقَاعَ قَرْقَرٍ<sup>(٦)</sup> أُوْفَرَ مَا كَانَتْ، لَا يُفْقِدُ مِنْهَا فَصِيلًا وَاحِدًا، تَطُوَّهُ بِأَخْفَافِهَا وَتَعْضُهُ بِأَفْوَاهِهَا، كُلَّمَا مَرَ عَلَيْهِ أُولَئِكَهُ أُرْدَ عَلَيْهِ أُخْرَاهَا، فِي يَوْمِ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةً، حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ الْعِبَادِ، فَيَرَى سَبِيلَهُ إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ وَإِمَّا إِلَى النَّارِ».

(٢) البخاري (١٣٩٧) ومسلم (١٤).

(١) في «ل»: رجلًا قال للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

(٣) البخاري (٥٧) ومسلم (٥٦).

(٤) أي: جعلت كنوز الذهبية والفضية كأمثال الألواح من نار.

(٥) أي: أن تحلب عند مجئها لشرب الماء، ويسقى من ألبانها الماء والواردون للماء.

(٦) أي: ألقى على وجهه في قاع مستوي واسع من الأرض.

قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَالْبَقْرُ وَالْغَنَمُ ؟ قَالَ : «وَلَا صَاحِبٌ بَقَرٌ وَلَا غَنَمٌ لَا يُؤَدِّي مِنْهَا حَقَّهَا ، إِلَّا إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ بُطْحَ لَهَا بَقَاعٌ قَرْقَرٌ ، لَا يُفْقِدُ مِنْهَا شَيْئًا ، لَيْسَ فِيهَا عَقَصَاءٌ وَلَا جَلْحَاءٌ وَلَا عَضْبَاءٌ<sup>(١)</sup> تَنْطَحُهُ بَقْرُونَهَا وَتَنْطُوهُ بِأَظْلَافِهَا ، كُلُّمَا مَرَ عَلَيْهِ أُولَاهَا رُدَّ عَلَيْهِ أُخْرَاهَا ، فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةً ، حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ الْعِبَادِ ، فَيَرَى سَبِيلَهُ إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ وَإِمَّا إِلَى النَّارِ ».

قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ فَالْخَيْلُ ؟ قَالَ : «الْخَيْلُ ثَلَاثَةٌ : هِيَ لِرَجُلٍ وِزْرٌ ، وَهِيَ لِرَجُلٍ سِتُّرٌ ، وَهِيَ لِرَجُلٍ أَجْرٌ . فَإِمَّا الَّذِي هِيَ لَهُ وِزْرٌ ، فَرَجُلٌ رَبَطَهَا رِيَاءً وَفَخْرًا وَنِوَاءً<sup>(٢)</sup> عَلَى أَهْلِ الإِسْلَامِ فَهِيَ لَهُ وِزْرٌ . وَإِمَّا الَّتِي هِيَ لَهُ سِتُّرٌ ، فَرَجُلٌ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، ثُمَّ لَمْ يَنْسَ حَقَّ اللَّهِ فِي ظُهُورِهَا<sup>(٣)</sup> وَلَا رِقَابِهَا<sup>(٤)</sup> فَهِيَ لَهُ سِتُّرٌ . وَإِمَّا الَّتِي هِيَ لَهُ أَجْرٌ ، فَرَجُلٌ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لِأَهْلِ الإِسْلَامِ ، فِي مَرْجٍ وَرَوْضَةٍ ، فَمَا أَكَلَتْ مِنْ ذَلِكَ الْمَرْجِ أَوْ الرَّوْضَةِ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا كُتِبَ<sup>(٥)</sup> لَهُ عَدَدَ مَا أَكَلَتْ حَسَنَاتٍ [ص / ١٥٣] وَكُتِبَ لَهُ عَدَدَ أَرْوَاثِهَا وَأَبْوَالِهَا حَسَنَاتٍ ، وَلَا تَقْطَعُ طَوْلَهَا<sup>(٦)</sup> فَاسْتَنْتَ شَرَفًا أَوْ شَرَفَيْنِ<sup>(٧)</sup> إِلَّا كُتَبَ اللَّهُ لَهُ عَدَدَ آثَارِهَا وَأَرْوَاثِهَا حَسَنَاتٍ ، وَلَا مَرَّ بِهَا صَاحِبُهَا عَلَى نَهْرٍ فَشَرِبَتْ مِنْهُ ، وَلَا يُرِيدُ أَنْ يَسْقِيَهَا ، إِلَّا كُتَبَ اللَّهُ لَهُ عَدَدَ مَا شَرِبَتْ حَسَنَاتٍ ».

قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ فَالْحُمُرُ ؟ قَالَ : «مَا أُنْزِلَ عَلَيَّ فِي الْحُمُرِ شَيْءٌ إِلَّا هُذِهِ [الآية]<sup>(٨)</sup> الْفَادِهُ الْجَامِعَهُ : ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ حَيْرًا يَرَهُ، وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ

(١) العقصاء: ملتوية القرنين. والجلحاء: التي لا قرن لها. والعضباء: التي انكسر قرنها الداخل.

(٢) أي: معاداة.

(٣) بأن يركبها للطاعات.

(٤) بأن يتبعهدها بما يصلحها ويدفع ضررها.

(٥) في «ص»: كتب الله.

(٦) في «ص»: طولتها. وطولها أي: جبلها الطويل الذي شد أحد طرفيه في يد الفرس، والآخر في وتد أو غيره لتدور فيه وترعنى من جوانبها ولا تذهب لوجهها.

(٧) فاستنت شرفًا أو شرفين: جرت شوطًا أو شوطين.

(٨) ليست في النسخ. والمثبت من الصحيحين.

ذَرَّةً شَرَّا يَرُهُ ﴿١﴾ . مُتَقَوِّدٌ عَلَيْهِ ﴿٢﴾ وهذا الفظُّ مسلمٌ .



(١) البخاري (٤٩٦٢) ومسلم (٩٨٧).

(٢) اقتصرت رواية البخاري على السؤال عن الخيل إلى آخر الحديث.

## باب وجوب صوم رمضان، وبيان فضله<sup>(١)</sup> وما يتعلّق به

قال الله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُبَرَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُبَرَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَىٰ وَالْفُرْقَانِ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلَيَصُمُّهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعَدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ الآية [البقرة: ١٨٣ - ١٨٥].

وأما الأحاديث فقد تقدّمت في الباب الذي قبله.

١٢٤٧ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: كُلُّ عَمَلٍ ابْنِ آدَمَ لَهُ إِلَّا الصِّيَامُ فَإِنَّهُ لِي (٢) وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، وَالصِّيَامُ جُنَاحٌ، فَإِذَا كَانَ يَوْمٌ صَوْمٌ أَحَدِكُمْ فَلَا يَرْفُثُ وَلَا يَصْحَبُ (٤)، فَإِنْ سَابَهُ أَحَدٌ أَوْ قَاتَلَهُ فَلَيَقُولُ: إِنِّي صَائِمٌ. وَالذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَخُلُوفُ فِيمَا الصَّائِمُ (٥) أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ. لِلصَّائِمِ فَرْحَانٌ يَفْرُحُهُمَا: إِذَا أَفْطَرَ فَرِحَ بِفَطْرِهِ، وَإِذَا لَقِيَ رَبَّهُ فَرِحَ بِصُومِهِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٦) وهذا لفظُ روایة البخاري.

وفي روایة له: «يَتُرْكُ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ وَشَهْوَتَهُ مِنْ أَجْلِي، الصِّيَامُ لِي، وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، وَالْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا» (٧).

(١) في «ص، ل»: فضل الصيام.

(٢) أي: كل أعماله فيها حظ له لاطلاق الناس عليه، فهو يحوز به حظاً من الدنيا جاهماً وتعظيمها ونحوهما.

(٣) أي: أنه أمر مخفى عن المخلوقين، لا يطلع عليه إلا رب جلاله.

(٤) أي: لا يتكلم بالكلام الفاحش، ولا يكثر لغته.

(٥) البخاري (١٩٠٤) ومسلم (١١٥١).

(٦) تغير رائحة فيه

(٧) البخاري (١٨٩٤).

وفي رواية لمسلم: «كُلُّ عَمَلٍ ابْنُ آدَمَ يُضَاعِفُ؛ الْحَسَنَةُ بِعَشْرٍ<sup>(١)</sup> أَمْثَالَهَا، إِلَى سَبْعِمِائَةٍ ضَعْفٍ». قال الله تعالى: إِلَّا الصَّوْمُ، فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ؛ يَدْعُ شَهْوَتَهُ وَطَعَامَهُ مِنْ أَجْلِي. للصَّائِمِ فَرَحَاتٌ: فَرَحَةٌ عِنْدَ فِطْرِهِ، وَفَرَحَةٌ عِنْدَ لِقَاءِ رَبِّهِ. وَلَخُلُوفٌ فِيهِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ»<sup>(٢)</sup>.

١٢٤٨ - وعنـهـ، أـنـ رسولـهـ قـالـ: «مـنـ أـنـفـقـ رـوـجـينـ<sup>(٣)</sup> فـي سـبـيلـهـ نـوـدـيـ مـنـ أـبـوـابـ الـجـنـةـ: يـاـ عـبـدـهـ هـذـاـ خـيـرـ<sup>(٤)</sup>، فـمـنـ كـانـ مـنـ أـهـلـ الصـلـاـةـ<sup>(٥)</sup> دـعـيـ مـنـ بـاـبـ الصـلـاـةـ، وـمـنـ كـانـ مـنـ أـهـلـ الصـيـامـ دـعـيـ مـنـ بـاـبـ الرـيـانـ، وـمـنـ كـانـ مـنـ أـهـلـ الصـدـقـةـ دـعـيـ مـنـ بـاـبـ الصـدـقـةـ». قـالـ أـبـوـ بـكـرـ رـوـاـتـهـ: يـاـ بـيـ أـنـتـ وـأـمـيـ يـاـ رـسـولـهـ، مـاـ عـلـىـ مـنـ دـعـيـ مـنـ تـلـكـ الـأـبـوـابـ مـنـ ضـرـورـةـ، فـهـلـ يـدـعـيـ أـحـدـ مـنـ تـلـكـ الـأـبـوـابـ كـلـهـاـ؟ فـقـالـ: «نـعـمـ، وـأـرـجـوـ أـنـ تـكـوـنـ مـنـهـمـ» مـعـقـقـ عـلـيـهـ<sup>(٦)</sup>.

١٢٤٩ - وعنـ سـهـلـ بـنـ سـعـدـ رـوـاـتـهـ [كـ/ ١٣٤] عـنـ النـبـيـ رـوـاـتـهـ قـالـ: «إـنـ فـيـ الـجـنـةـ بـاـباـ يـقـاـلـ لـهـ (الـرـيـانـ) يـدـخـلـ مـنـهـ الصـائـمـونـ يـوـمـ الـقـيـامـةـ، لـاـ يـدـخـلـ مـنـهـ أـحـدـ غـيـرـهـمـ، يـقـاـلـ: أـيـنـ الصـائـمـونـ؟ فـيـقـوـمـونـ، لـاـ يـدـخـلـ مـنـهـ أـحـدـ غـيـرـهـمـ، فـإـذـاـ دـخـلـوـاـ أـغـلـقـ، فـلـمـ يـدـخـلـ مـنـهـ أـحـدـ» مـتـقـقـ عـلـيـهـ<sup>(٧)</sup>.

١٢٥٠ - وعنـ أـبـيـ سـعـيـدـ رـوـاـتـهـ قـالـ: قـالـ رـسـولـهـ: «مـاـ مـنـ عـبـدـ يـصـوـمـ يـوـمـاـ

(٢) مسلم (١١٥١)/ (١٦٤).

(١) في «ص، ل»: عشر.

(٣) أي: شهرين؛ فرسين أو عبدين أو بعرين.

(٤) أي: هذا الباب فيما نعتقد خير لك من الأبواب؛ لكثره ثوابه ونعيمه، فتعال فادخل منه.

(٥) أي: من كان الغالب عليه في عمله وطاعته الصلاة.

(٦) البخاري (١٨٩٧) ومسلم (١٠٢٧).

(٧) البخاري (١٨٩٦) ومسلم (١١٥٢).

فِي سَبِيلِ اللَّهِ، إِلَّا بَاعْدَ اللَّهِ بِذِلِكَ الْيَوْمِ وَجْهُهُ عَنِ النَّارِ سَبْعِينَ حَرِيفًا» مُتَّفَقُ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>.

١٢٥١ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» مُتَّفَقُ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

١٢٥٢ - وعنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «إِذَا جَاءَ رَمَضَانُ فُتَحْتُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ، وَغُلَقَّتْ أَبْوَابُ النَّارِ، وَصُفِّدَتِ الشَّيَاطِينُ» مُتَّفَقُ عَلَيْهِ<sup>(٣)</sup>.

١٢٥٣ - وعنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «صُومُوا لِرُؤْيَتِهِ، وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَتِهِ، فَإِنْ عَبَّرْتُمُوهُمْ<sup>(٤)</sup> فَأَكْمِلُوا عِدَّةَ شَعْبَانَ ثَلَاثَيْنَ» مُتَّفَقُ عَلَيْهِ<sup>(٥)</sup> وهذا لفظُ البخاري.

وفي رواية مسلم: «فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَصُومُوا ثَلَاثَيْنَ يَوْمًا»<sup>(٦)</sup>.

\*\*\*\*\*

## ١- باب الجود و فعل المعروف، والإكثار من الخير في شهر رمضان والزيادة من ذلك في العشر الأواخر منه

١٢٥٤ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [ص / ١٥٤] أَجْوَادُ النَّاسِ، وَكَانَ أَجْوَادُ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ حِينَ يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ، فَكَانَ جِبْرِيلُ يَلْقَاهُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ فَيُدَارِسُهُ الْقُرْآنَ، فَلَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَجْوَادُ الْخَيْرِ مِنْ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ. مُتَّفَقُ عَلَيْهِ<sup>(٧)</sup>.

١٢٥٥ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَخَلَ الْعَشْرَ أَحْيَا اللَّيْلَ،

(٢) البخاري (٣٧) ومسلم (٧٥٩).

(١) البخاري (٢٨٤٠) ومسلم (١١٥٣).

(٤) أي: حال بينكم وبينه غيم.

(٣) البخاري (١٨٩٩) ومسلم (١٠٧٩).

(٦) مسلم (١٩٠٨١).

(٥) البخاري (١٩٠٩) ومسلم (١٠٨١).

(٨) البخاري (٦) مسلم (٢٣٠٨).

(٧) في «ل»: فكان رسول.

وأيَّقَظَ أهْلَهُ، وَشَدَّ الْمِئَرَ، مُتَفَقُ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>.

\*\*\*\*\*

٢ - باب النهي عن تقدم رمضان بصوم بعد نصف شعبان، إِلَّا لمن وصله بما قبله، أو وافق عادة له؛ لأنَّ كَانَ عادَتْهُ صوم الإثنين والخميس فوافقه

١٢٥٦ - عن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَاٰتَاهُ الْحَمْدَ قَالَ: «لَا يَتَقَدَّمَنَّ أَحَدُكُمْ رَمَضَانَ بِصَوْمِ يَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنَ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ رَجُلٌ كَانَ يَوْمٌ يَصُومُهُ، فَلَيَصُمْ ذَلِكَ الْيَوْمَ» مُتَفَقُ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

١٢٥٧ - وعن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَاٰتَاهُ الْحَمْدَ: «لَا تَصُومُوا قَبْلَ رَمَضَانَ، صُومُوا الْرُّؤْيَتِهِ وَأَفْطِرُوا الْرُّؤْيَتِهِ، فَإِنْ حَالَتْ دُونَهُ غَيَايَةٌ فَأَكْمِلُوا ثَلَاثِينَ يَوْمًا» رواه الترمذى وقال: حديث حسن صحيح<sup>(٣)</sup>.

«الغَيَايَةُ بِالْغَيْنِ الْمُعَجَّمَةِ وَبِالْيَاءِ الْمُنْتَنَّةِ مِنْ تَحْتِ الْمَكَرَّرَةِ» وهي السحابة.

١٢٥٨ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَاٰتَاهُ الْحَمْدَ: «إِذَا بَقَيَ نِصْفُ مِنْ شَعْبَانَ فَلَا تَصُومُوا» رواه الترمذى وقال: حديث حسن صحيح<sup>(٤)</sup>.

١٢٥٩ - وعن أبي اليقظانِ عَمَّارِ بْنِ يَاسِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ: مَنْ صَامَ الْيَوْمَ الَّذِي يُسْكُنُ فِيهِ<sup>(٥)</sup> فَقَدْ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَاٰتَاهُ الْحَمْدَ. رواه أبو داود والترمذى وقال: حديث حسن

(١) البخاري (٢٠٢٤) ومسلم (١١٧٤).

(٢) البخاري (١٩١٤) ومسلم (١٠٨٢).

(٣) الترمذى (٦٨٨) ورواه أبو داود (٢٣٢٧) والنمسائى (٢١٣٠).

(٤) الترمذى (٧٣٨).

(٥) أي: شكوا أهلو من شعبان أم من رمضان. وهو يوم الثلاثاء من شعبان، إذا تحدث الناس برؤيته، أو شهد بها من لا ثبت به رؤيته.

صحيح<sup>(١)</sup>.

\*\*\*\*\*

### ٣- باب ما يقال عند رؤية الهلال

١٢٦٠ - عن طلحة بن عبید الله رض أنَّ النَّبِيَّ صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا رَأَى الْهَلَّاَكَ قَالَ: «اللَّهُمَّ أَهْلُهُ عَلَيْنَا بِالْأَمْنِ<sup>(٢)</sup> وَالإِيمَانِ وَالسَّلَامَةِ وَالإِسْلَامِ، رَبِّي وَرَبِّكَ اللَّهُ<sup>(٣)</sup>» رواه الترمذی وقال: حديث حسن<sup>(٤)</sup>.

\*\*\*\*\*

### ٤- باب فضل السّحور وتأخيره مالٌ يخشى طلوع الفجر

١٢٦١ - عن أنس رض قال: قال رسول الله صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «تَسْحَرُوا؛ فَإِنَّ فِي السَّحُورِ بَرَكَةً» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٥)</sup>.

١٢٦٢ - وعن زيد بن ثابت رض قال: تَسْحَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قُمنَا إِلَى الصَّلَاةِ. قِيلَ: كُمْ كَانَ بَيْنَهُمَا؟ قَالَ: خَمْسُونَ آيَةً. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٦)</sup>.

١٢٦٣ - وعن ابن عمر رض قال: كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُؤَذِّنًا؛ بِلَائْ وَابْنُ أُمٍّ مَكْتُومٍ، فقال رسول الله صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنِّي لَأَخَافُ يُؤَذِّنُ بِلَائِنِ، فَكُلُّوا وَاشْرُبُوا حَتَّى يُؤَذِّنَ ابْنُ أُمٍّ

(١) أبو داود (٢٣٣٤) والترمذی (٦٨٦)، ورواه النسائي (٢١٨٨) وابن ماجه (١٦٤٥).

(٢) كذا بالنسخ، وعند الترمذی: «بِالْيُمْنَ».

(٣) بعده في «ك»: «هلال خير ورشد» وفي «ص، ل»: «هلال رشد وخير» وضرب عليها في «ك» وليست عند الترمذی.

(٤) البخاری (١٩٢٣) ومسلم (١٠٩٥).

(٥) الترمذی (٣٤٥١).

(٦) البخاری (١٩٢١) ومسلم (١٠٩٧).

مَكْتُومٍ» قال: وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَهُمَا إِلَّا أَنْ يَنْزِلَ هَذَا وَيَرْقَى هَذَا<sup>(١)</sup>. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>. [ك/ ١٣٥]

١٢٦٤ - وعن عمرو بن العاصي رض أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «فَصُلُّ مَا بَيْنَ صِيَامِنَا وَصِيَامِ أَهْلِ الْكِتَابِ أَكْلَهُ السَّحَرِ»<sup>(٣)</sup> رواه مسلم<sup>(٤)</sup>.

\*\*\*\*\*

## ٥ - باب فضل تعجيل الفطر، وما يُفطر عليه، وما قوله بعد إفطاره

١٢٦٥ - عن سهل بن سعد رض أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «لَا يَرَأُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا عَجَلُوا فِي الْفِطْرِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٥)</sup>.

١٢٦٦ - وعن أبي عطيه قال: دَخَلْتُ أَنَا وَمَسْرُوقٌ عَلَى عَائِشَةَ رض فَقَالَ لَهَا مَسْرُوقٌ: رَجُلَانِ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَلَّا هُمَا لَا يَأْلُو عَنِ الْخَيْرِ؛ أَحَدُهُمَا يُعَجِّلُ الْمَغْرِبَ وَالإِفْطَارَ، وَالآخَرُ يُؤَخِّرُ الْمَغْرِبَ وَالإِفْطَارَ! فَقَالَتْ: مَنْ يُعَجِّلُ الْمَغْرِبَ وَالإِفْطَارَ؟ قَالَ: عَبْدُ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ مَسْعُودٍ، فَقَالَتْ: هَكَذَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ يَصْنَعُ. رواه مسلم<sup>(٦)</sup>.

قَوْلُهُ «لَا يَأْلُو» أي: لا يُقصُّ في الخير.

١٢٦٧ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رض [ص/ ١٥٥] قال: قال رَسُولُ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «قال اللَّهُ

(١) معناه: أن بلاً كان يؤذن قبل الفجر، ويترتب بعد أذانه للدعاء ونحوه، ثم يرقب الفجر فإذا قارب طلوعه نزل فأخبر ابن أم مكتوم، فيتاهب ابن أم مكتوم للطهارة وغيرها، ثم يرقى ويسرع في الأذان مع أول طلوع الفجر.

(٢) البخاري (١٩٣١) ومسلم (١٠٩٢).

(٣) أي: فإن أهل الكتاب لا يتسرعون، ونحن يستحب لنا السحور.

(٤) مسلم (١٠٩٦).

(٥) البخاري (١٩٥٧) ومسلم (١٠٩٨).

(٦) مسلم (١٠٩٩).

عَنْكُلٍ: أَحَبُّ عِبَادِي إِلَيَّ أَعْجَلُهُمْ فِطْرًا» رواه الترمذىٌ وقال: حديث حسن<sup>(١)</sup>.

١٢٦٨ - وعن عمر بن الخطاب رض قال: قال رسول الله صل: «إِذَا أَقْبَلَ اللَّيْلُ مِنْ هَاهُنَا، وَأَدْبَرَ النَّهَارُ مِنْ هَاهُنَا، وَغَرَبَتِ الشَّمْسُ، فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

١٢٦٩ - وعن أبي إبراهيم عبد الله بن أبي أوفى رض قال: سرنا مع رسول الله صل وهو صائم، فلما غربت الشمس قال لبعض القوم: «يا فلان، انزل فاجدح لنا» فقال: يا رسول الله، لو أمسيت<sup>(٣)</sup> قال: «انزل، فاجدح لنا» قال: إن عليك نهارا<sup>(٤)</sup> قال: «انزل، فاجدح لنا» قال<sup>(٥)</sup>: فنزل فجدح لهم، فشرب رسول الله صل ثم<sup>(٦)</sup> قال: «إِذَا رَأَيْتُمُ اللَّيْلَ قَدْ أَقْبَلَ مِنْ هَاهُنَا فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ» وأشار بيده قبل المشرق. متفق على<sup>(٧)</sup>.

قوله «اجدح» بجمِّ ثم دالٍ ثم حاء مهملتين: أي اخلط السوق بالماء.

١٢٧٠ - وعن سلمان بن عامر الصبّيّ الصحابي رض عن النبي صل قال: «إِذَا أَفْطَرَ أَحَدُكُمْ فَلْيُفْطِرْ عَلَىٰ تَمْرٍ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَلْيُفْطِرْ عَلَىٰ مَاءً؛ فَإِنَّهُ طَهُورٌ» رواه أبو داود والترمذى<sup>(٨)</sup> وقال: حديث حسن صحيح.

١٢٧١ - وعن أنس رض قال: كان رسول الله صل يُفْطِرُ قبلاً أَنْ يُصَلِّي عَلَىٰ رُطْبَاتٍ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ رُطْبَاتٌ فَتُمِيرَاتٌ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ تُمِيرَاتٌ حَسَّا حَسَوَاتٍ مِنْ مَاءٍ.

(١) الترمذى (٧٠٠). في إسناده ضعف.

(٢) البخاري (١٩٥٤) ومسلم (١١٠٠).

(٣) أي: تأخرت حتى يدخل المساء.

(٤) إنما قال ذلك لأن رأى آثار الضياء والحرمة التي بعد غروب الشمس، فظن أن الفطر لا يحل إلا بعد ذهاب ذلك، واحتمل عنده أن النبي صل لم يرها، فأراد تذكيره وإعلامه بذلك.

(٥) ليست في «ص». (٦) ليست في «ل».

(٧) البخاري (١٩٤١) ومسلم (١١٠١).

(٨) أبو داود (٢٣٥٥)، الترمذى (٦٥٨) ورواہ ابن ماجہ (١٦٩٩).

رواه أبو داود والترمذى<sup>(١)</sup> وقال: حديث حسن.

\*\*\*\*\*

## ٦ - باب أمر الصائم بحفظ لسانه وجوارحه عن المخالفات والمشاتمة ونحوها

١٢٧٢ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِذَا كَانَ يَوْمُ صَوْمٍ أَحَدُكُمْ فَلَا يَرْفُثْ وَلَا يَصْبَحْ»<sup>(٢)</sup>، فَإِنْ سَابَهُ أَحَدٌ أَوْ قَاتَلَهُ فَلْيَقُولْ: «إِنِّي صَائِمٌ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٣)</sup>.

١٢٧٣ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه: «مَنْ لَمْ يَدْعُ قَوْلَ الزُّورِ وَالْعَمَلَ بِهِ، فَلَيْسَ اللَّهُ حَاجَةً فِي أَنْ يَدْعُ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ» رواه البخاري<sup>(٤)</sup>.

\*\*\*\*\*

## ٧ - باب في مسائل من الصوم

١٢٧٤ - عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إِذَا نَسِيَ أَحَدُكُمْ<sup>(٥)</sup> فَأَكَلَ أَوْ شَرِبَ، فَلْيَمِمْ صَوْمَهُ، فَإِنَّمَا أطْعَمَهُ اللَّهُ وَسَقَاهُ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٦)</sup>.

١٢٧٥ - وعن لقيط بن صبرة رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول الله، أخبرني عن الوضوء. قال: «أَسْبِغِ الوضوءَ، وَخَلْلٌ بَيْنَ الأَصَابِعِ، وَبَالْغُ فِي الْاسْتِشَاقِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ صَائِمًا» رواه أبو داود والترمذى<sup>(٧)</sup> وقال: حديث حسن صحيح.

١٢٧٦ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُدْرِكُهُ الفجر، وهو جنوب

(١) أبو داود (٢٣٥٦) والترمذى (٦٩٦).

(٢) أي: لا يتكلم بالكلام الفاحش، ولا يكثر لغته.

(٣) البخاري (١٩٠٤) ومسلم (١١٥١).

(٤) البخاري (١٩٠٣).

(٥) ضرب عليها في «ك» وهي في «ص»: الصائم.

(٦) البخاري (١٩٣٣) ومسلم (١١٥٥).

(٧) أبو داود (١٤٢) والترمذى (٧٨٨).

مِنْ أَهْلِهِ، ثُمَّ يَغْتَسِلُ وَيَصُومُ. مُتَّفِقُ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>.

١٢٧٧ - وعن عائشة وأم سلامة رضي الله عنها قالتا: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه يُصْبِحُ جُنْبًا مِنْ غَيْرِ حُلْمٍ، ثُمَّ يَصُومُ. مُتَّفِقُ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*\*\*

## ٨- باب بيان فضل صوم المحرم وشعبان والأشهر الحرم

١٢٧٨ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه: «أَفْضَلُ الصِّيَامِ بَعْدَ رَمَضَانَ شَهْرُ الْمُحَرَّمُ، وَأَفْضَلُ الصَّلَاةَ بَعْدَ الْفَرِيضَةِ صَلَاةُ اللَّيْلِ» رواه مسلم<sup>(٣)</sup>.

١٢٧٩ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: لَمْ يَكُنْ النَّبِيُّ صلوات الله عليه يَصُومُ مِنْ شَهْرٍ أَكْثَرَ مِنْ شَعْبَانَ، فَإِنَّهُ كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ كُلَّهُ<sup>(٤)</sup>. [ك/١٣٦]

وَفِي رَوَايَةِ: كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ إِلَّا قَلِيلًا<sup>(٥)</sup>. مُتَّفِقُ عَلَيْهِ<sup>(٦)</sup>.

١٢٨٠ - وعن مجيبة الباهليّة، عن أبيها أو عمّها، أنه أتى رسول الله صلوات الله عليه ثُمَّ انطلق فاتّاه بعد سنته، وقد تغيرت حاله وحياته، فقال: يا رسول الله، أَمَا تَعْرِفُنِي؟ قال: «وَمَنْ أَنْتَ؟» قال: أنا الباهليّ الذي جئتكم عام الأول. قال: «فَمَا غَيْرَكَ وَقَدْ كُنْتَ حَسَنَ الْهَمِيَّةِ؟» قال: ما أكلت طعاماً مُذْنِداً فارقتكم إلّا بليل. فقال رسول الله صلوات الله عليه: «عَذَّبَتْ نَفْسَكَ!» ثُمَّ قال: [ص/١٥٦] «صُمْ شَهْرَ الصَّبْرِ، وَيَوْمًا مِنْ كُلِّ شَهْرٍ» قال: زِدْني؛ فَإِنَّ بِي قُوَّةً. قال: «صُمْ يَوْمَيْنِ» قال: زِدْني. قال: «صُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ» قال: زِدْني. قال: «صُمْ

(١) البخاري (١٩٣١) ومسلم (٧٦/١١٠٩).

(٢) البخاري (١٩٢٦) ومسلم (٧٥/١١٠٩).

(٣) مسلم (١١٦٣).

(٤) البخاري (١٩٧٠) ومسلم (١١٥٦).

(٥) هي رواية مسلم (١٧٦/١١٥٦).

(٦) سقط من «ك».

مِنَ الْحُرُمِ<sup>(١)</sup> وَأَتُرُكْ، صُمْ مِنَ الْحُرُمِ وَأَتُرُكْ، صُمْ مِنَ الْحُرُمِ وَأَتُرُكْ» وَقَالَ بِأَصَابِعِهِ  
الثَّلَاثَ، فَضَمَّهَا ثُمَّ أَرْسَلَهَا. رواه أبو داود<sup>(٢)</sup>.

وَ«شَهْرُ الصَّبَرِ» رَمَضَانَ.

\*\*\*\*\*

## ٩- باب فضل الصوم وغيره في العشر الأوّل من ذي الحجّة

١٢٨١ - عن ابن عباس رض قال: قال رسول الله صل: «مَا مِنْ أَيَّامٍ الْعَمَلُ الصَّالِحُ  
فِيهَا أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنْ هَذِهِ الْأَيَّامِ» يَعْنِي أَيَّامَ الْعَشْرِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَا الْجِهَادُ فِي  
سَبِيلِ اللَّهِ؟ قَالَ: «وَلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، إِلَّا رَجُلٌ خَرَجَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فَلَمْ يَرْجِعْ مِنْ  
ذَلِكَ بِشَيْءٍ» رواه البخاري<sup>(٣)</sup>.

\*\*\*\*\*

## ١٠- باب صوم يوم عَرَفة وعاشوراء وتأسوعاء

١٢٨٢ - عن أبي قتادة رض قال: سُئِلَ رسول الله صل عن صوم يوم عَرَفة، قال:  
«يُكَفِّرُ السَّنَةُ الْمَاضِيَّةُ وَالْبَاقِيَّةُ» رواه مسلم<sup>(٤)</sup>.

١٢٨٣ - وعن ابن عباس رض أنَّ رسول الله صل صَامَ عاشوراء، وأمَرَ بِصِيامِهِ.  
مُنَقَّبٌ عَلَيْهِ<sup>(٥)</sup>.

(١) أي: من الأشهر الحرم.

(٢) أبو داود (٢٤٢٨)، ورواه ابن ماجه (١٧٤١). وفيه ضعف.

(٣) البخاري (٩٦٩).

(٤) مسلم (١١٦٢) ولفظه: «أَخْتَسِبُ عَلَى اللَّهِ أَنْ يُكَفِّرَ السَّنَةُ الَّتِي قَبْلَهُ وَالسَّنَةُ الَّتِي بَعْدَهُ».

(٥) البخاري (١٨٩٢) ومسلم (١١٢٥).

١٢٨٤ - وعن أبي قتادة رضي الله عنه أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم سُئلَ عنْ صِيَامِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ فَقَالَ: «يُكَفِّرُ السَّنَةَ الْمَاضِيَّةَ» رواه مسلم<sup>(١)</sup>.

١٢٨٥ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لَئِنْ بَقِيتُ إِلَى قَابِلٍ لِأَصُومَنَّ التَّاسِعَ» رواه مسلم<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*\*\*

## ١١ - باب استحباب صوم ستة أيام من شوال

١٢٨٦ - عن أبي أيوب رضي الله عنه أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ<sup>(٤)</sup> ثُمَّ أَتَبَعَهُ سِتًّا مِنْ شَوَّالٍ، كَانَ كَصِيَامِ الدَّهْرِ» رواه مسلم<sup>(٥)</sup>.

\*\*\*\*\*

## ١٢ - باب استحباب صوم الإثنين والخميس

١٢٨٧ - عن أبي قتادة رضي الله عنه أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم سُئلَ عَنْ صِوْمِ الْإِثْنَيْنِ، فَقَالَ: «ذَلِكَ يَوْمٌ وُلِدْتُ فِيهِ، وَيَوْمٌ بُعْثِتُ، أَوْ أُنْزَلَ عَلَيَّ فِيهِ» رواه مسلم<sup>(٦)</sup>.

١٢٨٨ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «تُعَرَّضُ الْأَعْمَالُ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ، فَأُحِبُّ أَنْ يُعَرَّضَ عَمَلِي وَأَنَا صَائِمٌ» رواه الترمذى وقال: حديث

(١) مسلم (١١٦٢ / ١٩٦) ولفظه: «أَخْتَسِبُ عَلَى اللَّهِ أَنْ يُكَفِّرَ السَّنَةَ الَّتِي قَبْلَهُ».

(٢) أي: إلى المحرم من السنة القادمة.

(٣) مسلم (١١٣٤).

(٤) بعده سقط كبير في «ك» حتى باب (فضل الإحسان إلى المملوك).

(٥) رواه مسلم (١١٦٤). و«رواه مسلم» سقط من «ص».

(٦) مسلم (١١٦٢).

حسن<sup>(١)</sup>. ورواه مسلم بغير ذكر الصوم<sup>(٢)</sup>.

١٢٨٩ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: كانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَحَرَّى صَوْمَ الْإِثْنَيْنِ وَالخَمِيسِ. رواه الترمذى<sup>(٣)</sup> وقال: حديث حسن<sup>(٤)</sup>.

\*\*\*\*\*

### ١٣ - باب استحباب صوم ثلاثة أيام من كل شهر

والأفضل صومها في الأيام البيض، وهي الثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر. وقيل: الثاني عشر والثالث عشر والرابع عشر. وال الصحيح المشهور هو الأول.

١٢٩٠ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: أوصاني خليلي رضي الله عنه بثلاثٍ: صيام ثلاثة أيامٍ من كُلِّ شَهْرٍ، ورَكْعَتَيِ الْضُّحَى، وَأَنْ أُوتِرَ قَبْلَ أَنْ أَنَامَ. متفق عليه<sup>(٥)</sup>.

١٢٩١ - وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: أوصاني حبيبي رضي الله عنه بثلاثٍ لَنْ<sup>(٦)</sup> أدعهنَّ ما عشتُ: بِصِيامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَبَصَلَةِ الْضُّحَى، وَبِالاً<sup>(٧)</sup> أَنَامَ حَتَّى أُوتِرَ.  
رواه مسلم<sup>(٨)</sup>.

١٢٩٢ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاصي رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «صَوْمُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ صَوْمُ الدَّهْرِ كُلُّهُ» متفق عليه<sup>(٩)</sup>.

١٢٩٣ - وعن معاذة العدويَّة، أنها سألت عائشة، رضي الله عنها: أكانَ رَسُولُ اللَّهِ

(٢) مسلم (٢٥٦٥).

(١) الترمذى (٧٤٧).

(٤) البخارى (١١٧٨) ومسلم (٧٢١).

(٣) الترمذى (٧٤٥).

(٦) في «ل»: وألا.

(٥) في «ل»: لا.

(٨) البخارى (١٩٧٩) ومسلم (١١٥٩).

(٧) مسلم (٧٢٢).

يَصُومُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ؟ قَالَتْ<sup>(١)</sup>: نَعَمْ. قَلْتُ: مِنْ أَيِّ الشَّهْرِ كَانَ يَصُومُ؟ قَالَتْ: لَمْ يَكُنْ يُبَالِي مِنْ أَيِّ الشَّهْرِ يَصُومُ. رواه مسلم<sup>(٢)</sup>.

١٢٩٤ - وعن أبي ذرٌ رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه: «إِذَا صُمِّتَ مِنَ الشَّهْرِ ثَلَاثًا، فَصُمِّ ثَالِثَ عَشْرَةَ وَرَابِعَ عَشْرَةَ وَخَمْسَ عَشْرَةَ»<sup>(٣)</sup> [ص / ١٥٧] رواه الترمذى وقال: حديث حسن<sup>(٤)</sup>.

١٢٩٥ - وعن قتادة بن ملخان رضي الله عنه قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ يَأْمُرُنَا بِصِيَامِ أَيَّامِ الْيَيْضِيِّ: ثَلَاثَ عَشْرَةَ، وَأَرْبَعَ عَشْرَةَ، وَخَمْسَ عَشْرَةَ<sup>(٥)</sup>. رواه أبو داود<sup>(٦)</sup>.

١٢٩٦ - وعن ابن عباسٍ رضي الله عنهما قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ لَا يُفْطِرُ أَيَّامَ الْيَيْضِيِّ فِي حَضْرَهٖ وَلَا سَفَرٍ. رواه النسائي بإسنادٍ حسنٍ<sup>(٧)</sup>.

\*\*\*\*\*

## ١٤ - باب فَضْلٍ مَنْ فَطَرَ صَائِمًا وفضل الصائم الذي يؤكل عنده، ودعاء الأكل للمأكل عنده

١٢٩٧ - عن زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ رضي الله عنه عن النَّبِيِّ صلوات الله عليه وآله وسلامه قال: «مَنْ فَطَرَ صَائِمًا كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ لَا يُنْقُصُ مِنْ أَجْرِ الصَّائِمِ شَيْءٌ» رواه الترمذى<sup>(٨)</sup> وقال: حديث

(١) في «ص»: قلت. (٢) مسلم (١١٦٠).

(٣) كذا في «ص». وفي «ل»: «ثَالِثَ عَشْرَةَ وَرَابِعَ عَشْرَةَ وَخَامِسَ عَشْرَةَ». وفي جامع الترمذى: «ثَلَاثَ عَشْرَةَ، وَأَرْبَعَ عَشْرَةَ، وَخَمْسَ عَشْرَةَ».

(٤) الترمذى (٧٦١).

(٥) في «ل»: «ثَالِثَ عَشْرَةَ، وَرَابِعَ عَشْرَةَ، وَخَامِسَ عَشْرَةَ».

(٦) أبو داود (٢٤٤٩)، ورواه النسائي (٢٤٣٢) وابن ماجه (١٧٠٧).

(٧) النسائي (٢٣٤٥).

(٨) الترمذى (٨٠٧).

حسنٌ صحيحٌ<sup>(١)</sup>.

١٢٩٨ - وعن أم عمارة الأنصارية رضي الله عنها أن النبي عليهما السلام دخل عليها، فقدمت إليه طعاماً، فقال: «كلي» فقلت: إني صائمة. فقال رسول الله عليهما السلام: «إن الصائم تصلي عليه الملائكة إذا أكل عنده حتى يفرغوا» وربما<sup>(٢)</sup> قال: «حتى يشبعوا» رواه الترمذى وقال: حديث حسن<sup>(٣)</sup>.

١٢٩٩ - وعن أنسٍ رضي الله عنه أن النبي عليهما السلام جاء إلى سعيد بن عبادة رضي الله عنه فجاء بخبز وزيت، فأكل، ثم قال النبي عليهما السلام: «أفتر عنكم الصائمون، وأكل طعامكم الأبرار، وصلت عليكم الملائكة» رواه أبو داود بإسناد صحيح<sup>(٤)</sup>.



(١) في «ل»: حديث صحيح.

(٢) في «ل»: أو ربما.

(٣) الترمذى (٧٨٥) وفي المطبوع: «حديث حسن صحيح». قلت: وفي إسناده جهالة.

(٤) أبو داود (٣٨٥٤).

## كتاب الاعتكاف

١٣٠٠ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله وسلامه يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ. مُتَّفِقُ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>.

١٣٠١ - وعن عائشة رضي الله عنها أَنَّ النَّبِيَّ صلوات الله عليه وآله وسلامه كَانَ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ تَعَالَى، ثُمَّ اعْتَكَفَ أَرْوَاجُهُ بَعْدَهُ. مُتَّفِقُ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

١٣٠٢ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: كَانَ النَّبِيُّ صلوات الله عليه وآله وسلامه يَعْتَكِفُ فِي كُلِّ رَمَضَانَ عَشْرَةً أَيَّامًا، فَلَمَّا كَانَ الْعَامُ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ اعْتَكَفَ عِشْرِينَ يَوْمًا. رواه البخاري<sup>(٣)</sup>.



(١) البخاري (٢٠٢٥) ومسلم (١١٧١).

(٢) البخاري (٢٠٢٦) ومسلم (١١٧٢).

(٣) البخاري (٢٠٤٤).

## كتاب الحج

**قال الله تعالى:** ﴿فِيهِ أَيَّتُمْ بَيْتَنَا مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ أَمِينًا وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مِنْ أَسْطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾ [آل عمران: ٩٧].

١٣٠٣ - وعن ابن عمر رض أنَّ رسول الله صل قال: «بني الإسلام على خمسٍ: شهادة أن لا إله إلا الله وأنَّ محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وحجّ البيت، وصوم رمضان» متفق عليه<sup>(١)</sup>.

١٣٠٤ - وعن أبي هريرة رض قال: خطبنا رسول الله صل فقال: «يا أيها الناس، قد فرضتُ عليكم الحجّ فحجوا» فقال رجلٌ: أكمل عام يا رسول الله؟ فسكتَ، حتى قالها ثلاثة، فقال رسول الله صل: «لو قلْتُ (نعم) لوجبتُ، ولما استطعتمْ» ثمَّ قال: «ذروني ما تركتمْ؛ فإنَّما هلكَ منْ كان قبلَكم بِكثرة سُوءِهم واحتلافِهم على أُبيائِهم، فإذا أمرتُكم بشيءٍ فاتوا منه ما استطعتمْ، وإذا نهيتُكم عن شيءٍ فدعوه» رواه مسلم<sup>(٢)</sup>.

١٣٠٥ - عنه قال: سُئلَ النبي صل: أيُّ العمل أفضَل؟ قال: «إيمان بالله ورسوله» قيل: ثمَّ ماذا؟ قال: «الجهاد في سبيل الله» قيل: ثمَّ ماذا؟ قال: «حجٌّ مبرورٌ» متفق عليه<sup>(٣)</sup>.

«المبرور» الذي لا يرتكب صاحبه فيه معصية.

١٣٠٦ - عنه قال: سمعتُ رسول الله صل يقول: «من حجَّ فلَم يرْفُث ولم يفسُطْ،

(١) البخاري (٨) مسلم (١٦). (٢) مسلم (١٣٣٧).

(٣) البخاري (٢٦) ومسلم (٨٣).

رجَعَ كَيْوَمْ وَلَدْتُهُ أُمُّهُ» مُتَّفِقٌ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>.

١٣٠٧ - وعنـهـ، أـنـ رـسـوـلـ اللـهـ قـالـ: «الـعـمـرـةـ إـلـىـ الـعـمـرـةـ كـفـارـةـ لـمـاـ بـيـتـهـمـاـ، وـالـحـجـجـ الـمـبـرـوـرـ لـيـسـ لـهـ جـرـاءـ إـلـاـ الـجـنـةـ» [ص / ١٥٨] مُتَّفِقٌ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

١٣٠٨ - وعنـ عـائـشـةـ قـالـتـ: قـلـتـ: يـاـ رـسـوـلـ اللـهـ، نـرـىـ الـجـهـادـ أـفـضـلـ الـعـمـلـ، أـفـلـأـ نـجـاهـدـ؟ فـقـالـ: «لـكـنـ أـفـضـلـ الـجـهـادـ؛ حـجـجـ مـبـرـوـرـ» رـوـاهـ الـبـخـارـيـ<sup>(٣)</sup>.

١٣٠٩ - وعنـهـ، أـنـ رـسـوـلـ اللـهـ قـالـ: «مـاـ مـنـ يـوـمـ أـكـثـرـ مـنـ أـنـ يـعـتـقـ الـلـهـ فـيـهـ عـبـيدـاـ<sup>(٤)</sup> مـنـ النـارـ مـنـ يـوـمـ عـرـفـةـ» رـوـاهـ مـسـلـمـ<sup>(٥)</sup>.

١٣١٠ - وعنـ اـبـنـ عـبـاسـ، رـضـيـ اللـهـ عـنـهـمـاـ أـنـ النـبـيـ قـالـ: «عـمـرـةـ فـيـ رـمـضـانـ تـعـدـلـ حـجـةـ» أـوـ «حـجـةـ مـعـيـ» مُتَّفِقٌ عَلَيْهِ<sup>(٦)</sup>.

١٣١١ - وعنـهـ، أـنـ اـمـرـأـ قـالـتـ: يـاـ رـسـوـلـ اللـهـ، إـنـ فـرـيـضـةـ اللـهـ عـلـىـ عـبـادـهـ فـيـ الـحـجـ أـدـرـكـتـ أـبـيـ شـيـخـاـ كـبـيرـاـ لـاـ يـبـتـئـ عـلـىـ الرـاـحـلـةـ، أـفـأـحـجـ عـنـهـ؟ قـالـ: «نـعـمـ» مُتَّفِقٌ عَلَيْهِ<sup>(٧)</sup>.

١٣١٢ - وعنـ لـقـيـطـ بـنـ عـامـرـ قـالـ: إـنـ أـبـيـ شـيـخـ كـبـيرـ، لـاـ يـسـتـطـيـعـ الـحـجـ وـلـاـ الـعـمـرـةـ، وـلـاـ الـظـعـنـ. قـالـ: «حـجـ عـنـ أـبـيـكـ وـأـعـتـمـرـ» رـوـاهـ أـبـوـ دـاـوـدـ وـالـتـرـمـذـيـ<sup>(٨)</sup> وـقـالـ: حـدـيـثـ حـسـنـ صـحـيـحـ.

(١) البخاري (١٥٢١) ومسلم (١٣٥٠).

(٢) البخاري (١٧٧٣) ومسلم (١٣٤٩).

(٣) البخاري (١٥٢٠). (٤) في «ل»: عبـيدـاـ. وهو كذلك في صحيح مسلم.

(٥) مسلم (١٣٤٨).

(٦) سقط من «ل» من هنا إلى حديث ابن عباس الآتي.

(٧) البخاري (١٨٦٣) ومسلم (١٢٥٦). (٨) البخاري (١٥١٣) ومسلم (١٣٣٤).

(٩) الظعن: السفر. أي: لا يقوى على ركوب الرحالة.

(١٠) أبو داود (١٨١٠) والترمذى (٩٣٠)، ورواه النسائي (٢٦٢١) وابن ماجه (٢٩٠٦).

١٣١٣ - وعن السائب بن يزيد رضي الله عنه قال: حجَّ بي معَ رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه في حجَّةِ الوداعِ، وأنا ابنُ سبعِ سنينَ. رواه البخاري <sup>(١)</sup>.

١٣١٤ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما أنَّ النبيَّ صلوات الله عليه وآله وسلامه رَكِبًا بالرَّوْحَاءِ <sup>(٢)</sup> فقال: «مَنِ الْقَوْمُ؟» قالوا: المُسْلِمُونَ. قالوا: مَنْ أَنْتَ؟ قال: «رَسُولُ اللهِ» فَرَفَعَتِ امْرَأَةٌ صَبِيًّا فَقَالَتْ: أَلِهَذَا حَجَّ؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَلَكِ أَجْرٌ» رواه مسلم <sup>(٣)</sup>.

١٣١٥ - وعن أنسٍ رضي الله عنه أنَّ رَسُولَ اللهِ صلوات الله عليه وآله وسلامه حَجَّ عَلَى رَحْلٍ <sup>(٤)</sup> وَكَانَتْ زَامِلَتُهُ <sup>(٥)</sup>.  
رواه البخاري <sup>(٦)</sup>.

١٣١٦ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كَانَتْ عُكَاظُ وَمَجِنَّةُ وَدُوَّ المَجَازِ أَسْوَاقًا في الجَاهِلِيَّةِ، فَتَأَثَّمُوا أَنْ يَتَجَرُّوا فِي الْمَوَاسِمِ، فَنَزَّلَتْ: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ﴾ في مَوَاسِمِ الْحَجَّ. [البقرة: ١٩٨] رواه البخاري <sup>(٧)</sup>.



(١) البخاري (١٨٥٨).

(٢) مكان على ستة وثلاثين ميلاً من المدينة.

(٣) مسلم (١٣٣٦).

(٤) الرحل: مركب البعير. أي: حج على قتب الراحلة من غير محمل.

(٥) أي: بعيره الذي يحمل عليه الطعام والممتاع.

(٦) البخاري (٤٥١٩).

(٧) البخاري (٤٥١٧).

## كتاب الجهاد

قال الله تعالى: ﴿وَقَدْلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُفْتَنُوكُمْ كَافَّةً وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُنْتَصِرِينَ﴾ [التوبه: ٣٦] وقال تعالى: ﴿كُتُبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَكُمْ وَعَسَى أَن تَكْرَهُوا شَيْئاً وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَن تُحِبُّوا شَيْئاً وَهُوَ شُرٌّ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢١٦] وقال تعالى: ﴿إِنَّ فِرْرَادًا خَفَافًا وَثِقَالًا وَجَهَدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [التوبه: ٤١] وقال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ أَشَرَّ إِنَّ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالُهُمْ بِإِيمَانِهِمْ لَهُمُ الْجَنَّةُ يُقْتَلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتَلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعَدَ اللَّهُ عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّورَةِ وَالإِنجِيلِ وَالْقُرْآنِ وَمَنْ أَوْفَ بِعِهْدِهِ فَإِنَّ اللَّهَ فَأَسْتَبْرُ وَبِيَعْكُمُ الَّذِي بَأَيَّمْتُ بِهِ وَذَلِكَ هُوَ الْفَوزُ الْعَظِيمُ﴾ [التوبه: ١١١] وقال الله تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولَئِكَ الظَّرَرُ وَالْمَجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فَضْلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةٌ وَكُلُّ وَعْدٍ مِّنَ اللَّهِ حَسْنَىٰ وَفَضْلَ اللَّهِ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجَراً عَظِيمًا﴾ [النساء: ٩٥-٩٦] وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا هَلْ أَدْلُكُمْ عَلَى تَبْرُزِ شَجِيكُمْ مِنْ عَنَابِ أَلَيْم﴾ ١٠ ﴿تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ ذَلِكُمُ الْخَيْرُ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ ١١ ﴿يَغْفِرُ لَكُمْ ذُنُوبُكُمْ وَيُدْخِلُكُمْ جَنَّتَ بَحْرِي مِنْ تَحْمِلَهَا الْأَثْرُ وَمَسْكِنَ طَيْبَةٍ فِي جَنَّتِ عَدْنٍ ذَلِكَ الْفَوزُ الْعَظِيمُ﴾ ١٢ ﴿وَآخَرَىٰ تُجْبِنُهَا نَصْرٌ مِّنَ اللَّهِ وَفَنْحٌ فَرِيقٌ وَيَشِيرُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الصف: ١٠-١٣].

والآيات في الكتاب<sup>(١)</sup> كثيرة مشهورة.

وأما الأحاديث في فضل الجهاد فأكثر من أن تُحصر، فمن ذلك:

١٣١٧ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سُئلَ رسول الله صلى الله عليه وسلم: أيُّ العمل أفضَل؟ قال:

(١) في «ل»: الباب.

«إِيمَانُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ» قيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قال: «الجِهادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» قيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قال: «حَجُّ مَبْرُورٌ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>.

١٣١٨ - وعن ابن مسعود رض قال: قُلْتُ: يا رسول الله، أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَى الله تَعَالَى؟ قال: «الصَّلَاةُ عَلَى وَقْتِهَا» قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قال: «بِرُّ الْوَالَدَيْنِ» قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قال: «الجِهادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

١٣١٩ - وعن أبي ذر رض قال: قُلْتُ: يا رسول الله، أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قال: «الإِيمَانُ بِاللَّهِ، وَالجِهادُ فِي سَبِيلِهِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٣)</sup>.

١٣٢٠ - وعن أنسٍ رض أنَّ رسول الله صل قال: «الغَدْوَةُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ رَوْحَةُ خَيْرٍ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٤)</sup>.

١٣٢١ - وعن أبي سعيد الخدري رض قال: أَتَى رَجُلٌ رسول الله صل فقال: أَيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ؟ قال: «مُؤْمِنٌ يُجَاهِدُ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» قال: ثُمَّ مَنْ؟ قال: «ثُمَّ مُؤْمِنٌ فِي شَعْبٍ مِنَ الشَّعَابِ يَعْبُدُ اللَّهَ وَيَدْعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٥)</sup>.

١٣٢٢ - وعن سهيل بن سعيد رض أنَّ رسول الله صل قال: «رِبَاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللهِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْها، وَمَوْضِعُ سُوْطِ أَحَدِكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْها، وَالرَّوْحَةُ يَرُوْحُها الْعَبْدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى أَوْ الْغَدْوَةُ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْها» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٦)</sup>.

١٣٢٣ - وعن سلمان رض قال: سَمِعْتُ رسول الله صل يقول: «رِبَاطُ يَوْمٍ

(٢) البخاري (٥٢٧) ومسلم (٨٥).

(٤) البخاري (٢٧٩٢) ومسلم (١٨٨٠).

(٦) البخاري (٢٨٩٢) ومسلم (١٨٨١).

(١) البخاري (٢٦) ومسلم (٨٣).

(٣) البخاري (٢٥١٨) ومسلم (٨٤).

(٥) البخاري (٢٧٨٦) ومسلم (١٨٨٨).

وَلِيَلَّةٍ<sup>(١)</sup> حَيْرٌ مِنْ صِيَامٍ شَهْرٍ وَقِيَامٍ، وَإِنْ مَاتَ فِيهِ جَرَى عَلَيْهِ عَمَلُهُ الَّذِي كَانَ يَعْمَلُ، وَأُجْرِيَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ<sup>(٢)</sup> وَأَمِنَ الْفَتَّانَ<sup>(٣)</sup> رواه مسلم<sup>(٤)</sup>.

١٣٢٤ - وعن فضالة بن عبيدة رضي الله عنه أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «كُلُّ مَيِّتٍ يُخْتَمُ عَلَى عَمَلِهِ، إِلَّا الْمُرَابِطُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؛ فَإِنَّهُ يُنْمَى لَهُ عَمَلُهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَيُؤْمَنُ بِمِنْ فِتْنَةَ الْقَبْرِ»<sup>(٥)</sup> رواه أبو داود والترمذى<sup>(٦)</sup> وقال: حديث حسن صحيح.

١٣٢٥ - وعن عثمان رضي الله عنه قال: سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «رِبَاطٌ يَوْمٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ يَوْمٍ فِيمَا سَوَاهُ مِنَ الْمَنَازِلِ» رواه الترمذى<sup>(٧)</sup> وقال: حديث حسن.

١٣٢٦ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «تَضَمَّنَ اللَّهُ لِمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِهِ: لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا جِهَادٌ فِي سَبِيلِي وَإِيمَانٌ بِي وَتَصْدِيقُ بِرُسُلِي، فَهُوَ ضَامِنٌ أَنْ أُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، أَوْ أُرْجِعَهُ إِلَى مَنْزِلَهُ الَّذِي يَخْرُجُ مِنْهُ بِمَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ. وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، مَا مِنْ كَلْمٍ يُكَلِّمُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَهِيَّثِهِ يَوْمَ كُلِّمَ، لَوْنُهُ لَوْنُ دَمٍ، وَرِيحُهُ رِيحُ مِسْكٍ. وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَوْلَا أَنْ يَشْقَى عَلَى الْمُسْلِمِينَ مَا قَعَدَتْ خِلَافَ سَرِيَّةٍ تَغْزُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَبْدًا، وَلَكِنْ لَا أَحِدُ سَعَةً فَأَحْمَلُهُمْ»<sup>(٨)</sup> ولا يَحِدُّونَ سَعَةً<sup>(٩)</sup>، وَيَشْقُ عَلَيْهِمْ أَنْ يَتَحَلَّفُوا عَنِّي. وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَوَدَدْتُ أَنْ أَغْزُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَاقْتُلَ، ثُمَّ أَغْزُو<sup>(١٠)</sup> فَاقْتُلَ، ثُمَّ أَغْزُو فَاقْتُلَ» رواه مسلم<sup>(١٢)</sup>، وروى

(١) بعدها في «ل»: في سبيل الله. (٢) غير واضحة في «ص».

(٣) فسرتها رواية الترمذى (١٦٦٥): «وَقَيِّ فِتْنَةَ الْقَبْرِ».

(٤) مسلم (١٩١٣). (٥) في «ل»: القبور.

(٦) أبو داود (٢٥٠٠) والترمذى (١٦٢١).

(٧) الترمذى (١٦٦٧) ورواه النسائي (٣١٦٩). (٨) في «ل»: أشقا.

(٩) أي: ليس لي من سعة الرزق ما أجد به لهم دواب فأحملهم عليها.

(١٠) أي: ولا يجدون سعة يجدون بها من الدواب ما يحملهم ليتعونى ويكونوا معي.

(١١) بعدها في «ل»: في سبيل الله. (١٢) مسلم (١٨٧٦).

البخاريُّ بعضه<sup>(١)</sup>.

### «الكلم» الجرحُ.

١٣٢٧ - وعنْه قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مَكْلُومٍ يُكْلَمُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَكَلْمُهُ يَدْمَى؛ الْلَّوْنُ لَوْنُ دَمٍ، وَالرِّيحُ رِيحُ مِسْلِكٍ» مُتَفَقُ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

١٣٢٨ - وعنْ مُعاذَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: «مَنْ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مِنْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ فُوَاقَ نَاقَةً وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ، وَمَنْ جُرَحَ جُرْحًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ نُكِبَ نُكْبَةً فَإِنَّهَا تَجِيئُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَغْزَرِ مَا كَانَتْ؛ لَوْنُهَا الزَّعْفَرَانُ، وَرِيحُهَا كَالْمِسْلِكِ» [ص / ١٦٠] رواه أبو داود والترمذى<sup>(٣)</sup> وقال: حديث حسن صحيح.

١٣٢٩ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَرَّ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِشَعْبٍ فِيهِ عُيْنَةٌ مِنْ مَاءِ عَذْبَةٍ، فَأَعْجَبَتْهُ فَقَالَ: لَوْ اعْتَرَلْتُ النَّاسَ فَأَفَمْتُ فِي هَذَا الشَّعْبِ! وَلَنْ أَفْعَلَ حَتَّى أَسْتَأْذِنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. فَذَكَرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «لَا تَفْعُلْ؛ فَإِنَّ مَقَامَ أَحَدِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ سَبْعِينَ<sup>(٤)</sup> عَامًا، أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَيُدْخِلَكُمُ الْجَنَّةَ؟ اغْزُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فُوَاقَ نَاقَةً وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ» رواه الترمذى وقال: حديث حسن<sup>(٥)</sup>.

وَ«الْفُوَاقُ»: مَا بَيْنَ الْحَلْبَيْنِ<sup>(٦)</sup>.

(١) البخاري (٢٧٩٧). (٢) البخاري (٥٥٣٣) ومسلم (١٨٧٦ / ١٠٥).

(٣) أبو داود (٢٥٤١) والترمذى (١٦٥٧) والحكم على الحديث ليس في المطبوع وهو في تحفة الأشراف: ٤١٣ / ٨. ورواه النسائي (٣١٤١).

(٤) في «ل»: سبعين. وكذلك في جامع الترمذى. (٥) الترمذى (١٦٥٠).

(٦) أي: قدر ما بين حلبي الناقة. فإنها تُحلبُ ثم تُترك قليلاً يرَضَّعُها الفضيل ثم تُحلبُ. وهو كناية عن قليل الجهاد.

١٣٣٠ - وعنـه قال: قيل: يا رسول الله، مـا يعـدـلـ الجـهـادـ فـي سـبـيلـ اللهـ؟ قال: «لا تـسـتـطـيـعـونـهـ» فـأـعـادـوـا عـلـيـهـ مـرـتـيـنـ أـوـ ثـلـاثـةـ، كـلـ ذـلـكـ يـقـولـ: «لا تـسـتـطـيـعـونـهـ» ثـمـ قال: «مـثـلـ الـمـجـاهـدـ فـي سـبـيلـ اللهـ كـمـثـلـ الصـائـمـ الـقـائـمـ الـقـائـمـ بـآيـاتـ اللهـ، لـا يـفـتـرـ مـنـ صـلـاـةـ وـلـاـ صـيـامـ حـتـىـ يـرـجـعـ الـمـجـاهـدـ فـي سـبـيلـ اللهـ» مـتـفـقـ عـلـيـهـ<sup>(١)</sup> وهذا لـفـظـ مـسـلـمـ.

وفي رواية البخاري: أن رجـلـاـ قال: يا رسول الله، دـلـلـيـ عـلـىـ عـمـلـ يـعـدـلـ الـجـهـادـ. قال: «لا أـجـدـهـ» ثـمـ قال: «هـلـ تـسـتـطـيـعـ إـذـا خـرـجـ الـمـجـاهـدـ أـنـ تـدـخـلـ مـسـجـدـكـ فـتـقـومـ وـلـاـ تـفـتـرـ، وـتـصـوـمـ وـلـاـ تـفـطـرـ؟ـ» فقال: وـمـنـ يـسـتـطـيـعـ ذـلـكـ!<sup>(٢)</sup>

١٣٣١ - عنهـ، أـنـ رسولـ اللهـ قـالـ: «مـنـ خـيـرـ مـعـاـشـ النـاسـ لـهـمـ»<sup>(٣)</sup> رـجـلـ مـمـسـكـ بـعـيـانـ قـرـيـسـهـ فـي سـبـيلـ اللهـ، يـطـيـرـ عـلـىـ مـتـنـهـ، كـلـمـا سـمـعـ هـيـعـةـ أـوـ فـزـعـةـ طـارـ عـلـىـ مـتـنـهـ يـبـتـغـيـ القـتـلـ أـوـ الـمـوـتـ<sup>(٤)</sup> مـظـانـهـ<sup>(٥)</sup> أـوـ رـجـلـ فـي عـنـيـمـةـ [ـفـي رـأـسـ شـعـفـةـ]<sup>(٦)</sup> مـنـ هـذـهـ الشـعـفـ، أـوـ بـطـنـ وـادـيـ مـنـ هـذـهـ الـأـوـدـيـةـ، يـقـيمـ الصـلـاـةـ، وـيـؤـتـيـ الزـكـاـةـ، وـيـعـبـدـ رـبـهـ حـتـىـ يـأـتـيـهـ الـيـقـيـنـ، لـيـسـ مـنـ النـاسـ إـلـاـ فـي خـيـرـ» رـوـاهـ مـسـلـمـ<sup>(٧)</sup>.

١٣٣٢ - عنهـ، أـنـ رسولـ اللهـ قـالـ: «إـنـ فـي الـجـنـةـ مـائـةـ دـرـجـةـ، أـعـدـهـ اللهـ لـلـمـجـاهـدـينـ فـي سـبـيلـ اللهـ، مـا بـيـنـ الدـرـجـاتـ كـمـا بـيـنـ السـمـاءـ وـالـأـرـضـ» رـوـاهـ البـخـارـيـ<sup>(٨)</sup>.

١٣٣٣ - وـعـنـ أـبـي سـعـيـدـ قـوـلـهـ أـنـ رسولـ اللهـ قـالـ: «مـنـ رـضـيـ بـالـلـهـ رـبـاـ وـبـإـسـلـامـ دـيـنـاـ وـبـمـحـمـدـ رـسـوـلـاـ، وـجـبـتـ لـهـ الـجـنـةـ» فـعـجـبـ لـهـاـ أـبـو سـعـيـدـ فـقـالـ: أـعـدـهـ

(١) البخاري (٢٧٨٧) ومسلم (١٨٧٨).

(٢) البخاري (٢٧٨٥).

(٣) أي: من خـيـرـ أـحـوالـ عـيشـ النـاسـ.

(٤) في «ص»: الموت. وفي صحيح مسلم: الموت.

(٥) أي: يطلبـهـ مـنـ موـاطـنـهـ التـيـ يـرجـيـ فـيـهاـ لـشـدـةـ رـغـبـتـهـ فـيـ الشـهـادـةـ.

(٦) في «ص»: أو شـعـفـةـ. وفي «ل»: وـشـعـفـةـ. وـالـمـبـثـ مـنـ صـحـيـحـ مـسـلـمـ. وـالـشـعـفـةـ: أـعـلـىـ الـجـبـلـ.

(٧) مـسـلـمـ (١٨٨٩).

(٨) البخاري (٢٧٩٠).

عَلَيَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَأَعَادَهَا عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «وَأَخْرَى يَرْفَعُ اللَّهُ بِهَا الْعَبْدَ مِائَةً دَرَجَةً فِي الْجَنَّةِ، مَا بَيْنَ كُلَّ دَرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ» قَالَ: وَمَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» رواه مسلم<sup>(١)</sup>.

١٣٣٤ - وعن أبي بكر بن أبي موسى الأشعري قال: سمعت أبي رض و هو بحضور العدُو يقول: قال رسول الله صل: «إِنَّ أَبْوَابَ الْجَنَّةِ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ» فقام رجل رث الهيبة فقال: يا أبا موسى، أنت سمعت رسول الله صل يقول هذا؟ قال: نعم. فرجع إلى أصحابه فقال: أقرا عليكم السلام. ثم كسر جفن سيفه<sup>(٢)</sup> فالقاء، ثم مشي بسيفه إلى العدُو، فضرب بسيفه<sup>(٣)</sup> حتى قُتل. رواه مسلم<sup>(٤)</sup>.

١٣٣٥ - وعن أبي عبس عبد الرحمن بن جابر<sup>(٥)</sup> رض قال: قال رسول الله صل: «ما أَغْرَبْتَ قَدَمًا عَبْدًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَمَسَّهُ النَّارُ» رواه البخاري<sup>(٦)</sup>.

١٣٣٦ - وعن أبي هريرة رض قال: قال رسول الله صل: «لَا يَلْجُ النَّارَ رَجُلٌ بَكَى مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ حَتَّى يَعُودَ اللَّبَنُ فِي الضَّرْعِ، وَلَا يَجْتَمِعُ عَلَى عَبْدٍ عُبَارٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَدُخَانُ جَهَنَّمَ» رواه الترمذى وقال: حديث حسن صحيح<sup>(٧)</sup>.

١٣٣٧ - وعن ابن عباس رض قال: سمعت رسول الله صل يقول: «عَيْنَانِ لَا تَمْسُهُمَا النَّارُ: عَيْنُ بَكَتْ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ، وَعَيْنُ بَاتَتْ تَحْرُسُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» رواه الترمذى (١٦٣٣) ورواه النسائي (٣١٠٧) وابن ماجه (٢٧٧٤).

(١) مسلم (١٨٨٤).

(٢) جفن السيف: جرابه الذي يوضع فيه. وإنما فعل ذلك قطعاً لطعم نفسه من الحياة.

(٣) في هامش «ص»: (به) وكتب فوقها (خ) أي في نسخة: (فضرب به). وفي «ل»: وضرب به.

(٤) مسلم (١٩٠٢).

(٥) في «ص»، لـ: «جيبر» تصحيف.

(٦) البخاري (٢٨١١).

(٧) الترمذى (١٦٣٣) ورواه النسائي (٣١٠٧) وابن ماجه (٢٧٧٤).

الترمذىُّ وقال: حديثُ حسنٍ<sup>(١)</sup>.

١٣٣٨ - وعن زيد بن خالدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ الْكَلَامَ قَالَ: «مَنْ جَهَّزَ غَازِيًّا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَدْ غَرَّ، وَمَنْ خَلَفَ غَازِيًّا فِي أَهْلِهِ بِخَيْرٍ فَقَدْ غَرَّ» مُتَفَقُّ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>. [ص / ١٦١]

١٣٣٩ - وعن أبي أمامة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ الْكَلَامَ: «أَفْضَلُ الصَّدَقَاتِ ظُلُّ فُسْطَاطٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ<sup>(٣)</sup> وَمَنِيَّحَةُ خَادِمٍ<sup>(٤)</sup> فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ طَرُوقَةُ فَحْلٍ<sup>(٥)</sup> فِي سَبِيلِ اللَّهِ» رواه الترمذىُّ وقال: حديثُ حسنٍ صحيحٍ<sup>(٦)</sup>.

١٣٤٠ - وعن أنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ فَتَّى مِنْ أَسْلَمَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أُرِيدُ الْغَزْوَ وَلَيْسَ مَعِيَ مَا أَتَجَهَّزُ بِهِ! قَالَ: «إِنْتِ فُلَانًا فَإِنَّهُ قَدْ كَانَ تَجَهَّزَ فَمَرَضَ» فَأَتَاهُ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ الْكَلَامَ يُقْرِئُكَ السَّلَامَ وَيَقُولُ: أَعْطِنِي الَّذِي تَجَهَّزَ بِهِ». قَالَ: يَا فُلَانَةُ، أَعْطِنِي الَّذِي تَجَهَّزَ بِهِ وَلَا تَحْبِسِي عَنْهُ شَيْئًا؛ فَوَاللَّهِ لَا تَحْبِسِينَ<sup>(٧)</sup> مِنْهُ شَيْئًا فَيُبَارِكَ لَكِ فِيهِ. رواه مسلم<sup>(٨)</sup>.

١٣٤١ - وعن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ الْكَلَامَ بَعَثَ إِلَيْ بَنِي لَحْيَانَ فَقَالَ: «لَيَبْعَثَ مِنْ كُلِّ رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا، وَالْأُجْرُ بَيْنَهُمَا» رواه مسلم<sup>(٩)</sup>.

وفي رواية: «لِيُخْرُجَ مِنْ كُلِّ رَجُلَيْنِ رَجُلٌ» ثُمَّ قَالَ لِلقاعِدِ: «أَيُّكُمْ حَلَفَ الْخَارَجَ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ بِخَيْرٍ، كَانَ لَهُ مِثْلُ نِصْفِ أَجْرِ الْخَارَجِ»<sup>(١٠)</sup>.

(١) الترمذى (١٦٣٩). (٢) البخارى (٢٨٤٣) ومسلم (١٨٩٥).

(٣) أي: ينصب خيمة للغزوة يَسْتَظِلُونَ بها.

(٤) أي: يعطيه ناقة أو شاة يتتفع بلبنها زمانًا ثم يعيدها.

(٥) أي: مركوبة؛ ناقة أو فرس، يعطيه إياها ليركبها إعارة.

(٦) الترمذى (١٦٢٧). (٧) في «ص»: ما تحبسى.

(٨) مسلم (١٨٩٤). (٩) مسلم (١٨٩٦).

(١٠) مسلم (١٣٨ / ١٨٩٦).

١٣٤٢ - وعن البراء رض قال: أتى النبي ﷺ رجُلٌ مُقنعٌ بالحديد فقال: يا رسول الله، أقاتلُ أَوْ أُسلِمُ؟ قال: «أَسْلِمْ ثُمَّ قاتِلْ» فَأَسْلَمَ، ثُمَّ قاتَلَ فُقْتَلَ، فقال رسول الله ص: «عَمِلَ قَلِيلًا وَأَجْرَ كَثِيرًا» مُتَفَقُ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup> وهذا لفظ البخاري.

١٣٤٣ - وعن أنسٍ رض أنَّ النَّبِيَّ ص قال: «مَا أَحَدٌ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ، يُحِبُّ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا وَلَهُ مَا عَلَى الْأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ، إِلَّا الشَّهِيدُ، يَسْمَئِنَ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا فَيُقْتَلَ عَشْرَ مَرَاتٍ؛ لِمَا يَرَى مِنَ الْكَرَامَةِ»<sup>(٢)</sup>.

وفي رواية: «لِمَا يَرَى مِنْ فَضْلِ الشَّهَادَةِ»<sup>(٣)</sup> مُتَفَقُ عَلَيْهِ.

١٣٤٤ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاصي رض أنَّ رسول الله ص قال: «يُغْفَرُ لِلشَّهِيدِ كُلُّ ذَنْبٍ إِلَّا الدِّينَ» رواه مسلم<sup>(٤)</sup>.

وفي رواية له: «القتلُ في سبيلِ اللهِ يُكَفِّرُ كُلَّ شيءٍ إِلَّا الدِّينَ»<sup>(٥)</sup>.

١٣٤٥ - وعن أبي قاتادة رض أنَّ رسول الله ص قَامَ فِيهِمْ، فَذَكَرَ أَنَّ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللهِ وَالإِيمَانَ بِاللهِ أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ، فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يا رسول الله، أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلتُ فِي سَبِيلِ اللهِ، تُكَفَّرُ عَنِّي خَطَايَايِ؟ فَقَالَ لَهُ رسول الله ص: «نَعَمْ، إِنْ قُتِلتَ فِي سَبِيلِ اللهِ، وَأَنْتَ صَابِرٌ مُحْتَسِبٌ، مُقْلِلٌ عَيْرُ مُدْبِرٍ» ثُمَّ قَالَ رسول الله ص: «كَيْفَ قُلْتَ؟» قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلتُ فِي سَبِيلِ اللهِ، أَتُكَفَّرُ عَنِّي خَطَايَايِ؟ فَقَالَ رسول الله ص: «نَعَمْ، وَأَنْتَ صَابِرٌ مُحْتَسِبٌ، مُقْلِلٌ عَيْرُ مُدْبِرٍ، إِلَّا الدِّينَ، فَإِنَّ جِبْرِيلَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِي ذَلِكَ» رواه مسلم<sup>(٦)</sup>.

(٢) البخاري (٢٨١٧) ومسلم (١٨٧٧).

(١) البخاري (٢٨٠٨) ومسلم (١٩٠٠).

(٤) مسلم (١٨٨٦).

(٣) مسلم (١٠٨ / ١٨٧٧).

(٦) مسلم (١٨٨٥).

(٥) مسلم (١٢٠ / ١٨٨٦).

١٣٤٦ - وعن جابر رضي الله عنه قال: قال رجُلٌ: أَيْنَ أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ قُتْلْتُ؟ قَالَ: «فِي الْجَنَّةِ» فَأَلْقَى تَمَرَاتٍ كُنَّ فِي يَدِهِ، ثُمَّ قَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ. رواه مسلم<sup>(١)</sup>.

١٣٤٧ - وعن أنسٍ رضي الله عنه قال: انطلق رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه وأصحابه حتى سبقوه المشركين إلى بدر، وجاء المشركون، فقال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه: «لَا يَقْدِمُنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ إِلَى شَيْءٍ حَتَّى أَكُونَ أَنَا دُونَهُ»<sup>(٢)</sup> فَدَنَّا الْمُشْرِكُونَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله وسلامه: «قُومُوا إِلَى جَنَّةِ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ» قَالَ: يَقُولُ عُمَيرٌ بْنُ الْحُمَامِ الْأَنْصَارِيُّ رضي الله عنه: يا رسول الله، جَنَّةٌ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ؟ قَالَ: «نَعَمْ» قَالَ: بَخْ بَخْ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله وسلامه: «مَا يَحْمِلُكَ عَلَى قَوْلِكَ: بَخْ بَخْ؟» قَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَّا<sup>(٣)</sup> رَجَاءَ أَنْ أَكُونَ مِنْ أَهْلِهَا. قَالَ: «فَإِنَّكَ مِنْ أَهْلِهَا» فَأَخْتَرَجَ<sup>(٤)</sup> تَمَرَاتٍ مِنْ قَرْنَهِ فَجَعَلَ يَأْكُلُ مِنْهُنَّ، ثُمَّ قَالَ: لَئِنْ أَنَا حَيَّتُ حَتَّى أَكُلَّ تَمَرَاتِي هَذِهِ إِنَّهَا لَحَيَاةٌ طَوِيلَةٌ! فَرَمَى بِمَا كَانَ مَعَهُ مِنَ التَّمَرِ، ثُمَّ قَاتَلَهُمْ حَتَّى قُتِلَ. رواه مسلم<sup>(٥)</sup>.

«القرآن» بفتح القاف والراء: هو جعبه النشاب<sup>(٦)</sup>.

١٣٤٨ - عنه قال: جاء ناسٌ إلى النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه أن ابعث معنا رجلاً يعلمونا القرآن والسنّة. فبعث إليهم سبعين رجلاً [ص/ ١٦٢] يقال لهم «القراء» فيهم [خالي حرام]<sup>(٧)</sup> يقرأون القرآن، ويتدارسون بالليل يتعلمون، وكانوا بالنهاية<sup>(٨)</sup> يحيطون بالماء فيضعونه في المسجد، ويحتطبوه فيسعونه، ويشربون به الطعام لأهل الصفة وللقراء، فبعثهم النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه فعرضوا لهم فقتلوهم قبل أن يبلغوا المكان، فقالوا:

(١) مسلم (١٨٩٩) ورواه البخاري (٤٠٤٦). (٢) أي: متقدماً عليه.

(٣) في «ل»: ما قلتها إلا. (٤) كذا في «ص، ل». وفي صحيح مسلم: فأخرج.

(٥) مسلم (١٩٠١). (٦) أي: جراب السهام.

(٧) في «ص»: خالي حرام. وفي «ل»: حال أنس (حرام). والمثبت من صحيح مسلم.

(٨) في «ل»: ويتدارسونه بالليل، يتعلمون بالنهار.

اللَّهُمَّ بَلَّغْ عَنَّا نِيَّنَا أَنَّا قَدْ لَقِينَاكَ فَرَضِيتَ عَنْكَ وَرَضِيتَ عَنَّا! وَأَتَى رَجُلٌ حَرَاماً خَالَ أَنْسِ مِنْ حَلْفِهِ، فَطَعَنَهُ بِرُمحٍ حَتَّى أَنْفَذَهُ، فَقَالَ حَرَامٌ: فُزْتُ وَرَبُّ الْكَعْبَةِ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ إِخْوَانَكُمْ قَدْ قُتِلُوا، وَإِنَّهُمْ قَالُوا: اللَّهُمَّ بَلَّغْ عَنَّا نِيَّنَا أَنَّا قَدْ لَقِينَاكَ فَرَضِيتَ عَنْكَ وَرَضِيتَ عَنَّا» مُتَقَرَّرٌ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup> وَهَذَا الْفَظُّ مُسْلِمٌ.

١٣٤٩ - وعنـه قال: غـابـ عـمـي أـنسـ بـنـ النـبـرـ عـلـيـهـ الـسـلـامـ عنـ قـتـالـ بـدـرـ، فـقـالـ: يـا رـسـوـلـ اللـهـ، غـبـتـ عـنـ أـوـلـ قـتـالـ قـاتـلـ الـمـشـرـكـيـنـ، لـئـنـ اللـهـ أـشـهـدـنـيـ قـتـالـ الـمـشـرـكـيـنـ لـيـرـيـنـ اللـهـ مـاـ أـصـبـعـ فـلـمـاـ كـانـ يـوـمـ أـحـدـ اـنـكـشـفـ الـمـسـلـمـوـنـ، فـقـالـ: اللـهـمـ أـعـتـدـرـ إـلـيـكـ مـمـاـ صـبـعـ هـؤـلـاءـ - يـعـنيـ أـصـحـابـهـ - وـأـبـرـأـ إـلـيـكـ مـمـاـ صـبـعـ هـؤـلـاءـ - يـعـنيـ الـمـشـرـكـيـنـ - ثـمـ تـقـدـمـ، فـأـسـتـقـبـلـهـ سـعـدـ بـنـ مـعـاذـ فـقـالـ: يـا سـعـدـ بـنـ مـعـاذـ، الـجـنـهـ وـرـبـ الـضـرـ! إـلـيـ أـحـدـ رـيـحـهـ مـنـ دـوـنـ أـحـدـ! قـالـ سـعـدـ: فـمـاـ اـسـتـطـعـتـ يـا رـسـوـلـ اللـهـ مـاـ صـبـعـ! قـالـ أـنـسـ: فـوـجـدـنـاـ بـهـ بـضـعـاـ وـثـمـائـينـ ضـرـبـةـ بـالـسـيـفـ، أـوـ طـعـنـهـ بـرـمحـ، أـوـ رـمـيـةـ بـسـهـمـ، وـوـجـدـنـاـ قـدـ قـتـلـ، وـمـثـلـ بـهـ الـمـشـرـكـوـنـ، فـمـاـ عـرـفـهـ أـحـدـ إـلـاـ أـخـتـهـ بـيـنـاهـ. قـالـ أـنـسـ: كـنـاـ نـرـىـ أـوـ نـظـنـ - أـنـ هـذـهـ الـآـيـةـ نـزـلـتـ فـيـهـ وـفـيـ أـشـبـاهـهـ لـمـنـ الـمـؤـمـنـيـنـ رـجـالـ صـدـقـوـاـ مـاـ عـهـدـوـاـ اللـهـ عـلـيـهـ إـلـيـ آخرـهـ. [الأحزاب: ٢٣] مُتَقَرَّرٌ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>. وَقَدْ سَبَقَ فـيـ بـابـ الـمـجـاهـدـةـ.

١٣٥٠ - وعنـ سـمـرـةـ عـلـيـهـ الـسـلـامـ قالـ: قـالـ رـسـوـلـ اللـهـ عـلـيـهـ الـسـلـامـ: (رـأـيـتـ الـلـيـلـةـ رـجـلـيـنـ أـيـانـيـ فـصـعـدـاـ بـيـ الشـجـرـةـ، فـأـدـخـلـتـيـ دـارـاـ هـيـ أـحـسـنـ وـأـفـضـلـ، لـمـ أـرـ قـطـ أـحـسـنـ مـنـهـ، قـالـاـ: أـمـا هـذـهـ الدـارـ فـدـارـ<sup>(٣)</sup> الشـهـدـاءـ رـوـاهـ الـبـخـارـيـ<sup>(٤)</sup>. وـهـوـ بـعـضـ مـنـ حـدـيـثـ طـوـيلـ فـيـهـ أـنـوـاعـ مـنـ الـعـلـمـ، سـيـأـتـيـ فـيـ بـابـ الـكـذـبـ، إـنـ شـاءـ اللـهـ تـعـالـىـ).

(١) البخاري (٤٠٩٠) ومسلم (٦٧٧).

(٢) البخاري (٢٨٠٥) ومسلم (١٩٠٣). وتقدم برقم (١١٤).

(٣) في «صـ»: قـرارـ.

(٤) البخاري (١٣٨٦). وسيأتي برقم (١٥٨٧).

١٣٥١ - وعن أنسٍ رضي الله عنه أنَّ أمَّ الرُّبِيعَ بنتَ الْبَرَاءَ، وَهِيَ أُمُّ حَارِثَةَ بْنِ سُرَاقَةَ، أَتَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا تُحَدِّثُنِي عَنْ حَارِثَةَ؟ - وَكَانَ قُتْلَ يَوْمَ بَدْرٍ - فَإِنْ كَانَ فِي الْجَنَّةِ صَبَرْتُ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ اجْتَهَدْتُ عَلَيْهِ فِي الْبُكَاءِ. فَقَالَ: «يَا أُمَّ حَارِثَةَ، إِنَّهَا جَنَانٌ فِي الْجَنَّةِ، وَإِنَّ ابْنَكَ أَصَابَ الْفِرْدَوْسَ الْأَعْلَى» رواه البخاري<sup>(١)</sup>.

١٣٥٢ - وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: جيءَ بِأَبِي إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ مُثُلَّ بِهِ، فَوُضِعَ بَيْنَ يَدِيهِ، فَذَهَبْتُ أَكْشِفُ عَنْ وَجْهِهِ فَنَهَا نَيْرَ قَوْمِيِّ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا رَأَيْتِ الْمَلَائِكَةَ تُظِلُّهُ بِأَجْنِحَتِهَا» مُتَفَقُّ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

١٣٥٣ - وعن سهل بن حُنَيْفٍ رضي الله عنه أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ سَأَلَ اللَّهَ تَعَالَى الشَّهَادَةَ بِصِدْقٍ، بَلَّغَهُ اللَّهُ مَنَازِلَ الشُّهَدَاءِ وَإِنْ مَاتَ عَلَى فِرَاشِهِ» رواه مسلم<sup>(٣)</sup>.

١٣٥٤ - وعن أنسٍ رضي الله عنه قال: قال رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ طَلَبَ الشَّهَادَةَ صَادِقًا أُعْطِيَهَا وَلَوْلَمْ تُصْبِهِ» رواه مسلم<sup>(٤)</sup>.

١٣٥٥ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: قال رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا يَحِدُ الشَّهِيدُ مِنْ مَسْ القَتْلِ إِلَّا كَمَا يَحِدُ أَحَدُكُمْ مِنْ مَسْ الْقَرَصَةِ» رواه الترمذى وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسْنٌ صَحِيحٌ<sup>(٥)</sup>.

١٣٥٦ - وعن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ أَيَّامِهِ الَّتِي لَقِيَ فِيهَا الْعَدُوَّ، انتَرَطَ حَتَّى مَالَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ قَامَ فِي النَّاسِ فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ [ص/١٦٣] لَا تَتَمَنَّوْ الْقَاءَ الْعَدُوَّ، وَسَلُوا اللَّهَ الْعَافِيَةَ، فَإِذَا لَقِيْتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا، وَاعْلَمُوا

(١) البخاري (٢٨٠٩). (٢) البخاري (٢٨١٦) وَمسلم (٢٤٧١).

(٣) مسلم (١٩٠٩). (٤) مسلم (١٩٠٨).

(٥) الترمذى (١٦٦٨). وفي «ص»: حديث صحيح.

أَنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ ظِلَّاًكَ السُّبُوفِ» ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ مُنْزَلُ الْكِتَابِ، وَمُجْرِيَ السَّحَابِ، وَهَازِمُ الْأَحْرَابِ، اهْزِمْهُمْ وَانْصُرْنَا عَلَيْهِمْ» مُتَفَقُّ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>.

١٣٥٧ - وعن سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وسلم: «ثِنَانٌ لَا تُرَدَّانِ» أَوْ «قَلَمَّا تُرَدَّانِ: الدُّعَاءُ عِنْدَ النَّدَاءِ، وَعِنْدَ الْبَأْسِ حِينَ يُلْحِمُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا»<sup>(٢)</sup> رواه أبو داود بإسناد صحيح<sup>(٣)</sup>.

١٣٥٨ - وعن أنسٍ رضي الله عنه قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه وسلم إِذَا غَزَا قَالَ: «اللَّهُمَّ أَنْتَ عَصْدِيٌّ وَنَصِيرِي، بِكَ أَحُولُ وَبِكَ أَصْوُلُ»<sup>(٤)</sup> وَبِكَ أَفَاتُلُ» رواه أبو داود والترمذى<sup>(٥)</sup> وقال: حديث حسن.

١٣٥٩ - وعن أبي مُوسَى رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلوات الله عليه وسلم كَانَ إِذَا خَافَ قَوْمًا قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنَّا نَجْعَلُكَ فِي نُحُورِهِمْ»<sup>(٦)</sup> وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شُرُورِهِمْ» رواه أبو داود بإسناد صحيح<sup>(٧)</sup>.

١٣٦٠ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله عليه وسلم قَالَ: «الْحَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» مُتَفَقُّ عَلَيْهِ<sup>(٨)</sup>.

١٣٦١ - وعن عُرُوهَ الْبَارِقِيِّ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلوات الله عليه وسلم قَالَ: «الْحَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ؛ الْأَجْرُ وَالْمَغْنَمُ» مُتَفَقُّ عَلَيْهِ<sup>(٩)</sup>.

(١) البخاري (٢٩٦٥ - ٢٩٦٦) ومسلم (١٧٤٢).

(٢) أي: يتقاربون فيصيرون كالذين يلتتصق لحم بعضهم ببعض.

(٣) أبو داود (٢٥٤٠).

(٤) في «ل»: أجول. أي: بقدرتك أتحرك لملاقة العدو لا بقوتي. وأصول: أي أسطو على العدو.

(٥) أبو داود (٢٦٢٢) والترمذى (٣٥٨٤).

(٦) أي: نسألك أن تصدّهم عننا.

(٧) أبو داود (١٥٣٧).

(٨) البخاري (٢٨٤٩) ومسلم (١٨٧١).

(٩) البخاري (٢٨٥٢) ومسلم (١٨٧٣).

١٣٦٢ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ احْتَبَسَ فَرَسَّا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، إِيمَانًا بِاللَّهِ وَتَصْدِيقًا بِوَعْدِهِ، فَإِنَّ شَبَعَهُ وَرِيَةُ وَرَوْثَةُ وَبَوْلَةُ فِي مِيزَانِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» رواه البخاري <sup>(١)</sup>.

١٣٦٣ - وعن أبي مسعود رضي الله عنه قال: جاءَ رَجُلٌ إِلَيَّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِنَاقَةً مَخْطُومَةً <sup>(٢)</sup> فقال: هَذِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. فقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَكَ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ سَبْعِمَاةَ نَاقَةٍ كُلُّهَا مَخْطُومَةٌ» رواه مسلم <sup>(٣)</sup>.

١٣٦٤ - وعن أبي حماد رضي الله عنه - ويقال: «أبو سعاد» ويقال: «أبو أسد» ويقال: «أبو عامر» ويقال: «أبو عمرو» ويقال: «أبو الأسود» ويقال: «أبو عبس» - عقبة بن عامر رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ: «وَأَعِدُّ لَهُمْ مَا أَسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ» ﴿أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمْيُ، أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمْيُ﴾ رواه مسلم <sup>(٤)</sup>.

١٣٦٥ - وعنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «سَتُفْتَحُ عَلَيْكُمْ أَرْضُونَ، وَيَكْفِيكُمُ اللَّهُ، فَلَا يَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَلْهُو بِأَسْهُمِهِ» رواه مسلم <sup>(٥)</sup>.

١٣٦٦ - وعنه أَنَّه قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ عْلَمَ الرَّمْيَ ثُمَّ تَرَكَهُ فَلَيْسَ <sup>(٦)</sup> مِنَّا أَوْ «فَقَدْ عَصَى» <sup>(٧)</sup> رواه مسلم <sup>(٨)</sup>.

١٣٦٧ - وعنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ يُدْخِلُ بِالسَّهْمِ الْوَاحِدِ

(١) البخاري (٢٨٥٣).

(٢) خطام البعير: أن يجعل في أحد طرفي الحبل حلقة، ثم يشد به الطرف الآخر حتى يصير كالحلقة، ثم يقلد البعير ثم يثنى على أنفه.

(٣) مسلم (١٨٩٢).

(٤) مسلم (١٩١٧).

(٥) مسلم (١٩١٨).

(٦) في «ص»: ليس.

(٧) في «ل»: فقد عصى الله.

(٨) مسلم (١٩١٩).

ثلاثة نَفَرُ الجَنَّةَ: صَانِعُهُ<sup>(١)</sup> يَحْتَسِبُ فِي صَنْعَتِهِ الْخَيْرُ، وَالرَّاجِي بِهِ، وَمُنْبَلِّهُ<sup>(٢)</sup>. وَارْمُوا وَارْكَبُوا، وَأَنْ تَرْمُوا أَحَبَّ إِلَيْيَ مِنْ أَنْ تَرْكَبُوا. وَمَنْ تَرَكَ الرَّمِيمَ بَعْدَمَا عَلِمَهُ رَغْبَةً عَنْهُ فَإِنَّهَا نِعْمَةٌ تَرَكَهَا» أَوْ قَالَ: «كَفَرَهَا» رواه أبو داود<sup>(٣)</sup>.

١٣٦٨ - وعن سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: مَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى نَفَرٍ يَتَضَلَّلُونَ<sup>(٤)</sup> فقال: «اَرْمُوا بَنِي اِسْمَاعِيلَ؛ فَإِنَّ أَبَائِكُمْ كَانَ رَاجِيَّا» رواه البخاري<sup>(٥)</sup>.

١٣٦٩ - وعن عَمِّرُو بْنِ عَبَّاسَةَ<sup>(٦)</sup> رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «مَنْ رَمَ سَهْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ لَهُ عِذْلُ مُحَرَّرٍ»<sup>(٧)</sup> رواه أبو داود والترمذى وقال: حديث حسنٌ صحيح<sup>(٨)</sup>. [ص/١٦٤]

١٣٧٠ - وعن أَبِي يَحْيَى خَرَيْمٍ بْنِ فَاتِكِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَنْفَقَ نَفَقَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ كُتِبَ لَهُ بِسَبْعِمَاةٍ»<sup>(٩)</sup> ضِعْفٍ رواه الترمذى وقال: حديث حسن<sup>(١٠)</sup>.

١٣٧١ - وعن أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَصُومُ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، إِلَّا بَاعَدَ اللَّهُ بِذَلِكَ الْيَوْمِ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ سَبْعِينَ خَرْيَفًا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(١١)</sup>.

١٣٧٢ - وعن أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ

(٢) هو الذي يناول الرامي النَّبل.

(١) في «ص»: صاحبه.

(٤) أي: يتسبقون في الرمي.

(٣) أبو داود (٢٥١٣). في سنته ضعف.

(٥) البخاري (٢٨٩٩).

(٦) في «ص»: عمر بن عبسة. وفي «ل»: عمرو بن عائشة. والتوصيب من المراجع.

(٧) أي: فذلك السهم مثل عبد حَرَرَه. يعني: يستحق برمهه من الثواب مثل ما يستحق الرجل بتحرير رقبة.

(٨) أبو داود (٣٩٦٥) والترمذى (١٦٣٨) ورواہ ابن ماجہ (٢٨١٢).

(٩) في «ل»: بها سبعمائة. (١٠) الترمذى (١٦٢٥) ورواہ النسائي (٣١٨٦).

(١١) البخاري (٢٨٤٠) ومسلم (١١٥٣).

جَعَلَ اللَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّارِ خَنْدَقًا كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ» رواه الترمذى وقال: حديث حسن صحيح<sup>(١)</sup>.

١٣٧٣ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه: «مَنْ مَاتَ وَلَمْ يَغْزُ، وَلَمْ يُحَدِّثْ نَفْسَهُ بِالغَزوِ، مَاتَ عَلَى شُعْبَةِ مِنْ نِفَاقٍ<sup>(٢)</sup>» رواه مسلم<sup>(٣)</sup>.

١٣٧٤ - وعن جابر رضي الله عنه قال: كنا مع النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه في غزوة ف قال: «إِنَّ بِالْمَدِينَةِ لَرِجَالًا مَا سِرْتُمْ مَسِيرًا وَلَا قَطَعْتُمْ وَادِيًّا، إِلَّا كَانُوا مَعَكُمْ؛ حَبَسَهُمُ الْمَرْضُ». وفي رواية: «حَبَسَهُمُ الْعُذْرُ».

وفي رواية: «إِلَّا شَرَكُوكُمْ فِي الْأَجْرِ»<sup>(٤)</sup>.

١٣٧٥ - رواه البخارى من رواية أنس<sup>(٥)</sup>.  
ورواه مسلم من رواية جابر، واللفظ له<sup>(٦)</sup>.

١٣٧٦ - وعن أبي مُوسَى رضي الله عنه أَنَّ أَعْرَابِيًّا أتَى النَّبِيَّ صلوات الله عليه وآله وسلامه فقال: يا رسول الله، الرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِلْمَعْنَمِ، وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِيُذْكَرَ، وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِيُرَى مَكَانُه<sup>(٧)</sup>.  
وفي رواية: يُقَاتِلُ شَجَاعَةً، وَيُقَاتِلُ حَمِيمَةً<sup>(٨)</sup>.

وفي رواية: وَيُقَاتِلُ غَضِيبًا، فَمَنْ فِي سَبِيلِ اللهِ؟ فقال رسول الله: «مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ

(١) الترمذى (١٦٢٤).

(٢) قال عبد الله بن المبارك أحد رواة الحديث: ثُرِيَ ذلك كأن على عهد النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه.

(٣) مسلم (١٩١٠).

(٤) مسلم (١٩١١).

(٥) البخارى (٢٨٣٩).

(٦) مسلم (١٥٩/١٩١١).

(٧) البخارى (٣١٢٦) ومسلم (١٩٠٤).

(٨) مسلم (١٥٠/١٩٠٤).

كَلْمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ<sup>(١)</sup> مُتَقَعِّدٌ عَلَيْهِ.

١٣٧٧ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاصي رض قال: قال رسول الله صل: «ما من غازية أو سرية تغزو فتغنم وتسلم، إلا كانوا قد تعللوا ثلثي أجورهم، وما من غازية أو سرية تحفظ <sup>(٢)</sup> وتصاب إلاتم أحورهم <sup>(٣)</sup>» رواه مسلم <sup>(٤)</sup>.

١٣٧٨ - وعن أبي أمامة رض أنَّ رجلاً قال: يا رسول الله، ائذن لي في السياحة. فقال النبي صل: «إنَّ سياحة أمتي الجهاد في سبيل الله عَرَوْجَلَ» رواه أبو داود بإسناد جيد <sup>(٥)</sup>.

١٣٧٩ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاصي رض عن النبي صل قال: «قلة كَفَرْزَوَةٍ» رواه أبو داود بإسناد جيد <sup>(٦)</sup>.

«القلة الرجوع». والمراد: الرجوع من الغزو بعد فراغه. ومعناه أنه يثاب في رجوعه بعد فراغه من الغزو.

١٣٨٠ - وعن السائب بن يزيد رض قال: لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ صل مِنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ تَلَاقَهُ النَّاسُ، فَلَقِيَهُمْ مَعَ الصَّبِيَانِ عَلَى ثَنَيَّةٍ <sup>(٧)</sup> الْوَدَاعِ. رواه أبو داود بإسناد صحيح بهذا اللفظ <sup>(٨)</sup>.

ورواه البخاري قال: ذَهَبَنَا نَتَلَقَّى رَسُولَ اللَّهِ صل مَعَ الصَّبِيَانِ إِلَى ثَنَيَّةِ الْوَدَاعِ <sup>(٩)</sup>.

(١) البخاري (١٢٣) ومسلم (١٩٠٤ / ١٥١). (٢) أي: تغزو ولا تغنم.

(٣) المعنى: أن الغزوة إذا سلموا أو غنمو، يكون أجراهم أقل من أجر من لم يسلّم أو سلم ولم يغنم، وأن الغنيمة هي في مقابلة جزء من أجر غزوهم، فإذا حصلت لهم فقد تعللوا ثلثي أجراهم المترتب على الغزو.

(٤) مسلم (١٩٠٦).

(٥) أبو داود (٢٤٨٦).

(٦) أبو داود (٢٤٨٧).

(٧) في «ل»: عقبة.

(٨) أبو داود (٢٧٧٩).

(٩) البخاري (٣٠٨٣).

١٣٨١ - وعن أبي أمامة رضي الله عنه عن النبي صلوات الله عليه وسلامه قال: «مَنْ لَمْ يَغْزُ، أَوْ يُجَاهِّزْ غَازِيًّا، أَوْ يَخْلُفْ غَازِيًّا فِي أَهْلِهِ بِحَيْرٍ، أَصَابَهُ اللَّهُ بِقَارَعَةٍ قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ» رواه أبو داود بإسناد صحيح<sup>(١)</sup>.

١٣٨٢ - وعن أنس رضي الله عنه أنَّ النَّبِيَّ صلوات الله عليه وسلامه قال: «جَاهَدُوا الْمُشْرِكِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ وَالسِّتَّةِ كُمْ» رواه أبو داود بإسناد صحيح<sup>(٢)</sup>.

١٣٨٣ - وعن أبي عمرو - ويقال «أبو حكيم» - النعمان بن مقرن رضي الله عنه قال: شهدتُ رسولَ اللهِ صلوات الله عليه وسلامه إِذَا لَمْ يُقَاتِلْ مِنْ<sup>(٣)</sup> أَوَّلَ النَّهَارِ، أَخَرَ الْقِتَالَ حَتَّى تَرُولَ الشَّمْسُ، وَتَهُبَ الرِّيَاحُ، وَيَنْزَلَ النَّصْرُ. رواه أبو داود والترمذى<sup>(٤)</sup> وقال: حديث حسن صحيح.

١٣٨٤ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: قال رسولُ اللهِ صلوات الله عليه وسلامه: «لَا تَتَمَّنُوا لِقَاءَ الْعَدُوِّ<sup>(٥)</sup>، إِذَا لَقِيْتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوْا<sup>(٦)</sup>» متفقٌ عَلَيْهِ<sup>(٧)</sup>.

١٣٨٥ - وعنه وعن جابر [ص/١٦٥] رضي الله عنهمَا<sup>(٨)</sup> أنَّ النَّبِيَّ صلوات الله عليه وسلامه قال: «الْحَرْبُ خَدْعَةٌ» متفقٌ عَلَيْهِ<sup>(٩)</sup>.

\*\*\*\*\*

(١) أبو داود (٢٥٠٣) ورواه ابن ماجه (٢٧٦٢).

(٢) أبو داود (٢٥٠٤) ورواه النسائي (٣٠٩٦). (٣) ليست في «ص».

(٤) أبو داود (٢٦٥٥) والترمذى (١٦١٢).

(٥) بعدها في بعض المطبوعات: «واسألوا الله العافية» وليس في الصحيحين من حديث أبي هريرة، وإنما من حديث ابن أبي أوفى، وقد تقدم.

(٦) في «ص»: صابروا. (٧) البخاري (٣٠٢٦) ومسلم (١٧٤١).

(٨) في «ل»: وعن جابر رضي الله عنه.

(٩) حديث أبي هُرَيْرَةَ عند البخاري (٣٠٢٩) ومسلم (١٧٤٠) وحديث جابر عند البخاري (٣٠٣٠) ومسلم (١٧٣٩).

## ١ - باب بيان جماعة من الشهداء في ثواب الآخرة يُغسلون ويُصلّى عليهم

### بخلاف القتيل في حرب الكفار

١٣٨٦ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الشُّهَدَاءُ خَمْسَةٌ: الْمَطْعُونُ، وَالْمَبْطُونُ، وَالْغَرِيقُ، وَصَاحِبُ الْهَدْمِ، وَالشَّهِيدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>.

١٣٨٧ - وعنده قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا تَعْدُونَ الشُّهَدَاءَ فِي كُمْ؟» قالوا: يا رسول الله، مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ شَهِيدٌ. قال: «إِنَّ شَهِيدَاءَ أُمَّتِي إِذَا لَقِيلٌ» قالوا: فَمَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قال: «مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ مَاتَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ مَاتَ فِي الطَّاعُونِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ مَاتَ فِي الْبَطْنِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَالْغَرِيقُ شَهِيدٌ» رواه مسلم<sup>(٢)</sup>.

١٣٨٨ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاصي رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٣)</sup>.

١٣٨٩ - وعن أبي الأعور سعيد بن زيد بن عمرو بن نعيل، أحد العشرة المشهود لهم بالجنة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ قُتِلَ دُونَ دَمِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ قُتِلَ دُونَ دِينِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ قُتِلَ دُونَ أَهْلِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ» رواه أبو داود والترمذى<sup>(٤)</sup> وقال: حديث حسن صحيح.

١٣٩٠ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: جاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: يا رسول الله، أَرَأَيْتَ إِنْ جَاءَ رَجُلٌ يُرِيدُ أَخْذَ مَالِي؟ قال: «فَلَا تُعْطِهِ مَالَكَ» قال: أَرَأَيْتَ إِنْ

(١) البخاري (٦٥٣) ومسلم (١٩١٤).

(٢) مسلم (١٩١٥).

(٤) أبو داود (٤٧٧٢) والترمذى (١٤٢١).

(٣) البخاري (٢٤٨٠) ومسلم (١٤١).

قاتلني؟ قال: «قاتلُه» قال: أرأيْتَ إِنْ قَتَلَنِي؟ قال: «فَأَنْتَ شَهِيدٌ» قال: أرأيْتَ إِنْ قَتُلْتُه؟ قال: «هُوَ فِي النَّارِ» رواه مسلم<sup>(١)</sup>.

\*\*\*\*\*

## ٢ - باب فضل العتق

قال الله تعالى: ﴿فَلَا أَفْنَحَ الْعَقَبَةَ ١١٦﴾ وَمَا أَذْرَكَ مَا الْعَقَبَةُ ﴿لَكُ رَبِّكُمْ﴾ الآية [البلد]:

[١٣-١١]

١٣٩١ - وعن أبي هريرة رض قال: قال لي رسول الله صل: «مَنْ أَعْتَقَ رَبَّهُ مُسْلِمًا أَعْتَقَ اللَّهَ بِكُلِّ عَضْوٍ مِنْهُ، عُضْوًا مِنْهُ فِي النَّارِ، حَتَّىٰ فَرَجَهُ بِفَرَجِهِ» متفق عليه<sup>(٢)</sup>.

١٣٩٢ - وعن أبي ذر رض قال: قُلْتُ: يا رسول الله، أيُّ الأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قال: «الإِيمَانُ بِاللَّهِ وَالْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» قال: قُلْتُ: أيُّ الرَّقَابِ أَفْضَلُ؟ قال: «أَنْفُسُهَا عِنْدَ أَهْلِهَا، وَأَكْثُرُهَا ثَمَنًا» متفق عليه<sup>(٣)</sup>.

\*\*\*\*\*

## ٣ - باب فضل الإحسان إلى المملوك

قال الله تعالى: ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَمَا لِلْوَالِدَيْنِ حَسَنَتَا وَبَذَى الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسْكِينُونَ وَالْمَحْارَذُ ذِي الْقُرْبَى وَالْمَحَارَذُ الْجُنُبُ وَالصَّاحِبُ بِالْجَنْبِ وَابْنُ الْسَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ [النساء: ٣٦].

١٣٩٣ - وعن المعاور<sup>(٤)</sup> بن سعيد قال: رأيت أبا ذر رض وعليه حلة، وعلى

(٢) البخاري (٦٧١٥) ومسلم (١٥٠٩).

(١) مسلم (١٤٠).

(٤) في «ل»: العور.

(٣) البخاري (٢٥١٨) ومسلم (٨٤).

غُلَامٍ مِثْلُهَا، فَسَأَلَتُهُ عَنْ ذَلِكَ، فَذَكَرَ أَنَّهُ قَدْ سَابَ رَجُلًا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَعَيْرَهُ بِأُمِّهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّكَ امْرُؤٌ فِي كَجَاهِلِيَّةٍ، هُمْ إِخْوَانُكُمْ وَخَوَلُكُمْ<sup>(١)</sup> جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَعَظِّمَتْ أَيْدِيكُمْ، فَمَنْ كَانَ أَخْوَهُ تَعْتَدُ يَدِهِ فَلَيُطْعِمْهُمْ مِمَّا يَأْكُلُ، وَلَيُلْبِسْهُمْ مِمَّا يَلْبِسُ، وَلَا تُكَلِّفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ، فَإِنْ كَلَفْتُمُوهُمْ فَأَعْيُنُوهُمْ<sup>(٢)</sup>» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٣)</sup>.

١٣٩٤ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: «إِذَا آتَى أَحَدُكُمْ خَادِمًا بِطَعَامِهِ، فَإِنْ لَمْ يُجْلِسْهُ مَعَهُ فَلْيُنَاوِلْهُ لُقْمَةً أَوْ لُقْمَتَيْنِ، أَوْ أُكْلَةً أَوْ أُكْلَتَيْنِ؛ فَإِنَّهُ وَلِيَ عِلَاجَهُ<sup>(٤)</sup>» رواه البخاري<sup>(٥)</sup>.

«الْأُكْلَةُ» بضم الهمزة: وَهِيَ الْلُّقْمَةُ.

\*\*\*\*\*

٤ - باب فضل المملوك الذي يؤدى حقَّ الله تعالى وحقَّ مواليه<sup>(٦)</sup>

١٣٩٥ - عن ابن عمر رضي الله عنهما أنَّ رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا نَصَحَ لِسَيِّدِهِ، وَأَحْسَنَ عِبَادَةَ رَبِّهِ، فَلَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٧)</sup>.

١٣٩٦ - وعن أبي هُرَيْرَةَ [ص/١٦٦] رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «لِلْعَبْدِ الْمَمْلُوكِ الْمُضْلِعُ أَجْرَانِ» وَالَّذِي تَفْسُدُ أَبِي هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ، لَوْلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالْحَجُّ، وَبِرُّ أُمِّيِّ، لَأَحْبَيْتُ أَنْ أَمُوتَ وَأَنَا مَمْلُوكٌ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٨)</sup>.

(١) أي: خدمكم، والمراد أخوة الإسلام والنسب؛ لأن الناس كلهم بني آدم.

(٢) في «ص»: فأعينوههم عليه.

(٣) البخاري (٣٠) ومسلم (١٦٦١).

(٤) البخاري (٢٥٥٧).

(٥) أي: تحمل مشقة إعداد الطعام.

(٦) العنوان محمو في «ل».

(٧) البخاري (٢٥٤٦) ومسلم (١٦٦٤).

(٨) البخاري (٢٥٤٨) ومسلم (١٦٦٥).

١٣٩٧ - وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه: «للمملوكُ الَّذِي يُحْسِنُ عِبَادَةَ رَبِّهِ، وَيُؤْدِي إِلَى سَيِّدِهِ الَّذِي عَلَيْهِ مِنَ الْحَقِّ وَالنَّصِيحَةِ وَالطَّاعَةِ، لَهُ أَجْرًا» رواه البخاري <sup>(١)</sup>.

١٣٩٨ - وعنده قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه: «ثَلَاثَةُ أَهْمَمُ أَجْرَانِ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أَمْنٌ بِنَيْهِ وَآمِنٌ بِمُحَمَّدٍ. وَالعَبْدُ الْمَمْلُوكُ إِذَا أَدَى حَقَّ اللَّهِ وَحَقَّ مَوَالِيهِ. وَرَجُلٌ كَانَتْ لَهُ أُمَّةٌ، فَأَدَبَهَا فَأَخْسَنَ تَأْدِيبَهَا، وَعَلَّمَهَا فَأَخْسَنَ تَعْلِيمَهَا، ثُمَّ أَعْتَقَهَا فَتَزَوَّجَهَا، فَلَهُ أَجْرًا» متفقٌ عَلَيْهِ <sup>(٢)</sup>.

\*\*\*\*\*

## ٥- باب فضل العبادة في الهرج، وهو الاختلاط والفتنة ونحوها

١٣٩٩ - عن معقل بن يسار رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه: [ك/ ١٤٥] «العبادة في الهرج كهجرة إلى» رواه مسلم <sup>(٣)</sup>.



(١) البخاري (٢٥٥١).

(٢) البخاري (٩٧) ومسلم (١٥٤).

(٣) مسلم (٢٩٤٨).

باب فضل السماحة في البيع والشراء والأخذ والعطاء، وحسن القضاء والتقاضي، وإرجاح المكيال والميزان، والنهي عن التطفيف، وفضل

### إنظار الموسِرِ والمُعسِرِ<sup>(١)</sup> والوضع عنه

قال الله تعالى: ﴿وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ عَلِيهِمْ﴾ [البقرة: ٢١٥] وقال تعالى: ﴿وَيَقُولُ أَتُؤْفِي الْمَكِيَالَ وَالْمِيزَانَ بِالْفَسْطِيلِ وَلَا تَبْحَسُوا إِلَيْنَا أَشْيَاءً هُنَّ﴾ [هود: ٨٥] وقال تعالى: ﴿وَوَلِلْمُطَفِّفِينَ ۚ ۖ الَّذِينَ إِذَا أَكَلُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ ۚ ۖ وَإِذَا كَلُوْهُمْ أَوْ وَرَزُوْهُمْ يُخْسِرُونَ ۚ ۖ أَلَا يَطْعَنُ أُولَئِكَ أَنَّهُمْ مَبْعُوثُونَ ۚ ۖ لِيَوْمٍ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [المطففين: ٦-١].

١٤٠٠ - وعن أبي هريرة رض أنَّ رجلاً أتى النبي صل يتقدّم به قضاياه <sup>(٢)</sup> فأغلظَ له، فهمَّ به أصحابُه، فقال رسولُ الله صل: «دعوه؛ فإنَّ لصاحبِ الحقِ مقالاً» <sup>(٣)</sup> ثمَّ قال: «أعطوه سِنَّاً مِثْلَ سِنَّه» <sup>(٤)</sup> قالوا: يا رسولَ الله، لا نجدُ إلَّا أمثلَ مِنْ سِنَّه. قال: «أعطوه؛ فإنَّ خَيْرَكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً» <sup>(٥)</sup> متفقٌ عَلَيْهِ <sup>(٦)</sup>.

١٤٠١ - وعن جابر رض أنَّ رسولَ الله صل قال: «رَحْمَ اللَّهُ رَجُلًا سَمْحًا إِذَا بَاعَ، وَإِذَا اشترى، وَإِذَا اقْتَضى» <sup>(٧)</sup> رواه البخاري <sup>(٨)</sup>.

١٤٠٢ - وعن أبي قتادة رض قال: سمعتُ رسولَ الله صل يقول: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ

(١) كذا في النسخ، ولعل الصواب: إنظار الموسِرِ والمُعسِرِ.

(٢) أي: يطلب منه قضاء دين له كان على النبي صل.

(٣) أي: له حق أن يطلب دينه. (٤) أي: مثل سِنْ بعيره.

(٥) في «ل»: وفاء. (٦) البخاري (٢٣٠٦) ومسلم (١٦٠١).

(٧) أي: طلب قضاء حقه بسهولة. (٨) البخاري (٢٠٧٦).

يُنْجِحِهِ اللَّهُ مِنْ كُرَبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، فَلَا يَنْفَسُ عَنْ مُعْسِرٍ<sup>(١)</sup> أَوْ يَضْعُ عَنْهُ» رواه مسلم<sup>(٢)</sup>.

١٤٠٣ - وعن أبي هريرة رض أنَّ رسولَ اللهِ صل قال: «كَانَ رَجُلٌ يُدَايِنُ النَّاسَ، وَكَانَ يَقُولُ لِفَتَاهُ: إِذَا أَتَيْتَ مُعْسِرًا فَتَبَحَاوْزْ عَنْهُ، لَعَلَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَتَبَحَاوْزَ عَنَّا. فَلَقِيَ اللَّهَ، فَتَبَحَاوْزَ عَنْهُ» متفقٌ عَلَيْهِ<sup>(٣)</sup>.

١٤٠٤ - وعن أبي مسعودٍ البدرى رض قال: قال رسولُ اللهِ صل: «حُوَسْبَ رَجُلٌ مِّمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَلَمْ يُوجَدْ لَهُ مِنَ الْخَيْرِ<sup>(٤)</sup> إِلَّا أَنَّهُ كَانَ يُخَالِطُ النَّاسَ<sup>(٥)</sup> وَكَانَ مُوْسِرًا، وَكَانَ يَأْمُرُ غَلْمَانَهُ أَنْ يَتَبَحَاوْزُوا عَنِ الْمُعْسِرِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: نَحْنُ أَحَقُّ بِذَلِكَ مِنْهُ، تَبَحَاوْزُوا عَنْهُ» رواه مسلم<sup>(٦)</sup>.

١٤٠٥ - وعن حُذَيْفَةَ رض قال: أَتَيَ اللَّهُ تَعَالَى بِعَبْدٍ مِّنْ عِبَادِهِ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا، فَقَالَ لَهُ: مَاذَا عَمِلْتَ فِي الدُّنْيَا؟ قَالَ: ﴿وَلَا يَكْنِمُونَ أَنَّهُ حَدِيثًا﴾ [النساء: ٤٢] قال: يا رب، أَتَيْتَنِي مَالِكَ، فَكُنْتُ أُبَايِعُ النَّاسَ، وَكَانَ مِنْ خُلُقِي الْجَوَارُ، فَكُنْتُ أَتَيْسِرُ عَلَى الْمُوْسِرِ وَأَنْظُرُ الْمُعْسِرَ. فقال اللَّهُ تَعَالَى: «أَنَا أَحَقُّ بِذَلِكَ مِنْكَ، تَبَحَاوْزُوا عَنْ عَبْدِي» فقال عُقْبَةُ بْنُ عامِرٍ وأبو مسعودٍ الأنْصَارِيُّ: هَكَذَا سَمِعْنَاهُ مِنْ فِي رَسُولِ اللهِ صل. رواه مسلم<sup>(٧)</sup>.

١٤٠٦ - وعن أبي هريرة رض قال: قال رسولُ اللهِ صل: «مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا، أَوْ وَضَعَ لَهُ، أَظْلَلَهُ اللَّهُ يَوْمُ الْقِيَامَةِ تَحْتَ ظِلِّ عَرْشِهِ يَوْمَ لَا [ص/ ١٦٧] ظِلٌّ إِلَّا ظِلُّهُ» رواه الترمذى رحمه الله وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ<sup>(٩)</sup>.

(١) أي: يؤخر مطالبة الدين عن المدينين المعسرين.

(٢) مسلم (١٥٦٣).

(٣) البخاري (٢٠٧٨) ومسلم (١٥٦٢).

(٤) في «ل»: الحسنات شيء.

(٥) أي: يعاملهم بالبيوع والمداينة.

(٦) مسلم (١٥٦١).

(٧) في «ص»: بذلك.

(٨) مسلم (١٥٦٠).

(٩) الترمذى (١٣٠٦).

١٤٠٧ - وعن جابرٍ رضي الله عنه أنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اشْتَرَى مِنْهُ بَعِيرًا: فَوَزَنَ لَيْ فَأَرْجَحَ<sup>(١)</sup>. مُتَّفِقُ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

١٤٠٨ - وعن أبي صَفْوَانَ سُوِيدِ بْنِ قَيسٍ رضي الله عنه قال: جَلَبْتُ أَنَا وَمَخْرَمَةُ الْعَبْدِيُّ بَزًّا<sup>(٣)</sup> مِنْ هَجَرَ، فَجَاءَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَوَّلَنَا بَسَرًا وَبَرِيلًا، وَعِنْدِي وَزَانُ يَرِنُ بِالْأَجْرِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْوَزَانِ: «رِزْنُ وَأَرْجَحُ» رواه أبو داود والترمذى<sup>(٤)</sup> وقال: حديث حسنٌ صحيحٌ.



(١) أي: زادني في ثمنه أكثر مما يستحق.

(٢) البخاري (٢٦٠٤) ومسلم (٧١٥).

(٣) في «ل»: تمرًا. والبَرْ: نوع من الشياط.

(٤) أبو داود (٣٣٣٦) والترمذى (١٣٠٥). ورواه النسائي (٤٥٩٢) وابن ماجه (٢٢٢٠).

## كتابُ العِلْم

قال الله تعالى: ﴿وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ [طه: ١١٤] وقال تعالى: ﴿هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْمَلُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الزمر: ٩] وقال تعالى: ﴿يَرْفَعَ اللَّهُ الَّذِينَ أَمْوَأْنَكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾<sup>(١)</sup> [المجادلة: ١١] وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَىُ اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعَلَمَاءُ﴾ [فاطر: ٢٨].

١٤٠٩ - وعن معاوية رض قال: قال رسول الله ص: «مَنْ يُرِدُ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهُ فِي الدِّينِ» مُتَّقٌ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

١٤١٠ - وعن ابن مسعود رض قال: قال النبي ص: «لَا حَسَدَ إِلَّا في اثْتَنِينِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا، فَسَلَطَهُ عَلَى هَلْكَتِهِ<sup>(٣)</sup>، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْحِكْمَةَ، فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا» مُتَّقٌ عَلَيْهِ<sup>(٤)</sup>.

والمراد بالحسد الغبطة: وَهُوَ أَنْ يَتَمَّنِي مِثْلَهُ.

١٤١١ - وعن أبي موسى رض قال: قال النبي ص: «مَثُلُّ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ مِنَ الْهُدَىٰ وَالْعِلْمِ كَمَثُلِّ غَيْثٍ أَصَابَ أَرْضًا؛ فَكَانَتْ مِنْهَا طَائِفَةٌ طَيِّبَةٌ قِيلَتِ المَاءَ فَأَنْبَتَتِ الْكَلَأَ وَالْعُشْبَ الْكَثِيرَ. وَكَانَ مِنْهَا أَجَادِبٌ<sup>(٥)</sup> [ك/ ١٤٦] أَمْسَكَتِ المَاءَ، فَنَفَعَ اللَّهُ بِهَا النَّاسَ، فَشَرِبُوا مِنْهَا وَسَقُوا وَرَزَعُوا. وَأَصَابَ طَائِفَةٌ مِنْهَا أُخْرَىٰ، إِنَّمَا هِيَ قِيَاعٌ لَا تُمْسِكُ مَاءً وَلَا تُنْبِتُ كَلَأً. فَذَلِكَ<sup>(٦)</sup> مَثُلُّ مَنْ فَقَهَ فِي دِينِ اللَّهِ وَنَفَعَهُ اللَّهُ بِهِ فَعَلِمَ وَعَلَّمَ،

(١) الآية ليست في «ص».

(٢) البخاري (٧١) ومسلم (١٠٣٧).

(٣) أي: أنفقه في الطاعات.

(٤) البخاري (٧٣) ومسلم (٨١٦). والحكمة: العلم.

(٥) الأجادب: الأرض التي لا تنبت.

(٦) في «ص»: وذلك.

وَمَثْلُ مَنْ لَمْ يَرْفَعْ بِذلِكَ رَأْسًا، وَلَمْ يَقْبَلْ هُدًى اللَّهُ الَّذِي أَرْسَلْتُ إِلَيْهِ» مُتَفَقُ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>.

١٤١٢ - وعن سَهْلٍ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِعَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ: «فَوَاللَّهِ لَا نَ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ» مُتَفَقُ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

١٤١٣ - وعن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِي رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «بَلْغُوا عَنِي وَلَوْ آيَةً، وَحَدَّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلَيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ» رواه البخاري<sup>(٣)</sup>.

١٤١٤ - وعن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ» رواه مسلم<sup>(٤)</sup>.

١٤١٥ - وعن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى، كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أَجْوَرِ مَنْ تَبَعَهُ، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أَجْوَرِهِمْ شَيْئًا» رواه مسلم<sup>(٥)</sup>.

١٤١٦ - عنه قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا ماتَ ابْنُ آدَمَ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثٍ: صَدَقَةٌ جَارِيَةٌ، أَوْ عِلْمٌ يُتَسْتَفِعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٌ صَالِحٌ يَدْعُو لَهُ» رواه مسلم<sup>(٦)</sup>.

١٤١٧ - عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «الْدُّنْيَا مَلْعُونَةٌ، مَلْعُونُ مَا فِيهَا، إِلَّا ذِكْرُ اللَّهِ وَمَا وَاللَّهُ، وَعَالِمًا وَمُتَعَلِّمًا» رواه الترمذى<sup>(٧)</sup> وقال: حديث حسن<sup>(٨)</sup>.

قَوْلُهُ: «وَمَا وَاللَّهُ» أَيْ طَاعَةُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

(٢) البخاري (٢٩٤٢) ومسلم (٢٤٠٦).

(١) البخاري (٧٩) ومسلم (٢٢٨٢).

(٤) مسلم (٢٦٩٩).

(٣) البخاري (٣٤٦١).

(٥) مسلم (٢٦٧٤).

(٦) مسلم (١٦٣١). واللفظ فيه وفي سائر كتب الحديث: «إذا مات الإنسان» ولعل المؤلف نقل اللفظ من الترغيب (٥٥/١).

(٧) كذا في «ك، ص» وعند الترمذى: أو متعلماً.

(٨) الترمذى (٢٣٢٢).

١٤١٨ - وعن أنسٍ رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وسلام: «مَنْ خَرَجَ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّىٰ يَرْجِعَ» رواه الترمذىٌ وقال: حديث حسن<sup>(١)</sup>.

١٤١٩ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن رسول الله صلوات الله عليه وسلام: «لَنْ يَشْبَعَ مُؤْمِنٌ مِّنْ خَيْرٍ حَتَّىٰ يَكُونَ مُنْتَهَاهُ الْجَهَنَّمَ» رواه الترمذىٌ<sup>(٢)</sup> وقال: حديث حسن<sup>(٣)</sup>.

١٤٢٠ - وعن أبي أمامة رضي الله عنه أنَّ رسول الله صلوات الله عليه وسلام قال: «فَضْلُ الْعَالَمِ عَلَىِ الْعَابِدِ كَفَضْلِي عَلَىِ أَدْنَاكُمْ» ثُمَّ قال رسول الله صلوات الله عليه وسلام: «إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ وَأَهْلَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، حَتَّىٰ النَّمَاءَ فِي جُحْرِهَا وَحَتَّىٰ الْحُوتَ [ك/ ١٦٨] لَيُصَلِّوْنَ عَلَىِ مُعَلِّمِي النَّاسِ الْخَيْرِ» رواه الترمذىٌ وقال: حديث حسن<sup>(٤)</sup>.

١٤٢١ - وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: سمعتُ رسول الله صلوات الله عليه وسلام يقول: «مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَبْتَغِي فِيهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ طَرِيقًا إِلَىِ الْجَهَنَّمَ، وَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَنَضَعُ أَجْنِحَتَهَا لِطَالِبِ الْعِلْمِ رِضًا بِمَا يَصْنَعُ»<sup>(٥)</sup> وَإِنَّ الْعَالَمَ لَيُسْتَغْفِرُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ، حَتَّىٰ الْحَيَّاتُ فِي الْمَاءِ، وَفَضْلُ الْعَالَمِ عَلَىِ الْعَابِدِ كَفَضْلِ الْقَمَرِ عَلَىِ سَائِرِ الْكَوَافِرِ، وَإِنَّ الْعُلَمَاءَ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ، إِنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَمْ يَوْرُثُوا دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا، إِنَّمَا وَرَثُوا الْعِلْمَ، فَمَنْ أَخْذَهُ<sup>(٦)</sup> أَخْذَ بَحَظًّا وَأَفِرِ». رواه أبو داود والترمذى<sup>(٧)</sup>.

١٤٢٢ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: سمعتُ رسول الله صلوات الله عليه وسلام يقول: «نَصَرَ اللَّهُ أَمْرًا

(١) الترمذى (٢٦٤٧).

(٢) الترمذى (٢٦٨٦). في إسناده ضعف.

(٣) ليست في «ك».

(٤) الترمذى (٢٦٨٥) وفي المطبوع: حديث حسن صحيح غريب.

(٥) «بِمَا يَصْنَعُ» ليست في «ص، ل».

(٦) في «ل»: أخذ به.

(٧) أبو داود (٣٦٤١) والترمذى (٢٦٨٢).

سَمِعَ مِنَا شَيْئاً فَبَلَغَهُ كَمَا سَمِعَهُ، فَرُبَّ مُلِئَّ أُوْعَى مِنْ سَامِعٍ» رواه الترمذىٌ وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ<sup>(١)</sup>.

١٤٢٣ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه: «مَنْ سُئِلَ عَنِ الْعِلْمِ فَكَتَمَهُ، أَلْحِمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِلِجَامِ مِنْ نَارٍ» رواه أبو داود والترمذى<sup>(٢)</sup> وقال: حديثٌ حسنٌ.

١٤٢٤ - وعنـه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه: «مَنْ تَعَلَّمَ عِلْمًا مِمَّا يُتَغَيِّرُ بِهِ وَجْهُ اللَّهِ تَعَالَى لَا يَتَعَلَّمُهُ إِلَّا لِيُصِيبَ بِهِ عَرَضًا مِنَ الدُّنْيَا، لَمْ يَعِدْ عَرْفَ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» يعني رِيحَهَا. رواه أبو داود بإسنادٍ صحيحٍ<sup>(٤)</sup>.

١٤٢٥ - وعن عبد الله<sup>(٥)</sup> بن عمرو بن العاصي رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه يقول: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انتِزاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ النَّاسِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضٍ الْعُلَمَاءِ، حَتَّىٰ إِذَا لَمْ يُقْبِطْ عَالِمًا اتَّحَذَ النَّاسُ رُؤُوسًا جُهَالًا، فَسُئِلُوا، فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا» متفقٌ عَلَيْهِ<sup>(٦)</sup>.



(١) الترمذى (٢٦٥٧).

(٢) أبو داود (٣٦٥٨) والترمذى (٢٦٤٩).

(٣) ليست في «ص».

(٤) أبو داود (٣٦٦٤).

(٥) «عبد الله» ليست في «ص، ل».

(٦) البخارى (١٠٠) ومسلم (٢٦٧٣).

## كتاب حمد الله تعالى وشكره

قال الله تعالى: ﴿فَإِذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ وَأَشْكُرُوأْلِي وَلَا تَكْفُرُونِ﴾ [البقرة: ١٥٢] وقال تعالى: ﴿إِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ﴾ [إبراهيم: ٧] وقال تعالى: ﴿وَقُلْ الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ [الإسراء: ١١١] وقال تعالى: ﴿وَإِخْرُ دَعَوْنَهُمْ أَنَّ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [يونس: ١٠].

١٤٢٦ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى لَيْلَةً أُسْرِيَ [ك/ ١٤٧] بِهِ يَقْدَحِينَ مِنْ خَمْرٍ وَلَبَنٍ، فَنَظَرَ إِلَيْهِمَا، فَأَخَذَ الْلَّبَنَ، فَقَالَ جِبْرِيلُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَاكَ لِلْفِطْرَةِ، لَوْ أَخَذْتَ الْخَمْرَ غَوْتَ أُمَّتَكَ . رواه مسلم<sup>(١)</sup>.

١٤٢٧ - وعنِهِ، عنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «كُلُّ أَمْرٍ ذِي بَالٍ لَا يُبْدِأُ فِيهِ بِالْحَمْدُ لِلَّهِ أَقْطَعُ» حديثُ حسنٍ، رواه أبو داود وغيره<sup>(٢)</sup>.

١٤٢٨ - وعن أبي مُوسَى الأشعري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «إِذَا ماتَ وَلَدُ الْعَبْدِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِمَلَائِكَتِهِ: قَبَضْتُمْ وَلَدَ عَبْدِي؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ. فَيَقُولُ: قَبَضْتُمْ ثَمَرَةَ فُؤَادِهِ؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ. فَيَقُولُ: فَمَاذَا قَالَ عَبْدِي؟ فَيَقُولُونَ: حَمِدَكَ وَاسْتَرْجَعَ . فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: ابْنُوا لِعَبْدِي بَيْتاً فِي الْجَنَّةِ، وَسَمُّوهُ (بَيْتُ الْحَمْدِ)» رواه الترمذى وقال: حديثُ حسن<sup>(٣)</sup>.

١٤٢٩ - وعن أنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ لَيَرْضَى عَنِ الْعَبْدِ يَأْكُلُ الْأَكْلَةَ فِي حَمْدِهِ عَلَيْهَا، وَيَشْرَبُ الشَّرْبَةَ فِي حَمْدِهِ عَلَيْهَا» رواه مسلم<sup>(٤)</sup>.



(١) مسلم (١٦٨) ورواه البخاري (٥٥٧٦).

(٢) أبو داود (٤٨٤٠) وابن ماجه (١٨٩٤). فيه ضعف.

(٣) الترمذى (١٠٢١).

(٤) مسلم (٢٧٣٤).

## كتاب الصلاة على رسول الله ﷺ

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلِّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَسِّرْأَهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلَوْا عَلَيْهِ وَسَلَّمُوا قَسِيلًا﴾ [الأحزاب: ٥٦].

١٤٣٠ - وعن ابن عمرو بن العاصي ﷺ أنَّه سمعَ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَوةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا» رواه مسلم<sup>(١)</sup>.

١٤٣١ - وعن ابن مسعودٍ رضي الله عنه أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «أَوْلَى النَّاسِ بِي يَوْمِ الْقِيَامَةِ أَكْثَرُهُمْ عَلَيَّ صَلَوةً» رواه الترمذِيُّ وقال: حديثٌ حسنٌ<sup>(٢)</sup>.

١٤٣٢ - وعن أوسٍ بن أوسٍ رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِكُمْ يَوْمُ الْجُمُعَةِ، فَأَكْثُرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ فِيهِ، فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ مَعْرُوضَةٌ عَلَيَّ» قالوا: يا رسولَ الله، وَكَيْفَ تُعَرِّضُ صَلَاتُنَا عَلَيْكَ وَقَدْ أَرْمَتَ؟ قال: يقولُ: [ك/١٦٩] بَلِيتَ.

قال: «إِنَّ اللَّهَ حَرَمَ عَلَى الْأَرْضِ أَجْسَادَ الْأَنْبِيَاءِ» رواه أبو داود بإسنادٍ صحيحٍ<sup>(٣)</sup>.

١٤٣٣ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «رَغْمَ أَنْفُ رَجُلٍ ذُكْرُتْ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ» رواه الترمذِيُّ وقال: حديثٌ حسنٌ<sup>(٤)</sup>.

١٤٣٤ - عنه رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لَا تَجْعَلُوا قَبْرِي عِيدًا، وَصَلُوْا عَلَيَّ، فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تَبْلُغُنِي حَيْثُمَا كُتُّتُمْ» رواه أبو داود بإسنادٍ صحيحٍ<sup>(٥)</sup>.

١٤٣٥ - عنه، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَا مِنْ عَبْدٍ يُسَلِّمُ عَلَيَّ، إِلَّا رَدَ اللَّهُ عَلَيَّ

(١) مسلم (٣٨٤). (٢) الترمذِيُّ (٤٨٤).

(٣) أبو داود (١٠٤٧). ورواه النسائي (١٣٧٤) وابن ماجه (١٠٨٥).

(٤) الترمذِيُّ (٣٥٤٥). (٥) أبو داود (٢٠٤٢).

روحي حتى أردد عليه السلام» رواه أبو داود بإسناد صحيح<sup>(١)</sup>.

١٤٣٦ - وعن عليٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «البخيِّلُ مَنْ ذُكِرْتُ عِنْدُهُ فَلَمْ يُصْلِّ عَلَيَّ» رواه الترمذِيُّ وقال: حديث حسنٌ صحيح<sup>(٢)</sup>.

١٤٣٧ - وعن فضالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ قال: سمعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رُجُلًا يَدْعُو فِي صَلَاتِهِ لَمْ يُمَجِّدِ اللَّهَ تَعَالَى وَلَمْ يُصْلِّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَجِلَ هَذَا» ثُمَّ دَعَاهُ فَقَالَ لَهُ، أَوْ لِغَيْرِهِ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَدْعُ بِتَحْمِيدِ اللَّهِ<sup>(٣)</sup> سُبْحَانَهُ وَالثَّنَاءُ عَلَيْهِ، ثُمَّ يُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ يَدْعُو<sup>(٤)</sup> بِمَا شَاءَ» رواه أبو داود والترمذِيُّ<sup>(٥)</sup> وقال: حديث حسنٌ صحيحٌ.

١٤٣٨ - وعن أبي محمدٍ كعبٍ بن عُبْرَةَ قال: خَرَجَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ فَقُلْنَا: يا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ عَلِمْنَا كَيْفَ نُسَلِّمُ عَلَيْكَ، فَكَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ؟ قَالَ: «قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، اللَّهُمَّ بارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ» مُتَقْوِّي عَلَيْهِ<sup>(٦)</sup>.

١٤٣٩ - وعن أبي مسعودٍ البدرِيِّ قال: أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ فِي مَجْلِسِ سَعِدِ بْنِ عَبَادَةَ فَقَالَ لَهُ بَشِيرُ بْنُ سَعِدٍ: أَمَرَنَا اللَّهُ أَنْ نُصَلِّي عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَكَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ؟ فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى تَمَنَّيْنَا أَنَّهُ لَمْ يَسْأَلْهُ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ

(١) أبو داود (٢٠٤١).

(٢) الترمذِيُّ (٣٥٤٦) وهو في جامع الترمذِي المطبوع من روایة الحسین بن علی بن أبي طالب.

(٣) في «ل»: بحمد ربہ.

(٤) في «ص»: يدعو الله.

(٥) أبو داود (١٤٨١) والترمذِيُّ (٣٤٧٧). وفي «ص»: حديث صحيح.

(٦) البخاري (٦٣٥٧) ومسلم (٤٠٦).

الله عَزَّلَهُ: «قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ. وَالسَّلَامُ كَمَا قَدْ عَلِمْتُمْ» رواه مسلم<sup>(١)</sup>.

١٤٤٠ - وعن أبي حُمَيْدِ السَّاعِدِيِّ رَوَى اللَّهُ عَزَّلَهُ [ك/١٤٨] قال: قالوا: يا رسول الله كَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ؟ قال: «قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى أَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى أَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.



(١) مسلم (٤٠٥).

(٢) البخاري (٣٦٩) ومسلم (٤٠٧).

## كتاب الأذكار

### ١- باب فضل الذكر والحمد عليه

قال الله تعالى: ﴿فَادْكُرُونِي أَذْكُرْكُم﴾ [البقرة: ١٥٢] وقال تعالى: ﴿وَادْكُرْرِبَكَ فِي نَفْسِكَ تَضْرِعًا وَخِيفَةً وَدُونَ الْجَهْرِ مِنَ الْقَوْلِ بِالْعُدُوِّ وَالْأَصَالِ وَلَا تَكُنْ مِنَ الْغَنِيَّاتِ﴾ [الأعراف: ٢٠٥] وقال تعالى: ﴿وَادْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ نُفْلِحُونَ﴾ [الجمعة: ١٠] وقال تعالى: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالذَّكِيرَاتُ اللَّهُ كَثِيرًا وَالذَّكِيرَاتِ أَعْدَ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾﴾ [الأحزاب: ٣٥] وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَيْرًا ﴿٤١﴾ وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾﴾ الآية [الأحزاب: ٤٢-٤١].

والآيات في الباب كثيرة معلومة.

١٤٤١ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «كَلِمَتَانِ حَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ، تَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ، حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ» مُتَّقِّ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>.

١٤٤٢ - وعنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لَأَنَّ أَقُولَ: (سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ). أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ» رواه مسلم<sup>(٢)</sup>.

١٤٤٣ - وعنه، أَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: [ص / ١٧٠] «مَنْ قَالَ: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ؛ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ). فِي يَوْمِهِ مِائَةُ مَرَّةٍ، كَانَتْ لَهُ عَدْلَ عَشْرِ رِقَابٍ، وَكُتِبَتْ لَهُ مِائَةُ حَسَنَةٍ، وَمُحِيتْ عَنْهُ مِائَةُ سَيِّئَةٍ، وَكَانَتْ

(٢) مسلم (٢٦٩٥).

(١) البخاري (٦٤٠٦) ومسلم (٢٦٩٤).

لَهُ حِرْزًا مِنَ الشَّيْطَانِ يَوْمَهُ ذَلِكَ حَتَّى يُمْسِيَ، وَلَمْ يَأْتِ أَحَدٌ بِأَفْضَلَ مِمَّا جَاءَ بِهِ إِلَّا رَجُلٌ عَمِلَ أَكْثَرَ مِنْهُ» وقال: «مَنْ قَالَ: (سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ) فِي يَوْمٍ مِائَةً مَرَّةً، حُطِّتْ حَطَايَاهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ» مُتَفَقُ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>.

٤٤٤ - وعن أبي أيوب الأنباري رض عن النبي صل قال: «مَنْ قَالَ: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ) عَشْرَ مَرَّاتٍ، كَانَ كَمَنْ أَعْتَقَ أَرْبَعَةَ أَنْفُسٍ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ» مُتَفَقُ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

٤٤٥ - وعن أبي ذِئْنَةَ رض قال: قال<sup>(٣)</sup> رسول الله صل: «أَلَا أَخْبِرُكَ بِأَحَبِّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؟ إِنَّ أَحَبَّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ» رواه مسلم<sup>(٤)</sup>.

٤٤٦ - وعن أبي مالِكِ الأَشْعَرِيِّ رض قال: قال رسول الله صل: «الظُّهُورُ شَطْرُ الإِيمَانِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأُ الْمِيزَانَ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأُنَّ، أَوْ تَمْلَأُ مَا بَيْنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ» رواه مسلم<sup>(٥)</sup>.

٤٤٧ - عن سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ رض قال: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صل فقال: عَلِّمْنِي كَلَامًا أُقُولُهُ. قال: «قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا، سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ» قال: فَهُؤُلَاءِ لِرَبِّيِّ، فَمَا لِي؟ قال: «قُلْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، وَارْحَمْنِي، وَاهْدِنِي، وَارْزُقْنِي» رواه مسلم<sup>(٦)</sup>.

٤٤٨ - وعن ثَوْبَانَ رض قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صل إِذَا انْصَرَفَ مِنْ صَلَاتِهِ

(٢) البخاري (٦٤٠٤) ومسلم (٢٦٩٣).

(١) البخاري (٣٢٩٣) ومسلم (٢٦٩١).

(٤) مسلم (٢٧٣١).

(٣) في «ص»: قال لي.

(٦) مسلم (٢٦٩٦).

(٥) مسلم (٢٢٣).

استغفرَ ثلاثةً وقال: «اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ، وَمِنْكَ السَّلَامُ، تَبَارِكْتَ ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ» قيلَ لِلأَوْزَاعِيِّ، وَهُوَ أَحَدُ رواةِ الحديثِ: كَيْفَ الْاسْتِغْفَارُ؟ قال: يقول: أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ، أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ. رواه مسلم<sup>(١)</sup>.

١٤٤٩ - وعن المُعْنَى بْنِ شَعْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا فَرَغَ مِنَ الصَّلَاةِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدْ مِنْكَ الْجَدُّ» مُتَقَوْلَةً عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

١٤٥٠ - وعن عبدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ دُبْرٌ كُلُّ صَلَاةٍ حِينَ يُسَلِّمُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، لَا حُوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَلَا نَعْبُدُ إِلَّا إِيَّاهُ، لَهُ النُّعْمَةُ وَلَهُ الْفَضْلُ وَلَهُ الشَّاءُعُ الْخَيْرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ» قال ابْنُ الزُّبَيرِ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُهَلِّلُ بِهِنَّ<sup>(٣)</sup> دُبْرٌ كُلُّ صَلَاةٍ. رواه مسلم<sup>(٤)</sup>.

١٤٥١ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ فُقَرَاءَ الْمُهَاجِرِينَ أَتَوْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا: ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ بِالدَّرَجَاتِ الْعُلَا وَالنَّعِيمِ الْمُقِيمِ؛ يُصَلُّونَ [ك/ ١٤٩] كَمَا نُصَلِّي، وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ، وَلَهُمْ فَضْلٌ مِنْ<sup>(٥)</sup> أَمْوَالٍ، يَحْجُجُونَ وَيَعْتَمِرُونَ، وَيُجَاهِدُونَ، وَيَتَصَدَّقُونَ! فقال: «أَلَا أَعْلَمُكُمْ شَيْئًا تُدْرِكُونَ بِهِ مَنْ سَبَقَكُمْ، وَتَسْبِقُونَ بِهِ مَنْ بَعْدَكُمْ، وَلَا يَكُونُ أَحَدٌ أَفْضَلَ مِنْكُمْ إِلَّا مَنْ صَنَعَ مِثْلَ مَا صَنَعْتُمْ؟» قالوا: بَلَى يا رسولَ الله. قال: «تُسَبِّحُونَ وَتَحْمَدُونَ وَتُكَبِّرُونَ خَلْفَ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ» قال أَبُو صالحٍ

(١) مسلم (٥٩١).

(٢) البخاري (٨٤٤) ومسلم (٥٩٣).

(٤) مسلم (٥٩٤).

(٥) أي: يرفع صوته بهنَّ.

(٦) ليس في «ل».

الراوي عن أبي هريرة لَمَّا سُئلَ عَنْ كَيْفِيَّةِ ذِكْرِهِنَّ: تقولُ: (سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَاللَّهُ أَكْبَرُ ) حَتَّى يَكُونَ مِنْهُنَّ كُلُّهُنَّ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ. مُتَّفِقُ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>.

وَزَادَ مُسْلِمٌ فِي رَوَايَتِهِ: قَرَاجَعُ فُقَرَاءُ الْمُهَاجِرِينَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ [ص / ١٧١] فَقَالُوا: سَمِعْنَا إِخْرَانَ أَهْلَ الْأُمَّةِ بِمَا فَعَلْنَا، فَعَلُوا مِثْلُهُ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ».

«الدُّثُورُ» جمع دُثُرٍ، بفتح الدال وإسكان الثاء المثلثة: وهو المال الكثير.

١٤٥٢ - وَعَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ سَبَّحَ اللَّهَ فِي<sup>(٢)</sup> دُبْرٍ كُلُّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَحَمَدَ اللَّهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَكَبَرَ اللَّهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَقَالَ تَمَامَ الْمِائَةِ: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ) عَفَرَتْ خَطَايَاهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبِيدِ الْبَحْرِ» رواه مسلم<sup>(٣)</sup>.

١٤٥٣ - وَعَنْ كَعْبِ بْنِ عَجْرَةَ رض عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مُعَقَّبُاتٌ لَا يَخِيبُ قَائِلُهُنَّ أَوْ فَاعِلُهُنَّ دُبْرٍ كُلُّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ: ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ تَسْبِيحةً، وَثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ تَحْمِيدَةً، وَأَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ تَكْبِيرَةً» رواه مسلم<sup>(٤)</sup>.

١٤٥٤ - وَعَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ رض أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَعَودُ دُبْرَ الصَّلَوَاتِ<sup>(٥)</sup> بِهُؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُنُونِ<sup>(٦)</sup> وَالْبُخْلِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ أُرَدَّ إِلَى أَرْذَلِ الْعُمُرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيَا، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْقَبْرِ»

(٢) لِيُسْتَ في «ل».

(١) البخاري (٨٤٣) ومسلم (٥٩٥).

(٤) مسلم (٥٩٦).

(٣) مسلم (٥٩٧).

(٦) في «ك»: الصلاة. وفي «ل»: كل صلاة.

(٥) في «ص»: الجبر.

رواه البخاري<sup>(١)</sup>.

١٤٥٥ - وعن معاذ رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ بيده وقال: «يا معاذ، والله إني لأحبك» فقال: «أوصيك يا معاذ لا تدعنَّ في دُبُرِ كُلِّ صلاةٍ تقولُ: اللَّهُمَّ أعني عَلَى ذِكْرِكَ، وَشُكْرِكَ، وَحُسْنِ عِبَادَتِكَ» رواه أبو داود بأسناد صحيح<sup>(٢)</sup>.

١٤٥٦ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إِذَا تَشَهَّدَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَعِدْ بِاللهِ مِنْ أَرْبَعٍ، يَقُولُ: اللَّهُمَّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ، وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ، وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ» رواه مسلم<sup>(٣)</sup>.

١٤٥٧ - وعن علي رضي الله عنه قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قام إلى الصلاة يُكُونُ مِنْ آخِرِ مَا يَقُولُ بَيْنَ التَّشَهِيدِ وَالتَّسْلِيمِ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ، وَمَا أَسْرَفْتُ، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، أَنْتَ الْمُقْدَمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخَّرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ» رواه مسلم<sup>(٤)</sup>.

١٤٥٨ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي» مُتَّفِقٌ عَلَيْهِ<sup>(٥)</sup>.

١٤٥٩ - وعنهما، أَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم كَانَ يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ: «سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ رَبُّ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ» رواه مسلم<sup>(٦)</sup>.

١٤٦٠ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما أَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «فَأَمَّا الرُّكُوعُ فَعَظِمُوا فِيهِ

(٢) أبو داود (١٥٢٢) ورواه النسائي (١٣٠٣).

(١) البخاري (٢٨٢٢).

(٤) مسلم (٧٧١).

(٣) مسلم (٥٨٨).

(٥) البخاري (٨١٧) ومسلم (٤٨٤).

(٦) مسلم (٤٨٧).

الرَّبَّ، وَأَمَّا السُّجُودُ فَاجْتَهِدُوا فِي الدُّعَاءِ، فَقَمُّنْ أَنْ يُسْتَجَابَ لَكُمْ» رواه مسلم<sup>(١)</sup>.

١٤٦١ - وعن أبي هريرة رض أنَّ رسول الله صل قال: «أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ وَهُوَ سَاجِدٌ، فَأَكْثِرُوا <sup>(٢)</sup> الدُّعَاءَ» رواه مسلم<sup>(٣)</sup>.

١٤٦٢ - وعنه، أنَّ رسول الله صل كَانَ يَقُولُ فِي سجودِهِ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي كُلَّهُ، دَقَّهُ وَجْلَهُ <sup>(٤)</sup> وَأَوَّلَهُ وَآخِرَهُ، وَعَلَانِيَتَهُ وَسِرَّهُ» رواه مسلم<sup>(٥)</sup>.

١٤٦٣ - وعن عائشة رض قالت: افتقَدْتُ النَّبِيَّ صل ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَتَحَسَّسَتُ <sup>(٦)</sup> فإذا هُوَ راكِعٌ أَوْ سَاجِدٌ، يقول: «سُبْحَانَكَ وَبِحَمْدِكَ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ»<sup>(٧)</sup>.

وفي روایةٍ: فَوَقَعْتُ يَدِي عَلَى بَطْنِ قَدْمِهِ، وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ، وَهُمَا مَنْصُوبَتَانِ، وَهُوَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخْطِكَ، وَبِمَعافِتِكَ مِنْ عُقوَبِكَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ. لَا أُحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ، أَنْتَ كَمَا أَثْبَتَ عَلَى نَفْسِكَ» رواه مسلم<sup>(٨)</sup>.

١٤٦٤ - وعن سعد بن أبي وقاص رض قال<sup>(٩)</sup>: كنا عندَ رسول الله صل فقال: «إِيْعَزِزْ أَحَدُكُمْ أَنْ يَكْسِبَ فِي كُلِّ يَوْمٍ أَلْفَ [ك/ ١٥٠] حَسَنَةً!» فَسَأَلَهُ سَائِلٌ مِنْ جُلَسَائِهِ: كَيْفَ يَكْسِبُ أَلْفَ حَسَنَةً؟ قَالَ: «يُسَبِّحُ مَائَةَ تَسْبِيحةً [ص/ ١٧٢] فَيُكْتَبُ لَهُ أَلْفُ حَسَنَةٍ، أَوْ يُحَاطُ عَنْهُ <sup>(١٠)</sup> أَلْفُ حَاطِيَةً» رواه مسلم<sup>(١١)</sup>.

(١) مسلم (٤٧٩).

(٢) مسلم (٤٨٢).

(٣) مسلم (٤٨٣).

(٤) أي: قليله وكثيره.

(٥) مسلم (٤٨٤).

(٦) أي: بحث عنك.

(٧) مسلم (٤٨٥).

(٨) مسلم (٤٨٦).

(٩) في «ل»: وعنها قالت. وهو وهم.

(١٠) في «ل»: تسبِّح مائة تسبيحة فتكتب لك ألف حسنة، أو تحاط عنك.

(١١) مسلم (٢٦٩٨).

قال الحُمَيْدِيُّ : كذا هُوَ في كتاب مسلم : «أَوْ يُحَطُّ» قال البرقاني : ورواه شعبه وأبو عوانة ويحيى القطان، عن موسى الْذِي رواه مسلم من جهته، فقالوا : «وَيُحَطُّ»<sup>(١)</sup> بغير ألف<sup>(٢)</sup>.

١٤٦٥ - وعن أبي ذر رضي الله عنه أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : «يُصْبِحُ عَلَىٰ كُلِّ سُلَامٍ»<sup>(٣)</sup> مِنْ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ، فَكُلُّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ، وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ، وَيُجْزِئُ مِنْ ذَلِكَ رَكْعَانٌ يَرْكَعُهُمَا مِنَ الضَّحْكِ» رواه مسلم<sup>(٤)</sup>.

١٤٦٦ - وعن أم المؤمنين جويرية بنت الحارث رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج من عندها بُكْرَةً، حين صلى الصبح، وهي في مسجدها<sup>(٥)</sup> ثم رجع بعد أن أضحكها، وهي جالسة، فقال : «ما زلت على الحال التي فارقتك عليها؟» قالت : نعم. فقال النبي صلى الله عليه وسلم : «لقد قلت بعدك أربع كلمات، ثلاث مرات، لوزنت بما قلت منذ اليوم لوزنتهن : سبحان الله وبحمده عدَّة خلقه، ورضانا نفسيه، وزنة عرشه، ومداد كلماته» رواه مسلم<sup>(٦)</sup>.

وفي رواية له : «سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَّةَ خَلْقِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ رَضَا نَفْسِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ زِنَةَ عَرْشِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ مِدَادَ كَلِمَاتِهِ»<sup>(٧)</sup>.

وفي رواية الترمذى : «أَلَا أَعْلَمُكِ كَلِمَاتٍ تَقُولُنَّهَا؟ سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَّةَ خَلْقِهِ،

(١) رواية شعبة رواها الإمام أحمد (١٤٩٦) ورواية أبي عوانة رواها أبو يعلى (٨٢٩) ورواية يحيى القطان رواها الترمذى (٣٤٦٣) والإمام أحمد (١٥٦٣).

(٢) الجمع بين الصحيحين (٢١٥).

(٣) أي : جميع عظام البدن ومقاصله.

(٤) مسلم (٧٢٠).

(٥) أي : موضع صلاتها.

(٦) مسلم (٢٧٢٦).

(٧) مسلم (٧٩/٢٧٢٦).

سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ حَلْقِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ حَلْقِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ رَضَا نَفْسِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ رِضَا نَفْسِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ رِضَا نَفْسِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ زِنَةَ عَرْشِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ زِنَةَ عَرْشِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ زِنَةَ عَرْشِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ مِدَادَ كَلِمَاتِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ مِدَادَ كَلِمَاتِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ مِدَادَ كَلِمَاتِهِ»<sup>(١)</sup>.

١٤٦٧ - وعن أبي موسى الأشعري رض عن النبي صل قال: «مَثُلُ الَّذِي يَذْكُرُ رَبَّهُ وَالَّذِي لَا يَذْكُرُهُ مَثُلُ الْحَيِّ وَالْمَيِّتِ» رواه البخاري<sup>(٢)</sup>.

ورواه مسلم فقال: «مَثُلُ الْبَيْتِ الَّذِي يُذْكُرُ اللَّهُ فِيهِ، وَالْبَيْتِ الَّذِي لَا يُذْكُرُ اللَّهُ فِيهِ، مَثُلُ الْحَيِّ وَالْمَيِّتِ»<sup>(٣)</sup>.

١٤٦٨ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رض أنَّ رسولَ الله صل قال: «يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، وَأَنَا مَعْهُ إِذَا ذَكَرَنِي، فَإِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِي، وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلَأِ ذَكْرَنِي فِي مَلَأِ حَيْرٍ مِنْهُمْ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٤)</sup>.

١٤٦٩ - عنه قال: قال رسولُ الله صل: «سَبَقَ الْمُفَرِّدُونَ» قالوا: وَمَا الْمُفَرِّدُونَ يا رسولَ الله؟ قال: «الَّذِاكْرُونَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالَّذِاكِرَاتِ» رواه مسلم<sup>(٥)</sup>.

رُوِيَ «الْمُفَرِّدُونَ» بتشديدِ الراءِ وتحفيتها، والمشهورُ الَّذِي قالهُ الجمُهُورُ التَّشْدِيدُ.

١٤٧٠ - وعن جابر رض قال: سَمِعْتُ رسولَ الله صل يقول: «أَفْضَلُ الذِّكْرِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» رواه الترمذى<sup>(٦)</sup> وقال: حديثُ حسن<sup>(٦)</sup>.

(١) الترمذى (٣٥٥٥).

(٢) البخارى (٦٤٠٧).

(٣) مسلم (٧٧٩).

(٤) البخارى (٧٤٠٥) ومسلم (٢٦٧٥).

(٥) مسلم (٣٣٨٣).

(٦) الترمذى (٢٦٧٦).

١٤٧١ - وعن عبد الله بن سُرِّي رضي الله عنه أنَّ رجلاً قال: يا رسول الله، إِنَّ شَرَائِعَ الْإِسْلَامِ قَدْ كَثُرْتُ عَلَيَّ<sup>(١)</sup> فَأَخْبَرْنِي بِشَيْءٍ أَتَشْبَهُ بِهِ . قال: «لَا يَزَالُ لِسَانُكَ رَطْبًا مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى» رواه الترمذى وقال: حديث حسن<sup>(٢)</sup> .

١٤٧٢ - وعن جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «من قال: (سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ) غُرِستُ لَهُ نَخْلَةً فِي الْجَنَّةِ» رواه الترمذى وقال: حديث حسن<sup>(٣)</sup> .

١٤٧٣ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لَقِيتُ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَيْلَةً أُسْرِيَ بِي، فقال: يا مُحَمَّدُ، أَقْرَئِي أُمَّتَكَ مِنِّي السَّلَامَ، وَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ الْجَنَّةَ طَيْبَةٌ التُّرْبَةُ عَذْبَةُ الْمَاءِ، وَأَنَّهَا قِيعَانٌ<sup>(٤)</sup> وَأَنَّ غِرَاسَهَا: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ» رواه الترمذى وقال: حديث حسن<sup>(٥)</sup> .

١٤٧٤ - وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أَلَا أَنْبَكُمْ بِخَيْرٍ أَعْمَالِكُمْ، وَأَرْكَاهَا عِنْدَ مَلِيكِكُمْ، وَأَرْفَعَهَا فِي دَرَجَاتِكُمْ، وَخَيْرٌ لَكُمْ مِنْ إِنْفَاقِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَخَيْرٌ لَكُمْ مِنْ أَنْ تَلْقَوَا عَدُوَّكُمْ فَتَضْرِبُوْا أَعْنَاقَهُمْ [وَيَضْرِبُوْا أَعْنَاقَكُمْ؟]<sup>(٦)</sup> قالوا: بَلَى . قال: «ذِكْرُ اللَّهِ تَعَالَى» [ص / ١٧٣] رواه الترمذى<sup>(٧)</sup> . قال الحاكم أبو عبد الله: إسناده صحيح<sup>(٨)</sup> .

(١) أي: عجزت عن أداء المندوبات المشروعة بسبب كثرتها وضعفها وقلة جهدي.

(٢) الترمذى (٣٣٧٥) وفي المطبوع: حديث حسن صحيح.

(٣) الترمذى (٣٤٦٤).

(٤) قيغان جمع قاع: وهو المستوي من الأرض.

(٥) الترمذى (٣٤٦٢).

(٦) ليست في النسخ، والمثبت من الترمذى.

(٧) الترمذى (٣٣٧٧).

(٨) المستدرك (١٨٧٦). واختلف في رفعه ووقفه، ورجح ابن رجب وابن حجر الواقف.

١٤٧٥ - وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه أنه دخل مع رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه على امرأة، وبيّن يديها نوئاً أو حصى تسبح به، فقال: «أخبرك بما هو أيسر علىك من هذا وأفضل» فقال: «سبحان الله عَدَدَ مَا خلق في السماء، وسبحان الله [ك] / ١٥١] عَدَدَ ما خلق في الأرض، وسبحان الله عَدَدَ ما بين ذلِكَ، وسبحان الله عَدَدَ ما هو خالق. والله أكْبَرُ مِثْلَ ذلِكَ، و(الحمد لله) مِثْلَ ذلِكَ، و(لا إله إلا الله) مِثْلَ ذلِكَ<sup>(١)</sup> ولا حول ولا قوَّةٌ إِلَّا بالله مِثْلَ ذلِكَ» رواه الترمذى وقال: حديث حسن<sup>(٢)</sup>.

١٤٧٦ - وعن أبي موسى رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه: «ألا أذلك على كنزٍ من كنوز الجنّة؟» فقلت: بلّى يا رسول الله. قال: «لا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بالله» متنعّ عَلَيْهِ<sup>(٣)</sup>.

\*\*\*\*\*

٢ - باب ذِكر الله تعالى قائمًا وقاعدًا ومضطجعًا، ومُحدِثًا وجُنُبًا  
وحائضًا، إِلَّا القرآنَ فلا يحلُّ لجُنُبٍ ولا حائضٍ

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَخَلْقِ الْأَنْوَافِ لَذِكْرًا لِأُولَئِكَ الْأَنْبِيَّإِلَّا لِلَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيمَةً وَقُوَّةً وَأَعْلَمُ جُنُوبِهِمْ﴾ [آل عمران: ١٩١-١٩٠].

١٤٧٧ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه يذكر الله على كل أحيانه. رواه مسلم<sup>(٤)</sup>.

١٤٧٨ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه قال: «لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا أَتَى أَهْلَهُ قال: بِسْمِ اللهِ، اللَّهُمَّ جَنِبْنَا الشَّيْطَانَ، وَجَنِبْ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْنَا. فَقُضِيَ بِيَهُمَا وَلَدُّ

(١) «ولا إله إلا الله مثل ذلك» سقط من [ك]. (٢) الترمذى (٣٥٦٨). في سنته ضعف.

(٣) البخارى (٤٢٠٥) ومسلم (٤٢٧٠). (٤) مسلم (٣٧٣).

لَمْ يُضِرَّهُ مُتَقْتَلٌ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>.

\*\*\*\*\*

### ٣ - باب ما يقوله عند نومه واستيقاظه

١٤٧٩ - عن حُدَيْفَةَ وَأَبِي ذِرٍ قَالَا: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ قَالَ: «بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ أَحْيِا وَأَمُوتُ» وَإِذَا اسْتَيقَظَ قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَمَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ» رواه البخاري<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*\*\*

### ٤ - باب فضل حلق الذكر والندب إلى ملازمتها والنهي عن مفارقتها إلا للذر

قال الله تعالى: ﴿وَاصِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدْوَةِ وَالْعَشَيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ، وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ﴾ [الكهف: ٢٨].

١٤٨٠ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى مَلِئَكَةً يَطْفُونَ فِي الطُّرُقِ<sup>(٣)</sup> يُلْتَمِسُونَ أهْلَ الذِّكْرِ، فَإِذَا وَجَدُوا قَوْمًا يَذْكُرُونَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ تَنَادُوا: هَلُمُوا إِلَى حَاجِتُكُمْ! فَيُحْفُونَهُمْ بِأَجْنِحَتِهِمْ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَيَسْأَلُهُمْ رَبُّهُمْ، وَهُوَ أَعْلَمُ: مَا يَقُولُ عِبَادِي؟» قَالَ: «يَقُولُونَ: يُسَبِّحُونَكَ، وَيُكَبِّرُونَكَ، وَيَحْمَدُونَكَ، وَيُمَجِّدُونَكَ». فَيَقُولُ: هَلْ رَأَوْتِي؟ فَيَقُولُونَ: لَا، وَاللَّهِ مَا رَأَوْكَ. فَيَقُولُ: كَيْفَ لَوْ رَأَوْنِي؟» قَالَ: «يَقُولُونَ: لَوْ رَأَوْكَ كَانُوا أَشَدَّ لَكَ عِبَادَةً وَأَشَدَّ تَمْحِيدًا<sup>(٤)</sup> وَأَكْثَرَ لَكَ تَسْبِيحًا. فَيَقُولُ: فَمَاذَا يَسْأَلُونَ؟» قَالَ: «فَيَقُولُونَ: يَسْأَلُونَكَ الْجَنَّةَ» قَالَ: «يَقُولُ:

(٢) البخاري (١٤١)، مسلم (١٤٣٤).

(٤) في «ل»: تحميداً.

(١) البخاري (١٤١)، مسلم (١٤٣٤).

(٣) في «ص»: الطريق.

وَهُلْ رَأَوْهَا؟» قال: «يقولون: لا، وَاللَّهِ يَا رَبَّ مَا رَأَوْهَا. فيقول: فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْهَا؟» قال: «يقولون: لَوْ أَنَّهُمْ رَأَوْهَا كَانُوا أَشَدَّ عَلَيْهَا حِرْصًا<sup>(١)</sup> وَأَشَدَّ لَهَا طَلَبًا وَأَعْظَمَ فِيهَا رَغْبَةً. قال: فَمَمَّ يَتَعَوَّذُونَ مِنَ النَّارِ» قال: «فيقول: وَهُلْ رَأَوْهَا؟» قال: «يقولون: لا، وَاللَّهِ مَا رَأَوْهَا. فيقول: فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْهَا؟» قال: «يقولون: لَوْ رَأَوْهَا كَانُوا أَشَدَّ مِنْهَا فِرَارًا وَأَشَدَّ لَهَا مَخَافَةً» قال: «فيقول: أُشْهِدُكُمْ أَنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ» قال: «يقول مَلَكٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ: فِيهِمْ فُلَانٌ لَيْسَ مِنْهُمْ، إِنَّمَا جَاءَ لِحَاجَةٍ! قال: هُمُ الْجُلَسَاءُ لَا يَشْقَى جَلِيسُهُمْ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

وفي رواية لمسلم<sup>(٣)</sup> عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ اللَّهَ مَلَائِكَةَ سَيَارَةً فُضْلًا<sup>(٤)</sup> يَتَبَعُونَ مَجَالِسَ الذَّكْرِ، فَإِذَا وَجَدُوا مَجْلِسًا فِيهِ ذِكْرٌ قَعُدُوا مَعَهُمْ، وَحَفَّ بَعْضُهُمْ بَعْضًا [ص/ ١٧٤] بِأَجْنِحَتِهِمْ، حَتَّى يَمْلأُوا مَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَإِذَا تَفَرَّقُوا عَرَجُوا وَصَدَعُوا إِلَى السَّمَاءِ، فَيَسْأَلُهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَهُوَ أَعْلَمُ: مِنْ أَينْ جِئْتُمْ؟ فيقولون: جِئْنَا مِنْ عِنْدِ عِبادِكَ فِي الْأَرْضِ يُسَبِّحُونَكَ وَيُكَبِّرُونَكَ وَيَهْلِكُونَكَ وَيَحْمَدُونَكَ، وَيَسْأَلُونَكَ. قال: وَمَاذَا يَسْأَلُونِي؟ قالوا: يَسْأَلُونَكَ جَنَّتَكَ. قال: وَهُلْ رَأَوا جَنَّتِي؟ قالوا: لا، أَيْ رَبَّ. قال: فَكَيْفَ لَوْ رَأَوا جَنَّتِي؟ قالوا: وَيَسْتَحِرُونَكَ. قال: وَمَمَّ يَسْتَحِرُونِي؟ قالوا: مِنْ تَارِكَ يَا رَبَّ. قال: وَهُلْ رَأَوا تَارِي؟ قالوا: لا. قال: فَكَيْفَ لَوْ رَأَوا تَارِي؟ قالوا: وَيَسْتَغْفِرُونَكَ؟ فيقول: قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ، فَأَعْطَيْتُهُمْ مَا سَأَلُوا، وَأَجْرَتُهُمْ مِمَّا اسْتَحْجَرُوا. قالوا: يَقُولُونَ: رب، فِيهِمْ فُلَانٌ عَبْدٌ خَطَاءٌ، إِنَّمَا مَرَ

(١) أَشَدَّ عَلَيْهَا حِرْصًا» ليست في «ك».

(٢) البخاري (٦٤٠٨).

(٣) كذا في النسخ، ولعل الصواب: مسلم. فليس له سوي تلك الرواية.

(٤) في «ل»: فضلاء. وفضلاً: زائدون على الحفظة والمرتدين مع الخلاائق، ومقصودهم حلق الذكر.

فَجَلَسَ مَعَهُمْ فِي قُولٌ: وَلَهُ عَقْرُتُ، هُمُ الْقَوْمُ لَا يَشْقَى بِهِمْ جَلِسُهُمْ»<sup>(١)</sup>.

١٤٨١ - وعن أبي سعيد رض قال: قال رسول الله ص: «لا يقعد قوم يذكرون الله تعالى، إِلَّا حفتهم الملائكة» [ك/ ١٥٢] وغشيتهم الرحمة، ونَزَلتْ عَلَيْهِم السكينة، وذَكَرُهُمُ اللهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ» رواه مسلم<sup>(٢)</sup>.

١٤٨٢ - وعن أبي واقد الحارث بن عوف رض أنَّ رسول الله ص يَبْيَمَاهُ جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ، وَالنَّاسُ مَعَهُ، إِذْ أَقْبَلَ ثَلَاثَةُ نَفَرٍ، فَأَقْبَلَ اثْنَانٍ إِلَيْهِ رَسُولُ الله ص وَذَهَبَ وَاحِدٌ، فَوَقَفَا عَلَى رَسُولِ اللهِ ص فَأَمَّا أَحَدُهُمَا فَرَأَى فُرْجَةً فِي الْحَلْقَةِ فَجَلَسَ فِيهَا، وَأَمَّا الْآخَرُ فَجَلَسَ خَلْفَهُمْ، وَأَمَّا الثَّالِثُ فَأَدْبَرَ ذَاهِبًا، فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللهِ ص قَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ عَنِ النَّفَرِ الْثَّلَاثَةِ؟ أَمَّا أَحَدُهُمْ فَأَوْيَ إِلَيْهِ اللَّهُ فَاوَاهُ اللَّهُ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَاسْتَحْمَى<sup>(٣)</sup> فَاسْتَحْمَى اللَّهُ مِنْهُ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَأَعْرَضَ فَأَعْرَضَ اللَّهُ عَنْهُ»<sup>(٤)</sup> مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٥)</sup>.

١٤٨٣ - وعن أبي سعيد الخدري رض قال: خرج معاوية رض عَلَى حَلْقَةٍ فِي الْمَسْجِدِ، فقال: مَا أَجْلَسْكُمْ؟ قالوا: جَلَسْنَا نَذْكُرُ<sup>(٦)</sup> الله تعالى. قال: آللَّهِ مَا أَجْلَسْكُمْ إِلَّا ذَاكَ؟ قالوا: مَا أَجْلَسْنَا إِلَّا ذَاكَ. قال: أَمَّا إِنِّي لَمْ أَسْتَحْلِفْكُمْ تُهْمَهْ لَكُمْ، وَمَا كَانَ أَحَدٌ بِمَنْزِلَتِي مِنْ رَسُولِ اللهِ ص أَقْلَى عَنْهُ حَدِيثًا مِنِّي، إِنَّ رَسُولَ اللهِ ص خَرَجَ عَلَى حَلْقَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ: «مَا أَجْلَسْكُمْ؟» قالوا: جَلَسْنَا نَذْكُرُ اللهَ وَنَحْمَدُهُ عَلَى مَا هَدَانَا لِلإِسْلَامِ وَمَنْ بِهِ عَلَيْنَا. قال: «آللَّهِ مَا أَجْلَسْكُمْ إِلَّا ذَاكَ؟ أَمَّا إِنِّي لَمْ أَسْتَحْلِفْكُمْ

(١) مسلم (٢٦٨٩). (٢) مسلم (٢٧٠٠).

(٣) أي: استحياناً من اختراق الصفوف فجلس في آخرها.

(٤) أي: ذهب معرضًا عن المجلس لغير عذر فحرمه الله التواب.

(٥) البخاري (٦٦) ومسلم (٢١٧٦). (٦) في «ل»: لذكر.

تُهْمَةً لِكُمْ، وَلَكِنَّهُ أَتَانِي جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَخْبَرَنِي أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لِيَبَاهِي بِكُمُ الْمَلَائِكَةَ» رواه مسلم<sup>(١)</sup>.

\*\*\*\*\*

## ٥- باب الذكر عند الصباح والمساء

قال الله تعالى: ﴿وَادْكُرْ رَبَّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخَفَةً وَدُونَ الْجَهَرِ مِنَ الْقَوْلِ يَا الْغُدُوِّ وَالْأَصَالِ وَلَا تَكُنْ مِنَ الْغَنِيَّلِينَ﴾ [الأعراف: ٢٠٥] قال أهل اللغة: الأصالة جمْعُ أصيلٍ وَهُوَ مَا بَيْنَ الْعَصْرِ وَالْمَغْرِبِ. وقال تعالى: ﴿وَسَيِّحٌ يَحْمَدُ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا﴾ [طه: ١٣٠] وقال تعالى: ﴿وَسَيِّحٌ يَحْمَدُ رَبِّكَ يَا الْعَشِيِّ وَالْإِبْكَارِ﴾ [غافر: ٥٥] قال أهل اللغة: العشيُّ: مَا بَيْنَ زَوَالِ الشَّمْسِ وَغُرُوبِهَا. وقال تعالى: ﴿فِي مَيْوَتٍ أَذْنَ اللَّهَ أَنْ تُرَفَّ وَيَذْكَرَ فِيهَا أَسْمُهُ يَسِّيْحٌ لَهُ فِيهَا يَا الْغُدُوِّ وَالْأَصَالِ ﴿٢﴾ إِجَالٌ لَا تُنَاهِيهِمْ تَحْرَرٌ وَلَا يَعْنَى عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ﴾ الآية [النور: ٣٦-٣٧] وقال تعالى: ﴿إِنَّا سَخَّرْنَا الْجِبَالَ مَعَهُ يُسْتَعْنَى يَا الْعَشِيِّ وَالْإِشْرَاقِ﴾ [ص: ١٨].

١٤٨٤ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَنْ قَالَ حِينَ يُضْبِحُ وَحِينَ يُمْسِي: (سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ) مِائَةً مَرَّةً، لَمْ يَأْتِ أَحَدٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِأَفْضَلِ مِمَّا جَاءَ بِهِ، إِلَّا أَحَدٌ<sup>(٢)</sup> قَالَ مِثْلَ مَا قَالَ أَوْ زَادَ» رواه مسلم<sup>(٣)</sup>.

١٤٨٥ - وعنه قال: جاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا لَقِيْتُ مِنْ عَقْرَبٍ لَدَغَنِتِي الْبَارَحةَ<sup>(٤)</sup>. قَالَ: «أَمَا لَوْ قُلْتَ حِينَ أَمْسَيْتَ: (أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ

(١) مسلم (٢٧٠١).

(٢) في «ص، ل»: واحد.

(٣) مسلم (٢٦٩٢).

(٤) أي: تآلمت ألمًا كبيرًا.

التَّامَاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ) لَمْ تَضُرَّكَ» رواه مسلم<sup>(١)</sup>.

١٤٨٦ - وعنه، عن النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ إِذَا أَصْبَحَ: «اللَّهُمَّ [ص/١٧٥] بِكَ أَصْبَحْنَا وَبِكَ أَمْسَيْنَا، وَبِكَ نَحْيَا وَبِكَ نَمُوتُ، وَإِلَيْكَ النُّشُورُ» وَإِذَا أَمْسَى قَالَ: «اللَّهُمَّ بِكَ أَمْسَيْنَا، وَبِكَ نَحْيَا وَبِكَ نَمُوتُ، وَإِلَيْكَ النُّشُورُ» رواه أَبُو دَاوُدَ وَالترمذِيُّ<sup>(٢)</sup> وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

١٤٨٧ - وعنه، أَنَّ أَبَا بَكْرِ الصَّدِيقَ ؓ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مُرْنِي بِكَلِمَاتٍ أَقُولُهُنَّ إِذَا أَصْبَحْتُ وَإِذَا أَمْسَيْتُ. قَالَ: «قُلْ: اللَّهُمَّ فَاطِرُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، رَبُّ كُلِّ شَيْءٍ وَمَلِيكُهُ، أَشْهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ نَفْسِي وَشَرِّ الشَّيْطَانِ وَشَرِّكِهِ» قَالَ: «قُلْهَا إِذَا أَصْبَحْتَ، وَإِذَا أَمْسَيْتَ، وَإِذَا أَخْذَتَ مَضْجَعَكَ» رواه أَبُو دَاوُدَ وَالترمذِيُّ<sup>(٣)</sup> وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيفٌ.

١٤٨٨ - وَعَنْ أَبْنَى مَسْعُودٍ رَوَى اللَّهُ أَنَّهُ إِذَا أَمْسَى قَالَ: «أَمْسَيْنَا وَأَمْسَى الْمُلْكُ لِلَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ» قَالَ الرَّاوِي: أَرَاهُ قَالَ فِيهِنَّ: «لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ رَبُّ أَسْأَلُكَ خَيْرَ مَا فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ وَخَيْرَ مَا بَعْدَهَا، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ وَشَرِّ مَا بَعْدَهَا، رَبُّ أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ وَسُوءِ الْكِبِيرِ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ» وَإِذَا أَصْبَحَ قَالَ ذَلِكَ أَيْضًا «أَصْبَحْنَا وَأَصْبَحَ الْمُلْكُ لِلَّهِ» رواه مسلم<sup>(٤)</sup>.

١٤٨٩ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُبَيْبٍ - بضمِّ الخاءِ المُعجمَةِ - رَوَى اللَّهُ أَنَّهُ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اقْرَأْ هَذِهِ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَالْمُعَوْذَةُ حِينَ تُضْبِحُ، ثَلَاثَ مَرَاتٍ،

(٢) أبو داود (٥٠٦٨) والترمذِي (٣٣٩١).

(١) مسلم (٢٧٠٩).

(٤) مسلم (٢٧٢٣).

(٣) أبو داود (٥٠٦٧) والترمذِي (٣٣٩٢).

تُكْفِيكَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ» رواه أبو داود والترمذى<sup>(١)</sup> وقال: حديث حسن صحيح.

١٤٩٠ - وعن عثمان [ك/ ١٥٣] بن عَفَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَقُولُ فِي صَبَاحٍ كُلَّ يَوْمٍ وَمَسَاءً كُلَّ لَيْلٍ: بِسْمِ اللَّهِ الَّذِي لَا يَضُرُّ مَعَ اسْمِهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ. ثَلَاثَ مَرَاتٍ، إِلَّا لَمْ يَضُرِّهُ شَيْءٌ» رواه أبو داود والترمذى<sup>(٢)</sup> وقال: حديث حسن صحيح.

\*\*\*\*\*

## ٦- باب ما يقوله عند النوم

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَآخِرَةَ النَّاسِ لَذِكْرٌ لِأُولَئِكَ الَّذِينَ يَذَكِّرُونَ اللَّهَ قِبَلَمَا وَقْعُودًا وَعَلَى جُنُوبِهِمْ﴾ الآيات [آل عمران: ١٩٠ - ١٩١].

١٤٩١ - وعن حذيفة وأبي ذر رضي الله عنهما أنَّ رسول الله ﷺ كان إذا أوى إلى فراشه قال: «بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ أَحْيِ وَأَمُوتُ» رواه البخاري<sup>(٣)</sup>.

١٤٩٢ - وعن علي رضي الله عنهما أنَّ رسول الله ﷺ قال له ولفاطمة رضي الله عنهما: «إِذَا أَوْيَتُمَا إِلَى فِرَاشِكُمَا وَإِذَا أَخْذَثُمَا مَضَاحِكُمَا، فَكَبِرَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَسَبِّحَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَاحْمَدَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ»<sup>(٤)</sup>.

وفي رواية: التَّسْبِيحُ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ<sup>(٥)</sup>.

(١) أبو داود (٥٠٨٢) والترمذى (٣٥٧٥).

(٢) أبو داود (٥٠٨٨) والترمذى (٣٣٨٨).

(٣) البخاري (٦٣١٢ ، ٦٣٢٥).

(٤) البخاري (٦٣١٨) ومسلم (٢٧٢٧).

(٥) البخاري (عقب الحديث ٦٣١٨) موقوفاً على ابن سيرين (الفتح ١١/ ١٢٣).

وفي رواية: التكبير أربعاً وثلاثين<sup>(١)</sup>. متفق عليه.

١٤٩٣ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه: «إذا أوى أحدكم<sup>(٢)</sup> إلى فراشه، فلينفمض فراشه بداخلة إزاره؛ فإنه لا يدري ما خلقه عليه، ثم يقول: باسمك ربّي وضعت جنبي وبك أرفعه، إنْ أمسكت نفسي فارحمنها، وإنْ أرسلتها فاحفظها بما تحفظ به عبادك<sup>(٣)</sup> الصالحين» متفق عليه<sup>(٤)</sup>.

١٤٩٤ - وعن عائشة رضي الله عنها أنَّ رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه كان إذا أخذ مضمضة نفث في يديه، وقرأ بالمعوذات، ومسح بهما جسده. متفق عليه<sup>(٥)</sup>.

وفي رواية لهما: أنَّ النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه كان إذا أوى إلى فراشه كُلَّ ليلة، جمَعَ كفَّيهِ ثمَّ نفث فيهما، فقرأ فيهما: «قل هو الله أحد» و«قل أعوذ بربِّ الفلق» و«قل أعوذ بربِّ الناس» ثمَّ مسح بهما ما استطاع [ص / ١٧٦] من جسده، يبدأ بهما على رأسه ووجهه وما أقبل من جسده، يفعل ذلك ثلَاثَ مراتٍ. متفق عليه<sup>(٦)</sup>.

قال أهل اللغة: «النَّفْثُ» نفخ لطيف بلا ريق.

١٤٩٥ - وعن البراء بن عازب رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه: «إذا أتيت مضمضة فتوضاً وضوءك للصلوة، ثم اضطجع على شقك الأيمن وقل: اللهم

(١) البخاري (٥٣٦١) ومسلم (٢٧٢٧).

(٢) ليست في «ك». وهي في «ص، ل» والصححين.

(٣) ليست في «ك، ص». وهي في «ل» والصححين.

(٤) البخاري (٣٦٢٠) ومسلم (٢٧١٤).

(٥) البخاري (٥٧٤٨) ولم يروه مسلم، وفيه (٢١٩٢) عنها: كانَ رَسُولُ اللهِ صلوات الله عليه وآله وسلامه إذا مرضَ أَحْدَى مِنْ أَهْلِهِ نفثَ عَلَيْهِ بِالْمُعُوذَاتِ، فلَمَّا مَرِضَ مَرِضَهُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ جَعَلَتْ أَنْفُثُ عَلَيْهِ وَأَمْسَحَهُ بِيَدِهِ نَفْسِهِ؛ لِأَنَّهَا كَانَتْ أَعْظَمَ بَرَكَةً مِنْ يَدِي (٢١٩٢).

(٦) البخاري (٥٠١٧) وهذه الرواية مثل التي قبلها، لم يروها مسلم.

أَسْلَمْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ [وَوَجَّهْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ]<sup>(١)</sup> وَفَوْضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ وَأَلْجَاءُ  
ظَهَرِي إِلَيْكَ، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ، لَا مَلْجَأً وَلَا مَنْجَا مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ، آمَنتُ بِكِتابِكَ  
الَّذِي أَنْزَلْتَ، وَبِنَيَّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ. فَإِنْ مِتَّ عَلَى الْفِطْرَةِ، وَاجْعَلْهُنَّ آخِرَ مَا  
تَقُولُ» مُتَّفِقٌ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

١٤٩٦ - وعن أنسٍ رضي الله عنه أنَّ النَّبِيَّ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ  
الَّذِي أَطْعَمَنَا وَسَقَانَا، وَكَفَانَا وَآوَانَا، فَكُمْ مِمْنَ لَا كَافِيَ لَهُ وَلَا مُؤْوِيَ» رواه مسلم<sup>(٣)</sup>.

١٤٩٧ - وعن حذيفة رضي الله عنه أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْقُدَ، وَضَعَ يَدَهُ  
الْيُمْنَى تَحْتَ خَدِّهِ ثُمَّ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ عِبَادَكَ» رواه الترمذِيُّ  
وَقَالَ: حديث حسن<sup>(٤)</sup>.

١٤٩٨ - ورواه أبو داود من رواية حفصة رضي الله عنها وفيه أنه كان يقوله ثلاثة مرات<sup>(٥)</sup>.



(١) ليست في النسخ، والمثبت من الصحيحين.

(٢) البخاري (٢٤٧) ومسلم (٢٧١٠).

(٣) مسلم (٢٧١٥).

(٤) الترمذِيُّ (٣٣٩٩).

(٥) أبو داود (٥٠٤٥).

## كتاب الدَّعَوات

قال الله تعالى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ أَدْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠] وقال تعالى: ﴿أَدْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ [الأعراف: ٥٥] وقال تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُحِبُّ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾ الآية [البقرة: ١٨٦] وقال تعالى: ﴿أَمَّنْ يُحِبُّ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ الْشَّوَاءَ﴾ الآية [النمل: ٦٢].

١٤٩٩ - وعن النعمان بن بشير رض عن النبي صل قال: «الدُّعَاءُ هُوَ الْعِبَادَةُ» رواه أبو داود والترمذى <sup>(١)</sup> وقال: حديث حسن صحيح.

١٥٠٠ - وعن عائشة رض قالت: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صل يَسْتَحِبُّ الْجَوَامِعَ مِنَ الدُّعَاءِ <sup>(٢)</sup> وَيَدْعُ مَا سِوَى ذَلِكَ. رواه أبو داود بإسناد جيد <sup>(٣)</sup>.

١٥٠١ - وعن أنس رض قال: كَانَ أَكْثُرُ دُعَاءِ النَّبِيِّ صل: «اللَّهُمَّ آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً، وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ مُتَّقِّ عَلَيْهِ» <sup>(٤)</sup>.

زاد مسلم في روایته: قال: وَكَانَ أَنْسٌ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْعُو بِدَعْوَةٍ دَعَاهَا، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْعُو بِدَعْءِ دَعَاهَا فِيهِ.

١٥٠٢ - وعن ابن مسعود رض أنَّ النَّبِيَّ صل [ك/ ١٥٤] كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى وَالْتُّقْيَى وَالْعَفَافَ وَالْغِنَى» رواه مسلم <sup>(٥)</sup>.

(١) أبو داود (١٤٧٩) والترمذى (٢٩٦٩). «والترمذى» سقط من «ص».

(٢) أي: الأدعية التي تجمع خير الدارين مع الإيجاز.

(٣) أبو داود (١٤٨٢).

(٤) البخارى (٦٣٨٩) ومسلم (٢٦٩٠).

(٥) مسلم (٢٧٢١).

١٥٣ - وعن طارق بن أشيم رض قال: كَانَ الرَّجُلُ إِذَا أَسْلَمَ عَلَّمَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصَّلَاةَ، ثُمَّ أَمَرَهُ أَنْ يَدْعُو بِهُؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، وَارْحَمْنِي، وَاهْدِنِي، وَعَافِنِي، وَارْزُقْنِي» رواه مسلم<sup>(١)</sup>.

وفي رواية عن طارق: أَنَّه سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَّهَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ أَقُولُ حِينَ أَسْأَلُ رَبِّي؟ قَالَ: «قُلْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، وَارْحَمْنِي، وَعَافِنِي، وَارْزُقْنِي. فَإِنَّ هُؤُلَاءِ تَجْمَعُ لَكَ دُنْيَاكَ وَآخِرَتَكَ»<sup>(٢)</sup>.

١٥٤ - وعن ابن عمرو بن العاصي رض قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اللَّهُمَّ مُصَرِّفُ الْقُلُوبِ صَرِفْ قُلُوبِنَا عَلَى طَاعَتِكَ» رواه مسلم<sup>(٣)</sup>.

١٥٥ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رض عن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «تَعَوَّذُونَ بِاللَّهِ مِنْ جَهَدِ الْبَلَاءِ، وَدَرَكِ الشَّقَاءِ، وَسُوءِ الْقَضَاءِ، وَشَمَائِتِ الْأَعْدَاءِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٤)</sup>.

وفي رواية: قَالَ سَفِيَّاً: أَشْكُ أَنِّي زِدْتُ وَاحِدَةً مِنْهَا<sup>(٥)</sup>.

١٥٦ - وعنه قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [ص / ١٧٧] يَقُولُ: «اللَّهُمَّ أَصْلِحْ لِي دِينِي الَّذِي هُوَ عِصْمَةُ أُمْرِي، وَأَصْلِحْ لِي دُنْيَايَ التَّيْ فِيهَا مَعَاشِي، وَأَصْلِحْ لِي آخِرَتِي التَّيْ فِيهَا مَعَادِي، وَاجْعَلِ الْحَيَاةَ زِيَادَةً لِي فِي كُلِّ خَيْرٍ، وَاجْعَلِ الْمَوْتَ رَاحَةً لِي مِنْ كُلِّ شَرٍّ» رواه مسلم<sup>(٦)</sup>.

١٥٧ - وعن عليٍ رض قال: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «قُلْ: اللَّهُمَّ اهْدِنِي

(١) مسلم (٢٦٩٧).

(٢) مسلم (٢٦٩٧).

(٣) مسلم (٢٦٥٤).

(٤) مسلم (٦٦١٦) ومسلم (٢٧٠٧).

(٥) مسلم (٥٣/٢٧٠٧).

(٦) مسلم (٢٧٢٠).

وسدّدْنِي»<sup>(١)</sup>.

وفي رواية: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسأَلُكَ الْهُدَى وَالسَّدَادَ» رواه مسلم<sup>(٢)</sup>.

١٥٠٨ - وعن أنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسَلِ، وَالْجُبْنِ، وَالْهَرَمِ، وَالْبُحْلِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ»<sup>(٣)</sup>.

وفي رواية: «وَضَلَّعَ الدِّينِ»<sup>(٤)</sup> وَغَلَبَةُ الرِّجَالِ» رواه مسلم<sup>(٥)</sup>.

١٥٠٩ - وعن أبي بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: عَلِمْنِي دُعَاءً أَذْعُو بِهِ فِي صَلَاتِي. قَالَ: «قُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا، وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، فَاغْفِرْ لِي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ وَارْحَمْنِي، إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ» مُتَفَقُ عَلَيْهِ<sup>(٦)</sup>.

وفي رواية: «وفي بيته»<sup>(٧)</sup>.

وَرُوِيَ: «ظُلْمًا كَثِيرًا»، وَرُوِيَ: «كَبِيرًا»<sup>(٨)</sup> بِالثَّاءِ الْمُثُلَّثِ وَبِالبَاءِ الْمُوَحَّدِ، فَيُنْبَغِي أَنْ يُجْمَعَ بَيْنَهُمَا فَيُقَالُ: كَثِيرًا كَبِيرًا.

١٥١٠ - وعن أبي موسى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ كَانَ يَدْعُو بِهَذَا الدُّعَاءِ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي خَطِئِي وَجَهْلِي، وَإِسْرَافِي فِي أُمْرِي، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي جَدِّي وَهَرْزِلِي، وَخَطَئِي وَعَمْدِي، وَكُلُّ ذَلِكَ عِنْدِي، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا

(٢) مسلم (٢٧٢٥).

(١) مسلم (٢٧٢٥).

(٣) البخاري (٦٣٦٧) ومسلم (٢٧٠٦).

(٤) ضلع الدين: شدته وقلقه. وذلك حيث لا قدرة على الوفاء، ولا سيماء مع المطالبة.

(٥) هذه الرواية لم يروها مسلم، وروها البخاري (٦٣٦٩).

(٦) البخاري (٨٣٤) ومسلم (٢٧٠٥).

(٧) مسلم (٤٨/٢٧٠٥).

(٩) «روي كبيراً» سقط من «ص، ل».

(٨) مسلم (٤٨/٢٧٠٥).

أَخْرَتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، أَنْتَ الْمُقَدَّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ،  
وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>.

١٥١١ - وعن عائشة رضي الله عنها أنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي دُعَائِهِ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ  
مِنْ شَرِّ مَا عَمِلْتُ، وَمِنْ شَرِّ مَا لَمْ أَعْمَلْ» رواه مسلم<sup>(٢)</sup>.

١٥١٢ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كَانَ مِنْ دُعَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ  
بِكَ مِنْ زَوَالِ نِعْمَتِكَ، وَتَحَوُّلِ عَافِيَّتِكَ، وَفُجَاءَةِ نِقْمَتِكَ، وَجَمِيعِ سَخْطِكَ» رواه  
مسلم<sup>(٣)</sup>.

١٥١٣ - وعن زيد بن أرقم رضي الله عنه قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ  
بِكَ مِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسْلِ، وَالْبُخْلِ، وَالْهَرَمِ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ، اللَّهُمَّ أَتِ نَفْسِي تَقْوَاهَا،  
وَزَكَّهَا أَنْتَ خَيْرُ مَنْ زَكَّاهَا، أَنْتَ وَلِيُّهَا وَمَوْلَاهَا، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ،  
وَمِنْ قَلْبٍ لَا يَخْشُعُ، وَمِنْ نَفْسٍ لَا تَشْبَعُ، وَمِنْ دَعْوَةٍ لَا يُسْتَجاَبُ لَهَا» رواه مسلم<sup>(٤)</sup>.

١٥١٤ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما أنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ  
وَبِكَ آمَنتُ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْكَ أَبْتُ، وَبِكَ حَاصَمْتُ وَإِلَيْكَ حَاكَمْتُ؛ فَاغْفِرْ  
لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، أَنْتَ الْمُقَدَّمُ  
وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ»<sup>(٥)</sup>.

زادَ بَعْضُ الرُّوَاةِ: «وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةٍ إِلَّا بِاللَّهِ»<sup>(٦)</sup> مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

١٥١٥ - وعن عائشة رضي الله عنها أنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَدْعُو بِهُؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ: «اللَّهُمَّ

(٢) مسلم (٢٧١٦).

(١) البخاري (٦٣٩٨) ومسلم (٢٧١٩).

(٤) مسلم (٢٧٢٢).

(٣) مسلم (٢٧٣٩).

(٦) البخاري (١١٢٠).

(٥) البخاري (٦٣١٧) ومسلم (٧٧١).

إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ النَّارِ، وَعَذَابِ النَّارِ، وَمِنْ شَرِّ الْغَنِيِّ وَالْفَقِيرِ» رواه أبو داود والترمذى<sup>(١)</sup> وقال: حديث حسن صحيح. [ك/ ١٥٥] وهذا لفظ أبي داود.

١٥١٦ - وعن زِيَادِ بْنِ عِلَّاتَةَ، عنْ عَمِّهِ، وَهُوَ قُطْبَةُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ [ص/ ١٧٨] مُنْكَرَاتِ الْأَخْلَاقِ وَالْأَعْمَالِ وَالْأَهْوَاءِ» رواه الترمذى<sup>(٢)</sup> وقال: حديث حسن<sup>(٣)</sup>.

١٥١٧ - وعن شَكَلِ بْنِ حُمَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قلتُ: يا رسول الله، عَلِّمْنِي دُعَاءً. قال: «قُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ سَمْعِي، وَمِنْ شَرِّ بَصَرِي، وَمِنْ شَرِّ لِسَانِي، وَمِنْ شَرِّ قَلْبِي، وَمِنْ شَرِّ مَنْبَيِّ»<sup>(٤)</sup> رواه أبو داود والترمذى<sup>(٥)</sup> وقال: حديث حسن.

١٥١٨ - وعن أَنْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبَرَصِ، وَالْجُنُونِ، وَالْجُذَامِ، وَسَيِّئِ الْأُسْقَامِ» رواه أبو داود بإسناد صحيح<sup>(٦)</sup>.

١٥١٩ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُوعِ؛ فَإِنَّهُ بِشَسِّ الضَّحْيَعِ»<sup>(٧)</sup>. وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخِيَانَةِ؛ فَإِنَّهَا بِشَسِّ الْبِطَانَةِ<sup>(٨)</sup> رواه أبو داود بإسناد صحيح<sup>(٩)</sup>.

١٥٢٠ - وعن عَلَيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ مُكَاتِبًا<sup>(١٠)</sup> جاءَهُ فَقَالَ: إِنِّي عَجَزْتُ عَنْ كِتَابِي<sup>(١٠)</sup>

(١) أبو داود (١٥٤٣) والترمذى (٣٤٩٥). والحديث أخرجه البخارى (٦٣٦٨) ومسلم (٥٨٩).

(٢) الترمذى (٣٥٩١). وفي المطبوع والتلحة: «حسن غريب». (٣) أي: فرجي.

(٤) أبو داود (١٥٥١) والترمذى (٣٤٩٢)، ورواه النسائي (٥٤٥٦).

(٥) أبو داود (١٥٥٤)، ورواه النسائي (٥٤٩٣). (٦) أي: بشن المصاحب.

(٧) أي: بشنت الخصلة التي يقطنها أصحابها.

(٨) أبو داود (١٥٤٧)، ورواه النسائي (٥٤٦٨) وابن ماجه (٣٣٥٤).

(٩) المكاتب: هو العبد الذي يتلقى مع سيده على أن يعتقه مقابل مال يدفعه حالاً أو مؤجلة.

(١٠) أي: حان وقت أداء مال المكاتبية وليس معه مال.

فَأَعِنِّي . قال: أَلَا أَعْلَمُكَ كَلِمَاتٍ عَلَمْتَنِيهِنَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ لَوْ كَانَ عَلَيْكَ مِثْلُ جَبَلٍ  
دِينًا أَدَاهُ عَنْكَ؟ قال<sup>(١)</sup>: «اللَّهُمَّ اكْفِنِي بِحَلَالِكَ عَنْ حَرَامِكَ، وَأَغْنِنِي<sup>(٢)</sup> بِفَضْلِكَ عَمَّنْ  
سِواكَ» رواه الترمذى وقال: حديث حسن<sup>(٣)</sup>.

١٥٢١ - وعن عمَّارَانَ بنِ الْحُصَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَلَمَ أَبَاهُ حُصَيْنًا كَلِمَاتَيْنِ  
يَدْعُو بِهِمَا: «اللَّهُمَّ أَلْهِمْنِي رُشْدِي، وَأَعِنْنِي مِنْ شَرِّ نَفْسِي» رواه الترمذى وقال:  
حديث حسن<sup>(٤)</sup>.

١٥٢٢ - وعن أبي الفضل العباسِ بنِ عَبْدِ الْمُطَلِّبِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قال: قُلْتُ: يَا رَسُولَ  
اللهِ، عَلَمْنِي شَيْئًا أَسْأَلُهُ اللَّهُ تَعَالَى . قال: «سَلُوا اللَّهَ الْعَافِيَةَ» فَمَكَثْتُ أَيَّامًا ثُمَّ جَئْتُ  
فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، عَلَمْنِي شَيْئًا أَسْأَلُهُ اللَّهُ تَعَالَى . قال لِي: «يَا عَبَاسُ، يَا عَمَّ رَسُولِ  
اللهِ، سَلُوا اللَّهَ الْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ» رواه الترمذى<sup>(٥)</sup> وقال: حديث صحيح<sup>(٦)</sup>.

١٥٢٣ - وعن شَهْرِيْرِ بنِ حَوْشَبٍ قال: قُلْتُ لِأُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، مَا  
أَكْثُرُ دُعَاءِ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِذَا كَانَ عِنْدَكِ؟ قالت: كَانَ أَكْثَرُ دُعَائِهِ: «يَا مُقْلِبَ الْقُلُوبِ  
ثَبَّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ» رواه الترمذى<sup>(٧)</sup> وقال: حديث حسن<sup>(٨)</sup>.

١٥٢٤ - وعن أبي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قال: قال رَسُولُ اللهِ ﷺ: «كَانَ دُعَاءُ دَاؤَهُ  
اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ حُبَّكَ، وَحُبَّ مَنْ يُحِبُّكَ، وَالْعَمَلَ الَّذِي يُلْعَنُّي حُبَّكَ، اللَّهُمَّ اجْعَلْ  
حُبَّكَ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ نَفْسِي وَأَهْلِي وَمِنَ الْمَاءِ الْبَارِدِ» رواه الترمذى وقال: حديث

(١) ليست في «ص، ل».

(٢) في «ص»: واكفني . وكتب في الحاشية اليمنى: (وأغتنني) وفوقها (خ) أي: في نسخة: وأغتنني.

(٣) الترمذى (٣٥٦٣).

(٤) الترمذى (٣٤٨٣). في سنته ضعف.

(٥) الترمذى (٣٥١٤) وعنه: «سَلْ اللَّهُ الْعَافِيَةَ» في الموضعين.

(٦) في «ل»: حسن.

(٧) الترمذى (٣٥٢٢).

(٨) هذا الحديث سقط من «ل».

حسن<sup>(١)</sup>.

١٥٢٥ - وعن أنسٍ رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أَلِظُوا بِهِ يَا ذَا الْجَلَكِ وَالْإِكْرَامِ» رواه الترمذى<sup>(٢)</sup>.

١٥٢٦ - ورواه النسائي من رواية ربيعة بن عامر الصحابي<sup>(٣)</sup>. قال الحاكم: حديث صحيح الإسناد<sup>(٤)</sup>.

«أَلِظُوا» بكسر اللام وتشديد الظاء المعمقة، معناه: الزموا هذه الدعوة وأكثروها.

١٥٢٧ - وعن أبي أمامة رضي الله عنه قال: دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بدعائِ كثير لَمْ تَحْفَظْ مِنْهُ شَيْئًا، قُلْنَا: يا رسول الله، دَعَوْتَ بِدُعَاءٍ كَثِيرٍ لَمْ تَحْفَظْ مِنْهُ شَيْئًا! فقال: «أَلَا أَدْلُكُمْ عَلَى مَا يَجْمَعُ ذَلِكَ كُلَّهُ؟ تَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ مَا سَأَلَكَ مِنْهُ نِيُّكَ مُحَمَّدًا صلى الله عليه وسلم وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا اسْتَعَاذَكَ مِنْهُ نِيُّكَ مُحَمَّدًا صلى الله عليه وسلم وَأَنْتَ الْمُسْتَعَانُ وَعَلَيْكَ الْبَلَاغُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ» رواه الترمذى وقال: حديث حسن<sup>(٥)</sup>.

١٥٢٨ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه [ص / ١٧٩] قال: كَانَ مِنْ دُعَاءِ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مُوْجَبَاتِ رَحْمَتِكَ، وَعَزَائِمَ مَغْفِرَتِكَ<sup>(٦)</sup> وَالسَّلَامَةَ مِنْ كُلِّ إِثْمٍ، وَالغَنِيمَةَ مِنْ كُلِّ بَرٍّ، وَالْفَوْزَ بِالْجَنَّةِ، وَالنَّجَاةَ مِنَ النَّارِ» رواه الحاكم أبو عبد الله وقال: حديث صحيح على شرط مسلم<sup>(٧)</sup>.

\*\*\*\*\*

(١) الترمذى (٣٤٩٠). فيه ضعف. (٢) الترمذى (٣٥٢٥).

(٣) النسائي في الكبرى (٧٨٦٧). (٤) المستدرك (١٨٨٨).

(٥) الترمذى (٣٥٢١). (٦) أي: الأعمال التي تتأكد بها مغفرتك.

(٧) المستدرك (١٩٧٧). حديث ضعيف.

## ١- باب فضل الدعاء بظهور الغيب

قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَغْفِرْ لَنَا وَلِلْخَوْنَاتِ الَّذِينَ سَبَقُونَا بِإِلَيْمَنِ﴾ [الحشر: ١٠] وقال تعالى: ﴿وَاسْتَغْفِرْ لِذَنِيْكَ وَلِلْمُؤْمِنِيْنَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [محمد: ١٩] [ك/ ١٥٦] وقال تعالى إِخْبَارًا عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿رَبَّنَا أَغْفِرْ لِي وَلَوَلَدِي وَلِلْمُؤْمِنِيْنَ يَوْمَ يَقُومُ الْحِسَابُ﴾ [إِبْرَاهِيمَ: ٤١].

١٥٢٩ - وعن أبي الدَّرْدَاءِ عَنْ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامَ يَقُولُ: «مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يَدْعُو لِأَخِيهِ بِظَهَرِ الْغَيْبِ إِلَّا قَالَ الْمَلَكُ: وَلَكَ بِمِثْلِ». رواه مسلم<sup>(١)</sup>.

١٥٣٠ - وعنده، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامَ كَانَ يَقُولُ: «دَعْوَةُ الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ لِأَخِيهِ بِظَهَرِ الْغَيْبِ مُسْتَجَابَةٌ، عِنْدَ رَأْسِهِ مَلَكٌ مُوَكَّلٌ، كُلَّمَا دَعَا لِأَخِيهِ بِخَيْرٍ، قَالَ الْمَلَكُ الْمُوَكَّلُ بِهِ: آمِينَ، وَلَكَ بِمِثْلِ». رواه مسلم<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*\*\*

## ٢- باب في مسائل من الدعاء

١٥٣١ - عن أسامةَ بْنِ زِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَنْ صُنِعَ إِلَيْهِ مَعْرُوفٌ فَقَالَ لِفَاعِلِهِ: (جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا) فَقَدْ أَبْلَغَ فِي الثَّنَاءِ» رواه الترمذى<sup>(٣)</sup> وقال: حديث حسن<sup>(٤)</sup>.

١٥٣٢ - وعن جابرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «لَا تَدْعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ، وَلَا تَدْعُوا عَلَى أُولَادِكُمْ، وَلَا تَدْعُوا عَلَى أَمْوَالِكُمْ، لَا تُوَافِقُوا مِنَ اللَّهِ سَاعَةً يُسَأَلُ فِيهَا

(١) مسلم (٢٧٣٢).

(٢) مسلم (٢٧٣٣).

(٣) الترمذى (٢٠٣٥).

عَطَاءً فَيُسْتَحِبَ لَكُمْ» رواه مسلم<sup>(١)</sup>.

١٥٣٣ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَلَامٌ قَالَ: «أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ وَهُوَ سَاجِدٌ، فَأَكْثُرُوا الدُّعَاءَ» رواه مسلم<sup>(٢)</sup>.

١٥٣٤ - عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَلَامٌ قَالَ: «يُسْتَجَابُ لِأَحَدِكُمْ مَا لَمْ يَعْجَلْ؛ يُقُولُ: قَدْ دَعَوْتُ رَبِّي فَلَمْ يَسْتَحِبْ لِي» مُنَفَّقٌ عَلَيْهِ<sup>(٣)</sup>.

وفي رواية لمسلم: «لا يزال يُسْتَجَابُ للْعَبْدِ مَا لَمْ يَدْعُ بِإِيمَانٍ أَوْ قَطْيَعَةِ رَحْمٍ، مَا لَمْ يَسْتَعْجِلْ» قيل: يا رسول الله ما الاستعجال؟ قال: «يقول: قَدْ دَعَوْتُ، قَدْ دَعَوْتُ فَلَمْ أُرِيْ يُسْتَحِبْ لِي! فَيُسْتَخْسِرُ<sup>(٤)</sup> عِنْدَ ذَلِكَ وَيَدْعُ الدُّعَاءَ»<sup>(٥)</sup>.

١٥٣٥ - وعن أبي أمامة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قيل لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَلَامٌ: أَيُ الدُّعَاءِ أَسْمَعُ؟ قال: «جَوْفُ اللَّيْلِ الْآخِرِ، وَدُبُرُ الصَّلَوَاتِ الْمَكْتُوبَاتِ» رواه الترمذى وقال: حديث حسن<sup>(٦)</sup>.

١٥٣٦ - وعن عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَلَامٌ يَدْعُو اللَّهَ تَعَالَى بِدَعْوَةِ إِلَّا آتَاهَا [ك/ ١٥٦] أَوْ صَرَفَ مِنَ السُّوءِ مِثْلَهَا، مَا لَمْ يَدْعُ بِإِيمَانٍ أَوْ قَطْيَعَةِ رَحْمٍ» فقال رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: إِذَا نُكْثِرْ! قال: «اللَّهُ أَكْثُرُ»<sup>(٧)</sup> رواه الترمذى وقال: حديث حسن صحيح<sup>(٨)</sup>.

١٥٣٧ - ورواه الحاكم مِنْ رواية أبي سعيد، وزاد فيه: «أَوْ يَدْخُرَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ

(٢) مسلم (٤٨٢).

(١) مسلم (٣٠٠٩).

(٤) أي: يفتر وينقطع.

(٣) البخاري (٦٣٤٠) ومسلم (٢٧٣٥).

(٦) الترمذى (٣٤٩٩).

(٥) مسلم (٢٧٣٥/٩٢).

(٨) الترمذى (٣٥٧٣).

(٧) أي: أكثر إحساناً وعطاءً مما تطلبون.

مِثْلَهَا»<sup>(١)</sup>.

١٥٣٨ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ عِنْدَ الْكَرْبَلَةِ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَرَبُّ الْأَرْضِ رَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ» مُتَفَقُ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.



(١) المستدرك (١٨٦٧).

(٢) البخاري (٦٣٤٥) ومسلم (٢٧٣٠).

## كتاب كرامات الأولياء وفضلهم

قال الله تعالى: ﴿أَلَا إِنَّ أُولَئِكَ لَا يَحْوِفُ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزُنُونَ﴾<sup>(١)</sup>  
 الآتِينَ ءَامَنُوا وَكَانُوا يَتَقَوَّنُونَ ﴿لَهُمُ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ لَا  
 بَدِيلٌ لِكَلِمَتِ اللَّهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [يونس: ٦٤ - ٦٢] [ص / ١٨٠] وقال  
 تعالى: ﴿وَهُرَى إِلَيْكُمْ بِحَدْعَ النَّجْلَةِ سُقْطٌ عَلَيْكُمْ رُطْبًا جَنِيًّا﴾<sup>(٢)</sup> [٢٥]  
 الآية [مريم: ٢٥ - ٢٦] وقال تعالى: ﴿كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَرْكَيَا الْمِحَرَابَ وَجَدَ عِنْدَهَا رِفْقًا قَالَ  
 يَعْرِمُ أَنَّ لَكُمْ هَذَا قَالَتْ هُوَ مِنْ عِنْدَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [آل عمران: ٣٧]  
 وقال تعالى: ﴿وَإِذَا عَزَّرُتُمُوهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهُ فَأُولَئِكُمْ إِلَى الْكَهْفِ يَنْشُرُ لَكُمْ رِبُّكُمْ  
 مِنْ رَحْمَتِهِ وَيَهْبِئُ لَكُمْ مِنْ أَمْرِكُمْ مِرْفَقًا﴾<sup>(٣)</sup> [١٦] وَرَأَى الشَّمْسَ إِذَا طَلَّعَ تَرَوَرَ عَنْ كَهْفِهِمْ ذَاتَ  
 الْيَمِينِ وَإِذَا غَرَبَتْ نَقْرِصُهُمْ ذَاتَ الْشِمَاءِ﴾ الآية <sup>(٤)</sup> [الكهف: ١٦ - ١٧].

١٥٣٩ - وعن أبي محمد عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق رض أنَّ أصحابَ  
 الصُّفَّةِ كَانُوا نَاسًا فُقَرَاءَ، وَأَنَّ النَّبِيَّ صل قال مَرَّةً: «مَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامُ اثْتَيْنِ فَلِيَذْهَبْ  
 بِثَالِثٍ، وَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامُ أَرْبَعَةِ فَلِيَذْهَبْ بِخَامِسٍ بِسَادِسٍ» أَوْ كَما قَالَ، وَأَنَّ أَبَا بَكْرَ  
رض جَاءَ بِثَلَاثَةَ، وَأَنْطَلَقَ النَّبِيُّ صل بِعَشَرَةَ، وَأَنَّ أَبَا بَكْرَ تَعَشَّى عِنْدَ النَّبِيِّ صل ثُمَّ لَبِثَ  
 حَتَّى صَلَّى العِشَاءَ ثُمَّ رَجَعَ، فَجَاءَ بَعْدَمَا مَضَى مِنَ اللَّيْلِ مَا شَاءَ اللَّهُ، قَالَتْ <sup>(٢)</sup> امْرَأَتُهُ:  
 مَا حَبَسَكَ عَنْ أَصْبَابِكَ؟ قَالَ: أَوْ مَا عَشَّتِهِمْ؟ قَالَتْ: أَبْوَا حَتَّى تَحِيَّءَ، وَقَدْ عَرَضُوا  
 [ك / ١٥٧] عَلَيْهِمْ.

قال: فَذَاهَبْتُ أَنَا فَاخْتَبَأْتُ، فَقَالَ: يَا مُغْتَسِرًا! فَجَدَّعَ وَسَبَّ<sup>(٣)</sup> وَقَالَ: كُلُّوا، لَا

(١) ليست في «ك». (٢) في «ص، ل»: قالت له.

(٣) أي: ظننا منه أنه قصر في حق الضيف.

هَنِيْشَا! <sup>(١)</sup> وَقَالَ: وَاللَّهِ لَا أَطْعَمُهُ أَبَدًا. قَالَ: وَإِيمَانُ اللَّهِ مَا كُنَّا نَأْخُذُ مِنْ لُقْمَةٍ إِلَّا رَبَّا مِنْ أَسْفَلِهَا أَكْثَرُ مِنْهَا حَتَّى شَيْعُوا، وَصَارَتْ أَكْثَرُ مَا كَانَتْ قَبْلَ ذَلِكَ، فَنَظَرَ إِلَيْهَا أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ لَامِرَأِهِ: يَا أُخْتَ بْنِي فِرَاسٍ، مَا هَذَا؟ قَالَتْ: لَا وَقُرْةً عَيْنِي، لَهِيَ الْآنَ أَكْثَرُ مِنْهَا قَبْلَ ذَلِكَ بِثَلَاثٍ مَرَاتٍ! فَأَكَلَ مِنْهَا أَبُو بَكْرٍ وَقَالَ: إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ. يَعْنِي يَمِينَهُ. ثُمَّ أَكَلَ مِنْهَا لَقْمَةً، ثُمَّ حَمَلَهَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَصْبَحَتْ عِنْدَهُ، وَكَانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمٍ عَهْدٌ فَمَضَى الْأَجْلُ <sup>(٢)</sup>، فَغَرَّنَا اثْنَيْ عَشَرَ رَجُلًا، مَعَ كُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ أُنَاسٌ، اللَّهُ أَعْلَمُ كَمْ مَعَ كُلِّ رَجُلٍ، فَأَكَلُوا مِنْهَا أَجْمَعُونَ <sup>(٣)</sup>.

وَفِي رَوَايَةٍ: فَحَلَفَ أَبُو بَكْرٍ لَا يَطْعَمُهُ، فَحَلَفَتِ الْمَرْأَةُ لَا تَطْعَمُهُ، فَحَلَفَ الضَّيْفُ أَوِ الْأَضْيَافُ أَلَا <sup>(٤)</sup> يَطْعَمُهُ أَوْ يَطْعَمُوهُ حَتَّى يَطْعَمَهُ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: هَذِهِ مِنَ الشَّيْطَانِ! فَدَعَا بِالطَّعَامِ، فَأَكَلَ وَأَكَلُوا، فَجَعَلُوا لَا يَرْفَعُونَ لُقْمَةً إِلَّا رَبَّتْ مِنْ أَسْفَلِهَا أَكْثَرَ مِنْهَا، فَقَالَ: يَا أُخْتَ بْنِي فِرَاسٍ، مَا هَذَا؟ فَقَالَتْ: لَا وَقُرْةً عَيْنِي إِنَّهَا الْآنَ أَكْثَرُ مِنْهَا قَبْلَ أَنْ تَأْكُلَ! فَأَكَلُوا، وَبَعْثَ بِهَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ أَنَّهُ أَكَلَ مِنْهَا <sup>(٥)</sup>.

وَفِي رَوَايَةٍ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ قَالَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ: دُونَكَ أَضْيَافَكَ <sup>(٦)</sup> فَإِنِّي مُنْطَلِقٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَفْرَغْ مِنْ قِرَاهُمْ قَبْلَ أَنْ أَجِيءَ. فَانْطَلَقَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَأَتَاهُمْ بِمَا عِنْدَهُ فَقَالَ: اطْعَمُوهُمْ. قَالُوكُوا: أَيْنَ رَبُّ مَنْزِلِنَا؟ قَالَ: اطْعَمُوهُمْ. قَالُوكُوا: مَا نَحْنُ بِأَكْلِيلِنَ حَتَّى يَجِيءَ رَبُّ مَنْزِلِنَا. قَالَ: اقْبِلُوكُوا عَنَّا قِرَاهُكُمْ، فَإِنَّهُ إِنْ جَاءَ وَلَمْ تَطْعَمُوكُولَنَّقِينَ مِنْهُ! فَأَبْوَا، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ يَجِدُ عَلَيَّ، فَلَمَّا جَاءَ تَنَحَّيْتُ عَنْهُ، فَقَالَ: مَا صَنَعْتُمْ؟ فَأَخْبَرُوهُ، فَقَالَ: يَا

(١) إنما قال ذلك بسبب الحرج والغثيان بتركهم العشاء.

(٢) أي: كان بيننا عهد مهادنة فانقضى وجاؤوا إلى المدينة.

(٣) البخاري (٦٠٢) ومسلم (٢٠٥٧).

(٤) في «ك، ل»: لا.

(٥) أي: قم بضيافهم.

عَبْد الرَّحْمَنِ! فَسَكَتْ، ثُمَّ قَالَ: يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ! فَسَكَتْ، فَقَالَ: يَا غُشْرِ، أَقْسَمْتُ عَلَيْكَ إِنْ كُنْتَ تَسْمَعُ صَوْتِي لَمَا جِئْتَ<sup>(١)</sup>. فَخَرَجْتُ، فَقُلْتُ: سَلْ أَصْيَافَكَ. فَقَالُوا: صَدَقَ، أَتَانَا بِهِ. فَقَالَ: إِنَّمَا انتَظَرْتُ مُؤْمِنِي! وَاللهُ لَا أَطْعُمُهُ اللَّيْلَةَ. فَقَالَ الْآخَرُونَ: وَاللهُ لَا نَطْعُمُهُ حَتَّى تَطْعَمَهُ. فَقَالَ: وَيُلَكُّمْ! مَا لَكُمْ لَا تَقْبِلُونَ<sup>(٢)</sup> عَنَّا قِرَائِمْ! هَاتِ طَعَامَكَ. فَجَاءَ بِهِ، فَوَضَعَ يَدَهُ فَقَالَ: بِسْمِ اللهِ، الْأَوَّلِيَّ مِنَ الشَّيْطَانِ. فَأَكَلَ وَأَكَلُوا<sup>(٣)</sup>. مُتَّفِقُ عَلَيْهِ.

قُولُهُ «غُشْرِ» بِغَيْنٍ مَعْجمَةٍ مَضْمُوَّةٍ ثُمَّ نُونٌ سَاكِنَةٌ ثُمَّ ثَاءٌ مُثَلَّثَةٌ: وَهُوَ [ص / ١٨١]  
الْغَبِيُّ الْجَاهِلُ. وَقُولُهُ «فَجَدَّعَ» أَيْ شَتَمَهُ. وَالْجَدْعُ الْقَطْعُ. قُولُهُ «يَحِدُّ عَلَيَّ» هُوَ بِكَسِيرِ  
الْجِيمِ: أَيْ يَغْضَبُ.

١٥٤٠ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَقَدْ كَانَ فِيمَا<sup>(٤)</sup> قَبْلَكُمْ  
مِنَ الْأُمَمِ نَاسٌ مُحَدَّثُونَ<sup>(٥)</sup>، فَإِنْ يَكُنْ فِي أُمَّتِي أَحَدٌ فَإِنَّهُ عُمَرٌ» رواه البخاري<sup>(٦)</sup>.

١٥٤١ - وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ مِنْ رِوَايَةِ عَائِشَةَ<sup>(٧)</sup>.

وَفِي رِوَايَتِهَا<sup>(٨)</sup> قَالَ ابْنُ وَهْبٍ: «مُحَدَّثُونَ» أَيْ مُلْهَمُونَ.

١٥٤٢ - وَعَنْ جَابِرِ بْنِ سَمْرَةَ قَالَ: شَكَّا أَهْلُ الْكُوفَةَ سَعْدًا - يَعْنِي ابْنَ أَبِي  
وَقَاصِ<sup>(٩)</sup> - إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَابِ قَعْدَلَهُ<sup>(٩)</sup> وَاسْتَعْمَلَ عَلَيْهِمْ عَمَارًا، فَشَكَوْا  
حَتَّى ذَكَرُوا أَنَّهُ لَا يُحْسِنُ يُصَلِّي، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ وَقَالَ: يَا أَبَا إِسْحَاقَ، إِنَّهُؤُلَاءِ يَزْعَمُونَ  
أَنَّكَ لَا تُخْسِنُ تُصَلِّي! فَقَالَ: أَمَّا أَنَا وَاللهِ فَإِنِّي كُنْتُ أُصَلِّي بِهِمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ

(٢) فِي «ك»: لَا تَقْبِلُونَ. وَفِي «ص»: أَلَا تَقْبِلُونَ.

(١) فِي «ل»: أَجْبَتْ.

(٤) فِي «ل»: فِيمَا كَانَ.

(٣) البخاري (٦١٤٠).

(٦) البخاري (٣٤٦٩).

(٥) أَيْ: يَجْرِي الصَّوَابُ عَلَى أَسْتِهِمْ.

(٨) فِي «ك، ص»: رِوَايَتِهِمَا.

(٧) مُسْلِمٌ (٢٣٩٨).

(٩) لَيْسَ فِي «ك». وَالمُثَبَّتُ مِنْ «ص، ل» وَالبخاري.

لَا أَخْرُمْ عَنْهَا<sup>(١)</sup>؛ أَصَلِّي صَلَاةَ الْعِشَاءِ، فَأَزْكُدُ<sup>(٢)</sup> فِي الْأُولَئِينَ، وَأَخْفُ فِي الْآخِرَيْنَ.  
 فَقَالَ: ذَلِكَ الظَّنُّ بِكَ أَبْنَا إِسْحَاقَ. وَأَرْسَلَ مَعَهُ رَجُلًا أَوْ رِجَالًا إِلَى الْكُوفَةِ يَسْأَلُ عَنْهُ  
 أَهْلَ الْكُوفَةِ، فَلَمْ يَدْعُ مَسْجِدًا إِلَّا سَأَلَ عَنْهُ، وَيُشْتُونَ مَعْرُوفًا، حَتَّى دَخَلَ مَسْجِدًا لِيَنْبَغِي  
 عَبْسٍ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْهُمْ، يُقَالُ لَهُ «أُسَامَةُ بْنُ قَتَادَةَ» يُكَنِّي «أَبَا سَعْدَةَ» فَقَالَ: أَمَا إِذْ  
 نَشَدْتُنَا، فَإِنَّ سَعْدًا كَانَ لَا يَسِيرُ بِالسَّرِيرَةِ<sup>(٣)</sup> وَلَا يَقْسِمُ بِالسَّوِيَّةِ، وَلَا يَعْدِلُ فِي الْقَضِيَّةِ.  
 قَالَ سَعْدٌ: أَمَا وَاللَّهِ لَأَدْعُونَ بِثَلَاثٍ: اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ عَبْدُكَ هَذَا قَامَ رِيَاءً وَسُمْعَةً، فَأَطْلِ  
 عُمْرَهُ، وَأَطْلِ فَقْرَهُ، وَعَرَضْهُ لِلْفَتَنِ. وَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ إِذَا سُئِلَ يَقُولُ: شَيْخٌ مَفْتُونٌ،  
 أَصَابَتْنِي دُعْوَةُ سَعْدٍ. قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ الرَّاوِي عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمْرَةَ: فَأَنَا رَأَيْتُهُ  
 بَعْدَ فَدْ<sup>(٤)</sup> سَقَطَ حَاجِبَاهُ عَلَى عَيْنِيهِ مِنَ الْكِبَرِ، وَإِنَّهُ لَيَتَعَرَّضُ لِلْجَوَارِي<sup>(٥)</sup> فِي الطُّرُقِ  
 فَيَغْمِزُهُنَّ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٦)</sup>.

١٥٤٣ - وَعَنْ عُرُوَةَ بْنِ الْزَّيْرِ، أَنَّ سَعِيدَ بْنِ زِيدَ بْنِ عَمْرِو بْنِ ثُقَيْلٍ<sup>رض</sup> خَاصَّمَتْهُ  
 أَرْوَى [ك/ ١٥٨] بِنْتُ أُوسٍ إِلَى مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ، وَادَّعَتْ أَنَّهُ أَخْدَ شَيْئًا مِنْ أَرْضِهَا،  
 فَقَالَ سَعِيدٌ: أَنَا كُنْتُ أَخْدُ مِنْ أَرْضِهَا شَيْئًا بَعْدَ الَّذِي سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ<sup>صل</sup>!  
 قَالَ<sup>(٧)</sup>: مَاذَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ<sup>صل</sup>? قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ<sup>صل</sup> يَقُولُ: «مَنْ  
 أَخْدَ شَيْرًا مِنَ الْأَرْضِ ظُلْمًا طَوْقَهُ<sup>(٨)</sup> إِلَى سَبْعَ أَرْضِينَ» فَقَالَ لَهُ مَرْوَانُ: لَا أَسْأَلُكَ بَيْنَهُ  
 بَعْدَ هَذَا. فَقَالَ سَعِيدٌ: اللَّهُمَّ إِنْ كَانَتْ كَاذِبَةً، فَأَعْمِ بَصَرَهَا، وَاقْتُلْهَا فِي أَرْضِهَا. قَالَ:  
 فَمَا ماتَتْ حَتَّى ذَهَبَ بَصَرُهَا، وَبَيْنَمَا هِيَ تَمْشِي فِي أَرْضِهَا إِذْ وَقَعَتْ فِي حُفْرَةٍ فَمَاتَتْ.

(١) أي: لا أنقص عنها.

(٢) أي: لا يخرج مع الجيش. كناية عن جعبته.

(٣) أي: الفتيات الصغيرات.

(٤) البخاري (٧٥٥) ومسلم (٤٥٣).

(٥) في «ك»: «قال: قال». وفي «ص»: «قال: قال». (٦) أي: جعل طوقاً في عنقه.

مُتَّقٌ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>.

وفي رواية لِمُسْلِم عن مُحَمَّد بْن زَيْد بْن عَبْد اللَّه بْن عُمَر بِمَعْنَاهُ، وأنه رأها عَمِيَاء تَلْتَمِسُ الْجُدُرَ، تَقُولُ: أَصَابَتِنِي دَعْوَةُ سَعِيدٍ! وَأَنَّهَا مَرَّتْ عَلَى بَئْرٍ فِي الدَّارِ الَّتِي خَاصَمْتُهُ فِيهَا، فَوَقَعَتْ فِيهَا، فَكَانَتْ قَبْرُهَا<sup>(٢)</sup>.

**١٥٤٤** - وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: لَمَّا حَضَرَتْ أُحُدُّ، دَعَانِي أَبِي مِنَ اللَّيلِ فَقَالَ: مَا أُرَأَيْتَ إِلَّا مَقْتُولًا فِي أَوَّلِ مَنْ يُقْتَلُ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صلوات الله عليه وسلم وَإِنِّي لَا أَتُرُكُ بَعْدِي أَعَزَّ عَلَيَّ مِنْكَ غَيْرَ نَفْسِ رَسُولِ اللَّهِ صلوات الله عليه وسلم، وَإِنَّ عَلَيَّ دِينًا فَاقْضِ، وَاسْتَوْصِ بِأَخْوَاتِكَ<sup>(٤)</sup> خَيْرًا. فَأَصْبَحْنَا، فَكَانَ أَوَّلَ قَتِيلَ، وَدَفَنتُ مَعَهُ آخَرَ فِي قَبْرِهِ، ثُمَّ لَمْ تَطِبْ نَفْسِي أَنْ أُتُرُكَ مَعَ آخَرَ، فَأَسْتَخْرُ جُنْهُ بَعْدَ سِتَّةِ أَشْهُرٍ، فَإِذَا هُوَ كَيْوُمٌ وَضَعُفْتُهُ، غَيْرُ أُذْنِهِ، فَجَعَلْتُهُ فِي قَبْرٍ عَلَى حِدَةٍ. رواه البخاري<sup>(٥)</sup>.

**١٥٤٥** - وعن أنسٍ رضي الله عنهما أنَّ رَجُلَيْنِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ [ص / ١٨٢] صلوات الله عليه وسلم خَرَجَا مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ صلوات الله عليه وسلم فِي لَيْلَةٍ مُظْلَمَةٍ، وَمَعَهُمَا مِثْلُ الْمِصْبَاحَيْنِ بَيْنَ أَيْدِيهِمَا، فَلَمَّا افْتَرَقَا صَارَ مَعَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا وَاحِدٌ حَتَّى أَتَى أَهْلَهُ رواه البخاري<sup>(٦)</sup> مِنْ طُرُقٍ<sup>(٧)</sup>. وفي بَعْضِهَا أَنَّ الرَّجُلَيْنِ أَسِيدُ بْنُ حُضَيْرٍ وَعَبَادُ بْنُ يَشْرِ، رضي الله عنهمَا<sup>(٨)</sup>.

**١٥٤٦** - وعن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنهما قال: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه وسلم عَشْرَةَ رَهْطٍ عَيْنًا<sup>(٨)</sup> وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ عَاصِمَ بْنَ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيَّ رضي الله عنهما فَانْطَلَقُوا، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالْهَدْأَةِ بَيْنَ عُسْفَانَ وَمَكَّةَ ذُكِرُوا لِحَيٍّ مِنْ بَنِي هُدَيْلٍ يُقَالُ لَهُمْ «بُنُو لِحْيَانَ» فَنَفَرُوا لَهُمْ بِقَرِيبٍ مِنْ مِائَةِ

(٢) «فَوَقَعَتْ فِيهَا» ليست في «ل».

(١) البخاري (٣١٩٨) ومسلم (١٦١٠).

(٤) في «ص، ل»: بِأَخْوَانِكَ.

(٣) مسلم (١٦١٠ / ١٣٨).

(٦) البخاري (٤٦٥).

(٥) البخاري (١٣٥١).

(٨) أي: يستطيعون أخبار العدو.

(٧) ذكرها البخاري تعليقاً (٣٨٠٥).

رَجُلٌ رَامٌ، فَاقْتَصُوا آثَارَهُمْ، فَلَمَّا أَحَسَّ بِهِمْ عَاصِمٌ وَأَصْحَابُهُ لَجَأُوا إِلَى مَوْضِعٍ، فَأَحاطَ بِهِمُ الْقَوْمُ فَقَالُوا: انْزِلُوا، فَأَعْطُوا بِأَيْدِيهِمْ<sup>(١)</sup> وَلَكُمُ الْعَهْدُ وَالْمِيثَاقُ أَلَا نَقْتُلُ مِنْكُمْ أَحَدًا. فَقَالَ عَاصِمٌ بْنُ ثَابِتٍ: أَيُّهَا الْقَوْمُ، أَمَّا أَنَا فَلَا أَنْزِلُ عَلَى ذِمَّةِ كَافِرٍ، اللَّهُمَّ أَخْبِرْ عَنَّا نَبِيًّا تَبَيَّنَ لِنَا. فَرَمَوْهُمْ بِالنَّبْلِ فَقَتَلُوا عَاصِمًا، وَنَزَلَ إِلَيْهِمْ ثَلَاثَةٌ نَفَرُ عَلَى الْعَهْدِ وَالْمِيثَاقِ، مِنْهُمْ خُبَيْبٌ وَزَيْدُ بْنُ الدَّشْنَةَ وَرَجُلٌ آخَرُ، فَلَمَّا اسْتَمْكَنُوا مِنْهُمْ أَطْلَقُوا<sup>(٢)</sup> أُوتَارَ قِسِّيهِمْ فَرَبَطُوهُمْ، قَالَ الرَّجُلُ الثَّالِثُ: هَذَا أَوَّلُ الغَدْرِ، وَاللَّهُ لَا أَصْحَبُكُمْ، إِنَّ لِي بِهؤُلَاءِ أُسْوَةً. يُرِيدُ القَتْلَى<sup>(٣)</sup>، فَجَرَوْهُ وَعَالَجُوهُ، فَأَبَيَ أَنْ يَصْحَبُهُمْ، فَقَتَلُوهُ.

وَانْطَلَقَ بِخُبَيْبٍ وَزَيْدَ بْنِ الدَّشْنَةِ حَتَّى بَاعُوهُمَا بِمَكَّةَ بَعْدَ وَقْعَةِ بَدْرٍ؛ فَابْتَاعَ بَنُو الْحَارِثِ بْنِ عَامِرٍ بْنِ نَوْفَلَ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ خُبَيْبًا، وَكَانَ خُبَيْبٌ هُوَ قَاتِلُ الْحَارِثِ يَوْمَ بَدْرٍ، فَلِبِثَ خُبَيْبٌ عِنْدَهُمْ أَسِيرًا، حَتَّى أَجْمَعُوا عَلَى قَتْلِهِ، فَاسْتَعَارَ مِنْ بَعْضِ بَنَاتِ الْحَارِثِ مُوسَى يَسْتَحِدُ بِهَا<sup>(٤)</sup> فَأَعْارَتْهُ، فَدَرَجَ بُنْيَاهَا، وَهِيَ غَافِلَةٌ، حَتَّى أَتَاهُ، فَوَجَدَتْهُ مُجْلِسَهُ عَلَى فَخْذِهِ، وَالْمُوْسَى بِيَدِهِ، فَفَزَعَتْ فَزْعَةً عَرَفَهَا خُبَيْبٌ، فَقَالَ: أَتَخَشِّنَ أَنْ أَقْتُلَهُ! مَا كُنْتُ لَأَفْعَلَ ذَلِكَ. قَالَتْ: وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ أَسِيرًا خَيْرًا مِنْ خُبَيْبٍ؛ فَوَاللَّهِ لَقَدْ وَجَدْتُهُ يَوْمًا يَأْكُلُ<sup>(٥)</sup> قِطْفًا مِنْ عِنْبٍ فِي يَدِهِ، وَإِنَّهُ لَمُوْتَقٌ بِالْحَدِيدِ<sup>(٦)</sup> وَمَا بِمَكَّةَ مِنْ ثَمَرَةٍ. وَكَانَتْ تَقُولُ: إِنَّهُ لَرِزْقٌ رَزَقَهُ اللَّهُ خُبَيْبًا.

فَلَمَّا خَرَجُوا بِهِ مِنَ الْحَرَمِ لِيَقْتُلُوهُ فِي الْحِلَّ<sup>(٧)</sup> قَالَ لَهُمْ خُبَيْبٌ: دَعُونِي أُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ. فَتَرَكُوهُ، فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَوْلَا أَنْ تَحْسَبُوا أَنَّ مَا بِي جَزَعٌ لَزِدْتُ،

(٢) أي: حلوا

(١) أي: استسلموا.

(٤) أي: يحلق شعر عانته.

(٣) أي: هم قدوة لي في أن أقتل كما قتلوا.

(٦) في «ك»: في الحديث. تصحيف.

(٥) أي: وهو يأكل.

(٧) أي: آخر جوهر إلى التعميم.

اللَّهُمَّ أَخْصِهِمْ عَدَدًا، وَاقْتُلْهُمْ بِدَدًا، وَلَا تُبْقِي مِنْهُمْ أَحَدًا. وقال:

فَلَسْتُ أُبَالِي حِينَ أُقْتَلُ مُسْلِمًا  
عَلَى أَيِّ جَنْبٍ كَانَ لِلَّهِ مَصْرَعِي  
وَذَلِكَ فِي ذَاتِ الْإِلَهِ وَإِنْ يَشأُ  
يُسَارِكَ عَلَى أَوْصَالِ شِلْوٍ مُمَزَّعٍ

وكان خَبِيبُ هُوَ سَنَّ لِكُلِّ مُسْلِمٍ قُتِلَ صَبَرًا<sup>(١)</sup> الصَّلَاةَ. وأخبرَ - يعني النبيَّ ﷺ -

- [ك/١٥٩] أَصْحَابَهُ يَوْمَ أُصْبِيُوا خَبَرَهُمْ.

وَبَعَثَ<sup>(٢)</sup> نَاسٌ مِنْ قُرْيَشٍ إِلَى عَاصِمِ بْنِ ثَابَتٍ، حِينَ حُدُّثُوا أَنَّهُ قُتِلَ، أَنْ يُؤْتُوا  
بِشَيْءٍ مِنْهُ يُعْرَفُ، وَكَانَ قَتْلَ رَجُلاً<sup>(٣)</sup> مِنْ عُظَمَائِهِمْ، فَبَعَثَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِعَاصِمٍ مِثْلَ  
الظُّلْلَةِ مِنَ الدَّبِيرِ فَحَمَّتْهُ مِنْ رُسُلِهِمْ، فَلَمْ يَقْدِرُوا أَنْ يَقْطَعُوا مِنْهُ شَيْئًا. رواه البخاري<sup>(٤)</sup>.

«الهَدَأَةُ»: مَوْضِعٌ. «وَالظُّلْلَةُ»: السَّحَابُ. «وَالدَّبِيرُ»: النَّحْلُ. وَقَوْلُهُ: «اَقْتُلُهُمْ بِدَدًا»  
بِكَسْرِ الْبَاءِ وَفَتْحِهَا، فَمَنْ (كَسَرَ) قَالَ: هُوَ<sup>(٥)</sup> جمع (بِدَّةٍ) بِكَسْرِ الْبَاءِ: وَهِيَ النَّصِيبُ.  
وَمَعْنَاهُ: اَقْتُلُهُمْ حِصْصًا مُنْقَسِمَةً، لِكُلِّ وَاحِدٍ نَصِيبٌ. وَمَنْ فَتَحَ قَالَ: مَعْنَاهُ: مُتَنَفِّرٌ قَيْنَ  
فِي الْقَتْلِ وَاحِدًا بَعْدَ وَاحِدٍ. مِنَ التَّبَدِيدِ.

وفي البابِ أحاديثُ كثيرةٌ صَحِيحَةٌ، سَبَقَتْ في مَوَاضِعِها مِنْ هَذَا الْكِتَابِ:

١٥٤٧ - مِنْهَا حَدِيثُ الْغُلَامِ الَّذِي كَانَ يَأْتِي الرَّاهِبَ وَالسَّاحِرَ<sup>(٦)</sup>.

١٥٤٨ - وَمِنْهَا حَدِيثُ جُرَيْجٍ<sup>(٧)</sup>.

(١) أي: حُبس حتى يُقتل.

(٢) في «ل»: ونفر.

(٣) في «ل»: رجلاً عظيمًا.

(٤) في «ل»: كسره فإن بددًا.

(٥) في «ل»: كسره فإن بددًا.

(٦) رواه مسلم (٣٠٠٥) وتقديم برقم (٣٢).

(٧) رواه البخاري (٣٤٣٦) ومسلم (٢٥٥٠) وقد تقدم برقم (٢٧١).

١٥٤٩ - وحديث أصحاب الغار الذين أطْبَقْتَ عَلَيْهِم الصَّخْرَةُ<sup>(١)</sup>. [ص/١٨٣]

١٥٥٠ - وحديث الرَّجُلِ الَّذِي سَمِعَ صَوْنًا فِي السَّحَابِ يَقُولُ: اسْقِ حَدِيقَةَ فُلَانٍ<sup>(٢)</sup>.

وَغَيْرُ ذَلِكَ، وَالدَّلَائِلُ فِي الْبَابِ كَثِيرَةٌ مَشْهُورَةٌ، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

١٥٥١ - وعن ابن عمر رض قال: ما سمعت عمر رض يقول لشيء قط: إنني لأظنه كذا! إلا كان كما يظن. رواه البخاري<sup>(٣)</sup>.



(١) رواه البخاري (٢٢٧٢) ومسلم (١٠٠) وقد تقدم برقم (١٣).

(٢) رواه مسلم (٢٩٨٤) وقد تقدم برقم (٥٨٠).

(٣) البخاري (٣٨٦٦).

## كتاب الأمور المنهي عنها

### ١- باب تحريم الغيبة والأمر بحفظ اللسان

قال الله تعالى: ﴿وَلَا يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا أَيْحُبُّ أَهْدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَأَنْقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَابُ رَحِيمٌ﴾ [الحجرات: ١٢] وقال تعالى: ﴿وَلَا تَنْقُفْ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادُ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْؤُلًا﴾ [الإسراء: ٣٦] وقال تعالى: ﴿مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ [ق: ١٨].

اعلم أنه ينبغي لـك كل مكلّف أن يحفظ لسانه عن جميع الكلام، إلا كلاماً ظهرت فيه المصلحة، ومتنى استوى الكلام وتركته في المصلحة فالشأنة الإمامية عنه؛ لأنّه قد ينجر الكلام المباح إلى حرام أو مكروه، وذلك كثير في العادة، والسلامة لا يعدل لها شيء.

**١٥٥٢** - وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «من كان يؤمّن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليضمّن» متفق عليه<sup>(١)</sup>.

وهذا<sup>(٢)</sup> صريح في أنه ينبغي إلا يتكلّم إلا إذا كان الكلام خيراً، وهو الذي ظهرت مصلحته، ومتنى شرك في ظهور المصلحة فلا يتكلّم.

**١٥٥٣** - وعن أبي موسى رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول الله، أي المسلمين أفضل؟ قال: «من سليم المسلمين من لسانه وبيده» متفق عليه<sup>(٣)</sup>.

(٢) في «ل»: وهذا الحديث.

(١) البخاري (٦٠١٨) ومسلم (٤٧).

(٣) البخاري (١١) ومسلم (٤٢).

١٥٥٤ - وعن سهل بن سعد رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه: «مَنْ يَضْمِنْ لِي مَا بَيْنَ لَحْيَيْهِ<sup>(١)</sup> وَمَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ، أَضْمَنْ لَهُ الْجَنَّةَ» مُتَقْرِّبٌ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

١٥٥٥ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صلوات الله عليه وآله وسلامه يَقُولُ: «إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مَا يَبْيَسُ فِيهَا<sup>(٣)</sup> يَرِزُّ بِهَا إِلَى النَّارِ أَبْعَدَ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ» مُتَقْرِّبٌ عَلَيْهِ<sup>(٤)</sup>.

وَمَعْنَى «يَبْيَسُ» يُفَكِّرُ أَنَّهَا خَيْرٌ أَمْ لَا.

١٥٥٦ - وعن النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه قال: «إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانِ اللَّهِ تَعَالَى، مَا يُلْقِي لَهَا بِالْأَلْأَى، يُرْفَعُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَاتٍ، وَإِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ سَخْطِ اللَّهِ، لَا يُلْقِي لَهَا بِالْأَلْأَى، يَهُوِي بِهَا فِي جَهَنَّمَ» رواه البخاري<sup>(٥)</sup>.

١٥٥٧ - وعن أبي عبد الرحمن رضي الله عنه قال: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانَ اللَّهِ تَعَالَى، مَا كَانَ يَظْنُ أَنْ تَبْلُغَ مَا بَلَغَتْ، يَكْتُبُ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ بِهَا رِضْوَانَهُ إِلَى يَوْمِ يَلْقَاهُ<sup>(٦)</sup> وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ سَخْطِ اللَّهِ، مَا كَانَ يَظْنُ أَنْ تَبْلُغَ مَا بَلَغَتْ، يَكْتُبُ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ بِهَا سَخْطَهُ إِلَى يَوْمِ يَلْقَاهُ» رواه مالك في «الموطأ» والترمذى<sup>(٧)</sup> وقال: حديث حسن صحيح.

١٥٥٨ - وعن سفيان بن عبد الله رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول الله، حدثني بأمرٍ أعتصِمُ به. قال: «قل: (رَبِّيَ اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقِمْ)» قلت: يا رسول الله، ما أخوْفُ مَا تَخَافُ عَلَيَّ؟ فَأَخَذَ بِلِسَانِ نَفْسِهِ وقال: «هَذَا» رواه الترمذى وقال: حديث حسن صحيح<sup>(٨)</sup>.

(٢) البخاري (٦٤٧٤) ولم يروه مسلم.

(٤) البخاري (٦٤٧٧) ومسلم (٢٩٨٨).

(٦) في «ل»: القيامة. هنا وفي الموضع التالي.

(٨) الترمذى (٢٤١٠).

(١) لحبيه: فكيه. والمقصود لسانه.

(٣) سقطت من «ك».

(٥) البخاري (٦٤٧٨).

(٧) الموطأ (٩٨٥ / ٢) والترمذى (٢٣١٩).

١٥٥٩ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا تُكثِرُوا الكلَامَ بغير ذكرِ الله [ك/] ١٦٠ فإنَّ كثرةَ الكلَامِ بغيرِ ذكرِ الله تعالى قسوةٌ للقلبِ، وإنَّ أبعدَ [ص/] ١٨٤ الناسِ مِنَ اللهِ تعالى القلبُ القاسي» رواه الترمذى<sup>(١)</sup>.

١٥٦٠ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ وَقَاهُ اللهُ شَرًّا مَا بَيْنَ لَحْيَيهِ وَشَرًّا مَا بَيْنَ رِجْلَيهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ» رواه الترمذى<sup>(٢)</sup> وقال: حديث حسن<sup>(٣)</sup>.

١٥٦١ - وعن عُقبَةَ بْنِ عَامِرٍ رضي الله عنه قال: قُلْتُ: يا رسول الله، مَا النَّجَاةُ؟ قال: «أَمْسِكْ عَلَيْكَ لِسَانَكَ، وَلْيَسْعُكَ بَيْنَكَ، وَابْنِكَ عَلَى خَطِيئَتِكَ» رواه الترمذى<sup>(٤)</sup> وقال: حديث حسن<sup>(٥)</sup>.

١٥٦٢ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إِذَا أَصْبَحَ ابْنُ آدَمَ، فَإِنَّ الأَعْضَاءَ كُلَّهَا تُكَفَّرُ اللِّسَانَ، تَقُولُ: أَتَقِ اللهُ تَعَالَى فِينَا؟ فَإِنَّمَا تَحْنُّ بِكَ<sup>(٤)</sup> فَإِنْ اسْتَقَمْتَ اسْتَقَمْنَا، وَإِنْ اعْوَجْجَبْتَ اعْوَجْجَنَا» رواه الترمذى<sup>(٥)</sup>.

معنى «تُكَفَّرُ اللِّسَانَ»: [أي تَذَلُّ وَتَخْضُعُ لَه] <sup>(٦)</sup>.

١٥٦٣ - وعن معاذ رضي الله عنه قال: قُلْتُ: يا رسول الله، أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ وَيُبَاعِدُنِي مِنَ النَّارِ. قال: «لَقَدْ سَأَلْتَ عَنْ عَظِيمٍ، وَإِنَّهُ لَيَسِيرٌ عَلَى مَنْ يَسِيرُهُ اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ؛ تَعْبُدُ اللهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقْيِمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ [وَتَحْجُجُ

(١) الترمذى (٢٤١١). وفي إسناده ضعف.

(٢) الترمذى (٢٤٠٦).

(٣) «تُكَفَّرُ اللِّسَانَ» أي: تذلل وتخضع له. «فَإِنَّمَا نَحْنُ بِكَ» أي: مجازون بما يصدر منك.

(٤) الترمذى (٢٤٠٧).

(٥) في النسخة الثالثة: «هكذا وجد في الأصل»، وفي نسخة «ح» لا يوجد شيء، والمثبت من هامش في نسخة «لي».

البيت»<sup>(١)</sup> ثم قال: «ألا أدلّك على أبواب الحَيْرِ؟ الصَّوْمُ جُنَاحٌ، والصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الحَطَبَيَّةَ كَمَا يُطْفِئُ المَاءُ النَّارَ، وصَلَاةُ الرَّجُلِ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ» ثم تلا: ﴿نَتَجَافَ جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ﴾ ﴿حَتَّىٰ بَلَغَ يَعْمَلُونَ﴾ [السجدة: ١٦ - ١٧] ثم قال: «ألا أخْبِرُكَ بِرَأْسِ الْأَمْرِ، وَعَمُودِهِ وَذِرْوَةِ سِنَامِهِ» [٢) الجهاد] قُلْتُ: بلَى يا رسول الله. قال: «رَأْسُ الْأَمْرِ إِلَّا إِنَّمَا يَكُونُ مِنْ حَلَقَةِ الْمُؤْمِنِينَ» قُلْتُ: بلَى يا رسول الله. فَأَخَذَ بِلِسَانِهِ، قال: «كُفَّ عَلَيْكَ هَذَا» قُلْتُ: يا رسول الله، وإنَّا لَمُؤْاخِذُونَ بِمَا نَتَكَلَّمُ بِهِ؟ فقال: «ثِكْلَتَكَ أُمُّكَ! وَهُلْ يَكُبُّ النَّاسَ فِي النَّارِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ إِلَّا حَصَائِدُ أَسْتِيْهِمْ!» رواه الترمذى وقال: حديث حسن صحيح<sup>(٣)</sup>. وسبق شرحه في باب<sup>(٤)</sup>.

١٥٦٤ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أنَّ رَسُولَ اللهِ صلوات الله عليه وآله وسلامه قال: «أَنْدِرُونَ مَا الْغِيَّبَةُ؟» قالوا: الله وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قال: «ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرُهُ» قيل: أَفَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِي أَخِي مَا أَقُولُ؟ قال: «إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدْ اغْتَبْتَهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدْ بَهَتَهُ» رواه مسلم<sup>(٥)</sup>.

١٥٦٥ - وعن أبي بَكْرٍ رضي الله عنه أنَّ رَسُولَ اللهِ صلوات الله عليه وآله وسلامه قال في خطبته يوم النَّحرِ بِمِنَّى في حَجَّةِ الْوَدَاعِ: «إِنَّ دِماءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ حَرَامٌ عَلَيْكُمْ، كَحْرَمَةٌ يَوْمَكُمْ هَذَا، فِي شَهْرٍ كُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، أَلَا هَلْ بَلَغْتُ مُتَفَقًّ عَلَيْهِ»<sup>(٦)</sup>.

١٥٦٦ - وعن عائشةَ رضي الله عنها قالت: قُلْتُ لِلنَّبِيِّ صلوات الله عليه وآله وسلامه: حَسْبُكَ مِنْ صَفِيَّةَ كَذَا

(١) سقطت من النسخ، والمثبت من الترمذى. (٢) سقط من النسخ، والمثبت من الترمذى.  
(٣) الترمذى (٢٦١٦).

(٤) كذا في النسخ «باب»! وكان المؤلف لم يكن مستحضرًا الباب فتركه يياضًا لإكماله. الواقع أنه لم يسبق هذا الحديث في الكتاب.

(٥) مسلم (٢٥٨٩). (٦) البخارى (١٧٤١) ومسلم (١٦٧٩).

وَكَذَا! قال بعض الرواية: يعني قصيرةً. فقال: «لَقَدْ قُلْتِ كَلِمَةً لَوْ مُزَجَّتْ بِمَاءِ الْبَحْرِ لَمَزَجْنَهُ!» قالت: وَحَكَيْتُ لَهُ إِنْسَانًا<sup>(١)</sup> فقال: «مَا أُحِبُّ أَنِّي حَكَيْتُ إِنْسَانًا وَإِنَّ لِي كَذَا وَكَذَا» رواه أبو داود والترمذى<sup>(٢)</sup> وقال: هو حديث حسن صحيح.

وَمَعْنَى «مَزَجْنَهُ» خَالَطَهُ مُخَالَطَةً يَغْيِرُ بِهَا طَعْمُهُ أَوْ رِيحُهُ لِشَدَّتِهَا وَتَنَّنَّهَا وَقُبْحَهَا. وهذا الحديث من أبلغ الروايات عن الغيبة، قال الله تعالى: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْمَوَىٰ إِنَّهُ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى﴾ [النجم: ٤ - ٣].

١٥٦٧ - وعن أنسٍ رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه: «لَمَّا عُرِجَّ بِي، مَرَرْتُ بِقَوْمٍ لَهُمْ أَظْفَارٌ مِنْ نُحَاسٍ، يَخْمِشُونَ وُجُوهَهُمْ وَصُدُورَهُمْ، فَقُلْتُ: مَنْ هُؤُلَاءِ يَا جِبْرِيلُ؟» قال: هُؤُلَاءِ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ لُحُومَ النَّاسِ، وَيَقْعُونَ فِي أَعْرَاضِهِمْ» رواه أبو داود<sup>(٣)</sup>.

١٥٦٨ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رسولَ اللهِ صلوات الله عليه وآله وسلامه [ص / ١٨٥] قال: «كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ؛ دَمُهُ وَعِرْضُهُ وَمَالُهُ» رواه مسلم<sup>(٤)</sup>.

\*\*\*\*\*

٢ - باب تحريم سماع الغيبة، وأمر من سمع غيبةً مُحرَّمةً بِرَدْدَها والإنكار على قائلها، فإن عجز أو لم يقبل منه فارق ذلك المجلس إن أمكنه

قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا الْغَوَّ أَعْرَضُوا عَنْهُ﴾ [القصص: ٥٥] وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ الْأَلْغَوِ مُعْرِضُونَ﴾ [المؤمنون: ٣] وقال تعالى: ﴿إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْعُوكًا﴾ [الإسراء: ٣٦] وقال تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخْوُضُونَ فِيَءَ اِيْنَانَا

(١) أي: فعلت مثل فعله، أو قالت مثل قوله، كأنها تقليده.

(٢) أبو داود (٤٨٧٥) والترمذى (٢٥٠٢).

(٣) أبو داود (٤٨٧٨). (٤) مسلم (٢٥٦٤).

فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَقَّ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ وَمَا يُسِينَكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الْذِكْرِي مَعَ الْقَوْمِ  
الظَّلَمِينَ ﴿٦٨﴾ [الأنعام: ٦٨].

١٥٦٩ - وعن أبي الدرداء رض [ك/ ١٦١] عن النبي صل قال: «مَنْ رَدَّ عَنْ عِرْضِ أَخِيهِ، رَدَ اللَّهُ عَزَّ ذِلْكَ عَنْ وَجْهِهِ النَّارَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» رواه الترمذى وقال: حديث  
حسن<sup>(١)</sup>.

١٥٧٠ - وعن عَبْيَانَ بْنِ مَالِكٍ رض - في حديثه الطويل المشهور - قال: قام النبي صل يُصَلِّي، فقالوا: أَيْنَ مَالِكُ بْنُ الدُّخْشُمِ؟ فقال رَجُلٌ: ذَلِكَ مُنَافِقٌ لَا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ. فقال النبي صل: «لَا تَقْلُ ذَلِكَ؛ أَلَا تَرَاهُ قَدْ قَالَ: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) يُرِيدُ بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ تَعَالَى! وَإِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) يَتَغَيِّبُ بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ» مُتَّفِقٌ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

«وعَيْنَان» بكسر العين، على المشهور، ومحكي ضمها، وبعدها تاءً مُثناةً من فوق ثم باءً مُوحَّدةً. و«الدُّخْشُم» بضم الدال وإسكان الخاء وضم الشين، المعجمتين.

١٥٧١ - وعن كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ رض - في حديثه الطويل في قصة توبته، وقد سبق في باب التوبة<sup>(٣)</sup> - قال: قال النبي صل وَهُوَ جَالِسٌ فِي الْقَوْمِ يَتَبَوَّكَ: «مَا فَعَلَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ؟» فقال رَجُلٌ: يا رسول الله، حَبَّسَهُ بُرْدَاهُ وَالنَّظَرُ فِي عِطْفِيهِ. فقال مُعاذُ بْنُ جَبَلَ رض: يَسِّمَا قُلْتَ! وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللهِ مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا. فَسَكَتَ رَسُولُ اللهِ صل. مُتَّفِقٌ عَلَيْهِ<sup>(٤)</sup>.

(١) الترمذى (١٩٣١).

(٢) البخارى (٤٢٥) ومسلم (٣٣).

(٣) تقدم برقم (٢٣).

(٤) البخارى (٤٤١٨) ومسلم (٢٧٦٩).

«عِطْفَاهُ» جَانِبَاهُ. وَهُوَ إِشَارَةٌ إِلَى إِعْجَابِهِ بِنَفْسِهِ.

\*\*\*\*\*

### ٣- باب ما يُباح من الغيبة

اعْلَمُ أَنَّ الْغَيْبَةَ تُبَاحُ لِغَرَضٍ صَحِيحٍ لَا يُمْكِنُ الْوُصُولُ إِلَيْهِ إِلَّا بِهَا، وَهُوَ سِتَّةُ أَسْبَابٍ:

**الأَوْلُ: التَّظَلُّمُ**<sup>(١)</sup>. فَيَجُوزُ لِلْمَظُلُومِ أَنْ يَتَظَلَّمَ إِلَى السُّلْطَانِ وَالقَاضِي وَغَيْرِهِمَا مِمَّنْ لَهُ وِلَايَةٌ أَوْ قُدْرَةٌ عَلَى إِنْصَافِهِ مِنْ ظَالِمِهِ، فَيَقُولُ: ظَلَمْنِي فُلَانُ بِكَذَا.

**الثَّانِي: الْاسْتِعَاْنَةُ عَلَى تَغْيِيرِ الْمُنْكَرِ، وَرَدِّ الْعَاصِي إِلَى الصَّوَابِ.** فَيَقُولُ لِمَنْ يَرْجُو قُدْرَتَهُ عَلَى إِزَالَةِ الْمُنْكَرِ: فُلَانُ يَعْمَلُ كَذَا، فَازْجُرْهُ عَنْهُ. وَنَحْوَ ذَلِكَ، وَيَكُونُ مَفْصُودُهُ التَّوْصُلُ إِلَى إِزَالَةِ الْمُنْكَرِ، فَإِنْ لَمْ يَقْصِدْ ذَلِكَ كَانَ حَرَاماً.

**الثَّالِثُ: الْاسْتِفْتَاءُ.** فَيَقُولُ لِلْمُفْتَى: ظَلَمْنِي أَبِي، أَوْ أخِي، أَوْ زوجِي، أَوْ فُلَانُ بِكَذَا، فَهَلْ لَهُ ذَلِكَ؟ وَمَا طَرِيقِي فِي الْخَلَاصِ مِنْهُ، وَتَحْصِيلِ حَقِّي، وَدَفْعِ الظُّلْمِ؟ وَنَحْوَ ذَلِكَ، فَهَذَا جَائِزٌ لِلْحَاجَةِ، وَلِكِنَّ الْأَحْوَاطَ وَالْأَفْضَلَ أَنْ يَقُولُ: مَا تَقُولُ فِي رَجُلٍ أَوْ شَخْصٍ، أَوْ زَوْجٍ، كَانَ مِنْ أَمْرِهِ كَذَا؟ فَإِنَّهُ يَحْصُلُ بِهِ الْغَرَضُ مِنْ غَيْرِ تَعْيِينٍ، وَمَعَ ذَلِكَ فَالْتَّعْيِينُ جَائِزٌ، كَمَا سَنْدَكُرُهُ فِي حَدِيثٍ هِنْدٍ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى<sup>(٢)</sup>.

**الرَّابِعُ: تَحْذِيرُ الْمُسْلِمِينَ مِنَ الشَّرِّ وَنَصِيحةُهُمْ.** وَذَلِكَ مِنْ وُجُوهِ:

مِنْهَا: جَرْحُ الْمَجْرُوحِينَ مِنَ الرُّؤَاةِ وَالشُّهُودِ. وَذَلِكَ جَائِزٌ بِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ،

(١) في «ل»: المتظلم.

(٢) سيأتي برقم (١٥٧٧).

بَلْ وَاحِبُّ لِلْحَاجَةِ.

ومنها: المُشَاوِرَةُ فِي مُصَاهَرَةِ إِنْسَانٍ، أَوْ مُشَارِكَتِهِ، أَوْ إِيَادَاعِهِ، أَوْ مُعَامَلَتِهِ بِغَيْرِ ذَلِكَ، وَمُجَاوِرَتِهِ. وَيَجِبُ عَلَى الْمُشَاوِرِ أَلَا [ص/١٨٦] يُخْفِي حَالَهُ، بَلْ يَذْكُرُ الْمَسَاوِيَّ فِيهِ بِنَيَّةَ النَّصِيحَةِ.

ومنها: إِذَا رأى مُتَقَرِّبَهَا يَتَرَدَّدُ إِلَى مُبْتَدِعٍ أَوْ فَاسِقٍ يَأْخُذُ عَنْهُ الْعِلْمَ، وَخَافَ أَنْ يَتَضَرَّرَ مُتَقَرِّبَهُ بِذَلِكَ، فَعَلَيْهِ نَصِيحَتُهُ بِبَيَانِ حَالِهِ. بِشَرْطٍ أَنْ يَقْصِدَ النَّصِيحَةَ، وَهَذَا مِمَّا يُغْلِطُ فِيهِ، وَقَدْ يَحْمِلُ الْمُتَكَلِّمُ بِذَلِكَ الْحَسْدُ، وَيُلْبِسُ الشَّيْطَانَ عَلَيْهِ ذَلِكَ، وَيُخَيِّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ نَصِيحَةً، فَلَيُتَفَطَّنْ لِذَلِكَ.

وَمِنْهَا: أَنْ يَكُونَ لَهُ وِلَايَةٌ لَا يَقُومُ بِهَا عَلَى وَجْهِهَا؛ إِمَّا بِأَلَا يَكُونَ صَالِحًا لَهَا، وَإِمَّا بِأَنْ يَكُونَ فَاسِقًا، أَوْ مُعَقَّلًا، وَنَحْوَ ذَلِكَ، فَيَجِبُ ذِكْرُ ذَلِكَ لِمَنْ لَهُ عَلَيْهِ وِلَايَةٌ عَامَّةٌ لِيُزِيلُهُ وَيُوَلِّي مَنْ يُصْلُحُ، أَوْ يَعْلَمُ ذَلِكَ مِنْهُ لِيُعَامِلَهُ بِمُقْتَضَى حَالِهِ وَلَا يَغْرِبُ بِهِ، وَأَنْ يَسْعَى فِي أَنْ يَهُثُّهُ عَلَى الْإِسْتِقَامَةِ أَوْ يَسْتَبِدَلْ بِهِ.

الخامسُ: أَنْ يَكُونَ مُجَاهِرًا بِفَسْقِهِ أَوْ بِدُعْتِهِ. كَالْمُجَاهِرِ بِشُرْبِ الْخَمْرِ، وَمُصَادَرَةِ النَّاسِ، وَأَخْذِ الْمَكْسِ، وَجِبَائِيَّةِ الْأَمْوَالِ ظُلْمًا، وَتَوْلِيَّ الْأَمْوَالِ الْبَاطِلَةِ. فَيَجُوزُ ذِكْرُهُ بِمَا يُجَاهِرُ بِهِ، وَيَحْرُمُ ذِكْرُهُ بِغَيْرِهِ مِنَ الْعِيُوبِ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ لِجَوَازِهِ سَبَبٌ آخَرُ مِمَّا ذَكَرَنَاهُ.

السادسُ: التَّعْرِيفُ. فَإِذَا كَانَ الْإِنْسَانُ مَعْرُوفًا بِلَقَبٍ، كَالْأَعْمَشِ وَالْأَعْرَجِ وَالْأَصَمِّ وَالْأَعْمَى وَالْأَحْوَلِ، وَغَيْرِهِ، جَازَ تَعْرِيفُهُمْ بِذَلِكَ، وَيَحْرُمُ إِطْلَاقُهُ عَلَى جِهَةِ

التَّنْقُصُ<sup>(١)</sup> وَلَوْ أَمْكَنَ تَعْرِيفَهُ بِغَيْرِ ذَلِكَ كَانَ أَوْلَىً.

فَهَذِهِ سَتَّةُ أَسْبَابٍ ذَكَرَهَا الْعُلَمَاءُ [ك/١٦٢] وَأَكْثُرُهَا مُجْمَعٌ عَلَيْهِ، وَدَلَائِلُهَا مِنَ الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ مُشْهُورَةٌ. فَمَنْ ذَلِكَ:

١٥٧٢ - عَنْ <sup>(٢)</sup> عَائِشَةَ قَوْنِيَّةَ أَنَّ رَجُلًا اسْتَأْذَنَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «اَئْتُنَا لَهُ، بِسْمِ اخْوَهُ الْعَشِيرَةِ!» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٣)</sup>.

اَحْتَاجَ بِهِ الْبَخَارِيُّ فِي جَوَازِ غِيَةِ أَهْلِ الْفَسَادِ وَأَهْلِ الرِّيبِ.

١٥٧٣ - وَعَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَظُنُّ فُلَانًا وَفُلَانًا يَعْرِفَانِ مِنْ دِينِنَا شَيْئًا» رواه البخاري<sup>(٤)</sup>. قَالَ الْلَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ - أَحَدُ رُوَاةِ هَذَا الْحَدِيثِ - هَذَا الرَّجُلُانِ كَانَا مِنَ الْمَنَافِقِينَ.

١٥٧٤ - وَعَنْ فَاطِمَةَ بْنِتِ قَيْسٍ قَوْنِيَّةَ قَالَتْ: أَتَيْتُ النَّبِيِّ ﷺ فَقَلَتْ: إِنَّ أَبَا الْجَهْمَ وَمَعَاوِيَةَ خَطَبَانِي. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَّا مَعَاوِيَةُ فَصَعْلُوكُ لَا مَالَ لَهُ، وَأَمَّا أَبُو الْجَهْمِ فَلَا يَضْعُ العَصَماَ عَنْ عَاتِقِهِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٥)</sup>.

وَفِي رَوَايَةِ لَمْسَلِمِ: «وَأَمَّا أَبُو الْجَهْمِ فَضَرَابٌ لِلنِّسَاءِ»<sup>(٦)</sup> وَهُوَ تَفْسِيرٌ لِرَوَايَةِ: «لَا يَضْعُ العَصَماَ عَنْ عَاتِقِهِ» وَقَيْلٌ: مَعْنَاهُ: كَثِيرُ الْأَسْفَارِ.

١٥٧٥ - وَعَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ قَوْنِيَّةَ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ أَصَابَ النَّاسَ فِيهِ شِدَّةُ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِيِّ: «لَا تُنْفِقُوا عَلَى مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ حَمَّى»

(١) في «ل»: النقص.

(٢) في «ل»: ماروته.

(٤) البخاري (٦٠٦٧).

(٦) مسلم (١٤٨٠).

(٣) البخاري (٦٠٥٤) ومسلم (٢٥٩١).

(٥) مسلم (١٤٨٠) ولم يروه البخاري.

**يَنْفَضُوا** [المنافقون: ٧] وقال: **هُلِّينَ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لِيُخْرِجَنَّ الْأَعْزَمَنَّا أَلَذَّلَ** [المنافقون: ٨] فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ بِذَلِكَ، فَأَرْسَلَ إِلَيَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أُبَيِّ، فَاجْتَهَدَ يَمْيِنَهُ مَا فَعَلَ، فَقَالُوا: كَذَبَ زَيْدٌ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ! فَوَقَعَ فِي نَفْسِي مِمَّا قَالُوا شِدَّةً، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى تَصْدِيقِي: **إِذَا جَاءَكُمُ الْمُتَفَوْنُ ثُمَّ دَعَاهُمُ النَّبِيُّ ﷺ لِيُسْتَغْفِرَ لَهُمْ، فَلَوْا رُؤُوسَهُمْ**. مُتَّفِقٌ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>.

١٥٧٦ - وعن عائشةَ ﷺ قالت: قالت هند امرأةُ أبي سفيانَ للنبيِّ ﷺ: إنَّ أبا سفيانَ رجُلٌ شَحِيقٌ، وَلَيْسَ يُعْطِينِي مَا يَكْفِينِي وَوَلَدِي، إِلَّا مَا أَخَذْتُ مِنْهُ وَهُوَ لَا يَعْلَمُ؟ قال: «خُذِي مَا يَكْفِيكِ وَوَلَدَكِ بِالْمَعْرُوفِ» مُتَّفِقٌ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*\*\*

#### ٤ - باب تحريم النميمة، وهي نقل الكلام بين الناس على جهة الإفساد

قال الله تعالى: [ص/١٨٧] **هَمَّازٌ مَسَاءٌ بِنَمِيمٍ** [القلم: ١١] وقال تعالى: **مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَيْدٌ** [ق: ١٨].

١٥٧٧ - وعن حُذَيْفَةَ ﷺ قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ نَمَامٌ» مُتَّفِقٌ عَلَيْهِ<sup>(٣)</sup>.

١٥٧٨ - وعن ابن عباسٍ ﷺ أنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِقَبَرِيْنِ فَقَالَ: «إِنَّهُمَا يُعَذَّبَانِ، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ؛ أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَكَانَ لَا يَسْتَرُ مِنْ بَوْلِهِ» مُتَّفِقٌ عَلَيْهِ<sup>(٤)</sup>. وهذا لفظُ إحدى روایات البخاري.

(١) البخاري (٤٩٠٣) ومسلم (٥٣٦٤). (٢) البخاري (٢٧٧٢) ومسلم (١٧١٤).

(٣) البخاري (٦٠٥٦) ومسلم (١٠٥٥) وعند البخاري: «قَتَّاتٌ».

(٤) البخاري (٢١٦) ومسلم (٢٩٢).

قال العلماء: معنى «وَمَا يُعَذِّبُنَّ فِي كَبِيرٍ» أي: كَبِيرٌ في رَعْمِهِمَا. وَقِيلَ: كَبِيرٌ تَرْكُهُ عَلَيْهِمَا.

١٥٧٩ - وعن ابن مسعود رض أن النبي صل قال: «أَلَا أُنْبِئُكُمْ مَا العَضْهُ؟ هِيَ النَّمِيمَةُ، الْقَالَةُ<sup>(١)</sup> بَيْنَ النَّاسِ<sup>(٢)</sup>» رواه مسلم<sup>(٣)</sup>.

«الْعَضْهُ» بفتح العين المهملة وإسكان الضاد المعجمة وبالهاء، على وزن (الوجه) وروي «الْعَضْهُ» بكسر العين وفتح الضاد، على وزن (العدة) وهي الكذب والبهتان. وعلى الرواية الأولى: العضه مصدر، يقال: عَضَهُ عَضَهَا، أي: رماه بالعضه.

\*\*\*\*\*

٥- باب النهي عن نقل الحديث وكلام الناس إلى ولاة الأمور، إذا لم تدع إليه حاجة، كخوف مفسدة ونحوها

قال الله تعالى: ﴿وَلَا نَعَاوِنُ أَعْلَى إِلَّا ثُمَّ وَالْمُدُونُ﴾ [المائدة: ٢].

وفي الباب الأحاديث السابقة في الباب قبله.

١٥٨٠ - وعن ابن مسعود رض قال: قال رسول الله صل: «لا يُلْغِنِي أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِي عَنْ أَحَدٍ شَيْئًا؛ فَإِنِّي أُحِبُّ أَنْ أُخْرُجَ إِلَيْكُمْ وَأَنَا سَلِيمُ الصَّدْرِ» رواه أبو داود والترمذى<sup>(٤)</sup>.

(١) في «ل»: العالة.

(٢) أي: كثرة القول وإيقاع الخصومة بين الناس بما يحكى.

(٣) مسلم (٢٦٠٦).

(٤) أبو داود (٤٨٦٠) والترمذى (٣٨٩٦) وقال: غريب من هذا الوجه.

## ٦ - باب ذم ذي الوجهين

قال الله تعالى: ﴿يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعْنَمٌ إِذْ يُبَيِّنُونَ مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ حَمِيطًا﴾ النساء: [١٠٨].

١٥٨١ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «تَحِدُونَ النَّاسَ مَعَادِنَ»<sup>(١)</sup>، خِبَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الإِسْلَامِ إِذَا فَقَهُوا، وَتَحِدُونَ خِيَارَ النَّاسِ [ك/ ١٦٣] في هَذَا الشَّأْنِ<sup>(٢)</sup> أَشَدَّهُمْ كَرَاهَةً لَهُ، وَتَحِدُونَ شَرَّ النَّاسِ ذَا الْوَجْهَيْنِ؛ الَّذِي يَأْتِي هُؤُلَاءِ بِوَجْهٍ، وَهُؤُلَاءِ بِوَجْهٍ» مُنْفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٣)</sup>.

١٥٨٢ - وعن محمدٍ بن زيدٍ، أَنَّ نَاسًا قَالُوا لِجَدِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: إِنَّا نَدْخُلُ عَلَى سُلْطَانِنَا، فَنَقُولُ لَهُمْ<sup>(٤)</sup> بِخِلَافٍ مَا نَتَكَلَّمُ إِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِهِمْ. قَالَ: كُنُّا نَعْدُ هَذَا نِفَاقًا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. رواه البخاري<sup>(٥)</sup>.

\*\*\*\*\*

## ٧ - باب تحريم الكذب

قال الله تعالى: ﴿وَلَا نَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ [الإسراء: ٣٦] وقال تعالى: ﴿مَا يُلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ [ق: ١٨].

١٥٨٣ - وعن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبَرِّ، وَإِنَّ الْبَرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةَ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لِيَصُدُّقُ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ صِدِّيقًا. وَإِنَّ

(١) أي: ذوي أصول يتفاخرون بها.

(٢) أي: الخلافة والإماراة.

(٣) البخاري (٣٤٩٣ - ٣٤٩٤) ومسلم (٢٥٢٦). (٤) أي: نشبي عليهم.

(٥) البخاري (٧١٧٨).

الكذب يهدي إلى الفجور، وإن الفجور يهدي إلى النار، وإن الرجل ليكذب حتى يكتب عند الله كذاباً متفق عليه<sup>(١)</sup>.

١٥٨٤ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاصي رضي الله عنهما أن النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه قال: «أربع من كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقاً خَالِصَا، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَحْلَةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خَحْلَةٌ مِنْ نِفَاقٍ حَتَّى يَدْعَهَا: إِذَا اتَّسَمَ خَانَ، وَإِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ مُتَفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

وَقَدْ سَبَقَ بِيَانُهُ مَعَ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ بْنِ حُوْرِهِ فِي «بَابِ الْوَفَاءِ بِالْعَهْدِ»<sup>(٣)</sup>.

١٥٨٥ - وعن ابن عباس [ص/١٨٨] رضي الله عنهما عن النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه قال: «مَنْ تَحَلَّمَ بِحُلْمٍ لَمْ يَرُهُ، كُلُّفَ أَنْ يَعْقِدَ بَيْنَ شَعِيرَتَيْنِ، وَلَنْ يَفْعَلَ، وَمَنْ اسْتَمَعَ إِلَى حَدِيثٍ قَوْمٍ وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ صُبَّ فِي أَذْنِيَهُ الْأَنْكُ بِيَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ صَوَرَ صُورَةً عُذْبَ، وَكُلُّفَ أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ، وَلَيْسَ بِنَافِخٍ» رواه البخاري<sup>(٤)</sup>.

«تَحَلَّمَ» أي: قال إنَّه حلم في نومه ورأى كذا وكذا، وهو كاذب.  
و«الأنك» بالمدّ وضم النون وتحريف الكاف: وهو الرصاص المذاب.

١٥٨٦ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه: «أَفْرَى الْفَرَى أَنْ يُرِيَ الرَّجُلُ عَيْنِيَهِ مَا لَمْ تَرَيَا» رواه البخاري<sup>(٥)</sup>.

معناه: يقول: (رأيت) فيما لم يرَ.

(٢) البخاري (٣٤) ومسلم (٥٨).

(٤) البخاري (٧٠٤٢).

(١) البخاري (٦٠٩٤) ومسلم (٢٦٠٧).

(٣) تقدم برقم (٧٠٨).

(٥) البخاري (٧٠٤٣).

١٥٨٧ - وعن سَمْرَةَ بْنِ جُنْدُبَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ مِمَّا يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ لِأَصْحَابِهِ: «هَلْ رَأَى أَحَدٌ مِنْكُمْ رُؤْيَا؟» فَيَقُصُّ عَلَيْهِ مَنْ شَاءَ اللَّهُ(١) أَنْ يَقُصَّ، وَإِنَّهُ قَالَ لَنَا ذَاتَ غَدَاءً: «إِنَّهُ أَتَانِي اللَّيْلَةَ آتِيَانِ، وَإِنَّمَا قَالَ لِي: انْطَلِقْ. وَإِنِّي انْطَلَقْتُ(٢) مَعَهُمَا، وَإِنَّا أَتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ مُضْطَاجِعٍ، وَآخَرُ(٣) قَائِمٌ عَلَيْهِ بِصَخْرَةٍ، وَإِذَا هُوَ يَهُوي بِالصَّخْرَةِ لِرَأْسِهِ فَيَتَلَعَّ رَأْسَهُ، فَيَنْدَهُدُ الْحَجَرُ هَا هُنَا، فَيَتَبَعُ الْحَجَرَ فَيَأْخُذُهُ، فَلَا يَرْجِعُ إِلَيْهِ حَتَّى يَصْحَّ رَأْسُهُ كَمَا كَانَ، ثُمَّ يَعُودُ عَلَيْهِ، فَيَفْعَلُ بِهِ مِثْلَ مَا فَعَلَ الْمَرَّةُ الْأُولَى».

قال: «قُلْتُ لَهُمَا: سُبْحَانَ اللَّهِ! مَا هَذَا؟»(٤) قَالَ لِي: انْطَلِقْ انْطَلِقْ. فَأَتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ مُسْتَلْقٍ لِقَفَاهُ، وَإِذَا آخَرُ قَائِمٌ عَلَيْهِ بِكَلْوَبٍ مِنْ حَدِيدٍ، وَإِذَا هُوَ يَأْتِي أَحَدَ شِقَقِ وَجْهِهِ فَيَسْرُ شُرُشْدَقَةَ إِلَى قَفَاهُ، وَمُنْحَرَهُ إِلَى قَفَاهُ، وَعَيْنَهُ إِلَى قَفَاهُ، ثُمَّ يَتَحَوَّلُ إِلَى الْجَانِبِ الْآخَرِ فَيَفْعَلُ بِهِ مِثْلَ مَا فَعَلَ بِالْجَانِبِ الْأُولَى، فَمَا يَفْرَغُ مِنْ ذَلِكَ الْجَانِبِ حَتَّى يَصْحَّ ذَلِكَ الْجَانِبُ كَمَا كَانَ، ثُمَّ يَعُودُ عَلَيْهِ فَيَفْعَلُ مِثْلَ مَا فَعَلَ فِي الْمَرَّةِ الْأُولَى».

قال: «قُلْتُ: سُبْحَانَ اللَّهِ! مَا هَذَا؟»(٥) قَالَ لِي: انْطَلِقْ انْطَلِقْ. فَأَنْطَلَقْنَا، فَأَتَيْنَا عَلَى مِثْلِ النَّنُورِ» فَأَخْسِبَ أَنَّهُ قَالَ: «إِذَا فِيهِ لَغَطٌ وَأَصْوَاتٌ، فَاطَّلَعْنَا فِيهِ، فَإِذَا فِيهِ رِجَالٌ وَنِسَاءٌ عُرَاءٌ، فَإِذَا هُمْ يَأْتِيْهِمْ لَهُبٌ مِنْ أَسْفَلِ مِنْهُمْ، فَإِذَا أَتَاهُمْ ذَلِكَ الْلَّهُبُ ضَوْضَوًا».

«قُلْتُ: مَا هَؤُلَاءِ؟ قَالَ لِي: انْطَلِقْ انْطَلِقْ. فَأَنْطَلَقْنَا، فَأَتَيْنَا عَلَى نَهْرٍ» حَسِبْتُ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «أَحْمَرٌ مِثْلُ الدَّمِ، وَإِذَا فِي النَّهْرِ رَجُلٌ سَابِحٌ»(٦) يَسْبَحُ، وَإِذَا عَلَى شَطِ النَّهْرِ رَجُلٌ قَدْ جَمَعَ عِنْدَهُ حِجَارَةً كَثِيرَةً، وَإِذَا ذَلِكَ السَّابِحُ يَسْبَحُ مَا يَسْبَحُ، ثُمَّ يَأْتِي ذَلِكَ

(٢) في «ص»: وانطلقت.

(١) ليست «ص».

(٤) في «ص، ل»: ما هذا.

(٣) في «ل»: وإذا آخر.

(٦) في «ك»: سباح.

(٥) في «ل»: ما هذا.

الَّذِي قَدْ جَمَعَ عِنْدَهُ الْجِبَارَةَ فَيَفْغُرُ لَهُ فَاهُ، فَيُلْقِمُهُ حَجَرًا، فَيُنْطِلِقُ فَيَسْبَحُ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَيْهِ، كُلَّمَا رَجَعَ إِلَيْهِ فَغَرَ لَهُ فَاهُ فَأَلْقَمَهُ حَجَرًا».

«قُلْتُ لَهُمَا: مَا هَذَا؟ قَالَا لِي: انْطَلَقَ انْطَلَقْ. فَانْطَلَقْنَا، فَأَتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ كَرِيهِ الْمَرْأَةِ، أَوْ كَأْكُرِهِ مَا أَنْتَ [ك/ ١٦٤] رَأَيْ<sup>(١)</sup> رَجُلًا مَرْأَى، وَإِذَا هُوَ عِنْدَ نَارٍ يَحْسُنُهَا وَيَسْعَى حَوْلَهَا».

«قُلْتُ لَهُمَا: مَا هَذَا؟ قَالَا لِي: انْطَلَقَ انْطَلَقْ، فَانْطَلَقْنَا، فَأَتَيْنَا عَلَى مِثْلِ رَوْضَةٍ مُعْتَمَةٍ، فِيهَا مِنْ كُلِّ نَوْرِ الرَّبِيعِ، وَإِذَا بَيْنَ ظَهَرَيِ الرَّوْضَةِ رَجُلٌ طَوِيلٌ، لَا أَكَادُ أَرَى رَأْسَهُ طُولًا فِي السَّمَاءِ، وَإِذَا حَوْلَ الرَّجُلِ مِنْ أَكْثَرِ وِلْدَانٍ رَأَيْتُهُمْ قَطًّا».

«قُلْتُ: مَا هَذَا؟<sup>(٢)</sup> قَالَا لِي: انْطَلَقَ انْطَلَقْ. فَانْطَلَقْنَا، فَأَتَيْنَا إِلَى دُوْخَةٍ عَظِيمَةٍ، لَمْ أَرْ دُوْخَةً قَطُّ أَعْظَمَ مِنْهَا وَلَا أَحْسَنَ، قَالَا لِي: ارْقِ فِيهَا. فَارْقَتِينَا<sup>(٣)</sup> فِيهَا إِلَى مَدِينَةٍ مَبْنِيَّةٍ بِلَبَنِ ذَهَبٍ وَلَبَنِ فِضَّةٍ، فَأَتَيْنَا بَابَ الْمَدِينَةِ فَاسْتَفْتَحْنَا، فَفُتَحَ لَنَا فَدَخَلْنَاها، فَتَلَقَّنَا رِجَالٌ، شَطَرُّ مِنْ خَلْقِهِمْ كَأَحْسَنِ مَا أَنْتَ رَأَيْ، وَشَطَرُّ مِنْهُمْ كَأَقْبَحِ مَا أَنْتَ رَأَيْ، قَالَ لَهُمْ: اذْهَبُوا فَقَعُوا فِي ذَلِكَ النَّهَرِ. وَإِذَا هُوَ نَهْرٌ مُعْتَرِضٌ يَجْرِي، كَأَنَّ مَاءَهُ الْمَحْضُ فِي الْبَيْاضِ، فَذَهَبُوا فَوَقَعُوا فِيهِ، ثُمَّ رَجَعُوا إِلَيْنَا قَدْ ذَهَبَ ذَلِكَ السُّوءُ عَنْهُمْ، فَصَارُوا فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ».

قال: «قالا لي: هذِهِ جَنَّةُ عَدْنٍ، وَهَذَا مَنْزِلُكَ. فَسَمِّا بَصَرِي صُمُدًا، فَإِذَا قَضَرُ [ص/ ١٨٩] مِثْلُ الرَّبَابَةِ الْبَيْضاءِ، قالا لي: هذَاكَ مَنْزِلُكَ. قلتُ لَهُمَا: باركَ اللَّهُ فِيكُمَا، فَدَرَرَانِي فَأَدْخَلَهُ. قالا: أَمَّا الآنَ فَلَا، وَأَنْتَ دَاخِلُهُ».

(١) في «ل»: رأيت.

(٢) في «ل»: ما هذا أو ما هؤلاء.

(٣) في «ل»: فارتقيت.

«قُلْتُ لَهُمَا: إِنِّي رَأَيْتُ مُنْذُ اللَّيْلَةِ عَجَبًا! فَمَا هَذَا الَّذِي رَأَيْتُ<sup>(١)</sup>? قَالَا لِي: أَمَا إِنَّا سَنُخْبِرُكَ:

أَمَّا الرَّجُلُ الْأَوَّلُ الَّذِي أَتَيْتَ عَلَيْهِ يُثْلِغُ رَأْسَهُ بِالْحَجَرِ، فَإِنَّهُ الرَّجُلُ<sup>(٢)</sup> يَأْخُذُ الْقُرْآنَ فَيَرْفُضُهُ، وَيَنَامُ عَنِ الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ.

وَأَمَّا الرَّجُلُ الَّذِي أَتَيْتَ عَلَيْهِ يُشَرِّشُرُ شِدْقُهُ إِلَى قَفَاهُ، وَمِنْخَرُهُ إِلَى قَفَاهُ، وَعَيْنِهُ إِلَى قَفَاهُ، فَإِنَّهُ الرَّجُلُ يَغْدُو مِنْ بَيْتِهِ فَيُكَذِّبُ الْكِذْبَةَ فَتَبْلُغُ الْآفَاقَ.

وَأَمَّا الرَّجَالُ وَالنِّسَاءُ الْعُرَاءُ الَّذِينَ هُمْ فِي مِثْلِ بَنَاءِ التَّنَوُّرِ فَإِنَّهُمْ الزُّنَادُ وَالزَّوَانِي.

وَأَمَّا الرَّجُلُ الَّذِي أَتَيْتَ عَلَيْهِ يَسْبُحُ فِي النَّهْرِ وَيُلْقَمُ الْحِجَارَةَ، فَإِنَّهُ آكِلُ الرِّبَا.

وَأَمَّا الرَّجُلُ الْكَرِيمُ الْمَرْأَةُ الَّذِي عِنْدَ النَّارِ يَحْشُّهَا وَيَسْعَى حَوْلَهَا، فَإِنَّهُ مَالِكُ خَازِنُ جَهَنَّمَ.

وَأَمَّا الرَّجُلُ الطَّوَيْلُ الَّذِي فِي الرَّوْضَةِ فَإِنَّهُ إِبْرَاهِيمُ.

وَأَمَّا الْوِلْدَانُ الَّذِينَ حَوْلَهُ فَكُلُّ مَوْلُودٍ مَاتَ عَلَى الْفِطْرَةِ».

وَفِي رَوَايَةِ الْبَرْقَانِيِّ: «وُلَدَ عَلَى الْفِطْرَةِ»<sup>(٣)</sup>.

فَقَالَ بَعْضُ الْمُسْلِمِينَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَأَوْلَادُ الْمُشْرِكِينَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ<sup>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</sup>:

«وَأَوْلَادُ الْمُشْرِكِينَ».

«وَأَمَّا الْقَوْمُ الَّذِينَ كَانُوا شَطْرُ مِنْهُمْ حَسَنُ، وَشَطْرُ مِنْهُمْ قَبِيحٌ، فَإِنَّهُمْ قَوْمٌ حَلَطُوا

(١) في «ص»: رأيته.

(٢) في «ل»: الرجل الذي.

(٤) هذه الجملة ليست في «ص».

(٣) صحيح ابن حبان (٦٥٥).

عَمَلاً صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا، تَحَاوَزَ اللَّهُ عَنْهُمْ» رواه البخاري<sup>(١)</sup>.

وفي رواية له: «رَأَيْتُ الْلَّيْلَةَ رَجُلَيْنِ أَتَيْانِي، فَأَخْرَجَاهُ إِلَى أَرْضٍ مُقَدَّسَةٍ» ثُمَّ ذَكَرُهُ، وقال: «فَانْطَلَقْنَا إِلَى نَقْبٍ مِثْلِ التَّنُورِ، أَعْلَاهُ ضَيْقٌ وَأَسْفَلُهُ وَاسِعٌ، يَنْوَقُدْ تَحْتَهُ نَارٌ، فَإِذَا ارْتَفَعْتِ ارْتَقَعُوا حَتَّىٰ كَادَ أَنْ<sup>(٢)</sup> يَخْرُجُوا، وَإِذَا خَمَدَتْ رَجَعُوا فِيهَا، فِيهَا رِجَالٌ وَنِسَاءٌ عِرَاءٌ».

وفيها: «حَتَّىٰ أَتَيْنَا عَلَىٰ نَهْرٍ مِنْ دَمٍ» ولم يُشُكْ «فِيهِ رَجُلٌ قَائِمٌ عَلَىٰ وَسَطِ النَّهْرِ، وَعَلَىٰ شَطَّ النَّهْرِ رَجُلٌ وَبَيْنَ يَدِيهِ حِجَارَةٌ، فَأَقْبَلَ الرَّجُلُ الَّذِي فِي النَّهْرِ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ رَمَى الرَّجُلُ بِحَجَرٍ فِيهِ، فَرَدَهُ حَيْثُ كَانَ، فَجَعَلَ كُلَّمَا جَاءَ لِيَخْرُجَ رَمَىٰ فِيهِ بِحَجَرٍ فَيَرْجِعُ كَمَا كَانَ».

وفيها: «فَصَعِدَ إِلَيَّ الشَّجَرَةَ، فَأَدْخَلَاهُ دَارًا لَمْ أَرْ قَطُّ أَحْسَنَ مِنْهَا، فِيهَا رِجَالٌ شُيوخٌ وَشَبَابٌ».

وفيها: «الَّذِي رَأَيْتَهُ يُشَقِّ شِدْقَةً فَكَذَابٌ يُحَدِّثُ بِالْكِذْبَةِ، فَتُحْمَلُ عَنْهُ حَتَّىٰ تَبْلُغَ الْأَفَاقَ، فَيُصْنَعُ بِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

وفيها: «الَّذِي رَأَيْتَهُ يُشَدَّخُ رَأْسُهُ، فَرَجُلٌ عَلَمَهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ، فَنَامَ عَنْهُ بِاللَّيْلِ، وَلَمْ يَعْمَلْ فِيهِ بِالنَّهَارِ، فَيُفْعَلُ بِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. وَالدَّارُ الْأُولَى الَّتِي دَخَلْتُ دَارُ عَامَةِ الْمُؤْمِنِينَ، وَأَمَّا هَذِهِ الدَّارُ فَدَارُ الشُّهَدَاءِ، وَأَنَا جَبْرِيلُ، وَهَذَا مِيكَائِيلُ، فَأَرْفَعْ رَأْسَكَ. فَرَفَعْتُ رَأْسِي فَإِذَا فَوْقِي مِثْلُ السَّحَابِ، وَقَالَ: ذَاكَ مَنْزِلُكَ. قُلْتُ: دَعَانِي أَدْخُلَ مَنْزِلِي. قَالَ: إِنَّهُ بِقِيَ لَكَ عُمُرٌ لَمْ تَسْتَكِمِلْهُ، فَلَوْ اسْتَكِمَلْتُهُ أَتَيْتَ مَنْزِلَكَ» رواه البخاري<sup>(١)</sup>.

(١) في «ك»: كادوا.

(٢) البخاري (٧٠٤٧).

البخاري<sup>(١)</sup>.

قوله «يَتَلْغَ رَأْسَهُ» هو بِالثَّاءِ الْمُثَلَّثَةِ وَالغَيْنِ الْمُعَجَّمَةِ، أَيْ: يَشَدُّخُهُ وَيَسْقُهُ. قوله «يَنَدَهْدَهُ» أَيْ: يَنَدَّخْرُجُ. «الكَلْوُبُ» بفتح الكافِ وَضَمِّ اللامِ الْمُشَدَّدَةِ [ك/١٦٥] وهو معروف. قوله «فَيُشَرِّشُرُّ» أَيْ: يُقطَّعُ. قوله «ضَوْضَوا» هو بِضَادَيْنِ مُعَجَّمَتَيْنِ: أَيْ صاحوا. قوله «فَيَفْغُرُ» هو بِالفَاءِ وَالغَيْنِ الْمُعَجَّمَةِ، أَيْ: يفتح. قوله «الْمَرَآةُ» هو بفتح الميمِ، أَيْ: المنظر. قوله «يَحْشُهَا» هو بفتح الياءِ وَضَمِّ الْحَاءِ الْمُهَمَّلَةِ وَبِالشَّيْنِ الْمُعَجَّمَةِ، أَيْ: يوَقُدُّها. قوله «رَوْضَةٌ مُعْتَمَةٌ» هو بضم الميمِ وإسْكَانِ العَيْنِ وفتح التاءِ وتشديـد الميمِ، أَيْ: وافية النباتِ طَوِيلَتُهُ. قوله «دَوْحَةُ» وهي بفتح الدالِ وإسْكَانِ الوَاوِ وِبِالْحَاءِ الْمُهَمَّلَةِ: وهي الشَّجَرَةُ الْكَبِيرَةُ. قوله «الْمَخْضُ» هو بفتح الميمِ وإسْكَانِ الْحَاءِ الْمُهَمَّلَةِ وِبِالضَّادِ الْمُعَجَّمَةِ، وهو اللَّبَنُ. قوله «فَسَمَا بَصَرِي» أَيْ: ارْتَفَعَ. و«صُعْدَا» بضم الصادِ والعينِ، أَيْ: مُرْتَفَعًا. و«الرَّبَابَةُ» بفتح الراءِ وِبِالْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ مُكَرَّرَةً، وهي السَّحَابَةُ.

\*\*\*\*\*

## ٨- باب بيان ما يجوز من الكذب

اعْلَمْ أَنَّ الْكَذِبَ [ص/١٩٠] وَإِنْ كَانَ أَصْلُهُ مُحرَّمًا، فَيَجُوزُ فِي بَعْضِ الْأَحْوَالِ بِشُرُوطٍ قَدْ أَوْضَحْتُهَا فِي كِتَابِ «الْأَذْكَارِ»<sup>(٢)</sup> وَمُخْتَصِرُ ذَلِكَ:

أَنَّ الْكَلَامَ وَسِيلَةٌ إِلَى الْمَاقَاصِدِ<sup>(٣)</sup> فَكُلُّ مَقْصُودٍ مَحْمُودٍ يُمْكِنْ تَحْصِيلُهُ بِغَيْرِ الْكَذِبِ يَحْرُمُ الْكَذِبَ فِيهِ، وَإِنْ لَمْ يُمْكِنْ تَحْصِيلُهُ إِلَّا بِالْكَذِبِ جَازَ الْكَذِبُ.

(٢) ص (٣٢٥ - ٣٢٦).

(١) البخاري (١٣٨٦).

(٣) في «ل»: المقصد.

ثُمَّ إِنْ كَانَ تَحْصِيلُ ذَلِكَ الْمَقْصُودُ مُبَاحًا كَانَ الْكَذِبُ مُبَاحًا، وَإِنْ كَانَ وَاجِبًا كَانَ الْكَذِبُ وَاجِبًا. فَإِذَا اخْتَفَى مُسْلِمٌ مِنْ ظَالِمٍ يُرِيدُ قَتْلَهُ، أَوْ أَخْذَ مَالِهِ، وَأَخْفَى<sup>(١)</sup> مَالَهُ، وَسُئِلَ إِنْسَانٌ عَنْهُ وَجَبَ الْكَذِبُ بِإِخْفَائِهِ. وَكَذَا لَوْ كَانَ عِنْدَهُ وَدِيْعَةً، وَأَرَادَ ظَالِمٌ أَخْذَهَا، وَجَبَ الْكَذِبُ بِإِخْفَائِهَا.

وَالْأَخْوَطُ فِي هَذَا كُلِّهِ أَنْ يُوَرِّي. وَمَعْنَى التَّوْرِيَةِ: أَنْ يَقْصِدَ بِعِبَارَتِهِ مَقْصُودًا صَحِيحًا لَيْسَ هُوَ كَادِبًا بِالنِّسْبَةِ إِلَيْهِ، وَإِنْ كَانَ كَادِبًا فِي ظَاهِرِ الْلُّفْظِ وَبِالنِّسْبَةِ إِلَى مَا يَفْهَمُهُ الْمُخَاطَبُ، وَلَوْ تَرَكَ التَّوْرِيَةَ وَأَطْلَقَ عِبَارَةَ الْكَذِبِ فَلَيْسَ بِحَرَامٍ فِي هَذَا الْحَالِ.

وَاسْتَدَلَ الْعُلَمَاءُ لِجَوازِ الْكَذِبِ فِي هَذَا الْحَالِ

١٥٨٨ - بِحَدِيثِ أُمِّ الْكُلُّوْمِ وَقَالَتْ لَهُ أَنْهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «لَيْسَ الْكَذَابُ الَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ، فَيُنْمِي خَيْرًا أَوْ يَقُولُ خَيْرًا» مُتَّقَّدٌ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

زاد مسلم في رواية: قالت أم كلثوم: ولم أسمعه يرخص في شيء مما يقول الناس إلا في ثلاثة. يعني الحرب، والإصلاح بين الناس، وحديث الرجل امرأته، وحديث المرأة زوجها<sup>(٣)</sup>.

\*\*\*\*\*

## ٩- باب الحث على التثبت فيما يقوله ويفحكه

قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَنْقُفْ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ [الإسراء: ٣٦] وقال تعالى: ﴿مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ [ق: ١٨].

(١) في «ص»: أو أخفى. (٢) البخاري (٢٦٩٢) ومسلم (٢٦٠٥).

(٣) مسلم (٢٦٠٥).

١٥٨٩ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه قال: «كفى بالمرء كذبًا أنْ يُحَدِّث بِكُلِّ مَا سَمِعَ» رواه مسلم<sup>(١)</sup>.

١٥٩٠ - وعن سمرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه: «مَنْ حَدَّثَ عَنِي بِحَدِيثٍ يُرِئِي أَنَّهُ كَذَبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ» رواه مسلم<sup>(٢)</sup>.

١٥٩١ - وعن أسماء رضي الله عنها أنَّ امرأةً قالت: يا رسول الله، إِنَّ لِي ضَرَّةً، فهل عَلَيَّ جُنَاحٌ إِنْ تَشَبَّعْتُ مِنْ زَوْجِي غَيْرَ الَّذِي يُعْطِينِي؟<sup>(٤)</sup> فقال النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه: «الْمُتَشَبِّعُ بِمَا لَمْ يُعْطَ كَلَابِسٍ ثَوْبَيْ زُورٍ» متفقٌ عَلَيْهِ<sup>(٥)</sup>.

«الْمُتَشَبِّعُ» هُوَ الَّذِي يُظْهِرُ الشَّبَعَ، وَلَيْسَ بِشَبَعَانِ. وَمَعْنَاهُ هُنَّا: أَنَّهُ يُظْهِرَ أَنَّهُ حَصَلَ لَهُ فَضْلَيَّةٌ<sup>(٦)</sup> وَلَيْسَتْ حَاصِلَةً. «وَلَا بِسُنْ ثَوْبَيْ زُورٍ» أي: ذِي زُورٍ، وَهُوَ الَّذِي يُزَوِّرُ عَلَى النَّاسِ، بِأَنَّ يَتَرَبَّى بِزِيَّ أَهْلِ الزُّهْدِ أَوِ الْعِلْمِ أَوِ الشَّرْوَةِ، لِيغَتَّرَ بِهِ النَّاسُ، وَلَيْسَ هُوَ بِتِلْكَ الصَّفَةِ. وَقَيْلَ غَيْرُ ذَلِكَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

\*\*\*\*\*

## ١٠ - باب بيان غلظ تحريم شهادة الزُّور

قال الله تعالى: ﴿وَاجْتَبِبُوا فَوْكَ الْزُّور﴾ [الحج: ٣٠] وقال تعالى: ﴿وَلَا نَفُّ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ [الإسراء: ٣٦] وقال تعالى: ﴿مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَيْنِهُ﴾ [لق: ١٨] وقال تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكَ لِيَأْمِرُ صَادِ﴾ [الفجر: ١٦] وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَشَهُدُونَ

(١) في «ل»: سمرة بن جندب.

(٢) مقدمة صحيح مسلم (١٠ / ١).

(٣) مقدمة مسلم (٨ / ١).

(٤) أي: أن تظهر أن زوجها يعاملها أحسن منها بغرض إغاظتها.

(٥) البخاري (٥٢١٩) ومسلم (٢١٢٩). (٦) في «ك»: فضلة.

الزُّورَ ﴿٧٢﴾ [الفرقان: ٧٢]

١٥٩٢ - وعن أبي بكرٍ رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ألا أُنذِكُمْ بِأَكْبَرِ الْكَبَائِرِ؟» قلنا: بل يا رسول الله قال: «الإِشْرَاكُ بِاللهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ» وكان متذكراً فجلس [ك/ ١٦٦] فقال: «ألا وَقُولُ الزُّورِ وَشَهَادَةُ الزُّورِ» فما زال يكررها حتى قلنا: ليتها سكت. متفق عليه<sup>(١)</sup>.

\*\*\*\*\*

### ١١- باب تحريم لعن إنسان بعينه أو دابة<sup>(٢)</sup>

١٥٩٣ - عن أبي زيد ثابت بن الصحاح الأنصاري رضي الله عنه وهو من أهل بيعة الرضوان، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ حَلَفَ عَلَىٰ يَمِينٍ بِمِلَةٍ غَيْرِ الإِسْلَامِ كَادِبًا مُتَعَمِّدًا فَهُوَ كَمَا قَالَ، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ عُذْبَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَيْسَ عَلَىٰ رَجُلٍ نَذْرٌ فِيمَا لَا يَمْلِكُه» [ص/ ١٩١] وَلَعْنُ الْمُؤْمِنِ كَفَتْلِهِ متفق عليه<sup>(٣)</sup>.

١٥٩٤ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لَا يَنْبَغِي لِصَدِيقٍ أَنْ يَكُونَ لَعَانًا» رواه مسلم<sup>(٤)</sup>.

١٥٩٥ - وعن أبي الذئب رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لَا يَكُونُ اللَّاعُونَ شَفَعَاءَ وَلَا شُهَدَاءَ» [يَوْمَ الْقِيَامَةِ] رواه مسلم<sup>(٥)</sup>.

١٥٩٦ - وعن سمرة بْن جندي رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لَا تَلَاعَنُوا

(١) البخاري (٦٩١٩) ومسلم (٨٧). (٢) «أو دابة» ضرب عليها في [ك].

(٣) البخاري (٦١٠٥) ومسلم (١١٠). (٤) مسلم (٢٥٩٧).

(٥) أي: لا يكونون شهداء على الأمم أن الرسول أبلغت رسالاتها.

(٦) مسلم (٢٥٩٨).

بِلْعَنَةِ اللَّهِ، وَلَا بِغَضَبِهِ، وَلَا بِالنَّارِ<sup>(١)</sup>» رواه أبو داود والترمذى<sup>(٢)</sup> وقال: حديث حسنٌ صحيحٌ.

١٥٩٧ - وعن ابن مسعود رض قال: قال رسول الله صل: «لَيْسَ الْمُؤْمِنُ بِالظَّعَانِ<sup>(٣)</sup>  
وَلَا الْلَّعَانِ، وَلَا الْفَاجِحِينَ، وَلَا الْبَيْذِيَءُ» رواه الترمذى<sup>(٤)</sup> وقال: حديث حسنٌ.

١٥٩٨ - وعن أبي الدرداء رض قال: قال رسول الله صل: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا لَعِنَ شَيْئًا،  
صَعِدَتِ اللَّعْنَةُ إِلَى السَّمَاءِ، فَتَغْلُقُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ دُونَهَا، ثُمَّ تَهْبِطُ إِلَى الْأَرْضِ، فَتَغْلُقُ  
أَبْوَابُهَا دُونَهَا، ثُمَّ تَأْخُذُ يَمِينًا وشِمَالًا، فَإِذَا لَمْ تَجِدْ مَسَاغًا<sup>(٥)</sup> رَجَعَتْ إِلَى الدِّيْنِ لِعْنَ،  
فَإِنْ كَانَ أَهْلًا لِذَلِكَ، وَإِلَّا رَجَعَتْ عَلَى قَائِلِهَا» رواه أبو داود<sup>(٦)</sup>.

١٥٩٩ - وعن عمرانَ بنِ الْحُصَيْنِ رض قال: بَيْنَمَا رَسُولُ اللهِ صل فِي بَعْضِ  
أَسْفَارِهِ، وَأَمْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ عَلَى نَاقَةٍ، فَصَرِحَّرَتْ فَلَعَنَتْهَا، فَسَمِعَ ذَلِكَ رَسُولُ اللهِ صل  
فَقَالَ: «خُذُوا مَا عَلَيْهَا وَدَعُوهَا؛ فَإِنَّهَا مَلْعُونَةٌ» قال عمرانُ: فَكَانَيْتُ أَرَاهَا الآنَ تَمْشِي  
فِي النَّاسِ مَا يَعْرِضُ لَهَا أَحَدٌ. رواه مسلم<sup>(٧)</sup>.

١٦٠٠ - وعن أبي بَرْزَةَ نَضْلَةَ بْنِ عُبَيْدِ الْأَسْلَمِيِّ رض قال: بَيْنَمَا جَارِيَةٌ عَلَى نَاقَةٍ  
عَلَيْهَا بَعْضُ مَتَاعِ الْقَوْمِ، إِذْ بَصُرَتْ بِالنَّبِيِّ صل وَتَضَايَقَ بِهِمُ الْجَبَلُ، فَقَالَتْ: حَلْ!  
اللَّهُمَّ لَعْنُهَا. فَقَالَ النَّبِيُّ صل: «لَا تُصَاحِبْنَا نَاقَةً عَلَيْهَا لَعْنَةً» رواه مسلم<sup>(٨)</sup>.

(١) أي: لا يدع أحد على الآخر بأن يلعنه الله أو يغضب عليه أو يكون من أهل النار.

(٢) أبو داود (٤٩٠٦) والترمذى (١٩٧٦).

(٣) أي: الكثير الوقوع في أعراض المسلمين بالغيبة والنسمة.

(٤) الترمذى (١٩٧٧).

(٥) «تأخذ يمينًا وشمالًا» أي: لا تدرى أين تذهب. ومساغًا: أي محلًا تستقر فيه.

(٦) أبو داود (٤٩٠٥). (٧) مسلم (٢٥٩٥).

(٨) مسلم (٢٥٩٦).

قوله «حَلْ» بفتح الحاء المهملة وإسكان اللام: وهي كِلْمَةُ لِزْ جُرِ الإِبْلِ.

واعلم أنَّ هَذَا الْحَدِيثَ قَدْ يُسْتَشْكُلُ مَعْنَاهُ، وَلَا إِشْكَالَ فِيهِ، بَلِ الْمُرَادُ النَّهْيُ أَنْ تُصَاحِبُهُمْ تِلْكَ النَّاقَةُ، وَلَيْسَ فِيهِ نَهْيٌ عَنْ بَيْعِهَا وَذَبْحِهَا وَرُكُوبِهَا فِي غَيْرِ صُحْبَةِ النَّبِيِّ ﷺ بَلْ كُلُّ ذَلِكَ وَمَا سِوَاهُ مِنَ التَّصْرُفَاتِ جَائِزٌ لَا مَنْعَ مِنْهُ، إِلَّا مِنْ (مُصَاحَّبَةِ النَّبِيِّ) <sup>(١)</sup> ﷺ بِهَا؛ لَأَنَّ هَذِهِ التَّصْرُفَاتِ كُلُّهَا كَانَتْ جَائِزَةً، فَمُنْعَ بَعْضُ مِنْهَا، فَبَقَيَ الْبَاقِي عَلَىٰ مَا كَانَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

\* \* \* \* \*

## ١٢- باب جواز لعن أصحاب المعاشي غير المعينين

قال الله تعالى: ﴿أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ [هود: ١٨] وقال تعالى: ﴿فَإِذَا نَهَيْتُ مُؤْمِنَ بِنَهْيِهِمْ أَنْ لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ [الأعراف: ٤٤].

١٦٠١- وَثَبَتَ فِي الصَّحِيحِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَعْنَ اللَّهِ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ» <sup>(٢)</sup>.

١٦٠٢- وَأَنَّهُ قَالَ: «لَعْنَ اللَّهِ أَكِلَ الرِّبَا» <sup>(٣)</sup>.

١٦٠٣- وَأَنَّهُ لَعْنَ الْمُصَوِّرِينَ <sup>(٤)</sup>.

١٦٠٤- وَأَنَّهُ قَالَ: «لَعْنَ اللَّهِ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ الْأَرْضِ» <sup>(٥)</sup> أَيْ: حُدُودَهَا.

(١) في «ص، ل»: مصاحبته

(٢) البخاري (٥٩٤٧) ومسلم (٢١٢٤) من حديث ابن عمر.

(٣) مسلم (١٥٩٧) من حديث ابن مسعود.

(٤) البخاري (٥٣٤٧) من حديث أبي جحيفة.

(٥) مسلم (١٩٧٨) من حديث عليٍّ.

١٦٠٥ - وأنه قال: «لَعْنَ اللَّهِ السَّارِقُ يَسْرِقُ الْبَيْضَةَ»<sup>(١)</sup>.

١٦٠٦ - وأنه قال: «لَعْنَ اللَّهِ مَنْ لَعَنَ وَالدَّيْهِ»<sup>(٢)</sup>.

١٦٠٧ - و«لَعْنَ اللَّهِ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ»<sup>(٣)</sup>.

١٦٠٨ - وأنه قال: «مَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَثًا أَوْ آوَى مُحْدِثًا، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ»<sup>(٤)</sup>.

١٦٠٩ - وأنه قال: «اللَّهُمَّ الْعَنْ رِعْلًا وَذَكْوَانَ وَعُصَيَّةَ؛ عَصَوْا اللَّهَ وَرَسُولَهُ»<sup>(٥)</sup> وَهَذِهِ ثَلَاثُ قَبَائِلَ مِنَ الْعَرَبِ.

١٦١٠ - وأنه قال: «لَعْنَ اللَّهِ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى»<sup>(٦)</sup> اتَّخَذُوا فُبُورًا أَبِيَّا إِنْهُمْ مَسَا حِدَّ»<sup>(٧)</sup>.

١٦١١ - وأنه «لَعْنَ الْمُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ، وَالْمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ»<sup>(٨)</sup>.

وَجَمِيعُ هَذِهِ الْأَلْفَاظِ فِي الصَّحِيفَ، بَعْضُهَا فِي صَحِيفَي الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ، وَبَعْضُهَا فِي أَحَدِهِمَا، وَإِنَّمَا قَصَدَتِ الْأَخْتِصَارُ بِالإِشَارَةِ إِلَيْهَا، وَسَأُذْكُرُ مُعْظَمَهَا فِي أَبْوَابِهَا [ك/ ١٦٧] مِنْ هَذَا الْكِتَابِ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

\*\*\*\*\*

(١) البخاري (٦٧٨٣) ومسلم (١٦٨٧) من حديث أبي هريرة.

(٢) مسلم (١٩٧٨) من حديث عليٌّ. (٣) مسلم (١٩٧٨) من حديث عليٌّ.

(٤) البخاري (١٨٧٠) ومسلم (١٣٧٠) من حديث عليٌّ.

(٥) مسلم (٦٧٩) من حديث خفاف بن إيماء. (٦) ليست في «ك».

(٧) البخاري (١٣٣٠) ومسلم (٥٢٩) من حديث عائشة.

(٨) البخاري (٥٨٨٥) من حديث ابن عباس.

## ١٣ - باب تحريم سب المؤمن من بغیر حق [ص/١٩٢]

قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤذِّنُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا أَكْتَسَبُوا فَقَدْ أَخْتَمَلُوا بِهِنَّا وَإِثْمًا مُبِينًا﴾ [الأحزاب: ٥٨].

١٦١٢ - وعن ابن مسعود رض قال: قال رسول الله صل: «سباب المسلمين فسوق، وقوله <sup>(١)</sup> كفر، متفق عليه <sup>(٢)</sup>.»

١٦١٣ - وعن أبي ذر رض أنه سمع رسول الله صل يقول: «لا يرمي رجلاً رجلاً بالفتن أو الكفر إلا ارتدت عليه، إن لم يكن صاحبه كذلك» رواه البخاري <sup>(٣)</sup>.

١٦١٤ - وعن أبي هريرة رض أن رسول الله صل قال: «المُسْتَأْبَانَ مَا قَالَ، فَعَلَى الْبَادِي مِنْهُمَا، حَتَّى يَعْتَدِيَ الْمَظْلُومُ» <sup>(٤)</sup> رواه مسلم <sup>(٥)</sup>.

١٦١٥ - عنه قال: أتي النبي صل برجل قد شرب، قال: «اضربوه» قال أبو هريرة: فَمِنَ الضراربُ بيده، والضراربُ بتعلمه، والضراربُ بثوبه، فلما انصرف قال بعض القوم: أخرزاك الله! قال: «لا تقولوا هذا؛ لا تعيينا عليه الشيطان» رواه البخاري <sup>(٦)</sup>.

١٦١٦ - عنه قال: سمعت رسول الله صل يقول: «من قذف مملاوكه بالزنى، يقام

(١) تصحفت في «ك، ص» إلى: وجده.

(٢) البخاري (٤٨) ومسلم (٦٤).

(٣) البخاري (٦٠٤٥).

(٤) معناه: أن إثم السباب الواقع بينهما يختص بالبادي منهمما، إلا أن يجاوز الثاني قدر الانتصار فيؤذى الظالم بأكثر مما قاله.

(٥) مسلم (٢٥٨٧).

(٦) البخاري (٦٧٧٧).

عَلَيْهِ الْحَدُّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ كَمَا قَالَ» مُتَفَقُ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>.

\*\*\*\*\*

**١٤ - باب تحريم سبّ الأموات بغير حق ومصلحة شرعية، وهي التّحذير من الاقتداء به في بدعته وفسقه، ونحو ذلك**

فِيهِ الْآيَةُ<sup>(٢)</sup> وَالْأَحَادِيثُ السَّابِقَةُ فِي الْبَابِ قَبْلَهُ.

**١٦١٧ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا تسبوا الأموات، فإنهم قد أفضوا إلى ما قدّموا» رواه البخاري<sup>(٣)</sup>.**

\*\*\*\*\*

**١٥ - باب النهي عن الإيذاء**

قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذِنُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ يَعْتِرُ مَا أَكَتَتْ سَبِّوْا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَنَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾ [الأحزاب: ٥٨].

**١٦١٨ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاصي رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «المُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ، وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ» مُتَفَقُ عَلَيْهِ<sup>(٤)</sup>.**

**١٦١٩ - عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُزَحَّ عَنِ النَّارِ وَيُدْخَلَ الْجَنَّةَ، فَلَتَأْتِهِ مَيْتَتُهُ<sup>(٥)</sup> وَهُوَ مُؤْمِنٌ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَلَتَأْتِ إِلَيَّ النَّاسِ**

(١) البخاري (٦٨٥٨) ومسلم (١٦٦٠).

(٢) في «ل»: الآيات.

(٣) البخاري (١٣٩٣).

(٤) البخاري (١٠) ومسلم (٤٠).

(٥) في «ص»: ميتته.

الَّذِي يُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى إِلَيْهِ» رواه مسلم<sup>(١)</sup>. وَهُوَ بعْضُ حدِيثٍ طَوِيلٍ سَبَقَ فِي بَابِ طَاعَةِ وَلَاةِ الْأُمُورِ<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*\*\*

## ١٦ - باب النهي عن التbagض والتقطاع والتدابر

قال الله تعالى: ﴿إِنَّا لِلْمُؤْمِنَاتِ إِخْوَةٌ﴾ [الحجرات: ١٠] وقال تعالى: ﴿أَذْلَلَهُ عَلَى الْمُؤْمِنَاتِ أَعْزَزَهُ عَلَى الْكُفَّارِ﴾ [المائدة: ٥٤] وقال تعالى: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشَدُّهُمْ عَلَى الْكُفَّارِ رُحْمَاءٌ بَيْنَهُمْ﴾ [الفتح: ٢٩].

١٦٢٠ - وعن أنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: «لَا تَبَاغِضُوا، وَلَا تَحَاسِدُوا، وَلَا تَدَابِرُوا، وَلَا تَقَاطِعُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا، وَلَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثَةِ» مُتَّفِقٌ عَلَيْهِ<sup>(٣)</sup>.

١٦٢١ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: «تُفْتَحُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَ الإِثْنَيْنِ وَيَوْمَ الْخَمِيسِ، فَيَغْفِرُ لِكُلِّ عَبْدٍ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا، إِلَّا رَجُلًا كَانَتْ بَيْنُهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءُ، فَيُقَالُ: أَنْظِرُوا هَذِينَ حَتَّى يَضْطَلُّهَا، أَنْظِرُوا هَذِينَ حَتَّى يَضْطَلُّهَا» رواه مسلم<sup>(٤)</sup>.

وفي روايةٍ لَهُ: «تُعَرَّضُ الْأَعْمَالُ فِي كُلِّ خَمِيسٍ وَإِثْنَيْنِ»<sup>(٥)</sup> وَذَكَرَ نَحوَهُ.

\*\*\*\*\*

(٢) تقدم برقم (٦٨٧).

(٤) مسلم (٢٥٦٥).

(١) مسلم (١٨٤٤).

(٣) البخاري (٦٠٦٥) ومسلم (٢٥٥٨).

(٥) مسلم (٣٦/٢٥٦٥).

## ١٧ - باب تحرير الحسد

وهو تمني زوال النعمة عن صاحبها، سواءً كانت نعمة دين أو دنيا

قال الله تعالى: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا أَنْتُمْ أَهْلُهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [النساء: ٥٤].

وفيه [ص/١٩٣] حديث أنسٍ السابق في الباب قبله.

١٦٢٢ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي عليه السلام قال: «إياكم والحسد؛ فإن الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب». أخرجه رواه أبو داود (١).

\* \* \* \*

## ١٨ - باب النهي عن التجسس والتسميع لكلام من يكره استماعه

قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَجَسَّسُوا﴾ [الحجرات: ١٢] وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذِنُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ يُغَيِّرُ مَا أَكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾ [الأحزاب: ٥٨].

١٦٢٣ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله عليه السلام [ك/١٦٨] قال: «إياكم والظن؛ فإن الظن أكذب الحديث. ولا تحسسو، ولا تجسسوا، ولا تنافسوا، ولا تحاسدوا، ولا تبغضوا، ولا تداربوا، وكفونوا عباد الله إخواناً كما أمركم» (٢).

«المُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ؛ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يُخْذِلُهُ وَلَا يُحْقِرُهُ. التَّقْوَى هَا هُنَا، التَّقْوَى هَا هُنَا» ويشير إلى صدره بحسن امرئ من الشر أن يحقر أخيه

(٢) البخاري (٥١٤٣) ومسلم (٢٥٦٣).

(١) أبو داود (٤٩٠٣). فيه ضعف.

المُسْلِمَ. كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ؛ دَمُهُ وَعِرْضُهُ وَمَا لَهُ»<sup>(١)</sup>.

«إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَيْ أَجْسَادِكُمْ وَلَا إِلَيْ صُورِكُمْ، وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَيْ قُلُوبِكُمْ  
وَأَعْمَالِكُمْ»<sup>(٢)</sup><sup>(٣)</sup>.

وفي رواية: «وَلَا تَحَاسِدُوا، وَلَا تَبَاغِضُوا، وَلَا تَحَسَّسُوا، وَلَا تَجَسِّسُوا وَلَا  
تَنَاجِشُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا»<sup>(٤)</sup>.

وفي رواية: «لَا تَقَاطِعُوا، وَلَا تَدَابِرُوا، وَلَا تَبَاغِضُوا، وَلَا تَحَاسِدُوا، وَكُونُوا عِبَادَ  
اللَّهِ إِخْوَانًا»<sup>(٥)</sup>.

وفي رواية: «وَلَا تَهَاجِرُوا، وَلَا يَغْبُرُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ بَعْضٍ»<sup>(٦)</sup> رواه مسلم بكل  
هذه الروايات، وروى البخاري أكثرها.

١٦٢٤ - وعن معاوية رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «إنك إن اتبعت  
عورات المسلمين أفسدتهم، أو كدت أن تفسدتهم» حديث صحيح، رواه أبو داود  
بإسناد صحيح<sup>(٧)</sup>.

١٦٢٥ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه أنه أتى، فقيل له: هذا فلان تقطر لحيته خمرا.  
فقال: إنما قدر نهينا عن التجسس، ولكن إن يظهر لنا شيء نأخذ به. حديث صحيح

(١) مسلم (٢٥٦٤).

(٢) في النسخ: «صوركم وأعمالكم، ولكن ينظر إلى قلوبكم». والمثبت من صحيح مسلم.

(٣) مسلم (٣٣ / ٢٥٦٤).

(٤) البخاري (٦٠٦٤) ومسلم (٢٨ / ٢٥٦٣).

(٥) مسلم (٣٠ / ٢٥٦٣).

(٦) مسلم (٢٩ / ٢٥٦٣) وعنه: «ولَا تَهَجِّرُوا» أي: لا تتكلموا بالكلام القبيح.

(٧) أبو داود (٤٨٨٨) وعنه: «عورات الناس».

رواه أبو داود بإسناده<sup>(١)</sup> على شرط البخاري ومسلم<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*\*\*

## ١٩ - باب النهي عن ظن السوء بال المسلمين من غير ضرورة

قال الله تعالى: ﴿يَتَآئِيهَا الَّذِينَ أَمْنَوْا حَتَّىٰ يُبَرِّأُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّرِيرَاتِ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ﴾ [الحجرات: ١٢].

١٦٢٦ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إِيَّاكُمْ وَالظَّنُّ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ» متفق عليه<sup>(٣)</sup>.

\*\*\*\*\*

## ٢٠ - باب تحريم احتقار المسلم

قال الله تعالى: ﴿يَتَآئِيهَا الَّذِينَ أَمْنَوْا لَا يَسْخَرُ قَوْمٌ مِّنْ قَوْمٍ عَسَىٰ أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا يُنْسَأُهُمْ مِنْ نِسَاءٍ عَسَىٰ أَنْ يَكُنْ خَيْرًا مِّنْهُنَّ وَلَا تَنْجِرُوا أَنفُسَكُمْ وَلَا تَنَابِرُوا يَا لَأَلْقَدْ بِتْسَ الْأَسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَمَنْ لَمْ يَتُبْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّانُمُونَ﴾ [الحجرات: ١١] وقال تعالى: ﴿وَيَلِ لِكُلِّ هُمْزَقٍ لُّمْزَقٌ﴾ [الهمزة: ١].

١٦٢٧ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «يُحَسِّبُ امْرِئٌ مِّنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ» رواه مسلم<sup>(٤)</sup> وقد سبق قريباً بطروله.

١٦٢٨ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر» فقال رجل يحب أن يكون ثوبه حسناً وتعلمه

(٢) أبو داود (٤٨٩٠).

(٤) مسلم (٢٥٦٤). وتقديم برقم (١٦٢٣).

(١) في «ص»: بإسناد صحيح.

(٣) البخاري (٥١٤٣) ومسلم (٢٥٦٣).

حسنة! فقال: «إِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ، الْكَبِيرُ بَطَرُ الْحَقَّ وَغَمْطُ النَّاسِ» رواه مسلم<sup>(١)</sup>.

بَطَرُ الْحَقَّ: دَفْعُه. وَغَمْطُهُمْ: احْتِقارُهُمْ. وَقَدْ سَبَقَ بَيَانُهُ أَوْضَحَ مِنْ هَذَا فِي بَابِ الْكَبِيرِ<sup>(٢)</sup>.

١٦٢٩ - وعن جُنْدِبِ بنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ: [ص/١٩٤] قال رسول الله ﷺ: «قال رَجُلٌ: وَاللَّهِ لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لِفُلَانٍ! فَقَالَ اللَّهُ عَرَّجَ: مَنْ ذَا الَّذِي يَتَأَلَّى عَلَيَّ إِلَّا أَغْفَرَ لِفُلَانٍ! إِنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُ وَأَخْبَطْتُ عَمَلَكَ» رواه مسلم<sup>(٣)</sup>.

\*\*\*\*\*

## ٢١ - باب النهي عن إظهار الشماتة بالMuslim

قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الحجرات: ١٠] وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشْيَعَ الْفَتْحَشَةَ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ﴾ [النور: ١٩].

١٦٣٠ - وعن وَاثِةَ بْنِ الْأَسْقَعِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ: قال رسول الله ﷺ: «لَا تُظْهِرِ الشَّمَائَةَ لِأَخِيكَ فَيَرْحَمُهُ اللَّهُ وَيَبْتَلِيَكَ» رواه الترمذى<sup>(٤)</sup> وقال: حديث حسن<sup>(٤)</sup>.

١٦٣١ - وفي الباب حديث أبي هريرة السابق في باب التجسس: «كُلُّ Muslim عَلَى Muslim حَرَامٌ ...» الحديث<sup>(٥)</sup>.

\*\*\*\*\*

(١) مسلم (٩١).

(٢) تقدم برقم (٦٣١).

(٣) مسلم (٢٦٢١).

(٤) الترمذى (٢٥٠٦). وفي سنته انقطاع.

(٥) مسلم (٢٥٦٤) وقد تقدم برقم (١٦٢٣).

## ٤٤ - باب تحريم الطعن في الأنساب الثابتة في ظاهر الشرع

قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤذِنُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمَنَاتِ بِغَيْرِ مَا أَكَتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَنَاءً وَإِثْمًا مُبِينًا﴾ [الأحزاب: ٥٨].

١٦٣٢ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «اِثْتَنَانِ فِي النَّاسِ هُمَا بَهِمْ كُفْرُ الطَّعْنِ فِي النَّسِبِ، وَالنِّيَاحَةُ عَلَى الْمَيِّتِ» رواه مسلم<sup>(١)</sup>.

\*\*\*\*\*

## ٤٥ - باب النهي عن الغش والخداع

[ك/ ١٦٩] قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤذِنُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمَنَاتِ بِغَيْرِ مَا أَكَتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَنَاءً وَإِثْمًا مُبِينًا﴾ [الأحزاب: ٥٨].

١٦٣٣ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ: «مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ فَلَيَسْ مِنَّا، وَمَنْ غَشَنَا فَلَيَسْ مِنَّا» رواه مسلم<sup>(٢)</sup>.

وفي رواية له: أنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَرَّ عَلَى صُبْرَةٍ طَعَامٍ<sup>(٣)</sup> فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِيهَا، فَنَالَتْ أَصَابِعُهُ بَلَّا، فَقَالَ: «مَا هَذَا يَا صَاحِبَ الطَّعَامِ؟» قَالَ: أَصَابَتْهُ السَّمَاءُ<sup>(٤)</sup> يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «أَفَلَا جَعَلْتَهُ فَوْقَ الطَّعَامِ حَتَّى يَرَاهُ النَّاسُ؟ مَنْ غَشَنَا فَلَيَسْ مِنَّا»<sup>(٥)</sup>.

١٦٣٤ - عنه، أنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: «لَا تَنَاجِشُوا» مُتَفَقُ عَلَيْهِ<sup>(٦)</sup>.

(١) مسلم (٦٧).

(٢) مسلم (١٠١).

(٣) صبرة طعام: كومة طعام.

(٤) السماء: المطر.

(٥) مسلم (١٠٢).

(٦) البخاري (٦٠٦٦) ومسلم (١٤١٣).

١٦٣٥ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن النجاشي<sup>(١)</sup>. متفق عليه<sup>(٢)</sup>.

١٦٣٦ - عنه قال: ذكر رجل لرسول الله صلى الله عليه وسلم أنه يخدع في البيوع، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ<sup>(٣)</sup> بَأْيَعْتَ فَقُلْ: لَا خِلَابَةَ»<sup>(٤)</sup> متفق عليه<sup>(٥)</sup>.

«الخلابة» بخاء معجمة مكسورة وباء موحدة وهي الخديعة.

١٦٣٧ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ حَبَّ زَوْجَةَ امْرِئٍ أَوْ مَمْلُوكَهُ فَلَيْسَ مِنَّا» رواه أبو داود<sup>(٦)</sup>.

«حَبَّ» بخاء معجمة ثم باء موحدة مكررة أي أفسدَه وخدَعَه.

\*\*\*\*\*

## ٤- باب تحريم الغدر

قال الله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ إِذَا آتَوْا مِمْوَالَهُمْ﴾ [المائدة: ١] وقال تعالى: ﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولاً﴾ [الإسراء: ٣٤].

١٦٣٨ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاصي رضي الله عنهما أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «أربع من كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقاً حَالِصًا، وَمَنْ كَانَ فِيهِ حَصْلَةً مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ حَصْلَةً مِنَ النَّفَاقِ حَتَّى يَدْعَهَا: إِذَا اتَّسِمَ خَانَ، وَإِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ» متفق عليه<sup>(٧)</sup>.

(١) النجاشي: أن يزيد رجل في السلعة أكثر من ثمنها، وليس قصده أن يشتريها بغيره ليشتريها.

(٢) البخاري (٢١٤٢) ومسلم (١٥١٦). (٣) في «ل»: إذا.

(٤) يعني: أربع هذا بشرط أن أسترد الثمن أو أسترد المبيع إذا ظهر لي فيه خداع وغش.

(٥) البخاري (٢١١٧) ومسلم (١٥٣٣). (٦) أبو داود (٥١٧٠).

(٧) البخاري (٣٤) ومسلم (٥٨).

١٦٣٩ - وعن ابن مسعود وابن عمر<sup>(١)</sup>: قال النبي ﷺ: «لِكُلّ غَادِرٍ لِوَاءٌ»<sup>(٢)</sup> يوم القيمة، يقال: هذه غدرة فلان متفق عليه<sup>(٣)</sup>.

١٦٤٠ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «لِكُلّ غَادِرٍ لِوَاءٌ عِنْدَ اسْتِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يُرْفَعُ لَهُ بِقَدَرِ غَدْرِهِ، أَلَا وَلَا غَادِرٌ أَعْظَمُ غَدْرًا مِنْ أَمِيرٍ عَامَّةٍ» رواه مسلم<sup>(٤)</sup>.

١٦٤١ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «قال الله تعالى: ثلاثة أنا خصمهم يوم القيمة: رجل أعطى بي<sup>(٥)</sup> [ص/١٩٥] ثُمَّ غَدَرَ، وَرَجُلٌ باعْ حُرَّاً فَأَكَلَ ثَمَنَهُ، وَرَجُلٌ اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا فَاسْتَوْفَى مِنْهُ وَلَمْ يُعْطِهِ أَجْرَهُ» رواه البخاري<sup>(٦)</sup>.

\*\*\*\*\*

## ٢٥ - باب النهي عن الممن بالعطية ونحوها<sup>(٧)</sup>

قال الله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُبْطِلُوا أَصَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنَّ وَالْأَذَى﴾ [البقرة: ٢٦٤] وقال تعالى: ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ لَا يُتَبَعُونَ مَا آنَفَقُوا مَنَا وَلَا أَذَى﴾ [البقرة: ٢٦٢].

١٦٤٢ - وعن أبي ذر رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيمة، ولا ينظر إليهم، ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم» قال: فقرأها رسول الله ﷺ ثلاث

(١) بعده في «ص» وبعض المطبوعات زيادة: وأنس. وحديثه أيضا في الصحيح.

(٢) لواء: عالمة يشهر بها في الناس.

(٣) البخاري (٣١٨٦، ٣١٨٨) مسلم (١٧٣٦، ١٧٣٥) على الترتيب.

(٤) مسلم (١٧٣٨). (٥) أعطى بي: عاهد غيره باسمي.

(٦) البخاري (٢٢٢٧).

(٧) «وبالعطية ونحوها» ليست في «ص». «ونحوها» ليست في «ل».

مرّاتٍ. قال أبو ذرٌ: خَابُوا وَخَسِرُوا! مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الْمُسْبِلُ، وَالْمَنَانُ، وَالْمُنْفَقُ سِلْعَتُهُ بِالْحَلِيفِ الْكَادِبِ» رواه مسلم<sup>(١)</sup>.

وفي رواية له: «الْمُسْبِلُ إِزَارُه»<sup>(٢)</sup>.

يعني: المُسْبِل إِزَارُه وَتُوبَةُ أَسْفَلِ الْكَعْبَيْنِ لِلْخِيلَاءِ.

\* \* \* \* \*

## ٢٦ - باب النهي عن الافتخار والبغى

قال الله تعالى: ﴿فَلَا تُنْزِكُو أَنفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى﴾ [النجم: ٣٢] وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ وَيَعْمَلُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [الشورى: ٤٢].

١٦٤٣ - وعن عياض بن حمار رض قال: قال رسول الله صل: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ تَوَاصَعُوا حَتَّى لا يَبْغِي أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ، وَلَا يُفْحَرَ<sup>(٣)</sup> أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ» رواه مسلم<sup>(٤)</sup>.

قال أهل اللغة: البغي: التَّعْدِي والاستطالة.

١٦٤٤ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رض أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صل قال: «إِذَا قَالَ الرَّجُلُ: هَلَكَ النَّاسُ! فَهُوَ أَهْلَكُهُمْ» رواه مسلم<sup>(٥)</sup>.

والرواية المشهورة «أَهْلَكُهُمْ» بِرَفعِ الكافِ، ورويَ بنصِّها.

(١) مسلم (١٠٦). (٢) مسلم (١٠٦).

(٣) في «ك»: ولا يسخر. وفي «ص، ل»: ولا يفتخر. والمثبت من صحيح مسلم.

(٤) مسلم (٢٨٦٥). (٥) مسلم (٢٦٢٣).

وهذا النهي لمن قال ذلك عجبًا بنفسه، وتصاغرًا للناس وارتفاعًا عليهم، فهذا هو الحرام، وأماماً من قاله لما يرى في الناس من نقص في أمر دينهم، وقاله تحزننا عليهم وعلى الدين، فلا يأس به. هكذا فسره العلماء وفصلوه، وممّن قاله الأئمة الأعلام: مالك بن أنس<sup>(١)</sup> والخطابي<sup>(٢)</sup> والحميدي<sup>(٣)</sup> وأخرون، وقد أوضحته [ك/١٧٠] في كتاب «الأذكار»<sup>(٤)</sup>.

\*\*\*\*\*

## ٢٧ - باب تحريم الهجران بين المسلمين فوق ثلاثة أيام إلا لبدعة في المهجور، أو ظاهر بفسق أو نحو ذلك

قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَاصْلِحُوهُمْ بَيْنَ أَخْوَيْهِمْ﴾ [الحجرات: ١٠] وقال تعالى: ﴿وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى إِلَيْهِمْ وَالْعُدُوِّن﴾ [المائدة: ٢].

١٦٤٥ - وعن أنسٌ رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه: «لا تقاطعوا، ولا تداروا، ولا تبغضوا، ولا تحسدوا، وكُونوا عباد الله إخوانًا، ولا يحل لMuslim أن يهجر أخيه فوق ثلاثة» متفق عليه<sup>(٥)</sup>.

١٦٤٦ - وعن أبي أيوب رضي الله عنه أنَّ رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه قال: «لا يحل لMuslim أن يهجر أخيه فوق ثلاثة ليالٍ؛ يلتقيان، فيعرض هذا ويعرض هذا، وخيرهما الذي يبدأ بالسلام» متفق عليه<sup>(٦)</sup>.

(١) كما في سنن أبي داود (عقب الحديث ٤٩٨٣). (٢) معالم السنن (٤/١٣٢).

(٣) الجمع بين الصحيحين (٣/٣٨٧).

(٤) الأذكار (ص ٣٥٨).

(٥) البخاري (٦٠٦٥) ومسلم (٢٥٥٨).

(٦) في «ل»: يبدأ صاحبه.

(٧) البخاري (٦٠٧٧) ومسلم (٢٥٦٠).

١٦٤٧ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه: «تُعرَضُ الأعْمَالُ في كُلِّ أَثْنَيْنِ وَحَمِيسٍ، فَيَغْفِرُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ كُلَّ امْرِئٍ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا، إِلَّا امْرَءًا كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءً، فَيَقُولُ: اتُرْكُوا هَذِينَ حَتَّى يَصْطَلِحَا» رواه مسلم <sup>(١)</sup>.

١٦٤٨ - وعن جابر رضي الله عنه قال: سمعت النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه يقول: «إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ يَسَّرَ أَنْ يَعْبُدُهُ الْمُصَلُّونَ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَلَكِنْ فِي التَّحْرِيشِ بَيْنَهُمْ» رواه مسلم <sup>(٢)</sup>.

«التَّحْرِيشُ» الإِفْسَادُ وَتَغْيِيرُ قُلُوبِهِمْ وَتَقَاطُعُهُمْ.

١٦٤٩ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه: «لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ [ص/١٩٦] أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ، فَمَنْ هَجَرَ فَوْقَ ثَلَاثٍ فَمَا تَدَخَّلَ النَّارُ» رواه أبو داود بإسناد على شرط البخاري ومسلم <sup>(٣)</sup>.

١٦٥٠ - وعن أبي خراش حدَّرَدْ بْنُ أَبِي حَدَّرَدِ الْأَسْلَمِيِّ - ويقال «الْسُّلَمِيُّ» <sup>(٤)</sup> - الصحابي رضي الله عنه أنه سمع النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه يقول: «مَنْ هَجَرَ أَخَاهُ سَنَةً فَهُوَ كَسْفُكَ دَمِهِ» رواه أبو داود بإسناد صحيح <sup>(٥)</sup>.

١٦٥١ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ رسولَ اللهِ صلوات الله عليه وآله وسلامه قال: «لَا يَحِلُّ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَهْجُرَ مُؤْمِنًا فَوْقَ ثَلَاثٍ، فَإِنْ مَرَّتْ بِهِ ثَلَاثٌ فَلِيَلْقَهُ» <sup>(٦)</sup> فَلَيُسْلِمُ عَلَيْهِ، فَإِنْ رَدَ عَلَيْهِ السَّلامَ فَقَدِ اشْتَرَكَ أَنَّهُ أَجْرٌ، وَإِنْ لَمْ يُرِدَ عَلَيْهِ فَقَدْ بَاءَ بِالْإِثْمِ، وَخَرَجَ الْمُسْلِمُ مِنَ الْهِجْرَةِ» رواه أبو داود بإسناد حسن <sup>(٧)</sup>. قال أبو داود: إِذَا كَانَتْ الْهِجْرَةُ لِلَّهِ تَعَالَى فَلَيْسَ مِنْ هَذَا فِي شَيْءٍ <sup>(٨)</sup>.

(٢) مسلم (٢٨١٢).

(١) مسلم (٢٥٦٥).

(٤) هو كذلك عند أبي داود.

(٣) أبو داود (٤٩١٤).

(٦) وفي «ل»: فلقه.

(٥) أبو داود (٤٩١٥).

(٨) ذكره أبو داود (عقب الحديث ٤٩١٦).

(٧) أبو داود (٤٩١٢).

٢٨ - باب النهي عن تناجي اثنين دون الثالث بغير إذنه إلّا لحاجةٍ وَهُوَ أَنْ يَتَحَدَّثَا سَرًّا بِحِيثَ لَا يَسْمَعُهُمَا، وَفِي مَعْنَاهِ مَا إِذَا تَحَدَّثَا<sup>(١)</sup> بِلِسَانٍ لَا يَفْهَمُهُمَا

قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْتَّجَوِي مِنَ الشَّيْطَنِ﴾ [المجادلة: ١٠].

١٦٥٢ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إِذَا كَانُوا ثَلَاثَةَ فَلَا يَتَنَاجَى اثْنَانٌ دُونَ الْثَالِثِ» مُتَّقِّنٌ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

ورواه أبو داود، وزاد: قال أبو صالح: قُلْتُ لابن عمر: فَأَرْبَعَةً؟ قال: لَا يَصُرُّكَ<sup>(٣)</sup>.

ورواه مالك في «الموطأ» عن عبد الله بن دينار قال: كُنْتُ أَنَا وَابْنُ عُمَرَ عِنْدَ دَارِ خَالِدِ بْنِ عُقْبَةَ الَّتِي بِالسُّوقِ، فَجَاءَ رَجُلٌ يُرِيدُ أَنْ يُنَاجِيَهُ، وَلَيْسَ مَعَ ابْنِ عُمَرَ أَحَدٌ غَيْرِي، فَدَعَاهُ ابْنُ عُمَرَ رَجُلًا آخَرَ حَتَّى كُنَّا أَرْبَعَةً، فَقَالَ لِي وَلِلرَّجُلِ الْثَالِثِ الَّذِي دَعَاهُ: اسْتَأْخِرْ أَشَيْئًا، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «لَا يَتَنَاجَى اثْنَانٌ دُونَ وَاحِدٍ»<sup>(٤)</sup>.

١٦٥٣ - وعن ابن مسعود رضي الله عنهما أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةَ، فَلَا يَتَنَاجَى اثْنَانٌ دُونَ الْآخَرِ حَتَّى تَخْتَلِطُوا بِالنَّاسِ؛ مِنْ أَجْلِ أَنَّ ذَلِكَ يُحْزِنُهُ» مُتَّقِّنٌ عَلَيْهِ<sup>(٥)</sup>.

\*\*\*\*\*

(١) في «ص»: تحادث.

(٢) البخاري (٦٢٨٨) ومسلم (٢١٨٣).

(٣) أبو داود (٤٨٥٢).

(٤) الموطأ (٩٨٨/٢).

(٥) البخاري (٦٢٩٠) ومسلم (٢١٨٤).

٤٩ - باب النهي عن تعذيب العبد والدابة والمرأة<sup>(١)</sup> والولد لغير سببٍ

## شرعىٌ أو زائد على قدر الأدب

قال الله تعالى: ﴿وَإِلَوَالَّذِينَ إِحْسَنُوا وَيُذْهَى الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَالْجَارِ ذِى الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجُنُبُ وَالصَّاحِبُ بِالْجَنْبِ وَابْنُ السَّيِّلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا﴾ [النساء: ٣٦].

١٦٥٤ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «عذَّبْت امرأة في هرَّة سجَّتها حتى ماتت، فدخلتُ فيها النار؛ لا هي أطعمتها وسقتها إذ هي حبستها، ولا هي ترکتها تأكلُ من خشاش الأرض» متفقٌ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

«خشاش الأرض» بفتح الخاء المعجمة وبالشين المعجمة المكررة؛ وهي هؤامها وحشراتها.

١٦٥٥ - وعنه: أنَّه مرَّ بِفِتْيَانٍ مِّنْ قُرْيَشٍ قَدْ نَصَبُوا طَيْرًا، وَهُمْ يَرْمُونَهُ، وَقَدْ جَعَلُوا صاحِبَ الطَّيْرِ كُلَّ خَاطِئَةً مِّنْ نَبِلِهِمْ، فَلَمَّا رَأَوْا ابْنَ عُمَرَ تَفَرَّقُوا، فقال ابْنُ عُمَرَ: مَنْ فَعَلَ هَذَا؟ لَعَنَ اللَّهِ مَنْ فَعَلَ هَذَا [ك/ ١٧١] إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لَعَنَ مَنْ اتَّخَذَ شَيْئًا فِيهِ الرُّوحُ عَرَضًا. مُتفقٌ عَلَيْهِ<sup>(٣)</sup>.

«الغرَّضُ» بفتح الغين المعجمة والراء: وهو الهدف والشيء الذي يرمي إليه.

١٦٥٦ - وعن أنس رضي الله عنه قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تُصْبِرَ البَهَائِمُ<sup>(٤)</sup>. متفقٌ

(١) ليست في «ل». (٢) البخاري (٢٣٦٥) ومسلم (٢٢٤٢).

(٣) البخاري (٥٥١٥) ومسلم (١٩٥٨).

(٤) أي: أن تجعل هدفًا يرمي إليه حتى تموت. ففيه تعذيب لها، وتصير ميتة لا يحل أكلها.

علَيْهِ<sup>(١)</sup>.

ومعناه: تُحبسُ لِلقتلِ.

١٦٥٧ - وعن أبي عليٍّ<sup>(٢)</sup> سُوَيْدٌ بْنُ مُقَرْنٍ رض قال: لَقَدْ رَأَيْتُنِي سَابِعَ سَبْعَةِ مِنْ بَنِي مُقَرْنٍ مَا لَنَا خَادِمٌ، إِلَّا وَاحِدَةٌ لَطَمَهَا أَصْغَرُنَا، فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللهِ صل أَنْ نُعْتِقَهَا.  
رواہ مسلم<sup>(٣)</sup>.

وفي رواية: سَابِعَ إِخْوَةِ لِي<sup>(٤)</sup>. [ص/١٩٧]

١٦٥٨ - وعن أبي مَسْعُودِ الْبَدْرِيِّ رض قال: كُنْتُ أَضْرِبُ غُلَامًا لِي بِالسَّوْطِ، فَسَمِعْتُ صَوْتًا مِنْ خَلْفِي: «اعْلَمْ أَبَا مَسْعُودِ» فَلَمْ أَفْهَمْ الصَّوْتَ مِنَ الغَضَبِ، فَلَمَّا دَنَّا مِنِّي إِذَا هُوَ رَسُولُ اللهِ صل فَإِذَا هُوَ يَقُولُ: «اعْلَمْ أَبَا مَسْعُودِ أَنَّ اللَّهَ أَقْدَرَ عَلَيْكَ مِنْكَ عَلَى هَذَا الْغُلَامِ» فَقُلْتُ: لَا أَضْرِبُ مَمْلُوكًا بَعْدَهُ أَبْدًا<sup>(٥)</sup>.

وفي رواية: فَسَقَطَ السَّوْطُ مِنْ يَدِي مِنْ هَيْبَتِه<sup>(٦)</sup>.

وفي رواية: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هُوَ حُرٌّ لِوَجْهِ اللَّهِ. فَقَالَ: «أَمَا لَوْلَمْ تَفْعَلْ لِلْفَحْتَكَ النَّارُ» أَوْ «لَمَسْتَكَ النَّارُ»<sup>(٧)</sup> رواہ مسلم بهذه الروایاتِ.

١٦٥٩ - وعن ابن عمر رض أَنَّ النَّبِيَّ صل قَالَ: «مَنْ ضَرَبَ غُلَامًا لَهُ حَدًّا لَمْ يَأْتِهِ، أَوْ لَطَمَهُ، فَإِنَّ كَفَارَتَهُ أَنْ يُعْنِقَهُ» رواہ مسلم<sup>(٨)</sup>.

(١) البخاري (٥٥١٣) ومسلم (١٩٥٦).

(٢) كذا في النسخ، والصواب: أبي عدي.

(٤) مسلم (١٦٥٨/٣٣).

(٦) مسلم (١٦٥٩).

(٣) مسلم (١٦٥٨).

(٥) مسلم (١٦٥٩/٣٤).

(٧) مسلم (٣٥/١٦٥٩).

(٨) مسلم (١٦٥٧).

١٦٦٠ - وعن هشام بن حكيم بن حزام رضي الله عنهما أنه مر بالشّام على أناسٍ من الأنباط، وقد أقيموا في الشّمسِ، وصُبَّ عَلَى رُؤوسِهِمْ الزَّيْتُ، فقال: ما هَذَا؟ قيل: يُعذَّبُونَ في الخَرَاجِ - وفي رواية: حُسُوا في الجُزْيَةِ - فقال هشام: أشهدُ لَسْمِعْتُ رسولَ الله صلوات الله عليه وسلم يقول: «إِنَّ اللَّهَ يُعَذِّبُ الَّذِينَ يُعَذِّبُونَ النَّاسَ فِي الدُّنْيَا» فَدَخَلَ عَلَى الْأَمِيرِ فَحَدَّثَهُ، فَأَمَرَ بِهِمْ فَخُلُوا. رواه مسلم<sup>(١)</sup>.

«الأنباط»: الفلاحون من العاجم.

١٦٦١ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: رأى رسول الله صلوات الله عليه وسلم حماراً مَوْسُومَ الوجه<sup>(٢)</sup> فأنكر ذلك، قال: «فَوَاللهِ<sup>(٣)</sup> لَا أَسْمُهُ إِلَّا أَقْصَى شَيْءٍ مِنَ الْوَجْهِ» وأمر بِحِمَارِهِ فَكُويَ في جَاعِرَتِيهِ، فَهُوَ أَوَّلُ مَنْ كَوَى الْجَاعِرَاتِينَ. رواه مسلم<sup>(٤)</sup>.

«الجاعراتان» جانباً<sup>(٥)</sup> الوركين حول الدبر.

١٦٦٢ - وعنه، أنَّ النَّبِيَّ صلوات الله عليه وسلم مرَّ عَلَيْهِ حِمَارٌ قَدْ وُسِمَ في وَجْهِهِ، فقال: «لَعْنَ اللَّهِ الَّذِي وَسَمَهُ» رواه مسلم<sup>(٦)</sup>.

وفي رواية لمسلم أيضاً: نَهَى رسول الله صلوات الله عليه وسلم عَنِ الضَّرْبِ في الْوَجْهِ، وَعَنِ الْوَسْمِ في الْوَجْهِ<sup>(٧)</sup>.

\*\*\*\*\*

(٢) أي: كوي وجهه بعلامة.

(٤) مسلم (٢١١٨).

(١) مسلم (٢٦١٣ / ١١٧ - ١١٨).

(٣) في «ل»: لا والله.

(٥) في «ل»: ناحيتا.

(٦) مسلم (٢١١٧) لكن من حديث جابر لا ابن عباس.

(٧) مسلم (٢١١٦).

### ٣٠- باب تحريم التعذيب بالنار<sup>(١)</sup> في كل حيوان، حتى القملة ونحوها

١٦٦٣ - عن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعثٍ، فقال: «إِنَّ وَجَدْتُمْ فُلَانًا وَفُلَانًا» لِرَجُلَيْنِ مِنْ قَرِئِيشٍ سَمَّاهُمَا «فَأَخْرِقُوهُمَا بِالنَّارِ» ثُمَّ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أردنا الخروج: «إِنِّي كُنْتُ أَمْرَتُكُمْ أَنْ تُخْرِقُوا فُلَانًا وَفُلَانًا، وَإِنَّ النَّارَ لَا يُعَذِّبُ بِهَا إِلَّا اللَّهُ، إِنَّ وَجَدْتُمُوهُمَا فَاقْتُلُوهُمَا» رواه البخاري<sup>(٢)</sup>.

١٦٦٤ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: كنَّا معَ رسول الله صلى الله عليه وسلم في سَفَرٍ، فانطَلَقَ لِحَاجَتِهِ، فرَأَيْنَا حُمَرَةً<sup>(٣)</sup> مَعَهَا فَرْخَانٌ، فَأَخْذَنَا فَرْخَيْهَا، فَجَاءَتِ الْحُمَرَةُ فَجَعَلَتْ تَعْرِشُ<sup>(٤)</sup> فَجَاءَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فقال: «مَنْ فَجَعَ هَذِهِ بِوَلَدِهَا! رُدُّوا وَلَدَهَا إِلَيْهَا» وَرَأَى قَرْيَةً نَمْلَ قَدْ حَرَّقَنَا هَا، فقال: «مَنْ حَرَّقَ هَذِهِ؟» قُلْنَا: نَحْنُ. قال: «إِنَّهُ لَا يَنْبَغِي أَنْ يُعَذَّبَ بِالنَّارِ إِلَّا رَبُّ النَّارِ» رواه أبو داود بإسناد صحيح<sup>(٥)</sup>.

قوله «قَرْيَةُ نَمْلٍ» معناه: مَوْضِعُ النَّمْلِ مَعَ النَّمْلِ<sup>(٦)</sup>.

\*\*\*\*\*

### ٣١- باب تحريم مطل الغني بحق طلبه صاحبه<sup>(٧)</sup>

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤْدُوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا﴾ [النساء: ٥٨] وقال تعالى: ﴿فَإِنَّ أَمَنَ بَعْضُكُمْ بَعْضًا فَلَيُؤَدَّ الَّذِي أَوْثَمَ أَمَانَتَهُ﴾ [البقرة: ٢٨٣].

(١) ليس في «ص». (٢) البخاري (٣٠١٦).

(٣) الحُمَرَة: طائر صغير كالعصافور. (٤) تعرش: ترتفع وتظلل على فرخيها بجناحيها.

(٥) أبو داود (٢٦٧٥). (٦) أي: مسكن النمل.

(٧) في «ل»: باب الأمر بأداء الأمانات إلى أهلها.

١٦٦٥ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ رسول الله صلوات الله عليه وسلامه قال: «مَطْلُ الْغَنِيٍّ ظُلْمٌ، وَإِذَا أُتْبَعَ أَحَدُكُمْ عَلَى مَلِيٍّ فَلَيْسَعُ<sup>(١)</sup>» مُتَفَقُ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

معنى «أُتبَع»: أحيل.

\*\*\*\*\*

٣٢ - باب كراهة عود الإنسان في هبة لم يسلّمها إلى الموهوب له، وفي هبة وهبها لولده، وسلّمها أو لم يسلّمها، وكراهة [ص/١٩٨] شرائط شيئاً تصدق به من الذي تصدق عليه، أو أخرجه عن زكاة أو كفارة ونحوها، ولا بأس بشرائط من شخص آخر قد انتقل إليه

١٦٦٦ - عن ابن عباس رضي الله عنهما أنَّ النَّبِيَّ [ك/١٧٢] صلوات الله عليه وسلامه قال : «الَّذِي يَعُودُ فِي هِبَتِهِ كَالْكَلْبِ يَرْجُعُ فِي قَيْئِهِ» مُتَفَقُ عَلَيْهِ<sup>(٣)</sup>.

وفي رواية: «مَثُلُ الَّذِي يَرْجُعُ فِي صَدَقَتِهِ، كَمَثَلِ الْكَلْبِ يَقِيءُ ثُمَّ يَعُودُ فِي قَيْئِهِ فِي أَكْلِهِ»<sup>(٤)</sup>.

وفي رواية: «العائِدُ فِي هِبَتِهِ كَالعائِدِ فِي قَيْئِهِ»<sup>(٥)</sup>.

١٦٦٧ - وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: حَمَلْتُ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللهِ، فَأَضَاعَهُ الَّذِي كَانَ عِنْدَهُ<sup>(٦)</sup> فَأَرَدْتُ أَنْ أَشْتَرِيهِ، وَظَنَنتُ أَنَّهُ يَبِيعُ بِرُّخْصٍ، فَسَأَلْتُ

(١) معناه: إذا أحيل الدائن على غني ليأخذ منه دينه فليتبع. والمطل: التسويف في أداء ما يجب عليه.

(٢) البخاري (٢٢٨٧) ومسلم (١٥٦٤).

(٣) مسلم (١٦٢٢).

(٤) مسلم (٥/١٦٢٢).

(٥) البخاري (٢٦٢١) ومسلم (٧/١٦٢٢).

(٦) أي: قصر في علفه ومؤنته.

النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «لَا تَشْتَرِهِ، وَلَا تَعُدُّ فِي صَدَقَتِكَ، وَإِنْ أَعْطَاكُمْ بِدْرَهُمٍ؛ فَإِنَّ الْعَائِدَ فِي صَدَقَتِهِ كَالْعَائِدِ فِي قَيْئِهِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>.

قوله: «حَمَلْتُ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» معناه: تَصَدَّقْتُ بِهِ عَلَى بَعْضِ الْمُجَاهِدِينَ.

\*\*\*\*\*

### ٣٢ - باب تأكيد تحريم مال اليتيم<sup>(٢)</sup>

قال الله تعالى: ﴿وَإِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًاٰ وَسَيَأْصِلُوكُمْ سَعِيرًا﴾ [النساء: ١٠] وقال تعالى: ﴿وَلَا تَنْقِرُوا مَالَ الْيَتَامَىٰ إِلَّا بِالْأَنْتَهِيَّةِ هِيَ أَحَسَنُ﴾ [الأنعام: ١٥٢] وقال تعالى: ﴿وَيَسْتَأْلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَىٰ قُلْ إِصْلَاحُهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُحَاذِلُهُمْ فَإِنَّهُنَّ كُفَّارٌ وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ﴾ [البقرة: ٢٢٠].

١٦٦٨ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: «اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُؤِيقَاتِ» قالُوا: يا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: «الشَّرْكُ بِاللَّهِ، وَالسُّحْرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتَامَىٰ، وَالتَّوَلِّ يَوْمَ الزَّحْفِ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ الْغَافِلَاتِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٣)</sup>.

«الْمُؤِيقَاتِ»: الْمُهْلِكَاتِ.

\*\*\*\*\*

(١) البخاري (١٤٠٩) ومسلم (١٦٢٠).

(٢) في «ل»: باب النهي عن أكل أموال اليتامي ظلماً.

(٣) البخاري (٢٧٦٦) ومسلم (٨٩).

## ٣٤ - باب تغليظ تحريم الربا

قال الله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُولُونَ إِلَّا كَمَا يَقُولُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ  
الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَاحْلَلَ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَمَ الرِّبَا فَمَنْ  
جَاءَهُ مَوْعِظَةً مِنْ رَبِّهِ فَأَنْهَى فِلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرَهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ  
فِيهَا خَدِيلُونَ﴾ <sup>(١)</sup> **يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرِي الصَّدَقَاتِ** ﴿إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ  
آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقَى مِنَ الرِّبَا﴾ الآية [البقرة: ٢٧٥ - ٢٧٨].

وأما الأحاديث فكثيرة في الصحيح مشهورة، منها:

١٦٦٩ - حديث أبي هريرة السابق في الباب قبله.

١٦٧٠ - وعن ابن مسعود <sup>رض</sup> قال: لعن رسول الله <sup>صل</sup> أكل الربا ومؤكله <sup>(١)</sup>.  
رواه مسلم <sup>(٢)</sup>. زاد الترمذى وغيره: وشاهديه، وكاتبه <sup>(٣)</sup>.

\*\*\*\*\*

## ٣٥ - باب تحريم الرياء

قال الله تعالى: **﴿وَمَا أُمِرْتُ إِلَّا لِيَعْمَلُوا اللَّهُ مُحْلِصِينَ لَهُ الَّذِينَ حُنَفَاءُ﴾** الآية [البيه: ٥]  
وقال تعالى: **﴿لَا نُبْطِلُ وَاصْدَقَتُمْ بِالْمِنْ وَالْأَذْنِ كَالَّذِي يُنْفِقُ مَالَهُ بِرِثَاءِ النَّاسِ﴾** الآية [البقرة:  
٢٦٤] وقال تعالى: **﴿رِثَاءُونَ النَّاسُ﴾** الآية [النساء: ١٤٢].

١٦٧١ - وعن أبي هريرة <sup>رض</sup> قال: سمعت رسول الله <sup>صل</sup> يقول: «قال الله

(١) مؤكله: هو الذي يزيده في المال ليصبر عليه. (٢) مسلم (١٥٩٧).

(٣) الترمذى (١٢٠٦) وابن ماجه (٢٢٧٧) وهي عند مسلم (١٥٩٨) من حديث جابر.

تعالى: أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الْشُّرُكِ، مَنْ عَمِلَ عَمَلاً أَشْرَكَ فِيهِ مَعِي غَيْرِي تَرَكْتُهُ وَشِرْكَهُ<sup>(١)</sup> رواه مسلم<sup>(٢)</sup>.

١٦٧٢ - وعنـه قال: سـمعـت رسول الله ﷺ يقول: إـنـ أـولـ النـاسـ يـقـضـيـ يـوـمـ الـقـيـامـةـ عـلـيـهـ رـجـلـ اـسـتـشـهـدـ، فـأـتـيـ بـهـ<sup>(٣)</sup> فـعـرـفـهـ نـعـمـتـهـ، فـعـرـفـهـ، قـالـ: فـمـاـ عـمـلـتـ فـيـهـاـ؟ـ قـالـ: [ص/١٩٩] قـاتـلـتـ فـيـكـ حـتـىـ اـسـتـشـهـدـتـ.ـ قـالـ: كـذـبـتـ، وـلـكـنـكـ قـاتـلـتـ لـأـنـ يـقـالـ: جـرـيـ؟ـ فـقـدـ قـيـلـ.ـ ثـمـ أـمـرـ بـهـ فـسـحـبـ عـلـىـ وـجـهـهـ حـتـىـ أـلـقـيـ فـيـ النـارـ.ـ وـرـجـلـ تـعـلـمـ الـعـلـمـ وـعـلـمـهـ، وـقـرـأـ الـقـرـآنـ، فـأـتـيـ بـهـ فـعـرـفـهـ نـعـمـتـهـ، فـعـرـفـهـ، قـالـ: فـمـاـ عـمـلـتـ فـيـهـاـ؟ـ قـالـ: تـعـلـمـتـ الـعـلـمـ وـعـلـمـهـ، وـقـرـأـتـ فـيـكـ الـقـرـآنـ.ـ قـالـ: كـذـبـتـ، وـلـكـنـكـ تـعـلـمـتـ لـيـقـالـ: عـالـمـ!ـ وـقـرـأـتـ الـقـرـآنـ لـيـقـالـ: هـوـ قـارـئـ؟ـ فـقـدـ قـيـلـ.ـ ثـمـ أـمـرـ بـهـ فـسـحـبـ عـلـىـ وـجـهـهـ حـتـىـ أـلـقـيـ فـيـ النـارـ.ـ وـرـجـلـ وـسـعـ اللـهـ عـلـيـهـ وـأـعـطـاهـ مـنـ أـضـنـافـ الـمـالـ، فـأـتـيـ بـهـ فـعـرـفـهـ نـعـمـهـ، فـعـرـفـهـ، قـالـ: فـمـاـ عـمـلـتـ فـيـهـاـ؟ـ قـالـ: مـاـ تـرـكـتـ مـنـ سـبـيلـ تـحـبـ أـنـ يـنـفـقـ فـيـهـاـ إـلـاـ أـنـفـقـتـ فـيـهـاـ لـكـ.ـ قـالـ: كـذـبـتـ، وـلـكـنـكـ فـعـلـتـ لـيـقـالـ: هـوـ جـوـادـ؟ـ فـقـدـ قـيـلـ.ـ ثـمـ أـمـرـ بـهـ فـسـحـبـ عـلـىـ وـجـهـهـ ثـمـ أـلـقـيـ فـيـ النـارـ رواه مسلم<sup>(٤)</sup>.

«جـرـيـ» بـفتحـ الـجـيمـ وـكـسـرـ الرـاءـ وـبـالـمـدـ: أـيـ شـجـاعـ حـاذـقـ.

١٦٧٣ - وعنـ ابنـ عمرـ رضي الله عنهما أنـ نـاسـاـ قـالـواـ لـهـ: إـنـاـنـدـخـلـ عـلـىـ سـلـطـانـاـنـاـ فـنـقـولـ لـهـمـ بـخـلـافـ مـاـ تـكـلـمـ إـذـاـ خـرـجـنـاـ مـنـ عـنـدـهـمـ!ـ<sup>(٥)</sup>ـ قـالـ ابنـ عمرـ: كـنـاـ نـعـدـ هـذـاـ تـفـاقـاـ عـلـىـ عـهـدـ رـسـوـلـ اللـهـ صلـوةـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـامـ.ـ رـوـاهـ الـبـخـارـيـ<sup>(٦)</sup>.

(١) المراد أن عمل المرائي باطل ويأثم به.

(٢) مسلم (٢٩٨٥).

(٣) في «ل» زيادة: يوم القيمة.

(٤) مسلم (١٩٥٥).

(٥) أي: ثني عليهم.

(٦) البخاري (٧١٧٨).

١٦٧٤ - وعن جُنْدِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ [ك/ ١٧٣] بْنِ سَفِيَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مَنْ سَمَّعَ سَمَّعَ اللَّهُ بِهِ، وَمَنْ يُرَأَيِّي يُرَأَيِّي اللَّهُ بِهِ» مُتَقْوِّي عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>.

١٦٧٥ - ورواه مسلمٌ من رواية ابن عباسٍ<sup>(٢)</sup>.

«سَمَّعَ» بتشديد الميم، ومعناه: أظهرَ عَمَلَهُ<sup>(٣)</sup> للناسِ رِياءً. «سَمَّعَ اللَّهُ بِهِ» أي: فَضَحَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. ومعنى: «مَنْ رَأَى رَأَى رَأَى اللَّهُ بِهِ» أي: مَنْ أَظْهَرَ لِلنَّاسِ الْعَمَلَ الصَّالِحَ لِيَعْظُمَ عِنْدَهُمْ، وليس هو كذلك «رَأَى اللَّهُ بِهِ» أي: أَظْهَرَ سَرِيرَتَهُ عَلَى رُؤُوسِ الْخَلَائِقِ.

١٦٧٦ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مَنْ تَعْلَمَ عِلْمًا مِمَّا يُتَغَيِّرُ بِهِ وَجْهُ اللَّهِ عَرَجَ حَلَ لا يَتَعَلَّمُهُ إِلَّا لِيُصِيبَ عَرَضًا مِنَ الدُّنْيَا، لَمْ يَحْدُ عَرْفَ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» يَعْنِي: رِيَاحَهَا. رواه أبو داود بإسناد صحيحٍ<sup>(٤)</sup>:

والآحاديث في الباب كثيرة مشهورة.

\*\*\*\*\*

### ٣٦ - باب ما يُتوهّمُ أنه رِياءٌ وليس هو رِياء

١٦٧٧ - عن أبي ذَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَرَأَيْتَ الرَّجُلَ يَعْمَلُ الْعَمَلَ مِنَ الْخَيْرِ<sup>(٥)</sup> يَحْمَدُهُ النَّاسُ عَلَيْهِ؟ قَالَ: «تِلْكَ عَاجِلٌ بُشَرَى الْمُؤْمِنِينَ»<sup>(٦)</sup> رواه مسلم<sup>(٧)</sup>.

\*\*\*\*\*

(١) البخاري (٦٤٩٩) ومسلم (٢٩٨٧).

(٢) مسلم (٢٩٨٦).

(٣) في «ك»: علمه.

(٤) في «ل»: يرائي رياء.

(٥) أبو داود (٣٦٦٤).

(٦) أي: يعمله خالصاً لله ولا يريد إظهاره.

(٧) أي: عنوان الخير له ودليل رضا الله عنه وحبه له.

(٨) مسلم (٢٦٤٢).

## ٣٧- باب تحرير النظر إلى المرأة الأجنبية والأمرد الحسن لغير حاجة شرعية

قال الله تعالى: ﴿فَقُلْ لِّلْمُؤْمِنِينَ يَفْضُلُوا مِنْ أَنْصَارِهِمْ﴾ [النور: ٣٠] وقال تعالى: ﴿إِنَّ السَّمْعَ وَالْأَبْصَرَ وَالْفُوْدَادُ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْؤُلًا﴾ [الإسراء: ٣٦] وقال تعالى: ﴿يَعْلَمُ حَائِنَةَ الْأَعْيُنِ﴾ [غافر: ١٩] وقال تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكَ لِيَأْمِرُ صَادِقَاتٍ﴾ [الفجر: ١٤].

١٦٧٨ - وعن أبي هريرة رض عن النبي صل قال: «كُتِبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ نَصِيبُه مِنَ الرِّزْقِ، مُدْرِكٌ ذَلِكَ لَا مَحَالَةَ؛ الْعَيْنَانِ زِنَاهُمَا النَّظَرُ، وَالْأَذْنَانِ زِنَاهُمَا الْاسْتِمَاعُ، وَاللِّسَانُ زِنَاهُ الْكَلَامُ، وَالْيَدُ زِنَاهَا الْبَطْشُ، وَالرِّجْلُ زِنَاهَا الْخُطَا، وَالْقَلْبُ يَهْوَى وَيَتَمَّنِي، وَيُصَدِّقُ ذَلِكَ الْفَرْجُ أَوْ يُكَذِّبُهُ» مُتَّفِقٌ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup> وهذا لفظ مسلم، ورواية البخاري مختصرة.

١٦٧٩ - وعن أبي سعيد الخدري رض عن النبي صل قال: «إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ فِي الطُّرُقَاتِ» قالوا: يا رسول الله، مَا لَنَا مِنْ مَجَالِسِنَا بُدُّ، نَتَحَدَّثُ فِيهَا! فقال رسول الله صل: «فَإِذَا أَبِيْتُمْ إِلَّا الْمَجْلِسَ فَأَعْطُوهُ الْطَّرِيقَ حَقَّهُ» قالوا: وَمَا حَقُّ الْطَّرِيقِ يا رسول الله؟ قال: «غَضْبُ الْبَصَرِ، وَكَفُّ الْأَذْنِ، وَرَدُّ السَّلَامِ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهِيُّ عَنِ الْمُنْكَرِ» مُتَّفِقٌ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

١٦٨٠ - وعن أبي طلحة زيد بن سهل رض قال: [ص / ٢٠٠] كُنَّا قُعُودًا بِالْأَفْيَةِ نَتَحَدَّثُ، فَجَاءَ رَسُولُ اللهِ صل فَقَامَ عَلَيْنَا فَقَالَ: «مَا لَكُمْ وَلِمَجَالِسِ الصُّعْدَاتِ! اجْتَبِيُوا مَجَالِسَ الصُّعْدَاتِ» فَقُلْنَا: إِنَّمَا قَعَدْنَا لِغَيْرِ مَا بَأْسٍ، قَعَدْنَا نَتَدَأْكُرُ وَنَتَحَدَّثُ!

(١) البخاري (٦٦١٢) ومسلم (٢٦٥٧).

(٢) البخاري (٦٢٢٩) ومسلم (٢١٢١).

قال: «إِمَّا لَا<sup>(١)</sup> فَأَدْوَا حَقَّهَا؛ غَضُّ الْبَصَرِ، وَرَدُّ السَّلَامِ، وَحُسْنُ الْكَلَامِ» رواه مسلم<sup>(٢)</sup>.

«الصُّعْدَاتِ» بضمِّ الصادِ والعينِ: أي الطُّرقَاتِ.

١٦٨١ - وعن جَرِيرٍ رضي الله عنه قال: سأَلَتْ رَسُولُ اللَّهِ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن نَظَرِ الْفَجَاجَةِ، فَقَالَ: «اَصْرَفْ بَصَرَكَ» رواه مسلم<sup>(٣)</sup>.

١٦٨٢ - وعن أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها قالت: كنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعِنْدَهُ مَيْمُونَةُ، فَأَقْبَلَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ، وَذَلِكَ بَعْدَ أَنْ أُمِّرْتَا بِالْحِجَابِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اَخْتَحِبَا مِنْهُ» فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَيْسَ أَعْمَى لَا يُبَصِّرُنَا وَلَا يَعْرِفُنَا! فَقَالَ النَّبِيُّ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَفَعَمَيَا وَانْتُمَا! أَلَسْتُمَا تُبَصِّرَا إِنَّهُ!» رواه أبو داود والترمذى<sup>(٤)</sup> وقال: حديثُ حُسْنٍ صحيحٍ.

١٦٨٣ - وعن أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يَنْتَرِرُ الرَّجُلُ إِلَى عَوْرَةِ الرَّجُلِ، وَلَا الْمَرْأَةُ إِلَى عَوْرَةِ الْمَرْأَةِ، وَلَا يُغْضِي الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ فِي ثُوبٍ وَاحِدٍ<sup>(٥)</sup>، وَلَا تُغْضِي الْمَرْأَةُ إِلَى الْمَرْأَةِ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ» رواه مسلم<sup>(٦)</sup>.

\*\*\*\*\*

### ٣٨ - باب تحريم الخلوة بال الأجنبية

قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَعًا فَسَأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ﴾ [الأحزاب: ٥٣].

١٦٨٤ - وعن عُقبةَ بْنِ عَامِرٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالدُّخُولَ عَلَىٰ

(١) أي: إن لم تتركوها.

(٢) مسلم (٢١٦١).

(٣) مسلم (٢١٥٩) وعنه: فأمرني أن أصرف بصري. ولفظ المصنف عند أبي داود (٢١٤٨).

(٤) أبو داود (٤١١٢) والترمذى (٢٧٧٨).

(٥) أي: لا يباشر أحدهما الآخر عربانين ليس بينهما حاجيل.

(٦) مسلم (٣٣٨).

النساء!» فقال رجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: أَفَرَأَيْتَ الْحَمْوَ؟ قال: «الْحَمْوُ الْمَوْتُ!»<sup>(١)</sup> مُتَّقِّعٌ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

«الْحَمْوُ»: قَرِيبُ الرَّوْجِ كَأَخِيهِ وَابْنِ عَمِّهِ.

١٦٨٥ - وعن ابن عباسٍ رضي الله عنهما أنَّ رسولَ اللهِ صلوات الله عليه وسلم قال: «لَا يَخْلُونَ أَحَدُكُمْ بِامْرَأَةٍ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ» مُتَّقِّعٌ عَلَيْهِ<sup>(٣)</sup>.

١٦٨٦ - وعن بُرِيَّةَ رضي الله عنه قال: قال رسولُ اللهِ صلوات الله عليه وسلم: [ك/ ١٧٤] «حُرْمَةُ نِسَاءِ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ كَحُرْمَةِ أُمَّهَاتِهِمْ، مَا مِنْ رَجُلٍ مِنَ الْقَاعِدِينَ يَخْلُفُ رَجُلًا مِنَ الْمُجَاهِدِينَ فِي أَهْلِهِ، فَيَخُونُهُ فِيهِمْ، إِلَّا وَقَفَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَأْخُذُ مِنْ حَسَنَاتِهِ مَا شَاءَ حَتَّى يَرْضَى» ثُمَّ التَّفَتَ إِلَيْنَا رسولُ اللهِ صلوات الله عليه وسلم فقال: «مَا ظَنَّكُمْ؟»<sup>(٤)</sup> رواه مسلم<sup>(٥)</sup>.

\*\*\*\*\*

٣٩ - باب تحرير تشبث الرجال بالنساء، وتشبث النساء بالرجال، في لباس وحركة وغير ذلك<sup>(٦)</sup>

١٦٨٧ - عن ابن عباسٍ رضي الله عنهما قال: لَعْنَ رَسُولِ اللهِ صلوات الله عليه وسلم الْمُخَنَّثِينَ مِنَ الرِّجَالِ<sup>(٧)</sup> والْمُتَرَجَّلَاتِ مِنَ النِّسَاءِ<sup>(٨)</sup>.

(١) الحمو أقارب الزوج، غير آباءه وأبنائه. ومعناه أن الخوف منه أكثر من غيره، والشر يتوقع منه والفتنة أكثر؛ لتمكنه من الوصول إلى المرأة والخلوة، من غير أن ينكر عليه، بخلاف الأجنبي.

(٢) البخاري (٥٢٣٢) ومسلم (٢١٧٢). (٣) البخاري (٥٢٣٣) ومسلم (١٣٤١).

(٤) معناه: ما تظنون في رغبته فيأخذ حسناته والاستكثار منها في ذلك المقام! أي: لا يُبقي منها شيئاً إن أمكنه.

(٥) مسلم (١٨٩٧).

(٧) أي: المتشبهين بالنساء في الكلام والحركات، خلقة أو تكلاً، وإن لم يقصدوا الفاحشة.

(٨) البخاري (٥٨٨٦).

وفي رواية: لَعْنَ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْمُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ، وَالْمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ. رواه البخاري<sup>(١)</sup>.

١٦٨٨ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَعْنَ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ الرَّجُلُ يَلْبِسُ لِبْسَةَ الْمَرْأَةِ، وَالْمَرْأَةُ تَلْبِسُ لِبْسَةَ الرَّجُلِ. رواه أبو داود بإسناد صحيح<sup>(٢)</sup>.

١٦٨٩ - عنه قال: قال رسول الله عَلَيْهِ السَّلَامُ: «صِنْفَانٌ مِنْ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرْهُمَا: قَوْمٌ مَعْهُمْ سِيَاطُ كَأْذَنَابِ الْبَقَرِ يَضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ، وَنِسَاءٌ كَأْسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ، مُمِيلَاتٌ مَائِلَاتٌ، رُؤُوسُهُنَّ كَأَسِنَمَةِ الْبُحْتِ الْمَائِلَةِ، لَا يَدْخُلُنَّ الْجَنَّةَ وَلَا يَعْدُنَّ<sup>(٣)</sup> رِيحَهَا، وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ كَذَا وَكَذَا» رواه مسلم<sup>(٤)</sup>.

معنى «كَأْسِيَاتٌ» أي: مِنْ نِعْمَةِ اللَّهِ «عَارِيَاتٌ» مِنْ شُكْرِهَا. وَقِيلَ مَعْنَاهُ: تَسْتُرُ بَعْضَ بَدَنِهَا، وَتَكْسِفُ بَعْضَهُ إِظْهَارًا لِجَمَالِهَا وَنَحْوِهِ. وَقِيلَ: تَلْبِسُ ثُوبًا رَقِيقًا يَصِفُ لَوْنَ بَدَنِهَا. وَمَعْنَى «مَائِلَاتٌ» قِيلَ: عَنْ طَاعَةِ اللَّهِ وَمَا يَلْزَمُهُنَّ حِفْظُهُ. «مُمِيلَاتٌ» أي: يُعْلَمُنَّ غَيْرُهُنَّ فِعْلَهُنَّ الْمَدْمُومَ. وَقِيلَ: مَائِلَاتٌ يَمْشِينَ مُتَبَخِّرَاتٍ، مُمِيلَاتٌ لَا كُتَافِهِنَّ. وَقِيلَ: مَائِلَاتٌ تَمْتَسِطُ الْمِسْطَةَ الْمِيَلَاءَ، وَهِيَ مِسْطَةُ الْبَغَايَا، وَ«مُمِيلَاتٌ» يُمَسْطِنَّ غَيْرُهُنَّ تِلْكَ الْمِسْطَةَ. «رُؤُوسُهُنَّ [ص / ٢٠١] كَأَسِنَمَةِ الْبُحْتِ» أي: يُكَبِّرُنَّهَا وَيُعَظِّمُنَّهَا بِلَفْ عِمَامَةٍ أَوْ عِصَابَةٍ أَوْ نَحْوِهِ.

\*\*\*\*\*

(٢) أبو داود (٤٠٩٨).

(١) البخاري (٥٨٨٥).

(٤) مسلم (٢١٢٨).

(٣) في «ل»: لا يدخلون الجنة ولا يوجدون.

#### ٤٠ - باب النهي عن التشبيه بالشيطان والكُفَّار

١٦٩٠ - عن جابر رض قال: قال رسول الله ص: «لَا تأكُلُوا بِالشَّمَالِ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأكُلُ بِالشَّمَالِ» رواه مسلم<sup>(١)</sup>.

١٦٩١ - وعن ابن عمر رض أنَّ رسول الله ص قال: «لَا يَأكُلَنَّ أَحَدُكُمْ بِشِمَالِهِ وَلَا يَشْرَبَنَّ بِهَا؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأكُلُ بِشِمَالِهِ وَيَشْرَبُ بِهَا» رواه مسلم<sup>(٢)</sup>.

١٦٩٢ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رض أنَّ رسول الله ص قال: «إِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى لَا يَضْبَغُونَ، فَعَالِفُوْهُمْ» متفقٌ عَلَيْهِ<sup>(٣)</sup>.

المُرَادُ: خِضَابُ اللَّحْيَةِ وَالرَّأْسِ الْأَبْيَضِ بِصُفْرَةٍ أَوْ حُمْرَةٍ. وَأَمَّا السَّوَادُ فَمَنْهِيٌّ عَنْهُ، كَمَا سَنَدْكُرُهُ فِي الْبَابِ بَعْدَهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

\*\*\*\*\*

#### ٤١ - باب نهي الرجل والمرأة عن خضاب شعرهما بسواد

١٦٩٣ - عن جابر رض قال: أتَيْتَ بِأَبِي قُحَافَةَ، وَالدِّلْ أَبِي بَكْرٍ رض يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ، وَرَأْسَهُ وَلَحْيَتِهِ كَالثَّغَامَةِ<sup>(٤)</sup> بِيَاضًا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ص: «عَيْرُوا هَذَا وَاجْتَنِبُوا السَّوَادَ» رواه مسلم<sup>(٥)</sup>.

\*\*\*\*\*

(٢) مسلم (٢٠٢٠).

(٤) الثغامة: نبات أبيض الزهر والثمر.

(١) مسلم (٢٠١٩).

(٣) البخاري (٣٤٦٢) وMuslim (٢١٠٣).

(٥) مسلم (٢١٠٢).

## ٤ - باب النهي عن القزع، وهو حلق بعض الرأس دون بعض

وإباحة حلقه كله للرجل دون المرأة

١٦٩٤ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: نهى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن القزع<sup>(١)</sup>. متفق عليه<sup>(٢)</sup>.

١٦٩٥ - عنه قال: رأى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صبياً قد حلق بعض شعره وترك بعضه، فنهاهم عن ذلك وقال: «احلقوه كله، أو اترکوه كله» رواه أبو داود بإسناد صحيح على شرط البخاري ومسلم<sup>(٣)</sup>.

١٦٩٦ - وعن عبد الله بن جعفر رضي الله عنهما أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أمهل آل جعفر ثلاثة<sup>(٤)</sup> ثم أتاهم فقال: «لا تبکوا على أخي بعد اليوم» ثم قال: «ادعوا ليبني أخي» فجيء بنا كأننا أفرخ، فقال: «ادعوا لي الحلاق» فأمره فحلق رؤوسنا. رواه أبو داود بإسناد صحيح على شرط البخاري ومسلم<sup>(٥)</sup>.

١٦٩٧ - وعن علي رضي الله عنهما قال: نهى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن تحلق المرأة رأسها. رواه النسائي<sup>(٦)</sup>. [ك/١٧٥]

\*\*\*\*\*

(١) القزع: أن يحلق بعض شعر رأس الصبي ويترك بعضه.

(٢) البخاري (٥٩٢١) ومسلم (٢١٢٠).

(٣) أبو داود (٤١٩٥) ورواه النسائي (٥٠٤٨).

(٤) أي: تركهم ثلاثة أيام يبكون على جعفر بن أبي طالب.

(٥) أبو داود (٤١٩٢) ورواه النسائي (٥٢٢٧).

(٦) النسائي (٥٠٤٩)، ورواه الترمذى (٩١٤) وفي إسناده ضعف.

## ٤٣ - باب تحرير وصل الشّعر، والوشم، والوشر وهو تحديد الأسنان

قال الله تعالى: ﴿إِن يَدْعُوكَ مِن دُونِهِ إِلَّا إِنَّكَ وَإِن يَدْعُوكَ إِلَّا شَيْطَانًا مَرِيدًا﴾ [١١٧]  
 لَعْنَةُ اللَّهِ وَقَالَ لَأَنْجِذَنَ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا ﴿١١٨﴾ وَلَا أُضْلِنَهُمْ وَلَا مُنْتَهَنُهُمْ  
 وَلَا أُمْرَنُهُمْ فَلَيَبْتَكِنْ مَعَادِنَ الْأَنْعَمِ وَلَا أُمْرَنُهُمْ فَلَيُغَيِّرُ كُلُّ خَلْقَ اللَّهِ﴾ الآية [النساء:  
 ١١٩-١١٧].

١٦٩٨ - وعن أسماء رضي الله عنها أنَّ امرأة سألت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت: يا رسول الله، إنَّ ابنتي أصابتها الحصبة فتمَرَّقَ شعرُها، وإنِّي زوجتها، أفالصلُّ فيَهِ؟ فقال: «الَّعَنَ اللَّهِ  
 الْوَاصِلَةَ وَالْمَوْصُولَةَ»<sup>(١)</sup> متفقٌ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

وفي رواية: «الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ»<sup>(٣)</sup>.

قولُها «تمَرَّقَ» هو بالراء، ومعناه: انتَرَ وَسَقَطَ. «والْوَاصِلَةُ» التي تَصِلُ شعرَها  
 أو شعرَ غيرِها بِشعرٍ آخر. «الْمَوْصُولَةُ» التي يُوصَلُ شعرَها<sup>(٤)</sup>. «الْمُسْتَوْصِلَةُ» التي  
 تَسْأَلُ مَنْ يَفْعَلُ لها ذلك.

١٦٩٩ - وعن عائشة رضي الله عنها حَوْهُ متفقٌ عَلَيْهِ<sup>(٥)</sup>.

١٧٠٠ - وعن حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهُ سَمِعَ مَعَاوِيَةَ رضي الله عنها عَامَ حَجَّ عَلَى الْمِنْبَرِ،  
 وَتَنَاؤَلَ قُصَّةً مِنْ شَعْرٍ كَانَتْ فِي يَدِ حَرَسِي<sup>(٦)</sup> فقال: يا أَهْلَ الْمَدِينَةِ، أَيْنَ عُلَمَاؤُكُمْ!

(١) في «ك»: «الموصلة» والمثبت من «ص، ل» وصحيحة البخاري.

(٢) البخاري (٥٩٤١) ومسلم (٢١٢٢). (٣) مسلم (٢١٢٢).

(٤) «أو شعر غيرها...» إلى هنا ليس في «ص، ل».

(٥) البخاري (٥٩٣٤) ومسلم (٢١٢٣). (٦) الحرسي: الشرطي.

سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَنْهَا عَنْ مِثْلِ هَذِهِ وَيَقُولُ: «إِنَّمَا هَلَكَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ حِينَ اتَّخَذُوهُنَّ نِسَاءً لَهُمْ» مُتَّفِقٌ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>.

١٧٠١ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم لعنة الواصلة والمستوصلة، والواشمة والمستوشمة. متفق عليه<sup>(٢)</sup>.

١٧٠٢ - وعن ابن مسعود رضي الله عنهما قال: لعنة الله الواشمات والمستوشمات، والمنتنمصات، والمتعلقات [ص / ٢٠٢] للحسن، المغيرة خلق الله تعالى. فقالت له امرأة في ذلك<sup>(٣)</sup> فقال: وما لي لا لعنة من لعنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في كتاب الله! قال الله تعالى: ﴿وَمَا أَءَيْنَاكُمُ الرَّسُولُ فَحَذَّرُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْهَوْا﴾ [الحشر: ٧]. متفق عليه<sup>(٤)</sup>.

«المتعلقة» هي: التي تبرد من أسنانها ليتباعد بعضها عن بعض قليلاً، وتتحسينها. وهو الوشر. «والنامية» التي تأخذ من شعر حاجب غيرها وترفعه ليصير حسناً. «والمنتنمصة» التي تأمر من يفعل بها ذلك.

\*\*\*\*\*

#### ٤ - باب النهي عن نتف الشيب من اللحية والرأس وغيرهما، وعن نتف الأمرد شعر لحيته عند أول طلوعه

١٧٠٣ - عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لا تنتفوا الشيب؛ فإنه نور المسلمين يوم القيمة» حديث حسن، رواه أبو داود والترمذى<sup>(٥)</sup> بأسانيد حسنة، قال الترمذى: هو حديث حسن.

(١) البخاري (٣٤٦٨) ومسلم (٢١٢٧).

(٢) البخاري (٥٩٣٧) ومسلم (٢١٢٤).

(٣) أي: أنكرت عليه لعنهم.

(٤) البخاري (٤٨٨٦) ومسلم (٢١٢٥).

(٥) أبو داود (٤٢٠٢) والترمذى (٢٨٢١) وروايه النسائي (٥٠٦٨) وابن ماجه (٣٧٢١).

٤ - ١٧٠ وَعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ: «مَنْ عَمَلَ عَمَلاً لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ» رواه مسلم<sup>(١)</sup>.

\*\*\*\*\*

#### ٤ - باب كراهة الاستنجاء باليمين ومس الفرج باليمين عند الاستنجاء من غير عذر

١٧٠٥ - عن أبي قتادة عن النبي قال: «إِذَا بَأَلَ أَحَدُكُمْ، فَلَا يَأْخُذَنَّ ذَكَرَهُ بِيَمِينِهِ، وَلَا يَسْتَنْجِي بِيَمِينِهِ، وَلَا يَتَنَفَّسْ فِي الْإِنَاءِ» متفق عليه<sup>(٢)</sup>.  
وفي الباب أحاديث كثيرة صحيحة.

\*\*\*\*\*

#### ٤ - باب كراهة المشي في نعل واحدة أو في خف واحد لغير عذر وكراهة لبس النعل والخف قائماً لغير عذر

١٧٠٦ - عن أبي هريرة أنَّ رسول الله قال: «لَا يَمْشِي أَحَدُكُمْ فِي نَعْلٍ وَاحِدٍ، لِيَتَعَلَّهُمَا جَمِيعًا، أَوْ لِيَخْلُعَهُمَا جَمِيعًا»<sup>(٣)</sup>.  
وفي رواية: «أَوْ لِيُحْفِهُمَا جَمِيعًا»<sup>(٤)</sup> متفق عليه.

١٧٠٧ - وعنه قال: سمعت رسول الله يقول: «إِذَا انْقَطَعَ شِسْعُ<sup>(٥)</sup> نَعْلٍ

(١) مسلم (١٧١٨) ورواه البخاري (١٥٤) ومسلم (٢٦٩٧). (٢) البخاري (١٥٤).

(٣) مسلم (٢٠٩٧). (٤) البخاري (٥٨٥٦).

(٥) الشس: هو الذي يدخل بين الإصبعين ويدخل طرفه في الثقب الذي في صدر النعل.

أَحَدِكُمْ، فَلَا يَمْشِ فِي الْأُخْرَى حَتَّى يُصْلِحَهَا» رواه مسلم<sup>(١)</sup>.

١٧٠٨ - وعن جابر رض أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى أَنْ يَتَعَلَّ الرَّجُلُ قَائِمًا. رواه أبو داود بأسنادٍ حسنٍ<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*\*\*

٤٧ - باب النهي عن ترك النار في البيت عند النوم ونحوه، سواء كانت في سراج أو غيره

١٧٠٩ - عن ابن عمر رض عن النبي صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «لَا تَتَرَكُوا النَّارَ فِي بُيُوتِكُمْ حِينَ تَنَاءُونَ» [ك/ ١٧٦] متفق عليه<sup>(٣)</sup>.

١٧١٠ - وعن أبي موسى الأشعري رض قال: احترقَ بَيْتٌ بِالْمَدِينَةِ عَلَى أَهْلِهِ مِنَ اللَّيْلِ، فَلَمَّا حُدِّثَ رَسُولُ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَأْنِهِمْ قَالَ: «إِنَّ هَذِهِ النَّارَ عَدُوُّ لَكُمْ، فَإِذَا نِمْتُمْ فَأَطْفِئُوهَا» متفق عليه<sup>(٤)</sup>.

١٧١١ - وعن جابر رض عن رسول الله صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «غَطُوا إِلَيْنَاهُ، وَأَوْكِثُوا السَّقَاءَ، وَأَغْلِقُوا الْأَبْوَابَ<sup>(٥)</sup> وَأَطْفِئُوا السَّرَاجَ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَحْلُّ سَقَاءً، وَلَا يَفْتَحُ بَابًا، وَلَا يَكْسِفُ إِنَاءً، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ أَحَدَكُمْ إِلَّا أَنْ يَعْرُضَ عَلَى إِنَاءِهِ عُوْدًا أَوْ يَذْكُرَ اسْمَ اللَّهِ فَلَيَفْعَلْ؛ وَإِنَّ الْفُوَيْسَقَةَ تُضْرِمُ عَلَى أَهْلِ الْبَيْتِ بَيْتَهُمْ<sup>(٦)</sup>» رواه مسلم<sup>(٧)</sup>.

(١) مسلم (٢٠٩٨).

(٢) أبو داود (٤١٣٥).

(٣) البخاري (٦٢٩٣) ومسلم (٢٠١٦).

(٤) كذا في النسخ، وفي صحيح مسلم: «فإن».

(٥) في «ص، ل»: الباب.

(٦) فسرتها رواية للبخاري (٣٣١٦): «فإن الفويسيقة ربما جرت الفتيلة فأحرقت أهل البيت».

(٧) مسلم (٢٠١٢) ورواه البخاري (٥٦٣٢).

«الفُوئِسْقَةُ»: الفَارِةُ. «وَنُصْرَمُ»: تُحْرِقُ.

\*\*\*\*\*

٤٨ - باب النهي عن التكليف؛ وهو فعل وقول ما لا مصلحة فيه بمشقة

قال الله تعالى: ﴿قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَنِيهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ﴾ [ص: ٨٦].

١٧١٢ - وعن عمر<sup>(١)</sup> قال: نهينا عن التكليف<sup>(٢)</sup>. رواه البخاري<sup>(٣)</sup>.

١٧١٣ - وعن مسروق قال: [ص/ ٢٠٣] دَخَلْنَا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه  
فقال: يا أَيُّهَا النَّاسُ، مَنْ عَلِمَ شَيْئًا فَلْيَقُلْ بِهِ، وَمَنْ لَمْ يَعْلَمْ فَلْيَقُلْ: اللَّهُ أَعْلَمُ. فَإِنَّ مِنَ  
الْعِلْمِ أَنْ يَقُولَ لِمَا لَا يَعْلَمُ: اللَّهُ أَعْلَمُ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِنَبِيِّهِ عليه السلام: ﴿قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَنِيهِ مِنْ  
أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ﴾. رواه البخاري<sup>(٤)</sup>.

\*\*\*\*\*

٤٩ - باب تحريم النياحة على الميت، ولطم الخد، وشق الجيب،  
ونتف الشعر وحلقه، والدعاء بالويل والثبور

١٧١٤ - عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: قال النبي صلوات الله عليه وسلم: «الْمَيْتُ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ  
بِمَا نَيَحَ عَلَيْهِ»<sup>(٥)</sup>.

(١) في «ك، ص»: ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) التكليف: كثرة السؤال والبحث عن الأشياء الغامضة التي لا يجب البحث عنها.

(٣) البخاري (٧٢٩٣).

(٤) البخاري (٤٨٠٩).

(٥) البخاري (١٢٩٢) ومسلم (٩٢٧).

وفي رواية: «ما نَيْحٌ<sup>(١)</sup> عَلَيْهِ»<sup>(٢)</sup> مُتفقٌ عَلَيْهِ<sup>(٣)</sup>.

١٧١٥ - وعن ابن مَسْعُودٍ رض قال: قال رسول الله صل: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ، وَشَقَّ الْجُيُوبَ، وَدَعَا بِدُعَوَى الْجَاهِلِيَّةِ» مُتفقٌ عَلَيْهِ<sup>(٤)</sup>.

١٧١٦ - وعن أبي بُرَدَةَ<sup>(٥)</sup> قال: وَجَعَ أَبُو مُوسَى الأَشْعَرِيُّ، فَغَسِّيَ عَلَيْهِ، وَرَأَسُهُ فِي حِجْرٍ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِهِ، فَأَقْبَلَتْ تَصِحُّ بِرَنَّةً، فَلَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يُرْدَ عَلَيْهَا شَيْئًا، فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ: أَنَا بَرِيءٌ مِمَّنْ بَرِيءَ مِنْهُ رَسُولُ اللهِ صل إِنَّ رَسُولَ اللهِ صل بَرِيءٌ مِنَ الصَّالِقَةِ وَالْحَالِقَةِ وَالشَّاقَقَةِ مُتفقٌ عَلَيْهِ<sup>(٦)</sup>.

«الصَّالِقَةُ» الَّتِي تَرْفَعُ صَوْتَهَا بِالنِّيَاحَةِ وَالنَّدْبِ. «وَالْحَالِقَةُ» الَّتِي تَحْلُقُ رَأْسَهَا عِنْدَ الْمُصِيَّبَةِ «وَالشَّاقَقَةُ» الَّتِي تَشْقُّ ثُوبَهَا.

١٧١٧ - وعن المُغِيرَةِ بْنِ شَعْبَةَ رض قال: سمعتُ رَسُولَ اللهِ صل يَقُولُ: «مَنْ نَيَحَ عَلَيْهِ فَإِنَّهُ يُعَذَّبُ بِمَا نَيَحَ عَلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» مُتفقٌ عَلَيْهِ<sup>(٧)</sup>.

١٧١٨ - وعن أُمّ عَطِيَّةَ نُسِيَّةَ - بِضمِّ النُّونِ وَفتحِها - رض قالت: أَخَذَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ صل عِنْدَ الْبَيْعَةِ أَلَا نُنْوَحَ؟ مُتفقٌ عَلَيْهِ<sup>(٨)</sup>.

١٧١٩ - وعن النُّعْمَانَ بْنَ بشِيرٍ رض قال: أُغْمِيَ عَلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ رَوَاحَةَ رض فَجَعَلَتْ أُخْتُهُ تَبْكِي: وَاجْبَلَاهُ! وَاكْذَا! تَعَدَّدَ عَلَيْهِ<sup>(٩)</sup> فقال حِينَ أَفَاقَ: مَا قُلْتَ

(١) في «ص»: بما نَيَحَ.

(٢) لم أجُد هذه الرواية في «الصحيحين» وروها أبو نعيم في «المستخرج» (٢٠٧٠).

(٣) «مُتفقٌ عَلَيْهِ» ليس في «ص».

(٤)

البخاري (١٢٩٤) ومسلم (١٠٣).

(٥) في «ل»: بريدة.

(٦) البخاري (١٢٩٦) ومسلم (١٠٤).

(٧) البخاري (١٢٩١) ومسلم (٩٣٣).

(٨) البخاري (١٣٠٦) ومسلم (٩٣٦).

(٩) أي: تذكر محاسنه.

شَيْئًا إِلَّا قِيلَ لِي: أَنْتَ كَذَّلَكَ! رواه البخاري<sup>(١)</sup>.

١٧٢٠ - وعن ابن عمر رض قال: أشتكى سعد بن عبادة رض شكرى، فأتاه رسول الله ص يعوده، مع <sup>(٢)</sup> عبد الرحمن بن عوف وسعد بن أبي وقاص وعبد الله ابن مسعود، فلما دخل عليه وجده في غشية فقال: «أقضى؟» فقالوا: لا يا رسول الله. فبكى رسول الله ص، فلما رأى القوم يبكى قال: «ألا تسمعون؟ إن الله لا يعذب بدموع العين ولا بحزن القلب، ولكن يعذب بهذا» وأشار إلى لسانه «أو ير حم متفق عليه<sup>(٣)</sup>.

١٧٢١ - وعن أبي مالك الأشعري رض قال: قال رسول الله ص: «النائحة إذا لم تتب قبل موتها، تقام يوم القيمة وعليها سرقال من قطران ودرع من جراب<sup>(٤)</sup>» رواه مسلم<sup>(٥)</sup>.

١٧٢٢ - وعن أسيد بن أبي أسيد<sup>(٦)</sup> التابعى، عن امرأة من المبابيعات قالت: كان فيما أخذ علينا رسول الله ص في المعروف الذي أخذ علينا ألا نعصيه فيه: ألا تخميش [ك/ ١٧٧] وجهها، ولا تدعه شيئاً، ولا تشق جهيناً، ولا تنشر شعراً. رواه أبو داود بإسناد حسن<sup>(٧)</sup>.

١٧٢٣ - وعن أبي موسى رض أن رسول الله ص قال: «ما من ميت يموت، فيقوم بآكيهم فيقول: واجباء! واسيداء! أو نحوز ذلك، إلا و وكل به ملكان يلهمزانه.

(١) البخاري (٤٢٦٧). (٢) في «ل»: ومعه.

(٣) البخاري (١٣٠٤) ومسلم (٩٢٤).

(٤) أي: يصير جلدتها أجرب حتى كأنه قميص لها، فيطلى جسمها كله بالقطران.

(٥) مسلم (٩٣٤).

(٦) في «ك»: راشد. تصحيف.

(٧) أبو داود (٣١٣١).

(٨) في «ل»: وألا.

أهكذا أنت!» رواه الترمذى وقال: حديث حسن<sup>(١)</sup>.

«اللَّهُمَّ الدَّفْعُ بِجَمِيعِ الْيَدِ فِي الصَّدْرِ.

١٧٢٤ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: [ص / ٢٠٤] قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ النَّاسَ هُمَّا بِهِمْ كُفَّرٌ<sup>(٢)</sup>: الطَّعْنُ فِي النَّسَبِ، وَالنِّيَاحَةُ عَلَى الْمَيِّتِ» رواه مسلم<sup>(٣)</sup>.

\* \* \* \* \*

## ٥٠ - باب النَّهِيِّ عن إِتِيَانِ الْكُهَّانِ وَالْمُنْجَمِينَ وَالْعُرَافَ وَأَصْحَابِ الرَّمْلِ وَالظَّوَارِقِ بِالْحَصْنِ وَبِالشَّعِيرِ وَنَحْوِ ذَلِكَ

١٧٢٥ - عن عائشةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: سأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَاسًا عَنِ الْكُهَّانِ، فَقَالَ: «لَيْسَ بِشَيْءٍ» فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّهُمْ يُحَدِّثُونَا أَحْيَانًا بِشَيْءٍ فَيَكُونُ حَقًّا! فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «تِلْكَ الْكَلِمَةُ مِنَ الْحَقِّ، يَخْطُفُهَا الْحِنْيُ، فَيَقُرُّهَا فِي أُذُنِ وَلِيِّهِ، فَيَخْلِطُونَ مَعَهَا مِائَةً كَذْبَيْهِ» مُتَقَوْلٌ عَلَيْهِ<sup>(٤)</sup>.

وفي روايةٍ للبخاري عن عائشةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَنْزِلُ فِي الْعَنَانِ» وَهُوَ السَّحَابُ «فَتَذَكَّرُ الْأَمْرُ قُضِيَ فِي السَّمَاءِ، فَيَسْتَرِّقُ الشَّيْطَانُ السَّمْعَ فَيَسْمَعُهُ، فَيُوحِيهُ إِلَى الْكُهَّانِ، فَيَكْذِبُونَ مَعَهَا مِائَةً كَذْبَةً مِنْ عِنْدِ أَنفُسِهِمْ»<sup>(٥)</sup>.

قَوْلُهُ «فَيَقُرُّهَا» هو بفتح الياءِ وضمِّ القافِ والراءِ: أي يُلْقِيَها. وـ«الْعَنَانِ» بفتح العينِ.

(٢) أي: من أعمال أهل الكفر وأخلاق الجاهلية.

(١) الترمذى (١٠٠٣).

(٤) البخاري (٥٧٦٢) ومسلم (٢٢٢٨).

(٣) مسلم (٦٧).

(٥) البخاري (٣٢١٠).

١٧٢٦ - وعن صفية بنت أبي عبيدة، عن بعض أزواج النبي ﷺ عن النبي ﷺ <sup>(١)</sup> قال: «من آتى عرافاً <sup>(٢)</sup> فسأل الله عن شيء فصدقه، لم تقبل له صلاة أربعين يوماً» رواه مسلم <sup>(٣)</sup>.

١٧٢٧ - وعن أبي هريرة، أنَّ رسول الله ﷺ قال: «من آتى كاهناً فصدقه بما يقول، أو آتى امرأة في دُبُرِها، فقد برأ مما أنزل على محمدٍ» رواه أبو داود <sup>(٤)</sup> بإسناد ضعيف <sup>(٥)</sup>.

١٧٢٨ - وعن قيسة بن المخارق <sup>(٦)</sup> قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «العيافة والطير والطرق من العجب» رواه أبو داود بإسناد حسن <sup>(٦)</sup> وقال: «الطرق هو الزجر. أي زجر الطير؛ وهو أن يتيمَن أو يتشاءم بطيئاته، فإن طار إلى جهة اليمين تيمَن، وإن طار إلى جهة اليسار تشاءم». قال أبو داود: «والعيافة الخط.

قال الجوهري في «الصحاب» <sup>(٨)</sup>: الجبت كلمة تقع على الصنم والكافرين والساحر ونحو ذلك.

١٧٢٩ - وعن ابن عباس <sup>(٩)</sup> قال: قال رسول الله ﷺ: «من اقتبس <sup>(٩)</sup> علماً من النجوم، اقتبس شعبة من السحر، زاد ما زاد <sup>(١٠)</sup>» رواه أبو داود بإسناد صحيح <sup>(١١)</sup>.

(١) عن بعض أزواج النبي ﷺ سقط من «ص، ل».

(٢) العراف: هو الذي يدعي معرفة مكان المسروقات والأشياء الضائعة.

(٣) مسلم (٢٢٣٠). (٤) أبو داود (٣٩٠٤).

(٥) هذا الحديث سقط من «أ» وملحق بالحاشية اليمنى في «ص» قبل حديث صفية الذي قبله.

(٦) أبو داود (٣٩٠٧). (٧) ليست في «ص».

(٨) (٨) أي: تعلم.

(٩) أي: زاد علمه من السحر ما زاد ما أخذه من علم النجوم.

(١٠) أبو داود (٣٩٠٥).

١٧٣٠ - وعن معاوية بن الحكم قال: قلت: يا رسول الله، إنّي حديث عهد بالجاهلية، وقد جاء الله تعالى بالإسلام، وإنّ منا رجالاً يأتون الكهان. قال: «فلا تأتهم» قلت: وَمِنَ الْرِّجَالِ يَتَطَيَّرُونَ؟ قال: «ذلِكَ شَيْءٌ يَحِدُّونَهُ فِي صُدُورِهِمْ»<sup>(١)</sup> فَلَا يَصْدَنَّهُمْ<sup>(٢)</sup>» قلت: وَمِنَ الْرِّجَالِ يَخْطُونَ؟ قال: «كَانَ نَبِيًّا مِّنَ الْأَنْبِيَاءِ يَخْطُو<sup>(٣)</sup> فَمَنْ وَافَقَ خَطَّهُ فَذَاكَ»<sup>(٤)</sup> رواه مسلم<sup>(٥)</sup>.

١٧٣١ - وعن أبي مسعود البدرى أنَّ رسول الله ﷺ نهى عن ثمن الكلب، ومهر البعير وحلوان الكاهن. متفق عليه<sup>(٦)</sup>.

\*\*\*\*\*

## ٥١ - باب النهي عن التطهير

في الأحاديث السابقة في الباب قبله.

١٧٣٢ - عن أنسٍ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا عَدُوٌّ وَلَا طِيرَةٌ، وَلَا يُعْجِبُنِي الْفَأْلُ» قالوا: وما الفأل؟ قال: «كَلِمَةٌ طَيِّبَةٌ» متفق عليه<sup>(٧)</sup>.

١٧٣٣ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا عَدُوٌّ وَلَا طِيرَةٌ، وإنَّ كَانَ الشُّؤُمُ فِي شَيْءٍ فَنَفَى الدَّارِ وَالْمَرْأَةَ وَالْفَرَسِ» متفق عليه<sup>(٨)</sup>.

١٧٣٤ - وعن بريدة رضي الله عنه أنَّ النبي ﷺ كان لا يتطهّر. رواه أبو داود بإسنادٍ

(١) أي: أن التيمان والتشاؤم وساوس شيطانية. (٢) في «ص، ل»: ولا يصدّهم.

(٣) أي: يخط خطوطاً في الرمل فيعرف بالفراسة.

(٤) أي: من وافق خط ذلك النبي فهو مباح. لكن لا يقين لنا بمعرفة المموافقة، فيبقى على التحرير، لأنّه مباح بشرط الموافقة.

(٥) مسلم (٥٣٧).

(٦) البخاري (٢٢٣٧) ومسلم (١٥٦٧).

(٧) البخاري (٥٧٧٦) ومسلم (٢٢٢٤).

(٨) البخاري (٥٠٩٤) ومسلم (٢٢٢٥).

صحيح<sup>(١)</sup>.

١٧٣٥ - وعن عروة بن عامر رضي الله عنه قال: ذُكِرَتِ الطَّيْرَةُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله وسلامه فَقَالَ: «أَحْسَنُهَا الْفَأْلُ، وَلَا تَرُدُّ مُسْلِمًا، إِذَا رَأَى أَحَدَكُمْ مَا يَكْرَهُ فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ لَا يَأْتِي بِالْحَسَنَاتِ إِلَّا أَنْتَ، وَلَا يَدْفَعُ السَّيِّئَاتِ إِلَّا أَنْتَ، وَلَا حَوْلَ [ك/ ١٧٨] وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِكَ» حديث صحيح، رواه أبو داود بإسناد صحيح<sup>(٢)</sup>. [ص/ ٢٠٥]

\*\*\*\*\*

٥٢ - باب تحريم تصوير الحيوان في بساط أو حجر أو ثوب، أو درهم ودينار أو مخدة ووسادة، وغير ذلك، وتحريم اتخاذ الصورة في حائط وسقف وستر، وعمامة وثوب، ونحوها، والأمر بإتلاف الصورة

١٧٣٦ - عن ابن عمر<sup>(٣)</sup> رضي الله عنهما أن رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله وسلامه قال: «إِنَّ الَّذِينَ يَصْنَعُونَ هَذِهِ الصُّورَ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يُقَالُ لَهُمْ: أَحْيِوْا مَا حَلَقْتُمْ مُتَّقِّنَ عَلَيْهِ<sup>(٤)</sup>».

١٧٣٧ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله وسلامه مِنْ سَقَرِ، وَقَدْ سَرَّتْ سَهْوَةً لِي بِقِرَامٍ فِيهِ تَمَاثِيلُ، فَلَمَّا رَأَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله وسلامه تَلَوَّنَ وَجْهُهُ وَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ، أَشَدُ النَّاسِ عَذَابًا عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يُضَاهُوْنَ بِخَلْقِ اللَّهِ» قَالَتْ: فَقَطَعْنَاهُ فَجَعَلْنَا مِنْهُ وِسَادَةً أَوْ وِسَادَتَينِ. مُتَّقِّنَ عَلَيْهِ<sup>(٥)</sup>.

**«القِرَامُ»** بكسرِ القاف هو: السُّتُّر. **«وَالسَّهْوَةُ»** بفتح السينِ المُهَمَّلة وهي: الصُّفَّةُ

(١) أبو داود (٣٩٢٠).

(٢) في «ك»: عباس. خطأ.

(٣) البخاري (٥٩٥١) ومسلم (٢١٠٨).

(٤) البخاري (٥٩٥٤) ومسلم (٢١٠٧).

(٥) أبو داود (٣٩١٩).

تُكُونُ بَيْنَ يَدَيِ الْبَيْتِ. وَقِيلَ: هِيَ الطَّأْفُ النَّافِذُ فِي الْحَائِطِ.

١٧٣٨ - وعن ابن عباسٍ رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «كُلُّ مُصَوّرٍ في النَّارِ، يُجْعَلُ<sup>(١)</sup> لَهُ كُلُّ صُورَةٍ صَوَرَهَا نَفْسٌ، فَيُعَذَّبُهُ فِي جَهَنَّمَ» قال ابن عباسٍ: فإنْ كُنْتَ لَا بُدَّ فَاعْلُمْ، فَاصْنِعْ الشَّجَرَ وَمَا لَا رُوحَ فِيهِ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

١٧٣٩ - وعنده قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «مَنْ صَوَرَ صُورَةً فِي الدُّنْيَا، كُلِّفَ أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَيْسَ بِنَافِخٍ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٣)</sup>.

١٧٤٠ - وعن ابن مسعودٍ رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ<sup>(٤)</sup> الْمُصَوِّرُونَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٥)</sup>.

١٧٤١ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «قال الله تعالى: وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَحْلُقُ كَحْلُقِي ! فَلْيَحْلُقُوا ذَرَّةً، أَوْ لِيَحْلُقُوا حَبَّةً، أَوْ لِيَحْلُقُوا شَعِيرَةً» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٦)</sup>.

١٧٤٢ - وعن أبي طلحة رضي الله عنه أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةَ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةً» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٧)</sup>.

١٧٤٣ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: وَعَدَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنْ يَأْتِيَهُ، فَرَأَتِ ابْنَتِهِ، حَتَّى اشْتَدَّ عَلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَخَرَحَ، فَلَقِيَهُ جِبْرِيلُ فَشَكَّا إِلَيْهِ، فَقَالَ: إِنَّا لَا نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةً. رواه البخاري<sup>(٨)</sup>.

(٢) البخاري (٢٢٢٥) ومسلم (٢١١٠).

(١) في «ص، ل»: يجعل الله.

(٤) بعده في «ص، ل»: عند الله.

(٣) البخاري (٥٩٦٣) ومسلم (٢١١٠).

(٦) البخاري (٧٥٥٩) ومسلم (٢١١١).

(٥) البخاري (٥٩٥٠) ومسلم (٢١٠٩).

(٨) البخاري (٥٩٦٠).

(٧) البخاري (٣٢٢٥) ومسلم (٢١٠٦).

«رات» أبطأً. وهو بالثاء المثلثة.

١٧٤٤ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: واعدا رسول الله صلوات الله عليه وسلامه جبريل عليه السلام في ساعةٍ أُنْ يَأْتِيهِ، فجاءت تلوك الساعة ولم يأتِه. قالت: وكان بيده عصا، فطرحتها من بيده وهو يقول: «ولا يُخْلِفُ الله وعده ولا رسوله» ثم التفت فإذا جريراً كلباً تحت سريره، فقال: «متى دخل هذا الكلب؟» فقلت: والله ما دريت به! فأمر به فاخرج، فجاء جبريل عليه السلام فقال رسول الله صلوات الله عليه وسلامه: «وعذبني، فجلست لك، ولم تأتني» فقال: مَنْعَنِي <sup>(١)</sup> الكلب الذي كان في بيتك؛ إنما لا ندخل بيته فيه كلباً ولا صوراً. رواه مسلم <sup>(٢)</sup>.

١٧٤٥ - وعن أبي الهياج حيّان بن حصين قال: قال لي علي رضي الله عنه: ألا أبعشك على ما بعثني رسول الله صلوات الله عليه وسلامه? ألا تدع صوراً إلا طمستها، ولا قبراً مشرواً إلا سوّيتها. رواه مسلم <sup>(٣)</sup>.

\*\*\*\*\*

### ٥٣ - باب تحريم اتخاذ الكلب، إلا لصيد أو ماشية أو زرع

١٧٤٦ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله [ص/٢٠٦] صلوات الله عليه وسلامه يقول: «من اقتنى كلباً، إلا كلب صيد أو ماشية، فإنه ينقض من أجره كُلَّ يومٍ قِيراطاً» متفق عليه <sup>(٤)</sup>.

وفي رواية: «قِيراطٌ» <sup>(٥)</sup>.

(١) في «ل»: ما معنني إلا.

(٢) مسلم (٢١٠٤).

(٣) مسلم (٩٦٩).

(٤) البخاري (٥٤٨٠) ومسلم (١٥٧٤).

(٥) مسلم (٥٣/١٥٧٤).

١٧٤٧ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَمْسَكَ كَلْبًا، فَإِنَّهُ يَنْقُصُ مِنْ عَمَلِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطٌ، إِلَّا كَلْبٌ حَرْثٌ أَوْ مَاشِيَةٌ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>.

وفي روایة لمسلم: «مَنْ اقْتَنَى كَلْبًا، لَيْسَ بِكَلْبٍ صَيْدٍ، وَلَا مَاشِيَةً وَلَا أَرْضٍ، فَإِنَّهُ يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِهِ قِيرَاطًا كُلَّ يَوْمٍ»<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*\*\*

#### ٤ - بَابُ كَرَاهَةِ تَعْلِيقِ الْجَرَسِ فِي الْبَعِيرِ وَغَيْرِهِ [ك/ ١٧٩] مِنَ الدَّوَابِ وَكَرَاهِيَّةِ اسْتِصْحَابِ الْكَلْبِ وَالْجَرَسِ فِي السَّفَرِ

١٧٤٨ - عن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَصْحَبُ الْمَلَائِكَةَ رُفْقَةً فِيهَا كَلْبٌ أَوْ جَرَسٌ» رواه مسلم<sup>(٣)</sup>.

١٧٤٩ - وَعَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: «الْجَرَسُ مَزَامِيرٌ<sup>(٤)</sup> الشَّيْطَانُ» رواه مسلم<sup>(٥)</sup>.

\*\*\*\*\*

#### ٥٥ - بَابُ كَرَاهَةِ رَكْوبِ الْجَلَالَةِ، وَهِيَ الْبَعِيرُ أَوِ النَّاقَةُ الَّتِي تَأْكُلُ الْعَذِيرَةَ، فَإِنْ أَكَلَتْ عَلَفًا طَاهِرًا فَطَابَ لَهُمُ الْحَمْمَاءُ زَالَتِ الْكَرَاهَةُ

١٧٥٠ - عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْجَلَالَةِ فِي الإِبِلِ يُرْكَبُ عَلَيْهَا. رواه أبو داود بإسناد صحيح<sup>(٧)</sup>.

(١) البخاري (٢٣٢٢) ومسلم (١٥٧٥).

(٢) مسلم (١٥٧٥).

(٣) مسلم (٢١١٣).

(٤) في «ل»: م Zimmerman.

(٥) في «ل»: أبو داود بإسناد صحيح على شرط مسلم!

(٦) مسلم (٢١١٤).

(٧) أبو داود (٢٥٥٨).

**٥٦ - باب النهي عن البصاق في المسجد، والأمر بإزالته منه إذا وجد فيه، والأمر بتنزيه المسجد عن الأقدار**

١٧٥١ - عن أنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَلَامٌ قَالَ: «البُصاقُ فِي الْمَسْجِدِ خَطِيئَةٌ، وَكَفَّارُهَا دَفْنُهَا» مُتَقَرَّرٌ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>.

والمراد بـدفنها إذا كان المسجد ثرابة أو رملاً أو نحوه، فيؤاريهَا تَحْتَ تُرَابِهِ.

قال أبو المحاسن الروياني من أصحابنا في كتابه «البحر»<sup>(٢)</sup>: وقيل: المراد بـدفنها إخراجها من المسجد، أما إذا كان المسجد مباطلاً أو مجصضاً، فدلائلها عليه بمداسه أو بغيره، كما يفعله كثير من الجاهلين، فليس ذلك بـدفن، بل زيادة في الخطيئة وتكرير للقدر في المسجد، وعلى من فعل ذلك أن يمسحه بعد ذلك بشوبيه أو يده أو غيره أو يغسله.

١٧٥٢ - وعن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَلَامٌ رَأَى فِي حِدَارِ الْقِبْلَةِ مُخَاطَأً أَوْ بُزَاجًاً أَوْ نُخَامَةً، فَحَكَهُ. مُتَقَرَّرٌ عَلَيْهِ<sup>(٣)</sup>.

١٧٥٣ - وعن أنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَلَامٌ قَالَ: «إِنَّ هَذِهِ الْمَسَاجِدَ لَا تَصْلُحُ لِشَيْءٍ مِنْ هَذَا الْبَوْلِ وَلَا الْقَدَرِ، إِنَّمَا هِيَ لِذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ» أَوْ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَلَامٌ<sup>(٤)</sup>.

\*\*\*\*\*

(١) البخاري (٤١٥) ومسلم (٥٥٢).

(٢) بحر المذهب: (٣٣٣ / ٣) وفي هذا الموضع بياض في الكتاب.

(٣) البخاري (٤٠٧) ومسلم (٥٤٩).

**٥٧ - باب كراهة الخصومة في المسجد، ورفع الصوت فيه، ونشد الضالة، والبيع والشراء والإجارة، ونحوها من المعاملات**

١٧٥٤ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أنَّه سمعَ رَسُولَ اللَّهِ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقولُ: «مَنْ سَمِعَ رَجُلًا يَنْشُدُ ضَالَّةً فِي الْمَسْجِدِ فَلْيَقُلْ: لَا رَدَّهَا اللَّهُ عَلَيْكَ. فَإِنَّ الْمَسَاجِدَ لَمْ تُبْنَ لِهَذَا» رواه مسلم<sup>(١)</sup>.

١٧٥٥ - وعنَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قالَ: «إِذَا رَأَيْتُمْ مَنْ يَبِيعُ أَوْ يَبْتَاعُ فِي الْمَسْجِدِ فَقُولُوا: لَا أَرْبَحَ اللَّهُ تِبْحَارَتَكَ! وَإِذَا رَأَيْتُمْ مَنْ يَنْشُدُ ضَالَّةً<sup>(٢)</sup> فَقُولُوا: لَا رَدَّ اللَّهُ عَلَيْكَ» رواه الترمذى وقال: حديث حسن<sup>(٣)</sup>.

١٧٥٦ - وعن بُرِيَّةَ رضي الله عنه أَنَّ رَجُلًا نَشَدَ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ: مَنْ دَعَا إِلَى الْجَمَلِ الْأَحْمَرِ؟<sup>(٤)</sup> فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا وَجَدْتَ؛ إِنَّمَا بُنِيَتِ الْمَسَاجِدُ لِمَا بُنِيَتْ لَهُ» رواه مسلم<sup>(٥)</sup>.

١٧٥٧ - وعنَعْمَرِ بْنِ شَعِيبٍ، عنْ أَبِيهِ، عنْ جَدِّهِ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الشَّرَاءِ وَالْبَيْعِ فِي الْمَسْجِدِ، وَأَنْ تُنْشَدَ فِيهِ ضَالَّةٌ، وَأَنْ يُنْشَدَ [ص / ٢٠٧] فِيهِ شِعْرٌ. رواه أبو داود والترمذى<sup>(٦)</sup> وقال: حديث حسن.

١٧٥٨ - وعن السائب بن يزيد الصحابي رضي الله عنه قال: كُنْتُ فِي الْمَسْجِدِ، فَحَصَبَنِي

(١) مسلم (٥٦٨).

(٢) في «ص، ل»: ضالته.

(٣) الترمذى (١٣٢١).

(٤) أي: من وجد الجمل الأحمر.

(٥) مسلم (٥٦٩).

(٦) أبو داود (١٠٧٩) والترمذى (٣٢٢)، ورواه النسائي (٧١٤) وابن ماجه (٧٤٩).

رَجُلٌ، فَنَظَرْتُ إِذَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ قَالَ: اذْهَبْ فَأَتَنِي بِهَذِينَ<sup>(١)</sup>. فَجَاءَهُ بِهِمَا، فَقَالَ: مِنْ أَيْنَ أَنْتُمَا؟ فَقَالَا: مِنْ أَهْلِ الطَّائِفِ. فَقَالَ: لَوْ كُنْتُمَا مِنْ أَهْلِ الْبَلْدِ لَا وَجَعْتُكُمَا؛ تَرَفَعَانِ أَصْوَاتُكُمَا فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ<sup>(٢)</sup>! رواه البخاري<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*\*\*

**٥٨ - باب نهي من أكل ثوماً أو بصلًا أو كرااثاً وغيرها<sup>(٣)</sup> مما لا رائحة كريهة عن دخول المسجد قبل زوال رائحته، إلا لضرورة**

**١٧٥٩ - عن ابن عمر<sup>(٤)</sup> أنَّ النَّبِيَّ<sup>(٥)</sup> قال: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ يَعْنِي الثُّومَ «فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا» مُتَفَقُ عَلَيْهِ<sup>(٦)</sup>.**

وفي رواية مسلم: «مَسَاجِدَنَا»<sup>(٥)</sup>.

**١٧٦٠ - وعن أنسٍ<sup>(٧)</sup> قال: قال النَّبِيُّ<sup>(٨)</sup>: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ فَلَا يَقْرُبَنَا، وَلَا يُصَلِّيَ مَعَنَا» مُتَفَقُ عَلَيْهِ<sup>(٦)</sup>.**

**١٧٦١ - وعن جابر<sup>(٩)</sup> قال: قال النَّبِيُّ<sup>(٨)</sup>: «مَنْ أَكَلَ ثُومًا أوَ بَصَلًا فَلَيُعْتَزِلْ مَسْجِدَنَا» أو «فَلَيُعْتَزِلْ مَسْجِدَنَا» مُتَفَقُ عَلَيْهِ<sup>(٧)</sup>.**

وفي رواية لمسلم: «مَنْ أَكَلَ الْبَصَلَ وَالثُّومَ وَالْكُرَاثَ فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا؛ فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَنَادِي مِمَّا يَتَأَذَّى مِنْهُ بُنُو [ك/ ١٨٠] آدَمَ»<sup>(٨)</sup>.

**١٧٦٢ - وعن عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ<sup>(٩)</sup> أَنَّهُ خَطَبَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَالَ فِي خُطْبَتِهِ: ثُمَّ**

(١) في «ص، ل»: بهذين الرجلين. (٢) مسلم (٤٧٠).

(٣) في «ص، ل»: أو غيرها. (٤) البخاري (٨٥٣) ومسلم (٦٩/٥٦١).

(٥) مسلم (٥٦٢). (٦) البخاري (٨٥٦) ومسلم (٥٦٢).

(٧) البخاري (٨٥٥) ومسلم (٥٦٤) (٨) مسلم (٧٤/٥٦٤).

إِنَّكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ تَأْكُلُونَ شَجَرَتَيْنِ<sup>(١)</sup> مَا أَرَاهُمَا إِلَّا خَيْشَتِينَ: الْبَصَلَ وَالثُّومَ. لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا وَجَدَ رِيحَهُمَا مِنَ الرَّجُلِ فِي الْمَسْجِدِ، أَمْرَ بِهِ فَأُخْرَجَ إِلَى الْبَيْعِ، فَمَنْ أَكَلَهُمَا فَلَيُمْتَهِنَّهُمَا<sup>(٢)</sup> طَبْخًا. رواه مسلم<sup>(٣)</sup>.

\*\*\*\*\*

## ٥٩ - باب كراهة الاحتباء يوم الجمعة والإمام يخطب؛ لأنَّه يجعل النوم ويفوت استماع الخطبة ويحاف انتقاض الوضوء

١٧٦٣ - عن معاذ بن أنسٍ الجعفري رض أنَّ النبي صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نهى عن الحِجبَة<sup>(٤)</sup> يوم الجمعةِ والإمام يخطبُ. رواه أبو داود والترمذى<sup>(٥)</sup> وقال: حديث حسنٌ.

\*\*\*\*\*

## ٦٠ - باب نهى من دخل عليه عشر ذي الحجة، وأراد أن يضحي، عن أخذ شيء من شعره أو أظفاره حتى يضحي

١٧٦٤ - عن أم سلمة رض قالت: قال رسول الله صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ كَانَ لَهُ ذِبْحٌ يَذْبَحُهُ، فَإِذَا أَهَلَّ هِلَالُ ذِي الْحِجَّةِ، فَلَا يَأْخُذَنَّ مِنْ شَعْرِهِ وَلَا مِنْ أَظْفَارِهِ شَيْئًا حَتَّى يُضَحِّي» رواه مسلم<sup>(٦)</sup>.

\*\*\*\*\*

(١) أي: رائحتهما كريهة.

(٢) في «ك»: فليتمتها. وفي «ل»: فلينضجهما. والمثبت من صحيح مسلم.

(٣) مسلم (٥٦٧).

(٤) الحِجبَة: أن يضم ساقيه إلى بطنه معتمداً على يديه أو ثوبه.

(٥) أبو داود (١١١٠) والترمذى (٥١٤).

(٦) مسلم (١٩٧٧).

٦١ - باب النهي عن الحلف بمخلوق، كالنبي والكعبة والملائكة والسماء والآباء والحياة والروح والرأس وحياة السلطان ونعمه السلطان وتربة فلان والأمانة، وهي من أشدها نهياً

١٧٦٥ - عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه قال: «إِنَّ اللَّهَ يَنْهَاكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ، فَمَنْ كَانَ حَالِفًا فَلَيَحْلِفْ بِاللَّهِ، أَوْ لِيَصُمُّتْ» متفق عليه<sup>(١)</sup>.

وفي رواية في الصحيح: «فَمَنْ كَانَ حَالِفًا فَلَا يَحْلِفْ إِلَّا بِاللَّهِ، أَوْ لِيَسْكُنْتْ»<sup>(٢)</sup>.

١٧٦٦ - وعن عبد الرحمن بن سمرة رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه: «لَا تَحْلِفُوا بِالطَّوَاغِي وَلَا بِآبَائِكُمْ» رواه مسلم<sup>(٣)</sup>.

«الطَّوَاغِي» جمع طاغية، وهي الأصنام. ومنه الحديث «هذه طاغية دوس»<sup>(٤)</sup> أي: صنُّهم وَمَعْبُودُهُمْ. وروي في غير مسلم «بِالطَّوَاغِيَتِ»<sup>(٥)</sup> جمع طاغوت، وهو الشيطان والصنم.

١٧٦٧ - وعن بُرِيدَة رضي الله عنهما أنَّ رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه قال: «مَنْ حَلَفَ بِالْأَمَانَةِ فَلَيْسَ مِنَّا» حديث صحيح، رواه أبو داود بإسناد صحيح<sup>(٦)</sup>.

١٧٦٨ - عنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه: «مَنْ حَلَفَ فَقَالَ<sup>(٧)</sup>: إِنِّي بَرِيءٌ مِّنَ الإِسْلَامِ! فَإِنْ كَانَ [ص/٢٠٨] كَاذِبًا فَهُوَ كَمَا قَالَ، وَإِنْ كَانَ صَادِقًا فَلَنْ يَرْجِعَ إِلَى

(١) البخاري (٦١٠٨) ومسلم (١٦٤٦).

(٢) البخاري (٣٨٣٦) ومسلم (١٦٤٦) وقوله: «أو ليسكت» ليس في الصحيحين ولا في الكتب الستة.

(٤) النسائي (٣٧٧٤).

(٣) مسلم (١٦٤٨).

(٦) أبو داود (٣٢٥٣).

(٥) البخاري (٧١١٦).

(٧) في النسخ: «قال» والتوصيب من المصادر.

الإِسْلَامِ سَالِمًا» رواه أبو داود<sup>(١)</sup>.

١٧٦٩ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما أنَّه سمع رجلاً يقول: لَا والكعبَة! فقال ابن عمر: لَا تَحَلِّفُ بِغَيْرِ اللَّهِ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ أَنْسُرَكَ» رواه الترمذى وقال: حديث حسن<sup>(٢)</sup>.

قال: وَفَسَرَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ قَوْلَهُ: «كَفَرَ أَوْ أَشْرَكَ» عَلَى التَّغْلِيظِ، كَمَا رُوِيَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ قَالَ: «الرِّيَاءُ شَرُكٌ»<sup>(٣)</sup>.

\*\*\*\*\*

## ٦٢ - باب تغليظ تحريم اليمين الكاذبة عمداً

١٧٧٠ - عن ابن مسعود رضي الله عنهما أنَّ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ قَالَ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى مَا لَمْ يُرِي مُسْلِمٌ بِغَيْرِ حَقِّهِ، لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضِيبٌ» قال: ثُمَّ قَرَأَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ مِصْدَاقَهُ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثُمَّ نَأْقِلُهُمْ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ [آل عمران: ٧٧]. مُتَّفِقٌ عَلَيْهِ﴾<sup>(٤)</sup>.

١٧٧١ - وعن أبي أمامة إِيَّاسِ بْنِ ثَعْلَبَةَ الْحَارَثِيِّ رضي الله عنهما أنَّ رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ قَالَ: «مَنِ اقْتَطَعَ حَقَّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِيَمِينِهِ، فَقَدْ أَوْجَبَ اللَّهَ لَهُ النَّارَ وَحَرَمَ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ» فقال لهُ رَجُلٌ: وَإِنْ كَانَ شَيْئاً يَسِيرًا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قال: «وَإِنْ قَضِيْبٌ مِنْ أَرَاكِ» رواه مسلم<sup>(٥)</sup>.

١٧٧٢ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاصي رضي الله عنهما عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ قال: «الْكَبَائِرُ:

(١) أبو داود (٣٢٥٨) ورواه النسائي (٣٧٧٢) وابن ماجه (٢١٠٠).

(٢) الترمذى (١٥٣٥).

(٣) ابن ماجه (٣٩٨٩).

(٤) مسلم (١٣٧).

(٥) البخارى (٢٣٥٦) ومسلم (١٣٨).

الإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالَّدَيْنِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ، وَالْيَمِينُ الْغَمُوسُ» رواه البخاري<sup>(١)</sup>.

وفي رواية له: أنَّ أَعْرَابِيًّا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا الْكَبَائِرُ؟ قَالَ: «الإِشْرَاكُ بِاللَّهِ» قَالَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: «الْيَمِينُ الْغَمُوسُ» قَلَّتْ: وَمَا الْيَمِينُ الْغَمُوسُ؟ قَالَ: «الَّذِي يَقْتَطِعُ مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ» يَعْنِي: بِيَمِينِهِ هُوَ فِيهَا كَادِبٌ<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*\*\*

٦٣ - باب نَدْبٍ مَنْ حَلَّفَ عَلَى يَمِينٍ، فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، أَنْ يَفْعُلْ ذَلِكَ الْمَحْلُوفَ عَلَيْهِ ثُمَّ يَكْفُرُ عَنْ يَمِينِهِ [ك/١٨١]

١٧٧٣ - عن عبد الرحمن بن سمرة رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: «وَإِذَا حَلَّفْتَ عَلَى يَمِينٍ، فَرَأَيْتَ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، فَأَتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَكَفَرَ عَنْ يَمِينِكَ مُتَّقِّعًا عَلَيْهِ»<sup>(٣)</sup>.

١٧٧٤ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «مَنْ حَلَّفَ عَلَى يَمِينٍ، فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، فَلْيُكَفِّرْ عَنْ يَمِينِهِ، وَلْيَفْعَلِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ» رواه مسلم<sup>(٤)</sup>.

١٧٧٥ - وعن أبي موسى رضي الله عنه أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إِنِّي وَاللَّهِ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ، لَا حَلِفُ عَلَى يَمِينٍ، ثُمَّ أَرَى خَيْرًا مِنْهَا، إِلَّا كَفَرْتُ عَنْ يَمِينِي وَأَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ» مُتَّقِّعًا عَلَيْهِ<sup>(٥)</sup>.

١٧٧٦ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لَا نَيْلَجَ أَحَدُكُمْ فِي

(٢) في «ل»: آثم. رواه البخاري (٦٩٢٠).

(١) البخاري (٦٦٧٥).

(٤) مسلم (١٦٥٠).

(٣) البخاري (٦٧٢٢) ومسلم (١٦٥٢).

(٥) البخاري (٦٦٢٣) ومسلم (١٦٤٩).

يُمْنِيهِ فِي أَهْلِهِ، آتَمُ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ أَنْ يُعْطِي كَفَارَتَهُ الَّتِي فَرَضَ اللَّهُ عَلَيْهِ» مُتَّفَقُ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>.

قوله «يَلْجَ» هو بفتح اللام وتشديد الجيم: أي يتَمَادِي فيها ولا يُكَفِّرُ. وَقَوْلُهُ: «آتَمُ» هُوَ بِالثَّاءِ الْمُثَلَّةِ: أي أكثر إثماً.

\*\*\*\*\*

٦٤ - باب العفو عن لغو اليمين، وأنه لا كفاررة فيه، وهو ما يجري على اللسان بغير قصد اليمين، قوله على العادة: لا والله، بل والله! ونحو ذلك

قال الله تعالى: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكُنْ يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَدَدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَرُرُهُ إِطَاعَامُ عَشَرَةِ مَسَكِينٍ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِكُمْ أَوْ كَسْوَتُهُمْ أَوْ حَرَرُرُ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَحِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفَرَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَقْتُمْ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ﴾

[المائدة: ٨٩].

١٧٧٧ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: [ص / ٢٠٩] أَنْزَلْتُ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ﴾ في قول الرجل: لا والله، بل والله. رواه البخاري<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*\*\*

٦٥ - باب كراهة الحلف في البيع وإن كان صادقاً

١٧٧٨ - عن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «الْحَلِفُ مَفَقَةٌ لِلْسَّلْعَةِ، مَمْحَقَةٌ لِلْكَسِبِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٣)</sup>.

(٢) البخاري (٦٦٦٣).

(١) البخاري (٦٦٢٥) ومسلم (١٦٥٥).

(٣) البخاري (٢٨٠٧) ومسلم (١٦٠٦).

١٧٧٩ - وعن أبي قتادة رضي الله عنه أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِيَّاكُمْ وَكُثْرَةَ الْحَلْفِ فِي الْبَيْعِ، فَإِنَّهُ يُنَفِّقُ ثُمَّ يَمْحُقُ» رواه مسلم<sup>(١)</sup>.

\*\*\*\*\*

٦٦ - بَابُ كَرَاهَةِ أَنْ يَسْأَلَ إِلَيْهِ إِنْسَانٌ بِوَجْهِ اللَّهِ غَيْرَ الْجَنَّةِ  
وَكَرَاهَةِ مَنْعِ مَنْ سَأَلَ بِاللَّهِ تَعَالَى وَتَشَفَّعَ بِهِ

١٧٨٠ - عن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يُسْأَلُ بِوَجْهِ اللَّهِ إِلَّا الْجَنَّةُ»  
رواه أبو داود<sup>(٢)</sup>.

١٧٨١ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنِ اسْتَعَادَ بِاللَّهِ فَأَعِيدُهُ،  
وَمَنْ سَأَلَ بِاللَّهِ فَأَعْطُوهُ، وَمَنْ دَعَاكُمْ فَأَجِيبُوهُ، وَمَنْ صَنَعَ إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافِئُوهُ، فَإِنْ  
لَمْ تَحِدُوا مَا نُكَافِئُونَهُ فَادْعُوا لَهُ حَتَّى تَرَوْا أَنَّكُمْ قَدْ كَافَّتُمُوهُ» حديث صحيح، رواه  
أبو داود والنسائي بأسانيد الصحيحين<sup>(٣)</sup>.

\*\*\*\*\*

٦٧ - بَابُ تحريرِ قوله: «شاهان شاه» للسلطان وغيره؛ لأن معناه<sup>(٤)</sup> (ملك  
الملوك) ولا يوصف بذلك غير الله سبحانه وتعالى

١٧٨٢ - عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «إِنَّ أَخْنَعَ<sup>(٥)</sup> اسْمٍ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
رَجُلٌ تَسَمَّى مَلِكَ الْأَمْلَكِ» مُتَّفِقٌ عَلَيْهِ<sup>(٦)</sup>.

(١) مسلم (١٦٠٧).

(٢) أبو داود (١٦٧١). في إسناده ضعف.

(٣) في «ص»: معناه للسلطان.

(٤) البخاري (٦٢٠٦) ومسلم (٢١٤٣).

(٥) أبو داود (١٦٧٢) والنسائي (٢٥٦٧).

(٦) أجنع: أذل وأقبح وأختب.

قال سُفيانُ بن عَيْنَةَ: مَلِكُ الْأَمْلَاكِ مِثْلُ: شاهان شاه.

\*\*\*\*\*

## ٦٨ - باب النهي عن مخاطبة الفاسق والمبتدع ونحوهما بسيده ونحوه

١٧٨٣ - عن بُرِيَّةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ: «لَا تَقُولُوا لِلْمُنَافِقِ (سيده) فَإِنَّهُ إِنْ يَكُ سَيِّدًا فَقَدْ أَسْخَطْتُمْ رَبَّكُمْ»<sup>(١)</sup> رواه أبو داود بأسناد صحيح<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*\*\*

## ٦٩ - باب كراهة سب الحمي

١٧٨٤ - عن جابرٍ قَالَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ دَخَلَ عَلَى أُمِّ السَّائِبِ، أَوْ أُمِّ الْمُسَيِّبِ، فَقَالَ: «مَا لَكِ يَا أُمَّ السَّائِبِ» أَوْ «يَا أُمَّ الْمُسَيِّبِ تُزَفِّفِينَ؟» قَالَتْ: الْحُمَّى، لَا بَارَكَ اللَّهُ فِيهَا! فَقَالَ: «لَا تَسْبِّي الْحُمَّى؛ فَإِنَّهَا تُذَهِّبُ خَطَايَا بَنِي آدَمَ كَمَا يُذَهِّبُ الْكِبِيرَ خَبَثَ الْحَدِيدِ» رواه مسلم<sup>(٤)</sup>.

«تُزَفِّفِينَ» أي: تتحرّكين حركةً سريعةً. وَمعناه: تتراءُ. وَهُوَ بضم التاء وبالزاي المكررة والفاء المكررة، وروي [ك/ ١٨٢] أيضاً بالراء المكررة<sup>(٥)</sup> والقفائن.

\*\*\*\*\*

(١) أي: لا تقولوا للمنافق ولا لل fasق ولا للظالم: (يا سيده) فإن السيد يطلق على الرب، فإذا فعلتم ذلك فقد أسلختم ربكم؛ لأنه لا يرضي لكم أن يكون رئيسكم المتقدم عليكم منافقاً ولا فاسقاً.

(٢) ليست في [ك، ص]. والمثبت من «ل» وصحيح مسلم.

(٤) أبو داود (٤٩٧٧).

(٥) بعدها في [ك]: وروي بالراء المكررة.

(٤) مسلم (٢٥٧٥).

## ٧٠- باب النهي عن سب الريح، وبيان ما يقال عند هبوبها

١٧٨٥ - عن أبي المُنْذِرِ أَبْيَ بْنِ كَعْبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَسْبُوا الرِّيحَ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ مَا تَكْرَهُونَ فَقُولُوا: اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ هَذِهِ الرِّيحِ، وَخَيْرٌ مَا فِيهَا، وَخَيْرٌ مَا أَمْرَتُ بِهِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ هَذِهِ الرِّيحِ، وَشَرٌّ مَا فِيهَا، وَشَرٌّ مَا أَمْرَتُ بِهِ» رواه الترمذى وقال: حديث حسن صحيح<sup>(١)</sup>.

١٧٨٦ - وعن أبي هُرَيْرَةَ قَالَ: سمعتُ رُسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «الرِّيحُ مِنْ رُوحِ اللَّهِ تَعَالَى، تَأْتِي بِالرَّحْمَةِ وَتَأْتِي بِالْعَذَابِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهَا فَلَا تَسْبُوهَا، وَسَلُوا اللَّهَ خَيْرَهَا، وَاسْتَعِدُوا بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهَا» رواه أبو داود بإسناد حسن<sup>(٢)</sup>.

قوله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مِنْ رَفْحِ اللَّهِ» بفتح الراء: أي رَحْمَتِه بِعِبَادِه.

١٧٨٧ - وعن عائشةَ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا عَصَفَتِ الرِّيحُ قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَهَا [ص/ ٢١٠] وَخَيْرٌ مَا فِيهَا وَخَيْرٌ مَا أُرْسَلْتُ بِهِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا وَشَرٌّ مَا فِيهَا وَشَرٌّ مَا أُرْسَلْتُ بِهِ» رواه مسلم<sup>(٣)</sup>.

\*\*\*\*\*

## ٧١- باب كراهة سب الديك

١٧٨٨ - عن زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجَهْنَمِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَسْبُوا الدِّيكَ؛ فَإِنَّهُ يُوقِظُ لِلصَّلَاةِ» رواه أبو داود بإسناد صحيح<sup>(٤)</sup>.

\*\*\*\*\*

(١) الترمذى (٢٥٤٢). (٢) أبو داود (٥٠٩٧).

(٤) أبو داود (٥١٠١).

(١) الترمذى (٢٥٤٢).

(٣) مسلم (٨٩٩).

## ٧٢- باب النهي عن قوله: مُطِرنا بنَوْءٍ كذا

١٧٨٩ - عن زيد بن خالد رضي الله عنه قال: صلى بنا رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه صلاة الصبح بالحديثية، في إثر سماء كانت من الليل، فلما انصرف أقبل على الناس فقال: «هل تدرؤن ماذا قال ربكم؟» قالوا: الله ورسوله أعلم «قال: أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر؛ فأما من قال: مطرنا بفضل الله ورحمته. فذلك مؤمن بي كافر بالكوكب، وأما من قال: مطرنا بنوء كذا وكذا. فذلك كافر بي مؤمن بالكوكب<sup>(١)</sup> متفق عليه<sup>(٢)</sup>. والسماء هنا: المطر.

\*\*\*\*\*

## ٧٣- باب تحريم قوله لمسلم: يا كافر

١٧٩٠ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه: «إذا قال الرجل لأخيه: (يا كافر) فقد باء بها أحدهما، فإن كان كما قال، وإلا رجعْتْ عَلَيْهِ» متفق عليه<sup>(٣)</sup>.

١٧٩١ - وعن أبي ذر رضي الله عنه أنه سمع رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه يقول: «من رمى رجلاً بالكفر، أو قال: (عدوا الله) وليس كذلك، إلا حار عليه» متفق عليه<sup>(٤)</sup>.

«حار»: راجع.

\*\*\*\*\*

(١) أي: إذا اعتقد أن المطر بفعل الكوكب وخلقه.

(٢) البخاري (٨٤٦) ومسلم (٧١).

(٣) البخاري (٦١٠٤) ومسلم (٦٠).

(٤) البخاري (٦٠٤٥) ومسلم (٦١).

## ٧٤- باب النهي عن الفحش وبذاء اللسان

١٧٩٢- عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَيْسَ الْمُؤْمِنُ بِالْطَّعَانِ، وَلَا اللَّعَانِ، وَلَا الْفَاحِشِ، وَلَا الْبَذَّارِ» رواه الترمذى وقال: حديث حسن<sup>(١)</sup>.

١٧٩٣- وعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا كَانَ الْفُحْشُ فِي شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ، وَمَا كَانَ الْحَيَاءُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ» رواه الترمذى وقال: حديث حسن<sup>(٢)</sup>.

\* \* \* \* \*

## ٧٥- باب كراهة التعمير في الكلام بالتشدق وتکلف الفصاحة، واستعمال وحشى اللغة ودقائق الإعراب في مخاطبة العوام ونحوهم

١٧٩٤- عن ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «هَلَكَ الْمُتَنَطَّعُونَ» قالها ثلاثة. رواه مسلم<sup>(٣)</sup>.

«المُتَنَطَّعُونَ»: المبالغون في الأمور.

١٧٩٥- وعن عبد الله بن عمرو بن العاصي رضي الله عنهما أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «إِنَّ اللَّهَ يُبْغِضُ الْبَلِيجَ مِنَ الرِّجَالِ، الَّذِي يَتَخَلَّ بِلِسَانِهِ كَمَا تَتَخَلَّ الْبَقَرَةُ»<sup>(٤)</sup> رواه أبو داود والترمذى<sup>(٥)</sup> وقال: حديث حسن.

١٧٩٦- وعن جابر رضي الله عنه أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «إِنَّ مِنْ أَحَبِّكُمْ إِلَيَّ وَأَقْرَبِكُمْ

(١) الترمذى (١٩٧٧).

(٢) الترمذى (١٩٧٤).

(٣) مسلم (٢٦٧٠).

(٤) أي: الذي يتصدق بلسانه في الكلام ويلفه كما تلف البقرة لسانها وهي تأكل.

(٥) أبو داود (٥٠٠٥) والترمذى (٢٨٥٣).

مِنْيَ مَجْلِسًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَحَاسِنُكُمْ أَخْلَاقًا، وَإِنَّ أَبْغَضَكُمْ مِنْيَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ  
الثَّرَائِرُونَ وَالْمُتَشَدِّقُونَ وَالْمُتَفَهِّمُونَ» رواه الترمذى وقال: حديث حسن<sup>(١)</sup>. وقد  
سبق شرحه في باب حُسْنِ الْخُلُقِ<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*\*\*

### ٧٦- باب كراهة قوله: خَبَثْتُ نَفْسِي [ك/ ١٨٣]

١٧٩٧ - عن عائشةَ رضي الله عنها عن النَّبِيِّ صلوات الله عليه وآله وسلامه قال: «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: خَبَثْتُ نَفْسِي !  
وَلَكِنْ لِيَقُلُّ: لَقِسْتُ نَفْسِي<sup>(٣)</sup>» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٤)</sup>.

قالَ الْعُلَمَاءُ: مَعْنَى «خَبَثْتُ» غَثَّتْ، وَهُوَ بِمَعْنَى «لَقِسْتُ» وَلَكِنْ كَرِه لِفَظُ الْخُبُثِ.

\*\*\*\*\*

### ٧٧- باب كراهة تسمية العنبر كرمًا

١٧٩٨ - عن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه: «لَا تُسَمُّوا العِنْبَرَ الْكَرْمَ؛  
فَإِنَّ الْكَرْمَ الْمُسْلِمُ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٥)</sup>، وهذا لفظ مسلم<sup>(٦)</sup>.

وفي رواية: «فَإِنَّمَا الْكَرْمُ قَلْبُ الْمُؤْمِنِ»<sup>(٧)</sup>.

(١) الترمذى (٢٠١٨).

(٢) في «ل»: التواضع والنهي عن الكبر. وتقدير برقم (٦٢٠).

(٣) أي: حصل لها خمول وكسل أو مرض.

(٤) البخاري (٦١٧٩) ومسلم (٢٢٥٠).

(٥) البخاري (٦١٨٢) ومسلم (٨/٢٢٤٧).

(٦) لفظه في مطبوعة مسلم: «فإن الكرم الرجل المسلم».

(٧) مسلم (٩/٢٢٤٧).

وفي رواية للبخاري ومسلم: «تَقُولُونَ (الكَرْمُ) إِنَّمَا الْكَرْمُ قَلْبُ الْمُؤْمِنِ»<sup>(١)</sup> .<sup>(٢)</sup>

١٧٩٩ - وعن وائل بن حُجْرٍ رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «لَا تَقُولُوا (الكَرْمُ) وَلَكِنْ قُولُوا: العِنْبُ وَالْحَبَلَةُ» رواه مسلم<sup>(٣)</sup> . [ص/ ٢١١]

«الْحَبَلَةُ» بفتح الحاء والباء، ويقال أيضًا بإسكان الباء<sup>(٤)</sup>.

\*\*\*\*\*

٧٨ - باب النهي عن وصف محسن المرأة لرجل لا يحتاج إلى ذلك  
لغرض شرعي، كنكاحها ونحوه

١٨٠٠ - عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تُبَاشِرُ<sup>(٥)</sup> الْمَرْأَةَ فَتَصِفَهَا لِزَوْجِهَا كَانَهُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا»<sup>(٦)</sup> . متفق عليه<sup>(٧)</sup> .

\*\*\*\*\*

٧٩ - باب كراهة قول الإنسان<sup>(٨)</sup>: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ» بل يجزم بالطلب

١٨٠١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ رسول الله ﷺ قال: «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ، اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ! لِيَعْزِمْ<sup>(٩)</sup> الْمَسْأَلَةَ؛ فَإِنَّهُ لَا مُكْرِهُ لَهُ» متفق

(١) أي: أنه الأحق بهذا الاسم لما فيه من نور الإيمان.

(٢) البخاري (٦١٨٣).

(٣) مسلم (٢٢٤٨).

(٤) الحبلة: أصل الكرمة.

(٥) أي: لا تنظر إلى بشرتها ومحاسنها.

(٦) والسبب: أن ذلك يشغل قلبه بها ويميل إليها ويرغب عن زوجته التي وصفتها.

(٧) البخاري (٥٢٤٠) ولم يروه مسلم.

(٨) بعدها في «ص، ل»: في الدعاء.

(٩) في «ص، ل»: بل يعزّم.

علَيْهِ<sup>(١)</sup>.

وفي رواية لمسلم: «ولكِنْ لِيَعْزِمُ وَلِيُعَظِّمُ الرَّغْبَةَ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّوَجَّلَ لَا يَتَعَاظِمُ شَيْءٌ أَعْطَاهُ»<sup>(٢)</sup>.

١٨٠٢ - وعن أنسٍ رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وسلم: «إذا دعَا أحدُكُمْ فَلْيَعْزِمْ المَسْأَلَةَ، وَلَا يَقُولُنَّ اللَّهُمَّ إِنْ شِئْتَ فَأَعْطِنِي! فَإِنَّهُ لَا مُسْتَكْرَهٌ لَهُ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٣)</sup>.

\*\*\*\*\*

### ٨٠ - بَاب كَراهة قَوْلٍ: «ما شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ فَلَانَ»

١٨٠٣ - عن حُذَيْفَةَ رضي الله عنه عن النَّبِيِّ صلوات الله عليه وسلم قال: «لَا تَقُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ فُلَانٌ! ولَكِنْ قُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ شَاءَ فُلَانٌ» رواه أبو داود بإسناد صحيح<sup>(٤)</sup>.

\*\*\*\*\*

### ٨١ - بَاب كَراهة الْحَدِيثِ بَعْدِ العِشَاءِ الْآخِرَةِ

والمُرَادُ بِهِ الْحَدِيثُ الَّذِي يَكُونُ مُبَاحًا فِي غَيْرِ هَذَا الْوَقْتِ، وَفِعْلُهُ وَتَرْكُهُ سَوَاءٌ. فَإِمَّا الْحَدِيثُ الْمُحرَّمُ أَوِ الْمَكْرُوхُ فِي غَيْرِ هَذَا الْوَقْتِ، فَهُوَ فِي هَذَا الْوَقْتِ أَشَدُ تَحْرِيمًا وَكَرَاهَةً. وَإِمَّا الْحَدِيثُ فِي الْخَيْرِ، كَمْذَاكَرَةِ الْعِلْمِ وَحِكَائِيَاتِ<sup>(٥)</sup> الصَّالِحِينَ، وَمَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، وَالْحَدِيثُ مَعَ الضَّيْفِ، وَمَعَ طَالِبِ حَاجَةٍ، وَنَحْوُ ذَلِكَ، فَلَا كَرَاهَةُ فِيهِ، بَلْ هُوَ مُسْتَحَبٌ، وَكَذَا الْحَدِيثُ لِعَدْرٍ وَعَارِضٍ لَا كَرَاهَةُ فِيهِ.

(٢) مسلم (٢٦٧٩) / (٨).

(١) البخاري (٦٣٣٩) ومسلم (٢٦٧٩).

(٤) أبو داود (٤٩٨٠).

(٣) البخاري (٦٣٣٨) ومسلم (٢٦٧٨).

(٥) في «ل»: وَحِدِيثٌ.

وقد ظاهرت الأحاديث الصحيحة على ما ذكرته.

٤ - عن أبي بَرْزَةَ<sup>(١)</sup> أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَكْرُهُ النَّوْمَ قَبْلَ الْعِشَاءِ وَالْحَدِيثَ بَعْدَهَا. مُتَّفَقُ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

٥ - وعن ابن عمر<sup>(٣)</sup> أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَكْرُهُ النَّوْمَ قَبْلَ الْعِشَاءِ فَلَمَّا  
سَلَّمَ قَالَ: «أَرَأَيْتُكُمْ لَيْلَتَكُمْ هَذِهِ؟ فَإِنَّ عَلَى رَأْسِ مِائَةِ سَنَةٍ لَا يَقْنَعُ مِمْنَ هُوَ عَلَى ظَهْرِ  
الْأَرْضِ الْيَوْمَ أَحَدٌ» مُتَّفَقُ عَلَيْهِ<sup>(٤)</sup>.

٦ - وعن أنسٍ<sup>(٥)</sup> أَنَّهُمْ انتظروا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَاءُهُمْ قَرِيبًا مِنْ شَطْرِ اللَّيْلِ،  
فَصَلَّى بِهِمْ. يَعْنِي الْعِشَاءَ. قَالَ: ثُمَّ خَطَبَنَا فَقَالَ: «أَلَا إِنَّ النَّاسَ قَدْ صَلَوْا ثُمَّ رَقَدُوا،  
وَإِنَّكُمْ لَنْ تَرَوُوا فِي صَلَاةٍ مَا انتَظَرْتُمُ الصَّلَاةَ» رواه البخاري<sup>(٦)</sup>.

\*\*\*\*\*

٨٢ - باب تحرير امتناع المرأة من فراش زوجها إذا دعاها ولم يكن لها  
عذرٌ شرعي

٧ - عن أبي هُرَيْرَةَ<sup>(٧)</sup> قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأَهُ إِلَى  
فِرَاشِهِ، فَأَبْتَأْتُ أَنْ تَحِيَءَ، فَبَاتَ عَضْبَانَ، لَعْنَتُهَا الْمَلَائِكَةُ حَتَّى تُصْبِحَ» مُتَّفَقُ عَلَيْهِ<sup>(٨)</sup>.  
وفي رواية: «حَتَّى تَرْجَعَ»<sup>(٩)</sup>.

\*\*\*\*\*

(٢) البخاري (٥٦٨) ومسلم (٦٤٧).

(٤) البخاري (٦٠٠).

(٦) البخاري (٥١٩٤).

(١) بعدها في «ل»: الإسلامي.

(٣) البخاري (١١٦) ومسلم (٢٣٥٧).

(٥) البخاري (٣٢٣٧) ومسلم (١٤٣٦).

### ٨٣- باب تحريم صوم المرأة تطوعاً وزوجها حاضر إلا بإذنه

١٨٠٨ - عن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ قَالَ: «لَا يَحِلُّ لِلنِّسَاءِ أَنْ تَصُومَ وَزَوْجُهَا شَاهِدٌ<sup>(١)</sup> إِلَّا بِإِذْنِهِ، وَلَا تَأْذَنَ فِي بَيْتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*\*\*

### ٨٤- باب تحريم رفع [ك/ ١٨٤] المأموم رأسه من الركوع أو السجود قبل الإمام

١٨٠٩ - عن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ قَالَ: «أَمَّا يَحْشِنُ أَحَدُكُمْ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ قَبْلَ الْإِمَامِ أَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ رَأْسَهُ رَأْسَ حِمَارٍ، أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ صُورَتَهُ صُورَةَ حِمَارٍ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٣)</sup>.

\*\*\*\*\*

### ٨٥- باب كراهة وضع اليد على الخاصرة في الصلاة

١٨١٠ - عن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ [ص/ ٢١٢] قَالَ: نُهِيَّ عَنِ الْخَصْرِ<sup>(٤)</sup> فِي الصَّلَاةِ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٥)</sup>.

\*\*\*\*\*

(١) أي: مقيم في البلد.

(٢) البخاري (٥١٩٥) ومسلم (١٠٢٦).

(٣) البخاري (٦٩١) ومسلم (٤٢٧).

(٤) الخصر: أن يضع يديه على جنبيه في الصلاة.

(٥) البخاري (١٢١٩) ومسلم (٥٤٥).

## ٨٦- باب كراهة الصلاة بحضور الطعام ونفسه تتوق إليه، أو مع مدافعة الأخرين، وهما البول والغائط

١٨١١- عن عائشة رضي الله عنها قالت: سمعت رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه يقول: «لا صلاة بحضور طعام، ولا وهو يداععه الأخرين» رواه مسلم <sup>(١)</sup>.

\*\*\*\*\*

## ٨٧- باب النهي عن رفع البصر إلى السماء في الصلاة

١٨١٢- عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه: «ما بآل أقوام يرفعون أبصارهم إلى السماء في صلاتهم!» فأشتاد قوله حتى قال: «لَيَنْهَى عَنْ ذَلِكَ أَوْ لَتُخْطَفَنَّ أَبْصَارُهُمْ!» رواه البخاري <sup>(٢)</sup>.

\*\*\*\*\*

## ٨٨- باب كراهة الالتفات في الصلاة لغير عذر

١٨١٣- عن عائشة رضي الله عنها قالت: سألت رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه عن الالتفات في الصلاة فقال: «هُوَ اخْتِلَاسٌ يَخْتَلِسُهُ الشَّيْطَانُ مِنْ صَلَاةِ الْعَبْدِ» رواه البخاري <sup>(٣)</sup>.

١٨١٤- وعن أنس رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه: «إياك الالتفات في الصلاة؛ فإن الالتفات في الصلاة هلكة، فإن كان لا بد ففي التطوع لا في الفريضة» رواه الترمذى وقال: حديث حسن صحيح <sup>(٤)</sup>.

\*\*\*\*\*

(١) مسلم (٥٦٠).

(٢) البخاري (٧٥٠).  
(٤) الترمذى (٥٨٩) وقال: حسن غريب.

(٣) البخاري (٧٥١).

## ٨٩- باب النهي عن الصلاة إلى القبور

١٨١٥ - عن أبي مُرثِدٍ كَنَّازِ بْنِ الْحُصَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «لَا تُصَلِّو إِلَى الْقُبُورِ، وَلَا تَجْلِسُوا عَلَيْهَا» رواه مسلم<sup>(١)</sup>.

\*\*\*\*\*

## ٩٠- باب تحريم المُرُور بين يدي المصلى

١٨١٦ - عن أبي الجهم<sup>(٢)</sup> عبد الله بن الحارث بن الصمة الأنصاري رضي الله عنه قال: قال<sup>(٣)</sup> رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لَوْ يَعْلَمُ الْمَأْرُ بَيْنَ يَدَيِ الْمُصَلَّى مَا عَلَيْهِ، لَكَانَ أَنْ يَقْفَ أَرْبَعِينَ خَيْرًا لَهُ مِنْ أَنْ يَمْرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ». قال الراوي: لا أدرى قال: أربعين يوماً، أو أربعين شهراً، أو أربعين سنةً. متفق عليه<sup>(٤)</sup>.

\*\*\*\*\*

## ٩١- باب كراهة شروع المأمور في نافلة بعد شروع المؤذن في إقامة الصلاة، سواء كانت النافلة سُنة تلك الصلاة أو غيرها

١٨١٧ - عن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا أَقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا صَلَاةَ إِلَّا مَكْتُوبَةً» رواه مسلم<sup>(٥)</sup>.

\*\*\*\*\*

(١) مسلم (٩٧٢).

(٢) في «ل»: الجهم.

(٣) في «ل»: قال لي.

(٤) البخاري (٥١٠) ومسلم (٥٠٧).

(٥) مسلم (٧١٠).

## ٩٢- باب كراهة تخصيص يوم الجمعة بصيام أو ليلته بصلوة

١٨١٨ - عن أبي هريرة رض عن النبي ص قال: «لا تُخْصُوا لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ بِيَقِيمٍ مِنْ بَيْنِ الْلَّيَالِي، وَلَا تُخْصُوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ بِصِيَامٍ مِنْ بَيْنِ الْأَيَّامِ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِي صَوْمٍ يَصُومُهُ أَحَدُكُمْ» رواه مسلم<sup>(١)</sup>.

١٨١٩ - وعنده قال: سمعت رسول الله ص يقول: «لَا يَصُومَنَّ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، إِلَّا <sup>(٢)</sup> يَوْمًا قَبْلَهُ أَوْ بَعْدَهُ» متفق عليه<sup>(٣)</sup>.

١٨٢٠ - وعن محمد بن عباد قال: سألت جابرًا رض: أنهى النبي ص عن صوم الجمعة؟ قال: نعم. متفق عليه<sup>(٤)</sup>.

١٨٢١ - وعن أم المؤمنين جويرية بنت الحارث رض أن النبي ص دخل عليها يوم الجمعة، وهي صائمه، فقال: «أصمت أمسي؟» قالت: لا. قال: «أتريدين أن تصومي غداً؟» قالت: لا. قال: «فأفترسي» رواه البخاري<sup>(٥)</sup>.

\*\*\*\*\*

## ٩٣- باب تحريم الوصال في الصوم؛ وهو أن يصوم يومين أو أكثر ولا يأكل ولا يشرب بينهما

١٨٢٢ - عن أبي هريرة وعائشة رض أن النبي ص نهى عن الوصال. متفق عليه<sup>(٦)</sup>. [ص/٢١٣]

(٢) في «ص، ل»: إلا أن يصوم.

(١) مسلم (١١٤٤).

(٣) البخاري (١٩٨٥) ومسلم (١١٤٤).

(٤) البخاري (١٩٨٤) ومسلم (١١٤٣).

(٥) البخاري (١٩٨٦) ومسلم (١١٠٣).

(٦) البخاري (١٩٦٥)، (١٩٦٤) ومسلم (١١٥٠، ١١٠٣).

١٨٢٣ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوصال، قالوا: إنك تواصل؟ قال: «إنني لست مثلكم، إنني أطعم وأسقى» متفق عليه. وهذا [ك/ ١٨٥] لفظ البخاري<sup>(١)</sup>.

\*\*\*\*\*

#### ٩٤ - باب تحريم الجلوس على قبر

١٨٢٤ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لأن يجلس أحدكم على جمرة، فتحرق ثيابه، فتحلص إلى جلده، خير له من أن يجلس على قبر» رواه مسلم<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*\*\*

#### ٩٥ - باب النهي عن تجصيص القبر والبناء عليه

١٨٢٥ - عن جابر رضي الله عنه قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يجصص القبر<sup>(٣)</sup>، وأن يقعد عليه، وأن يبني علىه. رواه مسلم<sup>(٤)</sup>.

\*\*\*\*\*

#### ٩٦ - باب تغليظ تحريم إباق العبد من سيده

١٨٢٦ - عن جرير رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أيما عبد أبغى فقد برئت منه الذمة» رواه مسلم<sup>(٥)</sup>.

(٢) مسلم (٩٧١).

(١) البخاري (١٩٦٢) ومسلم (١١٠٢).

(٤) مسلم (٩٧٠).

(٣) أي: يبني بالجصّ.

(٥) مسلم (٦٩).

١٨٢٧ - وعنـهـ، عنـ النـبـيـ وـبـيـهـ: «إـذـا أـبـقـ العـبـدـ لـمـ تـقـبـلـ لـهـ صـلـاـةـ» رواه مسلم<sup>(١)</sup>.

وفي روایة: «فَقَدْ كَفَرَ»<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*\*\*

## ٩٧ - باب تحريم الشفاعة في الحدود

قال الله تعالى: ﴿الرَّانِيَةُ وَالرَّانِي فَاجْلِدُو أَكُلَّ وَجْدِهِ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلَدٍ وَلَا تَأْخُذُكُمْ بِمَا رَأَفَتُمُّ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [النور: ٢].

١٨٢٨ - وعن عائشة رضي الله عنها أن قريشاً أهملهم شأن المرأة المخزومية التي سرقت، فقالوا: من يكلم فيها رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه? فقالوا: ومن يجترئ عليه إلا أسامة بن زيد حب رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه! فكلمه أسامة، فقال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه: «اتشفع في حد من حدود الله تعالى!» ثم قام فاختطب، ثم قال: «إنما أهملك الذين قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه، وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد، وأيم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعتم يدها» متفق عليه<sup>(٣)</sup>.

وفي روایة: فتلون وجه رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه فقال: «اتشفع في حد من حدود الله!» قال أسامة: استغفر لي يا رسول الله. قال: ثم أمر بتلك المرأة فقطعت يدها<sup>(٤)</sup>.

\*\*\*\*\*

(١) مسلم (٧٠).

(٢) مسلم (٦٨).

(٣) البخاري (٣٤٧٥) ومسلم (١٦٨٨).

(٤) مسلم (٩/١٦٨٨).

## ٩٨ - باب النهي عن التغوط في طريق الناس وموارد الماء ونحوها

قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤذِرُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا أَكَتَسَبُوا فَقَدْ أَحْمَلُوا بُهْتَنَةً وَإِثْمًا مُبِينًا﴾ [الأحزاب: ٥٨].

١٨٢٩ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «اتقوا اللأعنان<sup>(١)</sup>» قالوا: وما اللأعنان؟ قال: «الذى يتخلّى<sup>(٢)</sup> في طريق الناس أو ظلّهم» رواه مسلم<sup>(٣)</sup>.

\*\*\*\*\*

## ٩٩ - باب النهي عن البول ونحوه في الماء الراكد

١٨٣٠ - عن جابر رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن يُيَالَ في الماء الراكد. رواه مسلم<sup>(٤)</sup>.

\*\*\*\*\*

## ١٠٠ - باب كراهة تفضيل الوالد بعض أولاده على بعض في الهبة

١٨٣١ - عن النعمان بن بشير رضي الله عنه أن أباه أتى به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: إني نحلتُ ابني هذا علاماً كان لي. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أكُلَّ وَلَدِكَ نَحَلْتُهُ مِثْلَ هَذَا؟» فقال: لا. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «فَأَرْجِعْهُ»<sup>(٥)</sup>.

(١) سُمِّيَ بذلك لأنهما يجلبان اللعن من الناس على فعلهما.

(٢) أي: يتبرّز.

(٣) مسلم (٢٦٩) واللفظ الذي ذكره المصنف هو لأبي داود (٢٥) ولفظ مسلم: «اتقوا اللعانيَن» قالوا: وما اللعانيَن؟

(٤) البخاري (٢٥٨٦) ومسلم (١٦٢٣) / ٩.

(٥) مسلم (٢٨١).

وفي روايةٍ: فقال رسول الله ﷺ: «أَفَعَلْتَ هَذَا بِوَلَدِكَ كُلُّهُمْ؟» قال: لا. قال: «اتَّقُوا اللَّهَ فِي أُولَادِكُمْ» فَرَجَعَ أَبِي فَرَدَ تِلْكَ الصَّدَقَةَ<sup>(١)</sup>.

وفي روايةٍ: فقال رسول الله ﷺ: «يَا بَشِيرُ، أَلَكَ وَلَدٌ سِوَى هَذَا؟» قال: نَعَمْ. قال: «أَكُلُّهُمْ وَهَبْتَ لَهُ مُثْلَ هَذَا؟» قال: لا. قال: «فَلَا تُشْهِدْنِي إِذَا، فَإِنِّي لَا أَشْهُدُ عَلَى جَوْرٍ»<sup>(٢)</sup>.

وفي روايةٍ: «لَا تُشْهِدْنِي عَلَى جَوْرٍ»<sup>(٣)</sup>.

وفي روايةٍ: «أَشْهُدُ عَلَى هَذَا» [ص/٢١٤] عَيْرِي<sup>(٤)</sup> ثُمَّ قال: «أَيْسُرُكَ أَنْ يَكُونُوا إِلَيْكَ فِي الْبَرِّ سَوَاءً؟» فقال: بَلَى. قال: «فَلَا إِذَا»<sup>(٤)</sup>. مُتَّفِقٌ عَلَيْهِ.

\*\*\*\*\*

## ١٠١ - باب تحريم إحداد المرأة على ميت فوق ثلاثة أيام، إلا على زوجها أربعة أشهر وعشرة أيام

١٨٣٢ - عن زينب بنت أبي سلمة رضي الله عنهما قالت: دَخَلْتُ عَلَى أُمٌّ حَيِّبَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صلوات الله عليه وآله وسلامه حِينَ تُوفِيَ أَبُوهَا أَبُو سُفِيَانَ بْنَ حَرْبٍ، فَدَعَتْ بِطِيبٍ فِيهِ صُفْرَةٌ خَلُوقٌ<sup>(٥)</sup> أَوْ غَيْرِهِ، فَدَهَنَتْ مِنْهُ جَارِيَةً، ثُمَّ مَسَّتْ بِعَارِضِيهَا<sup>(٦)</sup> [ك/١٨٦] ثُمَّ قالتْ: وَاللَّهِ مَا لِي بِالطَّيْبِ مِنْ حَاجَةٍ، غَيْرَ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله وسلامه يَقُولُ عَلَى الْمِنْبَرِ: «لَا يَحِلُّ لَامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُحِدَّ عَلَى مَيِّتٍ فَوَقَ ثَلَاثَ لَيَالٍ، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ: أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا». قَالَتْ زَينَبُ: ثُمَّ دَخَلْتُ عَلَى زَينَبَ بْنَتِ جَحْشٍ حِينَ تُوفِيَ أَخُوهَا، فَدَعَتْ بِطِيبٍ

(٢) مسلم (١٦٢٣)/١٤.

(١) البخاري (٢٥٨٧) ومسلم (١٦٢٣)/١٣.

(٤) مسلم (١٦٢٣)/١٧.

(٣) البخاري (٢٦٥٠) ومسلم (١٦٢٣)/١٦.

(٦) عارضيها: جاني وجهها.

(٥) الخلق: نوع من الطيب أكثره زعفران.

فَمَسْتُ مِنْهُ ثُمَّ قَالْتُ: أَمَا وَاللَّهِ مَا لِي بِالطَّيْبِ مِنْ حَاجَةٍ، غَيْرَ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ عَلَى الْمِنْبَرِ: «لَا يَحِلُّ لِأَمْرَأٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُحَدَّدَ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثٍ<sup>(١)</sup> إِلَّا عَلَى زَوْجٍ: أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

\* \* \* \*

**١٠٢ - باب تحريم بيع الحاضر للبادي، وتلقى الرُّكبان، والبيع على بيع أخيه، والخطبة على خطبته، إلا أن يأذن أو يردد**

١٨٣٣ - عن أنسٍ رضي الله عنه قال: نَبَيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَبْيَعَ حَاضِرٌ لِيَادِ<sup>(٣)</sup> وَإِنْ كَانَ أَخَاهُ لَأَيْهِ وَأُمَّهُ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٤)</sup>.

١٨٣٤ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَتَلَقَّوَا السَّلْعَ حَتَّى يُهْبَطَ بِهَا إِلَى الْأَسْوَاقِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٥)</sup>.

١٨٣٥ - وعن ابن عباسٍ رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَتَلَقَّوَا الرُّكْبَانَ<sup>(٦)</sup> وَلَا يَبْيَعُ حَاضِرٌ لِيَادِ<sup>(٧)</sup>» فقال له طاوس: ما «الا يَبْيَعُ حَاضِرٌ لِيَادِ»؟ قال: لَا يَكُونُ لَهُ سِمْسَارًا. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٨)</sup>.

(١) في «ص»: ثلاثة ليال.

(٢) البخاري (٥٣٣٤ - ٥٣٣٥) ومسلم (١٤٨٦ - ١٤٨٧).

(٣) الحاضر: المقيم في البلد. والبادي: القادر من البايدية. والمعنى: أن يقدم غريب من البايدية بمتابع لبيمه بسعر يومه، فيقول له بليدي: اتركه عندي لأبيعه لك على التدرج بأغلى من هذا الثمن.

(٤) البخاري (٢١٦١) ومسلم (١٥٢٣).

(٥) البخاري (٢١٦٥) ومسلم (١٥١٧).

(٦) أي: لا تتلقوا جماعة القافلة للشراء منهم قبل دخول البلد.

(٧) البخاري (٢١٥٨) ومسلم (١٥٢١).

١٨٣٦ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يبيع حاضر لباد «ولا تناجشوا، ولا يبيع الرجل على بيع أخيه، ولا يخطب على خطبة أخيه، ولا تسأل المرأة طلاق أختها ليتكفأ ما في إناثها»<sup>(١)</sup>.

وفي رواية قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التلقي، وأن يبتاع المهاجر<sup>(٢)</sup> للأعرابي، وأن تشتّرط المرأة طلاق أختها، وأن يستأتم<sup>(٤)</sup> الرجل على سوم أخيه، ونهى عن النجاش<sup>(٥)</sup> والتصرية<sup>(٦)</sup>. متفق عليه.

١٨٣٧ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لا يبع بعضكم على بيع بعض، ولا يخطب على خطبة أخيه إلا أن يأذن له» متفق عليه<sup>(٧)</sup>.

١٨٣٨ - وعن عقبة بن عامر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «المؤمنون أخو المؤمنين، فلا يحل للمؤمن أن يبتاع على بيع أخيه، ولا يخطب على خطبة أخيه، حتى يذر» رواه مسلم<sup>(٨)</sup>.

\*\*\*\*\*

## ١٠٣ - باب النهي عن إضاعة المال في غير وجوهه التي أذن الشرع فيها

١٨٣٩ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن الله يرضي لكم ثلاثة، ويكره لكم ثلاثة: فَيَرْضَى لَكُمْ أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَأَنْ تَعْتَصِمُوا بِحَيْلٍ

(١) أي: ليتكفأ ما في إناء أختها في إناثها هي، ل تستأثر بخير زوجها وحدها وتحرم غيرها نصيبها منه.

(٢) البخاري (٢١٤٠) ومسلم (١٤١٣). (٣) المهاجر: المقيم في البلد.

(٤) السوم: البيع.

(٥) النجاش: أن يزيد في الثمن بلا رغبة في البيع بل ليغير غيره.

(٦) البخاري (٢٧٢٧) والتصرية: ترك الحيوان دون حلب أيامًا ليجتمع اللبن في الضرع فيخدع المشتري بكثرة اللبن.

(٧) البخاري (٥١٤٢) ومسلم (١٤١٢).

(٨) مسلم (١٤١٤).

الله جمِيعاً، وَلَا تَنْفَرُّ قُوَّا، وَيَكْرُهُ لَكُمْ: قِيلَ وَقَالَ، وَكَثْرَةُ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةُ الْمَالِ» رواه مسلم<sup>(١)</sup> وتقديم شرحه<sup>(٢)</sup>.

١٨٤٠ - وعن ورَادٍ كاتِبِ المغيرة قال: أَمْلَى عَلَيَّ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ في كِتَابٍ إِلَى مُعاوِيَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي دُبِّرِ كُلِّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ» [ص / ٢١٥] قَدِيرٌ، اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدْ مِنْكَ الْجَدُّ» وَكَتَبَ إِلَيْهِ أَنَّهُ كَانَ يَنْهَا عَنْ: قِيلَ وَقَالَ، وَإِضَاعَةُ الْمَالِ، وَكَثْرَةُ السُّؤَالِ، وَكَانَ يَنْهَا عَنْ عُقوَقِ الْأُمَّهَاتِ، وَوَأْدِ الْبَنَاتِ، وَمَنْعِ وَهَاتِ مُتَفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٣)</sup>. وسيق شرحه<sup>(٤)</sup>.

\*\*\*\*\*

١٠٤ - باب النهي عن الإشارة إلى مسلم بسلاح ونحوه، سواء كان جاداً أو مازحاً، والنهي عن تعاطي السيف مسلولاً

١٨٤١ - عن أبي هُرَيْرَةَ ﷺ عن رسول الله ﷺ قال: «لَا يُشِرِّرُ<sup>(٥)</sup> أَحَدُكُمْ إِلَى أَخِيهِ بِالسَّلَاحِ؛ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي لَعْلَ الشَّيْطَانَ يَنْزُعُ فِي يَدِهِ<sup>(٦)</sup> فَيَقَعُ فِي حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ» مُتَفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٧)</sup>.

وفي رواية لمسلم: قال: قال أبو القاسم ﷺ: «مَنْ أَشَارَ إِلَى أَخِيهِ بِحَدِيدَةٍ، فَإِنَّ

(١) مسلم (١٧١٥).

(٢) لم يسبق هذا الحديث من رواية أبي هريرة.

(٣) البخاري (٢٤٠٨) ومسلم (٥٩٣).

(٤) تقدم برقم (٣٥٤).

(٥) في «ص»: لا يشير.

(٦) أي: يحقق ضربته ورميته.

(٧) البخاري (٧٠٧٢) ومسلم (٢٦١٧).

المَلَائِكَةَ تَلْعَنُهُ حَتَّى يَنْزَعَ يَدَهُ<sup>(١)</sup> وَإِنْ كَانَ أخَاهُ لِأَبِيهِ وَأُمِّهِ<sup>(٢)</sup>.

قوله عليه السلام: «يَنْزَعُ» ضَبِطَ بِالْعَيْنِ الْمُهَمَّلَةَ مَعَ كَسْرِ الزَّايِ، وَبِالْعَيْنِ الْمُعَجَّمَةِ مَعَ فَتِحِهَا، وَمَعَهُمَا مُتَقَارِبٌ [ك/١٨٧] وَمَعَنَاهُ بِالْمُهَمَّلَةِ: يَرْمِي. وَبِالْمُعَجَّمَةِ أَيْضًا: يَرْمِي وَيُفْسِدُ. وَأَصْلُ النَّزَعِ: الطَّعْنُ وَالْفَسَادُ.

١٨٤٢ - وعن جابر رضي الله عنه قال: نهى رسول الله صلوات الله عليه وسلم أنْ<sup>(٣)</sup> يَتَعَاطَى السَّيْفُ مَسْلُولاً.  
رواه أبو داود والترمذى<sup>(٤)</sup> وقال: حديث حسن.

\*\*\*\*\*

## ١٠٥ - باب كراهة الخروج من المسجد بعد الأذان، إلا لعذر، حتى يصلِّي المكتوبة

١٨٤٣ - عن أبي الشَّعْنَاءِ قَالَ: كُنَّا قُعُودًا مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه فِي الْمَسْجِدِ، فَأَذَنَ الْمُؤَذِّنُ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْمَسْجِدِ يَمْشِي، فَاتَّبَعَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ بَصَرَهُ حَتَّى خَرَجَ مِنَ الْمَسْجِدِ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَمَّا هَذَا فَقَدْ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ صلوات الله عليه وسلم. رواه مسلم<sup>(٥)</sup>.

\*\*\*\*\*

## ١٠٦ - باب كراهة زَدِ الريحان لغير عذر

١٨٤٤ - عن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وسلم: «مَنْ عَرَضَ عَلَيْهِ رَيْحَانٌ فَلَا يُرِدُهُ؛ فَإِنَّهُ حَفِيفُ الْمَحْمِلِ، طَيِّبُ الرِّيحِ» رواه مسلم<sup>(٦)</sup>.

(١) سقط من «ك». وفي مطبوعة صحيح مسلم: حتى يدعه.

(٢) مسلم (٢٦١٧/١٢٥).

(٣) في «ص»: عن أن.

(٤) أبو داود (٢٥٨٨) والترمذى (٢١٦٣).

(٥) مسلم (٦٥٥).

(٦) مسلم (٢٢٥٣).

١٨٤٥ - وعن أنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ كَانَ لَا يَرِدُ الطَّيْبَ. رواه البخاري<sup>(١)</sup>.

\*\*\*\*\*

١٠٧ - باب كراهة المدح في الوجه لمن<sup>(٢)</sup> خيف عليه مفسدة من إعجاب ونحوه، وجوائزه لمن أُمِنَ ذلك في حقه

١٨٤٦ - عن أبي موسى الأشعري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: سَمِعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ رَجُلًا يُشْتَيِّنُ عَلَى رَجُلٍ وَيُطْرِيْهُ فِي الْمِدْحَةِ فَقَالَ: «أَهْلَكْتُمْ قَطْعَتُمْ ظَاهِرَ الرَّجُلِ» مُتَّفِقٌ عَلَيْهِ<sup>(٣)</sup>.  
«وَالإِطْرَاءُ»: المُبَالَغَةُ فِي الْمِدْحِ.

١٨٤٧ - وعن أبي بكرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا ذُكِرَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ فَأَنْتَى عَلَيْهِ رَجُلٌ خَيْرًا، فقال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ: «وَيَحْكَ! قَطَعْتَ عُنْقَ صَاحِبِكَ» يَقُولُهُ مِرَارًا: «إِنْ كَانَ أَحَدُكُمْ مَادِحًا لَا مَحَالَةَ فَلَيُقْلِّ: أَخْسِبْ كَذَا وَكَذَا - إِنْ كَانَ يَرَى أَنَّهُ كَذَلِكَ - وَحَسِيبُهُ اللَّهُ!»<sup>(٤)</sup> وَلَا يُزَكِّي عَلَى اللَّهِ أَحَدًا» مُتَّفِقٌ عَلَيْهِ<sup>(٥)</sup>.

١٨٤٨ - وعن همام بن الحارث، عن المقداد أَنَّ رَجُلًا جَعَلَ يَمْدَحُ عُثْمانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَعَمِدَ المِقْدَادُ فَجَثَا عَلَى رُكْبَتِيهِ، فَجَعَلَ يَحْثُو فِي وَجْهِهِ الْحَصْبَاءَ، فَقَالَ لَهُ عُثْمانُ: مَا شَأْنُكَ؟ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ قَالَ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الْمَدَاحِينَ فَاحْثُوا فِي وُجُوهِهِمْ التُّرَابَ» رواه مسلم<sup>(٦)</sup>.

فهذه الأحاديث في النهي، وجاء في الإباحة أحاديث كثيرة صحيحة.

(١) البخاري (٥٩٢٩).

(٢) في «ل»: إن.

(٣) البخاري (٦٠٦٠) ومسلم (٣٠٠١).

(٤) حسيبه الله: محاسبه على ما يعلم منه.

(٥) البخاري (٦١٦٢) ومسلم (٣٠٠٠).

(٦) مسلم (٣٠٠٢).

قال العلماء: وطريق الجمع بين الأحاديث أن يقال: إن كان الممدوح عِنْدُه كمال إيمانٍ ويَقِينٍ، ورِياضَةُ نَفْسٍ، وَمَعْرِفَةٌ تَامَّةٌ بِحِيثُ لَا يَفْتَنُ، وَلَا يَغْتَرُ بِذَلِكَ، وَلَا تَلْعَبُ بِهِ نَفْسُهُ، فَلِيُسَّـبَّـ بِحَرَامٍ وَلَا مَكْرُوحاً، وإن خِيفَ عَلَيْهِ شَيْءٌ مِّنْ هَذِهِ الْأَمْوَارِ كُرْهَةً مَدْحُوَةً فِي وَجْهِهِ كَرَاهَةً [ص/٢١٦] شَدِيدَةً. وَعَلَى هَذَا التَّفَصِيلِ تُنَزَّلُ الْأَحَادِيثُ الْمُخْتَلِفَةُ فِي ذَلِكَ.

ومِمَّا جَاءَ فِي الإِبَاحةِ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَأَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ: «أَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ»<sup>(١)</sup> أي مِنَ الَّذِينَ يُدْعَوْنَ مِنْ جَمِيعِ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ لِدُخُولِهَا<sup>(٢)</sup>. وَفِي الْحَدِيثِ الْآخِرِ: «لَسْتَ مِنْهُمْ»<sup>(٣)</sup> أي: مِنَ الَّذِينَ يُسْلِلُونَ أَزْرَهُمْ خُيَلَاءً. وَقَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ: «مَا رَأَكَ الشَّيْطَانُ سَالِكًا فَجَأً إِلَّا سَلَكَ فَجَأً غَيْرَ فَجَأً»<sup>(٤)</sup> والأحاديثُ فِي الإِبَاحةِ كثِيرَةٌ، وَقَدْ ذَكَرْتُ جَمِيلَةً مِنْ أَطْرَافِهَا فِي كِتَابِ «الْأَذْكَارِ»<sup>(٥)</sup>.

\*\*\*\*\*

## ١٠٨ - باب كراهة الخروج من بلد وقع به الوباء فراراً منه، وكراهة القدوم عليه

قال الله تعالى: ﴿أَتَيْنَمَا تَكُونُوا يَدِ رَكْنِ الْمَوْتِ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّسَيَّدَةٍ﴾ [النساء: ٧٨] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَلْقُوا إِنِي كُرِي إِلَيَّ الْهَنَّاكَة﴾ [البقرة: ١٩٥].

## ١٨٤٩ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه خرج إلى الشام، حتى

(٢) في «ل»: ليدخلوها.

(١) البخاري (١٨٩٧) ومسلم (١٠٢٧).

(٤) البخاري (٣٢٩٤) ومسلم (٢٣٩٦).

(٣) البخاري (٣٦٦٥).

(٥) (ص ٢٧٦ - ٢٧٨).

إذا كان سراغ<sup>(١)</sup> لقيه أمراً الأجناد<sup>(٢)</sup> أبو عبيدة بن الجراح وأصحابه، فأخبروه أنَّ الوباء قد وقع بالشَّام. قال ابن عباس: فقال لي عمر: ادع لي المهاجرين الأوَّلين. فدعوتُهم، فاستشارُهم وأخبرُهم أنَّ الوباء قد وقع بالشَّام، فاختلَّفوا، فقال بعضُهم: خرجت لأمِّي ولا نرى أنْ ترجع عنْه. وقال بعضُهم: معك بقيةُ النَّاسِ وأصحاب رسول الله ﷺ ولا نرى أنْ تقدمُهم على هذا الوباء. فقال: ارتقُعوا. ثُمَّ قال: ادع لي الأنصار. فدعوتُهم، فاستشارُهم، فسلَّكُوا سبيلاً للمهاجرين، واتَّحدُوا كاختلافالله لهم [ك/ ١٨٨] فقال: ارتقُعوا عنِّي. ثُمَّ قال: ادع منْ كان هاهُنا مِنْ مشيخةٍ قريشٍ مِنْ مهاجرة الفتح. فدعوتُهم، فلم يختلفْ عَلَيْهِ مِنْهُمْ رجلاً، فقالوا: نرى أنْ ترجع بالنَّاسِ ولا تقدم على هذا الوباء. فنادى عمر رضي الله عنه في الناس: إني مُصْبِحٌ على ظهير<sup>(٣)</sup> فأصبحُوا عليه. فقال أبو عبيدة بن الجراح رضي الله عنه: أفراراً مِنْ قدر الله؟ قال عمر رضي الله عنه: لو غيرك قالها يا أبا عبيدة! - وكان عمر يكره خلافة - نعم، نفر مِنْ قدر الله إلى قدر الله، أرأيتَ لو كان لك إيلٌ، فهبطتْ وادياً له عدوَّان، إحداهما خصبة والأخرى جدبَة، أليس إن رعَتِ الخصبة رعَتها بقدر الله، وإن رعَتِ الجدبَة رعَتها بقدر الله! قال: فجاء عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه وكأنَّ متعينا في بعض حاجته، فقال: إنَّ عندي من هذا علماً، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا علىه، وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فراراً منه» فحمدَ الله عزَّوجلَّ عمر رضي الله عنه وانصرف. متفقٌ عليه<sup>(٤)</sup>.

و«العدوة»: جانب الوادي.

(١) سراغ: قرية في طرف الشام مما يلي الحجاز.

(٢) الأجناد: الأردن، وحمص، ودمشق، وفلسطين، وقنسرين.

(٣) أي: مصبه على سفر. (٤) البخاري (٥٧٢٩) ومسلم (٢٢١٩).

١٨٥٠ - وعن أسامة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إِذَا سَمِعْتُمُ الطَّاغُوْنَ بِأَرْضٍ فَلَا تَدْخُلُوهَا، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ فِيهَا فَلَا تَحْرُجُوهَا مِنْهَا» متفق عليه<sup>(١)</sup>.

\*\*\*\*\*

### ١٠٩ - باب التغليظ في تحريم السحر

قال الله تعالى: ﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَكِنَّ الْسَّيْطِرِينَ كَفَرُوا يُعَمِّلُونَ أَثَاسَ السِّحْرِ﴾ [البقرة: ١٠٢].

١٨٥١ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «اجتنبوا السبع الموبقات» قالوا: يا رسول الله، وما هن؟ قال: «الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم والتولي يوم الزحف، وقذف المحسنات المؤمنات الغافلات» متفق عليه<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*\*\*

### ١١٠ - باب النهي عن المسافرة بالصحف إلى بلاد الكفار إذا خيف وقوعه بأيدي العدو<sup>(٣)</sup>

١٨٥٢ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو. متفق عليه<sup>(٤)</sup>: [ص/ ٢١٧]

\*\*\*\*\*

(٢) البخاري (٢٧٦٦) ومسلم (٨٩).

(٤) البخاري (٢٩٩٠) ومسلم (١٨٦٩).

(١) البخاري (٣٤٧٣) ومسلم (٢٢١٨).

(٣) في «ل»: في أيدي الكفار.

## ١١١ - باب تحريم استعمال إناء الذهب وإناء الفضة في الأكل والشرب والطهارة وسائر وجوه الاستعمال

**١٨٥٣** - عن أم سلامة رضي الله عنهما أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الَّذِي يَشْرَبُ فِي آنِيَةِ الْفِضَّةِ إِنَّمَا يُجَرِّحُ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ» مُتَقَوِّلٌ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>.

وفي رواية لمسلم: «إِنَّ الَّذِي يَأْكُلُ أَوْ يَشْرَبُ فِي آنِيَةِ الْفِضَّةِ وَالْذَّهَبِ»<sup>(٢)</sup>.

**١٨٥٤** - وعن حذيفة رضي الله عنه قال: إِنَّ النَّبِيَّ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَانَا عَنِ الْحَرِيرِ وَالدِّيَاجِ، وَالشُّرْبِ فِي آنِيَةِ الْذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَقَالَ: «هُنَّ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا، وَهُنَّ لَكُمْ فِي الْآخِرَةِ» مُتَقَوِّلٌ عَلَيْهِ<sup>(٣)</sup>.

وفي رواية في «الصَّحِيحَيْنِ» عن حذيفة: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «لَا تَلْبِسُوا الْحَرِيرَ وَلَا الدِّيَاجَ، وَلَا تَشْرَبُوا فِي آنِيَةِ الْذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَلَا تَأْكُلُوا فِي صِحَافِهَا»<sup>(٤)</sup>.

**١٨٥٥** - وعن أنسٍ بن سِيرِينَ قال: كُنْتُ مَعَ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنهما عِنْدَ نَفْرِ مِنَ الْمَجُوسِ، فَجِيءَ بِفَالْوَذَجِ<sup>(٥)</sup> عَلَى إِنَاءٍ مِنْ فِضَّةٍ، فَلَمْ يَأْكُلْهُ، فَقَيْلَ لَهُ: حَوْلَهُ فَحَوَّلَهُ عَلَى إِنَاءٍ مِنْ خَلْنَجٍ<sup>(٦)</sup> وَجِيءَ بِهِ، فَأَكَلَهُ. رواه البيهقي بإسناد حسن<sup>(٧)</sup>.

\*\*\*\*\*

(١) البخاري (٥٦٣٤) ومسلم (٢٠٦٥).

(٢) مسلم (٢٠٦٥). (٣) البخاري (٥٦٣٢) ومسلم (٢٠٦٧).

(٤) البخاري (٥٤٢٦) ومسلم (٢٠٦٧).

(٥) الفالوذج: حلويٌّ تصنَّع من الماء والنشا والسكر.

(٦) الخلنج: نوعٌ من الشجر يتُخذ من خشبِه الأواني.

(٧) البيهقي في السنن الكبرى (١/ ٨٣).

## ١١٢- باب تحرير لبس الرجل ثواباً مزعمراً

١٨٥٦ - عن أنسٍ رضي الله عنه قال: نهى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يتزعم الرجل <sup>(١)</sup>. متفق عليه <sup>(٢)</sup>.

١٨٥٧ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاصي رضي الله عنه قال: رأى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثوابين مغضفين <sup>(٣)</sup> فقال: «أمك أمرتك بهذا!» <sup>(٤)</sup> قلت: أغسلهم؟ قال: «بَلْ أَحْرِقُهُمَا» <sup>(٥)</sup>.

وفي رواية، فقال: «إِنَّ هَذِهِ مِنْ ثِيَابِ الْكُفَّارِ فَلَا تَأْتِسْهَا» <sup>(٦)</sup> <sup>(٧)</sup> رواه مسلم.

\*\*\*\*\*

## ١١٣- باب النهي عن صمت يوم إلى الليل

١٨٥٨ - عن عليٍ رضي الله عنه قال: حفظت عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يُتْبَمْ بَعْدَ احْتِلَامٍ، وَلَا صُمَّاتٍ يَوْمٌ إِلَى اللَّيْلِ» رواه أبو داود بإسناد حسن <sup>(٨)</sup>.

قال [ك/١٨٩] الخطابي في تفسير هذا الحديث: كان من سبك الجاهليه الصمات <sup>(٩)</sup>، فنهوا في الإسلام عن ذلك، وأمرروا بالذكر والحديث بالخير <sup>(١٠)</sup>.

١٨٥٩ - وعن قيس بن أبي حازم قال: دخل أبو بكر الصديق رضي الله عنه على امرأة من

(١) أي: أن يتطيب ويدهن بالزعفران؛ لأنه من طيب النساء.

(٢) البخاري (٥٨٤٦) ومسلم (٢١٠١).

(٣) أي: مصبوغين بالعصفر. وهو صبغ أصفر اللون.

(٤) معناه: أن هذا من من ليس النساء. (٥) مسلم (٢٠٧٧).

(٦) في «ص»: تلبسهما. وفي «ل»: فلا تلبسوها.

(٧) مسلم (٢٠٧٧). (٨) أبو داود (٢٨٧٣).

(٩) بعدهما في «معالم السنن»: وكان الواحد منهم يعتكف اليوم والليلة في صمت ولا ينطق.

(١٠) معالم السنن (٤/٨٧).

أَحْمَسَ<sup>(١)</sup> يُقَالُ لَهَا «زَيْنَبُ» فَرَآهَا لَا تَكَلَّمُ، فَقَالَ: مَا لَهَا لَا تَكَلَّمُ؟ فَقَالُوا: حَجَّتْ مُصْمِتَةً. فَقَالَ لَهَا: تَكَلَّمِي؛ فَإِنَّ هَذَا لَا يَحِلُّ، هَذَا مِنْ عَمَلِ الْجَاهِلِيَّةِ. فَتَكَلَّمَتْ. رواه البخاري<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*\*\*

#### ١١٤ - باب تحريم انتساب الإنسان إلى غير أبيه وتوليه غير مواليه

١٨٦٠ - عن سعد بن أبي وقاصٍ رضي الله عنه أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «مَنْ أَدْعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ غَيْرُ أَبِيهِ، فَالْجَنَّةُ عَلَيْهِ حَرَامٌ» متفقٌ عليه<sup>(٣)</sup>.

١٨٦١ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عن النَّبِيِّ ﷺ قال: «لَا تَرْغَبُوا عَنْ آبائِكُمْ<sup>(٤)</sup> فَمَنْ رَغَبَ عَنْ أَبِيهِ فَهُوَ كُفُّرٌ» متفقٌ عليه<sup>(٥)</sup>.

١٨٦٢ - وعن يَزِيدَ بْنِ شَرِيكَ بْنِ طَارِيقٍ قال: رَأَيْتُ عَلَيًّا رضي الله عنه على المنبر يخطب، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: لَا وَاللهِ، مَا عِنْدَنَا مِنْ كِتَابٍ نَقْرُؤُهُ، إِلَّا كِتَابَ اللهِ وَمَا في هَذِهِ الصَّحِيفَةِ. فَشَرَّهَا فَإِذَا فِيهَا أَسْنَانُ الْإِبْلِ<sup>(٦)</sup> وَأَشْيَاءٌ مِنَ الْجِرَاحَاتِ<sup>(٧)</sup>، وَفِيهَا: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الْمَدِينَةُ حَرَمٌ مَا بَيْنَ عَيْنِ إِلَى ثُورٍ، فَمَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَثًا أَوْ أَوْيَ مُحْدِثًا<sup>(٨)</sup> فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبُلُ اللَّهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا. ذَمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ<sup>(٩)</sup> يَسْعَى بِهَا أَذْنَاهُمْ، فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِمًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبُلُ اللَّهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا. وَمَنْ أَدْعَى [ص/ ٢١٨]

(٢) البخاري (٣٨٣٤).

(١) أحمس: اسم قبيلة.

(٣) البخاري (٦٧٦٦) ومسلم (٦٣).

(٤) أي: لا تتسبوا إلى غيرهم.

(٥) البخاري (٦٧٦٨) ومسلم (٦٢).

(٦) أي: بيان سن الإبل التي تعطى في الديمة.

(٧) أي: ابتدع فيها بدعه، أو أوى مبتداعاً.

(٨) أي: وفيها بيان للديبات بعض الجراحات.

(٩) أي: عهدهم وأمانهم واحد.

إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، أَوْ انْتَمَى إِلَى غَيْرِ مَوَالِيهِ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبُلُ اللَّهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>.

«ذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ» أي: عَهْدُهُمْ وَأَمَانَتُهُمْ<sup>(٢)</sup>. «وَأَخْفَرَهُ»: نَقْضَ عَهْدِهِ. «وَالصَّرْفُ»: التَّوْبَةُ. وَقَيْلَ: الْحِيلَةُ. «وَالْعَدْلُ»: الْفِدَاءُ.

١٨٦٣ - وعن أبي ذِئْنَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامَ يَقُولُ: «لَيْسَ مِنْ رَجُلٍ ادْعَى لِغَيْرِ أَبِيهِ وَهُوَ يَعْلَمُهُ إِلَّا كَفَرَ، وَمَنِ ادْعَى مَا لَيْسَ لَهُ فَلَيْسَ مِنَّا وَلَيَبْتَوَأْ مَقْعُدَهُ مِنَ النَّارِ، وَمَنْ دَعَا رَجُلًا بِالْكُفْرِ، أَوْ قَالَ (عَدُوُ اللَّهِ) وَلَيْسَ كَذَلِكَ إِلَّا حَارَ عَلَيْهِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٣)</sup> وهذا الفظُّ مُسْلِمٌ.

\*\*\*\*\*

١١٥ - باب التحذير من ارتكاب ما نهى الله عَزَّ وَجَلَّ أو رسوله عَلَيْهِ السَّلَامُ عنه

قال الله تعالى: ﴿فَإِنَّمَا يَحْذَرُ الَّذِينَ يَخْالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣] وقال تعالى: ﴿وَيُحَذَّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ﴾ [آل عمران: ٣٠] وقال تعالى: ﴿إِنَّ بَطْشَ رَبِّكَ لَشَدِيدٌ﴾ [البروج: ١٢] وقال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخْذَ الْقُرَى وَهِيَ ظَلِيمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ﴾ [هود: ١٠٢].

١٨٦٤ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يَغَافِرُ، وَغَيْرُهُ أَنْ يَغَافِرُ أَنْ يَأْتِيَ الْمَرءُ مَا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٤)</sup>.

\*\*\*\*\*

(١) البخاري (٦٧٥٥) ومسلم (١٣٧٠).

(٢) في «ص»: وأمانهم.

(٤) البخاري (٥٢٢٣) ومسلم (٢٧٦١).

(٣) البخاري (٣٥٠٨) ومسلم (٦١).

## ١١٦ - باب ما يقوله ويفعله من ارتكب منهياً عنه

قال الله تعالى: ﴿وَإِمَّا يَنْزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَنِ نَزْغٌ فَأَسْتَعِدُ بِاللَّهِ﴾ [فصلت: ٣٦] وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ أَتَقْوَى إِذَا مَسَّهُمْ طَلِيفٌ مِّنَ الشَّيْطَنِ تَذَكَّرُوا فَإِذَا هُمْ مُبَصِّرُونَ﴾ [الأعراف: ٢٠١] وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَنِسْخَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ﴾ [٣٥] فَأَسْتَغْفِرُ اللَّهُ تُوبُهُمْ وَمَنْ يَغْفِرُ اللَّهُ تُوبَهُ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُصْرُوْا عَلَىٰ مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ أُولَئِكَ جَرَأُوهُمْ مَعْفِرَةٌ مِّنْ رَّبِّهِمْ وَجَنَّتُ تَجَنَّتُ مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَرُ خَلِيلُكُنَّ فِيهَا وَقَعَمَ أَجْرُ الْعَمَلِيْنَ﴾ [آل عمران: ١٣٦ - ١٣٥] وقال تعالى: ﴿وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهُمْ مُّؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [النور: ٣١].

١٨٦٥ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه قال: «من حلف ف قال في حلفه: (بِاللَّاتِ وَالْعَزَّى) فَلِيُقُلْ: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)، وَمَنْ قَالَ لِصَاحِبِهِ: (تَعَالَ أَقَامْرُكَ فَلَيَسْتَدِقْ) مُتَّفِقٌ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>.



(١) البخاري (٤٨٦٠) ومسلم (١٦٤٧).

## كتاب المنشورات والمُلح

١٨٦٦ - عن التَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ الْدَّجَالَ ذَاتَ غَدَاءٍ، فَخَفَضَ فِيهِ وَرَفَعَ<sup>(١)</sup> حَتَّى ظَنَّاهُ فِي طَائِفَةِ النَّخْلِ<sup>(٢)</sup> فَلَمَّا رُحِنَا إِلَيْهِ عَرَفَ ذَلِكَ فِينَا فَقَالَ: «مَا شَانُكُمْ؟» قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ذَكَرْتَ الدَّجَالَ الْغَدَاءَ، فَخَفَضْتَ فِيهِ وَرَفَعْتَ حَتَّى ظَنَّاهُ فِي طَائِفَةِ النَّخْلِ، فَقَالَ: «غَيْرُ الدَّجَالِ أَخْوَفُنِي عَلَيْكُمْ [ك/ ١٩٠] إِنْ يَخْرُجْ وَأَنَا فِيهِمْ فَإِنَّا حَجِيجُهُ دُونَكُمْ، وَإِنْ يَخْرُجْ وَلَسْتُ فِيهِمْ فَأَمْرُؤٌ حَاجِجٌ نَفْسِي، وَاللَّهُ خَلِيفَتِي عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ. إِنَّهُ شَابٌ قَطْطُ<sup>(٣)</sup>، عَيْنُهُ طَافِيَةُ<sup>(٤)</sup>، كَأَنِّي أُشَبَّهُهُ بَعْدِ الْعَزَّى ابْنِ قَطْنٍ، فَمَنْ أَذْرَكَهُ مِنْكُمْ فَلَيَقِرَأْ عَلَيْهِ فَوَاتِحَ سُورَةِ الْكَهْفِ، إِنَّهُ خَارِجٌ خَلَّةً بَيْنَ الشَّامِ وَالْعَرَاقِ، فَعَاثَ يَمِينًا وَعَاثَ شِمَالًا، يَا عِبَادَ اللَّهِ فَأَثْبِتوَا».

قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا لُبْنُهُ فِي الْأَرْضِ؟ قَالَ: «أَرْبَعُونَ يَوْمًا؛ يَوْمٌ كَسْنَةٌ، وَيَوْمٌ كَشْهُرٌ، وَيَوْمٌ كَجُمْعَةٍ، وَسَاءِرُ أَيَامِهِ كَأَيَامِكُمْ» قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَذَلِكَ الْيَوْمُ الَّذِي كَسْنَةٌ أَتَكُفِّنَا فِيهِ صَلَاةً يَوْمٌ؟ قَالَ: «لَا، أَقْدُرُوا لَهُ قَدْرَهُ».

قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا إِسْرَاعُهُ فِي الْأَرْضِ؟ قَالَ: «كَالْغَيْثِ اسْتَدْبَرَتْهُ الرِّيحُ<sup>(٥)</sup> فَيَأْتِي عَلَى الْقَوْمِ فَيَدْعُوهُمْ، فَيُؤْمِنُونَ بِهِ وَيَسْتَحِيُونَ لَهُ، فَيَأْمُرُ السَّمَاءَ فَمُطْرُ، وَالْأَرْضَ فَتَبِتُ، فَتَرُوحُ عَلَيْهِمْ سَارِحُهُمْ<sup>(٦)</sup> أَطْوَلَ مَا كَانَتْ ذُرَّاً، وَأَشْبَعَهُمْ<sup>(٧)</sup> ضُرُوعًا، وَأَمْدَهُ<sup>(٨)</sup> خَوَاصِرَ، ثُمَّ يَأْتِي الْقَوْمُ [ص/ ٢١٩] فَيَدْعُوهُمْ، فَيَرُدُّونَ عَلَيْهِ قَوْلَهُ،

(١) أي: حَقَرَ من شأنه وعَظَمَ شأن فنته.

(٢) أي: قريباً منا.

(٤) طافية: منطفي نورها لا يبصر بها.

(٣) قطط: شديد جعودة الشعر.

(٥) أي: يسرع في الأرض إسراعاً شديداً.

(٦) سارحهم: المواشي التي ترعى كالإبل والبقر والغنم.

(٧) كذا في النسخ، وفي صحيح مسلم: «وَأَسْبَغَهُ» أي: أملأه.

(٨) في «ص»: وأمدهم.

فَيَنْصَرِفُ عَنْهُمْ، فَيُضْبِحُونَ مُمْحَلِّينَ لَيْسَ بِأَيْدِيهِمْ شَيْءٌ مِّنْ أَمْوَالِهِمْ. وَيَمْرُرُ بِالْخَرِبَةِ فَيَقُولُ لَهَا: أَخْرِجِي كُنُوزَكِ. فَتَبْعُهُ كُنُوزُهَا كَيْعَاسِيبُ النَّحْلِ. ثُمَّ يَدْعُو رَجُلًا مُمْتَلِئًا شَبَابًا، فَيَضْرِبُهُ بِالسَّيْفِ، فَيَقْطَعُهُ جَزْلَتَيْنِ رَمِيَّةً الغَرَضِ، ثُمَّ يَدْعُوهُ، فَيَقْبِلُ وَيَتَهَلَّلُ وَجْهُهُ يَضْحَكُ.

فَبَيْنَمَا هُوَ كَذِيلَكَ إِذْ بَعَثَ اللَّهُ الْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ عليه السلام فَيَنْزَلُ عِنْدَ الْمَنَارَةِ الْبَيْضَاءِ شَرْقِيَّ دَمْشَقَ بَيْنَ مَهْرُودَتَيْنِ، وَأَضِعًا كَفَيْهِ عَلَى أَجْنَحَةِ مَلَكَيْنِ، إِذَا طَأَطَأَ رَأْسَهُ قَطَرَ، وَإِذَا رَفَعَهُ تَحَدَّرَ مِنْهُ جُمَانٌ كَاللُّؤْلُؤِ، فَلَا يَحِلُّ لِكَافِرٍ يَجِدُ رِيحَ نَفْسِهِ إِلَّا مَاتَ، وَنَفْسُهُ يَنْتَهِي إِلَى حَيْثُ يَنْتَهِ طَرْفُهُ، فَيَطْلُبُهُ حَتَّى يُدْرِكَهُ بِبَابِ لُدٍ فَيَقْتُلُهُ. ثُمَّ يَأْتِي عِيسَى عليه السلام قَوْمًا قَدْ عَصَمُهُمُ اللَّهُ مِنْهُ، فَيَمْسَحُ عَنْ وُجُوهِهِمْ<sup>(١)</sup> وَيُحَدِّثُهُمْ بِدَرَجَاتِهِمْ فِي الْجَنَّةِ، فَبَيْنَمَا هُوَ كَذِيلَكَ إِذْ أُوْحَى اللَّهُ تَعَالَى إِلَيْهِ عِيسَى عليه السلام: إِنِّي قَدْ أَخْرَجْتُ عِبَادَالِيَّ لَا يَدَانِ لَا حَدِّبَ يَقْتَلَهُمْ، فَحَرَرْتُ عِبَادَيِّي إِلَى الطُّورِ. وَيَبْعَثُ اللَّهُ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ<sup>(٢)</sup> وَهُمْ مَنْ كُلَّ حَدِبَ يَنْسِلُونَ<sup>(٣)</sup> [الأنياء: ٩٦] فَيَمْرُرُ أَوَّلَهُمْ بِبُحْرَيَّةٍ طَبَرِيَّةٍ فَيَسْرَبُونَ مَا فِيهَا، وَيَمْرُرُ آخِرَهُمْ فَيَقُولُونَ: لَقَدْ كَانَ بِهَذِهِ مَرَّةً ماءُ! وَيُحَصِّرُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ، حَتَّى يَكُونَ رَأْسُ الثَّورِ لَا حَدِّهِمْ خَيْرًا مِنْ مِائَةِ دِينَارٍ لَا حَدِّكُمُ الْيَوْمَ.

فَيَرْغَبُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ، فَيُرِسِّلُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِمُ النَّفَّفَ فِي رِقَابِهِمْ، فَيُضْبِحُونَ فَرْسَنِي كَمَوْتِ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ، ثُمَّ يَهْبِطُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ إِلَى الْأَرْضِ، فَلَا يَجِدُونَ فِي الْأَرْضِ مَوْضِعًا شَبَرٍ إِلَّا مَلَاهَ رَهْمُهُمْ وَنَنْتَهُمْ<sup>(٤)</sup>، فَيَرْغَبُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ إِلَى اللَّهُ تَعَالَى، فَيُرِسِّلُ اللَّهُ تَعَالَى طَيْرًا كَأَعْنَاقِ الْبُحْتِ، فَتَحْمِلُهُمْ فَتَطْرُحُهُمْ حَيْثُ شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ يُرِسِّلُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مَطَرًا لَا يُكِنُّ<sup>(٥)</sup> مِنْهُ بَيْتٌ

(١) أي: يزيل الغبار عن وجوههم. (٢) ليست في: «ك».

(٣) لا يكِن: لا يستتر.

مَدَرٍ وَلَا وَبَرٍ، فَيُغْسِلُ الْأَرْضَ، حَتَّى يُرْكَهَا كَالزَّلَقَةِ، ثُمَّ يُقَالُ لِلأَرْضِ: أَنْتِي ثَمَرَتِكَ وَرُدُّي بَرَكَتِكَ. فَيَوْمَئِذٍ تَأْكُلُ الْعِصَابَةُ مِنَ الرُّمَادِ، وَيَسْتَظِلُونَ بِقَحْفَهَا<sup>(١)</sup> وَيُبَارِكُ فِي الرَّسْلِ، حَتَّى أَنَّ اللَّقْحَةَ مِنَ الْإِبْلِ لَتَكْفِي الْفِتَنَامَ مِنَ النَّاسِ، وَاللَّقْحَةَ مِنَ الْبَقَرِ لَتَكْفِي الْقِبِيلَةَ مِنَ النَّاسِ، وَاللَّقْحَةَ مِنَ الْغَنَمِ لَتَكْفِي الْفَجِيدَ مِنَ النَّاسِ، فَبَيْنَمَا هُمْ كَذِلِكَ إِذْ بَعَثَ اللَّهُ رِيحًا طَيِّبَةً فَتَأْخُذُهُمْ تَحْتَ آبَاطِهِمْ، فَتَقْبِضُ رُوحَ كُلِّ مُؤْمِنٍ وَكُلِّ مُسْلِمٍ، وَيَقْنَى شَرَارُ النَّاسِ يَتَهَارُ جُونَ فِيهَا تَهَارُجُ الْحُمُرِ<sup>(٢)</sup>، فَعَلَيْهِمْ تَقُومُ السَّاعَةُ» رواه مسلم<sup>(٣)</sup>.

قوله: «خَلَةٌ بَيْنَ الشَّامِ وَالْعِرَاقِ» أي طرِيقاً بَيْنَهُمَا. قوله: «عَاثَ» بالعينِ المُهَمَّلَةِ والثاءِ المُثَلَّثَةِ، والعينُ: أَشَدُّ الْفَسَادِ. «وَالذِّرَا»: الأُسْنِمَةُ. «وَالْيَعَاسِيبُ»: ذُكُورُ النَّحْلِ. «وَجِزْلَتِينِ»: أي قِطْعَتَيْنِ. «وَالْغَرْضُ»: الْهَدْفُ الَّذِي يُرْمَى بِالنُّشَابِ. أي: يُرْمِيهِ رَمِيَّةً كَرْمِيَّةً الشَّاشَةِ إِلَى الْهَدْفِ. «وَالْمَهْرُودَةُ» بِالدَّالِّ الْمُهَمَّلَةِ وَالْمُعَجَّمَةِ، وهي: التَّوْبُ الْمَصْبُوغُ. قوله: «لَا يَدَانِ» أي: لَا طَافَةً. «وَالنَّغْفُ»: دُودٌ. «وَفَرَسَى» جَمْعُ فَرِيسٍ: وَهُوَ الْقَتِيلُ. و«الزَّلَقَةُ» بفتح الزاي وباللام وبالكاف، وروي «الزَّلَفَةُ»<sup>(٤)</sup> بضم الزاي وإسكان اللام وبالفاء: وهي المِرأةُ. «الْعِصَابَةُ»: الجَمَاعَةُ. «الرَّسْلُ» بكسر الراء: الْلَّبَنُ. «وَاللَّقْحَةُ»: الْلَّبَنُ. «وَالْفِتَنَامُ» بكسر الفاء وبعدها همزة: الجَمَاعَةُ. «الْفَجِيدُ» مِنَ النَّاسِ: دُونَ الْقِبِيلَةِ.

١٨٦٧ - وعن [ك/ ١٩١] ربِيعي بنِ حِرَاشٍ قال: انطلقتُ مع أبي مسعودِ الأنصاريِّ إلى حُذيفَةَ بنِ اليمَانِ رض فقال له أبو مسعودٍ: حَدَّثْنِي [ص/ ٢٢٠] ما سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللهِ صل في الدَّجَالِ. قال: «إِنَّ الدَّجَالَ يَخْرُجُ، وَإِنَّ مَعَهُ مَاءً وَنَارًا، فَأَمَّا الَّذِي يَرَاهُ

(٢) أي: يتناكرون في الشوارع أمام الناس مثل الحمير.

(٤) في «ص»: الزلقة.

(١) بقحفها: بقشرها.

(٣) مسلم (٢٩٣٧).

النَّاسُ مَاءٌ فَنَارٌ تُحْرِقُ، وَأَمَّا الَّذِي يَرَاهُ النَّاسُ نَارًا فَمَاءٌ بَارِدٌ عَذْبٌ، فَمَنْ أَدْرَكَهُ مِنْكُمْ فَلَيُقْعِدَ فِي الَّذِي يَرَاهُ نَارًا، إِنَّهُ مَاءٌ عَذْبٌ طَيْبٌ» فَقَالَ أَبُو مُسْعُودٍ: وَأَنَا قَدْ سَمِعْتُهُ. مُتَّفِقٌ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>.

١٨٦٨ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاصي رض قال: قال رسول الله صل: «يُخْرُجُ الدَّجَّالُ فِي أُمَّتِي فَيَمْكُثُ أَرْبَعِينَ» لا أَدْرِي أَرْبَعِينَ يَوْمًا أو أَرْبَعِينَ شَهْرًا أو أَرْبَعِينَ عَامًا «فَيَبْعَثُ اللَّهُ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ صل فِي طَلْبِهِ فِيهِ لِكُهُ، ثُمَّ يَمْكُثُ النَّاسُ سَبْعَ سِنِينَ لَيْسَ بَيْنَ اثْنَيْنِ عَدَوَةً، ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ رَبِيعًا بَارِدَةً مِنْ قِبْلِ الشَّامِ، فَلَا يَقْنَى عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ أَحَدٌ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ حَيْرٍ أَوْ إِيمَانٍ إِلَّا قَبْضَتُهُ<sup>(٢)</sup> حَتَّى لو أَنَّ أَحَدَكُمْ دَخَلَ فِي كَبِيدِ جَبَلٍ لِدَخْلَتِهِ عَلَيْهِ حَتَّى تَقْبِضَهُ، فَيَقْنَى شَرَارُ النَّاسِ فِي خِفَةِ الطَّيْرِ وَأَحْلَامِ السَّبَاعِ<sup>(٣)</sup> لا يَعْرِفُونَ مَعْرُوفًا وَلَا يُنْكِرُونَ مُنْكَرًا، فَيَتَمَثَّلُ لَهُمُ الشَّيْطَانُ فَيَقُولُ: أَلَا تَسْتَحِيُونَ؟ فَيَقُولُونَ: فَمَا تَأْمُرُنَا؟ فَيَأْمُرُهُمْ بِعِبَادَةِ الْأَوْثَانِ، وَهُمْ فِي ذَلِكَ دَارُ رِزْقِهِمْ حَسَنٌ عَيْشُهُمْ، ثُمَّ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ، فَلَا يَسْمَعُهُ أَحَدٌ إِلَّا أَصْغَى لِيَتَا وَرَفَعَ لِيَتَا، وَأَوْلُ مَنْ يَسْمَعُهُ رَجُلٌ يَلْوُطُ حَوْضَ إِبْلِهِ<sup>(٤)</sup>، فَيُضْعَقُ وَيُضْعَقُ النَّاسُ، ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ» أو قال: «يُنْزِلُ اللَّهُ مَطَرًا كَانَهُ الطَّلْلُ أو الطَّلْلُ، فَتَبَثُّ<sup>(٥)</sup> مِنْهُ أَجْسَادُ النَّاسِ، ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ أُخْرَى فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنْظُرُونَ، ثُمَّ يُقَالُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ هَلْمَ إِلَى رَبِّكُمْ! قُفُوهُمْ إِنَّهُمْ مَسْئُولُونَ. ثُمَّ يُقَالُ: أَخْرِجُوا بَعْثَ النَّارِ. فَيُقَالُ: مِنْ كَمْ؟ فَيُقَالُ: مِنْ كُلِّ أَلْفٍ تِسْعَمَاةٍ وَتِسْعَةً وَتِسْعِينَ<sup>(٦)</sup>.

(١) البخاري (٣٤٥٠) ومسلم (٢٩٣٥). (٢) في «ص، ل»: قبضه.

(٣) أي: كطيران الطير في مسار عتهم إلى الشر، وفي طباع السباع في الإفساد والظلم.

(٤) أي: يطينه ويصلحه.

(٥) بعدها في «ص»: إلى النار.

فَذِلِكَ يَوْمٌ يَجْعَلُ الْوَلْدَانَ شَيْبًا، وَذَلِكَ يَوْمٌ يُكَشَّفُ عَنْ سَاقٍ» رواه مسلم<sup>(١)</sup>.

«اللّٰيْتُ»: صفحَةُ العُنْقِ. وَمَعْنَاهُ: يَضَعُ صَفْحَةَ عُنْقِهِ وَيَرْفَعُ صَفْحَتَهُ<sup>(٢)</sup> الْأُخْرَى.

١٨٦٩ - وعن أنسٍ رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وسلم: «لَيْسَ مِنْ بَلِدٍ إِلَّا سَيَطَّوْهُ الدَّجَالُ، إِلَّا مَكَّةً وَالْمَدِينَةَ، وَلَيْسَ نَقْبٌ مِنْ أَنْقَابِهَا<sup>(٣)</sup> إِلَّا عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ صَافِيَنَ تَحْرُسُهُمَا، فَيَنْزِلُ بِالسَّبَخَةِ<sup>(٤)</sup> فَتَرْجُفُ الْمَدِينَةَ ثَلَاثَ رَجَفَاتٍ، يُخْرُجُ اللَّهُ مِنْهَا كُلَّ كَافِرٍ وَمُنَافِقٍ» رواه مسلم<sup>(٥)</sup>.

١٨٧٠ - وعنه أنَّ رسول الله صلوات الله عليه وسلم قال: «يَتَبَعُ الدَّجَالَ مِنْ يَهُودَ أَصْبَهَانَ سَبْعُونَ أَفْلَامَ عَلَيْهِمُ الطَّيَالِسَةُ<sup>(٦)</sup>» رواه مسلم<sup>(٧)</sup>.

١٨٧١ - وعن أمٌ شَرِيكٌ رضي الله عنها أنها سمعت النبي صلوات الله عليه وسلم يقول: «لِيُنْفَرَنَ النَّاسُ مِنَ الدَّجَالِ فِي الْجِبَالِ» رواه مسلم<sup>(٨)</sup>.

١٨٧٢ - وعن عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله صلوات الله عليه وسلم يقول: «مَا بَيْنَ خَلْقِ آدَمَ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ أَمْرٌ أَكْبَرٌ مِنَ الدَّجَالِ» رواه مسلم<sup>(٩)</sup>.

١٨٧٣ - وعن أبي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه عن النبي صلوات الله عليه وسلم قال: «يُخْرُجُ الدَّجَالُ، فَيَتَوَجَّهُ قَبْلَهُ رَجُلٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، فَيَتَلَقَّاهُ<sup>(١٠)</sup> الْمَسَالِحُ؛ مَسَالِحُ الدَّجَالِ، فَيَقُولُونَ

(١) مسلم (٢٩٤٠). (٢) في «ص»: صفحَة.

(٣) الأنقاب جمع نقب: وهو الطريق والباب.

(٤) السبخة: الأرض التي تعلوها ملوحة ولا تكاد تنبت.

(٥) مسلم (٢٩٤٣) ورواه البخاري (١٨٨١).

(٦) الطيالسة جمع طيسان: وهو ثوب يلبس على الكتف يحيط بالبدن خال من التفصيل والخياطة.

(٧) مسلم (٢٩٤٤). (٨) مسلم (٢٩٤٥).

(٩) مسلم (٢٩٤٦). (١٠) في «ك، ص»: فيتلقى.

لَهُ: إِلَى أَيْنَ تَعْمَدُ؟ فَيَقُولُ: أَعْمَدُ إِلَى هَذَا الَّذِي خَرَجَ. فَيَقُولُونَ لَهُ: أَوَمَا تُؤْمِنُ بِرَبِّنَا؟ فَيَقُولُ: مَا بِرَبِّنَا خَفَاءً! فَيَقُولُونَ: افْتُلُوهُ. فَيَقُولُ بَعْضُهُمْ لِيَعْضٍ: أَلَيْسَ قَدْ نَهَاكُمْ رَبِّكُمْ أَنْ تَقْتُلُوا أَحَدًا دُونَهِ! فَيَنْتَلِقُونَ بِهِ إِلَى الدَّجَالِ، فَإِذَا رَأَاهُ الْمُؤْمِنُ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، هَذَا الدَّجَالُ الَّذِي ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَيَأْمُرُ الدَّجَالُ بِهِ فَيُشَيَّعُ<sup>(١)</sup> فَيَقُولُ: خُذُوهُ وَسُجُّوهُ. فَيُوَسِّعُ ظَهْرُهُ وَبَطْنُهُ ضَرْبًا [ص / ٢٢١] فَيَقُولُ: أَوَمَا تُؤْمِنُ بِي؟ فَيَقُولُ: أَنْتَ الْمَسِيحُ الْكَذَابُ<sup>(٢)</sup>! فَيُؤْمِنُ<sup>(٣)</sup> بِهِ فَيُؤْشِرُ بِالْمَنْشَارِ مِنْ مَفْرِقِهِ، حَتَّى يُفْرَقَ بَيْنَ رِجْلَيْهِ. ثُمَّ يَمْشِي الدَّجَالُ بَيْنَ الْقِطْعَتَيْنِ، ثُمَّ يَقُولُ: قُمْ. فَيَسْتَوِي قَائِمًا، ثُمَّ يَقُولُ: أَتَؤْمِنُ بِي؟ فَيَقُولُ: مَا ازْدَدْتُ فِيكَ إِلَّا بَصِيرَةً. ثُمَّ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّهُ لَا يَفْعَلُ بَعْدِي بِأَحَدٍ مِنَ النَّاسِ. فَيَأْخُذُهُ الدَّجَالُ لِيَذْبَحَهُ، فَيَجْعَلُ اللَّهُ مَا بَيْنَ رَقْبَتِهِ إِلَى تَرْقُوَتِهِ نُحَاسًا، فَلَا يَسْتَطِيعُ إِلَيْهِ سَبِيلًا، فَيَأْخُذُهُ<sup>(٤)</sup> بِيَدِيهِ وَرِجْلِيهِ فَيَقْدِفُ بِهِ، فَيَخْسِبُ النَّاسُ أَنَّمَا قَذَفَهُ إِلَى النَّارِ، وَإِنَّمَا أَلْقَى فِي الْجَنَّةِ» فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَذَا أَعْظَمُ [ك / ١٩٢] النَّاسِ شَهادَةً عِنْدَ رَبِّ الْعَالَمِينَ» رواه مسلم<sup>(٥)</sup>. وروى البخاري<sup>(٦)</sup> بعضاً بمعناه<sup>(٧)</sup>.

### «المسالِح»: هُمُ الْخُفَرَاءُ وَالْطَّلَائِعُ.

١٨٧٤ - وعن المغيرة بن شعبة رض قال: ما سأله أحد رسول الله صل عن الدجال أكثر مما سأله، وإن قال لي: «ما يضررك؟» قلت: إنهم يقولون: إن معاهم جبل خبز ونهر ماء! قال: «هو أهون على الله من ذلك» متفق عليه<sup>(٧)</sup>.

(١) أي: يُمَدَّ على بطنه.

(٢) في «ل»: الدجال.

(٣) في «ك»: فيؤمن.

(٤) في «ص»: فيأخذ.

(٥) مسلم (٢٩٣٨).

(٦) البخاري (١٨٨٢).

(٧) البخاري (٧١٢٢) ومسلم (٢١٥٢).

١٨٧٥ - وعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وسلامه: «مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ أَنْذَرَ أُمَّتَهُ الْأَعْوَرَ الْكَذَابَ<sup>(١)</sup>، إِلَّا إِنَّهُ أَعْوَرُ، وَإِنَّ رَبَّكُمْ عَزَّوَجَّلَ لَيْسَ بِأَعْوَرَ، مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ (كَفَرِهِ)» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

١٨٧٦ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وسلامه: «أَلَا أَحَدُ ثُكْمٍ حَدِيثًا عَنِ الدَّجَالِ مَا حَدَثَ بِهِ نَبِيٌّ قَوْمَهُ؟ إِنَّهُ أَعْوَرُ، وَإِنَّهُ يُجِيءُ بِمِثَالِ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، فَالَّتِي يَقُولُ: إِنَّهَا الْجَنَّةُ، هِيَ النَّارُ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٣)</sup>.

١٨٧٧ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما أنَّ رسول الله صلوات الله عليه وسلامه ذَكَرَ الدَّجَالَ بَيْنَ ظَهَرَانِي النَّاسِ فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّوَجَّلَ لَيْسَ بِأَعْوَرَ، إِلَّا إِنَّ الْمَسِيحَ الدَّجَالَ أَعْوَرُ الْعَيْنِ الْيُمْنَى، كَأَنَّ عَيْنَهُ عِنْبَةً طَافِيَّةً» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٤)</sup>.

١٨٧٨ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أنَّ رسول الله صلوات الله عليه وسلامه قال: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُقَاتِلَ الْمُسْلِمُونَ الْيَهُودَ، حَتَّى يَحْتَسِيَ الْيَهُودِيُّ مِنْ وَرَاءِ الْحَجَرِ وَالشَّجَرِ، فَيَقُولُ الْحَجَرُ وَالشَّجَرُ: يَا مُسْلِمُ، هَذَا يَهُودِيٌّ خَلْفِي، تَعَالَ فَاقْتُلْهُ. إِلَّا الْغَرْقَدُ فِيْنَهُ مِنْ شَجَرِ الْيَهُودِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٥)</sup>.

١٨٧٩ - وعنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وسلامه: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا تَذَهَّبُ الدُّنْيَا حَتَّى يُمْرَرَ الرَّجُلُ بِالْقَبْرِ فَيَتَمَرَّغَ عَلَيْهِ وَيَقُولَ: يَا لَيْتَنِي مَكَانٌ صَاحِبٌ هَذَا الْقَبْرُ! وَلَيْسَ بِهِ الدِّينُ، مَا بِهِ إِلَّا الْبَلَاءُ»<sup>(٦)</sup> مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٧)</sup>.

(١) في «ال»: الدجال.

(٢) البخاري (٧٤٠٨) ومسلم (٢٩٣٣).

(٣) البخاري (٣٣٣٨) ومسلم (٢٩٣٦).

(٤) البخاري (٣٤٣٩) ومسلم (١٦٩).

(٥) البخاري (٢٩٢٦) ومسلم (٢٩٢٢).

(٦) أي: لا يتمنى الموت محافظةً على دينه، بل جزعاً من الابتلاء والفتنة.

(٧) البخاري (٧١١٥) ومسلم (١٥٧).

١٨٨٠ - وعنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ يَخْسِرَ<sup>(١)</sup> الْفُرَاتُ عَنْ جَبَلٍ مِّنْ ذَهَبٍ يُقْتَلُ عَلَيْهِ، فَيُقْتَلُ مِنْ كُلِّ مِائَةٍ تِسْعَةُ وَتِسْعُونَ، فَيَقُولُ كُلُّ رَجُلٍ مِّنْهُمْ: لَعَلَّيَ أَنْ أَكُونَ أَنَا أَنْجُو»<sup>(٢)</sup>.

وَفِي رَوَايَةِ: «يُوشِكُ أَنْ يَخْسِرَ الْفُرَاتُ عَنْ كَنْزٍ مِّنْ ذَهَبٍ، فَمَنْ حَضَرَهُ فَلَا يَأْخُذُ مِنْهُ شَيْئًا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٣)</sup>.

١٨٨١ - وَعَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنْ تُرْكُونَ الْمَدِينَةَ عَلَىٰ خَيْرٍ مَا كَانَتْ، لَا يَغْشَاهَا إِلَّا العَوَافِي<sup>(٤)</sup>» يُرِيدُ عَوَافِي السَّبَاعِ وَالظَّرِيرِ «وَآخَرُ مَنْ يُخْشَرُ رَاعِيَانِ مِنْ مُزِيَّنَةَ، يُرِيدَانِ الْمَدِينَةَ، يَنْعَقَانِ بِغَنَمِهِمَا، فَيَحِدَّانِهَا وُحُوشًا<sup>(٥)</sup>، حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَا ثَنِيَّةَ الْوَدَاعِ خَرَّا عَلَىٰ وُجُوهِهِمَا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٦)</sup>.

١٨٨٢ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَوَاهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «يُكُونُ خَلِيفَةً مِنْ خُلْفَائِكُمْ فِي آخِرِ الزَّمَانِ، يَحْنُو الْمَالَ وَلَا يَعْدُهُ» رواه مسلم<sup>(٧)</sup>.

١٨٨٣ - وَعَنْ أَبِي مُوسَىَ الْأَشْعَرِيِّ رَوَاهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لِيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَطْوُفُ الرَّجُلُ فِيهِ بِالصَّدَقَةِ [ص / ٢٢] مِنَ الذَّهَبِ، فَلَا يَجِدُ أَحَدًا يَأْخُذُهَا مِنْهُ، وَيُرِيَ الرَّجُلُ الْوَاحِدُ يَتَبَعَهُ أَرْبَعُونَ امْرَأَةً، يَلْدُنُ بِهِ مِنْ قِلَّةِ الرِّجَالِ وَكَثْرَةِ النِّسَاءِ» رواه مسلم<sup>(٨)</sup>.

١٨٨٤ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَوَاهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «اشْتَرَى رَجُلٌ مِنْ رَجُلٍ عَقَارًا،

(١) في النسخ: تحسـر. وكذا في الموضع الآتي.

(٢) البخاري (٧١١٩) ومسلم (٢٨٩٤).

(٣) البخاري (٧١١٩) ومسلم (٢٨٩٤).

(٤) العوفي: التي تبحث عن الطعام.

(٥) وحوشاً: حالية ليس بها أحد.

(٦) البخاري (١٨٧٤) ومسلم (١٣٨٩).

(٧) مسلم (٢٩١٤).

(٨) البخاري (١٤١٤) ومسلم (١٠١٢).

فَوَجَدَ الَّذِي اشْتَرَى الْعَقَارَ فِي عَقَارِهِ جَرَّةً فِيهَا ذَهَبٌ، فَقَالَ لَهُ الَّذِي اشْتَرَى الْعَقَارَ: خُذْ ذَهَبَكَ، إِنَّمَا اشْتَرَيْتُ مِنْكَ الْأَرْضَ وَلَمْ أُشْتَرِ الذَّهَبَ. فَقَالَ الَّذِي لَهُ الْأَرْضُ: إِنَّمَا بِعْتُكَ الْأَرْضَ وَمَا فِيهَا. فَتَحَاكِمَ إِلَيْ رَجُلٍ، فَقَالَ الَّذِي تَحَاكِمَ إِلَيْهِ: أَكُمَا وَلَدُ؟ قَالَ أَحَدُهُمَا: لَيْ غُلَامٌ. وَقَالَ الْآخَرُ: لَيْ جَارِيَةٌ. قَالَ: أَنْكِحْ الْغُلَامَ الْجَارِيَةَ، وَأَنْفِقُوا عَلَى أَنْفُسِهِمَا مِنْهُ، وَتَصَدَّقَا<sup>(١)</sup> مُتَّقِّنٌ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

١٨٨٥ - وعنـهـ، أـنـهـ سـمـعـ رـسـوـلـ اللـهـ يـقـولـ: «كـانـتـ اـمـرـأـتـانـ مـعـهـمـاـ اـبـنـاهـمـاـ، جـاءـ الـذـئـبـ فـذـهـبـ بـابـنـ إـحـدـاهـمـاـ، فـقـالـتـ لـصـاحـبـتـهـاـ: إـنـمـاـ ذـهـبـ بـابـنـكـ. وـقـالـتـ الـأـخـرـىـ: إـنـمـاـ ذـهـبـ بـابـنـكـ. فـتـحـاكـمـاـ إـلـىـ دـاؤـدـ عـلـىـهـ فـقـضـىـ بـهـ لـلـكـبـرـىـ، فـخـرـجـتـاـ عـلـىـ سـلـيـمـانـ بـنـ دـاؤـدـ فـأـخـبـرـتـاهـ، فـقـالـ: أـتـؤـنـيـ بـالـسـكـينـ أـشـقـهـ بـيـنـهـمـاـ. فـقـالـتـ الـصـغـرـىـ: لـاـ تـفـعـلـ رـحـمـكـ اللـهـ! هـوـ اـبـنـهـاـ. فـقـضـىـ بـهـ لـلـصـغـرـىـ» مـتـقـّنـ عـلـيـهـ<sup>(٣)</sup>.

١٨٨٦ - وعنـ مـرـدـاسـ الـأـسـلـمـيـ رضـ قالـ: قـالـ النـبـيـ صلـ: «يـذـهـبـ الصـالـحـونـ الـأـوـلـ فـالـأـوـلـ، وـيـبـقـىـ حـثـالـةـ كـحـثـالـةـ<sup>(٤)</sup> الشـعـيرـ أـوـ التـمـرـ، لـاـ يـبـالـيـهـمـ [كـ / ١٩٣ـ] اللـهـ بـالـةـ» روـاهـ الـبـخـارـيـ<sup>(٥)</sup>.

١٨٨٧ - وعنـ رـفـاعـةـ بـنـ رـافـعـ الزـرـقـيـ رضـ قالـ: جاءـ چـبـرـيلـ إـلـىـ النـبـيـ صلـ قالـ: مـاـ تـعـدـوـنـ أـهـلـ بـدـرـ فـيـكـمـ؟ قـالـ: «مـنـ أـفـضـلـ الـمـسـلـمـينـ» أـوـ كـلـمـةـ نـحـوـهـاـ، قـالـ: وـكـذـلـكـ مـنـ شـهـدـ بـدـرـاـ مـنـ الـمـلـائـكـةـ. روـاهـ الـبـخـارـيـ<sup>(٦)</sup>.

(١) في «ك، ص»: فتصروا. وفي «ل»: وتصروا. والمثبت من الصحيحين.

(٢) البخاري (٣٤٧٢) ومسلم (١٧٢١).

(٣) البخاري (٦٧٦٩) ومسلم (١٧٢٠).

(٤) كذا في النسخ وبعض مصادر الحديث، وفي البخاري: «حـفـالـةـ كـحـفـالـةـ» وهي بمعنى (حالة) وهي الرديء من كل شيء.

(٥) البخاري (٣٩٩٢).

١٨٨٨ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا أنزل الله تعالى بِقَوْمٍ عَذَاباً، أصَابَ الْعَذَابَ مَنْ كَانَ فِيهِمْ، ثُمَّ بَعْثَوْا عَلَىٰ أَعْمَالِهِمْ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>.

١٨٨٩ - وعن جابر رضي الله عنه قال: كان جذع يقُوم إلَيْهِ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم - يعني في الخطبة - فَلَمَّا وُضِعَ الْمِنْبُرُ سَمِعْنَا لِلْجَذْعِ مِثْلَ أَصْوَاتِ الْعِشَارِ<sup>(٢)</sup> حَتَّى نَزَلَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِ<sup>(٣)</sup>.

وفي رواية: فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِ فَسَكَنَ<sup>(٤)</sup>.

وفي رواية: فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ قَعَدَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم عَلَى الْمِنْبُرِ، فَصَاحَتِ النَّخْلَةُ الَّتِي كَانَ يَخْطُبُ عِنْدَهَا حَتَّى كَادَتْ أَنْ تَتَشَقَّ<sup>(٥)</sup>.

وفي رواية: فَصَاحَتِ صِيَاحَ الصَّبَّيِّ، فَنَزَلَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم حَتَّى أَخَذَهَا فَضَمَّهَا إِلَيْهِ، فَجَعَلَتْ تَئِنُّ أَئِنَّ الصَّبَّيَ الَّذِي يُسَكَّتُ حَتَّى اسْتَقَرَّتْ، قال: «بَكَتْ عَلَى الَّذِي كَانَتْ تَسْمَعُ مِنَ الذِّكْرِ» رواه البخاري<sup>(٦)</sup>.

١٨٩٠ - وعن أبي ثعلبة الخشنيني جرثوم بن ناشر رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى فَرَضَ فَرَائِضَ فَلَا تُضَيِّعُوهَا، وَحَدَّ حُدُودًا فَلَا تَعْتَدُوهَا، وَحَرَمَ أَشْياءً فَلَا تَتَهَكُّوهَا، وَسَكَتَ عَنْ أَشْياءَ رَحْمَةً لِكُمْ غَيْرَ نِسْيَانٍ فَلَا تَبْحَثُوا عَنْهَا» حديث حسن. رواه الدارقطني وغيره<sup>(٧)</sup>.

١٨٩١ - وعن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنهما قال: عَزَّزْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم سَبْعَ

(١) البخاري (٧١٠٨) ومسلم (٢٨٧٩).

(٢) العشار جمع عشراء: وهي الناقة الحامل.

(٣) رواه البخاري (٩١٨). وفي «ص» زيادة: فسكن. (٤) البخاري (٣٥٨٥).

(٥) البخاري (٢٠٩٥).

(٧) سنن الدارقطني (٤٣٩٦)، ورواه البيهقي (١٢/١٠).

غَزَّوْا تِنَاؤْلُ الْجَرَادَ.

وفي رواية: تَأْكُلُ مَعَهُ الْجَرَادَ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>.

١٨٩٢ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رض عن النبيِ صل قال: «لَا يُلْدَغُ الْمُؤْمِنُ مِنْ جُحْرٍ وَاحِدٍ مَرَّتَينِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

١٨٩٣ - وعنه قال: قال رسولُ اللهِ صل: «لَا تُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا يُنْظَرُ إِلَيْهِمْ، وَلَا يُزَكَّيْهِمْ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ» رَجُلٌ عَلَى فَضْلٍ مَاءِ بِالْفَلَاثَةِ يَمْنَعُهُ مِنْ ابْنِ السَّيْلِ. [ص / ٢٢٣] وَرَجُلٌ بَايِعَ رَجُلًا بِسُلْعَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ، فَحَلَفَ بِاللَّهِ لِأَخْذَهَا بِكَذَا وَكَذَا، فَصَدَّقَهُ، وَهُوَ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ. وَرَجُلٌ بَايِعَ إِمَامًا، لَا يُبَايِعُهُ إِلَّا لِدُنْيَا؛ فَإِنْ أَعْطَاهُ مِنْهَا وَفَىٰ، وَإِنْ لَمْ يُعْطِهِ مِنْهَا لَمْ يَفِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٣)</sup>.

١٨٩٤ - وعنه، عن النبيِ صل قال: «بَيْنَ النَّفَخَتَيْنِ أَرْبَعُونَ» قالوا: يا أبا هُرَيْرَةَ، أَرْبَعُونَ يَوْمًا؟ قال: أَبَيْتُ<sup>(٤)</sup>. قالوا: أَرْبَعُونَ سَنَةً؟ قال: أَبَيْتُ. قالوا: أَرْبَعُونَ شَهْرًا؟ قال: أَبَيْتُ «وَيَبْلَى كُلُّ شَيْءٍ مِنَ الْإِنْسَانِ إِلَّا عَجْبَ ذَنْبِهِ<sup>(٥)</sup> فِيهِ يُرَكَّبُ الْخَلْقُ، ثُمَّ يُنَزَّلُ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَيَبْتُونَ كَمَا يَنْبُتُ الْبَقْلُ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٦)</sup>.

١٨٩٥ - وعنه قال: بَيْنَمَا النَّبِيُّ صل في مَجْلِسٍ يُحَدِّثُ الْقَوْمَ، جَاءَ<sup>(٧)</sup> أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: مَتَى السَّاعَةُ؟ فَمَضَى رَسُولُ اللهِ صل يُحَدِّثُ، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: سَمِعَ مَا قَالَ فَكَرِهَ مَا قَالَ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: بَلْ لَمْ يَسْمَعْ. حَتَّىٰ إِذَا قَضَى حَدِيثَهُ قَالَ: «أَئِنَّ السَّائِلُ

(١) البخاري (٥٤٩٥) ومسلم (٢٩٩٨). (٢) البخاري (٦١٣٣) ومسلم (١٩٥٢).

(٣) البخاري (٢٣٥٨) ومسلم (١٠٨). (٤) أي: أبى أنْ أجزم بالمراد منه.

(٥) عجب الذنب: رأس العصعص أسفل الظهر. (٦) البخاري (٤٩٣٥) ومسلم (٢٩٥٥).

(٧) في «ص»: جاءه.

عَنِ السَّاعَةِ؟» قال: أنا يا رَسُولَ اللَّهِ. قال: «إِذَا ضُيِّعَتِ الْأَمَانَةُ فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ» قال: كَيْفَ إِضَاعَتُهَا؟ قال: «إِذَا وُسِّدَ الْأَمْرُ إِلَى غَيْرِ أَهْلِهِ فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ» رواه البخاري<sup>(١)</sup>.

١٨٩٦ - وعنـهـ، أـنـ رـسـوـلـ اللـهـ قـالـ: «يـصـلـوـنـ لـكـمـ<sup>(٢)</sup>، فـإـنـ أـصـابـوـاـ فـلـكـمـ وـلـهـمـ، وـإـنـ أـخـطـأـوـاـ فـلـكـمـ وـعـلـيـهـمـ» رواه البخاري<sup>(٣)</sup>.

١٨٩٧ - وعنـهـ: «كـتـمـ خـيـرـ أـمـةـ أـخـرـجـتـ لـلـنـاسـ<sup>(٤)</sup>» [آل عمران: ١١٠] قال: خـيـرـ النـاسـ لـلـنـاسـ، يـأـتـوـنـ بـهـمـ فـي السـلـاـسـلـ فـي أـعـنـاقـهـمـ حـتـىـ يـدـخـلـوـاـ<sup>(٥)</sup> فـي الإـسـلـامـ.

١٨٩٨ - وعنـهـ، عنـ النـبـيـ قـالـ: «عـجـبـ اللـهـ مـنـ قـوـمـ يـدـخـلـوـنـ الـجـنـةـ فـي السـلـاـسـلـ<sup>(٦)</sup>» رواهما البخاري<sup>(٧)</sup>.

معناهـ: يـؤـسـرـوـنـ وـيـقـيـدـوـنـ، ثـمـ يـسـلـمـوـنـ فـيـدـخـلـوـنـ الـجـنـةـ.

١٨٩٩ - وعنـهـ، عنـ النـبـيـ قـالـ: «أـحـبـ الـبـلـادـ إـلـىـ اللـهـ مـسـاجـدـهـ، وـأـبـغـضـ الـبـلـادـ إـلـىـ اللـهـ أـسـوـاقـهـ» رواه مسلم<sup>(٨)</sup>.

١٩٠٠ - وعنـ سـلـمـانـ الـفـارـسـيـ قـوـلـهـ منـ قولـهـ: لـاـ تـكـوـنـ إـنـ اـسـتـطـعـتـ أـوـلـ مـنـ يـدـخـلـ الـسـوقـ، وـلـاـ آخـرـ مـنـ يـخـرـجـ مـنـهـ؛ فـإـنـهـ مـعـرـكـهـ الشـيـطـانـ، وـبـهـ يـنـصـبـ رـأـيـهـ<sup>(٩)</sup>. رواه مسلم هـكـذـاـ<sup>(١٠)</sup>.

ورواه البرقاني في «صحيحه» عن سلمان قال: قال رـسـوـلـ اللـهـ قـالـ: «لـاـ تـكـوـنـ

(١) البخاري (٥٩).

(٢) أي: الأمراء والولاة.

(٣) البخاري (٦٩٤).

(٤) في «ك، ص»: يدخلون.

(٥) البخاري (٤٥٥٧).

(٦) البخاري (٣٠١٠).

(٧) مسلم (٦٧١).

(٨) أي: تجتمع جنوده في الأسواق للتحريش بين الناس والإفساد بينهم.

(٩) مسلم (٢٤٥١).

أوَّلَ مَنْ يَدْخُلُ السُّوقَ، وَلَا آخِرَ مَنْ [ك/ ١٩٤] يُخْرُجُ مِنْهَا؛ فِيهَا بَاضُ الشَّيْطَانُ وَفَرَّخُ<sup>(١)</sup>.

١٩٠١ - وعن عاصم الأحوصي، عن عبد الله بن سرجس رض قال: قلت لرسول الله ص: يا رسول الله ص: يا رسول الله، غفر لك. قال: «ولك» قال عاصم: فقلت له: أستغفر لك رسول الله ص? قال: نعم، ولك. ثم تلا هذه الآية: ﴿وَاسْتَغْفِرْ لِذَلِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [محمد: ١٩]. رواه مسلم<sup>(٢)</sup>.

١٩٠٢ - وعن أبي مسعود الأنباري رض قال: قال النبي ص: «إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النُّبُوَّةِ الْأَوَّلِيِّ إِذَا لَمْ تَسْتَحِ فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ» رواه البخاري<sup>(٣)</sup>.

١٩٠٣ - وعن ابن مسعود رض قال: قال النبي ص: «أوَّلُ مَا يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ يَوْمُ الْقِيَامَةِ فِي الدَّمَاءِ» متفق عليه<sup>(٤)</sup>.

٤ - وعن عائشة رض قالت: قال رسول الله ص: «خَلَقْتِ الْمَلَائِكَةَ مِنْ نُورٍ، وَخَلَقَ الْجَاهَنَّمَ مِنْ مَارِجٍ مِنْ نَارٍ، وَخَلَقَ آدَمَ مِمَّا وُصِفَ لَكُمْ» رواه مسلم<sup>(٥)</sup>.

١٩٠٥ - وعنها قالت: كان خلق نبي الله ص القرآن. رواه مسلم في جملة حديث طويل<sup>(٦)</sup>.

١٩٠٦ - وعنها قالت: قال [ص/ ٢٢٤] رسول الله ص: «مَنْ أَحَبَ لِقَاءَ اللهِ أَحَبَّ

(١) «صحيح البرقاني» هو مستخرج له على «مسلم» والحديث أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» ٢٤٨/٦.

(٢) البخاري ٦١٢٠.

(٣) مسلم ٢٣٤٦.

(٤) البخاري ٦٨٦٤ ومسلم ١٦٧٨.

(٥) مسلم ٢٩٩٦.

(٦) مسلم ٧٤٦.

الله لِقاءُهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقاءُهُ» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَكَرَاهِيَّةُ الْمَوْتِ؟ فَكُلُّنَا نَكْرِهُ الْمَوْتَ! قَالَ: «لَيْسَ كَذَلِكَ، وَلِكُنَّ الْمُؤْمِنُ إِذَا بُشِّرَ بِرَحْمَةِ اللَّهِ وَرِضْوَانِهِ وَجَتَّهُ، أَحَبَّ لِقاءَ اللَّهِ فَأَحَبَّ اللَّهُ لِقاءُهُ، وَإِنَّ الْكَافِرَ إِذَا بُشِّرَ بِعِذَابِ اللَّهِ وَسَخْطِهِ، كَرِهَ لِقاءَ اللَّهِ وَكَرِهَ اللَّهُ لِقاءُهُ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ<sup>(١)</sup>.

١٩٠٧ - وَعَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ صَفِيفَةَ بَنْتِ حُيَّىٰ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ مُعْتَكِفًا، فَأَتَيْتُهُ أُرْوُرُهُ لَيْلًا، فَحَدَّثَنِي، ثُمَّ قُمْتُ لِأَنْقَلِبَ، فَقَامَ مَعِي لِيَقْلِبَنِي<sup>(٢)</sup> فَمَرَّ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَلَمَّا رَأَيَا النَّبِيَّ ﷺ أَسْرَعَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «عَلَى رِسْلِكُمَا، إِنَّهَا صَفِيفَةَ بَنْتِ حُيَّىٰ» فَقَالَا: سُبْحَانَ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَقَالَ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَعْجِرِي مِنَ ابْنِ آدَمَ مَعْرِي الدَّمِ، وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَقْدِفَ فِي قُلُوبِكُمَا شَرًّا» أَوْ قَالَ: «شَيْئًا مُتَفَقُ عَلَيْهِ<sup>(٣)</sup>.

١٩٠٨ - وَعَنْ أَبِي الْفَضْلِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ قَالَ: شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنَ، فَلَزِمْتُ أَنَا وَأَبُو سُفْيَانَ بْنَ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ نُفَارِقْهُ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى بَغْلَةٍ لَهُ بَيْضَاءَ، فَلَمَّا التَّقَى الْمُسْلِمُونَ وَالْمُشْرِكُونَ وَلَى الْمُسْلِمُونَ مُذْبِرِينَ، فَطَفِقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْكُضُ بَغْلَتَهُ قَبْلَ الْكُفَّارِ، وَأَنَا أَخِذُ بِلِجَامِ بَغْلَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَكْفُهَا إِرَادَةً أَلَا تُسْرَعَ، وَأَبُو سُفْيَانَ أَخِذُ بِرِكَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّ عَبَّاسُ، نَادِ أَصْحَابَ السَّمُرَةِ» قَالَ الْعَبَّاسُ، وَكَانَ رَجُلًا صَيْتاً<sup>(٤)</sup>: فَقُلْتُ بِأَعْلَى صَوْتِي: أَيْنَ

(٢) أي: ليُعيدي إلى منزلتي.

(٤) صيتاً: قوي الصوت.

(١) مسلم (٢٦٨٤).

(٣) البخاري (٢٠٣٥) ومسلم (٢١٧٥).

أصحاب السّمّرة<sup>(١)</sup>? فوالله، لكان عطفتهم<sup>(٢)</sup> حين سمعوا صوتي عطفة البقر على أولادها، فقالوا: يا ليك! يا ليك! فاقتلووا والكفار، والدّعوة في الأنصار<sup>(٣)</sup> يقولون: يا معاشر الأنصار! يا معاشر الأنصار! ثم قصرت<sup>(٤)</sup> الدّعوة علىبني الحارث بن الخزرج، فنظر رسول الله ﷺ وهو على بغلته، كالمتطاول عليهما إلى قتالهم، فقال: «هذا حين حمي الوطيس» ثم أخذ رسول الله ﷺ حصيات فرمى بهن في<sup>(٥)</sup> وجوه الكفار ثم قال: «انهزموا ورَبُّ مُحَمَّدٍ» فذهبت أنظر، فإذا القتال على هيتته فيما أرى، فوالله ما هو إلا أن رماهم بحصياته، فما زلت أرى حدّهم كليلًا، وأمرهم مدبراً. رواه مسلم<sup>(٦)</sup>.

«الوطيس» التّنور، و معناه: اشتَدَّت<sup>(٧)</sup> الحرب. و قوله<sup>(٨)</sup>: «حدّهم» هو بالحاء المهملة: أي بأسهم.

١٩٠٩ - وعن أبي هريرة رض قال: قال رسول الله ﷺ: «إيّاهَا النّاسُ، إِنَّ اللّهَ طيّب لا يقبل إلا طيّباً، وإنَّ اللّهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ، فقال: ﴿يَأَيُّهَا الْمُرْسَلُوْنَ كُلُّوْنَ مِنَ الظَّيْبَتِ﴾ [المؤمنون: ٥١] وقال تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُّوْنَ مِنَ الظَّيْبَتِ مَا رَزَقْنَكُم﴾ [البقرة: ١٧٢] ثم ذكر الرجل يطيل السّفر، أشعت أغبر، يمدد يديه إلى السماء: [ك/ ١٩٥] يا رب يا رب! و مطعمه حرام، و مشربه حرام، [وملبسه حرام]<sup>(٩)</sup>

(١) السّمّرة: الشّجرة التي بايعوا تحتها بيعة الرضوان يوم الحديبية.

(٢) عطفتهم: إقبالهم علىي.

(٣) أي: الاستغاثة والمناداة في الأنصار.

(٤) في «ل»: قصدت.

(٥) ليست في «ص».

(٦) مسلم (١٧٧٥).

(٧) في «ص، ل»: اشتدا.

(٨) في «ل»: وقولهم.

(٩) ليست في النسخ، والمثبت من صحيح مسلم.

وَعُذْيَ بِالْحَرَامِ، فَإِنَّمَا يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ؟ رواه مسلم<sup>(١)</sup>.

١٩١٠ - وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا يُزَكِّيهِمْ [وَلَا يُنْظُرُ إِلَيْهِمْ] <sup>(٢)</sup> وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ: شَيْخٌ رَّانٍ، وَمَلِكٌ كَذَّابٌ، وَعَائِلٌ مُسْتَكْبِرٌ» رواه مسلم<sup>(٣)</sup>.

«العائِلُ»: الفَقِيرُ.

١٩١١ - وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «سَيْحَانٌ وَجِينَانٌ وَالْفُرَاتُ وَالنَّيلُ، كُلُّ مِنْ أَنْهَارِ الْجَنَّةِ» رواه مسلم<sup>(٤)</sup>.

١٩١٢ - وعنه قال: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدِي فَقَالَ: «خَلَقَ اللَّهُ التُّرْبَةَ يَوْمَ السَّبْتِ، وَخَلَقَ فِيهَا الْجِبَالَ يَوْمَ الْأَحَدِ، وَخَلَقَ الشَّجَرَ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ، وَخَلَقَ الْمَكْرُوهَ يَوْمَ الْثُلُثَاءِ، وَخَلَقَ النُّورَ يَوْمَ الْأَرْبِعَاءِ [ص / ٢٣١] وَبَثَّ فِيهَا الدَّوَابَّ يَوْمَ الْخَمِيسِ، وَخَلَقَ آدَمَ بَعْدَ الْعَصْرِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ، فِي آخِرِ الْخَلْقِ، فِي آخِرِ سَاعَةٍ مِنَ النَّهَارِ، فِيمَا بَيْنَ الْعَصْرِ إِلَى الْلَّيْلِ» رواه مسلم<sup>(٥)</sup>.

١٩١٣ - وعن أبي سليمان خالد بن الوليد رض قال: لَقِدْ افْتَطَعْتُ فِي يَدِي يَوْمَ مُؤْتَهَ تِسْعَةُ أَسْيَافٍ، فَمَا بَقَيَ فِي يَدِي إِلَّا صَفِيفَةً <sup>(٦)</sup> يَمَانِيَّةً. رواه البخاري<sup>(٧)</sup>.

١٩١٤ - وعن عمرو بن العاصي رض أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَصَابَ فَلَهُ أَجْرٌ، وَإِنْ حَكَمَ وَاجْتَهَدَ فَأَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ» مُتفقٌ

(٢) ليست في النسخ، والمثبت من صحيح مسلم.

(١) مسلم (١٠١٥).

(٤) مسلم (٢٨٣٩).

(٣) مسلم (١٠٧).

(٦) في «ل»: صحيفة. والصفحة: السيف العريض.

(٥) مسلم (٢٧٨٩).

(٧) البخاري (٤٢٦٥).

علَيْهِ<sup>(١)</sup>.

١٩١٥ - وعن عائشة رَوَى اللَّهُ عَنِ النَّبِيِّ قَالَ: «الْحُمَّى مِنْ فَيْحٍ جَهَنَّمَ فَأَبْرِدُوهَا بِالْمَاءِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

١٩١٦ - وعنها، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ صَوْمٌ صَامَ عَنْهُ وَلِيُّهُ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٣)</sup>.

وَالْمُخْتَارُ جَوَازُ الصَّوْمِ عَمَّنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ صَوْمٌ لِهَذَا الْحَدِيثِ. وَالْمُرَادُ بِالوَلِيِّ الْقَرِيبُ، وَإِنَّمَا كَانَ أَوْ غَيْرُ وَارِثٍ.

١٩١٧ - وعن عُوفِ بْنِ مَالِكِ بْنِ الطُّفْيَلِ، أَنَّ عائشة رَوَى اللَّهُ عَنِ النَّبِيِّ حُدِّثَتْ أَنَّ عبدَ اللهَ ابْنَ الزُّبِيرِ رَوَى اللَّهُ عَنِ النَّبِيِّ قَالَ فِي بَيْعٍ أَوْ عَطَاءٍ أَعْطَتْهُ عَائِشَةً: وَاللهُ لَنْتَهِيَنَّ عَائِشَةً أَوْ لَأَحْجُرَنَّ عَلَيْهَا! قَالَتْ: أَهُوَ قَالَ هَذَا! قَالُوا: نَعَمْ. قَالَتْ: هُوَ اللَّهُ عَلَيَّ نَذْرٌ أَلَا أُكَلِّمَ ابْنَ الزُّبِيرِ أَبْدًا. فَاسْتَشْفَعَ ابْنُ الزُّبِيرِ إِلَيْهَا حِينَ طَالَتِ الْهِجْرَةُ، فَقَالَتْ: لَا، وَاللهُ لَا أُشْفَعُ فِيهِ أَبْدًا، وَلَا أَتَحَنَّثُ إِلَى نَذْرِي<sup>(٤)</sup>. فَلَمَّا طَالَ ذَلِكَ عَلَى ابْنِ الزُّبِيرِ كَلَمَ الْمِسْوَرَ ابْنَ مَحْرَمَةَ وَعبدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الأَسْوَدِ بْنِ عَبْدِ يَغْوَثَ وَقَالَ لَهُمَا: أَسْدُكُمَا اللَّهُ لَمَّا أَدْخَلْتُمَا نِي عَلَى عَائِشَةَ؛ فَإِنَّهَا لَا يَحِلُّ لَهَا أَنْ تَنْذِرَ قَطِيعَتِي. فَأَقْبَلَ بِهِ الْمِسْوَرُ بْنُ مَحْرَمَةَ وَعبدُ الرَّحْمَنِ حَتَّى اسْتَأْذَنَا عَلَى عَائِشَةَ، فَقَالَا: السَّلَامُ عَلَيْكِ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ، أَنْدُخْلُ؟ قَالَتْ عَائِشَةَ: اذْخُلُوا. قَالُوا: كُلُّنَا؟ قَالَتْ: نَعَمْ، اذْخُلُوا كُلُّكُمْ. وَلَا تَعْلَمُ أَنَّ مَعَهُمَا ابْنَ الزُّبِيرِ، فَلَمَّا دَخَلُوا دَخَلَ ابْنُ الزُّبِيرِ الْحِجَابَ<sup>(٥)</sup> فَاعْتَنَقَ عَائِشَةَ وَطَفِقَ يُنَاشِدُهَا

(٢) البخاري (٣٢٦٣) ومسلم (٢٢١٠).

(١) البخاري (٧٣٥٢) ومسلم (١٧١٦).

(٤) أي: أخالف نذري.

(٣) البخاري (١٩٥٢) ومسلم (١١٤٧).

(٥) الحجاب: الستر الذي كانت تجلس خلفه إذا دخل عليها غير محارمها. فهو ابن اختها أسماء.

وَيَكِي<sup>(١)</sup>، وَطَفَقَ الْمُسْوَرُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ يُنَاشِدَانَهَا إِلَى كَلْمَتِهِ وَقَبِيلَتْ مِنْهُ، وَيَقُولُانِ: إِنَّ النَّبِيَّ نَهَى عَمَّا عَلِمْتَ<sup>(٢)</sup> مِنَ الْهِجْرَةِ، وَلَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوَقَ ثَلَاثَ لِيَالٍ. فَلَمَّا أَكْثَرُوا عَلَى عَائِشَةَ مِنَ التَّذْكِرَةِ وَالتَّحْرِيْجِ طَفِقُتْ تَذَكِّرُهُمَا وَتَبَكِي وَتَقُولُ: إِنِّي نَذَرْتُ، وَإِنَّ النَّذْرَ شَدِيدٌ. فَلَمْ يَزَالَا بِهَا حَتَّى كَلَمَتِ ابْنَ الزَّبِيرِ، وَأَعْتَقَتْ فِي نَذْرِهَا ذَلِكَ أَرْبَعِينَ رَقَبَةً، وَكَانَتْ تَذَكِّرُ نَذْرَهَا بَعْدَ ذَلِكَ فَتَبَكِي حَتَّى تَبْلُ دُمُوعُهَا خِمَارَهَا. رواه البخاري<sup>(٣)</sup>.

١٩١٨ - وعن عقبة بن عامر<sup>رض</sup> أن رسول الله<sup>صل</sup> خرج إلى قتل أحده، فصلّى عليهم بعد ثمانين سنين كالموعد للأحياء وللآموات، ثم طلع إلى المنبر فقال: «إنّي بين أيديكم فرط<sup>(٤)</sup> وأنا شهيد عليكم، وإن موعدكم الحوض، وإنّي لأنظر إلىه من مقامي هذا، وإنّي لست أخشى عليكم أن تشرکوا، ولكن أخشى عليكم الدنيا أن تนาفسوها» قال: فكانت آخر نظرة نظرتها إلى رسول الله<sup>صل</sup>. متفق عليه.

وفي رواية: «ولكني أخشى عليكم الدنيا أن تنافسوا فيها وتنقتوها؛ فنهلكوكما هلك من كان قبلكم» قال عقبة: فكان آخر ما رأيت رسول الله<sup>صل</sup> على المنبر<sup>(٥)</sup>.

وفي رواية قال: «إنّي فرط لكم، وأنا شهيد عليكم، وإنّي لأنظر إلى حوضي الآن، وإنّي أعطيت مفاتيح خزائن الأرض» أو «مفاتيح الأرض، وإنّي والله ما أخاف عليكم [ك/ ١٩٦] أن تشرکوا بعدي، ولكن أخاف عليكم أن تنافسوا فيها»<sup>(٦)</sup>.

(١) في «ل»: ويكي طويلاً. (٢) في النسخ: عملت. والمثبت من صحيح البخاري.

(٣) البخاري (٦٠٧٣).

(٤) أي: سابقكم على الحوض. إشارة إلى قرب وفاته.

(٥) البخاري (٤٠٤٢) ومسلم (٢٢٩٦).

(٦) مسلم (٣١/ ٢٢٩٦). (٧) البخاري (١٣٤٤) ومسلم (٢٢٩٦).

وَالْمُرَادُ بِالصَّلَاةِ عَلَى قَتْلِي أُحْدِ الدُّعَاءِ لَهُمْ، لَا الصَّلَاةُ الْمَعْرُوفَةُ.

١٩١٩ - وعن أبي زيد عمرو بن أخطب الأنصاري روى الله عنه قال: صلى بنا رسول الله عليه وسلم [ص / ٢٣٢] الفجر، وصعد المنبر، فخطبنا حتى حضرت الظهر، فنزل فصلبي، ثم صعد المنبر فخطب حتى حضرت العصر، ثم نزل فصلبي، ثم صعد المنبر [فخطبنا] (١) حتى غربت الشمس، فأخبرنا ما كان وما هو كائن، فأعلمنا أحفظنا. رواه مسلم (٢).

١٩٢٠ - وعن عائشة روى الله عنها قالت: قال النبي عليه السلام: «من نذر أن يطيع الله فليطعه، ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصيه» رواه البخاري (٣).

١٩٢١ - وعن أم شريك روى الله عنها أن رسول الله عليه وسلم أمرها بقتل الأوزاعي، وقال: «كان ينفع على (٤) إبراهيم متفق عليه (٥).

١٩٢٢ - وعن أبي هريرة روى الله عنه قال: قال رسول الله عليه وسلم: «من قتل وزحة في أول ضربة فله كذا وكذا حسنة، ومن قتلها في الضربة الثانية فله كذا وكذا حسنة دون الأولى، وإن قتلها في الضربة الثالثة فله كذا وكذا حسنة» (٦).

وفي رواية: «من قتل وزحة (٧) في أول ضربة كتب له مائة حسنة، وفي الثانية دون ذلك، وفي الثالثة دون ذلك» (٨) رواه مسلم.

قال أهل اللغة: «الوزع» الطعام من سام أ Bharan.

(١) ليست في النسخ، والمثبت من صحيح مسلم.

(٢) مسلم (٢٨٩٢).

(٣) البخاري (٦٦٩٦).

(٤) في «ل»: على نار.

(٥) البخاري (٣٣٥٩) ومسلم (٢٢٣٧).

(٦) مسلم (١٤٦/٢٢٤٠).

(٧) في «ص»: وزعًا.

(٨) مسلم (١٤٧/٢٢٤٠).

١٩٢٣ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «قَالَ رَجُلٌ: لَا تَصْدَقُنَّ بِصَدَقَةٍ. فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَهَا فِي يَدِ سَارِقٍ، فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ: تُصْدِقُ عَلَى سَارِقٍ! قَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ!»<sup>(١)</sup> لَا تَصْدَقُنَّ بِصَدَقَةٍ. فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَهَا فِي يَدِ زَانِيَةَ، فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ: تُصْدِقُ الْلَّيلَةَ عَلَى زَانِيَةَ! فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ! عَلَى زَانِيَةَ! لَا تَصْدَقُنَّ بِصَدَقَةٍ. فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَهَا فِي يَدِ غَنِيٍّ، فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ: تُصْدِقُ عَلَى غَنِيٍّ! فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ! عَلَى سَارِقٍ وَعَلَى زَانِيَةَ وَعَلَى غَنِيٍّ! فَأَتَيَ<sup>(٢)</sup> فَقِيلَ لَهُ: أَمَّا صَدَقَتْكَ عَلَى سَارِقٍ فَلَعْلَهُ أَنْ يَسْتَعِفَ عَنْ سَرْقَتِهِ، وَأَمَّا الرَّازِيَةُ فَلَعْلَهَا تَسْتَعِفُ عَنْ زِنَاهَا، وَأَمَّا الغَنِيُّ فَلَعْلَهُ يَعْتَبِرُ فَيُنْفِقُ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ تَعَالَى» رواه البخاري<sup>(٣)</sup> بلفظه ومسلم<sup>(٤)</sup> بمعناه.

١٩٢٤ - عنه قال: كنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي دَعْوَةٍ، فُرِّغَ إِلَيْهِ الذَّرَاعُ، وَكَانَتْ تُعْجِبُهُ، فَنَهَسَ مِنْهَا نَهْسَةً<sup>(٥)</sup> وقال: «أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، هَلْ تَدْرُونَ مِمَّ ذَاكَ؟ يَجْمَعُ اللَّهُ الْأَوَّلِينَ وَالآخِرِينَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ، فَيُبَصِّرُهُمُ النَّاطِرُ، وَيُسَمِّعُهُمُ الدَّاعِي، وَتَدْنُو مِنْهُمُ الشَّمْسُ، فَيَلْغُ النَّاسَ مِنَ الْغَمِّ وَالْكَرْبِ مَا لَا يُطِيقُونَ وَلَا يَحْتَمِلُونَ، فَيَقُولُ النَّاسُ: أَلَا تَرَوْنَ مَا أَنْتُمْ فِيهِ إِلَى مَا بَلَغْكُمْ! أَلَا تَنْظُرُونَ مَنْ يَشْفَعُ لَكُمْ إِلَى رَبِّكُمْ! فَيَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ لِيَعْضِي: أَبُوكُمْ آدُمُ، فَيَأْتُونَهُ فَيَقُولُونَ: يَا آدُمُ، أَنْتَ أَبُو الْبَشَرِ، خَلَقَ اللَّهُ بِيَدِهِ، وَنَفَخَ فِيكَ مِنْ رُوْحِهِ، وَأَمَرَ الْمَلَائِكَةَ فَسَجَدُوا لَكَ، وَأَسْكَنَكَ الْجَنَّةَ، أَلَا تَشْفَعُ لَنَا إِلَى رَبِّكَ! أَلَا تَرَى مَا نَحْنُ فِيهِ وَمَا بَلَغْنَا! فَقَالَ: إِنَّ رَبِّي غَضِيبٌ غَضِيبًا لَمْ يَغْضِبْ قَبْلَهُ مِثْلُهُ، وَلَا يَغْضِبْ بَعْدَهُ مِثْلُهُ، وَإِنَّهُ نَهَانِي عَنِ الشَّجَرَةِ فَعَصَيْتُ،

(٢) أي: أُرِيَ رؤيا في منامه.

(١) بعدها في «ل»: على سارق.

(٤) البخاري (١٤٢١) ومسلم (١٠٢٢).

(٣) في «ك، ص»: فأما.

(٥) في «ص، ل»: فنهش منها نهشة.

نَفْسِي نَفْسِي! اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى نُوحٍ. فَيَأْتُونَ نَوْحًا فَيَقُولُونَ: يَا نُوحُ، أَنْتَ أَوَّلُ الرُّسُلِ إِلَى الْأَرْضِ، وَقَدْ سَمَّاكَ اللَّهُ عَبْدًا شَكُورًا، أَمَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ! أَلَا تَرَى إِلَى مَا بَلَغْنَا! أَلَا تَشْفَعُ لَنَا إِلَى رَبِّكَ! فَيَقُولُ: إِنَّ رَبِّي غَضِبَ الْيَوْمَ غَضِبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنَّهُ قَدْ كَانَتْ لِي دَعْوَةً دَعَوْتُ بِهَا عَلَى قَوْمِي، نَفْسِي نَفْسِي! اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى إِبْرَاهِيمَ. فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ فَيَقُولُونَ: يَا إِبْرَاهِيمُ، أَنْتَ نَبِيُّ اللَّهِ وَخَلِيلُهُ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ، اشْفَعْ لَنَا [ص / ٢٢٥] إِلَى رَبِّكَ، أَمَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ! فَيَقُولُ لَهُمْ: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضِبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنِّي كُنْتُ كَذَبْتُ ثَلَاثَ كَذِبَاتٍ؛ نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي! اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى مُوسَى. فَيَأْتُونَ مُوسَى فَيَقُولُونَ: يَا مُوسَى، أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ، فَضَلَّكَ اللَّهُ بِرِسَالَتِهِ وَبِكَلَامِهِ عَلَى النَّاسِ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَمَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ [ك / ١٩٧] فِيهِ! فَيَقُولُ: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضِبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنِّي قَدْ قَتَلْتُ نَفْسًا لَمْ أُوْمَرْ بِقَتْلِهَا، نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي! اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى عِيسَى. فَيَأْتُونَ عِيسَى فَيَقُولُونَ: يَا عِيسَى، أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ، وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحُ مِنْهُ، وَكَلَمَتَ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ! فَيَقُولُ عِيسَى: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضِبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ - وَلَمْ يَذْكُرْ ذَنْبًا - نَفْسِي نَفْسِي! اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى مُحَمَّدٍ. فَيَأْتُونَ مُحَمَّدًا عَلَيْهِ السَّلَامُ<sup>(١)</sup>.

وفي رواية: «فَيَأْتُونِي»<sup>(٢)</sup> فَيَقُولُونَ: يَا مُحَمَّدُ، أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ وَخَاتَمُ الْأَنْبِيَاءِ، وَقَدْ

(٢) في «ص، ل»: فَيَأْتُونَ.

(١) البخاري (٤٧١٢).

غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنِّكَ وَمَا تَأَخَّرَ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، الْأَتَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ! فَانْطَلِقُ، فَآتَيْ تَحْتَ الْعَرْشِ، فَأَقْعُ سَاجِدًا لِرَبِّي، ثُمَّ يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَيَّ مِنْ مَحَامِدِهِ وَحُسْنِ الشَّاءِ عَلَيْهِ شَيْئًا لَمْ يَفْتَحْهُ عَلَى أَحَدٍ قَبْلِي، ثُمَّ يُقَالُ: يَا مُحَمَّدُ، ارْفَعْ رَأْسَكَ، سَلْ تُعْطَهُ، وَاسْفَعْ شَفَّعً. فَأَرْفَعْ رَأْسِي فَأَقُولُ: أَمْتَنِي يَا رَبِّ! أَمْتَنِي يَا رَبِّ! أَمْتَنِي! فَيُقَالُ: يَا مُحَمَّدُ، أَدْخِلْ مِنْ أَمْتَنِكَ مِنْ لَا حِسَابَ عَلَيْهِمْ مِنَ الْبَابِ الْأَيْمَنِ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ، وَهُمْ شُرَكَاءُ النَّاسِ فِيمَا سَوَى ذَلِكَ مِنَ الْأَبْوَابِ» ثُمَّ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّ مَا بَيْنَ الْمِصْرَاعَيْنِ<sup>(١)</sup> مِنْ مَصَارِبِ الْجَنَّةِ كَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَهَجَرَ، أَوْ كَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَبُصْرَى»<sup>(٢)</sup> مُتَفَقُ عَلَيْهِ.

١٩٢٥ - وعن ابن عَبَّاسٍ رض قال: جاءَ إِبْرَاهِيمَ بِأُمِّ إِسْمَاعِيلَ وَبِإِبْرَاهِيمَ إِسْمَاعِيلَ، وَهِيَ تُرْضِعُهُ، حَتَّى وَضَعَهَا عِنْدَ الْبَيْتِ، عِنْدَ دَوْحَةِ فَوَّقَ زَمْزَمَ فِي أَعْلَى الْمَسْجِدِ، وَلَيْسَ بِمَكَّةَ يَوْمَئِذٍ أَحَدُ، وَلَيْسَ بِهَا مَاءٌ، فَوَضَعَهُمَا<sup>(٣)</sup> هُنَاكَ، وَوَضَعَ عِنْدَهُمَا جِرَابًا فِيهِ تَمْرٌ، وَسِقَاءَ فِيهِ مَاءً، ثُمَّ قَنَّ إِبْرَاهِيمُ مُنْطَلِقًا، فَتَبَعَهُ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ فَقَالَتْ: يَا إِبْرَاهِيمُ، أَيْنَ تَذَهَّبُ وَتَتَرُكُنَا بِهَذَا الْوَادِي الَّذِي لَيْسَ فِيهِ أَنْيُسٌ وَلَا شَنِيءٌ؟ فَقَالَتْ لَهُ ذَاكَ مِرَارًا، وَجَعَلَ لَا يَلْتَفِتُ إِلَيْهَا، قَالَتْ لَهُ: اللَّهُ أَمْرَكَ بِهَذَا؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَتْ: إِذَا لَا يُضِيقُنَا. ثُمَّ رَجَعَتْ، فَانْطَلَقَ إِبْرَاهِيمُ صل حَتَّى إِذَا كَانَ عِنْدَ الشَّيْثَةِ حَيْثُ لَا يَرَوْنَهُ، اسْتَقْبَلَ بِوْجْهِهِ الْبَيْتَ، ثُمَّ دَعَا بِهُؤُلَاءِ الدَّعَوَاتِ، فَرَفَعَ يَدِيهِ فَقَالَ: رَبِّ إِنِّي أَسْكَنْتُ مِنْ ذِرَيْتِي بِوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ حَتَّى بَلَغَ يَشْكُرُونَ [إِبْرَاهِيمٌ: ٣٧].

(١) المصراعان: جانباً الباب.

(٢) البخاري (٤٧١٢) ومسلم (١٩٤).

(٣) في «ص»: فوضعها.

وَجَعَلْتُ أُمَّ إِسْمَاعِيلَ تُرْضِعُ إِسْمَاعِيلَ وَتَشْرَبُ مِنْ ذَلِكَ الْمَاءِ، حَتَّىٰ إِذَا نَفِدَ مَا فِي السِّقَاءِ عَطِشَتْ وَعَطِشَ ابْنُهَا، وَجَعَلْتُ تَنْظُرُ إِلَيْهِ يَتَلَوَّى - أَوْ قَالَ: يَتَلَبَّطُ - فَانْطَلَقْتُ كَرَاهِيَّةً أَنْ تَنْظُرُ إِلَيْهِ، فَوَجَدَتِ الصَّفَا أَقْرَبَ جَبَلَ فِي الْأَرْضِ يَلِيهَا، فَقَامَتْ عَلَيْهِ، ثُمَّ اسْتَقْبَلَتِ الْوَادِي تَنْظُرُ هَلْ تَرَى أَحَدًا، فَلَمْ تَرَ أَحَدًا، فَهَبَطَتْ مِنَ الصَّفَا حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَتِ الْوَادِي رَفَعَتْ طَرْفَ دِرْعِهَا، ثُمَّ سَعَتْ سَعْيَ الْإِنْسَانِ الْمَجْهُودِ حَتَّىٰ جَاوَزَتِ الْوَادِي، ثُمَّ أَتَتِ الْمَرْوَةَ فَقَامَتْ عَلَيْهَا، فَنَظَرَتْ هَلْ تَرَى أَحَدًا، فَلَمْ تَرَ أَحَدًا، فَفَعَلَتْ ذَلِكَ سَبْعَ مَرَّاتٍ.

قال ابن عباس: قال النبي ﷺ: «فلذلك سعى الناس بينهما».

فَلَمَّا أَشْرَقَتْ عَلَى الْمَرْوَةِ سَمِعَتْ صَوْتاً، فَقَالَتْ: صَه! تُرِيدُ نَفْسَهَا، ثُمَّ تَسْمَعُتْ فَسَمِعَتْ أَيْضًا، فَقَالَتْ: قَدْ أَسْمَعْتَ إِنْ كَانَ عِنْدَكَ غَوَاثٌ! فَإِذَا بِالْمَلِكِ<sup>(١)</sup> عِنْدَ مَوْضِعِ زَمْزَمَ، فَبَحَثَ [ص / ٢٢٦] بِعَقِبِهِ - أَوْ قَالَ: بِجَنَاحِهِ - حَتَّىٰ ظَهَرَ الْمَاءُ، فَجَعَلْتُ تُحَوِّلُ<sup>(٢)</sup> وَتَقُولُ بِيَدِهَا هَكَذَا، وَجَعَلْتُ تَعْرِفُ الْمَاءَ فِي سِقَائِهَا، وَهُوَ يَقُولُ بَعْدَمَا تَعْرِفُ. وفي رواية: بِقَدَرِ مَا تَعْرِفُ.

قال ابن عباس: قال النبي ﷺ: «رَحِمَ اللَّهُ أُمَّ إِسْمَاعِيلَ! لَوْ تَرَكْتُ زَمْزَمَ» أَوْ قال: «لَوْ كُمْ تَعْرِفُ مِنَ الْمَاءِ لَكَانَتْ زَمْزَمُ عَيْنًا مَعِينًا<sup>(٣)</sup>».

قال: فَشَرِبَتْ وَأَرْضَعَتْ وَلَدَهَا، فَقَالَ لَهَا الْمَلِكُ: لَا تَخَافُوا الضَّيْعَةَ؛ فَإِنَّ هَاهُنَا بَيْتًا لِلَّهِ يَبْيَنِيهُ هَذَا الْغُلَامُ وَأَبُوهُ، وَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضَيِّعُ أَهْلَهُ. وَكَانَ الْبَيْتُ مُرْتَفِعًا مِنَ الْأَرْضِ كَالرَّايَةِ، تَأْتِيهِ السُّيُولُ فَتَأْخُذُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ، فَكَانَتْ كَذَلِكَ، حَتَّىٰ مَرَّتْ بِهِمْ

(١) في «ل»: إِذَا هِيَ بِالْمَلِكِ قَائِمٌ. (٢) تُحَوِّلُهُ: تَجْعَلُهُ مِثْلَ الْحَوْضِ.

(٣) أي: عَيْنًا جَارِيَةً.

رُفَقَةٌ مِنْ جُرْهُمْ، أَوْ أَهْلُ بَيْتٍ مِنْ جُرْهُمْ، مُقْبِلِينَ مِنْ طَرِيقٍ كُدُّى، فَنَزَلُوا فِي أَسْفَلِ مَكَّةَ، فَرَأَوْا طَائِرًا عَائِفًا<sup>(١)</sup> فَقَالُوا: إِنَّ هَذَا الطَّائِرَ لَيُدُورُ عَلَىٰ مَاءٍ، لَعَهْدُنَا بِهَذَا الْوَادِي وَمَا فِيهِ مَاءٌ! فَأَرْسَلُوا جَرِيًّا أَوْ جَرِيًّين، فَإِذَا هُمْ بِالْمَاءِ، فَرَجَعُوا فَأَخْبَرُوهُمْ، فَأَقْبَلُوا، وَأُمُّ إِسْمَاعِيلَ عِنْدَ الْمَاءِ، فَقَالُوا: تَأْذِنُنَّ [ك/١٩٨] لَنَا أَنْ نَزِلَ عِنْدَكِ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، وَلَكِنْ لَا حَقَّ لَكُمْ فِي الْمَاءِ، قَالُوا: نَعَمْ.

قال ابن عباس: قال النبي ﷺ: «فَالْفَنِي ذَلِكَ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ، وَهِيَ تُحِبُّ الْأَنْسَ» فَنَزَلُوا، وَأَرْسَلُوا إِلَىٰ أَهْلِهِمْ فَنَزَلُوا مَعَهُمْ، حَتَّىٰ إِذَا كَانُوا بِهَا أَهْلَ أَبْيَاتٍ، وَشَبَّ الْغُلَامُ وَتَعَلَّمَ الْعَرَبِيَّةَ مِنْهُمْ، وَأَنفَسَهُمْ وَأَعْجَبَهُمْ حِينَ شَبَّ، فَلَمَّا أَدْرَكَ رَوْجُوهُ امْرَأَةً مِنْهُمْ، وَمَاتَتْ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ.

فَجَاءَ إِبْرَاهِيمُ بَعْدَمَا تَزَوَّجَ إِسْمَاعِيلَ يُطَالِعُ تَرِكَتَهُ<sup>(٢)</sup> فَلَمْ يَجِدْ إِسْمَاعِيلَ، فَسَأَلَ أُمَّأَتَهُ عَنْهُ فَقَالَتْ: خَرَجَ يَبْتَغِي لَنَا. وَفِي رِوَايَةٍ: يَصِيدُ. ثُمَّ سَأَلَهَا عَنْ عَيْشِهِمْ وَهَيْئَتِهِمْ، فَقَالَتْ: نَحْنُ بِشَرٍّ، نَحْنُ فِي ضِيقٍ وَشِدَّةٍ. وَشَكَتْ إِلَيْهِ، قَالَ: فَإِذَا جَاءَ زَوْجُكِ اقْرَئِي عَلَيْهِ السَّلَامَ، وَقُولِي لَهُ يُغَيِّرَ عَتَبَةَ بَابِهِ. فَلَمَّا جَاءَ إِسْمَاعِيلُ كَانَهُ آنَسَ شَيْئًا، فَقَالَ: هَلْ جَاءُكُمْ مِنْ أَحَدٍ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، جَاءُنَا شَيْخٌ كَذَا وَكَذَا، فَسَأَلَنَا عَنْكَ فَأَخْبَرْتُهُ، فَسَأَلَنِي كَيْفَ عَيْشَنَا، فَأَخْبَرْتُهُ أَنَّا فِي جَهْدٍ وَشِدَّةٍ. قَالَ: فَهَلْ أُوصَاكِ بِشَيْءٍ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، أَمْرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ السَّلَامَ، وَيَقُولُ: غَيْرُ عَتَبَةَ بَابِكَ. قَالَ: ذَاكَ أَبِي، وَقَدْ أَمْرَنِي أَنْ أُفَارِقَكَ! الْحَقِيقِي بِأَهْلِكِ. فَطَلَّقَهَا، وَتَزَوَّجَ مِنْهُمْ أُخْرَى. فَلَبِثَ عَنْهُمْ إِبْرَاهِيمُ<sup>(٣)</sup> مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ أَتَاهُمْ بَعْدُ فَلَمْ يَجِدْهُ، فَدَخَلَ عَلَىٰ امْرَأَتِهِ فَسَأَلَهَا عَنْهُ، قَالَتْ: خَرَجَ يَبْتَغِي لَنَا. قَالَ:

(١) العائد: الذي يحوم حول الماء.

(٢) المعنى: يتفقد حال ما تركه.

(٣) ليست في «ص».

كيف أنتم؟ وسائلها عن عيشهم وهبتهم، فقالت: نحن بخير وسعة. وأثنت على الله تعالى، فقال: ما طعامكم؟ قالت: اللحم. قال: فما شرابكم؟ قالت: الماء. قال: اللهم بارك لهم في اللحم والماء.

قال النبي ﷺ: ولم يكن لهم يومئذ حب، ولو كان لهم دعا لهم فيه». قال: فهمما لا يخلو عليهما أحد بغير مكة إلا لم يوافقاه<sup>(١)</sup>.

وفي رواية: فجاء فقال: أين إسماعيل؟ فقالت امرأته: ذهب يصيده. فقالت امرأته: ألا تزول فتطعم وتشرب؟ قال: وما طعامكم وما شرابكم؟ قالت: طاعمنا اللحم وشرابنا الماء. قال: اللهم بارك لهم في طعامهم وشرابهم.

قال: فقال أبو القاسم ﷺ: «بركة دعوة إبراهيم».

قال: إذا جاء روجوك فاقرئي عليه السلام ومرره ثبت عتبة بابه. فلما جاء إسماعيل قال: هل أنا لكم من أحد؟ قالت: نعم، أتنا شيخ حسن الهيئة - وأثنت عليه - فسألني عنك فأخبرته، وسألني كيف عيشنا، فأخبرته أنا بخير. قال: أوصاك بشيء؟ قالت: نعم، يقرأ عليك السلام ويأمرك أن تثبت عتبة بابك. قال: ذاك أبي، وأنت العتبة، أمرني أن أمسكك.

ثم لبس عنهم ما شاء الله، ثم جاء بعد ذلك، وإسماعيل يبكي نبلا له تحت دوحة قريبا من زمزم، فلما رأه قام إليه، فصنعا كما يصنع الوالد بالوالد، والولد بالوالد، قال: يا إسماعيل، إن الله أمرني بأمر. قال: فاصنعوا ما أمرتك بذلك. قال: وتعيني؟ قال: وأعينك. قال: فإن الله أمرني أن أبني بيتي هاهنا. وأشار إلى أكمة مرتفعة على

(١) أي: لا تتفق الطبع في غير مكة مع الانفراد باللحم والماء.

ما حولها، فعند ذلك رفع القواعيد من البيت، فجعل إسماعيل يأتي بالحجارة، وإبراهيم يبني، حتى إذا ارتفع البناء جاء بهذا الحجر [ص / ٢٢٧] فوضعته له فقام عليه، وهو يبني، وإسماعيل يناؤله الحجارة، وهم يقولان: **﴿رَبَّنَا لَقَبِلَ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾** [البقرة: ١٢٧].

وفي رواية: أن إبراهيم خرج بإسماعيل وأم إسماعيل، معهم شنة فيها ماء، فجعلت أم إسماعيل تشرب من الشنة، فيدرُّ لبنتها، حتى قدم مكة، فوضعتها تحت دوحة، ثم رجع إبراهيم إلى أهله، فأنبأته أم إسماعيل، حتى لما بَلَغُوا [كَدَاء] <sup>(١)</sup> نادته من ورائه: يا إبراهيم، إلى من تترُّكنا؟ قال: إلى الله. قالت: رضيتك بالله. فرجعت، فجعلت تشرب من الشنة، ويدرُّ لبنتها على صبيها، حتى لما فني الماء قالت: لو ذهبت فنظرت لعلي أحس أحدا! قال: فذهبت فصعدت الصفا، فنظرت ونظرت، هل تحس أحدا، فلما تبلغت الوادي سمعت، وأتت المروءة، وفعلت ذلك أسواطا، ثم قالت: لو ذهبت فنظرت ما فعل الصبي! فذهبت فنظرت فإذا هو على حاله، كان ينسج للموت <sup>(٢)</sup> فلم تقرَّها نفسها، فقالت: لو [ك / ١٩٩] ذهبت فنظرت لعلي أحس أحدا! فذهبت فصعدت الصفا، فنظرت ونظرت <sup>(٣)</sup> فلما تحس أحدا، حتى أتمت سبعا، ثم قالت: لو ذهبت فنظرت ما فعل! فإذا هي بصوت، فقالت: أغث إن كان عندك خيراً! فإذا جبريل عليه السلام فقال بعيبيه هكذا، وغمز بعيبيه على الأرض، فأنبئ الماء، فدهشت أم إسماعيل، فجعلت تحفون <sup>(٤)</sup> وذكر الحديث

(١) ليست في النسخ، والمثبت من صحيح البخاري.

(٢) أي: يشقق ويعلو صوته كالذى ينazu.

(٣) ليست في «ص».

(٤) أي: تملأ كفيها.

بِطْوَلِهِ، رواه البخاري ب بهذه الروايات كلّها<sup>(١)</sup>.

«الدَّوْحَةُ»: الشَّجَرَةُ الْكَبِيرَةُ. قوله: «قَفَّى» أي: وَلَى. «وَالْجَرِيُّ»: الرَّسُولُ.  
 «وَأَلْفَى»: معناه وجَدَ. قوله: «يَنْشَغُ» أي: يَشْهَقُ.

١٩٢٦ - وعن سَعِيدٍ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: «الْكَمَاءُ مِنَ  
 الْمَنِّ، وَمَا أُهَا شِفَاءُ لِلْعَيْنِ» مُتَّفِقٌ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*\*\*

(١) البخاري (٣٣٦٤، ٣٣٦٥، ٣٣٦٨، ٣٣٦٢).  
 (٢) البخاري (٤٤٧٨) ومسلم (٢٠٤٩).

## كتاب الاستغفار

قال الله تعالى: ﴿وَأَسْتَغْفِرُ لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [محمد: ١٩] وقال تعالى: ﴿وَأَسْتَغْفِرِ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [النساء: ١٠٦] وقال تعالى: ﴿فَسَيَّعَ حَمْدُ رِبِّكَ وَأَسْتَغْفِرُهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَابًا﴾ [النصر: ٣] وقال تعالى: ﴿لِلَّذِينَ أَتَقْوَا عِنْدَ رَبِّهِمْ جَنَّتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ إلى قوله: ﴿وَالْمُسْتَغْفِرُونَ بِالْأَسْحَارِ﴾ [آل عمران: ١٥ - ١٧] وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرُ اللَّهَ يَجِدُ اللَّهَ عَفْوًا رَّحِيمًا﴾ [النساء: ١١٠] وقال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ [الأنفال: ٣٣] وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُصْرُّوْاعَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [آل عمران: ١٣٥].

والآيات في الباب كثيرة معلومة.

**١٩٢٧** - وعن الأَغْرِي المُزَنِي رضي الله عنه أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّهُ لَيُغَانُ عَلَى قَلْبِي <sup>(١)</sup> وَإِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ فِي الْيَوْمِ مِائَةَ مَرَّةٍ» رواه مسلم <sup>(٢)</sup>.

**١٩٢٨** - وعن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «وَاللَّهُ إِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوْبُ إِلَيْهِ فِي الْيَوْمِ أَكْثَرَ مِنْ سَبْعِينَ مَرَّةً» رواه البخاري <sup>(٣)</sup>.

**١٩٢٩** - وعنه قال: قال رَسُولُ اللَّهِ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْلَمْ تُذْنِبُوا لَذَهَبَ اللَّهُ تَعَالَى بِكُمْ، وَلَجَاءَ بِقَوْمٍ يُذْنِبُونَ وَيَسْتَغْفِرُونَ اللَّهَ، فَيَغْفِرُ لَهُمْ» رواه مسلم <sup>(٤)</sup>.

(١) أي: يغشى ويغطى على قلبي بعارض بشري يشغلني عن الذكر من أمور الأمة والملة.

(٢) مسلم (٢٧٠٤).

(٣) البخاري (٦٣٠٧).

(٤) مسلم (٢٧٤٩).

١٩٣٠ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كنَّا نُعْدُ لرسول الله صلى الله عليه وسلم في المجلس الواحد مائةَ مَرَّةٍ: «رَبِّ اغْفِرْ لِي وَتُبْ عَلَيَّ إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَابُ الرَّحِيمُ» رواه أبو داود والترمذى<sup>(١)</sup> وقال: حديث صحيح<sup>(٢)</sup>.

١٩٣١ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ لَزِمَ الْاسْتِغْفَارَ، جَعَلَ اللَّهُ لَهُ مِنْ كُلِّ ضِيقٍ مَخْرَجًا، وَمِنْ كُلِّ هَمٍ فَرَجًا، وَرَزَقَهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ» رواه أبو داود<sup>(٣)</sup>.

١٩٣٢ - وعن ابن مسعود رضي الله عنهما قال: قال [ص/ ٢٢٨] رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ قال: أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُومُ وَأَتُوْبُ إِلَيْهِ. غُفِرَتْ ذُنُوبُهُ، وَإِنْ كَانَ قَدْ فَرَّ مِنَ الرَّحْفِ» رواه أبو داود والترمذى والحاكم<sup>(٤)</sup> وقال: حديث صحيح على شرط البخاري ومسلم.

١٩٣٣ - وعن شداد بن أوس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «سَيِّدُ الْاسْتِغْفَارِ أَنْ يَقُولَ الْعَبْدُ: اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، حَلَقْتَنِي وَأَنَا عَبْدُكَ، وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتُ، أَبْوءُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ وَأَبْوءُ بِذَنْبِي، فَاغْفِرْ لِي، فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ. مَنْ قَالَهَا مِنَ النَّهَارِ مُوْقِنًا بِهَا، فَمَاتَ مِنْ يَوْمِهِ قَبْلَ أَنْ يُمْسِيَ، فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَمَنْ قَالَهَا مِنَ اللَّيْلِ، وَهُوَ مُوْقِنٌ بِهَا، فَمَاتَ قَبْلَ أَنْ يُضْحَىَ، فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ» رواه البخاري<sup>(٥)</sup>.

(١) أبو داود (١٥١٦) والترمذى (٣٤٣٤) وقال: حديث حسن صحيح غريب.

(٢) في «ل»: حديث حسن صحيح.

(٣) أبو داود (١٥١٨).

(٤) بعدها في «ص»: عن النبي صلى الله عليه وسلم. والحديث أخرجه أبو داود (١٥١٧) والترمذى (٣٥٧٧) من حديث زيد مولى النبي صلى الله عليه وسلم. وأخرجه الحاكم (١٤٢/٢) من حديث ابن مسعود.

(٥) البخاري (٦٣٠٦).

«أبُوء» بباء مضمومة ثم واو وهمزة ممدودة، ومعناه: أقر وأعترف.

١٩٣٤ - وعن ثوبان رضي الله عنه قال: كان رسول الله صلوات الله عليه وسلم إذا انصرف من صلاته استغفر ثلاثاً وقال: «اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ، وَمِنْكَ السَّلَامُ، تَبَارَكَتْ ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ» قيل لـأوزاعي، وهو أحد روايته: كيف الاستغفار؟ قال: يقول: أستغفر الله، أستغفر الله. [ك/٢٠٠] رواه مسلم <sup>(١)</sup>.

١٩٣٥ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله صلوات الله عليه وسلم يكثر أن يقول قبل موته: «سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، أَسْتَغْفِرُهُ وَأَتُوْبُ إِلَيْهِ» متفق عليه <sup>(٢)</sup>.

١٩٣٦ - وعن أنس رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلوات الله عليه وسلم يقول: «قال الله تعالى: يا ابن آدم، إنك ما دعوتني ورجوتني عفرت لك على ما كان منك ولا أبالي. يا ابن آدم، لو بلغت ذنوبك عنان السماء، ثم استغفرتني، غفرت لك [ولأبالي] <sup>(٣)</sup>. يا ابن آدم، إنك لو أتيتني بقرب الأرض خطايا، ثم لقيتني لا تشرك بي شيئاً، لا ينفك بقربها مغيرة» رواه الترمذى وقال: حديث حسن <sup>(٤)</sup>.

«عنان السماء» بفتح العين: قيل هو السحاب. وقيل: هو ما عن لك منها، أي ظهر. «وقرب الأرض» بضم القاف، وروي بكسرها، والضم أشهر: وهو ما يقارب ملاها.

١٩٣٧ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلوات الله عليه وسلم قال: «يا معاشر النساء تصدقن وأكثرن من الاستغفار؛ فإني رأيتكم أكثر أهل النار» قالت امرأة منهن: مالنا أكثر أهل النار؟

(٢) البخاري (٨١٧) ومسلم (٤٨٤).

(٤) الترمذى (٣٥٤٠).

(١) مسلم (٥٩١).

(٣) ليست في النسخ، والمثبت من الترمذى.

قال: «تُكْثِرُنَ اللَّعْنَ وَتَكْفُرُنَ الْعَشِيرَ<sup>(١)</sup> مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلٍ وَدِينٍ أَعْلَبَ لِذِي لُبٍّ مِنْكُنَ» قالت: ما نُقْصَانُ الْعَقْلِ وَالدِّينِ؟ قال: «شَهَادَةُ امْرَأَيْنِ بِشَهَادَةِ رَجُلٍ، وَتَمْكُثُ الْأَيَامَ لَا تُصَلِّي» رواه مسلم<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*\*\*

## ١ - باب بيان ما أعدَ اللهُ تعالى للمؤمنين في الجنة

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّتِ وَعِيُونٍ﴾ ﴿٤٠﴾ أَدْخُلُوهَا إِسْلَامٌ أَمِينٌ<sup>٤١</sup> وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غِلٍ إِخْرَانًا عَلَى سُرُرٍ مُنْقَبَلَيْنَ<sup>٤٢</sup> لَا يَمْسُهُمْ فِيهَا نَصَبٌ وَمَا هُمْ مِنْهَا بِمُخْرَجِينَ<sup>٤٣</sup> [الحجر: ٤٤-٤٥] وقال تعالى: ﴿يَعْبَادُ لَا حَوْفٌ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ وَلَا أَنْتُمْ تَحْزَنُونَ﴾<sup>٤٤</sup> ﴿٦﴾ الَّذِينَ آمَنُوا بِإِيمَانِنَا وَكَانُوا مُسْلِمِينَ<sup>٤٥</sup> أَدْخُلُوا الْجَنَّةَ أَنْتُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ تُحْبَرُونَ<sup>٤٦</sup> ﴿٧﴾ يُطَافُ عَلَيْهِمْ بِصَحَافٍ مِنْ ذَهَبٍ وَأَكَوَابٍ وَفِيهَا مَا تَشَتَّهِي<sup>٤٧</sup> الْأَنْفُسُ وَلَذُلُّ الْأَعْيُنُ<sup>٤٨</sup> وَأَنْشَأْنَاهَا خَلْدُونَ<sup>٤٩</sup> وَتِلْكَ الْحَنَّةُ الَّتِي أُرِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ<sup>٥٠</sup> لَكُمْ فِيهَا فَلَكُمْ كَثِيرٌ مِنْهَا تَأْكُونَ<sup>٥١</sup> [الزخرف: ٦٨ - ٧٣] وقال تعالى: ﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي مَقَامٍ أَمِينٍ﴾<sup>٥٢</sup> في جَنَّتِ وَعِيُونٍ<sup>٥٣</sup> يَلْبِسُونَ مِنْ سُنْدُسٍ وَإِسْتَبْرَقٍ مُنْقَبَلَيْنَ<sup>٥٤</sup> كَذَلِكَ وَزَوْجَتُهُمْ بُحُورٌ عَيْنٌ<sup>٥٥</sup> يَدْعُونَ فِيهَا بِكُلِّ فَلَكَهَةٍ أَمِينٌ<sup>٥٦</sup> لَا يَدُوْقُونَ<sup>٥٧</sup> فِيهَا الْمَوْتُ إِلَّا الْمَوْتَةُ الْأَوَّلَ وَوَقَعُهُمْ عَذَابُ الْجَحِيرِ<sup>٥٨</sup> فَضْلًا مِنْ زَيْكَ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ<sup>٥٩</sup> [الدخان: ٥٧ - ٥٩] [ص / ٢٢٩] وقال تعالى: ﴿إِنَّ الْأَبْرَارَ لِفِي نَعِيْمٍ﴾<sup>٦٠</sup> عَلَى الْأَرَائِكِ يَنْظُرُونَ<sup>٦١</sup> نَعِيْفُ فِي وُجُوهِهِمْ نَصْرَةً الْتَّعِيْمِ<sup>٦٢</sup> يُسْقَوْنَ مِنْ تَرَحِيقٍ مَخْتُومٍ<sup>٦٣</sup> خَتَمْهُ مِسْكٌ وَفِي

(١) أي: تجحدن إحسان الزوج إليكن.

(٢) مسلم (٧٩).

(٣) كذا في النسخ، وهي قراءة أبي عمرو وابن كثير وحمزة والكسائي.

ذَلِكَ فَلَيَتَنَافَسَ الْمُنْتَفَسُونَ ﴿٢٦﴾ وَمِنْ أَجْهَمِهِ مَنْ تَسْنِيمٌ عَنَّا يَشْرُبُ بِهَا الْمَقْرَبُونَ ﴿٢٧﴾ [المطففين:

.٢٨-٢٢]

والآيات في الباب كثيرة معلومة.

١٩٣٨ - وعن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه: «يأكل أهل الجنة فيها ويشربون، ولا يتغوطون، ولا يمتحطون، ولا يبولون، ولكن طعامهم ذاك جشاء<sup>(١)</sup> ورشحا كرسح<sup>(٢)</sup> المisk، يلهمون التسبيح والتكبير كما تلهمون النفس» رواه مسلم<sup>(٣)</sup>.

١٩٣٩ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه: «قال الله تعالى: أعدت لعبادتي الصالحين ما لا عين رأت، ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب بشري واقرروا أن شئتم: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أَخْفَى لَهُمْ مِنْ قُرْبَةٍ أَعْيُنٌ﴾ (جزءاً مما كانوا يعملون) <sup>(٤)</sup> متفق عليه<sup>(٥)</sup>.

١٩٤٠ - وعنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه: «أول زمرة يدخلون الجنة على صورة القمر ليلة البدار، ثم الذين يلونهم على أشد كوب دري في السماء إضاءة، لا يبولون<sup>(٦)</sup> ولا يتغوطون ولا يتفلون ولا يمتحطون، أمشاطهم<sup>(٧)</sup> الذهب، ورشحهم المisk، ومجاميرهم الألوة» عود الطيب «أزواجهم الحور العين، على خلق رجل واحد، على صورة أبيهم آدم، ستون ذراعاً في السماء» متفق عليه<sup>(٨)</sup>.

(١) الجشاء: صوت مع ريح يخرج من الفم عند الشبع.

(٢) في «ك»: كريح.

(٣) مسلم (٢٨٣٥).

(٤) ليست في «ص، ل».

(٥) البخاري (٣٢٤٤) ومسلم (٢٨٢٤).

(٦) في «ك، ص»: ولا يبولون.

(٧) في «ص»: وأمشاطهم.

(٨) البخاري (٣٣٢٧) ومسلم (٢٨٣٤).

وفي رواية للبخاري ومسلم: «أَنِي تُهُمْ فِيهَا الْذَّهَبُ، وَرَسْحُهُمُ<sup>(١)</sup> الْمِسْكُ. وَلِكُلٌّ وَاحِدٌ مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ، يُرَى مُخْ سُوقَهَا<sup>(٢)</sup> مِنْ وَرَاءِ الْلَّحْمِ مِنَ الْحُسْنِ، لَا اخْتِلَافَ بَيْنَهُمْ وَلَا تَبَاغْضَ [ك/ ٢٠١] قُلُوبُهُمْ قَلْبٌ وَاحِدٌ، يُسَبِّبُونَ اللَّهَ بُكْرَةً وَعَشِيَّاً»<sup>(٣)</sup>.

قوله: «عَلَى حَلْقِ رَجُلٍ وَاحِدٍ» رواه بعضهم بفتح الخاء وإسكان اللام، وبعضهم بضمّهما، وكلاهما صحيح.

١٩٤١ - وعن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه عن رسول الله صلوات الله عليه وسلم قال: «سأَلَ مُوسَى رَبَّهُ: مَا أَذْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مَنْزِلَةً؟ قَالَ: هُوَ رَجُلٌ يَرْجِيءُ بَعْدَمَا أَدْخَلَ أَهْلَ الْجَنَّةِ [الْجَنَّةَ]<sup>(٤)</sup> فَيُقَالُ لَهُ: أَدْخُلِ الْجَنَّةَ. فَيَقُولُ: أَيْ رَبٌّ، كَيْفَ وَقَدْ نَزَّلَ النَّاسُ مَنَازِلَهُمْ وَأَخْذُوا أَخْذَاتِهِمْ! فَيُقَالُ لَهُ: أَتَرْضَى أَنْ يَكُونَ لَكَ مِثْلُ مُلْكِ مَلِكٍ مِنْ مُلُوكِ الدُّنْيَا؟ فَيَقُولُ: رَضِيتُ رَبَّهُ. فَيَقُولُ: لَكَ ذَلِكَ وَمِثْلُهُ وَمِثْلُهُ وَمِثْلُهُ. فَيَقُولُ فِي الْخَامِسَةِ. رَضِيتُ رَبَّهُ. فَيَقُولُ: هَذَا لَكَ وَعَشْرَةُ أَمْثَالِهِ، وَلَكَ مَا اسْتَهْتَ نَفْسُكَ وَلَذَّتْ عَيْنُكَ. فَيَقُولُ: رَضِيتُ رَبَّهُ. قَالَ: رَبٌّ فَأَعْلَاهُمْ مَنْزِلَةً؟ قَالَ: أُولَئِكَ الَّذِينَ أَرْدَتُ، عَرَسْتُ كَرَامَتَهُمْ بِيَدِي وَخَتَمْتُ عَلَيْهَا، فَلَمْ تَرَ عَيْنَ، وَلَمْ تَسْمَعْ أَذْنَ، وَلَمْ يَخْطُرْ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ» رواه مسلم<sup>(٥)</sup>.

١٩٤٢ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وسلم: «إِنِّي لَا عُلِمَّ أَخْرَ أَهْلِ النَّارِ خُرُوجًا مِنْهَا، أَوْ آخِرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ دُخُولًا الْجَنَّةَ؛ رَجُلٌ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ حَبْوًا، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: اذْهَبْ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ. فَيَأْتِيهَا، فَيُخَيِّلُ إِلَيْهِ أَنَّهَا مَلَائِي، فَيَرْجِعُ<sup>(٦)</sup> فَيَقُولُ: يَا رَبَّ، وَجَدْتُهَا مَلَائِي! فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ: اذْهَبْ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ. فَيَأْتِيهَا، فَيُخَيِّلُ إِلَيْهِ

(١) في «ص، ل»: ورشحهم فيها.

(٢) في «ص»: سوقهم. وفي «ل»: ساقيهما.

(٣) البخاري (٣٤٥) ومسلم (١٤ / ٢٨٣٤).

(٤) ليست في النسخ، والمثبت من صحيح مسلم.

(٥) مسلم (١٨٩).

(٦) ليست في «ص».

أَنَّهَا مَلَائِي، فَيَرْجُعُ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ وَجَدْتُهَا مَلَائِي. فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ لَهُ: اذْهِبْ فَادْخُلِ  
الْجَنَّةَ، فَإِنَّ لَكَ مِثْلَ الدُّنْيَا وَعَشَرَةً أَمْثَالَهَا» أَوْ «إِنَّ لَكَ مِثْلَ عَشَرَةً<sup>(١)</sup> أَمْثَالَ الدُّنْيَا.  
فَيَقُولُ: أَتَسْحَرُ بِي» أَوْ «تَضَحَّكُ بِي وَأَنْتَ الْمَلِكُ!» قَالَ: فَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ  
ضَحِّكَ حَتَّىٰ بَدَأْتُ نَوَاحِذُهُ، فَكَانَ يَقُولُ: (ذَلِكَ أَدْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مَنْزِلَةً) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

١٩٤٣ - وعن أبي موسى عَوْنَانَ أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: «إِنَّ لِلْمُؤْمِنِ فِي الْجَنَّةِ لَحِيمَةً  
مِنْ لُؤْلُؤَةٍ وَاحِدَةٍ مُجَوَّفَةٍ، طُولُهَا فِي السَّمَاءِ سِتُّونَ مِيلًا، لِلْمُؤْمِنِ فِيهَا أَهْلُونَ، يَطُوفُ  
عَلَيْهِمُ الْمُؤْمِنُ، فَلَا يَرَى بَعْضُهُمْ بَعْضًا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٣)</sup>. [ص / ٢٣٠]

١٩٤٤ - وعن أبي سعيد الخدري عَوْنَانَ أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ شَجَرَةً  
يَسِيرُ الرَّاكِبُ الْجَوَادَ الْمُضَمَّرَ<sup>(٤)</sup> السَّرِيعَ مِائَةَ سَنَةَ مَا يَقْطَعُهَا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٥)</sup>.

١٩٤٥ - وَرَوَيَاهُ فِي «الصَّحِيحَيْنِ» أَيْضًا مِنْ روَايَةِ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَقَالَ: «يَسِيرُ  
الرَّاكِبُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ سَنَةَ لَا يَقْطَعُهَا»<sup>(٦)</sup>.

١٩٤٦ - وَعَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: «إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ لَيَتَرَاءَوْنَ أَهْلَ الْغُرْفِ مِنْ فَوْقِهِمْ  
كَمَا تَتَرَاءَوْنَ الْكَوْكَبَ الدُّرْرِيَّ الْغَابِرَ فِي الْأَفْقَ مِنَ الْمَشْرِقِ أَوِ الْمَغْرِبِ، لِتَفَاضُلِ مَا  
بَيْنَهُمْ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تِلْكَ مَنَازِلُ الْأَنْبِيَاءِ، لَا يَبْلُغُهَا غَيْرُهُمْ؟ قَالَ: «بَلَى، وَالَّذِي  
نَفْسِي بِيَدِهِ، رِجَالٌ آمَنُوا بِاللَّهِ وَصَدَّقُوا الْمُرْسَلِينَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٧)</sup>.

١٩٤٧ - وعن أبي هُرَيْرَةَ عَوْنَانَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: «الْقَابُ قَوْسٌ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ

(١) في «ل»: عشر.

(٢) البخاري (٦٥٧١) ومسلم (١٨٦).

(٣) بعدها في «ص»: الميل ستة آلاف إلى. ورواه البخاري (٣٢٣٤) ومسلم (٢٨٣٨).

(٤) المضمّر: الذي ينقص علبه بعد سمنه لينقص لحمه ويزداد جريه.

(٥) البخاري (٦٥٥٣) ومسلم (٢٨٢٧).

(٦) البخاري (٣٢٥٦) ومسلم (٢٨٣١).

مِمَّا نَطَلَعُ عَلَيْهِ الشَّمْسُ أَوْ تَغْرُبُ» مُتَفَقُ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>.

١٩٤٨ - وعن أنس رض أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ سُوقًا يَأْتُونَهَا كُلَّ جُمْعَةٍ، فَتَهُبُّ رِيحُ الشَّمَاءِ فَتَحْشُو فِي وُجُوهِهِمْ وَثِيَابِهِمْ، فَيَزَادُونَ حُسْنًا وَجَمَالًا، فَيَرْجِعُونَ إِلَى أَهْلِيهِمْ وَقَدْ ازْدَادُوا حُسْنًا وَجَمَالًا، فَيَقُولُ لَهُمْ أَهْلُوْهُمْ: وَاللَّهِ لَقِدْ ازْدَدْتُمْ حُسْنًا وَجَمَالًا! فَيَقُولُونَ: وَأَنْتُمْ وَاللَّهِ لَقِدْ ازْدَدْتُمْ بَعْدَنَا حُسْنًا وَجَمَالًا!» رواه مسلم<sup>(٢)</sup>.

١٩٤٩ - وعن سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رض أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ لَيَتَرَاءَوْنَ الْغُرْفَ فِي الْجَنَّةِ كَمَا تَرَاءَوْنَ الْكَوْكَبَ فِي السَّمَاءِ» مُتَفَقُ عَلَيْهِ<sup>(٣)</sup>.

١٩٥٠ - عنه قال: شهدتُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَجْلِسًا وَصَافَ فِيهِ الْجَنَّةَ حَتَّى انتَهَى، ثُمَّ قَالَ فِي آخِرِ حَدِيثِهِ: «فِيهَا مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ» ثُمَّ قَرَأَ: ﴿نَتَجَافَ جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أَخْفَى لَهُمْ مِنْ قُرْبَةِ أَعْيُنِ﴾. رواه البخاري<sup>(٤)</sup>: [ك/٢٠٢].

١٩٥١ - وعن أبي سعيد وأبي هُرَيْرَةَ رض أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ يُنَادِي مُنَادِي: إِنَّ لَكُمْ أَنْ تَحْيِوا وَلَا تَمُوتُوا أَبَدًا، وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَصْحُّوا فَلَا تَسْقُمُوا أَبَدًا، وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَشْبُّوا فَلَا تَهْرُمُوا أَبَدًا، وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَنْعَمُوا فَلَا تَبَأْسُوا أَبَدًا» رواه مسلم<sup>(٥)</sup>.

(١) البخاري (٢٧٩٣) ولم يروه مسلم.

(٢) مسلم (٢٨٣٣).

(٣) البخاري (٦٥٥٥) ومسلم (٢٨٣٠).

(٤) رواه مسلم (٢٨٢٥) ولم يروه البخاري.

(٥) مسلم (٢٨٣٧).

(٥) في «ص»: أدخل.

١٩٥٢ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: «إِنَّ أَدْنَى مَقْعِدٍ أَحَدِكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ أَنْ يَقُولَ لَهُ: تَمَنَّى. فَيَتَمَنَّى وَيَتَمَنَّى، فَيَقُولُ لَهُ: هَلْ تَمَنَّيْتَ؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ. فَيَقُولُ لَهُ: إِنَّ لَكَ مَا تَمَنَّيْتَ وَمَثْلُهُ مَعَهُ» رواه مسلم<sup>(١)</sup>.

١٩٥٣ - وعن أبي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ يَقُولُ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ. فَيَقُولُونَ: لَبَّيْكَ رَبَّنَا وَسَعْدِيْكَ، وَالْخَيْرُ فِي يَدِيْكَ. فَيَقُولُ: هَلْ رَضِيْتُمْ؟ فَيَقُولُونَ: وَمَا لَنَا لَا تَرْضَى يَا رَبَّنَا وَقَدْ أَعْطَيْتَنَا مَا لَمْ تُعْطِ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ! فَيَقُولُ: أَلَا أَعْطِيْكُمْ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ؟ فَيَقُولُونَ: وَأَيُّ شَيْءٍ أَفْضَلُ مِنْ ذَلِكَ؟ فَيَقُولُ: أَحَلُّ عَلَيْكُمْ رِضْوَانِي فَلَا أَسْخَطُ عَلَيْكُمْ بَعْدَهُ أَبَدًا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

١٩٥٤ - وعن جَرِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَنَظَرَ إِلَى الْقَمَرِ لِيَلَةَ الْبَدْرِ وَقَالَ: «إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ رَبَّكُمْ عَيَّانًا كَمَا تَرَوْنَ هَذَا الْقَمَرَ، لَا تُضَامُونَ فِي رُؤْيَايَهِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٣)</sup>.

١٩٥٥ - وعن صُهَيْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: «إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: تُرِيدُونَ شَيْئًا أَزِيدُكُمْ؟ فَيَقُولُونَ: أَلَمْ تُبَيِّضْ وُجُوهَنَا! أَلَمْ تُدْخِلْنَا الْجَنَّةَ وَتُنْجِنَا مِنَ النَّارِ! فَيَكْشِفُ الْحِجَابَ، فَمَا أُعْطُوا شَيْئًا أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنَ النَّظَرِ إِلَى رَبِّهِمْ» [ص/ ٢٣٣] رواه مسلم<sup>(٤)</sup>.

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ أَمْسَأْوْا عَمَلِهَا الْمُنْكَرِ حَتَّى يَهْدِيْهُمْ رَبُّهُمْ يَأْتِيْنَهُمْ تَجْرِي مِنْ تَحْنِهِمُ الْأَنْهَارُ فِي جَنَّتِ الْعِيْمَ﴾  دَعَوْنَاهُمْ فِيهَا سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَتَحْيِيْهُمْ فِيهَا سَلَامٌ وَآخِرُ دَعَوْنَاهُمْ أَنَّ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي  
﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي﴾ [يونس: ٩ - ١٠]

(١) مسلم (١٨٢).

(٢) البخاري (٦٥٤٩) ومسلم (٢٨٢٩).

(٤) مسلم (١٨١).

(٣) البخاري (٥٥٤) ومسلم (٦٣٣).

هَدَنَا لِهَذَا وَمَا كَانَ لِنَهْتَدِي لَوْلَا أَنْ هَدَنَا اللَّهُ<sup>ه</sup> [الأعراف: ٤٣].

اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ النَّبِيِّ الْأَمِّيِّ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ  
وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ  
النَّبِيِّ الْأَمِّيِّ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى  
آلِ إِبْرَاهِيمَ، فِي الْعَالَمِينَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ<sup>(١)</sup>.

آخر الكتاب. قال مؤلفه<sup>(٢)</sup> رحمه الله: فَرَغْتُ مِنْ جَمْعِهِ<sup>(٣)</sup> يَوْمَ الإِثْنَيْنِ  
رَابِعَ عَشَرَ<sup>(٤)</sup> رَمَضَانَ سَنَةَ سَبْعِينَ وَسِتِّمِائَةٍ<sup>(٥)</sup>.

(١) خاتمة نسخة «ل»: تم الكتاب بحمد الله وحسن توفيقه على يد أضعف عباد الله وأحوجهم إلى رحمته: خليل بن محمد بن علي بن سليمان الحلبـي الشافعي، غفر الله تعالى له، ولوالديه، ولمن علمه، وقرأ فيه، ودعا لهم بالمغفرة والرحمة، ولسائر المسلمين أجمعين، أمين يا رب العالمين. ووافق الفراغ من تعليقه عشية الأربعاء، السادس عشر من ذي قعدة، من سنة سبع وأربعين وسبعمائة، بحلب المحروسة، حماها الله تعالى وسائر بلاد الإسلام بمنه وكرمه، إنه على ما يشاء قادر.

(٢) من «ص». (٣) ليست في «ص».

(٤) في «ك»: عشرة.

(٥) خاتمة نسخة «ك»: كتبه لنفسه العبد الفقير إلى رحمة ربه: عبد الله بن أحمد بن خليل الكوراني الشافعي، عفا الله تعالى عنه وعن والديه وعن مشايخه وعن المسلمين أجمعين، أمين، وذلك في الخامس ذي الحجة من سنة تسع عشرة وسبعمائة، بقرية بيلا من الغوطة. غفر الله لمن نظر فيه ودعا لكاتبـه بالمغفرة ولجميع المسلمين. نسخته من أصل صحيح قرأـه على شيخـي الإمام أبي الحسن علاء الدين ابن العطار، مقابلاً به نسختـه التي قرأـها على المؤلف، وقابلـت هذه النسخـة به مقابلـة متقـنة بحسب الطـاقة، فصحـ إن شاء الله تعالى.

خاتمة نسخة «ص»: كتبه لنفسه العبد الفقير إلى رحمة الله: علي بن سعيد بن سالم الأنصاري، عفا الله عنه، وغفر لوالديه، ولمـن ترحم عليه. وعفا الله عن مؤلفـه، وعن والديـه، وعن جميع المسلمين. وغفر الله لمن قرأـه ودعا لكاتبـه بالمغفرة. وفرغ من كتابـه يوم الإثنين حادي عشرـي ربيع الآخر، سنة تسع عشرـة وسبعمائـة، بدمشق المحروـسة. وكتبـ من نسخـة قوبـلت على نسخـة المصـنـف رحـمه اللهـ.



# **فهرس الموضوعات**



## فهرس الموضوعات

الصفحة	العنوان
٢١ - ٥	<b>مقدمة التحقيق</b>
٣	<b>مقدمة المؤلف</b>
٧	١ - باب الإخلاص وإحضار النية في جميع الأعمال والأقوال والأحوال
١٢	٢ - باب التوبية
٢٥	٣ - باب الصبر
٣٧	٤ - باب الصدق
٤٠	٥ - باب المراقبة
٤٥	٦ - الباب السادس في التقوى
٤٧	٧ - الباب السابع في اليقين والتوكل
٥٢	٨ - الباب الثامن في الاستقامة
٥٤	٩ - الباب التاسع في التفكير في عظيم مخلوقات الله تعالى وفناء الدنيا
٥٤	١٠ - الباب العاشر في المبادرة إلى الخيرات
٥٧	١١ - الباب الحادي عشر في المجاهدة
٦٤	١٢ - باب الحث على الازدياد من الخير في آخر العمر
٦٧	١٣ - الباب الثالث عشر في بيان كثرة طرق الخير
٧٥	١٤ - الباب الرابع عشر في الاقتصاد في العبادة
٨٢	١٥ - الباب الخامس عشر في المحافظة على الأعمال
٨٣	١٦ - الباب السادس عشر في الأمر بالمحافظة على السنة وآدابها

- ٨٩ - الباب السابع عشر في وجوب الانقياد لحكم الله تعالى
- ٩٠ - الباب الثامن عشر في النهي عن البدع ومحدثات الأمور
- ٩٢ - الباب التاسع عشر في من سُنة حسنة أو سيئة
- ٩٤ - الباب المؤفي عشرين في الدلالة على خير الدعاء إلى هدى أو ضلاله
- ٩٥ - الباب الحادي والعشرون في التعاون على البر والتقوى
- ٩٧ - الباب الثاني والعشرون في النصيحة
- ٩٨ - الباب الثالث والعشرون في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر
- ١٠٣ - باب تغليظ عقوبة من أمر بمعرفة أو نهى عن منكر وخالف قوله فعله
- ١٠٤ - باب الأمر بأداء الأمانة
- ١٠٩ - باب تحريم الظلم والأمر برد المظالم
- ١١٥ - باب تعظيم حُرمات المسلمين وبيان حقوقهم والشَّفَقة عليهم ورحمتهم
- ١٢٠ - باب سُتر عورات المسلمين والنَّهي عن إشاعتها لغير ضرورة
- ١٢١ - باب قضاء حوائج المسلمين
- ١٢٢ - باب الشفاعة
- ١٢٢ - باب الإصلاح بين الناس
- ١٢٥ - باب فضل ضعفة المسلمين والقراء الخاملين
- ١٢٩ - باب ملاطفة اليتيم والبنات وسائر الضعفة والمساكين والمنكسرین
- ١٣٣ - باب الوصية النساء
- ١٣٦ - باب حق الزوج على امرأته
- ١٣٩ - باب في النفقة على العيال
- ١٤١ - باب الإنفاق مما يحبُّ ومن الجيد

٣٨	- باب وجوب أمره أهلة وأولاده المُمِيَّزَينَ وسائر من في رعيته بطاعة الله	١٤٢
٣٩	- باب حَقُّ الْجَارِ وَالوَصِيَّةِ بِهِ	١٤٣
٤٠	- باب بِرِّ الْوَالِدِينِ وَصِلَّةِ الْأَرْحَامِ	١٤٦
٤١	- باب تحرير العقوق وقطيعة الرحم	١٥٤
٤٢	- باب فضل بِرِّ أَصْدِقاءِ الْأَبِ وَالْأُمِّ وَالْأَقْارِبِ وَالزَّوْجَةِ	١٥٦
٤٣	- باب إكرام أهلي بيت رسول الله ﷺ وبيان فضلهم	١٥٨
٤٤	- باب توقير العلماء والكتاب وأهل الفضل وتقديمهم على غيرهم	١٦٠
٤٥	- باب زياره أهل الخير ومجالتهم وصحبتهم ومحبتهم	١٦٤
٤٦	- باب فضل الحُبُّ في الله تعالى والتحث عليه	١٦٩
٤٧	- باب علامات حُبِّ الله تعالى العبد والتحث على التخلق بها	١٧٢
٤٨	- باب التحذير من إيناد الصالحين والضيقة والمساكين	١٧٤
٤٩	- باب إجراء أحكام الناس على الظاهر، وسرائرهم إلى الله تعالى	١٧٥
٥٠	- باب الخوف	١٧٧
٥١	- باب الرَّجاء	١٨٣
٥٢	- باب فضل الرجاء	١٩٧
٥٣	- باب الجمع بين الخوف والرجاء	١٩٨
٥٤	- باب فضل البُكاءِ مِنْ خشيةِ اللهِ تعالى وشوقًا	١٩٩
٥٥	- باب فضل الزهد في الدنيا والتحث على التقلل منها، وفضل الفقر	٢٠٢
٥٦	- باب فضل الجوع وخشونة العيش	٢١٢
٥٧	- باب القناعة والعفاف، والاقتصاد في المعيشة والإإنفاق	٢٢٧
٥٨	- باب جواز الأخذ من غير مسألة ولا تطأ عليه	٢٣٣

- ٥٩- باب الحث على الأكل من عمل يده والتعفف عن السؤال ٢٣٣
- ٦٠- باب الكرم والجود والإنفاق في وجه الخير ثقةً بالله تعالى ٢٣٤
- ٦١- باب النهي عن البخل والشح ٢٤٠
- ٦٢- باب الإيثار والمواساة ٢٤١
- ٦٣- باب التنافس في أمور الآخرة والاستكثار مما يُبَرِّكُ به ٢٤٣
- ٦٤- باب فضل الغنّي الشاكر ٢٤٣
- ٦٥- باب ذِكر الموت وقصر الأمل ٢٤٥
- ٦٦- باب استحباب زيارة القبور للرجال وما يقوله الزائر ٢٤٨
- ٦٧- باب كراهة تمني الموت لسبب ضرر نزل به ٢٤٩
- ٦٨- باب الورع وترك الشبهات ٢٥٠
- ٦٩- باب استحباب العُرْلَة عند فساد الزمان أو الخوف من فتنة في الدين ٢٥٣
- ٧٠- باب فضل الاختلاط بالناس وحضور جماعتهم ٢٥٥
- ٧١- باب التواضع وخَفْض الجناح للمؤمنين ٢٥٥
- ٧٢- باب تحريم الكبر والإعجاب ٢٥٨
- ٧٣- باب حُسن الْحُلْقُ ٢٦٠
- ٧٤- باب العلم والأئمة والرفق ٢٦٣
- ٧٥- باب العفو والإعراض عن الجاهلين ٢٦٥
- ٧٦- باب احتمال الأذى ٢٦٧
- ٧٧- باب الغضب إذا انتهكَتْ حُرمات الشرع، والانتصار لدين الله تعالى ٢٦٨
- ٧٨- باب أمرٍ ولاة الأمور بالرفق برعاياهم ونصيحتهم والشفقة عليهم ٢٦٩
- ٧٩- باب الوالي العادل ٢٧١

٢٧٣	٨٠ - باب وجوب طاعة ولاة الأمور في غير معصية
٢٧٦	٨١ - باب النهي عن سؤال الإمارة و اختيار ترك الولايات إذا لم تتعين عليه
٢٧٧	٨٢ - باب حَثُّ السلطان والقاضي وغيرهما من ولاة الأمور على اتخاذ وزير
٢٧٨	٨٣ - باب النهي عن تولية الإمارة والقضاء
٢٧٩	<b>كتاب الأدب</b>
٢٧٩	١ - باب الحياة وفضله
٢٨٠	٢ - باب حفظ السر
٢٨٢	٣ - باب الوفاء بالعهد وإنجاز الوعد
٢٨٣	٤ - باب الأمر بالمحافظة على ما اعتاده من الخير
٢٨٤	٥ - باب استحباب طيب الكلام وطلاقة الوجه عند اللقاء
٢٨٤	٦ - باب استحباب بيان الكلام وإياضاحه للمخاطب وتكريره لفهم
٢٨٥	٧ - باب إصغاء الجليس لحديث جليسه الذي ليس بحرام
٢٨٥	٨ - باب الوعظ والاقتصاد فيه
٢٨٧	٩ - باب الوقار والسكينة
٢٨٧	١٠ - باب الندب إلى إتيان الصلاة والعلم ونحوهما من العبادات بالسكينة
٢٨٨	١١ - باب إكرام الضيف
٢٨٩	١٢ - باب استحباب التبشير والتنهئة بالخير
٢٩٣	١٣ - باب وداع الصاحب ووصيته عند فراقه لسفره وغيره والدعاء له
٢٩٦	١٤ - باب الاستخارة والاستشارة
٢٩٧	١٥ - باب استحباب الذهاب إلى العيد، وعيادة المريض، والحج، والغزو
٢٩٧	١٦ - باب استحباب تقديم اليمين في كل ما هو من باب التكريم

٣٠٠	<b>كتاب آداب الطعام</b>
٣٠٠	١ - باب التسمية في أوله، والحمد في آخره
٣٠٢	٢ - باب لا يعيّب الطعام، واستحباب مذبحه
٣٠٢	٣ - باب ما يقوله من حضر الطعام وهو صائم، إذا لم ينطر
٣٠٣	٤ - باب ما يقوله من دعى إلى طعام فتبعه غيره
٣٠٣	٥ - باب الأكل مما يليه، ووعظه وتأديبه من يسيء أكله
٣٠٤	٦ - باب النهي عن القرآن بين تمرتين ونحوهما، إذا أكل جماعة
٣٠٤	٧ - باب ما يقوله ويفعله من يأكل ولا يشبع
٣٠٤	٨ - باب الأمر بالأكل من جانب القصعة، والنهي عن الأكل من وسطها
٣٠٥	٩ - باب كراهة الأكل مُتَكِّناً
٣٠٦	١٠ - باب استحباب الأكل بثلاث أصابع، واستحباب لعن الأصابع
٣٠٨	١١ - باب تكثير الأيدي على الطعام
٣٠٨	١٢ - باب أدب الشرب، واستحباب التنفس ثلاثة خارج الإناء
٣٠٩	١٣ - باب كراهة الشرب من قم القرية ونحوها، وبيان أنه كراهة تنزيه لا حرام
٣١٠	١٤ - باب كراهة التفخ في الشراب
٣١١	١٥ - باب بيان جواز الشرب قائماً، وبيان أنَّ الأكميل والأفضل الشرب قائماً
٣١٢	١٦ - باب استحباب كون ساقي القوم آخرهم شرباً
٣١٢	١٧ - باب جواز الشرب من جميع الأواني الطاهرة، غير الذهب والفضة
٣١٥	<b>كتاب اللباس</b>
٣١٥	١ - باب استحباب الثوب الأبيض، وجواز الأحمر والأخضر
٣١٨	٢ - باب استحباب القميص

٣١٨	٣ - باب صفة طول القميص والكُمْ والإزار وطرف العمامة
٣٢٣	٤ - باب استحباب ترك الترُفُّ في اللباس تواضعاً
٣٢٣	٥ - باب استحباب التوسيط في اللباس، ولا يقتصر على ما يُزِّري به لغير حاجة
٣٢٤	٦ - باب تحريم لباس الحرير على الرجال، وتحريم جلوسهم عليه
٣٢٥	٧ - باب جواز لبس الحرير لمن به حَكَةً
٣٢٥	٨ - باب النهي عن افتراش جلود النمور والركوب عليها
٣٢٦	٩ - باب ما يقول إذا لبس ثوباً جديداً أو نعلاً أو نحوه
٣٢٦	١٠ - باب استحباب الابتداء باليمين في اللباس
٣٢٧	<b>كتاب آداب النوم والاضطجاع</b>
٣٢٨	١ - باب جواز الاستلقاء على القفا، ووضع إحدى الرّجلين على الأخرى
٣٢٩	٢ - باب في آداب المَجْلس والجليس
٣٣٢	٣ - باب الرُّؤيا وما يتعلّق بها
٣٣٥	<b>كتاب السلام</b>
٣٣٥	١ - باب فضل السلام والأمر بإفصاحه
٣٣٧	٢ - باب كيفية السلام
٣٣٨	٣ - باب آداب السلام
٣٣٩	٤ - باب استحباب إعادة السلام على من تكرر لقاوه على قرب
٣٤٠	٥ - باب استحباب السلام إذا دخل بيته
٣٤٠	٦ - باب السلام على الصّبيان
٣٤٠	٧ - باب سلام الرجل على زوجته، والمرأة من محارمه
٣٤١	٨ - باب تحريم ابتداء الكافر بالسلام، وكيفية الرد عليه

- ٩- باب استحباب السلام إذا قام من المجلس وفارق جلساً أو جليسه ٣٤٢
- ١٠- باب الاستئذان وأدابه ٣٤٢
- ١١- باب بيان أنَّ السنة إذا قيل للمستأذن: من أنت؟ أن يقول: فلان ٣٤٣
- ١٢- باب استحباب تسمية العاطس إذا حَمَدَ الله تعالى ٣٤٤
- ١٣- باب استحباب المصالحة عند اللقاء، وبشاشة الوجه ٣٤٦
- ١٤- باب عيادة المريض، وتشييع الميْت، والصلوة عليه، وحضور دُفنه ٣٤٧
- ١٥- باب ما يُدعى به للمريض ٣٤٩
- ١٦- باب استحباب سؤال أهل المريض عن حاله ٣٥١
- ١٧- باب ما ي قوله من أيس من حياته ٣٥٢
- ١٨- باب استحباب وصية أهل المريض ومن يخدمه بالإحسان إليه ٣٥٢
- ١٩- باب جواز قول المريض أنا وجمع ٣٥٣
- ٢٠- باب تلقين المحترض: لا إله إلا الله ٣٥٣
- ٢١- باب ما ي قوله بعد تغميض الميت ٣٥٤
- ٢٢- باب ما يقال عند الميت، وما ي قوله من مات له ميت ٣٥٤
- ٢٣- باب جواز البكاء على الميت بغير ندب ولا نياحة ٣٥٦
- ٢٤- باب الكف عما يرى في الميت من مكروه ٣٥٧
- ٢٥- باب الصلاة على الميت وتشييعه وحضور دفنه وكراهة اتباع النساء ٣٥٧
- ٢٦- باب استحباب تكثير المصليين على الجنازة وجعل صفوهم ثلاثة فأكثر ٣٥٨
- ٢٧- باب ما يقرأ في صلاة الجنازة ٣٥٩
- ٢٨- باب الإسراع بالجنازة ٣٦٢
- ٢٩- باب تعجيل قضاء الدين عن الميت، والمبادرة إلى تجهيزه ٣٦٢

٣٦٣ ٣٦٣ ٣٦٤ ٣٦٤ ٣٦٥ ٣٦٦ ٣٦٧	٣- باب الموعظة عند القبر ١- باب الدعاء للموتى بعد دفنه، والقعود عند قبره ساعة للدعاء له ٢- باب الصدقة عن الموتى والدعاء له ٣- باب ثناء الناس على الموتى ٤- باب فضل من مات له أولاد صغار ٥- باب البكاء والخوف عند المرور بقبور الظالمين ومصارعهم <b>كتاب آداب السَّفَر</b>
٣٦٧ ٣٦٧ ٣٦٧ ٣٦٨ ٣٧١ ٣٧٢ ٣٧٤ ٣٧٦ ٣٧٦ ٣٧٦ ٣٧٧ ٣٧٧ ٣٧٨ ٣٧٨ ٣٧٩	١- باب استحباب الخروج يوم الخميس، واستحبابه أول النهار ٢- باب استحباب طلب الرفقـة ٣- باب آداب السير والنزول والمبيت والنوم في السفر ٤- باب إعانة الرفيق ٥- باب ما يقوله إذا ركب دابةً للسفر ٦- باب تكبير المسافر إذا صعد الثناء وشبهها، وتسبيحه إذا هبط الأودية ٧- باب استحباب الدعاء في السفر ٨- باب ما يدعو به إذا خاف ناساً أو غيرهم ٩- باب ما يقوله إذا نزل منزلـاً ١٠- باب استحباب تعجيل المسافر الرجوع إلى أهله إذا قضى حاجته ١١- باب استحباب القدوم على أهله نهاراً، وكراهيته في الليل لغير حاجة ١٢- باب ما يقوله إذا رجع ١٣- باب استحباب ابتداء القادم بالمسجد الذي في جواره وصلاته فيه ١٤- باب تحريم سفر المرأة وحدـها

كتاب الفضائل	
٣٨٠	- باب فضائل القرآن
٣٨٠	- باب الأمر بتعهد القرآن، والتحذير من تعريضه للنسيان
٣٨٢	- باب استحباب تحسين الصوت بالقرآن، وطلب القراءة من حَسْن الصوت
٣٨٢	- باب استحباب الحث على سور وآيات مخصوصة
٣٨٤	- باب في الحث على القراءة على القراءة
٣٨٨	- باب فضل الوضوء
٣٨٨	- باب فضل الأذان
٣٩١	- باب فضل الصلوات
٣٩٣	- باب فضل صلاة الصبح والعصر
٣٩٤	- باب فضل حضور الجماعة في الصبح والعشاء
٣٩٥	- باب فضل المشي إلى المساجد
٣٩٧	- باب انتظار الصلاة
٣٩٨	- باب فضل صلاة الجمعة
٤٠٠	- باب الحث على حضور الجمعة في الصبح والعشاء
٤٠١	- باب الأمر بالمحافظة على الصلوات المكتوبات
٤٠٣	- باب فضل الصف الأول، والأمر بإتمام الصفوف الأولى وتسويتها
٤٠٦	- باب فضل السنن الراتبة مع الفرائض، وبيان أقلها وأكملها وما بينهما
٤٠٧	- باب تأكيد رکعتي سُنَّة الصبح
٤٠٨	- باب تخفيف رکعتي الفجر، وبيان ما يُؤْتَرُ فيهما، وبيان وقتهما
٤١٠	- باب استحباب الاستطجاع بعد رکعتي الفجر على جنبه الأيمن
٤١١	- باب سُنَّة الظهر

٤١٢	٢١ - باب سنة العصر
٤١٢	٢٢ - باب سنة المغرب بعدها وقبلها
٤١٤	٢٣ - باب سنة العشاء بعدها وقبلها
٤١٤	٢٤ - باب سنة الجمعة
٤١٥	٢٥ - باب استحباب جَعْلِ النوافل في البيت، سواء الراتبة وغيرها
٤١٦	٢٦ - باب الحث على صلاة الوتر، وبيان أنه سنة مؤكدة، وبيان وقته
٤١٧	٢٧ - باب فضل صلاة الضحى، وبيان أقلها وأكثرها وأوسطها
٤١٨	٢٨ - باب تجُوزُ صلاة الضحى من ارتفاع الشمس إلى زوالها
٤١٩	٢٩ - بابُ الحث على صلاة تحية المسجد ركعتين
٤١٩	٣٠ - باب استحباب ركعتين بعد الوضوء
٤٢٠	٣١ - باب فضل يوم الجمعة ووجوبها، والاغتسال لها والطيب، والتبرير
٤٢٢	٣٢ - باب استحباب سجود الشكر عند حصول نعمة ظاهرة أو اندفاع بلية
٤٢٣	٣٣ - باب فضل قيام الليل
٤٢٩	٣٤ - باب استحباب قيام رمضان، وهو التراويح
٤٢٩	٣٥ - باب فضل قيام ليلة القدر، وبيان أرجئ ليلاتها
٤٣٠	٣٦ - باب فضل السواك وخصال الفطرة
٤٣٣	<b>باب تأكيد وجوب الزكاة، وبيان فضلها وما يتعلّق بها</b>
٤٣٨	<b>باب وجوب صوم رمضان، وبين فضله وما يتعلّق به</b>
٤٤٠	١ - فعل الجود وفعل المعروف، والإكثار منه في شهر رمضان
٤٤١	٢ - باب النهي عن تقدم رمضان بصوم بعد نصف شعبان
٤٤٢	٣ - باب ما يقال عند رؤية الهلال

- ٤ - باب فضل السّحور وتأخيره ما لم يخش طلوع الفجر      ٤٤٢
- ٥ - باب فضل تعجيل الفطر، وما يُفطر عليه، وما يقوله بعد إفطاره      ٤٤٣
- ٦ - باب أمر الصائم بحفظ لسانه وجوارحه عن المخالفات والمشاتمة      ٤٤٥
- ٧ - باب في مسائل من الصوم      ٤٤٥
- ٨ - باب بيان فضل صوم المحرم وشعيان والأشهر الحرم      ٤٤٦
- ٩ - باب فضل الصوم وغيره في العشر الأول من ذي الحجّة      ٤٤٧
- ١٠ - باب صوم يوم عرفة وعاشوراء وناسو عاء      ٤٤٧
- ١١ - باب استحباب صوم ستة أيام من شوال      ٤٤٨
- ١٢ - باب استحباب صوم الإثنين والخميس      ٤٤٨
- ١٣ - باب استحباب صوم ثلاثة أيام من كل شهر      ٤٤٩
- ١٤ - باب فضل من فطر صائمًا      ٤٥٠
- كتاب الاعتكاف**
- ١٥٢
- ١٥٣ - كتاب الحج
- ١٥٦ - كتاب الجهاد
- ١ - باب بيان جماعة من الشهداء في ثواب الآخرة يغسلون ويصلّى عليهم      ٤٧٣
- ٢ - باب فضل العنق      ٤٧٤
- ٣ - باب فضل الإحسان إلى المملوك
- ٤ - باب فضل المملوك الذي يؤدي حق الله تعالى وحق مواليه      ٤٧٥
- ٥ - باب فضل العبادة في الهرج، وهو الاختلاط والفتن ونحوها      ٤٧٦
- باب فضل السماحة في البيع والشراء والأخذ والعطاء**
- ٤٧٧
- ٤٨٠ - كتاب العلم

٤٨٤	<b>كتاب حمد الله تعالى وشكره</b>
٤٨٥	<b>كتاب الصلاة على رسول الله ﷺ</b>
٤٨٨	<b>كتاب الأذكار</b>
٤٨٨	١- باب فضل الذكر والحمد عليه
٤٩٧	٢- باب ذِكْرِ الله تعالى قائمًا وقاعدًا ومضطجعًا، ومحىًّنا وجنبًا وحائضًا
٤٩٨	٣- باب ما يقوله عند نومه واستيقاظه
٤٩٨	٤- باب فضل حلقِ الذكر والندب إلى ملازمتها والنهي عن مفارقتها إلا لعذر
٥٠١	٥- باب الذُّكْرُ عند الصباح والمساء
٥٠٣	٦- باب ما يقوله عند النوم
٥٠٦	<b>كتاب الدعوات</b>
٥١٣	١- باب فضل الدعاء بظاهر الغيب
٥١٣	٢- باب في مسائل من الدعاء
٥١٦	<b>كتاب كرامات الأولياء</b>
٥٢٤	<b>كتاب الأمور المنهي عنها</b>
٥٢٤	١- باب تحريم الغيبة والأمر بحفظ اللسان
٥٢٨	٢- باب تحريم سماع الغيبة، وأمر من سمع غيبة محرمة بِرَدْهَا
٥٣٠	٣- باب ما يُباح من الغيبة
٥٣٣	٤- باب تحريم النميمة، وهي نقل الكلام بين الناس على جهة الإفساد
٥٣٤	٥- باب النهي عن نقل الحديث وكلام الناس إلى ولاة الأمور
٥٣٥	٦- باب ذم ذي الوجهين
٥٣٥	٧- باب تحريم الكذب

- ٥٤١ - باب بيان ما يجوز من الكذب
- ٥٤٢ - باب الحث على التثبت فيما يقوله ويحكيه
- ٥٤٣ - باب بيان غلظ تحريم شهادة الزور
- ٥٤٤ - باب تحريم لعن إنسان بعينه أو دابة
- ٥٤٦ - باب جواز لعن أصحاب المعاichi غير المعينين
- ٥٤٨ - باب تحريم سب المؤمن بغیر حق
- ٥٤٩ - باب تحريم سب الأموات بغیر حق ومصلحة شرعية
- ٥٤٩ - باب النهي عن الإيذاء
- ٥٥٠ - باب النهي عن التباغض والتقطاع والتدابر
- ٥٥١ - باب تحريم الحسد
- ٥٥١ - باب النهي عن التجسس والتسمّع لكلام من يكره استماعه
- ٥٥٣ - باب النهي عن ظن السوء بال المسلمين من غير ضرورة
- ٥٥٣ - باب تحريم احتقار المسلم
- ٥٥٤ - باب النهي عن إظهار الشماتة بالMuslim
- ٥٥٥ - باب تحريم الطعن في الأنساب الثابتة في ظاهر الشرع
- ٥٥٥ - باب النهي عن الغش والخداع
- ٥٥٦ - باب تحريم الغدر
- ٥٥٧ - باب النهي عن المَنْ بالعطية ونحوها
- ٥٥٨ - باب النهي عن الافتخار والبني
- ٥٥٩ - باب تحريم الهجران بين المسلمين فوق ثلاثة أيام إلّا لبدعة
- ٥٦١ - باب النهي عن تناجي اثنين دون الثالث بغیر إذنه إلّا لحاجةٍ

- ٢٩- باب النهي عن تعذيب العبد والدابة والمرأة والولد لغير سبب شرعيٌ ٥٦٢
- ٣٠- باب تحريم التعذيب بالنار في كل حيوان، حتى القملة ونحوها ٥٦٥
- ٣١- باب تحريم مظلٍ الغني بحق طلبه صاحبه ٥٦٥
- ٣٢- باب كراهة عود الإنسان في هبة لم يسلّمها إلى الموهوب له ٥٦٦
- ٣٣- باب تأكيد تحريم مال اليتيم ٥٦٧
- ٣٤- باب تغليظ تحريم الربا ٥٦٨
- ٣٥- باب تحريم الرياء ٥٦٨
- ٣٦- باب ما يتوهم أنه رباء وليس هو رباء ٥٧٠
- ٣٧- باب تحريم النظر إلى المرأة الأجنبية والأمرد الحسن لغير حاجة شرعية ٥٧١
- ٣٨- باب تحريم الخلوة بالاجنبية ٥٧٢
- ٣٩- باب تحريم تشبيه الرجال بالنساء، وتشبيه النساء بالرجال ٥٧٣
- ٤٠- باب النهي عن التشبيه بالشيطان والكفار ٥٧٥
- ٤١- باب نهي الرجل والمرأة عن خضاب شعرهما بسواد ٥٧٥
- ٤٢- باب النهي عن الفزع، وهو حلق بعض الرأس دون بعض ٥٧٦
- ٤٣- باب تحريم وصل الشَّعْرِ، والوشم، والوَسْرِ وهو تحديد الأسنان ٥٧٧
- ٤٤- باب النهي عن نتف الشيب من اللحية والرأس وغيرهما ٥٧٨
- ٤٥- باب كراهة الاستنجاء باليمين ومس الفرج باليمين عند الاستنجاء ٥٧٩
- ٤٦- باب كراهة المشي في نعل واحدة أو في خُفٍ واحد لغير عذر ٥٧٩
- ٤٧- باب النهي عن ترك النار في البيت عند النوم ونحوه ٥٨٠
- ٤٨- باب النهي عن التكُلُّف؛ وهو فعل وقول ما لا مصلحة فيه بمثابة ٥٨١
- ٤٩- باب تحريم النياحة على الميت، ولطم الخد، وشق الجب، ونتف الشعر ٥٨١

- ٥٠ - باب النهي عن إتيان الكهان والمنجحمين والغراف وأصحاب الرمل ٥٨٤
- ٥١ - باب النهي عن التطير ٥٨٦
- ٥٢ - باب تحريم تصوير الحيوان في بساط أو حجر أو ثوب ٥٨٧
- ٥٣ - باب تحريم اتخاذ الكلب، إلا لصيد أو ماشية أو زرع ٥٨٩
- ٥٤ - باب كراهة تعليق الجرس في البعير وغيره من الدواب ٥٩٠
- ٥٥ - باب كراهة ركوب البَحَلَّة، وهي البعير أو الناقة التي تأكل العذرة ٥٩٠
- ٥٦ - باب النهي عن البُصاق في المسجد، والأمر بإزالته منه إذا وجد فيه ٥٩١
- ٥٧ - باب كراهة الخصومة في المسجد، ورفع الصوت فيه، ونُشد الضالة ٥٩٢
- ٥٨ - باب نهي من أكل ثوماً أو بصلًا عن دخول المسجد قبل زوال رايته ٥٩٣
- ٥٩ - باب كراهة الاحتباء يوم الجمعة والإمام يخطب؛ لأنَّه يجعل النوم ٥٩٤
- ٦٠ - باب نهي من دخل عليه ذو الحجة وأراد أن يضحيَّ عنأخذ شيء من شعره ٥٩٤
- ٦١ - باب النهي عن الحلف بمحظوق، كالنبيِّ والكعبة والملائكة والسماء ٥٩٥
- ٦٢ - باب تغليظ تحريم اليمين الكاذبة عمداً ٥٩٦
- ٦٣ - باب ندب من حلف على يمينِ، فرأى غيرها خيراً منها، أن يفعل ذلك ٥٩٧
- ٦٤ - باب العفو عن لغو اليمين، وأنه لا كفاره فيه ٥٩٨
- ٦٥ - باب كراهة الحلف في البيع وإن كان صادقاً ٥٩٨
- ٦٦ - باب كراهة أن يسأل الإنسان بوجهِ الله غير الجنة ٥٩٩
- ٦٧ - باب تحريم قوله: «شاهان شاه» للسلطان وغيره ٥٩٩
- ٦٨ - باب النهي عن مخاطبة الفاسق والمبتدع ونحوهما بسيِّد ونحوه ٦٠٠
- ٦٩ - باب كراهة سبُّ الحُمَّى ٦٠٠
- ٧٠ - باب النهي عن سبُّ الريح، وبيان ما يُقال عند هبوتها ٦٠١

- ٧١- باب كراهة سبّ الذّي  
٦٠١
- ٧٢- باب النهي عن قوله: مُطِرنا بنَوءٍ كذا  
٦٠٢
- ٧٣- باب تحريم قوله لمسلم: يا كافر  
٦٠٢
- ٧٤- باب النهي عن الفحش وبياء اللسان  
٦٠٣
- ٧٥- باب كراهة التعير في الكلام بالتشدق وتتكلف الفصاحة  
٦٠٣
- ٧٦- باب كراهة قوله: حَبَّتْنَيْ نَفْسِي  
٦٠٤
- ٧٧- باب كراهة تسمية العنبر كرماً  
٦٠٤
- ٧٨- باب النهي عن وصف محاسن المرأة لرجل لا يحتاج إلى ذلك لغرض  
٦٠٥
- ٧٩- باب كراهة قول الإنسان: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ» بل يجزم بالطلب  
٦٠٥
- ٨٠- باب كراهة قول: «ما شاء الله وشاء فلان»  
٦٠٦
- ٨١- باب كراهة الحديث بعد العشاء الآخرة  
٦٠٦
- ٨٢- باب تحريم امتناع المرأة من فراش زوجها إذا دعاها ولم يكن لها عذر  
٦٠٧
- ٨٣- باب تحريم صوم المرأة طوحاً وزوجها حاضر إلا بإذنه  
٦٠٨
- ٨٤- باب تحريم رفع المأمور رأسه من الركوع أو السجود قبل الإمام  
٦٠٨
- ٨٥- باب كراهة وضع اليدين على الخاصرة في الصلاة  
٦٠٨
- ٨٦- باب كراهة الصلاة بحضور الطعام ونفسه تتوق إليه  
٦٠٩
- ٨٧- باب النهي عن رفع البصر إلى السماء في الصلاة  
٦٠٩
- ٨٨- باب كراهة الالتفات في الصلاة لغير عذر  
٦١٠
- ٨٩- باب النهي عن الصلاة إلى القبور  
٦١٠
- ٩٠- باب تحريم المُرُور بين يدي المصلي  
٦١٠
- ٩١- باب كراهة شروع المأمور في نافلة بعد شروع المؤذن في إقامة الصلاة

- ٩٢- باب كراهة تخصيص يوم الجمعة بصيام أو ليلته بصلة ٦١١
- ٩٣- باب تحريم الوصال في الصوم؛ وهو أن يصوم يومين أو أكثر ولا يأكل ٦١١
- ٩٤- باب تحريم الجلوس على قبر ٦١٢
- ٩٥- باب النهي عن تخصيص القبر والبناء عليه ٦١٢
- ٩٦- باب تغليظ تحريم إياق العبد من سيده ٦١٢
- ٩٧- باب تحريم الشفاعة في الحدود ٦١٣
- ٩٨- باب النهي عن التغوط في طريق الناس وموارد الماء ونحوها ٦١٤
- ٩٩- باب النهي عن البول ونحوه في الماء الراكد ٦١٤
- ١٠٠- باب كراهة تفضيل الوالد بعض أولاده على بعض في الهبة ٦١٤
- ١٠١- باب تحريم إحداد المرأة على ميت فوق ثلاثة أيام، إلا على زوجها ٦١٥
- ١٠٢- باب تحريم بيع العاضر للبادي، وتلقي الرُّكبان، والبيع على بيع أخيه ٦١٦
- ١٠٣- باب النهي عن إضاعة المال في غير وجهه التي أذن الشرع فيها ٦١٧
- ١٠٤- باب النهي عن الإشارة إلى مسلم بسلاح ونحوه ٦١٨
- ١٠٥- باب كراهة الخروج من المسجد بعد الأذان، إلا لعذر ٦١٩
- ١٠٦- باب كراهة رد الريحان لغير عذر ٦١٩
- ١٠٧- باب كراهة المدح في الوجه لمن خيف عليه مفسدة من إعجاب ٦٢٠
- ١٠٨- باب كراهة الخروج من بلد وقع به الوباء فراراً منه ٦٢١
- ١٠٩- باب التغليظ في تحريم السحر ٦٢٣
- ١١٠- باب النهي عن المسافرة بالمصحف إلى بلاد الكفار ٦٢٣
- ١١١- باب تحريم استعمال إناء الذهب وإناء الفضة في الأكل والشرب ٦٢٤
- ١١٢- باب تحريم لبس الرجل ثوباً مزعمراً ٦٢٥

٦٢٥	١١٣ - باب النهي عن صمْت يوم إلى الليل
٦٢٦	١١٤ - باب تحريم انتساب الإنسان إلى غير أبيه وتوليه غير مواليه
٦٢٧	١١٥ - باب التحذير من ارتكاب ما نهى الله عَزَّوجَلَّ أو رسوله ﷺ عنه
٦٢٨	١١٦ - ما يقوله ويفعله من ارتكب منهياً عنه
٦٢٩	<b>كتاب المنتورات والملح</b>
٦٥٦	<b>كتاب الاستغفار</b>
٦٥٩	١ - باب بيان ما أعد الله تعالى للمؤمنين في الجنة
٦٦٧	<b>فهرس الموضوعات</b>

